

٤٨٦
إِنَّمَا يُخْتَارُ لِلَّهِ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ

أَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَقَفْنَا لِطَبْعِ هَذَا الْكِتَابِ بَعْدَ أَنْ رَأَيْنَا أَهْلَ السُّطُوحِ قَدْ كَسَلُوا فِي مَعْنَى
كِتَابَتِهِ وَطَبَاعَتِهِ فَصَدَّرْنَا لِرَأْدِءِ حُقُوقِهِ مِنْ صَحَّةِ الْكِتَابَةِ وَالطَّبَاعَةِ مَا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ
فَأَلَى بِعَوْنِ اللَّهِ بِمُحَدِّثِ بَيْتِ النَّاطِرِينَ فَاسْتَبَقُوا الْخَيْرَاتِ فِي ذَلِكَ فَلَيْسَ بِسِوَانِ الشُّكْرِ وَالْمُنَافِسُونَ

سُنَنُ ابْنِ مَاجَةَ

بِحَاشِيَتِهِ الْمُسَمَّاةِ

بَانْجَارِ الْحَاجَةِ

لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَجْدِيِّ الدَّهْلَوِيِّ الْمَدَنِيِّ الْمُتَوَفَّى ١٢٩٥ هـ

وَبِحَاشِيَتِهِ الْمُسَمَّاةِ

بِمَصْبَاحِ الزَّجَاجَةِ

لِلْحَافِظِ جَلَالِ الدِّينِ السِّيُوطِيِّ الْمُتَوَفَّى ١١٩١ هـ

مَا يَلِيْقُ مِنْ حَلِّ اللُّغَاتِ وَشَرْحِ الْمَشْكَلَاتِ مِنْ مَوْلَانَا فخر الحسن المحدث الكنگوهي

وقد ألقنا في أوله الرسائل الآتي بيانها

- ١ ما تمس اليه الحاجه لمن يطالع سنن ابن ماجه : للعلامة محمد عبد الرشيد النعماني
- ٢ ابن ماجه وسننه : للشَّيْخِ مُحَمَّدِ فَوَّادِ عَبْدِ الْبَاقِي
- ٣ شروط الائمة الستة : للحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي
- ٤ شروط الائمة الخمسة : للحافظ أبي بكر محمد بن موسى الحازمي
- ٥ التعليقات على الرسائلين الاخيرتين : للشَّيْخِ مُحَمَّدِ زَاهِدِ الْكُوْشَرِيِّ

مقابل
مقدي كتب خانہ - آرام باغ - کراچی

طبعة جديدة منقحة

ماتيسرايه

لبن
يطالع بن ابن ما

بقلم الفقير اليتيم

محمد عبدالرشيد النعماني

يبحث عن نشأة علم الحديث النبوي منذ عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وحالته في القرنين الثلاثة
وكتابتها وتدوينها شروط الائمة الاربعة ومصنفى الصحاح الى عصر الامام ابن ماجه ويحتوى على تاريخ
حياة الامام ابن ماجه ومن اعتنى بشرح كتابه والتعليق عليه

قاسمى كنجانه

مقابلة آراء باغ كراچى

فهرس ماتمس اليه الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه

صفحة	موضوع	صفحة	موضوع
٥	قال الشعر في كان الامام ابو حنيفة يشترط في الحديث ان يرويه عن ذلك الصحابي جمع انقياء عن مثلهم وهكذا.	٥	حجية الحديث .
٦	كان الامام ابو حنيفة يأخذ بالانوار الصحاح التي فشت في يدي الثقات	٦	مكانة السنة في التشريع .
٦	قال سفيان الثوري كان الامام ابو حنيفة يأخذ بما صح عنده من الاحاديث التي كان يحملها الثقات وبالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم .	٦	وجاهة اهتمامه صلى الله عليه وسلم بكتابة القرآن دون كتابة الحديث .
٦	بيان شروط الامام ابو حنيفة لصحة الحديث .	٦	تحقيق ان المنه عن كتابة الحديث كان في بدء الامر .
٦	عرضه اخبار الاحاد على ما اجتمع عليه من الاحاديث ومعاني القرآن .	٦	بيان بعض الصحف التي جمعت في الحديث في عصره عليه الصلوة والسلام .
٦	قال الامام ابو حنيفة لا يجعل للرجل ان يروي الحديث الا اذا سمعه من فم المحدث فيحفظه ثم يحدث به .	٦	لم يكن تدوين الحديث شاعرا في العهد النبوي وانما كان جل اعتماده على حفظه في الصدور ووضبطه في القلوب .
٦	قال وكيع لقد وجد الورع عن ابي حنيفة في الحديث ما لم يوجد عن غيره .	٦	كان تدوين الحديث في عهد الخلفاء الراشدين بطريق الرماية .
٦	قال علي بن الجعد ابو حنيفة اذا جاء بالحديث جازبه مثل الدر	٦	تفاوت الصحابة في الاكثار من الرماية والاقبال .
٦	قال ابن معين كان ابو حنيفة ثقة لا يحدث الا ما يحفظ ولا يحدث بما لا يحفظ	٦	حال كبار الصحابة في التوقي في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .
٦	قال ابو داود رحمه الله ان ابا حنيفة كان اماما .	٦	ولم بعض الصحابة بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .
٦	ترجمة الامام البخاري جامع مسند ابي حنيفة .	٦	كان الصحابة صنفين صنف كانت همته مصر وفتا الى حفظ الحديث و صنف كان الغالب عليهم الاستنباط والتفقه .
٦	كتاب الآثار اول مصنف في الصحيح وهو اول كتاب دونت فيه الاحاديث	٦	بعض انتقادات فقهاء الصحابة على المولعين بكثرة الحديث .
٦	على الترتيب الفقهي المعروف .	٦	بدء تدوين الحديث .
٦	الامام ابو حنيفة اول من دون علم الشريعة ثم تبعه مالك الامام في موطنه	٦	سبب توقف الامام الاعظم في قبول اراء مثل ابي هريرة اذا كان منفردا .
٦	والامام سفيان الثوري في جامعهم .	٦	امراء المؤمنين عمر بن عبد العزيز يجمع السنن وبسط الرمايات في ذلك .
٦	بيان ما حدث في هذا القرن .	٦	تحقيق ما علقه البخاري في صحيحه في هذا الباب .
٦	شرح علماء الاسلام في هذا القرن في تدوين الحديث والفقه والتفسير المتكلمون في الرجال .	٦	اول من جمع السنن الشعبي والزهرى وابوبكر الخزمي .
٦	صنيع العلماء في هذه الطبقة .	٦	ثم جمع بعد هؤلاء ابو حنيفة الامام .
٦	الامام مالك من اشتهرهم في حديث امدنيين .	٦	مكانة الامام الاعظم في علم الحديث قال مسعر طلبت مع ابي حنيفة الحديث فخلينا .
٦	مزينة الكوفة وما زال العلم بها متوافرا الى زمان ابن عقده .	٦	قال مكي بن ابراهيم كان ابو حنيفة احفظ اهل زمانه .
٦	والامام ابو حنيفة من احفظهم لكل حديث فيه فقه واشدهم فحصا	٦	قال يحيى بن سعيد القطان ان ابا حنيفة والله لاعلم هذه الامة بما جاء عن الله ورسوله .
٦	عنه وابصرهم بصحيح الحديث من سقيمهم .	٦	قام الامام ابو حنيفة عشرين سنة يتفكر ويضرب الامثال ويفرز قول كل صحابي على الاصول القائمة .
٦	وفي منتصف الاخير من القرن الثاني قام الكبار من اصحاب ابي حنيفة وبالك فدوا في الحديث والفقه مدونات .	٦	انتخب ابو حنيفة رحمه الله الاثنا عشر اربعين الف حديث .
٦	مولفات الامام ابو يوسف .	٦	قال الامام ابو حنيفة عندي صناديق من الحديث ما اخرجت منها الا اليسير الذي يستفهم به .
٦	واما ما وقع في الانصاف في حق الامام الاعظم فلا يليق برفيع جابه .	٦	بيان خطأ ما قال الاستاذ احمد امين في هذا الباب .
٦	مولفات الامام محمد .	٦	كان ابو عبد الرحمن المقرئ اذا حدث عن ابي حنيفة يقول حدثنا شاهان شاه .
٦	تنبيه مهم في ما ينقله ساداتنا الخفية من الاحاديث والآثار في تصانيفهم من غير بيان سند ولا مخرج .	٦	كتاب الآثار للامام ابو حنيفة شراه من تلامذته الائمة الكبار وبسط القول في ذلك .
٦	وجد في تصانيف ابن وهب مائة الف وعشرين حديثا ومع ذلك لا يوجد في احاديثه منكر فضلا عن ساقط وموضوع .	٦	

صفحة	موضوع	صفحة	موضوع
٢٠	افراز الحديث عن الفقه وتجريده عن فتاوى الصحابة والتابعين -	١٥	كان عند ابن القاسم ثلاثمائة مجلد عن مالك من مسائل -
"	جمع المسانيد واول من صنف المسند -	"	اسد بن الفرات -
"	توجد في الصحيحين من المتن الشاذة ولا تعجب منه الناظر -	"	دون الفقه الحنفى والمالكى على ضوء الاحاديث والاثار المتلقاة بالقبول
"	نعيم بن حماد الخزاز اعنى كان يضع الحديث في تقوية السنة وحكايات	١٦	قبل ان يولد البخارى ومسلم وغيرهما من اصحاب الاصول -
"	مزورة في ثلب ابى حنيفة كلها كاذب -	"	نبت من احوال هذه الطبقة -
"	جرح نعيم لا يندمل عن اعتذار ابن حجر -	"	بيان الخطوات الثلاثة التى بدأت من لدن عهد النبى صلى الله عليه وسلم
"	بعض الاكاذيب التى ساقها نعيم على ابى حنيفة -	"	الى ان ينتهى القرن الثانى -
"	ينبغى تجنب اقتناء العلماء الذين وقعوا فى الامام الاعظم كابن عدى	"	ظهرت على راس المائتين امور كجحت عنان المحدثين عن الجريبان فى
"	والخطيب وابن ابى شيبة والبخارى والنسائى -	"	طريق الاقدمين -
٢١	جمع البخارى كتابا مختصرا فى الصحيح جسمما اقتضاه نظره -	"	امعان المتأخرين فى معرفة الرجال والسلف كانوا فى غنى عنها
"	لم يقصد البخارى الاستيعاب لافى الرجال ولا فى الحديث -	"	لقرب العصر ومشاهدة الحال -
"	مراية البخارى فى صحيحه عن ضعفه فى تاريخه -	"	حدث القول بانكار المرسل على راس المائتين فعطلت كثير من السنن
"	عند مسلم فى كتابه الى جمع ما اجمع عليه شيوخه -	"	والسلف لم يكن عندهم الفرق بين المرسل والصحيح والحسن -
"	مسلم يروى فى كتابه من طريق ضعيف لعلوه -	"	وبالغ فى ذلك البخارى حتى انكر الاحتجاج بالحسن ايضا -
"	انكار ابى زرعة على مسلم تصنيفه هذا الكتاب -	"	ومنها عناية للحفاظ فى هذا القرن بمعرفة طرق الاحاديث وامعانهم
"	اهل العلم الفقهاء واهل الحديث صيادلة -	١٤	فى التفحص عن غريب الحديث ونوادير الاثر -
٢٢	عتاب ابن وارة عليه ايضا فى هذا الباب واعتذار مسلم عن ذلك -	"	اخذ هؤلاء كثيرا من الاحاديث التى لم يعمل عليها علماء الصحابة والتابعين
"	اورد الحازمى فى كتابه فى باب الترجيحات خمسين وجها وليس بين تلك	"	وطرحوا قول كل صحابى يخالفه من اهلهم حتى قالوا هم رجال ونحن رجال -
"	الوجه كون احد المحدثين فى الصحيحين -	"	مثال حديث القلتين فانه حديث شاذ كما قال ابن القيم ولم يأخذ بالسلف
"	ادعاء ابن الصلاح ان اعلى اقسام الصحيح ما اتفق عليه البخارى ومسلم	"	ان العمل المتوارث عند الفقهاء لسانا يختبر به صحة كثير من الاخبار
"	وهذا القول لم يقله قبل ابن الصلاح احد ولم يتابعه عليه ابن كثير ايضا -	١٨	بحث العمل المتوارث وكونه حجة -
"	تصريح ابن المهام ان ادعاء ابن الصلاح تحكما لا يجوز التقليد فيه -	"	ومنها ان السلف كانوا لا يختلفون فى اصل المشروعية وانما كان
"	ان البخارى ومسلم المريد عملا الاصححة قط -	١٩	خلافهم فى اولى الامرين وهؤلاء قوا الخلاف -
"	واما اطلاق بعض الحفاظ على كتاب بانرا اصح الكتب فهو من باب اطلاق	"	ومنها نيل هؤلاء عن الامام الاعظم واصحابه وعدم الانتفاع
"	اصح الاسانيد على بعض الاسانيد -	"	بعلومه وطريق نقده -
"	ما ذكر بعض العلماء من شرط الشيخين فانما هو تظن وتخمين منه ولم يثبت	"	ومنها انقسام العلماء على قسمين حفظ معنيين بالضبط والحفظ
٢٣	عن الشيخين فى هذا الباب شئ -	"	فقط وقسم فقهاء ممن جمع الاستنباط والفقه الى الرأية -
"	ما ادعى ابن الصلاح من قطع احاديث الصحيحين فقد خالفه	"	نقل بعض الناس عن الامام الاعظم انه يزعم ان الخنزير البرى
"	المحققون والاكثرين -	"	لا باس به وهو كذب عليه قطعاً -
"	اما ما ادعى ابن الصلاح من تلقى الامم بجميع باقى الصحيحين فهو ممنوع -	٢٠	الترالزاة النقلة كانوا يكرهون الخوض فى المسائل ويهابون القتبا -
"	سلك النسائى ايضا على طريق الشيخين فى جمع السنن -	"	ظهور التعصب فى الرأية -
"	تجنب النسائى ان يروى من ضعيف لكون الاسناد عاليا -	"	كان داود الظاهرى من التعصبين للشافعى -
"	ان للنسائى شرط اشد من شرط البخارى ومسلم -	"	كلام الحميدى فى حق الامام الاعظم -
"	صرح بعض المغاربة بتفضيل كتاب النسائى على كتاب البخارى -	"	كلام العجلي وابى حاتم فى حق الامام الشافعى -
"	صرح ابن حجر ان النسائى تجنب اخبار حديث جماعة من رجال الصحيحين -	"	وقم تدوين الحديث فى هذا القرن بموقع اخر وبيزة هذا القرن ان قد عنوا
"	سنة النسائى صحيح كله -	"	بنقل الاسانيد اكثر ما عنوا بنقل المتن وجمعوا بين الشاذة والفائدة -
"	واما ابوداود فخره هتمته الى جمع الاحاديث التى استدلت بها الفقهاء -	"	اكثر المحدثين من سنة مائتين اذا ساقوا الحديث باسناد طنوا انهم قد برؤوا من عهدته

صفحة	موضوع	صفحة	موضوع
٢١	الحفاظ السبعة الذين عظم الاستماع بتعريفهم.	٢٣	ما قال ابوداود السجستاني في رسالته الى اهل مكة في وصف تليفه لكتاب السنن.
٢٢	بيان تعصب الحاكم ولى نعيم والخطيب.	٢٤	قال الخطيب في كتاب ابى داود قد رزق القبول من الناس كافة.
٢٣	تعصب الدارقطني لمذهب الشافعي معروف.	٢٥	فاما اهل خرسان فقد اولع اكثرهم بكتاب محمد بن اسمعيل وسلم بن الجراح.
٢٤	من تأمل كتاب السنن للبيهقي قضى من تعصبه انه العجب.	٢٦	اذا اعتضد الحديث بقول اهل العلم وتلقته الامم بالقبول يعمل به.
٢٥	الدارقطني والخطيب من اشد هم علاوة الامام ابى حنيفة رضي الله عنه.	٢٧	وان كان في اسناده مقال.
٢٦	اعتنى ابو نعيم بجمع حديث الامام ابى حنيفة واحتمى البيهقي في سننه عودته واستشهد.	٢٨	واما ابو عيسى الترمذي فهو ايضا قد سلك طريق ابى داود ولكنه.
٢٧	الحاكم في مستدركه وعد من ائمة الاسلام ومن الثقات المشهورين.	٢٩	لم يقتصر عليها بل اضاف اليها اشياء اخرى.
٢٨	بيان اصول الائمة الاربعة في وجدانهم عن تعارض الروايات والاخبار.	٣٠	قال عبد الله الانصاري كتاب الترمذي انفع من كتاب البخاري ومسلم.
٢٩	ثناء العلماء على كتاب السنن لابن ماجه.	٣١	واما ابن ماجه فكتابه ايضا قوي الترتيب في الفقه.
٣٠	قال الرازي في الحفاظ ليقرون كتاب ابن ماجه بالصحيحين كتاب ابى داود والنسائي.	٣٢	واما اعتناء العلماء بكتبهم فقد اعنى الناس بالصحيحين سنن ابى داود اكثر مما سواها.
٣١	قال ابن كثير يشتمل كتاب ابن ماجه على اثنين وثلاثين كتابا والالف وخمسمائة.	٣٣	لم يقع للحاكم مع كتاب النسائي.
٣٢	باب وعلى اربعة آلاف احاديث.	٣٤	البيهقي لم يكن عنده سنن النسائي ولا جامع الترمذي ولا سنن ابن ماجه.
٣٣	قال ابن كثير كتاب ابن ماجه كتاب مفيد قوي التوسيع في الفقه.	٣٥	لم ير ابن خزم سنن ابن ماجه ولا جامع الترمذي.
٣٤	قال ابن حجر كتاب ابن ماجه جامع جيد.	٣٦	الا الثقات الى قول ابن خزم في حق الترمذي انه مجهول.
٣٥	لابن ماجه خمسة احاديث من الثلاثيات.	٣٧	سنن النسائي مع جلالته لم يوفق من اقبال العلماء على شرحه.
٣٦	قال المزني الغالب فيما انفرد به ابن ماجه الضعف ولذا جرى كثير من القداما.	٣٨	مثل ما رزق غيره من الكتب.
٣٧	على اضافة الموطا وغيرها الى الخمسة.	٣٩	قال السيوطي لا تعلم انه شرح جامع الترمذي احد كالملا الا ابن العربي.
٣٨	الاتقاد على قول المزني المذكور.	٤٠	اعتنى العلماء بسنن ابن ماجه اكثر من اعتنائهم بكتاب النسائي.
٣٩	والحق ان احسن كتاب رغب اليه الفحول واحق بان يعد في الاصول كتاب.	٤١	مذهبه مؤلفي الاصول الست وبسط القول في ذلك.
٤٠	معاني الآثار للطحاوي.	٤٢	كان ابو يعلى الموصلي من ائمة الحنفية.
٤١	اول من اضاف الموطا الى الخمسة نيسن بن معاوية العبدري وتبعه ابن الاثير الجهمي.	٤٣	كان وكيع يفتي بقول ابى حنيفة وكذلك يحيى بن سعيد القطان.
٤٢	الموطا امثل من سنن ابن ماجه بل ومن الكتب الخمسة بكثير وكذلك كتاب الآثار.	٤٤	اقوال يزيد بن هارون في مدح الامام ابى حنيفة.
٤٣	اول من اضاف كتاب ابن ماجه الى الخمسة الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي.	٤٥	كان شعبة سلمه يراى الكوفيين.
٤٤	فتبعه على ذلك اصحاب الاطراف والرجال.	٤٦	ان ابن معين كان من الحنفية الغلاة في مذهبه.
٤٥	وقعت الاضافة الى الخمسة في اخر القرن الخامس على راس المائة السادسة.	٤٧	ومن اشد همدا فاعن الامام الاعظم البخاري.
٤٦	واما اضافة الدارمي بدل ابن ماجه فالقول به حادث واول من قال ذلك.	٤٨	البخاري يترك ابى حنيفة ومحمد بن الحسن ثم يروي عن مستور لا يعلم من هو ولا ماهو.
٤٧	الصلاح العللائي وتبعه ابن حجر العسقلاني.	٤٩	صنيع البخاري مع الامام الاعظم يشبه صنيعه مع الامام جعفر الصادق.
٤٨	تناقض ابن حجر في هذا الباب.	٥٠	النسائي ايضا يذكر الامام الاعظم واصحابه الثلاثة في الضعفاء.
٤٩	لم يعرج في هذا الباب على قول العللائي وابن حجر.	٥١	شر اية النسائي عن الامام الاعظم في كتابه.
٥٠	وبالحجة فكتاب ابن ماجه دون الكتب الخمسة في المرتبة.	٥٢	لعل النسائي رجح عا قاله في حق الامام الاعظم ذلك فيما لقي الطحاوي بمصر جالس.
٥١	قال ابو زرعة طاعت كتاب ابن ماجه فلم اجد فيه الا قد راسه امة ابيه شي.	٥٣	مسلم وابن ماجه لم يتكلم في الامام الاعظم بشي.
٥٢	انتقاد الذهبي على قول ابى زرعة المذكور.	٥٤	شر اية الترمذي في جامع عن الامام الاعظم.
٥٣	في سنن ابن ماجه قد رالف حديث من الضعفاء وقد رالباطلة بعشرين حديثا.	٥٥	الامام الاعظم عند الترمذي من ائمة الجرح والتعديل.
٥٤	نقح ابن ماجه باخر احاديث عن رجال تمهين بالكذب وسرقة الاحاديث.	٥٦	كان النسائي يسأل الطحاوي عن الاحاديث.
٥٥	انتقاد السيوطي على قول ابى زرعة الرازي.	٥٧	الترمذي كان فيه نوع تعصب على ائمة اهل المراء والاجتهاد.
٥٦	ما اشهر من ان ما انفرد به ابن ماجه ضعيف ليس بكلي.	٥٨	ولجاء في كتاب الترمذي في باب شعار البدن حكاية عن وكيع فقيه نظر.
٥٧	انتقاد ابن حجر على المزني في هذا الباب.	٥٩	الامام ابوداود السجستاني من احسنهم ثناء على الامام ابى حنيفة.
٥٨	ما اورد ابن الجوزي في الموضوعات من احاديث ابن ماجه ففجر اربعة وثلاثين حديثا.	٦٠	وكان في عصره كراه الامام الطحاوي.
٥٩	صرح العلماء ان لا يقدم على الاحتجاج بحديث رواه ابن ماجه فلم يكن منه على ثقة.	٦١	منزلة كتاب الطحاوي والثناء عليه.
٦٠	تعصب الذهبي.	٦٢	اعتناء اهل العلم بكتاب الطحاوي.
٦١	حال الحفاظ بن حجر والتعصب المفرط.	٦٣	ذكر بعض شرر الطحاوي.
٦٢	تحقيق ان ترجمته الامام الاعظم قد دست في الميزان للذهبي.	٦٤	ومن يخص معاني الآثار.
٦٣	اثبات صحة حديث ابن عمر رضي الله عنهما في عدم رفع اليدين الا عند الافتتاح.	٦٥	وقد حدث العلماء على الاعتناء بكتاب الطحاوي.
٦٤	ترجمة ابى الحسن بن القطان صاحب النسخة.	٦٦	وقال البيهقي في كتاب الطحاوي فقد رده الحفاظ.
٦٥		٦٧	واما ما يذكره ابن يمين في منهاجه فقد شن الغارة عليه الفاضل اللكنوي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه استعين وهو حسبي ونعم الوكيل وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الحمد لله الذي هدانا الى هذه الملة الخفيفة السمحة السهلة البيضاء وبين لنا طرق الشريعة والحقيقة بواسطة سيد المرسلين محمد الذي ختم به الانبياء واصحابه الذين هم نجوم الاقلام والاهتداء واتباع البررة الاتقياء العلماء المحدثين والفقهاء الذين هم ورثة الانبياء صلى الله تعالى وسلم عليه وعليهم فادامت الارض والسماء

اما بعد

فحجة الحديث

فلا شك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث مبعوثا عن الله قال تعالى (يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك) ومبيننا عن الله مراده قال تعالى (وانزلنا اليك الذكر ليقين للناس ما نزل اليهم) ومعلم الكتاب والحكمة قال تعالى (لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة) وحلالا لهم الطيبات وحراما عليهم الخبائث قال تعالى (ولا يحل لهم الطيبات ولا يحرم عليهم الخبائث) وقال تعالى (ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله) وقاضيا في امورهم قال تعالى (وما كان لؤمن من قى الا مؤمنة لاذن من الله ورسوله امر ان يكون لهم الخيرة من امرهم) وحكما فيما اشجر بينهم قال تعالى (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) وقال تعالى (انا انزلنا اليك الكتاب بالحق ليحكم بين الناس بما اراك الله و

اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر قال تعالى (لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا) واهمنا الله تعالى باتباعه صلى الله عليه وسلم قال تعالى (فاتبوا الله واتبوا الرسول ان تتبعوه لعلكم تهتدون) وقال تعالى (قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني) والاخذ بما اتى ولا تهملوا عما هي قال تعالى (وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) ووجب علينا في غير ايت طاعة عليه الصلوة والسلام قال تعالى (اطيعوا الله واطيعوا الرسول) وقال تعالى (واطيعوا الله واطيعوا الرسول) وقال تعالى (وان اطيعوه تهتدوا) وقال تعالى (واطيعوا الله ورسوله) حتى جعل طاعة صلى الله عليه وسلم طاعة الله فقال (ومن يطع الرسول فقد اطاع الله).

مكانة السنة في التشريع

فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بين شرايع الاسلام احيانا بالقول وحده واحيانا بالفعل وحده واحيانا بهما معا فكل ما قاله عليه الصلوة والسلام وفعله او حدث امامه قرره حيث سكنت عليه سكوت رضا ولم ينكره كان تشريعا ومتى ثبت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في العمل بمنزلة القرآن فالسنة اذا شارحة للكتاب موضحة لم ادرى الارباب القرآن ذو وجوه وكثير من آياته مشككة او مجملته او مطلقة او عامة والسنة هي التي تؤول مشككة وتبين مجمل وتقيد مطلق وتخصص عام فالقرآن لم يبين هيئات الصلاة ولا اوقاتها ولم يفصم عن المقادير الواجبة في الزكاة ولا شروطها وكذا اسائرنا اجملا ذكره من الاحكام اما بحسب كيفيات العمل واسبابه وشرطه وموانعه ولو احقنا وبالشبه ذلك وانما بين ذلك النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وفعله وتقريره وكذلك حدثت حوادث وخصومات في القضايا والمعاملات ووقعت مبادلات في الاخذ والعطاء وعرضت تصرفات في الشئون السلمية والحربية ففقد فيهما النبي صلى الله عليه وسلم وامر في كل ذلك من التشريع الذي اوجب الله تعالى على الامم اتباعه في كتابه كما تلونا ه انفا.

الحديث في القرن الاول

هذا ولم يدون الحديث في عهد عليه الصلوة والسلام كما دون القرآن ولم يتخذ النبي صلى الله عليه وسلم كقبة يكتبون كما اتخذت كقبة للقرآن يكتبون آياته عند نزولها وما ذلك الا لان القرآن وحى كله بالفاظه ومعانيه نزل بالروح الامين على قلبه واما السنة فالفاظها من عند الرسول صلى الله عليه وسلم وان كانت السنة كلها الراء من الله تعالى كما نص عليه الكتاب العزيز وهذا هو اصل السر لا هامة صلى الله عليه وسلم بكتابة القرآن وعدم الاهتمام بكتابتها فان لفاظ القرآن مدخلا في الامجاز فلا يجوز ابدال لفظه مكان لفظ وان كان مرادف له بخلاف الحديث فان معظم المقصود منه معرفة حكمه بتعلق به لا غير

وجاهة صلى الله عليه وسلم بكتابة القرآن دون كتابته

وكان العرب امتامية لا يقرؤون ولا يكتبون وانما كان داهم الوعى والحفظ وقد فطهم الله على الفطر المستقيمة فكانوا يعون ما يسمعون ويحفظون ما يسمعون ويستظفرون ما اتى اليهم من الخطب والاشعار والقصص والاخبار ونشأوا على ذلك جيلا بعد جيل فتمكنت لهم من طول المراتة حافظه قوية وذلك صافية وبديهة حاضرة وذهن يصل الى تبين المراد فلم يكن يعجز احد منهم ان يعي ما يلقي اليه اشد الوعى من خطبة او قصيدة ولم يكن يعجز احد منهم ان يورد ما وعاه متى دعت الحاجة الى اداها وعلى هذا اسارت حياتهم كلها فالقوم الذين لهم هذه

المنزلة في الوحي والحفظ والابلاغ والنقل تخليقون ان يحفظوا حديث نبيهم وهم يعلمون ان هذا الحديث تبيان لما اجمل في الكتاب وتفصيل له هذا الكتاب هو الذي اخرجه من الظلمات الى النور وهذا النبي هو الذي نصره وعززه ووقره وبناقذهم الله من العسى والضلالة.

وقد كان صلوات الله عليه وسلم لا يكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليحرقه ولا يخرج ومن كذب عني متعمدا فليتبوأ عقده من النار كما ثبت ذلك في صحيح مسلم برواية ابي سعيد الخدري رضي الله عنه، ولعل ذلك النهي كان في بدء الامر مخالفاً لغير القرآن بالقرآن وعلى الاخص عند قوم اميين قد يتصور فيهم ان يفهموا ان كلام من بآية واحدة وهم اذا كذبوا في الاغلب لا عمداً فخاف ان يخالطوا بين القرآن والحديث فيدخلوا في القرآن وليس من ادوا ينقصوا منه شيئاً هو منه، ولعل اخر الامر من كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الاذن للصحابه بكتابة الحديث لان القرآن الكريم كان قد حفظه الكثيرون من الصحابة وامن النبي صلى الله عليه وسلم عليه من الاختلاط بغيره، وقد جاءت احاديث تدل على انه قد كتبت صحيف من الحديث في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد روى البخاري في صحيحه عن ابي حميفة قال قلت لعلي هل عندكم كتاب قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة قال قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير ولا يقتل مسلم بكافر، وروى البخاري ايضا عن ابي هريرة رضي الله عنه حدثنا طويلاً اشتمل على خطبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم جاء فيها بيان حرم مكتوفي اخر هذا الحديث قول ابي هريرة فجاء رجل من اهل اليمن فقال اكتب لي يا رسول الله فقال اكتبوا لابي فلان وروى البخاري ايضا عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احداً اكثر حديثاً عنه مني الا ما كان من عبد الله بن عمر فانما كان يكتب ولا يكتب وروى ابوداود في سننه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال كتبت كتاب كل شئ اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم اريد حفظه فنهتني فربش وقالوا لكتب كل شئ تسمعه وروى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراً تكلم في الغضب الرضا فامسكت عن الكتابة فذكرت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاومأ باصبعه الى فيه فقال اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج مني الا حق، وروى ابن عبد البر في جامع بيان العلم عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيدا العلم بالكتاب، والا تار في هذا الباب كثيرة شهيرة اخرجها الدرر في سننه وابن عبد البر في جامعه، وعلى كل حال فلم يكن تدوين الحديث شائعاً في عصره عليه الصلوة والسلام وانما كان جل اعتمادهم على حفظه في الصدور وضبطه في القلوب وذلك لسرعة حفظهم وسيلان اذهانهم ولان اكثرهم كانوا لا يعلمون الكتابة نعم ويوجد فيهم اناس كانوا يعتنون بكتابة الحديث كعبد الله بن عمر بن العاص رضي الله عنه وقليل ما هم.

تحقيق ان النهي من كتابة الحديث كان في بدء الامر

بين بعض الصحابة التي جمعت في الحديث في عصر علي الصلوة والسلام

لم يكن تدوين الحديث شائعاً في عهد النبي انا كان جل اعتمادهم على حفظه في الصدور وضبطه في القلوب.

كان تدوين الحديث في عهد الخلفاء الراشدين بطريق الرواية

تفاوت الصحابة في الاكثار من الرواية والاقبال حال كبار الصحابة في التوقي في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ومضى عصر الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم الامر على ذلك وانما كان قصارى همهم نشر الحديث بطريق الرواية وهي التي امر بها النبي صلى الله عليه وسلم حيث يقول روي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لو فد عبد القيس حين امرهم باربع ونهاهم عن اربع احفظوه من عني واخبروا بهن من وراءكم وقال صلى الله عليه وسلم (نصر الله عبد الله اسمع مقالتي فحفظها ووعاها وادها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه).

والصحابة رضي الله عنهم قد تفاوتوا في الاكثار من الرواية والاقبال والاستيثاق والتثبت فمن اكثر ومن مقل ومن مثبت في الرواية وتخرج ومن منسج فيها غير متخرج، فالكبار من الصحابة رضي الله عنهم كان الغالب عليهم التوقي في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتثبي والتثبي والاقبال في الرواية فقد اخرج ابن سعد وابن عساکر عن عبد الرحمن بن حاطب قال رايته احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا حدث اتم حديثاً ولا احسن من عثمان بن عفان الا انه كان رجلاً يهاب الحديث (وروى البخاري في صحيحه عن عبد الله بن الزبير قال قلت للزبير اني لا اسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث فلان وفلان قال اما اني لم افارقك ولكن سمعتك يقول من كذب عني فليتبوأ مقعده من النار) وروى ابن ماجه عن السائب بن يزيد قال صحبت سعد بن مالك من المدينة الى مكة فما سمعتك يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بحديث واحد) وروى البخاري في صحيحه عن مجاهد قال صحبت ابن عمر الى المدينة فلم اسمعك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثاً واحداً وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة ابن مسعود رضي الله عنه انه لا قام الرباني ابو عبد الرحمن عبد الله بن ام عبد الهذلي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخادم احداً لسابقين الاولين ومن كبار البدرين ومن نبلاء الفقهاء المقريين كان ممن يتخري في الاداء ويشد في الرواية وينجز تلامذته عن التهاون في ضبط الفاظهم ويقول الذهبي ايضا بعد ان

له صحيح البخاري باب كتابة العلم - عه سنن ابى داود باب كتابة العلم - عه ج ١٠ ص ٤٢ طبع مصر - عه صحيح البخاري باب اداء الخمس من الايمان - عه اخر جبال الشافعي والبيهقي عن ابن مسعود رضي الله عنه وعنه احمد وابوداود والنسائي وابن ماجه والدارمي عن زيد بن ثابت رضي الله عنه وشكوة كتابي العلم - عه كثر العمل به ١٠٢٢ - عه باب اثم من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم - عه باب التوقي في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - عه باب الفهم في العلم.

سر الرقيات في مناقبه وكان ابن مسعود يقول من الرقيات للحديث ويتورع في الالفاظ ويروي الذهبي ايضا عن ابي عمر الشيباني قال كنت اجلس الى ابن مسعود حولا لا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقلت الرعدة وقال هكذا ونحوها او قريب من ذا او اي وكان ذلك الاخشية ان ينتشر الكذب والمخاطة على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وكان بعضهم مولعين بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لو استطاعوا ان يعدوا عليه انفاسه لفعلوا واذكر من هذا الفريق ابا هريرة رضي الله عنه فقد اكثر من الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تحدث الناس عنه وحتى اضطر ان يعتذر امرأه البخاري في صحيحه من طريق الاعرج عنه قال ان الناس يقولون اكثر ابو هريرة ولو لا ايتان في كتاب الله ما حدثت حديثا ثم يتلو ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى الى قوله الرحيم ان اخواننا من المهاجرين كانوا يشغلهم الصفاق بالاسواق وان اخواننا من الانصار كانوا يشغلهم العمل في امرهم وان ابا هريرة كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعب بطنه ويحضره ولا يحضره من يحفظ ما لا يحفظون.

وكان الصحابة صنفين صنف كان همهم مصر وقتا الى حفظ الحديث وتبليغ ما حفظه كما سمع فكان داهم سر الحديث والاكثار في الراية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنف كان الغالب عليهم الاستنباط والتفقه والتدبر في النصوص واستخراج الاحكام منها وكانوا كايثار من الحديث الا بعد التثبت والتحري وعرضه على قواعد الشريعة قال العلامة ابن القيم في الوابل الصيب في الكلم الطيب.

(وفي الصحيح من حديث ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثني الله تعالى به من الهدى والعلم كمثل غيث اصاب ارضا فكان منها طائفة طيبة قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير وكان منها طائفة اجراد امسكت الماء فسقى الناس وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله تعالى ونفعه ما بعثني الله به فعمل وعلم ومثل من لم يرفع بذلك راسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الناس بالنسبة الى الهداية والعلم ثلاث طبقات ورثت الرسل وخلفاء الانبياء عليهم الصلوة والسلام وهم الذين قاموا بالدين علما وعملا ودعوة الى الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم فهو لاء اتباع الرسل صلوات الله عليهم سلافة خلفاء وهم بمنزلة الطائفة الطيبة من الارض التي ركت فقبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير فركت ونفسها وزكا الناس بها وهؤلاء هم الذين جمعوا بين البصيرة في الدين والقوة على الدعوة ولذلك كانوا ورثوا الانبياء صلى الله عليهم وسلم الذين قال الله تعالى فيهم واذا كرم عبادنا ابراهيم واسحق ويعقوب اولي الابتنى والابصار البصائر في دين الله عز وجل فبالبصائر يدرك الحق ويعرفه وبالقول يمكن من تبليغه وتنفيذه والدعوة اليه فهذه الطبقة كان لها قوة الحفظ والفهم والفقه في الدين والبصر بالتاويل فخرجت من النصوص اخبار العلوم واستنبطت منها كنوزها وورثت فيها ذمها خاصا كما قال ابي المومنين علي بن ابي طالب وقد سئل هل خصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ دون الناس فقال لا والذي فلتى الحجة وبر الشعة الا فيها يوتيا الله عبد ابي كاهن فهدى الفهم بمنزلة الكلأ والعشب الكثير الذي انبتت الارض وهو الذي تميزت به هذه الطبقة عن الطبقة الثانية فانها حفظت النصوص وكان همها حفظها وضبطها فورها الناس وتلقوا منهم ما استنبطوا منها واستخرجوا كنوزها واخرجوا فيها ذمها في ارض قابلة للزرع والنبات وورثوها كل بحسب قدره على كل اثار شتى وهم هؤلاء هم الذين قال فيهم النبي صلى الله عليه وسلم نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها واذاها كما سمعها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه وهذا عبد الله بن عباس حيا الامم وترجمان القرآن مقدر وامر من النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ نحو عشرين حديثا الذي يقول فيه سمعت ورأيت وسمع الكثير من الصحابة ورواه في فهمه والاستنباط منه حتى ملا الدنيا علما وفقها قال ابو محمد بن خزم وجمعت تناويه في سبعة اسفار كيار وهي بحسب ما يبلغ جامعها والا فاعلم ابن عباس كالبصر وفهمه واستنباطه وفهمه في القرآن بالموضع الذي فاق به الناس وقد سمع كما سمعوا وحفظ القرآن كما حفظوا ولكن ارضه كانت اطيب الاراضي واقبلها للزرع فبذريتها النصوص فانبتت كل زوج كريم (ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم).

واين تقع فتاوى ابن عباس وتفسيره واستنباطه من فتاوى ابي هريرة وتفسيره وابو هريرة احفظ منه بل هو حافظ الامة على الاطلاق يروي الحديث كما سمع ويدرسه بالليل ورسا فكانت همته مصروفة الى الحفظ وتبليغ ما حفظه كما سمعه وهمته ابن عباس مصروفة الى التفقه والاستنباط وتجزير النصوص وشرح الاخبار منها واستخراج كنوزها.)

هذا وقد كان بعض انتقادات من فقرها الصحابة على بعض هجيات هؤلاء المولعين بكثرة الحديث الذين يسرون الحديث سرا من جهة عدم موافقتها لقواعد الشريعة على صلواتهم فقد روى ابن ماجه في سننه عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال (توضوا مما اعزت النار فقال ابن عباس اتوضأ من الحكيم فقال له يا ابن اخي اذا سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فلا تضرب له الامثال) واخرج احمد في مسنده عن ابي حسان الاعرج ان رجلين دخلا على عائشة فقالا ان ابا هريرة يحدث ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقول انما الطيرة في المرأة والدابة والدار قال فطارت شقة منها في السماء وشقة في الارض فقالت والذي انزل الفرقان على ابي القاسم ما هكذا كان يقول ولكن نبى الله

فلم بعض الصحابة بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

فكان الصحابة صنفين صنف كان همهم مصر وقتا الى حفظ الحديث وتبليغ ما حفظه كما سمع فكان داهم سر الحديث والاكثار في الراية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنف كان الغالب عليهم الاستنباط والتفقه والتدبر في النصوص واستخراج الاحكام منها وكانوا كايثار من الحديث الا بعد التثبت والتحري وعرضه على قواعد الشريعة قال العلامة ابن القيم في الوابل الصيب في الكلم الطيب.

فبعض انتقادات فقهاء الصحابة على المولعين بكثرة الحديث

صلى الله عليه وسلم كان يقول كان اهل الجاهلية يقولون الطيرة في المرأة والدار والذئبة ثم قرأت عائشة ما آصاب من مصيبة في الارض ولا في انفسكم الا في كتاب الى اخرا لا يتيم والعذرا لا يهريرة رضي الله عنه انه سمع اخر الحديث ولم يسمع اوله فاذا سمع ، فقد اخرج الطيالسي في مسنده عن سكون قبل لعائشة ان ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشوم في ثلاث في الدار والمرأة والفرس فقالت عائشة لم يحفظ ابو هريرة لانه دخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قاتله اليهود يقولون ان الشوم في ثلاث في الدار والمرأة والفرس فسمع اخر الحديث ولم يسمع اوله واخرج الطيالسي ايضا عن علقمة قال كنا عند عائشة فدخل عليها ابو هريرة فقالت يا ابا هريرة انت الذي تحوش ان امرأة عذبت في هرة لها ربطة لم تطعمها ولم تسقها فقال ابو هريرة سمعته من يعنى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اتدري ما كانت المرأة قال لا قالت ان المرأة مع ما فعلت كانت كافر ان المؤمن اكرم على الله من ان يعذب في هرة فاذا حدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانظر كيف تحوش واستدراكات عائشة على ابي هريرة اورداكثرها السيوطي في عين الاصابة فيما استدركت السيدة عائشة على الصحابة وفيها ذكرناه مقنع

وبالجملته انقضى القرن الاول الهجري والحاديث مروية على السنة محفوظة في الصدور والمسلمون يعتنون بها اشد العناية ولم يوضع لها نظام خاص لتدوينها كالذي وضع للقران ومن دون فانما كان يدون لنفسه وانما كانوا يروونها اذا ذك شفاها وحفظا ومنهم من هو مكث في الرواية غير متخرج لان على ثقة والطهينان من انه يحوش كما سمع راجيا ان يدخل في زمرة من دعا النبي صلى الله عليه وسلم بقول ينضرب امرء امرء منا شيئا قبل ان يبلغك كما سمع قريبا مبلغا وروى من سماعه اخرج الترمذي من حديث ابن مسعود وقال هذا حديث حسن صحيح ومنهم من هو مقل متوسر مع مخالفتان يبدل كلمة بكلمة فيدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار قال الشيخ ابو بكر بن عقال الصقلي في فوائده على ما رواه ابن بشكوال

وانما يجمع الصحابة سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مصنف كما جمعوا القران لان السنن انتشرت ونفي محفوظها من دخولها فوكل اهلها في نقلها الى حفظهم ولم يوكروا من القران الى مثل ذلك والفاظ السنن غير مرسومة من الزيادة والنقصان كما حرس الله كتابه بديع النظم الذي اعجز الخلق عن الاتيان بتلفه فكانوا في الذي جمعوه من القران مجتمعين وفي حروف السنن ونقل نظم الكلام فصا مختلفين فلم يصح تدوينها باختلافها ، ولو طبعوا في ضبط السنن كما اتفقوا على ضبط القران لما تصروا في جمعها ، ولكنها حروفها وانما لا يتنازعون فيما جعل العدة في القول على اللحن فيكون بما اخرج عن الديوان فتبطل سنن كثيرة فوسعوا طريق الطلب للامة فاعتنوا بجمعها على قدر رعاية كل واحد في نفسه فصارت السنن عندهم مضبوطات فمنها ما الصيب في النقل حقيقة الالفاظ المحفوظة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي السنن السالمة من العلل ، ومنها ما حفظ معناها ونسى لفظها ومنها ما اختلفت الروايات في نقل الفاظها ما اختلف ايضا في التمسك بالثقة والعدالة وهي تلك السنن التي تدخلها العلل فاعتبر صحابهم من سقيمها اهل المعرفة بما على حصول صحبته وان كان وثيقة لا يخلص منها طعن طاعن ولا يرهنها كيد كاذب

قال العلامة المحقق الجليل الشيخ محمد زاهد الكوثري بعد نقل كلام الصقلي ، وهذا الكلام في غاية المنانة

وفي هذا القرن ظهرت الخواج وحدت الشيعة ودخل في الاسلام امم لا يحصون وفيهم من لم يتجاوز ما فهمت اقايمهم وقد وجدنا الحديث في كل فرقة من هؤلاء والمسلمون اذا ذك لا يقبلون من العلم الا ما ثبت بالكتاب والسنة ، وزاد هؤلاء الخبث وان ينسدوا على المسلمين دينهم ولم يتمكنوا من ان يزيدوا في كتاب الله حرفا او ينقصوا منه شيئا ففقوا باب الجدل والمرأ في القران ووجدوا الحديث لم يدون في كتاب خاص يرجع اليه المسلمون فدخلوا منه على الناس فوضعوا كثيرا من الاحاديث واذا عروها بينهم ولكن الله عز وجل قد حفظ حوزة الدين من ان يسلبت عليه كل مسرف كتاب ، فيعمل هذا العلم من كل خلف عدو ولا يقفون عند شريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين ، فبده الحمد من قبل ومن بعد

الحديث في القرن الثاني

وبالجملته مضى القرن الاول من الهجرة وشان الحديث ما ذكرنا ، ولم يكن من المعقول ان يترك الحديث فوضى لا يدون في كتاب ، فان الخاطر يغفل والذكر يهمل والذهن يغييب والقلم يحفظ ولا ينسى والعرب وان كانوا نشأوا بجلا بعد جيل على قوة الحفظ وشدة الوعي وطولهم نقل العلم وحرايته شفاها وحفظا لكن الاسلام قد ام البلاد ودخل فيه طوائف من العجم لا يحصيه هم الا الله ولم يكن دا بجملا يحفظ في الصدور والضبط في

ف بدء تدوين الحديث

ف سبب ترقع الامام الاعظم في قبول رواه مثل ابي هريرة اذا كان منفردا

له ج ١ ص ٢٢٦ — ٢٢٥ ص ٢٢٤ — ١٩٩ — ١٩٨ وقد طبع بمطبعة معارف باعظم كرا الهند — ١٩٧ ولعل هذا هو السبب في ترقع الامام الاعظم في قبول رواه مثل ابي هريرة رضي الله عنه ، اذا كان منفردا فقد روى الامام ابو جعفر الشيرازي رشيته في قرية من قرى بلخ بسنده المتصل عن ابي مطيع البلخي قال قلت للامام الى حوزة رضي الله عنه اريت لورايه رايا ورايا ابو بكر رايا الكنت تدع راياك لرايه قال نعم فقلت لرايت لورايه رايا ورايا عمر رايا الكنت تدع راياك لرايه فقال نعم فقلت لرايت لراي لراي عثمان وعلى وسائر الصحابة ما عدا ابا هريرة وانس بن مالك وسمرة بن جندب اتهم قال الشعرا في الميزان ربه امره قال بعضهم جعل ذلك لتقص معرفتهم وعدم اطلاعهم على مدارك الاجتهاد وذلك لا يقدر في عهد النعماء — والشافعي رحمه الله كثر له ما اخذ من الاحداث من الصحابة رضي الله عنهم لوقوفهم على ما استقل الامر من الشرائع دون ما نسج كما يقول من ملك العلم ارا الامام علاء الدين الكاشاني في البدائع (رج ١ ص ١٩٧) — باب ما جاء في الحديث على تسليم السماع — في تعليقات الكوثري على شروط الائمة الخمسة للحازمي ص ٢٩ طبع مصر

القلوب بل كانوا يمحون ويأجلون من العلم في صحف يقرؤها وكتب يد رسونها، فلما انتشر الاسلام وكثرت الفتوح وتفرقت الصحابة في الاقطار ومات معظمهم وتفرق اصحابهم اتباعهم وقل الضبط شيئا فشيئا احتاج العلماء الى تدوين الحديث وتقييده بالكتابة.

فكان اول من تنبى لذلك الامام العادل امير المؤمنين ابو حفص عمر بن عبد العزيز من ان الاموي القرشي رضى الله عنه كيف لا وهو اول مجد في الامة على راس المائة الاولى وكان اماما فقيها مجتهدا عارفا بالسنن كبير الشأن قاتله اوها منييا فمخشي رحمة الله وهو الحق الناس بذلك دروس العلم وذهاب العلماء فكتب الى الافاق يامرهم بمجمع السنن فقد اخرج الزهري في ذم الكلام من طريق يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار قال لم يكن الصحابة ولا التابعون يكتبون الحديث انما كانوا يودونها لفظا وياخذونها حفظا الا كتاب الصدقات والشئ اليسير الذي يقف عليه الباحث بعد الاستقصاء حتى خيف عليه الدروس واسرع في العلماء الموت فامر امير المؤمنين عمر بن عبد العزيز بابكر الخزرجي فيما كتب اليه انظر ما كان من سنة او حديث عمر فاكتبته ويروي الامام العلم الرياني الفقيه محمد بن الحسن الشيباني في موطاه اخبرنا مالك اخبرنا يحيى بن سعيد ان عمر بن عبد العزيز كتب الى ابى بكر بن عمر بن حزم ان انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم او سنته او حديث عمر او نحو هذا فاكتبته لي فاني خشيت دروس العلم وذهاب العلماء واخرج الدارمي في سننه اخبرنا اسمعيل بن ابراهيم ابو عمر عن ابى ضمرة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار قال كتب عمر بن عبد العزيز الى ابى بكر بن محمد بن عمر بن حزم ان كتب الي بما ثبت عندك من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومحدثي عمر فاني قد خشيت دروس العلم وذهاب العلماء واخرج ابن عبد البر في التمهيد من طريق ابن وهب قال سمعت مالكا يقول كان عمر بن عبد العزيز يكتب الى الامصار يعلمهم السنن والفقه ويكتب الى المدائن يتيسر لهم عما مضى وان يعملوا بما عندهم ويكتب الى ابى بكر بن عمر بن حزم ان يجمع السنن ويكتب اليهما فتوفي عمر وقد كتب ابن حزم كتبها قبل ان يبعث بها اليه وذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التمهيد رقل ابو ثابت عن ابن وهب عن مالك لم يكن عندنا احد بالمدينة عنده علم القضاء ما كان عند ابى بكر بن محمد بن عمر بن حزم وكان ولاه عمر بن عبد العزيز وكتب اليه من العلم من عند عمر وقال القاسم بن محمد ولم يكن بالمدينة انصاري امير غير ابى بكر بن حزم وكان قاضيا زادا غيره فسالت امير عبد الله بن ابى بكر عن تلك الكتب فقال ضاعت امي قلت ولم يكن امير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه يجمع السنن مختصا بابى بكر الخزرجي بل كتب الى غيره ايضا من علماء الافاق فنجدا بالنعيم يروي هذه القصة في تاريخ اصبهان بلفظ كتب عمر بن عبد العزيز الى الافاق انظر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمعوه واخرج ابن عبد البر في جامع بيان العلم عن سعيد بن زياد مولى الزبير قال سمعت ابن شهاب يحدث سعد بن ابراهيم امرنا عمر بن عبد العزيز يجمع السنن فكتبنا هار فترا دفترا فبعث الى كل ارض له عليها سلطان دفترا فعلى هذا تدوين الزهري يكون سابقا على تدوين ابى بكر الخزرجي وقد روى ابن عبد البر في جامع بيان العلم عن مالك بن انس قال اول من دون العلم ابن شهاب وروى ايضا عن عبد العزيز بن محمد الدارمي قال اول من دون العلم وكتبه ابن شهاب وقد ذكر الحافظ ابن حجر ان الشعبي ايضا قد جمع الاحاديث الواردة في باب واحد فانه روى عنه انه قال هذا باب من الطلاق جسيم وساق فيه احاديث كما يذكره السيوطي في تدريب الراوي وقد اختلف في وفاة الشعبي من سنة ثلاث الى عشرة واثنتي عشرة وبالجملة فلم يتاخر وفاته الى السنة الحادية عشرة فعلى القول الاخير في وفاته توفي قبل الزهري بأربع عشرة اعوام وقبل ابى بكر الخزرجي بعشرة اعوام فان الزهري توفي في رمضان سنة اربع وعشرين واثنتي عشرة كما في تذكرة الحفاظ للذهبي وتوفي ابو بكر بن محمد بن حزم سنة عشرين واثنتي عشرة كما

في ابي بكر بن عمر بن عبد العزيز يجمع السنن و بسط الخ ايات في ذلك

في تدوير الحوايك للسيوطي ج ١ ص ١٠٥ طبع مصر ١٢٣٥ هـ - في بعض من احاديث بغيره الخلفاء ونحوهم كذا قال الفاضل الكوزي الشيخ محمد عبد الحفيظ في التعليق المجد على موطا الامام مالك، وعلقه البخاري في صحيحه في باب كيف يقبض العلم فقال كتب عمر بن عبد العزيز الى ابى بكر بن عمر بن حزم انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبته لي فاني خشيت دروس العلم وذهاب العلماء ولا يقبل الاحاديث التي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ويفشو العلم ويعلمون لا يعلمون فان العلم لا يملك حتى يكون سؤل امي فظن بعض الناس ان كتاب عمر بن عبد العزيز الى ابى بكر بن حزم هذا يدل على ان الكتاب الذي وضعه كتابا لم يكن يشتمل على شيء غير حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الخطبة التي رسمها له ناطقة بلزوم الامتناع عن كتابة غير حديث النبي صلى الله عليه وسلم وهذا ظن فاسد شاع عن الجهل بأمره الامام محمد والدارمي وفيه الامر بكتابة حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه صريحا فكيف يمكن ان يمثل ابى بكر امير المؤمنين ولا يكتب حديث عمر بغيره الخلفاء رضى الله عنهم وتعليق البخاري ينتمى الى قوله ذهاب العلماء كما جاء في بعض نسخ البخاري وصله بقوله رحدثنا العلماء بن عبد الجبار قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار بن لك يعني حديث عمر بن عبد العزيز الى قوله ذهاب العلماء امي فتبين من هذا ان ما بعد ذهاب العلماء من قوله لا يقبل ثم هو كلام البخاري اوردته عقيب كلام عمر بن عبد العزيز بعد انتماء

في تحقيق وعلقه البخاري في صحيحه في هذا الباب

كيف وجميع كتب الحديث التي دونت في القرن الثاني كان الحديث فيها مزجها باقوال الصحابة والتابعين كما تجد ذلك في كتاب الاثار للامام ابو حنيفة والموطا للامام مالك، وانما حدث القول بعد قول اقوال الصحابة على راس المائةين بعد مضي القرون المشهود لها بالخروج عن اعراض دهاء الرعاة عن تلقى الفقهاء وتوارث السلف وبما امر صحة الحديث وضعفها على مجرد الاسناد - في باب الكتاب العلم - في باب من رخص في كتابة العلم - في تدوير الحوايك ج ١ ص ١٠٥ - في فتح الباري ج ١ ص ١٤٥ - في جامع بيان العلم ج ١ ص ١٠٥ - في ص ٣٢٥ -

في الخلاصة للخزرجي قال ابن معين قضى الشعبي لعمر بن عبد العزيز قال الذهبي في التذكرة وولي قضاء الكوفة ونقل عن منصور بن عبد الرحمن عن الشعبي قال ادركت خمسمائة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الذهبي وهو اكبر شيخ لابي حنيفة -

فهؤلاء الائمة الثلاثة الفقهاء والحفاظ الجهابذة العلماء رضي الله عنهم قد حفظ لنا التاريخ من ذكر ما جمعه في الحديث والسنة على راس المائة الاولى به

ثم يجيء بعد هؤلاء اسراج الامة فقيه الملة حافظ السنة الامام الاعظم ابو حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رضي الله عنه في غلب الناس بالحفظ والفقو والسياسة وشدة الورع فقد رمى الحافظ الذهبي في مناقب ابي حنيفة عن مسعر بن كدام قال طلبت مع ابي حنيفة الحديث فغلبنا واخذنا في الزهد فبرع علينا وطلبنا معه الفقه فجاء منه ما ترون وقال الحافظ السمعي في الانساب (ورق ١٩٦) اشتغل بطلب العلم وبالعلم فيه حتى حصل له عالم يحصل لغيره ودخل يوما على المنصور فكان عنده عيسى بن موسى فقال للمنصور هذا عالم الدنيا اليوم ورامى ابو حنيفة في المنام ان يندش قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقيل للمحدثين فقال صاحب هذه الرواية يشور عالم يسبق احد قبلي ورمى الحافظ ابو احمد العسكري بسنده الى مكى بن ابراهيم الحافظ الامام شيخ خراسان قال كان ابو حنيفة زاهد اعلم الراغب في الاخرة صدوق اللسان احفظ اهل زمانه وقال امام الجرح والتعديل يحيى بن سعيد القطان انه والله لا علم هذه الامة بما جاء عن الله ورسوله ذكره الامام مسعود بن شيبة السدوسي في مقدمته كتاب التعليم نقل عن كتاب الامام الطحاوي الذي جمع فيه اخبار اصحابنا الحنيفة

فمع هذا العلم الغزير والحفظ الكثير والطلب البليغ يقوم عشرين سنة تفكر يضرب الامثال ويفرز قول كل صحابي على الاصول القائمة كما يرويه الامام الحافظ يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عنه ذكره الحافظ الديلمي ثم يولف كتابه في الآثار الذي يرويه عنه من تلامذته الائمة الكبار مثل زفر بن ابى يوسف ومحمد بن الحسن والحسن بن زياد وغيرهم من المحدثين والفقهاء قال صدر الائمة المكي (انتخب ابو حنيفة رحمه الله تعالى الآثار من اربعين الف حديث) وذكر الامام الحافظ ابو يعقوب زكريا بن يعقوب النيسابوري في كتاب مناقب ابي حنيفة بسنده الى يعقوب بن نصر بن حاجب قال سمعت ابا حنيفة رحمه الله يقول عندى صندين من الحديث ما اخرجت منها الا اليسير الذي ينتفع به وقال الامام الرباني سيدي

له ومع هذا يقول الامتداد احمد بن حنبل في فخر الاسلام (ص ٢٢٢) انك تامل كلامه (يعني ابي حنيفة) هذا اثر افعله عرجل عنه ولم ياب له ذلك من خلفه ويقول في ضمن الاسلام (ص ٢٠٧) ولكن هل نفذ هذا الامر كل ما فعله ان لم تصل اليه هذه المبرعة ولم يشر اليها فيما تعلم جامعا الحديث بعد ومن اجل هذا اشك بعض الباحثين من المستشرقين في هذا الخبر لوجوب شئ من هذا القبيل كان من امر المراجع بحامى الحديث ولكن لا داعي الى هذا الشك فالخبر يروي لما ان عمر امر ولم يردنا ان الجسم تدفع الموت عمره سريعاً عدل باي بكر عن ان يفقد امره ففعل الامتداد احمد امين لم يطلع على الروايات التي اوردنا فيها التصريح ان ابانك قد كتب كتاباً قبل ان يبعث بها الى عمر امير المؤمنين ثم وضعت هذه الكتب كما يدركه بالذات الامام عن ابنه عبد الله -

ثم وسع هذا الامام الحافظ ابو سفيان الهذلي الكوفي احد اعلام مرجع الامة فقد رمى الحافظ ابو يعقوب الحسن بن خلاد الرامهرمزي في الحديث الفاصل بين الراوي والواعي حدثنا عبد الله بن احمد الغزالي قال سمعت ابراهيم بن سعيد الجوهري يقول ركان شعبة وسفيان اذا خلتا قالوا لا اذها بنا الى الميزان سمع مثل هذا الامام يشهد لابي حنيفة رضي الله عنه انه قد غلبه في طلب الحديث وشعبة وسفيان قد قيل في كل منهما انهما امير المؤمنين في الحديث فما ظنك بابي حنيفة الذي يدعي له هذا ما مسعر، ولقد احسن المقرئ الامام المحدث شيخ الاسلام ابو عبد الرحمن عبد الله بن زيد الكوفي حيث كان اذا حدث عن ابو حنيفة يقول حدثنا شاهان شاه، فقد روى الخطيب الحافظ وتعبه اللبالب على ابو حنيفة معتمداً اخبرني ابو نوح وكيل وابو الفقم الضبي قال ناظر من احمد الواعظ ناظر من محمد بن محمد بن ناشر بن موسى ناظر من عبد الرحمن المقرئ وكان اذا حدثنا عن ابو حنيفة قال ناظرنا شاهان شاه -

ثم مناقب الامام الاعظم لصدور الائمة المكي ج ١ ص ٢١٣ - ٢١٤ - ٢١٥ - ٢١٦ وبتذكر هذا الكتاب ملك العلماء الامام علاء الدين ابوبكر الكاساني في البداية (ج ١ ص ٢٠) بلنظ آثار ابي حنيفة وقال شيخنا الامام العلامة المتكلم الفقيه الاصولي محمد حسن خان التتوي رحمه الله تعالى في كتابه معجم المصنفين (ج ٢ ص ١٨٠) قال الامير ابن ماكولا في باب الحصري والحصيني في الحديث احمد بن بكر بن سيف ابوبكر الحصيني ثقة يميل ميل اهل النظر رمى عن ابي وهب عن زفر بن الهذيل عن ابي حنيفة كتاب الآثار وحدث عن عبدان بن عثمان وهذا ذكره السمعي في كتاب الانساب انتهى وقال الحافظ عبد القادر القرشي في الجواهر لمصيبة (ج ٢ ص ٣٢٥) في ترجمة يوسف بن الامام ابي يوسف رحمه الله تعالى ورمى كتاب الآثار عن ابيه عن ابو حنيفة وهو مجلد ضخمة ام وقد طبع بمصر في سنة اعدت بنشره لجنة احياء المعارف النعمانية بحمد اباد الدين بالهند وعنى بتصحيحه والتعليق عليه العلامة المحدث الفقيه المحقق العلامة الكبار الامتداد الوفا الافغانى متع الله المسلمين بطول حياته وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في تسجيل المنفعة (ص ١) والموجود من حديث ابو حنيفة مفرد انما هو كتاب الآثار التي رواها محمد بن الحسن عنه يوجد في تصانيف محمد بن الحسن وابي يوسف قبل من حديث ابي حنيفة شيئا اخرى ام -

وقال الحافظ ايضا في لسان الميزان محمد بن ابراهيم بن جيسر البغوي رمى عن محمد بن شعاع الشعبي عن الحسن بن زياد اللؤلؤي عن ابي حنيفة كتاب الآثار وقد سخطت هذه العبارة في النسخ المطبوعة منه هكذا محمد بن ابراهيم بن الحسن البغوي رمى عن محمد بن شعاع الشعبي عن الحسن بن زياد اللؤلؤي عن محمد بن الحسن عن ابي حنيفة كتاب الآثار وهذا من قلته اعتناء مصممي هذا الكتاب فعوض فيه بن جيسر بن الحسن وشعاع الشعبي بن جيسر اللخمي وزيد في المطبوعة لفظ محمد بن الحسن بن الحسن بن زياد اللؤلؤي ابو حنيفة وابن جيسر البغوي الامام بن شعاع الشعبي معناه ان لما ترجمته مسطرة في تاريخ بغداد للخطيب وهذا الكتاب معروف في مرآت الامام الحسن بن زياد اللؤلؤي عن ابي حنيفة رضي الله عنه وهو واحد المسانيد السبعة عشر لابي حنيفة رضي الله عنه المذكور اسانيد ما ثبت المشايخ -

واظن ان كتاب الآثار يرويه عن الامام ابي حنيفة سوى هؤلاء الائمة الاربعة المحمديين من تلامذته كثيرين وكيع بن الجراح وعبد الله بن المبارك وحفص بن غياث وحماد ابنه والمقرئ وحماد بن زيد وخالده الواسطي وعبد العزيز بن خالد الصغاني وآخرون تنوف عن خمسمائة والتفصيل موضع اخر -

اول من جمع السنن الشعبي والزهرى وابوبكر الخزرجي

ثم جمع بعد هؤلاء ابو حنيفة الامام

مكانة الامام الاعظم في علم الحديث قال مسعر طلبت مع ابي حنيفة الحديث فغلبنا

قال ابن ابراهيم كان ابو حنيفة احفظ اهل زمانه -

قال يحيى بن سعيد القطان

ان ابو حنيفة واسه لا علم هذه الامة بما جاء عن الله ورسوله قام الامام ابو حنيفة عشرين سنة يتفكر يضرب الامثال ويفرز قول كل صحابي على الاصول القائمة

انتخب ابو حنيفة رحمه الله الآثار من اربعين الف حديث -

قال الامام ابو حنيفة عندى صندين من الحديث ما اخرجت منها الا اليسير الذي ينتفع به بيان خطأ ما قال الامتداد احمد امين في هذا الباب -

كان ابو عبد الرحمن المقرئ اذا حدث عن ابو حنيفة يقول حدثنا شاهان شاه -

كتاب الآثار الامام ابو حنيفة ج ١ ص ٢٠٧ من تلامذته الائمة الكبار وبسط القول في ذلك

عبد الوهاب الشعرائي في ميزانه وقد كان الامام ابو حنيفة يشترط في الحديث المنقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل العمل به ان يرويه عن ذلك الصحابي جمع اتقياء عن مثلهم وهكذا وقال الامام الحافظ الناقد يحيى بن معين سمعت عبد بن ابي قرعة سمعت يحيى بن الضريس يقول شهدت الثوري وانا رجل فقال ما تقدم على ابي حنيفة قال وبالذات سمعت يقول اخذ بكتاب الله فمالم اجد فبسته رسول الله صلى الله عليه وسلم والا تار الصحاح عند التي فشت في ايدي الثقات عن الثقات فان لم اجد فبقول اصحابه اخذ بقول من شئت، واذا انتهي الامر الى براهيم والشعبي والحسن وعطاء فاجتهد كما اجتهدوا وذكر الحافظ ابو بشر الدواليبي نا محمد بن حماد بن المبارك الهاشمي قال نا علي بن الحسن بن علي بن شقيق ابو الحسن المرزى قال سمعت ابا بكر بن محمد بن المبارك قال سمعت سفينان الثوري يقول ركان ابو حنيفة شديدا لاخذ للعلم ذابا عن حرم الله ان تستعمل ياخذ بما هم عنده من الاحاديث التي كان يحملها الثقات وبالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما ادرك عليه علماء الكوفة ثم شتم عليه قوم يغفروا له لنا ولهم

وبالجمله فقد كان الامام ابو حنيفة رضي الله عنه لا يقبل الا الاثار الصحاح التي فشت في ايدي الثقات عن الثقات وكان من شرطه رضي الله عنه في اخبار الاحاد العدول ان لا يقبل منها ما خالف الاصول للمجمع عليها كما كان يفعل ذلك ابن عباس وعائشة وغيرهما من فقهاء الصحابة كما مر سابقا، وقال الامام الحافظ ابو عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي في الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء وكثير من اهل الحديث استجابوا للطعن على ابو حنيفة لرحمة كثير من اخبار الاحاد العدول لانها كان يذهب في ذلك الى عرضها على ما اجتمع عليه من الاحاديث ومعاني القرآن فمأخذ عن ذلك رده وسماها شاذاً

وكان ايضا من شرطه رضي الله عنه ما اخرج الحاكم النيسابوري في المدخل في اصول الحديث قال رحدثنا ابو احمد محمد بن احمد بن شعيب العدل ثنا اسد بن نوح الفقيه ثنا ابو عبد الله محمد بن مسلمة عن بشر بن الوليد عن ابي يوسف عن ابي حنيفة انه قال لا يحمل للرجل ان يروي الحديث الا اذا سمع من فم الحديث فيحفظه ثم يحدث به، وروى الحافظ الخطيب البغدادي في الكفاية بسنده الى يحيى بن معين (انه سئل عن الرجل يروي الحديث بخطه لا يحفظه فقال ابو بكر يا كان ابو حنيفة يقول لا يحدث الا بما يعرف ويحفظ).

وصفة القول ان كتاب الاثار جمع امام عظيم طبق علم الشرق والغرب وقد تبعد شرط اهل البسيطة، جمعه بعد ان اخذ الحديث عن خيار التابعين العدول الثقات الذين هم من خير القرون بشهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم كمثل حماد بن ابي سليمان صاحب ابراهيم النخعي وعطاء بن ابي رباح وعبد الرحمن بن هرفز الاعرج وعكرمة ونافع وعدي بن ثابت وعمر بن دينار وسلمة بن كهيل وقتادة بن دعامة وابي الزبير ومنصور وابي جعفر محمد بن علي الباقر ومحمد بن شهاب الزهري ومحمد بن المنكدر وموسى بن ابي عائشة وهشام بن عروة ويحيى بن سعيد الانصاري وعامر الشعبي والحسن البصري وابي اسحق السبيعي وخلق كثير من مشايخ العراق والحجاز والشام وبعد ان قام عشرين سنة يتتقى الاحاديث والاثار ويعرض ما روى منها بطريق الاحاد على معاني كتاب الله وما جمعت الامة عليه فينتخب من اربعين الف حديث كتابا ثم يخرجها للناس لكي ينتفع به.

يا للحرص الشديد واللبصير والورع والخوف من الله تعالى وبالامانة على العلم رجل يسمع الحديث ويطلب حتى يدع عن لفيه كما راء الامة مثل مسعر الامام الحافظ وهو واعيا سمع حافظه ثم يبذل هذا الجهد الشديد لكي يجمع كتابا صافيا للمريات من النعم الصافي فرزق من الله القبول وشهد له الحفظ الجهابذة من ائمة الحديث بالورع في الحديث والتوقى في الرأية والثقة في النقل، فيروي الحافظ ابو محمد الحارثي اخبرنا القاسم بن عباد سمعت يوسف الصفا يقول سمعت وكيعا يقول لقد وجدنا الورع عن ابي حنيفة في الحديث ما لم يوجد عن غيره) وكيع هذا هو الامام الحافظ الثابت الذي يقول فيه الامام احمد بن حنبل ما رأيت اوعى للعلم ولا احفظ من وكيع، وقال يحيى بن معين ما رأيت افضل منه، وقال الامام الحارثي ايضا قال القاسم بن عباد قال علي بن الجعد ابو حنيفة اذا جاء بالحديث جاد به مثل الدرر وعلى بن الجعد هذا هو الحافظ الثابت المسند شيخ بغداد ابو الحسن الجوهري شيخ البخاري وابي زرعته وابي حاتم، قال عبد وس النيسابوري ما علمت ابي رأيت احفظ من علي بن الجعد وكذا قال في حقه موسى بن داود كما نقله الذهبي في تذكرة الحفاظ، وروى الخطيب في تاريخ بغداد بسنده المتصل الى الحافظ الناقد يحيى بن معين رقال كان ابو حنيفة ثقة لا يحدث الا ما يحفظ ولا يحدث بما لا يحفظ وقال الامام ابو داود صاحب السنن رحم الله ابا حنيفة كان اماما حراة ابن عبد البر في الانتقاء.

قال الشعرائي كان الامام ابو حنيفة يشترط في الحديث ان يرويه عن ذلك الصحابي جمع اتقياء عن مثلهم وهكذا -
كان الامام ابو حنيفة ياخذ بالاثار الصحاح التي فشت في ايدي الثقات عن الثقات -
قال سفينان الثوري كان الامام ابو حنيفة ياخذ بصحة من الاحاديث التي كان يحملها الثقات وبالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم -
بين شروط الامام ابو حنيفة لصحة الحديث -

من شروط الاخبار الاحاد على ما اجتمع عليه من الاحاديث ومعاني القرآن -
قال الامام ابو حنيفة لا يحمل للرجل ان يروي الحديث الا اذا سمع من فم الحديث فيحفظه ثم يحدث به -

قال وكيع لقد وجدنا الورع عن ابي حنيفة في الحديث ما لم يوجد عن غيره -
قال علي بن الجعد ابو حنيفة اذا جاء بالحديث جاد به مثل الدرر -
قال ابن معين كان ابو حنيفة ثقة لا يحدث الا ما يحفظ ولا يحدث بما لا يحفظ -
قال ابو داود رحمه الله ان ابا حنيفة كان اماما حراة -

له الميزان الكبرى ج ١ ص ١٣ طبع مصر سنة ١٢٢٢ - ٢٤ مناقب ابي حنيفة للحافظ الذهبي ص ٢٠ طبع مصر - ٢٥ الانتقاء في مناقب الثلاثة الائمة الفقهاء للحافظ ابن عبد البر ص ١٣٣ طبع مصر - ٢٦ الانتقاء ص ١٢٩ - ٢٧ ص ٢٣١ - ٢٨ قال للذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة قاسم بن ابي سفيان حين ارخ وفاته في جمادى الاولى سنة اربعين و ثلاثمائة فقال رويها مات عالم ما وراء النهر ويحدث الامام العلامة ابو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب بن الحارث الحارثي اللقب بالاستاذ جامع مسند ابي حنيفة الامام و له اثنتان وثلاثون سنة - ٢٩ مناقب الامام الاعظم لصد الائمة ج ١ ص ١٩ - ٣٠ جامع مسانيد الامام الاعظم للخوارزمي ج ٢ ص ٢٠ - ٣١ ج ١ ص ٣٩ -

ترجمت الامام الحارثي جامع مسند ابي حنيفة -

وعلى هذا فكتاب الآثار هو أول مصنف في الصحيح جمع فيه الامام الاعظم صحاح السنن ومنزجه باقوال الصحابة والتابعين وهو اول كتاب دونت فيه الاحاديث على الترتيب الفقهي المعروف، وقد تبعه الامام مالك في موطنه والامام سفيان الثوري في جامعهم عليه ما بنى كل من جاء بعدهم واران يتوخى الصحيح او يجمع في السنن.

كتاب الآثار اول مصنف في الصحيح وهو اول كتاب دونت فيه الاحاديث على الترتيب الفقهي المعروف.

قال الامام السيوطي الشافعي في تبيين الصحيح في مناقب الامام ابو حنيفة، ان اول من دون علم الشريعة ورتبها اباها ثم تبعه مالك بن انس في ترتيب الموطأ ولم يسبق ابا حنيفة احد وقال الامام مسعود بن شيبة السدي في كتاب التعليم نقل عن كتاب الطحاوي الذي جمع فيه اخبار اصحابنا الحنفية عن يزيد بن هارون في كلام طويل وكان سفيان يأخذ الفقه عن علي بن مسهر من قول ابو حنيفة وانا استعان به وبمذكرة على كتابه هذا الذي سماه الجوامع وقال الامام الصيمري (ومن اصحاب ابو حنيفة علي بن مسهر وهو الذي اخذ عنه سفيان علم ابو حنيفة ونسخه منه كتبه) ذكره الحافظ عبد القادر القرشي في الجواهر المصنفة في ترجمة علي بن مسهر وعلي بن مسهر هذا هو الامام الحافظ ابو الحسن القرشي مولا همد الكوفي، قال احمد العجلي (وكان ممن جمع بين الفقه والحديث ثقة) كما في تذكرة الحفاظ للذهبي.

الامام ابو حنيفة اول من دون علم الشريعة ثم تبعه مالك الامام في موطنه والامام سفيان الثوري في جامعهم.

ثم تلاهم كثير من اهل عصرهم في السير على منوالهم وكثرت التصانيف الحديثية في منتصف القرن الثاني وهلم جرا الى رأس المائتين، قال الذهبي في تذكرة الحفاظ.

يازمحدث في هذا القرن.

وفي عصر هذه الطبقة تحولت دولة الاسلام من بني امية الى بني عباس في عام اثنين وثلاثين واثم فجري بسبب ذلك التحول سيول من الدماء وذهب تحت السيف عام لا يحصى هذا الله بخراسان والعراق والحيرة ودخلت الحساكر الخراسانية الذين هم المسخرة كل قيم فلا قوة الا باسمه قال الذهبي روى في هذا الزمان ظهر بالبصرة عمر بن عبيد العابد واصل بن عطاء الغزالي ودعوا الناس الى الاعتزال والقول بالقدس في ظهر خراسان الجهم بن صفوان ودعا الى تعطيل الرب عز وجل وخلق القرآن وظهر بخراسان في قبالة مقال بن سليمان المنصور بالغ في اثبات الصفات حق جسم، وقام على هؤلاء علماء التابعين وائمة السلف وحدثوا من بعدهم وشتموا الكبار في تدوين السنن وتاليف الفروع وتصنيف العربية ثم كثرت في ايام الرشيد وكثرت التصانيف واخذ حفظ العلماء ينقص فلما دونت الكتب اكل عليها وانما كان قبل ذلك علم الصحابة والتابعين في الصدور وفي كانت خزائن العلم لهم.

وقال السيوطي في تاريخ الخلفاء نقل عن الحافظ الذهبي المذكور في حوادث سنة ثلاث واربعين ومائة.

رشم علماء الاسلام في هذا العصر في تدوين الحديث والفقه والتفسير فصنف ابن جرير مائة ومائة بالمدينة والاوزاعي بالشام وابن ابي عمير بتونس سلمة وغيرهما بالبصرة ومعر باليمن وسفيان الثوري بالكوفة وصنف ابن اسحق المغازي وصنف ابو حنيفة الفقه الراي ثم بعد يسير صنف هشيم والليث وابن لهيعة ثم ابن المبارك وابو يوسف وابن وهب، وكثرت تدوين العلم وتوسيع ودونت كتب العربية واللغة والتاريخ واما الناس وتقبل هذا العصر كان الائمة يتكلمون من حفظهم ما يرون العلم من صحف صحيحة غير متبذرة ام.

شرح علماء الاسلام في هذا القرن في تدوين الحديث والفقه والتفسير.

قلت وفي هذا القرن كثرت الكلام في التوثيق والتجريح، قال السخاوي في الاعلان بالتوثيق لمن ذم التاريخ.

رواها المتكلمون في الرجال فخلقوا من نجوم الهدى ومصائب الظلم المستضاء بهم في دفع الردي لا يقيم احصاهم في زمن الصحابة رضي الله عنهم وهلم جرا سردين عدي في مقدمة كاملة منهم خلقا الى زمانه فالصحابة الذين اوردتهم عمر بن علي وابن عباس وعبد الله بن سلام وعبادة بن الصامت وانس وعائشة رضي الله عنهم وتصريح كل منهم يتكذب من لم يصدق فيما قاله وسرد من التابعين عدة كالشعبي وابن سيرين والسعيد بن المسيب وابن جبير ولكنهم قليل بالنسبة لمن بعدهم لقلته الضعف في منبر عمر اذ اكثرهم صحابة عدل وغير الصحابة من المتبعين اكثرهم ثقات ولا يكاد يوجد في القرن الاول الذي انقضى في الصحابة وكبار التابعين ضعيف الا الواحد بعد الواحد كالحارث الاعور والمختار الكذاب فلما مضى القرن الاول ودخل الثاني كان في اوله من اوساط التابعين جماعة من الضعفاء الذين صنعوا غالبا من قبل تعلمهم وضبطهم للحديث فتراهم يرفعون الموقوف يرسلون كتبهم ولهم غلط كابي هارون الجدي فلما كان عند اخرهم عصر التابعين وهو واحد واثنون مائة حكم في التوثيق والتجريح طائفة من الائمة فقال ابو حنيفة ما رأيت كذب من جابر الجعفي وضعف الائمة جماعة ووثق اخرين ونظر في الرجال شعبة وكان متبذرا لا يكاد يروى عنه.

المتكلمون في الرجال.

له تبيين الصحيح من ١٣٣ طبع دهمي، وهذا الكتاب طبع كشف الاستار عن رجال معاني الآثار — مع واما اطبنا الكلام في مزاي الامام ابو حنيفة وكتاب الآثار فان بعض الناس يكره تصنيف الامام الاعظم في هذا الباب ويؤمن ان ليس لابي حنيفة رضي الله عنه حظ في الحديث وعلومه ولقد صدق صاحب المشكوة حيث قال في الاكمال في حقه رضي الله عنه لروى عن ابني شرح مناقبه وفضائله لا طمنا لخطب ولم نصل الى الغرض فانه كان عالما عملا ورعا زاهدا عابدا اذ انا في علوم الشريعة).

١٣٣ ج ١ ص ١٣٢ حتى ١٣٢ طبع قديم — ١٣٤ ص ١٨١ طبع دهمي — ١٣٥ ص ١١٣ طبع دمشق.

ثقة وكان مالك ومن اذا قال في هذا العصر قبل قوله عمرو هشام الدستراوى والاوزاعى والثورى وابن الماجشون وسجاد بن سلمة والليث بن سعد وغيرهم
ثم طبقة اخرى بعد هؤلاء كابن المبارك وهشيم وابى اسحق الفزارى والمعاوى بن عمران الموصلى وبشر بن المفضل وابن عيينة ثم طبقة اخرى في زمانهم
كابن علية وابن وهب ووكيع ثم انتدب في زمانهم ايضا القدر الرجال الحافظان الحجتان يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي فمن جرحاه لا يكذب بل
جرحوه من ثقة فهو المقبول ومن اختلف فيه وذلك قليل اجتمع في امره (١٥)

صنيع العلماء في هذه الطبقة

واما صنيع هذه الطبقة فقد كشف القناع عن هذا الخبر الهمام الشاه ولي الله الدهلوى في الانصاف في بيان سبب الاختلاف حيث قال

وكان صنيع العلماء في هذه الطبقة منشأها، وحاصل صنيعهم ان يتمسك بالمسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والمرسل جميعا ويستدل
باقوال الصحابة والتابعين علماءهم اياها ما احاديث منقولة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخصر وهما جعلوها موقوفة كما قال ابراهيم وقد روى
حديث نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزاينة فليل لما تحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا غير هذا قال بل ولكن
اقول قال عبدالله قال علمت صاحب التي وكما قال الشعبي وقد سئل عن حديث وقيل انه يرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا على من دون النبي
صلى الله عليه وسلم احب اليان فان كان فيه زيادة او نقصان كان على من دون النبي صلى الله عليه وسلم او يكون استنباطا منهم من المنصوص ان
اجتهاد امنهم بارأهم وهم احسن صنيعا في كل ذلك ممن يجئ بعدهم واكثر اصابتا واقداما وواعى علماء تابعين العمل بها الا اذا اختلفوا كما
حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يخالف قولهم مخالفة ظاهرة، وانه اذا اختلف احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسألة رجعوا الى اقوال الصحابة
فان قالوا بل يخبر بعضها او بصرف عن ظاهر اولم يصحوا بذلك ولكن اتفقوا على تركه وعدم القول بموجبه فانه كابدت عليه والحكم بمنحها او
تأويله اتباعهم في كل ذلك وهو قول مالك في حديثه وروى الكلب اجاء هذا الحديث ولكن لا ادري ما حقيقة حكاية ابن الجلاب يعني لم ارا الفقه
يعملون به وانه اذا اختلف هذا المذهب والتابعين في مسألة فالمتأخر عند كل عالم من اهل بلده وشيوخه لا نعرف بالصحيح من
اقاويلهم من السقيم وادعى للاصول المناسبة لها وقلبه اميل الى فضلهم ومحمد بن عبد الله بن عثمان وعائشة وابن عمر بن عباس وزيد بن
ثابت واصحابهم مثل سعيد بن المسيب فان كان احفظهم لتصانيفهم حديث ابي هريرة وعروة وسالم وعكرمة وعطاء بن عبد الله بن زيد بن
وامثالهم احق بالاخذ من غيره عند اهل المدينة كما بينه النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل المدينة ولا تخافوا ولا تهابوا الفقهاء ويجمع العلماء في كل
عصر ولذلك نرى مالكا يلزم محبةهم وقد اشتهر عن مالك انه يتمسك باجماع اهل المدينة وعقد البخارى بابا في الاخذ بما اتفق عليه الخ زمان

وذهب عبد الله بن مسعود واصحابه وقضايا على وشريح والشعبى وقادى ابراهيم احق بالاخذ عند اهل الكوفة من غيره وهو قول
علمته حين مال مسرق الى قول زيد بن ثابت في الشريك قال هل احد منهم ثابت من عبدالله فقال لا ولكن رأيت زيد بن ثابت واهل المدينة يشركون
فان اتفق اهل بلد على شئ اخذوا عليه بنوا جدهم وهو الذي يقول في مثل مالك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا كذا وكذا وان اختلفوا اخذوا
باقوالها وارجحها ما لكثرة القائلين بها والمواقفة بقياس قوى واخرجه من الكتاب والسنة وهو الذي يقول في مثل مالك هذا احسن ما سمعت فاذا
لم يجدوا فيما حفظوا منهم جواب المسئلة خرجوا من كلامهم وتبعوا الايام والاقضاء، والاهموا في هذه الطبقة التذوين فدون مالك ومحمد
بن عبد الرحمن بن ابي ذئب بالمدينة وابن جريج وابن عيينة بككة والثورى بالكوفة وبيع بن صبيح بالبصرة وكلهم مشوا على هذا المنهج الذي ذكرته
ولما سحر المنصور قال للمالك قد علمت ان امر بكيتك هذه الذي وضعتها فانتقم ثم ابعث في كل مصر من امصار المسلمين منها نسخة وامرهم بان
يعملوا بما فيها ولا يتعدوه الى غيره فقال يا امير المؤمنين لا تفعل هذا فان الناس قد سبقت اليهم اقاويل وصحوا احاديث وشروا روايات و
اخذ كل قوم بما سبق اليهم من اواب من اختلاف الناس فدفع الناس واخبار اهل كل بلد منهم ولا نفسهم ويحكى نسبة هذه القصة الى هرون الرشيد
وانه شاور الكافي ان يعلق الموطا في الكعبة ويحل الناس على ما فيه فقال لا تفعل فان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في الفروع وتفرقوا
في البلدان وكل سنة مضت قال وفقك الله يا ابا عبد الله، حكاية السيرى، وكان مالك اثبتهم في حديث المدنين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
واوثقهم اسنادا واعلمهم بقضاياهم اقاويل عبد الله بن عمر وعائشة واصحابهم من الفقهاء السبعة، وبه وبامثاله قام علم الرهبانية والفتوى
فلما وسد اليه الامر حدث واقفى وافادوا جاد وعليا تطبق قول النبي صلى الله عليه وسلم يوشك ان يضرب الناس اكباد الابل يطلبون العلم فلا
يجدون احد اعلم من عالم المدينة على ما قاله ابن عيينة وعبد الرزاق وانه يكفهم اجمع اصحابه من اباية ومخاراة ونحوها وحرب وسبب شرحها

الامام مالك من اشتهر في حديث المدنين

منه الكوفة وما زال العلم بها سنوا الى زمان ابن عقدة

له والامام ابو حنيفة رضى الله عنه قد ابان صنيعه في مذاهب الصحابة والتابعين كما نقلناه فيما سبق بنصه -
قال البخارى في الاعلان بالتاريخ لمن ذم التاريخ روى (١٣٥) والكوفة نزلها مثل ابن مسعود وعمار بن ياسر وعلى بن ابي طالب وخلق من الصحابة، ثم كان بها
ائمة التابعين كعلمته ومسرق وعبيدة والاسود ثم الشعبي والنخعي والحكم بن عتيبة وسجاد وابى اسحق ومنصور الاعمش واصحابهم وما زال العلم بها متواظفا
الى زمان ابن عقدة ام وقال الامام الثورى في شرح مسلم في باب القراءة في الظهور والعصر والكوفة هي البلدة المعروفة، وهي دار العلم ومحل الفضلاء بناها
عمر بن الخطاب (١٥)

وخرجوا عليها وتكلموا في اصولها ودلائلها وتفرقوا الى المغرب ونواحي الارض فنفع الله بهم كثيرا من خلقه، وانشئت ان تعرف حقيقة ما قلنا من اصل مذهبه فانظر كتاب الموطأ تجد كما ذكرنا.

قلت ولكن لك ابو حنيفة الامام رضي الله عنه من احفظهم لكل حديث فيه فقه واشدهم فصاحبه واعلمهم بتفسير الحديث ومواضع التكت التي فيه من الفقه وابصرهم بصحيح الحديث من سقيمها واعرفهم بناسخه ونسوخه واحسنهم وادقهم فطنته واقفهم في دين الله وانفعهم للمسلمين واعلمهم بقضايا عمر على واقاويل عبد الله بن مسعود وابن عباس وعبد الله بن عمر عائشة وغيرهم من الصحابة واصحابهم من فقهاء التابعين كعلقمة بن قيس والاسود بن يزيد وعمر بن شرحبيل ابي مسيرة وعبيدة السلماني وشريح ومسروق بن الاجدع وعبد الله بن عتبة، وبعد هؤلاء عامر الشعبي وابراهيم النخعي وبعد هذين الحكم وحماد بن ابي سليمان رضي الله عنهم وبامثاله قام علماء الرأية والفتوى فلما وسد البلاء امر حدث واقفي وافاد واجاد وعليه انطبق قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس او قال من ابناء فارس حتى يتناوله، على ما قاله الائمة ومنهم السيوطي وصاحب محمد الشافعي مصنف السيرة الشامية وناهيك بهما بجمع اصحابه في اياتهم وفتاواتهم ونحوها وشرحها وخرجوها وخرجوا عليها وتكلموا في اصولها ودلائلها وتفرقوا في الشرق والغرب وسائر نواحي الارض، فنفع الله بهم كثيرا من خلقه وان شئت ان تعرف حقيقة ما قلنا فانظر كتاب الآثار ونسخه تجد كما ذكرنا.

والامام ابو حنيفة من احفظهم لكل حديث فيه فقه واشدهم فصاحبه ابصرهم بصحيح الحديث من سقيمها.

وفي منتصف الاخير من القرن الثاني قلم الكبار من اصحاب ابو حنيفة وما لك رضي الله عنهم اذن ونواحي الحديث والفقه مدونات ما بين صغار كبار بحيث يطول على الناظر عددها، فمؤلفات الامام ابي يوسف القاضي في غاية الكثرة وقد ذكرها ابن النديم في فهرسته ومنها الامالي قال في كشف الظنون ان الامالي لابي يوسف في ثلاثمائة مجلد) وقال الحافظ عبد القادر القرشي في مقدمته لجواهر المضية

وفي منتصف الاخير من القرن الثاني قلم الكبار من اصحاب ابو حنيفة وما لك قد وناحي الحديث والفقه مدونات مؤلفات الامام ابي يوسف.

له واما ما وقع في الانصاف بعد هذا من قوله

وكان ابو حنيفة النخعي رحمه الله قد لا يجاوزه الا ما شاء الله وكان عظيم الشأن في التخرير على من عبدت في النظر في وجوه التخريرات مقبلا على الفروع اذ اقبل وان شئت ان تعلم حقيقة ما قلنا فنحن اقول ابراهيم من كتاب الآثار لمحمد وجامع عبد الرزاق ومصنف ابي بكر بن ابي شيبة ثم قاسه بمذهبه تجد لا يفارق تلك النجدة الا في مواضع يسيرة وهو في تلك السيرة ايضا لا يخرج عما ذهب اليه الكوفة ام).
فهذا الكلام لا يليق برفيع جناب الامام كيف وفي الحكم عليه بان مكنه في الفقه مكان المتبع له ليات محمد بن ابي النخعي وسرعة التفرير وهو متبع كل الاتباع ناقل كل النقل ابراهيم واقرا نورا لا يخرج عن اراءهم الا في ما لا يكون لهم اجتهاد فيه وان خرج في اقول علماء الكوفة او يفرغ او يخرج على اقول ابراهيم واقرا نورا، فهذا الكلام يجعل الامام الاعظم مقبلا وفي حكم المقلد المتبع ولا شك ان في هذا الحكم يلك ان حقيقة الذي هو امام الائمة ومقتدى اكثر الامة والتخل كلهم عيال عليه في الفت كما صرح به الامام الشافعي رضي الله عنه.

واما ما وقع في الانصاف في حق الامام الاعظم فلا يليق برفيع جنابه.

واما ما قال رحمه الله وان شئت حقيقة ما قلنا فنحن اقول ابراهيم من كتاب الآثار لمحمد وجامع عبد الرزاق ثم، فهذا اذا بقى تصانيفه اذا التي بدعوى ياتي بلاميد من الناظر، فنحن نجد الله قد طالعنا كتاب الآثار ونحوها اقول ابراهيم النخعي رضي الله عنه ثم قاسناه بمذهبه الامام فوجدنا الامام يجهده كما اجتهد النخعي واقرا نورا، ونراه في كثير من المواضع يترك رأى ابراهيم وراه في ظهريا، وان كان لا يترك اراء ابراهيم النخعي اذ اخاصا في تقيمه الامام ابي حنيفة واجتهاده كما ان اراء سعيد بن المسيب تاتي اكبر في تقيمه الامام مالك واجتهاده، ومما في ذلك جزء اسمياه "ما خالف فيه ابو حنيفة ابراهيم النخعي" وبه درس الاستاذ ابي زهرة لقنا حسن الدفاع عن الامام الاعظم في هذا الباب في تصنيفنا المعروف "ابو حنيفة" فاناد واجاد، كيف وقد جرى الحافظ الناقد يحيى بن معين عن ابو حنيفة وانصر اما اذا انتهى الامر الى ابراهيم والشعبي والحسن وعطاء فاجتهد كما اجتهد وا) كما نقلناه سابقا.

(١١) جرى الخطيب في تاريخ بغداد (ج ١١ ص ٣٣٩) بسند متصل الى ابي غسان قال سمعت اسرائيل يقول كان نعم الرجل النخعي ما كان احفظ لكل حديث فيه فقه واشدهم فصحة واعلم بما فيه من الفقه وكان قد ضبط عن حماد فاحسن الضبط عنه) واسرائيل هذا هو ابن ابي اسحق السبيعي الامام الحافظ ابي يوسف الكوفي كان حافظا حجة صالحا خاشعا من اوعية العلم كما قاله الذهبي في التذكرة.

(١٢) جرى الخطيب ايضا عن بشر بن الوليد قال سمعت ابا يوسف يقول ما رأيت احدا اعلم بتفسير الحديث ومواضع التكت التي فيه من الفقه من ابي حنيفة (تاريخ بغداد ج ١٣ ص ٢٤٠)
(١٣) وجرى ايضا عن محمد بن ساعته يقول سمعت ابا يوسف يقول ما خالفت ابا حنيفة الا رأيت مذهبه الذي ذهب اليه النخعي في الآخرة وكنت ربما مللت الى الحديث وكان هو ابصر بالحديث الصحيح متى رجع (ج ١٣ ص ٣٢٠) وايا يوسف الامام يقول في الامام احمد بن حنبل انه ابصر الناس بالآثار كما ارجح السمعي في الانساب نقله الشيخ العلامة عبد الحكي الكنتزي في التعليق المجد (ص ٢٢) -

(١٤) جرى الامام الصميري في مناقب الامام ابي حنيفة بسند متصل الى الحسن بن صالح قال كان ابو حنيفة شديد الفحص عن الناس من الحديث والنسخ فيعمل بالبحث اذا ثبت عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه وكان عارفا بحديث اهل الكوفة ونفعا هل الكوفة شديد الاتباع لما كان عليه الناس ببلده، وقال كان يقول ان كتاب الله ناسخا ونسخا وان الحديث ناسخا ونسخا وكان حافظا للفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الاخير الذي قبض عليه ما وصل الى اهل بلده، وللهذا الكتاب نسخة خطية محفوظة في مكتبة المجلس العلمي بقراتشي.

(١٥) جرى الخطيب بسند الى ابن المبارك قال ان كان الاثر قد عرف واخبر الى المأى فزى مالك وسفيان ابي حنيفة وابو حنيفة احسنهم وادقهم فطنة وانفوسهم على التقصير هو انفة الثلاثة -
(١٦) جرى صدر الائمة الملكي في مناقب الامام الاعظم (ج ٢ ص ٢٠٠) بسند الى الامام الحافظ عبد الله بن داود الخريبي قال ركان والله ابو حنيفة انعم النعم للمسلمين منهم ما يعني حماد بن سلمة وحماد بن زيد) قلت والحج ان حمادان -

(١٧) جرى الخطيب بسند الى ابي حنيفة (قال دخلت على ابي جعفر ابي المومنين فقال لي يا ابا حنيفة عن اخذت العلم قلت عن حماد بن ابراهيم عن اصحاب عمر بن الخطاب وعلى بن ابي طالب عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس) تاريخ بغداد (ج ١٣ ص ٣٣٣) وقد سقط من المطبوعة لفظه "اصحاب" نية عليه الحديث الكوفي في تاييب الخطيب (ص ٢٠٠) -

رواصحاب الامالى الذين مروها عن ابي يوسف لا يمحسون) وما وصل اليها من مولفاته كتاب الآثار ورايته عن الامام ابي حنيفة واختلف
 ابي حنيفة وابن ابي ليلى وكتاب الرح على سيرة الازاعي وكتاب الخراج وكذلك للامام محمد بن الحسن الشيباني الذي يقول فيه الدارقطني مع تعصبه البالغ
 على ابي حنيفة واصحابه في كتاب غرائب مالك رانه من الثقات الحفاظ كما نقله الزيلعي في شرحه مؤلفات كثيرة ضخمة ممتعة في الحديث والفقه
 وكان من احسنهم تصنيفا والزمهم درسا وكان من خبره انه تفقه على ابي حنيفة وابي يوسف ثم خرج الى المدينة فسمع الموطأ من مالك واخذ ايضا
 عن شيخ الشام الازاعي وكانت له قدرة ومهارة في التفرغ والحساب وكان يملك عنان البيان ثم تم من بالقضاء وكان في رحمة الله اتجاها الى
 التدوين وهو راوية فقها ابي حنيفة فصنف ونفع خلقا لا يحصى هم الا الله واكثر تصانيفه مشهورة موجودة بين ايدي الناس وكتاب المبسوط
 يعرف بالاصل هو من اطول كتب محمد جمع في الفقه ودابه فيه انه يبدا بكل كتاب باورد فيه من الآثار التي صححت عندهم ثم يعود ذلك بين كرامات
 واجوبتها ومن تصانيفه الحديث التي طبعت كتاب الآثار ورايته عن الامام ابي حنيفة والموطأ ورايته عن الامام مالك وكتاب الحججة المعروف
 بالبحر في الاحتجاج على اهل المدينة والمطبوع قطعة كبيرة من هذا الكتاب.

مؤلفات الامام محمد

فمن تصانيفهم فيما ينقلها ساداتنا
 الحنفية من الاحاديث والآثار
 في تصانيفهم من غير بيان
 سند ولا فخر -

وكل ما يذكره فقهاؤنا رحمهم الله من الاحاديث والآثار في تصانيفهم من غير بيان سند ولا فخر كما يفعل السرخسي في المبسوط
 والكاساني في البدائع والمرغيناني في الهداية فري الاحاديث والآثار التي وجدناها في كتب ائمتنا المتقدمين كالامام الاعظم صاحب جريد الميراث
 والحسن اللؤلؤي وابن شجاع الثلجي وعيسى بن ابان والنخلاف والطحاوي والكرخي والخصاف والكرخي والخصاف والكرخي والخصاف والكرخي والخصاف والكرخي
 الخلاصة وغيرها فيطلبون هذه الروايات من الداوودين المؤلفين بعد المائتين لاصحاب الحديث واذ لم يجدوا فيها حكموا عليها بالغرابة ويظن
 بعضهم في هؤلاء الائمة الفقهاء ظن سوء فينسبهم الى قلة المعرفة بالحديث وحاشا لهم عن ذلك بل السرخسي والكاساني والمرغيناني اعتمدوا
 في هذا الباب على ائمةهم المعروفين بالحفظ والثقة والامانة كما اعتمد البغوي في مصابيحهم على اصحاب الداوودين المشهورة قال حافظ العصر
 قاسم بن فطلوبغاران المتقدمين من اصحابنا رحمهم الله كانوا يعملون المسائل الفقهية وادلتها من الاحاديث النبوية باساليبهم كما يري يوسف
 في كتاب الخراج والافالي ومحمد في كتاب الاصل والسير وكذا الطحاوي والخصاف والرازى والكرخي الا في المختصرات ثم جاء من اعتمد كتب المتقدمين
 واورد الاحاديث في كتب من غير بيان سند ولا فخر فعكف الناس على هذه الكتب ولو شئنا لسرنا لك من امثلة هذه الاحاديث التي حكم
 عليها هؤلاء المخرجون بالغرابة وهو موجود في كتاب الآثار مثلا امثلة كثيرة ولكن المقام لا يتسع له وللبسط موضع آخر نعم يظهر من هذه
 التخرجات تلقى المحدثين الذين جاءوا بعد المائتين مردوا قولا.

فمن تصانيفهم فيما ينقلها ساداتنا
 الف والعشرين حديثا مع
 ذلك لا يوجد في احاديثه صكر
 فضلا عن ساقط وموضوع.
 كان عند ابن القاسم ثلاثمائة
 جلد من مالك من مسائل.

وكذلك الحال في مؤلفات اصحاب مالك الامام رضي الله عنه فري عبد الله بن وهب الامام الحافظ من كبار اصحابه يذكر فيه الذهبي
 وغيره رانه وجد في تصانيفه مائة الف وعشرون حديثا من رواياته ومع هذه لا يوجد في احاديثه منكر فضلا عن ساقط وموضوع ومن
 تصانيفه كتاب مشهور بمجا مع ابن وهب وكتاب المغازي وكتاب تفسير الموطأ وكتاب القدر نقله الشيخ محمد عبد الحفي في التعليق المحمد وقال
 الحافظ ابن عبد البر في الاستقاء قال ابن ابي حاتم سئل ابو زرعة عن عبد الرحمن بن القاسم صاحب مالك فقال مصري ثقة رجل صالح كان
 عنده ثلاثمائة جلد ونحوها عن مالك من مسائل سألها عنها اسد رجل من اهل المغرب كان سئل عنها محمد بن الحسن ثم قدم مصر فسأل
 ابن وهب ان يجيبه فيما كان عنده فيها عن مالك وما لم يكن عنده عن مالك فيها قال فيها برأيه على ما ذهب اليه مالك فلم يفعل فأتى
 عبد الرحمن بن القاسم فاجاب فيها قال العلامة زاهد الكوثري في تعليقاته على الانتقاء واسد هو ابن الفرات قاضي القيروان وقاتح صقلية
 المتوفى بها سنة ثلاث عشرة ومائتين سمع الموطأ على مالك ولما اشر عليه السؤال اوصاه بالرجيل الى العراق فارتحل اليها وتفقه على ابي يوسف و
 محمد بن الحسن وغيرها من اصحاب ابي حنيفة قال ابواسمخ الشيرازي فقدم مصر فقصد ابن وهب وقال هذه كتب ابي حنيفة وسأله ان يجيب
 فيها على ما ذهب اليه مالك فتورع ابن وهب وابي فذهب الى ابن القاسم فاجاب الى ما طلب فاجاب فيما حفظ عن مالك بقوله وفيما شك قال
 اخال واحسب واظن وتسمى تلك الكتب الاسدية ثم رجع الى قيروان وحصلت له رياسته العلم بتلك الكتب ونسخ اسد منها نسخة وتركها
 عند ابن القاسم على طلب منه وهي تلك الجلود وهي اصل مدونة سمخون واسد هو ناشر من ذهب ابي حنيفة ومالك في القيروان ثم اقتصر على
 من ذهب ابي حنيفة فانتشر في ديار المغرب نحو الاندلس وقبلة ابن فرخ حتى اجتمع الاكثر في المغرب على المذهب الى عهد ابن باديس له
 ترجمة واسعدني معالم الايمان والتاج والمدارك).

اسد بن الفرات

له وهذه الثلاثة قد عني بنشرها لجنة احياء المعارف النعمانية بجهد ابي ابي الدكن بتصحيح العلامة البارع الفضال ابي الوفا الاقناني وعلى كل منها تعليقات مفيدة لحضرة
 صاحب الفضيلة المذكوركم لفضيلة من ايدى بعض على العلم واهل تصحيحه كتب الاقدمين من ائمتنا والتعليق عليها ثم التصدي بنشرها في حق العلم واهله خيرا.
 طبع بمصر مرارا سنة ١٢٥٦ و١٢٥٧ و١٢٥٨ و١٢٥٩ و١٢٦٠ و١٢٦١ و١٢٦٢ و١٢٦٣ و١٢٦٤ و١٢٦٥ و١٢٦٦ و١٢٦٧ و١٢٦٨ و١٢٦٩ و١٢٧٠ و١٢٧١ و١٢٧٢ و١٢٧٣ و١٢٧٤ و١٢٧٥ و١٢٧٦ و١٢٧٧ و١٢٧٨ و١٢٧٩ و١٢٨٠
 منية الاممي فيما مات من شرح احاديث الهداية للزيلعي طبع بمصر سنة الانتقاء ١٢٥٥.

وبالجملنة فقد كثرت التصانيف الحديثية في القرن الثاني وبسطت وشاعت وانتشرت وفي هذا القرن دون الفقه الحنفى والفقه المالكي على ضوء الأحاديث والآثار المتلقاة بالقبول من أئمة الفتيا من الصحابة والتابعين وملا أصحاب ابن حنيفة ومالك رضي الله عنهما الدنيا علما ونقرا وحديثا، ولم يولد بعد البخاري ومسلم وغيرهما من بقية أصحاب الأصول الست المعروفة، والحديث له أول والخبر قال الذهبي في تذكرة الحفاظ بعد ذكر الطبقة الخامسة

فدون الفقه الحنفى المالكي على ضوء الأحاديث والآثار المتلقاة بالقبول قبل ذلك البخاري ومسلم وغيرهما من أصحاب الأصول.

وفي ذلك هذه الطبقة كان الإسلام واهله في عز قائم وعلم غزير وأعلام الجهاد منشورة والسنن مشهورة والبدع مكبوتة، والقوالون بالحق كثيرون العباد متوافرون في المهينة من العيش بالأمن وكثرة الجيوش المحمدية من أقصى المغرب جزيرة الأندلس إلى قريب مملكة الخطأ وبعض الهند إلى الحبشة، وخلق هذا الزمان أبو جعفر المنصور ابن مثل أبي جعفر على ظلم فيه في شجاعة وحزمه وكمال عقله وضمير علم وشاكرته في الأدب ووفور هيئته ثم ابنه المهدي في سخائه وكثرة محاسنه وتبعه لا يستيصال الزنادقة وولده الرشيد هارتن في جهاده وحجه وعظمة سلطانه على لعب اليهود لكن كان معظم الحرمات الدين قوى المشاركة في العلم نبيل الرأي عيباً للسنن وكان في هذا الوقت من الصالحين مثل إبراهيم بن ادهم وداود الطائفي وسفيان الثوري، ومن العناية مثل عيسى بن عمر الخليل بن احمد وحادم سلمة وعدة، ومن القراء كعروة بن حبيب أبي عمر بن العلاء ونافع بن ابي نعيم وشبل بن عبدوسلام الطويل شيخ يعقوب، ومن الشعراء عد كثير كرفان بن ابي حفصة وبيشار بن برد، ومن الفقهاء كابي حنيفة ومالك الأوزاعي الذين مرهم

بئذ من احوال هذه الطبقة

الحديث في القرن الثالث

فهذه ثلاث خطوات بدأت من لدن عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى ان ينقضي القرن الثاني وأولها تلك الخطوة التي نتخذ نموذجاً لها مادونها بعض الصحابة لنفسه كعبد الله بن عمر بن العاص رضي الله عنهما فجمع كل حديث سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وحقيقته على المسماة بالصادقة وهي التي تروى من جهة عمر بن شعيب عن ابيه عن جده وكذلك كتاب عمر بن حزم جد ابي بكر الخزيمي للمذكور الذي امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب له فيما نصبة الزكوات ومقادير الديارات، وهذا الكتاب متداول بين أئمة الإسلام قديماً وحديثاً يعتمدون عليه ويفرغون في فهارس هذا الباب اليه كما قال يعقوب بن سفيان رلا اعلم في جميع الكتب كتاباً اصح من كتاب عمر بن حزم كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون يرجعون اليه يرددون آرائهم وتايباتها ما خطاها الشعبي فجمع ما وصل اليه من الحديث في باب واحد من ابواب الفقه ثم ابن شهاب الزهري وابو بكر الخزيمي فجمع كل واحد منهما في الحديث والاثر كتباً واعلمها لم يلدت زمانها تريبها ولا يوبها تريبها، والخطوة الثالثة هي التي خطاها الامام الاعظم في كتاب الآثار فتوخى فيه الصغير المتلقى بالقبول من أئمة الفتيا وهرجه بفتاوى الصحابة والتابعين ورتبه على الترتيب الفقهي المعروف وتبعه مالك الامام في الموطأ ثم تلاهما كثير من اهل عصرهم ومن جاء بعدهم وكانت كل تأليفهم عبارة عن جمع ما وصل الى المؤلف من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهة باقوال أئمة الفتيا من الصحابة والتابعين.

بيان الخطوات الثلاثة التي بدأت من لدن عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى ان ينقضي القرن الثاني.

وعلى ذلك مضى القرنان الأول والثاني ثم ظهر على رأس المائتين امور كحجت عنان الحديث عن الخبريان في طريق الأقدمين - منها ان الاسانيد لم يكن السلف يحتاجون الى النظر فيها لقرب العصر وممارسة النقلة وخبرتهم بهم وكانت احوال نقلة الحديث في عصور الصحابة والتابعين معرفة عند اهل بلدهم فمنهم بالحجاز ومنهم بالعراق ومنهم بالشام ومصر والجميع معرفة من مشهورين في اعصارهم فكانوا يعتمدون في معرفة الرجال وعدالتهم على ما يخلص اليهم من مشاهدة الحال وتبعية القران فلما انقضت السلف وذهب لصدى الاول امعن من جاء بعدهم من اهل القرن الثالث في معرفة الرجال ومراتب هؤلاء النقلة وتباعدت عنهم في ذلك وتيزهم في احد واحد اخرجوا وتعدوا في حفظ واتقانها حتى جعلوه فابراسه فدوافيه مدونات وبحوثاً وناظر في الحكم بالصحة والضعف والاتصال والانقطاع وغير ذلك الى ان جرهم ذلك الى الانكار بالمرسل، قال شيخ الإسلام حافظ العصر العراقي قال محمد بن جرير الطبري ان التابعين اجتمعوا باسراهم على قبول المرسل ولم يأت عنهم انكاره ولا عن احد من الأئمة بعدهم الى رأس المائتين فلهذا اصطلمحوا على تقسيم الحديث الى صحيح وحسن وضعيف ومرسل ومنقطع ومعضل وغير ذلك من الأنواع المعروفة في اصول الحديث ثم حروا من ذلك المرسل وما بعده واما السلف فلم يكن عند هم الفرق بين المرسل والصحيح والحسن ويطلقون المرسل على المنقطع والمعضل فعدلت عند هؤلاء كثير من السنن التي كان السلف يأخذون بها.

ظهرت على رأس المائتين امور كحجت عنان الحديث عن الخبريان في طريق الأقدمين - منها ان الاسانيد لم يكن السلف يحتاجون الى النظر فيها لقرب العصر وممارسة النقلة وخبرتهم بهم وكانت احوال نقلة الحديث في عصور الصحابة والتابعين معرفة عند اهل بلدهم فمنهم بالحجاز ومنهم بالعراق ومنهم بالشام ومصر والجميع معرفة من مشهورين في اعصارهم فكانوا يعتمدون في معرفة الرجال وعدالتهم على ما يخلص اليهم من مشاهدة الحال وتبعية القران فلما انقضت السلف وذهب لصدى الاول امعن من جاء بعدهم من اهل القرن الثالث في معرفة الرجال ومراتب هؤلاء النقلة وتباعدت عنهم في ذلك وتيزهم في احد واحد اخرجوا وتعدوا في حفظ واتقانها حتى جعلوه فابراسه فدوافيه مدونات وبحوثاً وناظر في الحكم بالصحة والضعف والاتصال والانقطاع وغير ذلك الى ان جرهم ذلك الى الانكار بالمرسل، قال شيخ الإسلام حافظ العصر العراقي قال محمد بن جرير الطبري ان التابعين اجتمعوا باسراهم على قبول المرسل ولم يأت عنهم انكاره ولا عن احد من الأئمة بعدهم الى رأس المائتين فلهذا اصطلمحوا على تقسيم الحديث الى صحيح وحسن وضعيف ومرسل ومنقطع ومعضل وغير ذلك من الأنواع المعروفة في اصول الحديث ثم حروا من ذلك المرسل وما بعده واما السلف فلم يكن عند هم الفرق بين المرسل والصحيح والحسن ويطلقون المرسل على المنقطع والمعضل فعدلت عند هؤلاء كثير من السنن التي كان السلف يأخذون بها.

وبالغرم في ذلك البخاري حتى انكر الاحتجاج بالحسن ايضاً قال الشوكاني في نيل الاوطار وهكذي يجوز الاحتجاج بما صرح احد الأئمة المعتمدين بحسنه لان الحسن يجوز العمل به عند الجمهور ولم يخالف في الجواز الا البخاري وابن العربي والحق ما قاله الجمهور

وبالغرم في ذلك البخاري حتى انكر الاحتجاج بالحسن ايضاً

لن تتغير الا نظار الام الحافظة النظار محمد بن ابراهيم الوزير الباني وهو محفوظ عند بخط والدي الشيخ محمد عبدالرحيم الجبوي متعنى له بطول بقائه - له منية لا المعنى في انات من تحريم الحديث

لان ادلة وجوب العمل بالاحاد وقبولها شاملة له^{تم} وقال العلامة المقلبي في الارواح النواخر لانا اثارا لآباء والمشائخ ولم يشترط في المعمول بكونه صحيحا باصطلاح متأخري^{العلم} الا البخاري وهو قول بعيد عن الادلة بل لو قيل خلافه باعليه لا يكون الاخرون لساغ ذلك^{تم} ومنها انه قد عني الحفاظ في هذا القرن بمعرفة طرق الاحاديث واسانيد ما فرجوا الى اقطار الارض ومحتوا عن جملة العلم وجمعوا الكتب وتبعوا النسخ وامعروا في التخص عن غريب الحديث ونوادير الاثر وروايات اسناد الحديث من طرق متعددة عن جماعة مختلفين حتى كان يكثر عند هم من الاحاديث مائة طريق فما فوقها فكثر عندهم من الاحاديث التي لا يروها الا اهل بلد خاص كافراد الشاميين والمصريين والحجازيين والعراقيين واهل بيت خاص كسنة بريد عن ابي بردة عن ابي موسى وسنة بيهز بن حكيم عن ابيه عن جده، ولا يروها عن الصحابة الا رجل او رجلان مع كون الصحابي مقلدا غير معروف بالراية ولا يروها عن الاصل او رجلان ولم يعرف بتلك الروايات الا شذوذة قليلة ولم يعمل عليها علماء الصحابة والتابعين ممن وسد عليهم القتيبة فهو لا يظنوها احاديث صحيحة ولم يكن عندهم في النشر يع اصول عامة يرجع اليها المجتهد ولا اصول خاصة بالابواب المختلفة فكانوا لا يعتمدون في ذلك على قواعد من الاصول كاعتماد الفقهاء الذين مضوا قبلهم ولكن الى ما يخلص اليه الفهم وشمل به الصدر فظهر الاختلاف في صنيع هؤلاء وصنيع من قد منا ذكرهم من الائمة الماصيين في القرن الثاني، فاحذ هؤلاء بهذه الروايات التي جمعوها ورووها وحرروها ونقوها وصحوها على ميزان الرجال دون تلقي الائمة الفقهاء من الصحابة والتابعين ولم يكن عندهم فرق في ذلك سواء عمل بها الصحابة والفقهاء ام لم يعملوا بها فعصوا عليها بالنواجذ وجعلوها قاضية على محتمل القران وخصوصا بما عام الكتاب وطرحوا قول كل صحابي وفتوى كل تابعي يخالف شرا ياتهم حتى جرحهم ذلك الى القول فيهم بما هم رجال ونحن رجال، مثاله حديث القليلين فانه شري بطرق كثيرة معظمها ترجع الى الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله او محمد بن عباد بن جعفر عن عبيد الله بن عبد الله كلاهما عن ابن عمر ثم تشعبت الطرق بعد ذلك حتى سرت الدار فظني في سننه اربعة وخمسين طريقا فظن هؤلاء صحة وعملوا به واما عند من قبلهم من الائمة الفقهاء المجتهدين فهو حديث شاذ لا يؤخذ به، قال العلامة ابن القيم في تهذيب سنن ابي داود بعد ان اطال في النقد على اسناده -

ومنها غاية الحفاظ في هذا القرن بمعرفة طرق الاحاد واما ما عني في الشخص عن غريب الحديث ونوادير الاثر

اخذوا كثيرا من الاحاديث التي لم يعمل عليها علماء الصحابة والتابعين وطرحوا قول كل صحابي يخالف ما هم رجال حتى قالوا هم رجال ونحن رجال، مثاله حديث القليلين فانه حديث شاذ كما قال ابن القيم ولم ياخذ به السلف -

رواها الشاذ فان هذا حديث فاصل بين الحلال والحرام والطاهر والنجس وهي في المياه كالادس في الزكوة والنصب في الزكوة فكيف لا يكون مشهورا شائعا بين الصحابة ينقله خلف عن سلف لشدة حاجته الائمة اليه اعظم من حاجتهم الى نصب الزكوة فان اكثر الناس لا يجب عليهم زكوة والوضوء بالماء الطاهر فرض على كل مسلم فيكون الواجب نقل هذا الحديث كمثل نجاسة البول ووجوب غسله ونقل عدل الركعات ونظائر ذلك ومن المعلوم ان هذا المروي غير ابن عمر ولا عن ابن عمر غير عبيد الله وعبد الله، فابن نافع وسالم وابوب سعيد بن جبيرة واهل المدينة وعلماءهم عن هذه السنة التي فخر بها من عندهم وهم اليها اخرج الخلق لعرة الماء عندهم ومن البعيد جدا ان يكون هذه السنة عند ابن عمر ويحفي على علماء اصحابه اهل بلده ولا يذهب اليها احدا منهم ولا يروونها ويرونها فيهم ومن انصف لم يخف عليه امتناع هذا فلوكات هذه السنة العظيمة المقدار عند ابن عمر كان اصحابه اهل المدينة اتوا بها واهلها فاشدوا بالبلغ من هذا

وحيث لم يقل بهذا الحديث احد من اصحاب ابن عمر علم انه لم يكن فيه عند سنة من النبي صلى الله عليه وسلم فهذا اوجه شذوذه^{تم} وقس على هذا حديث خيار المجلس فلم ياخذ به الفقهاء السبعة ولا فقهاء الكوفة وحديث المصراة فلم يعمل بها وحينئذ وبالذات سائس الاحاديث التي لم يعمل بها ائمة الفتيان من الصحابة والتابعين وباجملتها في من هذا الصنيع هؤلاء خلاف كبير للسلف -

ان للعمل المتوارث عند الفقهاء لانا نأخذ برؤية كثير من الاخبار -

ولاشك ان للعمل المتوارث عند الفقهاء لانا نأخذ برؤية كثير من الاخبار قال الشاه ولي الله المحدث الدهلوي في ازالة الخفا عن خلافة الخلفاء ان اتفاق السلف وتوارثهم اصل عظيم في الفقه^{تم} وقال ابو داود في سننه في باب لحم صيد الحرم رواه اثنان من الخبران عن النبي صلى الله عليه وسلم ينظر باخذن باصحابها^{تم} وجرى محمد بن الحسن عن مالك انه سمعه يقول راذل جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان مختلفان وبلغنا ان ابا بكر وعمر علا باحد الحديثين وتركوا الآخر كان ذلك دليلا على ان الحق في ما علم به^{تم} كذا في الاستدكار نقله العلامة محمد عبد الحمى اللكنوي في التعليق المجد في باب الوضوء مما غيرت النار وقال ابو بكر الخطيب في تاريخ بغداد^{تم} اخبرني الازهرى حدثنا علي بن عمر الحافظ قال ذكر ابو اسحاق ابراهيم بن حماد قال حدثنا يحيى بن محمد ابو القاسم الدقاق حدثنا محمد بن صالح حدثنا اسمعيل بن داود الجوزي عن مالك بن اسحاق قال (لو كان هذا الحديث هو المعمول به لعلمت به الائمة ابو بكر وعمر وعثمان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلي الامام قاعدا ومن خلفه قعودا^{تم}) وحكى البيهقي عن عثمان الدارمي انه قال ربما اختلفت احاديث الباب ولم يتبين الراجح منها نظرنا الى ما عمل به الخلفاء الراشدين

له نيل الاوطار ج ١ ص ١٢ طبع قديم - كذا الارواح النواخر ١٨٩ - ١٩٥ ص ٥٥، وهذا الكتاب قد طبع منه قطعة على هامش غاية المقصود بدلى بالهند، واخبرني مولانا ابوالوفا الانغاني في رحلته الى كراتشي انه الان تحت الطبع بمصر مع شرح الخطابي وقد خرج منه بعض الاجزاء ولم يكمل طبعه بعد -
 ١٩٥ روضه (اتفاق سلف وتوارث ايشان) طبع است در رقم ٢٦ ص ٨٥ طبع برني - ١٩٥ ص ٦٦ م ٢٢٤ -

بعد النبي صلى الله عليه وسلم فرجنا به احدا كجانبين ام نقله الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري في باب من لم يتوضا من كم الشاة، وقال الامام المجتهد الاصولي ابو بكر احمد بن علي الجصاص في احكام القرآن رمتي مري عن النبي عليه السلام خبران متضادان وظهر عمل السلف باحدها كان الذي ظهر على السلف بدوا في بالاثبات ام وقال محقق الحنفية الكمال بن الهمام في فتح القدير قيل باب ايقاع الطلاق (وهي يصح الحديث عمل العلماء على وفقه ام) وقد صنف شيخنا المرحوم العلامة المحدث حيدر حسن خان التوركي في حجة عمل السلف رسالة تافعة فاذا و اجاد رحمة الله عليه

بحث العمل المتوارث وكونه حجة

له قال شيخنا المحقق المفضل العلامة المحدث حيدر حسن خان رحمه الله في رسالته التي فيها الاقليات حجة العمل المتوارث-

ومن المعلوم ان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكذا في عهد الصحابة رضوا الله عنهم لم يكن دون تعليم النبي صلى الله عليه وسلم في تدوين ولا تصنيف سوى كتاب الله سبحانه وانما كانوا يعملون بما علمهم النبي صلى الله عليه وسلم سنته في دين الاسلام من العقائد والاحكام ويحفظونها في صدورهم ولما فتح العراق في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ودخل اهل تلك البلاد في الاسلام ارسل عمر رضي الله عنه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه الى اهل العراق يعلمهم الاسلام وسنته النبي عليه الصلوة والسلام وكان ابن مسعود رضي الله عنه اعرفهم بالسنة اشهرهم به صلى الله عليه وسلم هديا واولادهم فكانوا رضي الله عنهم يعلمهم الاسلام والسنة مما كان يحفظ في صدورهم ويعلم به وصار يعلمهم على شائنا في اهل العراق، وقد كان اهل العراق يتعلمون في المواضع الى المدينة المنورة و مكة المكرمة وكذا اهل الحجاز من الصحابة رضوا الله عنهم يتعلمون الى العراق وهم عمر رضي الله عنه الذي ارسل ابن مسعود رضي الله عنه فشهدوا اهل العراق يصلون ويصومون كما علمهم ابن مسعود رضي الله عنه من سنة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يروهم يؤثرون احد من الصحابة الا من عمر ولا من غيره (رضوا الله عنهم اجمعين) انه اذا سهر في تعليم ابن مسعود رضي الله عنه بانه علمه خلاف سنة النبي صلى الله عليه وسلم في الصلوة او غيرها من الاحكام-

وقد كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يبعد عنهم كل البعد ان يروا احد يفعل خلاف السنة ثم يسكتون عنه وهذا امر لا يرب فيه ولا ينكر تعليم ابن مسعود اهل العراق ولا شيوع هذا التعليم في عصر الصحابة فكان اجماع الصحابة على هذه التعليم اجماعا سكوتيا كالاجماع على جمع القرآن.

ثم جلس بعد ابن مسعود رضي الله عنه مكانه صاحباه علقمة والاسود يعلمانهم كما علمها فلم ينكر عليهما ايضا لان في هذا التعليم ولا على العمل به هو علم حرام الى ان جاء عهد ائمة العراق المعروفين بالفقه والفتيا واطلعوا على اختلاف الروايات والاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان منها ما يخالف تعليم ابن مسعود رضي الله عنه والعمل به، فعند ذلك لجأوا الى العمل المتوارث وجعلوه معيارا لنقد الروايات والاحاديث المتخلفة اعني عمل السلف الصالح جاهير علماء هم فان الائمة شاهدوا ان راوي الحديث يروي عنه لا يعمل به يروي عنه الحديث ويروي عنه العمل بخلافه، فحينئذ تاولوا في الحديث وعلموا العمل الروي وذلك لان علماء الصحابة رضي الله عنهم كذا التابعين جاهيرهم يبعد عنهم كل البعد ان يروا الحديث ولا يعملون به فان خلاف الحديث بالعمل يقطع العدالة فلا بد ان يكون الحديث غير معمول به اما لكونه مرويا او منسوخا او غير ذلك من الوجوه، وقد كانوا في خير القرون الذين ورثوا في شأهم والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اشبهوهم الآية وايضا ومن يتناقض الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سنبل المؤمنين الآية فكلنا ما مورين باتباعهم تقليد هم في الدين والعمل بالسنة ولذلك وضع اهل العراق ضابطة انه اذا ثبت عن الراوي حديث العمل بخلافه لا يعمل بالحديث بل يعمل بالعمل، وكذا الامام مالك رضي الله عنه انما يعمل بعمل اهل المدينة اذا وقع الاختلاف في الحديث-

وقد كان السلف اهل القرن الاول من الصحابة والتابعين يروون كثيرا من الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعملوا بها نحو حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف ولا مطر وكذا حديث الصلوة في مرض النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بالكره رضي الله عنه ان يصل بالناس فقام يصلي بهم اذ جاء النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر يصلي بالناس فصلى الى جنب ابي بكر والناس ياتون بابي بكر وابو بكر ياتون بالنبي صلى الله عليه وسلم فصارا الامامة للرجلين بالتعميرتين فهذا الذي يدل عليه الحديث ولم يعمل به احد من حجة هذا الحديث لان الصحابة ولا من التابعين وكذا حديث كان النبي صلى الله عليه وسلم يضع يمينه على شماله يشمل حاله القوم ولم يورث عن السلف الوضع في هذه الحالة فصار العمل خلاف الحديث في هذه الحالة وكذا حديث ما ادر كنتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا يشمل الذي فاته الركوع مع الامام وادرك المسجد تين والشهد ومع ذلك يقضى بالصلاة مع الامام بالاجماع وذلك يخالف عموم ما ادر كنتم فصلوا،

فان نظرت في الاحاديث وجدت كثيرا ان السلف يروى عنهم الاحاديث ويروي عنهم العمل خلاف ما رووه لما كان السلف هذه محددين امرنا بتقليد هم في الدين ففي خلافهم للرواية دليل صريح في ان الرواية فيها علته وعيها لم يعملوا بها، فلذلك جعل السلف من ائمة العراق معيارا لنقد الروايات عند اختلافها على عمل السلف الصالحين من علماء الصحابة والتابعين الذين كانوا في خير القرون وذلك لان الامنة الاليتية كانوا ما مورين بتقليد هم في الدين والشريعة لما تلوها عليك من الايات ولقول صلى الله عليه وسلم اصحابي امنة لاتي الحديث حراه مسلم وقوله صلى الله عليه وسلم ما انا عليكم اصحابي الحديث فصار عمل جاهيرهم من كبار العلماء حجة شرعية من احاديث الحجج الشرعية، الا ترى الى عمل الامة في قراءة القرآن وختمه في التراويح ولم يرو ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة رضي الله عنهم في عهد صلى الله عليه وسلم حتى يكون تقريرا وانما ثبت ذلك بعمل السلف-

وكذا صلوة الجماعة في التراويح كان صلى الله عليه وسلم صلى بهم ثم تركها ولم ياذن لهم ان يصلوا بالجماعة فكانه صار منسوخا ولم يجهد ايضا بعد تركه صلى الله عليه وسلم انهم صلوا التراويح بالجماعة في عهد صلى الله عليه وسلم حتى يكون تقريرا لذلك بل الجملة في التراويح انما هو عمل السلف رضي الله عنهم فحسب فعلمهم حجة شرعية وقد صرح بذلك الفقهاء رحمهم الله تعالى فاذا عرفت ذلك يتبين لك ان فقه ائمة العراق قد فرغ على تعليم ابن مسعود رضي الله عنه الذي جرى عليه عمل العراقيين من السلف وافقه في كثير من المسائل فتيا على ابن عباس وعلمها ويقرب من فقه العراقي فقام الامام مالك رحمه الله تعالى-

فهذا هو فقه العراق والحجاز الذي كان عليه ائمة الامصار من العلماء الذين كانوا في اول القرن الثاني وهو المائة الثانية من الهجرة النبوية على صاحبها الصلوة والنعمة - واما فقه المتأخرين اعني فقه الامة الذين ظهر وابتعد القدماء في اخر المائة الثانية واول المائة الثالثة بعد ما تقدم الزمان وتولى التابعون ومن عاصروهم من تبعهم من الائمة حين غاب عمل هذه الطبقة عن المشاهدة فنشأ هؤلاء الائمة الذين لم يشاهدوا العمل وانما بلغهم الروايات باختلاف كثير فلجأوا الى نقد الروايات

ومنها ان السلف فعلوا هذا وهذا وكان كلا الفعلين مشهورا بينهم كانوا يصلون على الجنازة بقراءة وبغير قراءة فكما يصلون
تارة بالجهر بالسلمة وتارة بغير جهر بها وتارة باستفتاح وتارة بغير استفتاح وتارة برفع اليدين في المواطن الثلاثة وتارة بغير رفع اليدين وتارة
يصلون تسليمين وتارة تسليمية واحدة وتارة يقرون خلف الامام بالسنة تارة لا يقرون بها وتارة يكبرون على الجنازة اربعا وتارة خمسا وتارة
سبعا كان فيهم من يفعل هذا وفيهم من يفعل هذا كل هذا ثابت عن الصحابة كما ثبت عنهم ان منهم من كان يرجع في الاذان ومنهم
من لم يرجع ومنهم من كان يوتر الاقامة ومنهم من كان يشفعها وكلاها ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذه الامور وان كان احدها امرهم
من الاخر فمن فعل المرجوح فقد فعل جائزا قاله العلامة ابن تيمية في فتاويه ج ١ ص ١٢٠

ومنها ان السلف كانوا لا يخلطون
 في اصل للمشرعية وانما كان
 خلافا في اولى الامرين و
 هؤلاء قروا الخلفات -

وبالحكمة كان السلف لا يخلطون في اصل المشرعية وانما كان خلافا في اولى الامرين ونظيرة اختلاف القراء في وجوه القراءات وقد
 سبق في هذا الباب حكاية منصور مع مالك الامام وشرى الخطيب في تاريخ بغداد بسنده الى ابن شبيبة مفتي مصر في عصره قال رجع الاعمش
 من الكوفة وبالك بن انس من المدينة وعثمان البتي من البصرة فجلسوا في المسجد الحرام يفتنون يخالف بعضهم بعضا فقال رجل للاعمش تخالف
 اهل المدينة فقال قد يما اختلفنا واياهم فرضينا بعلمنا ثم اوردوا بعضا بعلمنا ثم اوردوا

وهؤلاء قروا الخلف وتثبتوا على مختارهم حتى صنف بعضهم جزءا في وجوب القراءة خلف الامام وجزءا في رفع اليدين عند الركوع
 واذا رفع راسه منه وكاد ان يوجه ثم لم يقنع على ثبات مختاره حتى شنع على مخالفه من الائمة تشديعا بليغا بحيث ينوبوا السمع عنه الى
 ان نسب اليه انه يزعم ان الخنزير البري لا يباس بلبه

ومنها ان علماء
 الاعظم واصحابه وعدم
 الاعتقاد بعلمه طريق نقده

ومنها ان اباحيفه رضى الله عنهما قاهرا المعتزلة وبهمهم بالبرهان واقدمهم بالحجة وقال ان العمل مرجح موخر في الرتبة عن
الايمان وان العصاة من المؤمنين مرجحون لاهل الله اما ان يعذبهم واما ان يتوب عليهم وان المعاصي لا تخرج العبد من الايمان نادوا عليه
بالارجئة كما قال السيد في شرح المواقف ان المعتزلة في الصدر الاول كانوا يقبلون من خالفهم في القدر مرجحا بل انهم مع اهل السنة قاطبة
بالمرجئة فظن بعض اصحاب الحديث من اهل الظواهر الذين ذاقوا طعم الظاهر وخرموا دقيق القياس ولم يارسوا الفنون العقلية ولم يعرفوا
مدلولات الالفاظ ان قول ابى حنيفة رضى الله عنه كقول المرجئة، وسموا المعتزلة يسمونه بالمرجعي، وكان غسان الكوفي للمرجعي ايضا ينقل الارجئة
عن ابى حنيفة ويعده من المرجئة وهو افتراء عليه قصد به غسان ترويح وذهب بنسبته الى هذا الامام الجليل، علموا يقينا انه كان مرجحا وقالوا فيه
ما قالوا، وكذلك اكثر القضاة الذين امتحنوا الرضا في عهد المأمون في مسألة خلق القرآن كانوا على مذهب ابى حنيفة رضى الله عنه فانتقم منهم
هؤلاء الرضا بالنيل من امامهم وساووا بين القضاة وائمة هؤلاء ابراهيم فرهم عن وتروا احد وصار هذا اسببا لانحلالهم عن ابى حنيفة واصحابه
فلم ينتفعوا بعلمه طريق نقده وعرضنا الرايات على عموم القرآن والاصول الججمع عليها -

ومنها ان علماء
 القم حافظين بالضم
 والحفظ فقط وتمهنتها من
 جمع الاستنباط والفقه
 الى الرضاية -

ومنها ان العلماء قد اتفقوا من قديم الايام على قسمين كما قال ابن القيم في الوابل الصيب (ص ٨٢٣ و ٨٢٤)

التي هي حاشية صفح ١٨) بالرداءة وذلك وضعت الكلام في الرجال جرحا وتعديلا وتوثيقا وتصنيفا وقد سمي هذا الكلام والبحث بعلم اسماء الرجال فعلموا بروايات عن فواعل
 من اهلها جميعا اسماء الرجال، فوجدوا فيها اقامة المتأخرين لنقد الروايات ولا يخفى على من طالع كتب اسماء الرجال ان من الروايات من هو عادل عند امام وغير عادل عند اخر
 وذلك لان الاصل في الجرح والتعديل قول من عاصر الراوي لا من بعده لانه لا سبيل الى معرفة من لم يعاصره، ولا ريب في ان من المعاصرين من عرف عد الراوي بظاهر
 حاله وخفي عليه ما يخالف عدالة وقد اطلع على جرحه غيره من عاصر ذلك الراوي فظهر الجرح في الراوي بقول معاصر اخر فاختلقت اقوال المعاصرين في الجرح والتعديل
 ولذلك وضعت ضابطة ان الجرح مقدم على التعديل والغرض ان هذا المعيار هو الذي نشأ منه الاختلاف بين الفقهاء فقد المتقدمين وفقه المتأخرين، فان المتأخرين
 اطلعوا على روايات زعموا ان روايات عدول ورفضوا روايات اخرى تضادتها لهم وقد كانت هذه الروايات صحيحة برواية كأواعادلين بزعم المتقدمين ومع ذلك
 فالروايات التي عمل بها الفقهاء المتقدمون او لم اتمها برواية ضحوا فقد صححها عمل الصدر الاول جا هيرهم وهذه ضابطة من ضوابط الاصول ان الروايات الضعيفة
 يصححها العمل -

هذا ومن المعلوم ان العقائد الاسلامية مدونة في الكتب على وجهين وجه على مسلك السلف ووجه على مسلك الخلف ولكل وجهة هو موليها فممنهم من رجح
 الاول بوجه منهم من رجح الثاني بوجه بعد ذلك من شاء نظر في هذا الباب وفكر في التجهين واختار من الوجهين حيث ادى اليه نظره وفكره -
 فكذلك الفرق بين الفقهاء المذكورين فقه السلف وفقه الخلف فالاول معياره على الصدر الاول والثاني معياره الكلام في الروايات من جرح وتعديل ومن وسع
 نظره في كتب اسماء الرجال وجد فيها العجائب من ان من الروايات من هو محمود من عمائد الدين والاقوال في جرحه كثيرة تجده في كتب الرجال كانه يجرى الدين كانه في الافتاء
 نظير عبد الله بن سنان في تخریب ملة الاسلام وكذلك من الروايات من كان عدو للدين من الغالين في الاعتزال والمعتزلة والنشيع والرضخ والبدعة الخبيثة و
 مع ذلك فقد صححوا رواياتهم - فمن تخرى في هذا الباب وعلم الفرق بين المعيارين عمل السلف واجار الروايات فليتمذهب باي مذهب شاء وليتقنه باي الفقهين
 ادى اليه نظره وبصيرته انتهى ما في هذه الرسالة وهي محفظة عندي منقولة من اصلها -

نقل بعض الناس عن الامام
 الاعظم انه زعم ان الخنزير
 البري لا يباس به وهو كذب
 عليه قطعا -

حاشية صفح ١٨ ص ١٢٠ - عه قال الحافظ ابن تيمية في منهاج السنة (ج ١ ص ٢٥٩) ان اباحيفه وان كان الناس خالفوه في اشياء وانكرها عليه فلا يستوي
 احد في فقهه وفيهم من علم وقد نقلوا عننا شيئا ويقصدون بها الشناعة عليها وهي كذب عليه قطعا كسئلة الخنزير البري ونحوها -

رقم حفاظ معتون بالضبط والحفظ والاداء كما معوا ولا يستنبطون ولا يفتقرون كنوز ما حفظوه وتسم معتون بالاستنباط واستخراج الاحكام من النصوص والتفقه فيها فالاول كابن زرعته وابي حاتم وابن وارة وقيل مكين بن محمد بن بشار وعمر بن ابي رباح وعبد الرحمن بن جعفر بن عمرو بن سعيد بن ابي عروبة وغيرهم من اهل الحفظ والاقتان والضبط لما معوه من غير استنباط ونصرف واستخراج الاحكام من الفاظ النصوص، والقسم الثاني كمالك والشافعي والاوزاعي والسنح والامام احمد بن حنبل والبخاري وابوداؤد ومحمد بن نصر المروزي اشالهم من جمع الاستنباط والفتوى الى الرأية اهـ

واكثر الرأية النقلة كانوا يكرهون الخوض في المسائل ويهابون الفتيا وكان اكبرهم حماد بن ابي حنيفة ابي حنيفة رحمه الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن لهم كبير فقه فلم يطلعوا على رقة مدارك الامنة المجتهدين فظهر فيهم التعصب قال ابو اسحق الثيرازي في طبقات الفقهاء في ترجمته داؤد الظاهري (انه كان من المعتصميين للشافعي رضي الله عنه ووصف كتابين في فضائله والثناء عليه) واستطال بعضهم سانه بالوقية في الامنة الفقهاء حتى قال البخاري في التاريخ الصغير سمعت الحميدي يقول قال ابو حنيفة قدمت مكة فاخذت من الحجام ثلاث سنن لما قدمت بين يديه قال لي استقبال القبلة فبد اشق رأسي الايمن وبلغ الى العظيين قال الحميدي فرجل ليس عنده سنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه في المناسك وغيرها كيف يقلد في احكام الله في الموارث والفرائض والزكوة والصلوة وامور الاسلام اهـ) ويقول احمد بن عبد الله العجلي في الامام الشافعي هو ثقة صاحب رأي وكلام ليس عنده حديث (وقال ابو حاتم الرازي (كان الشافعي فقيها ولم تكن له معرفة بالحديث) فهذا او مثله لا يخفى على من احسن النظر والتامل ما فيه.

فكان لهذه الامور اثر خاص في تدوين الحديث في القرن الثالث فوقع تدوين في هذا القرن بموقع اخر وميزة هذا القرن ان قد عرف به بسرد الاسانيد ونقدوا اكثرها عنوانا بمقد المتون فجمعوا بين الشاذة والفاضة من حيث لم يتفطنوا لها، وظنوا انه قد بروا من العهدة حينما اسندوا الحديث، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في لسان الميزان

واكثر الحديثين في الأعصار الماضية من سنة اثنين ولم جراً اذا ساقرأ الحديث باسناده اعتمدوا والنهروا من عمدته والله اعلم اهـ

واول خطوة حدثت في هذا الباب على رأس المائتين هي اخراجه الحديث عن الفقه، فقد افرزت احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وجردت الصحف من اقبال الصحابة وفتاوى التابعين كما قال البخاري بعد ان ذكرها من المومنين عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه مجمع السنن وكتابة الاحاديث ولا يقبل الا حديث النبي صلى الله عليه وسلم ورتبت المسانيد وتركتم المراسيل وروى فيها الحديث بقطع النظر عن موضوعه وما يستنبط منه من الفقه، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمته فيمباري

رالى ان رأى بعض الاممته من جهرا بغير حديث النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وذلك على رأس المائتين فصنف عبيد الله بن موسى العباسي

الكو في مسند او صنف مسدد بن مسرهد البصري مسندا وصنف اسد بن موسى الاموي مسندا او صنف نعيم بن حماد الخزاعي نزيل مصر

له صفة طبع باله ابلد بالهند — ثم وبلغ علم الحميدي ما اخبر به نفسه قال ابو نعيم في حلية الاولياء (ج ١ ص ٢١٠) حدثنا ابو محمد بن ابي حاتم ثنا البركين ادريس وراق الحميدي قال قال الحميدي يروى كتابان في الحديث لم يخشتم كيف تروى عليهم حتى جاءنا الشافعي ففتق لنا امه ومع ذلك كان يدعى ان الشافعي استفاد من الحديث، فتقدم ابو نعيم (ج ١ ص ٢١١) بسنده الى حماد بن مزروعيه قال سمعت الحميدي يقول سمعت الشافعي يقول قال ابو حنيفة كان يستفيد من الحديث واستفيد منه المسائل — ثم الديباج المذهب لابن فرجون ص ٢٠٠ — ثم طبقات الحنابلة لابن ابى عمير ص ٢٠٠ — ثم قال الحافظ في مستدررك على الصحيحين (ج ١ ص ٢٠٠) تحت حديث خالد بن معدان عن ابن ابي عمير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الاسلام ضوؤه وارائه انار الطريق — روى عن متروها يتروى ان هذا من شاذ فيسخر في الكتابين ليجد من المتون الشاذة التي ليس لها الا استلوا احد ما يتعجب منه ثم يفسر عليه

ولفظ الذهبي في التلخيص رفاق قيل منته شاذ فليخفي في الصحيحين ليجد من المتون الشاذة التي ليس لها الا استلوا احد ما يتعجب منه اهـ ٣ ص ٢٠٠ ترجمة الطبراني

ثم قال السيوطي في ترتيب الرازي رضي الله عنه قال الدارقطني اول من صنف مسندا نعم بن حماد قال الخطيب قد صنف اسد بن موسى مسندا وكان اكبر من نعيم بن حاد وقد سماه افعال فتعمل ان يكون نعيم سبقه في حد انه روى ابو نعيم الاصبغاني في حلية الاولياء (ج ١ ص ٢١١) بسنده الى احمد بن حنبل تلاميذهم بن حماد وحنان على طلب المسند، فلما تقدم الشافعي

وضمنا على العجمة البيضاء ونعيم هذا قال الذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمته (هو ومع ائمة من الحديث) وقال ابن عدي (قال لنا ابن حماد يعني الدؤالي نعيم بن ابي حنيفة قال لسانه صغير، وقال غيره كان يضم الحديث في تقوية السنة وحكايات في ثلب ابي حنيفة كلها كذب) قال ابن حجر بعد نقل كلام الازدي (وقد تقدم غرر ذلك عن الدؤالي) وانتم

رنا وان كان يضم الحديث في تقوية السنة وحكايات في ثلب ابي حنيفة كلها كذب) قال ابن حجر بعد نقل كلام الازدي (وقد تقدم غرر ذلك عن الدؤالي) وانتم

ابن عدي في ذلك وحاشا للدؤالي ان يختم وانما الشان في شيخنا الذي نقل ذلك عنه فانه يجوز لهم وكذلك من نقل عن الازدي بقوله قالوا فلا حجة في شيء من ذلك لعدم معرفة قال الله

قلت ابن عدي يروي الدؤالي بد نفسه في الدؤالي والازدي كلاهما من ائمة الحديث والتعديل وناهيك بهما وقد يلقاونه عن شيوعهما وكيف يظن بهما انهما يتعمان ثقة من الشفات يقول رجل غير عارف بهذا الشأن، فاقام ابن حجر في هذا الباب شيوعهما معا اعتراضا بعد عدم المعرفة لهم بعد من تجاهلانه المعرفة في النفس وانا الله اتباع الهوى

ولا شك ان جرح نعيم لا يندمل عن اعتدال ابن حجر ولعل الاكاذيب التي ساقها نعيم على ابي حنيفة الامام لم يقر صاعدا ابن حجر حيث يعتقد له هذا الاعتدال وقد روى البخاري في التاريخ الصغير (٢٠٠) حدثنا نعيم بن حماد قال حدثنا الفراري قال كنت عند سفيان فسمعت النعمان فقال الحمد لله كان ينقض الاسلام عروة عروة ما ولد في الاسلام احد اشام منه اهـ) وكان او قم في الضعفاء

الكبيره بعض من ابيات عن نعيم في ثالب ابو حنيفة رضي الله عنه وقد نبه العلماء عن اقتفاء البخاري في هذا الباب قال الحافظ السنخاوي في الاطلاق بالتبني (ص ٢١١) رواها ما اسندوه الحافظ ابو الشيخ من حبان في كتاب السنة لمن الكلام في حق بعض الاممته المعتدلين وكذا الحافظ ابو احمد بن عدي في كامله

والحافظ ابو بكر الخطيب في تاريخ بغداد واخرون من قبلهم كان ابي شيبة في مصنفة البخاري والنسائي ما كنت اترهم من ايراد مع كونهم مجتهدين ومقادير جميلة فينبغي تجنب اقتفاءهم فيه اهـ

ف اكثر الرأية النقلة كانوا يكرهون الخوض في المسائل ويهابون الفتيا

ظهور التعصب في الرواية كان داؤد الظاهري من المعتصميين للشافعي كلام الحميدي في حق الامام الاعظم

كلام العجلي وابي حاتم في حق الامام الشافعي

وقد تدوين الحديث في هذا القرن بموقع اخر وميزة هذا القرن ان قد عرف به بسرد الاسانيد ونقدوا اكثرها عنوانا بمقد المتون فجمعوا بين الشاذة والفاضة

واكثر الحديثين في الأعصار الماضية من سنة اثنين اذا ساقرأ الحديث باسناده اعتمدوا والنهروا من عمدته اخراجه الحديث عن الفقه وفتاوى التابعين

جمع المسانيد اول من صنف المسند

توجد في الصحيحين من المتون الشاذة ما يتعجب منه الناظر

نعيم بن حماد الخزاعي كان يضم الحديث في تقوية السنة وحكايات في ثلب ابي حنيفة كلها كذب

جرح نعيم لا يندمل عن اعتدال ابن حجر بعض الكاذبات التي ساقها نعيم على ابي حنيفة

ينبغي تجنب اقتفاء العلماء الذين وقعوا في الامام الخطيب ابن عدي والخطيب وابن شيبة والبخاري والنسائي

مسند ائمة ائمة بعد ذلك اثم نقل امام من الحفاظ الاوصاف حد يشهد على المسانيد كالامام احمد بن حنبل واسحق بن راهوية وعثمان بن ابي شيبة

وغيرهم من النبلاء ومنهم من صنف على الابواب وعلى المسانيد معا كابي بكر بن ابي شيبة (هـ)

قال الحاكم النيسابوري في المدخل في اصول الحديث (ص ١٠٠)

(والفرق بين الابواب والتراجم ان التراجم شرطها ان يقول المصنف ذكر ما روى عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم يترجم على هذا المسند فيقول ذكر ما روى قيس بن ابي حازم عن ابى بكر الصديق فحينئذ يلزمه ان يخرج كل ما روى قيس عن ابى بكر صحيحا كان او سقيما، فاما مصنف الابواب فانه يقول ذكر ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابواب الطهارة او الصلوة او غير ذلك من العبادات (هـ)

وبالحكمة فطريقة المسانيد ان يرتب الاحاديث على حسب الرتبة من الصحابة ثم على ترتيب من جرى عن ذلك الصحابي مما اختلفت موضوعاتها من صلوة او صوم او صدقة او جهاد فاساس التقسيم في الابواب وحدة الموضوع، واساس التقسيم في هذه الطريقة هو وحدة الصحابي، ثم جاء بعد هذه الطبقة طبقة اخرى رايت امامها من هذه الثروة العظيمة وراى ان هؤلاء قد كفوا مؤنة جمع الاحاديث ففتح امامها باب الاختيار وتفرغ لفنون اخرى وفي طبيعة هذه الطبقة الائمة السنة المعرفون بجمع البخاري كتابا مختصرا في الصحيح حسبما اقتضاه نظر في ذلك وسماه "الجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة ايامه" وجرى الحفاظ ابو بكر الخازمي في شرط الائمة الخمسة بسنده الى البخاري قال ركنت عند اسحاق بن راهوية فقال لنا بعض اصحابنا لوجعتم كتابا مختصرا السنن النبي صلى الله عليه وسلم فوقع ذلك في قلبي فاخذت في جمع هذا الكتاب (هـ) قال الخازمي (فقد ظهر ان قصد البخاري كان وضع مختصر في الحديث انه لم يقصد الاستيعاب لاني الرجال ولا في الحديث) وجرى ايضا بسنده الى البخاري انه قال (لم اخرج في هذا الكتاب الا صحيحا وما تركت من الصحيح الا اثره) وقد جرى نادرا في كتابه عن ذكره في الضعفاء كايوب بن عائذ ومحمد بن ثابت الكوفي وزهير بن محمد القمي وزيد بن الربيع وسعيد بن عبيد الله الشقفي وعباد بن راشد ومحمد بن يزيد ومقسم مولى ابن عباس ولعل ذلك لاختلاف اجتهاده في معرفة تارة يضعفهم وتارة يحجهم او يكون الحديث عنده تابا وله طرق بعضها ارفع من بعض غير انه عيى احيانا عن الطريق الصحيح لنزوله او غير ذلك من الوجوه -

وعمد مسلم الى جمع ما اجمعوا عليه حيث صرح به في صحيحه فقال ليس كل شئ عندي صحيح وضعته ههنا انما وضعت ههنا ما اجمعوا عليه (هـ) والمراد اجماع شيوخه والافان الاجماع في مواطن الخلاف، قال البلقيني رقيب اراد مسلم اجماع اربعة احمد بن حنبل وبيحي بن معين وعثمان بن ابي شيبة وسعيد بن منصور الخراساني (هـ) قلت وهذا الاجماع جاء ذكره في مناقب الامام احمد لابن الجوزي فروي بسنده الى احمد بن سلمة النيسابوري قال سمعت اسحق بن راهوية يقول كنت اجالس بالعراق احمد بن حنبل وبيحي بن معين واصحابنا فكننا ننذكر الحديث من طريقين وطريقين وثلاثة فيقول بيحي بن معين من بينهم وطريق كذا فاقول اليس هذا قد صح باجماع منا فيقولون نعم فاقول ما مراده ما تفسيره ما فقهه فينبقون كلهم الا احمد بن حنبل (هـ) ومسلم ايضا قد يروي الحديث في صحيحه من طريق ضعيف لعلوه، فقد جرى الخطيب في تاريخ بغداد، اخبرنا ابو بكر البرقاني حدثنا ابو الحسين يعقوب بن موسى الاربلي حدثنا احمد بن طاهر بن النجم الليثي حدثنا سعيد بن عمر البرزعي قال شهدت ابا زرعة الرازي ذكر كتاب الصحيح الذي الف مسلم بن الحجاج ثم الصائغ على مثاله فقال لي ابو زرعة هؤلاء قوم ارادوا التقدم قبل اوانه فعملوا شيئا يتشرفون به الفواكتا بالم يسبقوا اليه ليقموا الا تقسمهم رياسة قبل وقتها واتاه ذات يوم وانا شاهد رجل بكتاب الصحيح من رواية مسلم فجعل ينظر فيه فاذا حدث عن اسباط بن نصر فقال ابو زرعة ما بعد هذا من الصحيح يدخل في كتابه

جمع البخاري كتابا مختصرا في الصحيح حسبما اقتضاه نظر

لم يقصد البخاري الاستيعاب لاني الرجال ولا في الحديث رواية الخازمي في صحيحه عن ضعفه في تاريخه

عند مسلم في كتابه الى جمع ما اجمع عليه شيوخه.

مسلم يروي في كتابه من طريق ضعيف لعلوه

الحجازي زرعته على مسلم تصنيفه هذا الكتاب.

اهل العلم الفقهاء واهل الحديث صيادلة

له من طبع مصر - ٤٤ ص ٢٩ - ٤٤ باب التردد في الصلوة - ٤٤ ترتيب الراوي ص ٢٩ - ٤٤ طبع مصر

له ومنها بنو لاس بايراد هادي ما يرويه الحفاظ ابو محمد الخازمي قال اخبرنا ابراهيم بن علي التريدي ان ابا محمد بن سعد سمعت من حضر زيد بن هارون وعبد يحيى بن معين وعلي بن المديني واحمد بن حنبل وزهير بن حرب وجماعة اخرون اذ جاره مستفتى قال عن مسئلة قال فقال له يزيد اذهب الى اهل العلم قال فقال له علي بن المديني اليس اهل العلم والحديث عندك قال اهل العلم اصحاب ابي حنيفة وانتم صيادلة (هـ) ذكره صدر الائمة في مناقب الامام الاعظم ج ٢ ص ٢٤ ولقد صدق يزيد رحمه الله فان الفقهاء هم اهل العلم بحديث كما صرح به التريدي في جامع في باب ما جاز في غسل الميت، وقال الخافظ ابن الجوزي في "دفع شبهة التشبيه" (ص ٢٠) اعلم ان في الاماريه نقانق وافان لا يعرفها الا العلماء الفقهاء تارة في نقلها وتارة في كشف معناها وجرى نحو هذا من قول الاعمش لابي حنيفة انتم الاطباء ونحن الصيادلة، فقد اخرج الخافظ ابن عمر البرزعي في جامع بيان العلم ج ٢ ص ١٣ بسنده الى عبيد الله بن عمر قال ركنت في مجلس الاعمش فجاءه رجل فسأله عن مسئلة فلم يجبه فيها ونظر فاذا ابو حنيفة فقال يا نغان قل فيها قال القول فيها كذا قال من اين قال من حيث حدثنا قال فقال الاعمش عن الصيادلة وانتم الاطباء (هـ) ومن ههنا قال ابو محمد اليزيدي -

ليس يغني عن جاهل قول مفت ان اتاه مسترشدا افناه ان من يعمل الحديث ولا يع حين يلقي لديه كل دواء كما ينقله ابن عبد البر في الجامع ج ٢ ص ٦٨ ٤٤ ج ٢ ص ٢٤٣ و ٢٤٤ -

اسباط بن نصر ثم رأى في كتابه قطن بن نسير فقال لي وهذا الطرم من الاول قطن بن نسير وصل احاديث عن ثابت جعلها عن انس ثم نظر فقال يروي عن احمد بن عيسى المصري في كتابه الصحيح فقال لي ابو زرعة ما رأيت اهل مصر يشكون في ان احمد بن عيسى وأشار الى لسانه كأنه يقول الكذب ثم قال لي يحدث عن امثال هؤلاء ويترك احمد بن محمد بن عجلان ونظراءه وتيطرق لاهل البدع علينا فيجدون السبيل بأن يقولوا للحديث اذا احتج به عليهم ليس هذا في كتاب الصحيح ورايتهم من وضع هذا الكتاب ويؤنبه فلما رجعت الى نيسابور في المرة الثانية ذكرت لمسلم بن الحجاج انكار ابى زرعة عليه روايته في كتاب الصحيح عن اسباط بن نصر وقطن بن نسير و احمد بن عيسى فقال لي مسلم انما قلت صحيح وانما ادخلت من حديث اسباط بن نصر قطن واحمد فاقدت اراء الثقات عن شيوئهم الا انه ربما وقع لي عنهم بارتفاع ويكون عندي من رواية من هو اولئك منهم بنزول فاقصر على اولئك واصل الحديث معروف من اراء الثقات وقد امسك بعد ذلك الرى فبلغني انه خرج الى ابى عبد الله محمد بن مسلم بن وارة فحفاه وعاتبه على هذا الكتاب وقال له نحو ما قاله ابو زرعة ان هذا يطرق لاهل البدع علينا فاعتذر اليه مسلم وقال انما اخرجت هذا من الحديث الصحيح ليكون مجموعا عندي وعند من يكتبه عنى فلا يرتاب في صحته ولم اقل ان مأسواه ضعيف او نحو ذلك مما اعتد به مسلم الى محمد بن مسلم بن وارة فقبل عذره وحدثناهم وهذه القصة قد رواها البخاري ايضا عن البرقي في كتابه شروط الائمة الخمسة واورد الحافظ ابو بكر البخاري في باب الترجيح اتمسسين وجهاتي ترجيح احد الحديثين على الاخر في كتابه الاعتبار في النسخة والنسخ من الآثار ونقلها برمتها العراق في شرح تبصرته وليس بين تلك الوجوه كون احد الحديثين مما رواه البخاري ومسلم واحد همدون الثاني انما ذكر فيه امر لا يرجع الى نفس الرواية الا المخرجين اصحاب الكتب ومع ذلك يدعي ابن الصلاح ان اعلى اقسام الصحيح ما اتفق عليه البخاري ومسلم ثم ما انفرد به البخاري ثم مسلم ثم على شرط البخاري ثم مسلم ثم صحيح عند غيرهما وهذا القول لم يقله احد قبل ابن الصلاح وتبعه بعض من جاء بعده ولكن الحافظ عماد الدين اسمعيل بن كثير لا يذكر في اختصاره لعلم الحديث لابن الصلاح فكانه لم يتابعه في ذلك بل قد صرح فيه انه

كتاب ابن وارة عليه ايضا في هذا الباب واعتذر مسلم عن ذلك

او في البخاري في كتابه في باب الترجيح اتمسسين وجهاتي ليس بين تلك الوجوه كون احد الحديثين في الصحيحين او ما رواه ابن الصلاح ان اعلى اقسام الصحيح ما اتفق عليه البخاري ومسلم وهذا القول لم يقله قبل ابن الصلاح احد ولم يتابعه عليه ابن كثير ايضا

يوجد في مسند الامام احمد من الاسانيد والمتون شئ كثير مما يوازي كثيرا من احاديث مسلم بل والبخاري ايضا وليست عندهما ولا عند احد هابل ولم يخرج احد من اصحاب الكتب الا رجعتهم ابوداود والتريدي والنسائي وابن ماجه وكذلك يوجد في مجمع الطبراني الكبير والاصط ومسندي ابى يعلى والبخاري وغير ذلك من المسانيد والمعلجم والفوائد والاجزاء ما يمكن المتبحر في هذا الشأن بصحة كثير منه بعد النظر في حال رجاله وسلامته من التعطيل المفسد ام

وقال الامام ابن الهمام في باب النوافل من فتحه القدير شرح الهداية

روقول من قال اصح الاحاديث ما في الصحيحين ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم ما اشتمل على شرطهما من غيرهما ثم ما اشتمل على شرط احد ما تحكم لا يجوز التقليد فيما اذا الاحوية ليست لاشتمال اشتمالها على الشرط التي اعتبارها فاذا فرض وجود تلك الشرط في رواية حديث في غير الكتابين اذ لا يكون الحكم بصحة ما في الكتابين عين الحكم ثم حكمها واحدها بان الراوي المعين بحكم تلك الشرط ليس ما يقطع فيه بمطابقة الواقع فيجوز كون الواقع خلافا وقد اخرج مسلم عن كثير في كتابه من لم يسلم من غوائل الجرح وكذا في البخاري جماعة تكلم فيهم فدار الامر في الرواية على اجتهاد العلماء فيهم وكذا في الشرط حتى ان من اعتبر بشرط والغاه اخر يكون ما رواه الاخر ليس في ذلك الشرط عنده مكافاة المعارضة المشتمل على ذلك الشرط وكذا فيمن ضعف راويا وثقة الاخر نعم تسكن نفس غير المجتهد من لم يخبر امر الراوي بنفسه الى ما اجتمع عليه الاكثر اما المجتهد في اعتبار الشرط وعدمه والذي خبر الراوي فلا يرجع الا الى رأى نفسه ام

تصريح ابن الهمام ان ادعاء ابن الصلاح تحك لا يجوز التقليد فيه

ولاشك ان البخاري ومسلم واحدهما لم يدعيان قط الاصحية في احاديث كتابيهما وانما دعواهما الصحة فقط والفرق بين الصحة والاصحية ظاهر بين ولم يلتزما ايضا باخراج جميع ما يحكم بصحة من الاحاديث فانها قد صحح احاديث ليست في كتابيهما كما ينقل التريدي وغيره عن البخاري تصحيح احاديث ليست عنده بل في السنن وغيرها وقد ذكرنا من قبل قول البخاري لم اخرج في هذا الكتاب الاصحيا ويا تركت من الصحيح اكثر وقول مسلم ليس كل شئ عندي صحيح وضعته ههنا وقوله لابن وارة الحافظ حين عاتبه على هذا الكتاب انما اخرجت هذا من الحديث الصحيح ليكون مجموعا عندي وعند من يكتبه عنى فلا يرتاب في صحته ولم اقل ان مأسواه ضعيف ولا ريب ان وجوه الترجيح والجمع مما اختلفت فيها اراء فقهاء الامصار واعتزكت فيما نظر النظار فدعوى اصحية ما في الصحيحين غير مستقيمة عند روى العقل السليم واما اطلاق بعض الحافظ على واحد من الصحيحين او غيرها بانه اصح كتب الحديث فهو من باب اطلاق اصح الاسانيد على بعض الاسانيد

ان البخاري ومسلم لم يدعي الاصحية قط

واما اطلاق بعض الحافظ على كتاب بانه اصح الكتب فهو من باب اطلاق اصح الاسانيد على بعض الاسانيد

وكذلك ما ذكر بعض العلماء من شرطها فانها هوتظن وتبين منها اذ لم يأت عنهما تصريح بشرطها نعم قد ابان مسلم في مقدمته
صحيحه من يخرج عن حديثه، وقد قال الحافظ ابو بكر الحازمي في شروط الائمة الخمسة،

(ان تصد البخاري كان وضع مختصر في الحديث وان لم يقصد الاستيعاب لافي الرجال ولا في الحديث وان شرطه ان يخرج ما صح عنه لانه قال لم
اخرج في هذا الكتاب الا صحيحا ولم يتعرض لغيره وما سلم سنده من جهات الانقطاع والتدليس وغير ذلك من اسباب الضعف لا يتخلوا ما ان يسمى
صحيحا ولا يطلق عليه اسم الصحة فان كان يسمى صحيحا فهو شرطه على ما صرح به ولا عبرة بالعدان وان لم يطلق عليه اسم الصحة فلا تأثير للعدان لانهم
الواهي الى الواهي لا يورث اعتبار الصحة ولم يذهب الى هذه الحد من اهل العلم قاطبة، واما شرط مسلم فقد صرح بسبق كتابه اه)

فانظر كيف اعترف الحازمي ان البخاري لم يتعرض لغيره سوى الشرط المعروف للصحة عند عاقبة الحديث فكل هؤلاء الذين
يقولون ان من شرط البخاري كذا او من شرط مسلم كذا او من شرط الشيخين كذا فانما هو ظن ضوئه من عند انفسهم ولذلك يختلفون فيه
اختلافا كثيرا ويقول كل ما ليس عند الآخر والكلام في ما يتعلق بشرطها مطويل الذيل وقد اشبعنا القول في هذا الباب فيما كتبناه في الانتقاد
على المدخل في اصول الحديث للحاكم النيسابوري،

واما ما ادعى ابن الصلاح من ان ما رويها واحد ما فهو مقطوع بصحته وان العلم القطعي حاصل فيه فقد رده الامام النووي
في تقريره بقوله (وقد خالف المحققون والاكثرون فقالوا لا يفيد الظن ما لم يتواتر) وقال في شرح مسلم لان ذلك من شان الاحاد ولا فرق في
ذلك بين الشيخين وغيرهما اه)

واما ما ادعى ابن الصلاح من تلقى الامة احاديث كتابهما فقد شن الغارة عليها العلامة البارع محمد بن اسمعيل الامير الهاماني صاحب
سبل السلام في توضيح الافكار لمعاني تقيم الانظار وقال العلامة الحديث شمس الدين محمد بن ابي حنيفة في التقرير والتحرير شرح التحرير
وتلقى الامة بجميع ما في كتابهما ممنوع، اما الروايات التي ذكرها المصنف واما المتن احاديثهما فلانه لم يقع الاجماع على العمل
بمضمونها ولا على تقديمها على معارضها اه)

وسلك النسائي ايضا على طريقهما في جمع السنن، قال الامام ابو عبد الله بن رشيد كتاب النسائي ايدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفا
واحسنها تصنيفا وكان كتابه جامع بين طريق البخاري ومسلم مع خط كثير من بيان العلل اه) ولكنه تجنب ان يروي من ضعيف لكون الاسناد
عاليما كما كان يفعل البخاري ومسلم، قال الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر في شروط الائمة الستة

(اخبرنا ابو بكر الاديب ابنا محمد بن عبد الله البيهقي اجازة قال سمعت ابا الحسن احمد بن محبوب الرمي بمكة يقول سمعت ابا عبد الرحمن
احمد بن شعيب النسائي يقول لما عرفت على جمع كتاب السنن استخرت الله تعالى في الرواية عن شيوخ كان في القلب عندهم بعض الشيء
فوقعت الخيرة على تركهم فنزلت في جملة من الحديث كنت اعلم فيهم)

سألت الامام ابا القاسم سعد بن علي الرضائي بمكة عن حال رجل من الرواة وثقة فقلت ان ابا عبد الرحمن النسائي ضعفه، فقال
يا بني ان لابي عبد الرحمن شرط اشد من شرط البخاري ومسلم اه)

قلت ومن ثم صرح بعض المغاربة بتفضيل كتاب النسائي على كتاب البخاري كما ينقله الحافظ السنجاوي في فتم المغيث، وقال الحافظ ابن حجر في
نكتة على ابن الصلاح (تجنب النسائي اخراج حديث جماعة من رجال الشيخين اه) وقال ابو الحسن المعافري (اذ انظرت الى ما يخرجوا اهل الحديث
فما خرج النسائي اقرب الى الصحة مما خرج غيره اه) وقال محمد بن معاوية الاحمدي الراوي عن النسائي (قال النسائي، كتاب السنن كله صحيح
وبعضه معلول الا انه يبين علته والنقح المسمى بالمجتبى صحيح كله اه) -

واما ابوداود فترك هنته الى جمع الاحاديث التي استدلت بها الفقهاء ودارت فيهم وروى عنها الاحكام فقهاء الامصار فنصف
سننه وجمع فيها الصحيح والحسن والصالح للعمل، ولا يروى رسالته الى اهل مكة وصف فيها ما ليفه لكتاب السنن وهي مطبوعة بمصر وقد
لخصها شيخ الهند محمود حسن الدين يميني والشيخ فخر الحسن الكوكبي في كتابه على سنن ابى داود، قال فيها

(لا اعرف احدا يجمع على الاستقصاء غيره) وقال (اما هذه المسائل، مسائل الثوري ومالك والشافعي، فهذه الاحاديث اصولها، ويجبى
ان يكتب الرجل مع هذه الكتب من لى اصحابنا بنى على الله عليه وسلم ويكتب ايضا مثل جامع سفيان الثوري، فانما حسن ما وضع
الناس في الجوامع -

والاحاديث التي صنعتها في كتاب السنن اكثرها مشاهير وهي عند كل من كتب شيئا من الحديث الا ان تميزها لا يقدر عليه كل الناس

ما ذكر بعض العلماء من شرط
الشيخين فانما هو ظن وتبين
منه وله ثبت عن الشيخين
في هذا الباب شيء.

ما ادعى ابن الصلاح من قطعية
الحديث الصحيحين فقد خالفه
المحققون والاكثرون.

واما ما ادعى ابن الصلاح من تلقى
الامة بجميع ما في الصحيحين فهو
ممنوع.

سلك النسائي ايضا على طريق
الشيخين في جمع السنن.
تجنب النسائي ان يروي من
ضعيف لكون الاسناد عاليا.

ان النسائي شرط اشد من
شرط البخاري ومسلم

صرح بعض المغاربة بتفضيل
كتاب النسائي على كتاب البخاري
صرح ابن حجر ان النسائي تجنب
الخراج حديث جماعة من رجال
الشيخين

سنن النسائي صحيح كله

واما ابوداود فترك هنته الى جمع
الاحاديث التي استدلت بها
الفقهاء.

ما قال ابوداود ما سمعتان في
رسالته الى اهل مكة في وصف
تأليفه لكتاب السنن،

٤٥ ص ٥١ - ٥٢ - ٥٣ - ٥٤ - ٥٥ - ٥٦ - ٥٧ - ٥٨ - ٥٩ - ٦٠ - ٦١ - ٦٢ - ٦٣ - ٦٤ - ٦٥ - ٦٦ - ٦٧ - ٦٨ - ٦٩ - ٧٠ - ٧١ - ٧٢ - ٧٣ - ٧٤ - ٧٥ - ٧٦ - ٧٧ - ٧٨ - ٧٩ - ٨٠ - ٨١ - ٨٢ - ٨٣ - ٨٤ - ٨٥ - ٨٦ - ٨٧ - ٨٨ - ٨٩ - ٩٠ - ٩١ - ٩٢ - ٩٣ - ٩٤ - ٩٥ - ٩٦ - ٩٧ - ٩٨ - ٩٩ - ١٠٠

والفخر بها انها مشاهير فانه لا يحقر بحديث غريب ولو كان من حرم ايتفاك ومجيب بن سعيد والتقات من ائمة العلم ولو احتقر رجل بحديث غريب وجدت من يطعن فيه ولا يحقر بالحديث الذي قد احتقر به اذ كان الحديث غريبا شاذا، فاما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر ان يرد عليه احد، وقال ابراهيم النخعي كانوا يكرهون الغريب من الحديث، وقال يزيد بن ابي حبيب اذا سمعت الحديث فانشده كما تنشد الضالة فان عرفت والا فذعه ام

وقال في صدر رسالته (انكم سألتم ان اذكر لكم الاحاديث التي في كتاب السنن اهي اصح ما عرفت في الباب ووقفت على جميع ما ذكرتم، فاعلموا انك ذلك كله الا ان يكون قد روى من وجهين صحيحين، فاحد هما اقدم اسنادا والاخر صاحبه قدم في الحفظ فربما كتبت ذلك، ولا اري في كتاب من هذا عشرة احاديث، ولم اكتب في الباب الاحاديث الا وحديثين وان كان في الباب احاديث صحاح لا يكثر) وقال (وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء واذا كان فيه حديث منكر بينت انه منكر وليس على نحو في الباب غيره، وقال ايضا روي كان في كتاب من حديث فيه وهن شديد فقد بينته وفيه ما لا يصح سنده وبالجملة اذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها اصح من بعض وهذا الوضع غيري لقلت انانيه اكثر وهو كتاب لا يرد عليك سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد صالح الا وهي فيه..... ولا اعلم شيئا بعد القرآن الزم للناس ان يتحلوا من هذا الكتاب ولا يضر رجلا ان لا يكتب شيئا من العلم بعد ما يكتب هذه الكتب، واذا نظر فيه وتدبره وتفهمه حينئذ يعلم مقدار ام

ولقد صدق رحمه الله فيما قال وكان اقدم الستة ولذا يذكر الشيرازي في طبقات الفقهاء دون غيره من اصحاب الاصول واختياره هذا المنهج ايضا من فقره رضي الله عنه رضي الابرار وقد رشح هذا الكتاب القبول من ائمة اهل العلم من جميع الطوائف، فنرى الامام المجتهد الجصاص ابا بكر الرازي في تصانيفه كان احاديث ابي داود على طرف لسانه، ويقول الامام الخطابي في معالم السنن (واعلموا بحكم الله ان كتاب السنن لا يروى ما واد كتاب شريف لم يصنف في علم الدين مثله وقد رشح القبول من الناس كافة فصار حكما بين فرقي العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف اهلهم فكل في حوزته ومنه شرب وعليه محول اهل العراق واهل مصر وبلاد المغرب وكثير من مدن اقطار الارض فاما اهل خراسان فقد اولع اكثرهم بكتاب محمد بن اسمعيل ومسلم بن الحجاج ومن في نحوهما في جمع الصحيح على شرطه في السبك والانتقاد الا ان كتاب ابي داود احسن رصفا واكثر فقها وكتاب ابي عيسى ايضا حسن والله يعجز بحججهم ويحسن على جميل النية فيما سألوه من تصحيحه ام) قلت وللناس فيما يعشقون مذاهب، فاما الفقهاء فعندهم للاحاديث المشاهير ويأجرو عليها العمل شأن وان كان في اسنادها مقال، قال السيوطي في التعقبات على الموضوعات بعد ذكره حديث حنش وهو ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما من جمع بين الصلوتين من غير عذر فقد اتى بابا من الكبائر

راخرجه الترمذي وقال، والعمل على هذا عند اهل العلم، فاشار بذلك الى ان الحديث اعتقد بقول اهل العلم وقد صرح غير واحد بان من دليل صحة الحديث قول اهل العلم به وان لم يكن له اسناد يعتمد على مثله ام

وقال السخاوي في فتح المغيب بشرح الفية الحديث

وكذا اذا تلقت الامانة الضعيف بالقبول يعمل به على الصحيح حتى انه ينزل منزلة المتواتر في انه ينسخ المقطوع به. ولهذا قال الشافعي رحمه الله في حديث لا وصية لوارث انه لا يثبت اهل الحديث ولكن العامة تلقته بالقبول وعملوا به حتى جعلوه ناسخا لآية الوصية ام

واما الرواة النقلة الذين يسرحون الحديث سرحا من دون تفقده فيه ولا تدبر فقصارى همهم صحة الاسناد فاذا صح الاسناد لا يوازيه عندهم شيء وان كان الحديث شاذا لما قد منا قول الحاكم والذهبي في هذا الباب

واما ابو عيسى الترمذي فهو ايضا قد سلك طريق ابي داود حيث عمد الى ما اخذ به اهل العلم من ائمة الفقهاء الا ان اباد اودا قصر في كتابه على احاديث الاحكام والترويض لم يقتصر عليها بل استحسن طريق البخاري في جملة الحديث في سائر الابواب ونزاد عليهم اذ اهاب الصحابة والتابعين وفقهاء الامصار واخصر طرق الحديث فذكر احدا او اوما الى ما عداه وبين امر كل حديث من انه صحيح او حسن او ضعيف او منكر وبين وجه الضعف او انه مستفيض او غريب وسمى من يحتاج الى التسمية وكفى من يحتاج الى التكنية، قال الترمذي في كتاب العلل من جامع جميع ما في هذا الكتاب من الحديث هو معمول به وبه اخذ بعض اهل العلم ما خلا حديثين ام وقال للحافظ محمد بن طاهر المقدسي في كتابه شروط الائمة الستة (ص ١٦).

وسمعت الامام ابا اسمعيل عبد الله بن محمد الانصاري بجملة وجرى بين يديه ذكر ابي عيسى الترمذي وكتاباه فقال كتابه عندي انفع من كتاب

قال الخطابي كتاب ابي داود قد رشح القبول من الناس حكاه

واما اهل خراسان فقد اولع اكثرهم بكتاب محمد بن اسمعيل ومسلم بن الحجاج

اذا اعتضد الحديث بقول اهل العلم او تلقته الامانة بالقبول يعمل به ان كان في اسناده مقال

واما ابو عيسى الترمذي فهو ايضا قد سلك طريق ابي داود لكنه لم يقتصر عليها بل اضاف اليها اشياء اخرى

قال عبد الله الانصاري كتاب الترمذي انفع من كتاب البخاري ومسلم

البخاري ومسلم لان كتاب البخاري ومسلم لا يفت على الفائدة منهما الا المتبحر العالم، وكتاب ابي عيسى يصل الى فائدة تملك احد من الناس (هـ)
واما ابن ماجه فكتابه ايضا قوي الترتيب في الفقه سلك فيه منهج شيخه ابن ابي شيبة الذي يقول فيه الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (انه احد الاعلام واثمته الاسلام، وصاحب المصنف الذي لم يصنف احد مثله قط لاقبله ولا بعده هـ) الا ان ابن ماجه لم يذكر في كتابه اقوال الصحابة وفتاوى التابعين كما فعل ابن ابي شيبة في مصنفه، وقال السيد الصديق حسن خان في كتابه "المختار من الصحاح الستة" روى في الواقع الذي فيه من حسن الترتيب وسر الاحاديث باختصار من غير تكرار ليس في احد من الكتب وقد شهد بوزنه علة على صحته (هـ) -
واما اعتناء العلماء بكتبهم فقد اورد في داود، فقد اعتنى الناس بهذه الكتب الثلاثة اكثر مما سواها فلم يخرج عليها ومستدرك وكلم من شارح لها ومختصر بحيث يطول ذكرهم واكثر هؤلاء من كورن في كشف الظنون وغيرها من الكتب.
واما كتاب النسائي فلم يقع سماعه للحاكم صاحب المستدرك على الصحيحين كما يذكر في كتابه "معرفه علوم الحديث" وكذلك صاحبه البيهقي قال الذهبي في تذكرة الحافظ لم يكن عنده سنن النسائي ولا جامع الترمذي ولا سنن ابن ماجه، وكذلك ابن خزم، قال الذهبي في ترجمته في "سير النبلاء" انه (ما ذكره سنن ابن ماجه ولا جامع الترمذي فانه ما رآها ولا دخل الى الاندلس الا بعد موته) نقله الشيخ محمد عبد المحي في التعليق المحمد، وكذا قال الذهبي في الميزان في ترجمة الترمذي (ولا التفات الى قول ابي محمد بن خزم فيمن في الفرائض من كتاب الايصال انه مجهول فانه ما عرف ولا دري بوجود الجامع والعلل هـ)

ولما ابن ماجه فكتابه ايضا قوي الترتيب في الفقه

واما اعتناء العلماء بكتبهم فقد اعتنى الناس بالصحيحين سنن ابي داود اكثر مما سواها.

لم يقع للحاكم سماع كتاب النسائي

لا يهتقى لم يكن عنده سنن النسائي ولا جامع الترمذي ولا سنن ابن ماجه

لم يرد ابن خزم سنن ابن ماجه ولا جامع الترمذي

لا التفات الى قول ابن خزم في حق الترمذي انه مجهول

سنن النسائي مع جلالة مؤلفه لم يرق من اقبال العلماء على شرحه مثل ما رزق غيره من الكتب الى

هذا وسنن النسائي مع جلالة مؤلفه لم يرق من اقبال العلماء على شرحه او التعليق عليه مثل ما رزق غيره من الكتب الى عصر الحافظ السيوطي المتوفى سنة احدى عشرة وتسعمائة بعد النسائي باكثر من ستة قرون حيث يقول في اول التعليقة المختصرة التي جمعها على كتاب النسائي وهو تعليق على سنن الحافظ ابي عبد الرحمن النسائي على غلط ما علقته على الصحيحين وسنن ابي داود وجامع الترمذي وهو بذلك حقيق اذ له منذ صنف اكثر من ستمائة سنة ولم يشتهر عليه من شرح ولا تعليق وسميته "زهرا الربيعي على المجتبى" وذكر في كشف الظنون من شرحه شرح الشيخ سراج الدين عمر بن علي بن الملقن الشافعي ثم ائده على الاربعة اعني الصحيحين وابي داود والترمذي في مجلد وتوفي سنة اربع وثلاثمائة وللشيخ ابي الحسن ايضا تعليقة بالقول لكنه البسط من تعليقة السيوطي فهذا اكلمنا وصل اليانا من بناء تعرض العلماء له،

قال السيوطي لا نعلم ان شرح جامع الترمذي احد كمالا الا ابن العربي

وكذا قال السيوطي في تعليقه على جامع الترمذي المسمى قوت المعتزدي على جامع الترمذي روى نفعه انه شرحه احد كمالا الا الفاضل ابو بكر بن العربي في كتابه "عارضتنا لا حوزي هـ"

اعتنى العلماء بسنن ابن ماجه اكثر من اعتنائهم بكتاب النسائي

واول سنن ابن ماجه فقد اعتنى العلماء بشرح التعليق عليه اكثر من اعتنائهم بكتاب النسائي كما سيأتي بيان ذلك مفصلا بيد ان العلماء متفقون على اعتبار سنن النسائي احدى الاهمات الست وهم مختلفون في سنن ابن ماجه ايعده وانه سادس الكتب ام يعدون موطا لذلك سادسها.

واما من ذهب مؤلفي الاصول الست

الارب فيه وما اشهر انه شافعي فلموافقته اياه في المسائل المشهورة والاصوافقه للامام الاعظم ليس اقل مما وافق فيه الشافعي وكونه من تلامذة الحميدي لا ينفع لانه من تلامذة ابي حنيفة وهو حنفي فعدا شافعي با اعتبار الطبقة ليس باولي من عدل حنفي، واما الترمذي فهو شافعي المذهب لم يخالفه صراحة الا في مسألة الابراء والنسائي واوداد وحنبلان صرح به الحافظ ابن تيمية وزعم اخرون انها شافعيان، واما مسلم وابن ماجه فلا يعلم نذبهما، واما ابواب مسلم فليست ما وضعها المصنف رحمه الله تعالى بنفسه ليستدل بها على نذبهما، وقال رحمه الله في "العرف للثدي" (واما مسلم فلا اعلم مذهبه بالتحقيق واما ابن ماجه فلعله شافعي والترمذي شافعي، واما ابوداود والنسائي فالشهور انها شافعيان ولكن الحق انها حنبلان وقد شتمت كتب الحنابلة بروايات ابي داود عن احمد وابنه اعلم هـ) واما السيد صديق حسن خان فقد ذكر في "المحطة في ذكر الصحاح الستة" صحيح مسلم بلفظ الجامع الصحيح للامام الحافظ ابي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري الشافعي، وكذا قال في كتابه "تحاف النبلاء المتقين" وذكر في كتابه "اجود العلوم" البخاري واباد اود والنسائي في الشوافع ام وقال العلامة ابراهيم بن الشيخ عبد اللطيف بن العلامة محمد ومحمد هاشم الفتوي السدي في كتابه "سختي الاغبياء من الطاعنين في ممل الاولياء واتقياء العلماء" (واما مسلم والترمذي فها وان كان المسموع للعوام فيهما انها شافعيان لكن ليس معنى ذلك انها تقلد الامام الشافعي بل الظاهر انها

مذاهب مؤلفي الاصول الست بسط القول في ذلك

له ج ١٠١٥ - ٣١٥ - ١١٠ طبع الهند - ٨٢٣ - ٨٢٢ طبع مصر - ٨١٦ ج ١٠١٥ طبع مصر - ٨١٥ قلت ان ابن راهوية تفقه اول الامر وعلى مذهب الامام ابي حنيفة رضي الله عنه عند عبد الله بن المبارك واصحابه ثم لما حل بالبصرة في رحلته جلس الى عبد الرحمن بن مهدي واتصل به فحصل فيه الاختلاف عن فقهاي حنيفة بصحبة ابن مهدي حتى اصبح طريقتا في الفقه اشبهت بالظاهرية، فسبحان مقلب القلوب، له المحطة ص ٥٠ طبع الهند - ٨١٤ تحاف النبلاء ص ٥ طبع الهند - ٨١٠ طبع الهند - ٨١٠ وهذا الكتاب من محفوظات خزانة المدرسة مظهر العلوم بركاتي -

مجتهدان مستنبطان وافق فقههما فقه الشافعي واشار الى اجتهاد مسلم بن حنبل في تقريره وكذا في جامع الاصول والى اجتهاد الترمذي
الامام الذهبي الشافعي في ميزانه لكن محمد بن اسحق الترمذي شافعي وصاحب السنن اسمه محمد بن عيسى بن سورة الترمذي وهو محمد بن حكم
عليه بانه شافعي اخطأ من لفظ الترمذي ولم يحقق ثم اطلعت في التحائف الاكابر على اشارة الى ان الامام مسلماً ملكي المذهب وذلك ان ساق
السند المسلسل لمسلم بلال الكيتي ولم يبين الغاية على عادته والله تعالى اعلم، ثم وقفت في التحائف على التصريح بالغاية يقوله الى مسلم
فكان ادل دليل على ان الامام مسلم صاحب الصحيح ما ملكي المذهب والله تعالى اعلم، والترمذي، اثبت له في شرح اسماء رجال المشكوك الاجتهاد
كما هو مصطلح عندهم في اطلاق الفقيه على المجتهد كما لا يخفى،

واما الامام البخاري فقد ذكر التاج السبكي في طبقاته انه من شافعي المذهب وتعبه العلامة نفيس الدين سليمان بن
ابراهيم العلوي رضي الله تعالى عنه فقال البخاري امام مجتهد برامة كابي حنيفة والشافعي ومالك ومحمد بن سفيان الثوري محمد بن الحسن اتهم .
وقال الشاه ولي الله المحدث الدهلوي في "الانصاف في بيان سبب الاختلاف"

واما البخاري فانه وان كان منتسباً الى الشافعي وموافقاً له في كثير من الفقه فقد خالفه ايضا في كثير ولذا لا يعد ما تفرده به من مذهب
الشافعي، واما ابوداؤد والترمذي فهما مجتهدان منتسبان الى احمد وامحق وكذلك ابن ماجه والدارمي فيما نرى والله اعلم، واما مسلم وابوالعباس
الاصحاح جامع مسند الشافعي والامم والذين ذكرناهم بعده وهم النسائي والدارقطني والبيهقي والبخاري، فهذه منفر دون المذهب
الشافعي يتأصلون دونه ام

وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري

وان البخاري في جميع ما يورده في تفسير الغريب انما ينقله من اهل ذلك الفن كابي عبيدة والمضرب شميل والفرار وغيرهم، واما
الباحث الفقهي فغالبها مستمدة له من الشافعي وابي عبيد وامثالهما، واما المسائل الكلامية فالكثير ما من الكرابيسج ابن كلاب نحوها ام
وقال العلامة ابن القيم في "اعلام الموقعين" في الوجه الرابع والاربعين من وجوه حر التقليد -

راب البخاري وسلم وابوداؤد والترمذي وهذه الطبقة من اصحاب احمد اتبع له من المقلدين المحض المنتسبين اليه ام

وكذلك ذكر هؤلاء الثلاثة ابن ابي يعلى في "طبقات الحنابلة" واما تاج الدين السبكي فلم يذكر في "طبقات الشافعية" الا البخاري واباد اودى
النسائي، واما الحنفية ولما لكتبة فلم يذكر احد منهم في طبقاتهم -

فانظر الى هذه التعاذب الذي وقع بين هؤلاء الاعلام فتارة يعدون احد هم شافعيًا وتارة حنبليًا واخرى
مجتهدا، وهذا عندى تخص وتكلم من غير برهان فلو كان احد من هؤلاء شافعيًا او حنبليًا لا طبق العلماء على نقله ولما
اختلفوا هذا الاختلاف كما قد اطبقوا على كون الطحاوي حنفيًا والبيهقي شافعيًا وعياض بالكيا وابن الجوزي حنبليًا، سوى الامام
ابي داود فانه قد تفقه على الامام احمد ومثاله عن احمد بن حنبل معروف مطبوع وذكره الشيرازي في طبقات الفقهاء من اصحابه
وهذان الحافظان الذهبي وابن حجر لو كان فيهما احد شافعيًا لصاحبه، ولعل لصواب في هذا الباب ما نقله الشيخ طاهر الجزائري في
"توجيه النظر الى اصول الاثر عن بعض الفضلاء ونصه

وقد سئل بعض البارعين في علم الاثر عن مذاهب المحدثين مراراً بذلك المعنى المشهور عند الجمهور واجاب بما سئل عنه بجواب
يوضح حقيقة الحال وان كان فيه نوع اجمال وقد اجبت ايراد ما قال -

انا البخاري وابوداؤد فاما ابان في الفقه وكانا من اهل الاجتهاد، واما مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة
وابوي يعلى والبخاري وشيوخهم فهم على مذهب اهل الحديث ليسوا مقلدين لواحد من العلماء ولا هم من ائمة المجتهدين بل يميلون
الى قول ائمة الحديث كالشافعي واحمد واسحق وابي عبيد وامثالهم وهم على مذهب اهل الحجاز اميل منهم الى مذهب اهل العراق
واما ابوداؤد الطيالسي فاقد من هؤلاء كلهم من طبقة يحيى بن سعيد القطان ويزيد بن هارون الواسطي وعبد الرحمن بن مهدي
وامثال هؤلاء من طبقة شيوخ الامام احمد وهو لا يكلمهم الا بالون جمد في اتباع السنة غير ان منهم من يميل الى مذهب

له ص ٤٩، طبع دهلي بالهند - ٥٥٥ ج ١٣ طبع بريد بمصر - ٥٥٥ ج ١٣ طبع الهند - ٥٥٥ ص ١٨٥ طبع مصر سنة ١٢٥٠ -

قلت واما ابو يعلى احمد بن علي بن المثنى الموصلي الحافظ صاحب السنن الكبير والمجمع فهو من ائمة الحنفية المشهورين تفقه على بشر بن الوليد صاحب
ابن يوسف الامام، قال ابو يعلى الحافظ، لو لم يشتغل ابو يعلى بكتب ابى يوسف على بشر بن الوليد لادرك بالبصرة سليمان بن حرب واباد اود الطيالسي ام كما يذكره
الذهبي في الطبقات -

كان ابو يعلى الموصلي من ائمة
الحنفية

العراقيين كوكيع ويحيى بن سعيد وغيرهم من يميل الى هذا اهل المدينة كعبد الرحمن بن مهدي واما الدارقطني فانه كان يميل الى
مذهب الشافعي الا انه اجتهد وكان من ائمة السنة والحديث ولم يكن حاله كحال احد من كبار المحدثين من جاء على اثره فالترجم التقليد
في عامة الاقوال الا في قليل منها ما يعد ويجصرفان الدارقطني كان اقوى في الاجتهاد منه وكان افقر واعلم منه (١٠)

وعندي ان البخاري واباد او دايد ايضا بقية الائمة المذكورين ليسا مقلدين لواحد بعينه ولا من الائمة المجتهدين على الاطلاق
بل يميلان الى اقوال ائمتهم ولو كانوا مجتهدين لنقل اقوالهم مع اقوال سائر الائمة من اهل الاجتهاد والفقهاء ولكن نرى ان سائر الكتبه
التي دون فيها اقوال المجتهدين خالية عن ذكر مذاهبهم وهذا الترويض مع انه من خواص اصحاب البخاري لا يذكر في جامعه
مذهب شيخه الذي تخرج به مع ذكر الترويض اهل المجتهدين كابن المبارك واسحق ولو كان البخاري عند الترويض من ائمة الفقهاء
الاجتهاد لذكر مذهب في كل باب وان كان لا يكثر ان اباد او دايد ائمة السنة ولذا ذكره الشيرازي في طبقات الفقهاء دون غيره واما
البخاري ففتيا في ثبوت الحرمة بين صبيين شرابا من لبن شاة معروف والقصة مشهورة ذكرها القاضي حسين بن محمد بن الحسن
الديار بكري المالكي في تاريخه المعروف بالخمس و اشار اليها العلامة ابن حجر المكي الشافعي في الخيرات الحسان ولا استبعاد في وقوع
هذا عن البخاري ولو تدبرت كتابه لبان لك ان اكثر استنباطاته لا تجرى على اصول الفقهاء وقد صرح الشاة ولي الله الدهلوي في
مكاتبه المنيفة ان في استدلال البخاري انواعا لا يقبلها المحققون من الفقهاء كاستدلاله باللفظ المحتمل بكل احتماليه وللناس
فيها يشقون مذاهب وليس احد من العلماء الا وقد انتقد عليه من جهة بعض المسائل وربما يتقلم في صدورهم سوء الترتيب الذي
وقع في عقده التراجم والسبب في ذلك انه لم يكن فن التبويب قبله ممهدا كما ينبغي والعلماء انما مطمح نظرهم المطالب العلمية
لا التراجم والترتيب (١١)

هذا وانت تعلم اننا اذا جاء الاحتمال بطل الاستدلال واما ما اعتد به الشيخ الدهلوي ان فن التبويب لم يكن اذذاك
ممهدا فيبطله وجود كتب كثيرة مبوبة على الترتيب الفقهي المعروف بكتاب الآثار والموطا وجامع سفيان الثوري ومصنف
عبد الرزاق ومصنف ابى بكر بن ابى شينة ومصنفات اصحاب ابي حنيفة وبالك رضى الله عنهم وبالحجة فلا استبعاد في وقوع هذا
الفتوى من البخاري وهذا الشيخ يحيى بن معين سيد الحفاظ قد حكى عنده من سئل عن مسألة من التهم فلم يعر فيها ذكره ابن عبد البر
في جامع بيان العلم وهذا الشيخ يحيى بن معين بن عبد الرحمن بن مهدي ذكر الساجي قال بن محمد بن اسماعيل الاصفهاني قال سمعت موسى
بن عبد الرحمن بن مهدي قال كان ابى حنيفة بالبصرة فصلى ولم يحدث وضوءا فعاووه بالبصرة وانكره عليه وكان سبب كتابه الشافعي
بذلك فوجه بالرسالة الى ابى فابى لا يعرف ذلك الكتاب بذلك الخط (١٢) ذكره ابن عبد البر ايضا في الانتقاء فانظر كيف استعصم

له قلت قال الذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة وكيع ناقل عن ابن معين (وكان ربي وكيعا) يفتى بقول ابي حنيفة قال وكان يحيى القطان يفتى بقول ابي حنيفة
ايضا (١٣) واما يزيد بن هارون فقد مر قوله لا مثال ابن معين وابن المديني والامام احمد وزهير ان اهل العلم اصحاب ابي حنيفة وانتم صيادته وقال صدرا لائمة
المكي في مناقب الامام الاعظم (ج ٢ ص ٢٤)

رائق اصحاب الحديث على ان واسطا ما اخرجت مثل يزيد بن هارون في حفظه واتقانه وهذا وانواع فضائله اخرى عن ابي حنيفة مع فضله
وكبر سنه وساله عن مسائل من الفقهاء كان ماثلا اليه قال وقال يزيد بن هارون برواية ابراهيم بن عبد العزيز وسئل متى
يفتى الرجل قال اذا كان مثل ابي حنيفة وهيئات ان يكون ذلك ثم قال لا غنى عن النظر في كتبهم وفي علمهم في كتبهم يفتى الفقهاء
وقال في رواية محمد بن احمد بن الحسين لم يسمع مثل ابي حنيفة منه من المتقدمين ثم قال اقوال ابي حنيفة لا يجربها الا الذكي من الرجال
ولا يضبطها الا الفقيه منهم وقال برواية احمد بن علي بن موسى كان ابو حنيفة اذا حكم في المجلس خضع له رقاب القوم وقال برواية عبد الرحيم
بن جيب ابو حنيفة اعلم الناس وقال برواية حنص بن علي ما رايت اسود الراس افقه من ابي حنيفة (١٤)

ونقل الذهبي في ميزان الاعتدال في ترجمة حماد بن سلمة عن هدية قال زكان شعبة راى ابا الكوفيين (١٥) وقال الذهبي ايضا في رسالته في الردة الشافة المتكلم
فيهم جلا يوجب رداهم (١٦) طبع مصر سنة ١٢٤٠ ان ابن معين كان من الخفيفة الغلاة في مذهبه وان كان محدثا (١٧)

له لعله يشير الى الحفاظ البيهقي الذي قد تفرغ الشافعي - ١٢٤٠ ج ٢ ص ٢٣٢ طبع مصر - ١٢٤٠ ص ٤٠ طبع مصر - ١٢٤٠ ص ٤٠ وفضه
"در استدلال بخاري چند نوع است که محققین فقهاء آنرا قبول نمی کنند مانند استدلال بهر یک از دو مثل لفظ براءه مثل والناس فيها
يخشقون مذاهب ويصح كس نيت از علماء كه عمل اعتراض در بعض مواضع شده باشد و نیز در عقده تراجم سوء ترتيب و تفرق در بيان
وسبب است که پیش از او فن تبويب مهتره بود و این علم را مطمح نظر مطالب علمیه باشند تراجم و تبويب سه

"شیشه صاف از باشد گوسفال درو باش رند در آشام را با این تکلفها چه سود
١٢٤٠ کتاب شاه ولی الله دهلوی ص ١٤٠ المطبوعه بالهند مع الكلمات الطيبات - ١٢٤٠ ج ٢ ص ١٦٠ - ١٢٤٠ قال الكوثري رعله بمعنى ما يروى عن
ابن مهدي لو كان اقل لفهم لو كان اقل لفهم (١٨) الانتقاء ص ٤٢ -

كان وكيع يفتى بقول ابي حنيفة
وكذلك يحيى بن سعيد لفظا

اقوال يزيد بن هارون في رد
الامام ابي حنيفة

كان شعبة راى ابا الكوفيين

ان ابن معين كان من الخفيفة
الغلاة في مذهبه

على ابن مهدي وجه الجواب في هذه المسئلة حتى استعان بفقهاء صردونه في الطبقة، وهو لا الأئمة مع جلالتهم في العلم لا عيب عليهم في هذا الباب فكم من امام في فن مقصر عن غيره، فلكل فن رجال.

ومن انشد هو **اشرا** فاعن الامام الاعظم واصحابه البخاري وانه يذكروا واصحابه بكل سوء كان عليه غضبان وهوله غائظ، قال الحافظ جمال الدين الزليعي في نصب الرائة لاحاديث الهداية في بحث الجهر بالبسملة (فالبخاري رحمه الله مع شدة تعصبه وفرط تحمله على مذاهب ابي حنيفة لم يودع صحيحه منها حديثا واحدا ام) وقال ايضا (والبخاري كثير التتبع لما يرد على ابي حنيفة من السنة فيذكر الحديث ثم يعرض بذكره فيقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وقال بعض الناس كذا وكذا، يشير ببعض الناس اليه ويشتم بخالفة الحديث عليه) ولقد تنبأ الى ذلك العلامة صاحب كتاب المهدى المقبول الكوكباني حيث يشكو صنيع البخاري في حق الامام الاعظم وغيره من الأئمة في كتابه المعروف **بالعلم الشاخر في ايتار الحق على الآباء والمشاخر**

ومن اشدهم اخرا فاعن الامام الاعظم البخاري

ولا شك ان البخاري من سادات المحدثين الرفاه فاظنك بمن دونه ومع هذا اتجنب البخاري من لا يحصى من الحفاظ العباد كما تخبرك كتب الجرح والتعديل مثل علي بن المدني تجنبه مسلم وانظر الصعيبيين كم تحامى صاحبها من الأئمة الكبار ففي رجالها من صرح كثير من الأئمة بجرحهم وتكلم فيهم من تكلم بالكلام الشديد واتجب من هذا ان في رجالها من لم يثبت تعدد يله وانما هو في درجة المجهول او المستور قال الذهبي في ترجمة حفص بن بعيل، قال ابن القطان لا يعرف له حال ولا يعرف، يعني فهو مجهول العدالة ومجهول العين بجمع الجملتين، قال الذهبي قلت لم اذكر هذا النوع في كتابي هذا يعني الميزان فان ابن القطان يتكلم في كل من لم يقل فيها ام عاصم ذلك الرجل او اخذ عن عاصم ما يدل على عدالته، وهذا شيء كثير في الصعيبيين من هذا النمط خلق كثير من مستورين ماضعين لحد ولا هم بجاهيل وقال في ترجمة مالك بن الحويرث في رواية الصعيبيين عدد كبير ما علمت ان احد انص على توثيقهم فانظر هذا العجب يروي عن حاله ما ذكره ويترك ائمة مشاهير مصنفين لا نهمه قوا واخلاق القرآن او قفوا ونحو ذلك والعجب هنا من جملة الذمى بقوله لا هم بجاهيل فمن لم يعلم عدالته لم تشمله ادلة قبول خبر الاحاد الخاصة بالعدل ولا يكتفي في العدالة بمجرد اسلام الراوي عند غير الخفية فالذي روى عنه بدون توثيق مجهول سيما مع قلة الرواية والاصطلاح على تسميته مستورا لا يدخل في العدول الذين تتداولهم ادلة قبول الاحاد فهذا تعريف وافراط يترك ابا حنيفة وجمهور الحسن وابن اسحق وداود الظاهري وهذا قد اذعن له الناس في المغازي وهذا قد تبعه شطر اهل البسيطة ثم يروي عن مستورا لا يعلم من هو ولا ما هو ام

قلت صنيع البخاري مع الامام الاعظم يشبه صنيعه مع جعفر الصادق، قال الذهبي في التذكرة في ترجمة الامام جعفر الصادق **رمدت** بخبره البخاري واحتج به سائر الأئمة ام

وكذلك النسائي يذكروا الامام الاعظم واصحابه الثلاثة السمتي واللؤلؤي والشيباني في الضعفاء واساء القول في السمتي واللؤلؤي فقال ريوست بن خالد السمتي كذاب والحسن بن زياد اللؤلؤي كذاب خبيث ام، وهذا من فلتات اللسان بالهوى والعصبية ولكن مع ذلك قد اخرج حديث الامام ابي حنيفة في سنة قال الحافظ ابن حجر في التهذيب في ترجمة الامام ابي حنيفة،

روى في كتاب النسائي حديثه عن عاصم عن ابي رزق عن ابن عباس قال ليس علي من اتى بميمته قلت وفي رواية ابي علي السيوطي والمغاربة عن النسائي قال حدثنا علي بن حجر ثنا عيسى هو ابن يونس عن النعمان عن عاصم فذكره ولم ينسب النعمان وفي رواية ابن الاثير يعني ابا حنيفة او جده عقيب حديث الدرود جري عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا من وجدتموه يعمل على قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به الحديث وليس هذا الحديث في رواية حفرة بن السنن ولا ابن حيوة عن النسائي وقد تابع النعمان عليه عن عاصم سفيان الثوري ام

قلت فلعله رجح عما قاله في حق الامام ولعل ذلك حينما لقي بمصر الطحاوي وجالسه **واما مسلم وابن ماجه فلم يتكلموا فيه بشيء**، واما الترمذي فقد روى عنه في كتاب العلل من جامع حديث قال رحد ثنا

صمود بن غيلان حدثنا ابو يحيى الحماني قال سمعت ابا حنيفة يقول ما رأيت احدا الكذب من جابر الجعفي ولا افضل من عطاء بن ابي سيار ثم فهدن كما ترى يدل على ان الامام الاعظم عند الترمذي من ائمة الجرح والتعديل حيث قبل قوله في هذا الباب، ومع هذا فلم يذكروا من هبه

له ج ١ ص ٣٥٥ - ٣٥٦ ج ١ ص ٣٥٦ - ٣٥٧ ص ٣٥٨ حتى ٣١٠ طبع مصر - كله وكان النسائي يسأل الطحاوي عن الاحاديث، فقد وقع في روايته سنن الشافعي، روايتا الطحاوي عن المزني ما نصه (حدثنا ابو جعفر قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا عمر بن الحكم عن زهير بن محمد عن جميل عن ابيه عن زيد بن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قضى باليمين مع الشاهد، قال ابو جعفر سألني عنه النسائي يعني احمد بن شعيب ام) والطحاوي ايضا قد تلمذ على النسائي واخذ عنه - شه جامع الترمذي ج ٢ ص ٣٣٣ طبع مصر سنة ١٢٩٢ -

البخاري يترك ابا حنيفة ويحرم الحسن ثم يروي عن مستورا يعلم من هو ولا ما هو

صنيع البخاري مع الامام الاعظم يشبه صنيعه مع الامام جعفر الصادق

النسائي ايضا يذكروا الامام الاعظم واصحابه الثلاثة في الضعفاء

رواية النسائي عن الامام الاعظم في كتابه

لعل النسائي رجح عما قاله في حق الامام الاعظم وذلك حينما لقي بمصر وجالسه

مسلم وابن ماجه لم يتكلموا في الامام الاعظم بشيء

رواية الترمذي في جامع عن الامام الاعظم عند الترمذي من ائمة الجرح والتعديل

كان النسائي يسأل الطحاوي عن الاحاديث

ولا نذهب صاحبيه في كتابه مع بيانه لذهب من هو وذهب في العلم والفقهاء بيقين وقد بلغ حينئذ فقها في حنيفة الأفاق وكان
 مذهبه هو السائد في البلاد حيثما حل التردى اولى من نوع تعصب عقائسه عنه وقد قال محدث الهند العلامة
 البارع الشيخ عبد الحق الدهلوي شارح المشكوة في مقدمة المنهج القويم في شرح الصراط المستقيم المعروف بشرح سفر السعادة لا شك
 انه كان فيه نوع تعصب على ائمة اهل الرأي والاجتهاد سيما الامام الاعظم ابي حنيفة الكوفي رحمه الله فانه مهما ذكر في كتابه هذا الامام الاجل واصحابه
 عبر عنهم ببعض اهل الكوفة ولم يصرح باسمه الشريف ولا في موضع واحد من كتابه مع ذكره لاقتران الامام وامثاله والظاهر انه كلما يذكر اهل
 الكوفة يريد ابا حنيفة رضي الله عنه وقال محدث سراج احمد السمرندي في شرحه على جامع التردى الذي صنفه بالفارسية ركلما ذكر المصنف
 لفظه بعض اهل الكوفة فالمراد امانا ابو حنيفة رحمه الله عليه وهذا من جهة غاية التعصب على حضرة الامام الاعظم كما يذكر الامام البخاري
 بقوله بعض الناس وقد جاء ذكر اختلاف الائمة في جميع البخاري والتردى مع اسماء هم الا امانا ابو حنيفة رحمه الله فانها لا يذكر ان اسمه
 الشريف بل يكنيان عندهم

التردى كان فيه نوع تعصب على
 ائمة اهل الرأي والاجتهاد

وقد جاء في كتاب التردى في باب اشعار البدن حكاية عن وكيع فيه ذكر ابي حنيفة وفي هذه الحكاية نظر وقد اطال الكلام فيها
 حافظ العصر قاسم بن قطلوبغا في منية المعنى

ما جاء في كتاب التردى في باب اشعار
 البدن حكاية عن وكيع ففيه نظر

ومن احسنه ميثاقا على الامام ابي حنيفة رضي الله عنه الامام ابو داود السجستاني رحمه الله فقد سرى المحافظ ابن عبد البر في
 الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء بسنده المتصل الصحيح اليه قال رحمه الله ابا حنيفة كان اماما

الامام ابو داود السجستاني من
 احسنه ميثاقا على الامام ابي حنيفة

وكان في عصره هو الامام العلامة المحافظ صاحب التصانيف البديعة ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الازدي الحنفي
 المصري الطحاوي الحنفي وكان ثقة ثبتا فقيهها عاقل لا يخالف بعد مثله فنصف تصانيف عظيمة النفع الى الغاية في علم الرضا والدراية
 وسائر تصانيفه في غاية الحسن والجمع والتعقيق وكثرة الفوائد منها كتابها المعروف بشرح معاني الآثار ويقال له معاني الآثار
 ايضا الذي يقول فيه العلامة محدث الفقيه الاصولي امير كاتب العميد الاتقاني في غاية البيان شرح الهداية

وكان في عصره هو الامام العلامة المحافظ

راول لا معنى لانكاره على ابي جعفر فانه مؤتمن لامتهم مع غزارة علمه واجتهاده وورعه وتقدمه في معرفة المذاهب وغيرها
 فانظر شرح معاني الآثار هل ترى له نظيرا في سائر المذاهب فضلا عن مذهبهنا هذا ام

مقالة كتاب الطحاوي والشايع

وقال حافظ العصر الشاه محمد انور الكشميري في فيض الباري
 وبقاويه ربي كتاب ابي داود عندى كتاب الطحاوي المشهور بشرح معاني الآثار فان سراته كلهم معترفون وان كان بعضهم
 متكلم فيها ايضا ثم التردى وبعده ابن ماجه ام

ولقد انصف حافظ المغرب امام اهل الظاهر الشيخ ابن حزم الظاهري حيث ذكره تلوا الصحيحين مع كتاب ابي داود والنسائي كما ينقله
 الذهبي في سير النبلاء في ترجمته حيث قال رأيت في ذكر قول من يقول اجل المصنفات الموطأ فقال
 ربل اولى الكتب بالتعظيم صحيح البخاري ومسلم وصحيح ابن السكن ومنتقى ابن الجارود والمنتقى لقاسم بن الاصبغ ثم بعد ما كتاب
 ابي داود وكتاب النسائي ومصنف قاسم بن الاصبغ ومصنف ابي جعفر الطحاوي قلت ما ذكر سنن ابن ماجه ولا جامع التردى فانه
 دارها لا دخلها الا نزلت من الابدان مائة ام

وقال المحافظ العلامة بدر الدين العيني في منتخب الافكار في شرح معاني الآثار

وقد اثني عليه كل من ذكره من اهل الحديث والتاريخ كالطبراني وابي بكر الخطيب وابي عبد الله الحميدي والحافظ ابن عساكر
 وغيرهم من المتقدمين والمتأخرين كالحافظ ابي العجاج المزني والحافظ الذهبي وعماد الدين بن كثير وغيرهم من اصحاب التصانيف ولا يشك
 عاقل منصف ان الطحاوي اثبت في استنباط الاحكام من القرآن ومن الاحاديث النبوية واقعد في الفقهاء غيره من عاصره وسائر اشرافه
 شراية من اصحاب الصحاح والسنن لان هذا انما يظهر بالنظر في كلامه وكلامهم وما يدل على ذلك ويقوى ما ادعيناها تصانيف المفيدة
 الغزيرة في سائر العنون من العلوم العقلية والعقلية

له ونصفه وانا كما ان من رواه ائمة اهل قاص واجتهاد تعصب برخصه ما امام اعظم ابي حنيفة كوفي رحمه الله عليه ولما ذكر ابي امام اجل واصحابه في كتاب خود هر جا كه آورده بعض اهل الكوفة تغيير نون تصریح
 باسمه الشريف وبعيد جاكرده باوجود كراشال واقتران ايضاً وظاهر آنگاه كه اهل كوفه ميگردانيدان را اراده كرده ام - حله ونصفه (رويه جا كه مصنف لفظ بعض اهل الكوفة ذكره مراراً امام ابي حنيفة
 رحمه الله عليه باسمه و اين از جهت ثابت تعصب امت در جناب امام اعظم چنانكه امام بخاري به بعض الناس گفته و تمام بخاري و ترمذي اختلاف ائمه با هم به ايضاً ذكر نوده است الامام ما
 ابو حنيفة رحمه الله عليه باسم ذكره كره اندگره كذايت ام) شرح ترمذي فارسي ج ١ ص ١١ طبع نقاي كانه بنده - ص ٣٩ - ص ٣٢ - ص ٣٤ الفوائد البهية للشيخ محمد عبد الحى
 اللكنوى الفرغنجي محلى من طبع الهند - ص ٤٠ ج ١ ص ٤٠ و به طبع مصر - ص ٤٠ نقله الشيخ عبد الحى المذكور في مقدمة التعليق المجد -

في نسخة الشيخون

واما في حديث الحديث ومعرفته الرجال فهو كما ترى اولى عظيم ثبت ثقة حجة كالبخاري ومسلم وغيرهما من اصحاب الصحاح والسنن يدل على ذلك اتساع حواشيه ومشاركته فيها ائمة الحديث المشهورين كما ذكرنا ههنا
واما تصانيفه فتصانيف حسنة كثيرة الفوائد ولا سيما كتاب معاني الآثار فان الناظر فيه المنصف اذا تأمل مجده واجماعه على كثير من كتب الحديث المشهورة المقبولة ويظهر له رجحانه بالتامل في كلامه وترتيبها لا يشك في هذا الا جاهل او معاند متعصب واما رجحانه على نسخ سنن ابن داود وجامع الترمذي وسنن ابن ماجه ونحوها فظاهر لا يشك فيه ولا يتراب فيه الا جاهل، وذلك لزيادة ما فيه من بيان وجوه الاستنباط واظهار وجوه المعارضات وتمييز النواسخ من المنسوخات ونحو ذلك فهذه هي الاصل وعليها العمدة في معرفة الحديث والكتب المذكورة غير مشحونة بما لا ينبغي كما ترى ذلك وتعاينه، فان ادعى المدعى كونه مرجوحا بوجود بعض الضعفاء والاسقاط في رجاله فيجواب بان السنن المذكورة ملأى بمثل ذلك بل قد قبلها بما لا تخلو عن بعض احاديث باطله واحاديث موضوعة، واما الاحاديث الضعيفة فكثيرة جدا واما سنن الدارقطني او الدارمي او البيهقي ونحوها فلا تقارب خطورة ولا تبارك حقوة، ولا هي ما تجرى معه في الميدان ولا ما تعادل معه في كفة الميزان ولم يظهر رجحان هذا الكتاب عند كثير من الناس لكونه اكثر اغفيا ومعدنا غفيا، لم يصادف من يستخرج ما فيه من العجائب ولم يعثر عليه من يستنبط ما فيه من الغرائب فلم يبرح الكون والاختفاء ولم يبرز على منصة الاجلاد حتى كاد ان تضيف شمسها الى الافول وبدره الى الخول وذلك لتقصير فهم المتأخرين وتركهم هذا الكتاب، واشتغالهم بما لا يفيد شيئا في هذا الباب، مع استيلاء المخالفين المتعصبين على بقاع مناره، وتعامل الخصوم المعادية على اندراس معالمه واثاره ولكن الله يحق الحق ويبطل الباطل حيث خلق اناسا قاموا بحقوقه واحيوا مواته وقضوا من محاسن معالمه ما فاتته، فظهر له الترجيح على امثاله والتفوق على اشكاله (م)

نقل هذا كله العلامة المرحوم الشيخ محمد زاهد الكوثري المحدث في الحاوي في سيرة الامام ابي جعفر الطحاوي

وكان لاهل العلم عناية خاصة بتدريس كتاب معاني الآثار وحواشيه وشرحه والكلام على رجاله، فمن شراح الحافظ ابو محمد علي بن زكريا بن مسعود الانصاري المنبجي مؤلف الباب في الجمع بين السنة والكتاب المتوفى في حدود سنة ثمان وتسعين وستائة وقطعة من شرحه موجود في مكتبة اياصوفية بالاسنان، ومنهم الحافظ عبد القادر القرشي مؤلف الجواهر المضية سماه الحاوي في شرح احاديث معاني الآثار للطحاوي وقطعة منه موجودة بدار الكتب المصرية ومنهم البدر العيني الحافظ الف شرحين ضمنين صورة ومعنى، احد هما نخب الافكار في شرح معاني الآثار ويتعرض لتراجم رجال الكتاب في صلب هذا الشرح كما فعل في شرح صحيح البخاري هذا من محفوظات دار الكتب المصرية في ثمانية مجلدات بخط المؤلف، والشرح الاخر مباني الاخبار في شرح معاني الآثار وهو محفوظ في دار الكتب المصرية بخط المؤلف في ستة مجلدات، وهو خلو من الكلام في الرجال حيث افرجهم في تاليف سماه معاني الاخبار في رجال معاني الآثار في مجلدين مع نقص في نسخة دار الكتب المصرية يستدرك من نسخة مكتبة شراق الاثر في الازهر الشريف،

اعتماد اهل العلم بكتاب الطحاوي

ذكر بعض شراح الطحاوي

ومن لخص معاني الآثار حافظ المغرب ابن عبد البر وبن امثاله اجمالا للطحاوي ويكثر النقل عنه في كتبه ولا سيما في التمهيد ومن لخص ايضا الحافظ الزليجي صاحب نصب الراية، ولخصه محفوظ بمكتبة شراق الاثر ومكتبة الكوريلي بالاسنان وشرحه المنبجي ايضا، هذا برهنته ما اوردته العلامة الكوثري في الحاوي وذكر السخاوي في الاعلان بالتوثيق للزبير قاسم الخنفي رجال كل من الطحاوي والموطا لمحمد بن الحسن والاثار له، ومسند ابي حنيفة لابن المقرئ (م) والكتاب الذي جمع الحافظ قاسم في رجاله سماه الاثار في رجال معاني الآثار كما في الرسالة المستطرفة، وجمع الشيخ عبد العزيز بن ابي طاهر التميمي مشائخ الطحاوي في جزء، قاله الشيخ الكوثري وقد اعتنى بجمع اطل فالحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه اتحاف المهرة باطراف العشرة، ورايت منه نسخة عتيقة في خزنة الاصفية بحيد راباد الدكن بالهند ومنه نسخة اخرى في خزنة بيرجند وحيد راباد باكستان.

ومن لخص معاني الآثار

وقد حدث العلماء على الاعتناء بكتاب الطحاوي هذا قال الحافظ السخاوي في فتح المغيب

وقد حدث العلماء على الاعتناء بكتاب الطحاوي

روكنا اعتن من الكتب البوذية بهاء الصالح لابن خزيمة ولم يوجد تاما ولا بن جبان ولا بن عوانة وبهائم الجامع المشهور بالمسند للدارمي والسنن لامنا الشافعي مع مسنده وهو على الابواب والسنن لكبرى للنسائي لما اشتملت عليه من الزيادات على تلك، والسنن لابن ماجه وللدارقطني وشرح معاني الآثار للطحاوي (م)

واما ما قاله البيهقي في اول كتابه المعروف بمعرفة السنن والآثار

وما قال البيهقي في كتاب الطحاوي فقد رده الحافظ

(وحين شرعت جاء في شخص من اصحابي بكتاب لابي جعفر الطحاوي فكم من حديث ضعيف فيه صحاح لا اجل رأيه وكم من حديث فيه صحيح صنعفه

لاجل لائه (م) -

فقال الإمام العلامة الحافظ عبد القادر القرشي في كتاب الجامع من الجواهر المضية بعد نقل هذه العبارة،
(هكذا قال (يعني البيهقي) وحاشاه ان الطحاوي رحمه الله تعالى يعتمد في هذا فنون الكتاب الذي اشار اليه هو الكتاب المعروف بمعاني الآثار...
ثم توسع القرشي في بيان شرحه وتخرجه الذي كتبه على الطحاوي باسم شيخه... ثم قال... وواسه لم ارف هذا الكتاب شيئا
مما ذكره البيهقي عن الطحاوي وقد اعنى شيخنا قاضي القضاة علاء الدين ووضع كتابا عظيما نفيسا على السنن الكبيره وبين فيها انواعا مما ارتكبها من
ذلك النوع الذي روي بها البيهقي الطحاوي فيذكر حد يثا المذهب وسنده ضعيف فيقويه ويذكر حد يثا على من هبنا وفيه ذلك الرجل الذي وثقه
فيضعفه فيعلم هذا في كثير من المواضع وبين هذين مقدارين اول ثلاثة وهذا الكتاب موجود بايدي الناس فمن شك في هذا فلينظر فيه (م)

وهذا الكتاب الذي اشار اليه هو المسمى بآل جواهر النقي في الرد على البيهقي وهو مطبوع متداول

واما ما يذكره ابن تيمية في مزاجه في حق الطحاوي فنقد سن الغارة عليها العلامة المفصّل الشيخ محمد عبد الحى اللكنوي في
"غيث الغمام على حواشي امام الكلام" ومع ذلك فانا اقول في حق ابن تيمية ما قاله الشيخ صالح الفلاني فيما كتب على الفية السيوطي في المصطلح
في حق الحافظ ابن حجر لما فرّق الحافظ بين الموطأ والخازري وانكر عن صحة الموطأ.

(فلو امكن النظر في الموطأ كما امكن النظر في الخازري لعلم انه لا فرق بينهما (م)

نقله الكتاني في الرسالة المستطرفة، فاقول ايضا كذلك لو امكن النظر الحافظ ابن تيمية في كتاب معاني الآثار كما امكن النظر في الصحيح
الست لما فرّق بينه وبينه كما فعل الحافظ ابن حزم قبله مع تعنته وتجاوزة الحد في ذلك حتى انه ادعى في احاديث من الصحيحين انها
موضوعة كما يذكره العراقي في نكته على ابن الصلاح

فهذه ابيد من اخبارها وقع في خدمته الحديث النبوي في القرن الثالث الهجري والطحاوي رحمه الله وان توفي في سنة احدى
وعشرين وثلاثمائة الا ان كتابه "معاني الآثار" من اول تصانيفه كما صرح به القرشي في الجواهر المضية

ثم وجد في كل عصر من العصور الماضية الى يومنا هذا من ائمة الحديث النبوي خلق كثير الذين هم قوام الدين وصلاح امر المسلمين
واكثرهم من اهل هذه المذاهب الاربعة المعروفة والذين خصهم بالذكر من بينهم ابن الصلاح في مقدمته وتبعه فيه من جاء بعده
كالنوري في اشاراته ونقر يبه هم سبعة قال ابن الصلاح بعد ذكر اصحاب كتب الحديث الخمسة ولم يذكر فيهم ابن ولجة (سبعة من
الحفاظ في ساقتهما احسن التصنيف وعظما الانتفاع بتصانيفهم في اعصارنا (م)

فذكر الدارقطني والحاكم وعبد الغني بن سعيد المصري ابانعيهم الاصبهاني ومن الطبقة الاخرى ابن عبد البر والبيهقي والخطيب و
قد تعقبه الحافظ ابن كثير في اختصاره لعلوم الحديث لابن الصلاح فقال (وقد كان ينبغي ان يذكر مع هؤلاء جملة اشتهرت تصانيفهم
بين الناس ولا سيما عند اهل الحديث (م)

وهؤلاء الذين ذكرهم ابن الصلاح كلهم ائمة شفعونية متعصبية لمذهب الشافعي رضي الله عنه خلا عبد الغني بن سعيد وابن عبد البر

قال الحافظ ابن الجوزي في المنتظم

رابنا ابو الزرع طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي عن ابيه قال سمعت اسمعيل بن ابي الفضل القومسي الاصبهاني وكان من اهل المعرفة بالحديث

يقول ثلاثة من الحفاظ لا احبهم لشدة تعصبهم وقلّة انصافهم الحاكم ابو عبد الله وابو نعيم الاصبهاني وابو بكر الخطيب وصدق اسماء

وكان من اهل المعرفة (م)

واما الدارقطني فقال العلامة ابراهيم الحلبي في "غنية المستملئ شرح منية المصلي المعروف بالكبيرى" وتعبه ريعي الدارقطني لمذهب الشافعي
معروف كما صرح حديث الجهر بالسلمة فلما اقسام عليها اعترف انه غير صحيح كذا ذكره السري في شرح الهداية (م) ونقل الحافظ العيني في شرح
الهداية في كتاب الصوم بعد مسائل القدية عن ابن الجوزي ما نصه (قال ابو الفرج ريعي ابن الجوزي) لا يقبل طعن الدارقطني اذ انفرد
به لما عرف من عصبية (م)

واما البيهقي فنقد ما قال فيه الحافظ القرشي وقال العلامة السيد مرتضى الزبيدي في "عقود الجواهر المنيفة" (ومن تأمل كتاب السنن

له ص ٢٩ طبع بيروت - ٢٩ طبع حلب - ٢٩ طبع دار المعارف بجدة اباد الدكن بالهند - ٢٩ طبع الهند -

عن قال الحافظ ابن عبد الهادي في "تغية التحقيق" روقد حكى لنا مشائخنا الدارقطني لما ورد مصر الى بعض اهلها تصنيفه في الجهر بالسلمة فنصف في جزء او اناة بعض المالكة
فاقسم عليه بنحوه بالصحيح من ذلك فقال كل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الجهر ليس بصحيح واما عن الصحابة فمنه صحيح وضعيف (م) كذا في نصب الراي للزيلعي ص ١٢٨ ص ٢٥٨
طبع مصر وقال ابن عبد الهادي ايضا في كتابه الحصار المكي في الرد على السبكي من طبع مصر الدارقطني جميع في ابيه غرابا السنن وكثيره من ابيته الاحاديث الضعيفة والمنكرة بل والموضوعة (م)

واما ما يذكره ابن تيمية في مزاجه
فقد سن الغارة عليها الفاضل
اللكنوي

فالحفاظ السبعة الذين عظم
الانتفاع بتصانيفهم

بيان تعصب الحاكم وابو نعيم
والخطيب

تعصب الدارقطني لمذهب
الشافعي معروف

ومن تأمل كتاب السنن للبيهقي
فقد سن تعصبا للعب

البيهقي قضى من تعصباتنا العجب (هـ) وقال الحافظ الذهبي في رسالته الثقات المتكلم فيهم (و) لا يوجب رد هـ (احمد بن علي بن ثابت الحافظ ابوبكر الخطيب تكلم فيه بعضهم وهو ابونعيم وكثير من العلماء المتأخرين لا اعلم لهم ذنبا اكبر من حر ايتهم الاحاديث الموضوعية في تاليفهم غير محددين منها وهذا اثم وجناية على السنن فانه يعفوننا عنهم (هـ)

ومن اشهدهم عداوة الامام ابو حنيفة رضي الله عنه الدارقطني الخطيب

قال الخطيب في تاريخه (و) اشهدهم عداوة الامام ابو حنيفة رضي الله عنه الدارقطني الخطيب لانه في ذلك لم يعاينها من حدى حذوها مع اتفاق على توثيقه وجلالته وعظم منقبته التي نال بها العلم في الري على ما يثير اليه قوله صلى الله عليه وآله وسلم لو كان العلم في الري بالناس لخراب من فارس (هـ) وقال الحافظ محمد بن يوسف الصائحي الشافعي في "عقود الجمان"

ولا تغتر بانقله الحافظ ابوبكر بن ثابت الخطيب البغدادي ما يجعل بتعليم الامام ابو حنيفة رضي الله عنه فان الخطيب ان نقل كلام المادحين فقد عقبه بكلام غيرهم فشان كتابه بذلك اعظم ريشين وصار بذلك عدو للكبار والصغار وان بقا ذرة لا تغسلها البحار (هـ)

وقال العلامة جمال الدين يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي المتوفى سنة ٦٠٠ في "توير الصحيحة" (و) من المتعصبين على ابى حنيفة الدارقطني وابونعيم فانه لم يذكره في "الحلية" وذكره ونفى العلم والزهد (هـ) نقله الشافعي في رد المحتار ومع ذلك فقد اعنى ابونعيم باحاديث الامام ابو حنيفة وجمع فيه مسندا واما البيهقي فيحترق في سنته بجديت الامام ابو حنيفة ويستشهد به بالحكم في مستدركه على الصحيحين ويعده في مائة الاسلام ويذكره في كتابه معرفة علوم الحديث في النوع التاسع والاربعين في الائمة الثقات المشهورين من التابعين واتباعهم ممن يجمع حديثهم للحفظ والمذاكرة والتبرك بهم ويذكرهم من الشرق والغرب.

وما ينبغي ان يكون فص الختام ما ذكره الخبر الهام الشاه عبد العزيز المحدث نجل الشاه ولي الله الدهلوي صاحب حجة الله البالغة في طريق اخذ الائمة الاربعة الاعلام عند تعارض الروايات واختلاف الآثار فانه قد احسن الكلام ومهل المرام قال رحمه الله في فتاواه (هـ)

رغوى فصل على نبي الكريم وعلى الله وصحبه وروى الفضل العليم علم حرك الله ان المجتهدين الباحثين عن دلائل الاحكام الشرعية وتأخذها بالارواحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم متعارضة واثار الصحابة التابعين مختلفة وهي اعم المأخذ وأكثرها ان الاحكام تغيروا واختلفت ارادهم في وجه التقصى من هذا التقاصر والاختلاف فالذي اختار مالك رحمه الله تحكيم اهل المدينة كان المديت بيت الرسول وموطن خلفائه ومكان اولاد الصحابة واهل البيت ومحيط الوحي واهلها اعرف بمعاني الوحي لكل حديث او اثر يخالف علمهم لا بد ان يكون منسوخا او باطلا او مخصصا او معدوم القصة فلا يعتنى به.

والذي اختار الشافعي رحمه الله تحكيم اهل الحجاز واشتغل بالذاتية مع ذلك وحمل بعض الروايات على حالة وبعضها على حالة اخرى سلك مسلك التطبيق مما يمكن ثم لما ارتحل الى مصر العراق جمع من روايات كثيرة عن ثقات تلك البلاد ترجح عند بعض تلك الروايات على عمل اهل الحجاز فحدث في ذمهم في القديم والمجديد والذى اختاره احمد بن حنبل رحمه الله اجراء كل حديث على ظاهره لكنه خصص بمواضعها مع اتحاد العلة وجاءه من جهة خلاف القياس اختلاف الحكم مع عدم الفارق ولذلك نسب مذهبا الى الظاهرية.

واما الذي اختار ابو حنيفة رحمه الله وتابعوه هو امر بين جدا وبيانه ان اذا اتبعنا فوجدنا في الشرعية صنفين من الاحكام صنف هي القواعد الكلية المطردة المنكسة كقولنا لا تزجر اذرة وثر اخرى وقولنا الغنم بالغرم وقولنا الخمر احرام بالتمام وقولنا العتاق لا يجتمل الفجر وقولنا البيع يتم بالايجاب القبول وقولنا البيعة المدعى اليه على من انكر ونحو ذلك مما لا يحصى وصفت ودرت في حوادث جزئية واسباب مختصتها مما نزلنا لاستثناء من تلك الكليات فالوجه على المجتهدين يحافظ على تلك الكليات ويترك ما رواه اهلان الشرعية في الحقيقة بما قرع عن تلك الكليات اذا الاحكام المخالفة لتلك الكليات لا تدرى سببا مما خصصتها على اليقين فلا يلتفت اليها. مثال ذلك ان البيع يبطل بالشرط الفاسد فاعند كلية وما ورد في قصة جابر انما شرط الحولان الى المدينة في بيع الجمل فصمة شخصية جزئية فلا يكون معارضا لتلك الكلية وكذا حديث المصراة تعارض القاعدة الكلية التي ثبتت في الشرع قطعا وهي قولنا الغنم بالغرم ونحو ذلك من المسائل ولزم من هذا ترك العمل بالاحاديث كثيرة ودرت على هذا النسق الجزئي فكيف لا يكون مما بل يحدث الاجتهاد والمحافظة على الكليات ودرج الجزئيات في تلك الكليات مما يمكن وهذا الكلام الاجمالي له تفصيل طويل لا يسع الوقت له والله الهادي انتهى برته

وهذا اقليل من كثير من احوال هؤلاء الائمة الذين اسلفنا ذكرهم ليستدل به على جلالته قد رهم وعلومهم يتقهم في هذا العلم رحمة الله عليهم اجمعين ونبهت في غضون على اشياء لو اطلم عليها احد من طلاب هذا الشأن يكون على بصيرة ان شاء الله ولا يظن في حق الائمة الهداة الفقهاء المجتهدين الا ما يليق بمجناهم رغم تطاول السنة بعض النقلة فيهم ورغم غمهم لا عرضهم بكل سوء، وقانا الله تعالى اتباع الهدى وكفانا شر الحاسدين، والحمد لله اولوا وآخره.

والدارقطني والخطيب من اشهدهم عداوة الامام ابو حنيفة رضي الله عنه

اعتنى ابونعيم بجمع حديث الامام ابو حنيفة واخر البيهقي في سنته يدينه واستشهد به بالحكم في مستدركه وبعده من ائمة الاسلام ومن الثقات المشهورين.

بيان اصول الائمة الاربعة في وجه التقصى عن تعارض الروايات والاخبار

ك من طبع مصر ١٢٨٩ طبع لا هو يا لسان. هـ وهذا الكتاب من محفوظات مكتبة السيد بن محمد اباد الكون بالسنة وتوجد منه نسخة مكتبة دار العلم لندة العلماء بكثرته من طبعه من.

ترجمة الإمام ابن ماجه

اسمه ونسبه هو الامام محمد بن يزيد الربيعي مولى له بالولاء ابو عبد الله ابن ماجه القزويني وواجهته بالتحفيف سكن
 الرها هل هو لقب جده اوابيه او اسم امه فيه اقوال قال الشاه عبد العزيز الدهلوي في بستان المحدثين
 ان الصيغ ان ماجه بتحفيف الجيم كانت امه وعليه فليكتب ابن ماجه بالالف ليعلم ان وصف محمد لا بعد اسمه كما يكتب
 عداسه بن مالك ابن بختينة الصحابي المشهور واسم جده ابراهيم بن علي بن علي وكان معاصرا للامام الشافعي رحمه الله (هـ)
 وتبعه على ذلك السيد صدر بن حسن خال البوبالي في المحطة بذكر الصحاح الستة و"انحاف النبلاء" وقال العلامة السيد مرتضى الزبيدي
 في تاج العروس "وهناك قول آخر وصحوا وهو ان ماجه اسم لامه واسه اعلم (هـ) وقد عارض الشاه عبد العزيز المذکور نفسه فقال في كتابه
 "عجالة نافية" ان ماجه لقب ابيه لاجده ولا اسم امه وهو بالتحفيف لا بالتشديد ووقع في ذلك اغلاط كثيرة (هـ) هكذا قال رحمه الله
 وقال المجد الفيروز آبادي في القاموس "وما جة لقب الد محمد بن يزيد لاجده (هـ) وقال السيد مرتضى الزبيدي في "شرح القاموس"
 (اي لا لقب جده كما زعمه بعض) قال شيخنا ربيع بن ابي الطيب الفاسي وما ذهب اليه المصنف فقد جزم به ابو الحسن بن القطان و

وافقه على ذلك هبة الله بن زاذان وغيره قالوا وعليه فيكتب ابن ماجه بالالف لا غير (هـ)
 وكذا قال الشيخ ابو الحسن السندي في تعليقه على سنن ابن ماجه ونقل الحافظ ابن كثير عن الخليلي ايضا ان يزيد يعرف بـ"ماجة (هـ) وذكر الرافعي
 في تاريخ قزوين في ترجمته انه (محمد بن يزيد) وان ماجه لقب يزيد وانما بالتحفيف اسم فارسي قال وقد يقال محمد بن يزيد بن ماجه والاول ثبت
 والرابعي - بفتح الراء والياء المنقوطة بوحدة وفي اخرها العين المهملة هذه النسبة الى ربيعة بن زرار وقل ما يستعمل
 ذلك لان ربيعة بن زرار شعب واسع فيه قبائل عظام وبطون وانما اذا استغنى بالنسب اليها عن النسب الى ربيعة
 ويقال (الربيعي) ايضا لمن ينسب الى ربيعة لا زرد كما في الانساب للسمعاني وقال ابن خلكان (هذه النسبة الى ربيعة وهي اسم لعدة قبائل
 لا ادري الى ايها ينسب المذكور (هـ))

والقزويني نسبة الى قزوين قال ياقوت الحموي في معجم البلدان

"قزوين بالفتح ثم السكون وكسر الواو ياء مائة من تحت ساكنة قزوين مدينة مشهورة بينها وبين الري سبعة وعشرون فرسخا الى بحر شاعشر
 فرسخا وهي في الاقليم الرابع طولها نحو سبعون درجة وعرضها سبع وثلاثون درجة قال ابن الفقيه اول من استحدثها ساسان ووردوا لاكتاف (هـ) -
 مولده قال جعفر بن ادريس في تاريخه سمعت ابن ماجه يقول ولدت في سنة تسع وثمانين قاله ياقوت في معجم
 البلدان" ويوافق هذا اثناسيوس رابع وعشرين وثمانمائة الميلادي -

رحلته في طلب الحديث وشيوخه قال ابن خلكان راحل الى العراق والبصرة والكوفة وبغداد ومكة
 والشام ومصر والري لكتب الحديث (هـ) وقال ابن حجر في "المعجم" سمع بخراسان والعراق والحجاز ومصر والشام وغيرها من
 البلاد (هـ) وقال ياقوت في "معجم البلدان"

رسمه بدمشق هشام بن عمار وديما والعباس بن الوليد الخلال وعبد الله بن احمد بن بشير بن ذكوان ومحمود بن خالد العباس بن عثمان و
 عثمان بن اسماعيل بن عمران الناهلي ومشام بن خالد واحمد بن ابي الخواري وبصرى باطاهر بن سرح ومحمد بن شريح وبنيس بن عبد الاعلى
 ومحمد بن مصفى ومشام بن عبد الملك اليزني وعمر بن يحيى ابني عثمان وبالعراق ابا بكر بن ابي شيبة واحمد بن عبدة واسماعيل بن
 ابي موسى الفزاري واباخيمته زهير بن سب وسويد بن سعيد وعبد الله بن معاوية الحمصي وخلق اسواهم (هـ)

وقال الذهبي في "التذكرة" رسمه محمد بن عبد الله بن نمير وجبارة بن المغلس وابراهيم بن المنذر الكرمي وعبد الله بن معاوية هشام
 بن عمار ومحمد بن رحو وداود بن رشيد وطبقة همهم وقال الشيخ دلي الدين الخطيب في "الكمال" رسمه اصحاب مالك والليث (هـ) وصنف
 الامام الحافظ ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر المتوفى سنة احد وسبعين وثمانمائة معجما يشتمل

له من ١١٢ طبع الهند ونصه (ومح آس است) ماجه بتحفيف جيم مادا ووردت بالاء ابن الف بايزوشت ما معلوم شردك ابن ماجه صفت عمراست ز صفت عمراشتر
 "عبد اسد بن مالك ابن بختينة" كرمي مشهور است وبرتو اسمعيل بن ابراهيم بن علي كرمي معاصرا لمام شافعي ورد - ١٤ من لا طبع الهند ١٤ من ٣٨١ طبع الهند - ١٤ من ٢٨ طبع دهل
 ونصه (وما جة لقب پدر ابو عبد الله است لقب جده وانه نام دارد وتحفيف جيم بايزوشتر تشديد ووقع في ذلك اغلاط كثيرة (هـ) - ١٤ البداية والنهاية ج ١١ ص ٥٢ -
 ١٤ در سن ٢٣٨ طبع ليدن - ١٤ وفيات الاعيان ج ٣ ص ٥٢ طبع مصر سنة ١٢٠٠ - ١٤ ج ٤ ص ٨٠ -

على ذكر اسماء مشيوخ الائمة الستة، وهو من محفوظات دار الكتب الظاهرية بدمشق،

تلاميذه، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب،

رؤي عنه على بن سعيد بن عبد الله الغدالي العسكري و ابراهيم بن دينار الجرجسي الهمداني واحمد بن ابراهيم القزويني جد الحافظ ابى يعلى

الخليل وابو الطيب احمد بن روح الشعرائي و الحنف بن محمد القزويني وجعفر بن ادريس والحسين بن علي بن برانيدوس سليمان بن يزيد القزويني ومحمد

بن عيسى الصفاخر ابو الحسن علي بن ابراهيم بن سلمة القزويني الحافظ وابو عمر احمد بن محمد بن حكيم المدني الاصبهاني وآخرين (هـ)

ثناء اهل العلم عليه، قال ابو يعلى الخليلي رابن ماجه ثقة كبير متفق عليه محجة به له معرفة وحفظ ارتحل الى العراقين و

مكة والشام ومصر، قال وكان عارفا بهذا الشأن (هـ) وقال الذهبي في "تذكرة الحفاظ" رابن ماجه الحافظ الكبير المفسر

صاحب السنن والتفسير والتاريخ ومحدث تلك الديار (هـ) وقال في "العيبر" رابن ماجه الحافظ ابو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه الكبير الشأن

القزويني (هـ) وقال ابن ناصر الدين (هو واحد الائمة الاعلام وصاحب السنن احد كتب الاسلام، حافظ ثقة كبير (هـ) كذا في "شذرات الذهب"

لابن العماد، وقال ابن الاثير في "الكامل" في ترجمته (كان عاقلا اماما عالما) وقال المورخ العلامة جمال الدين ابو المحاسن ابن تغري بردي

الانباكي في "النجوم الزاهرة" محمد بن يزيد ابن ماجه الامام الحافظ المجتهد الناقد ابو عبد الله القزويني سمع الكثير وكان صاحب فنون

وقال ياقوت في "معجم البلدان" (ومن اعيان الائمة من اهل قزوين، محمد بن يزيد ابن ماجه ابو عبد الله القزويني الحافظ صاحب كتاب

السنن (هـ) وقال ابن خلكان في "وفياتهم" رابن ماجه الربيعي بالولاء القزويني الحافظ المشهور مصنف كتاب السنن في الحديث كان اماما في

الحديث عارفا بعلومه وجميع ما يتعلق به (هـ).

وفاته، قال الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في كتابه شروط الائمة الستة (ورأيت بقزوين له (اي لابن ماجه)

تاريخا على الرجال والامصار من عهد الصحابة الى عصره وفي اخره بخط جعفر بن ادريس صاحبه، مات ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه

المعروف يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء ثمان بقين من شهر رمضان من ثلثه ثلاث وسبعين ومائتين وسمعت يقول ولدت في سنة

تسع ومائتين ومات وله اربع وستون سنة، وصلى عليه اخوه ابو بكر وتولى دفنه ابو بكر وابو عبد الله اخواه وابنه عبد الله (هـ) ويوافق ذلك

لثلاثه ست وثمانين وثمانمئة الميلادية، وقال الراغب في "تاريخ قزوين" ورثاه محمد بن الاسود بايات اولها:

لقد اوهى دعائم عرش علم وضع ركنه فقد ابن ماجه

ورثاه يحيى بن زكريا الطراثفي بقوله

يا قبر ابن ماجه غثت قطرا ماء بالغداة والعشى

نقل الحافظ في التهذيب.

مصنفاته، قد ذكر منها التفسير والتاريخ وكتاب السنن.

اما التفسير، فقال ابن كثير في "البداية" لابن ماجه تفسير حافل، وقال السيوطي في "الاتقان" بعد ذكر قد ما المفسرين

من الصحابة والتابعين.

ثم بعد هذه الطبقة الفت تفاسير تجميع اقوال الصحابة والتابعين كتفسير سيف بن عيينة وكيع بن الجراح وشعبة بن الجراح وزيد

بن هارون وعبد الرزاق وادم بن ابي اياس واسحق بن راهويه وروح بن عبادة وعبد بن حميد وسعيد وابي بكر بن ابي شيبة وآخرين و

بعد هذا بن جرير الطبري وكتابه اجل التفاسير واعظمها ثم ابن ابي حاتم وابن ماجه والحاكم وابن مردويه وابو الشيخ وابن جابر و

ابن المنذر في آخرين وكلها مسندة الى الصحابة والتابعين واتباعهم وليس فيها غير ذلك الا ابن جرير فانه يتعرض لتوجيه الاقوال و

ترجيح بعضها على بعض والاعراب والاستنباط فهو يفوقها بذلك ثم الف في التفسير خلايق فاختصر والاسانيد ونقلوا الاقوال تترى

فدخل من هذا الدخيل والتبس الصميم بالعليل (هـ)

واما التاريخ فقال ابن كثير في "البداية والنهائية" لابن ماجه تفسير حافل وتاريخ كامل من لدن الصحابة الى عصره (هـ) قال

ابن خلكان له تفسير القرآن الكريم وتاريخ مليح (هـ) وقد رآه الحافظ ابو الفضل المقدسي كما مر ذكره في وفاته.

واما كتاب السنن، فهو واحد دواوين السنة المشهورة، قال الذهبي في "تذكرة الحفاظ" رابن ماجه قال عرضت

هذه السنن على ابي زرعة فنظر فيه وقال اظن ان وقع هذا في ايدي الناس تعطلت هذه الجوامع واكثرها (هـ) وقال

ثناء العللي على كتاب السنن لابن ماجه

ابو القاسم الرازي في تاريخ قزوين المسمى بالندوين (والحفاظ يقرون كتابه بالصحيحين وسنن ابي داود والنسائي ويحتجون بما فيه اه) و
 قال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (ابن ماجه صاحب السنن المشهورة وهي دالة على عمله وعلمه وبجره واطلاعه واتباعه الستة
 في الاصول والفرع ويشتمل على اثنين وثلاثين كتابا والف وخمسمائة باب وعلى اربعة آلاف حديث كلها جيا دسوى اليسيرة اه)
 وقال في اختصاره لعلوم الحديث لابن صلاح (هو كتاب مفيد قوى التبويب في الفقهاء) وقال الذهبي في التذكرة (سنن ابي عبد الله
 كتاب حسن لو لا كدره من احاديث واهيته ليست بالكثيرة اه) وقال ابن حجر في التهذيب (وكتاب في السنن جامع جيد كثيرا لا باب والغرائب
 قال ابن خلكان (وكتاب في الحديث احد الصحاح الستة اه) وقال الحافظ ابن كثير في اختصاره لعلوم الحديث وهو المسمى بالبائعات الحديث
 الى معرفة علوم الحديث

ابو عبد الله محمد بن يزيد بن واجة القزويني صاحب السنن التي كمل بها الكتب الستة والسنن الاربعة بجل الصحيحين التي اعنى
 باطرافها الحافظ ابن عساكر وكذلك شيخنا الحافظ المزني اعنى برجالها واطرافها اه)
 وقال السيد صديق حسن خان في الحطبة بذكر الصحاح الستة

قال الشيخ عبد الحق الدهلوي كتابه واحد من الكتب الاسلامية التي يقال لها الاصول الستة والكتب الستة والصحاح الستة،
 قلت والامهات الستة، واذا قال المحدثون رواه الجماعة يريدون بهذه الرجال الستة في تلك الكتب الستة، واذا قالوا رواه
 الاربعة فمرادهم هذه الاربعة غير البخاري وسلم وله عدة احاديث ثلاثيات اورد ما في سننه اتقي، وهذه الثلاثيات من طريق
 جارية بن المغلس وله حديث في فضل قزوين منكر بل موضوع ولهذا اعطوا فيه في كتابه وواضعه رجل اسمه ميسرة اه)

قلت كذا قال السيد المذكور وليس في سننه ميسرة بل المتهمة بما اذا اورد من المجهول وما يزيد بن ابان وقال الشيخ محمد بن يحيى الشهير
 بالمحسن التميمي ثم البكري الترهتي ثم الفريني في كتابه الايام الجنى في اسانيد الشيخ عبد الغني

رواه ابن ماجه رحمه الله خمسة احاديث من الثلاثيات من طريق جارية بن المغلس الحان قد تكلموا فيه وورد ما في سننه هذا والكتاب
 منافع، وله مناقب، رضى الله عنه وارضاه اه)
 وقال العلامة ابن حجر الهيتمي في الفهرسة

قال المزني الغالب فيما انفرد به ابن ماجه الضعف، ولذا جرى كثير من القدماء على اضافة الموطا وغيرها الى الخمسة، قال الحافظ اول
 من اضاف ابن ماجه الى الخمسة ابو الفضل بن طاهر حيث ادججه معها في الاطراف وكذا في شروط الائمة الستة، ثم الحافظ
 عبد الغني في كتابه في اسماء الرجال الذي هذه الحافظ المزني وسبب تقديمه هؤلاء على الموطا كثرة نزائده على الخمسة بخلاف
 الموطا ومن اعنى باطرافها الحافظ ابن عساكر ثم المزني مع رجالها اه)

قلت اما قولنا انه جرى كثير من القدماء على اضافة الموطا وغيرها الى الخمسة، فقيه نظر فاننا لا نعلم احدا من القدماء اضاف الى
 الخمسة كتابا لا الموطا ولا غيرها، فهذا الحافظ ابو الفضل بن طاهر يقول في شروط الائمة الستة

راخبرنا ابو عبد الله بن ابي نصر الاندلسي قال سمعت ابا محمد علي بن احمد بن سعيد الحافظ الفقيه وقد جرى ذكر الصحيحين فاعظم منهما و
 رفع من شأنهما وذكر ان سعيد بن السكن اجتمع اليه يوما قوم من اصحاب الحديث فقالوا له ان الكتب في الحديث قد كثرت علينا فلو
 دلنا الشيخ على شئ تقتصر عليه منها، فنسكت ودخل الى بيته فاخرج اربع رزم ووضع بعضها الى بعض، وقال هذه قولنا للاسلام
 كتاب مسلم وكتاب البخاري وكتاب ابي داود وكتاب النسائي اه)

وهذا ابو عبد الله بن مندة الحافظ يقول (الذين خرجوا الصحيح اربعة البخاري ومسلم وابوداود والنسائي اه) نقله السيوطي في زهر الربى، ثم ياتي

له شرح السندي على سنن ابن ماجه، باب ذكر الذين لم يفضل قزوين، - كنه من طبع مكة المكرمة - كنه من اطعم الهند - كنه كذا في جارية بن المغلس بالغاء
 والصحيح جارية بن المغلس بالغين المعجمة - كنه ص، طبع بالهند بما مشكفت الاستار عن رجال معاني الآثار - كنه ونقل العلامة الامير اليماني
 صاحب سبل السلام في توضيح الافكار لمعاني تقيم الانظار، ونسخة الخطبة عندى محفوظة - كنه قال في الايام الجنى

رويلزمهم على اصلهم هذا ان يدروا فيه كتب كثيرة غير ما فيه كثرة الزوائد وليس معنى الاصل عند المحققين ذلك الذي ابتدرت فيه
 اذها تفردت ما جمع بين الصحة والاستفاضة والقبول ففرق عليها درجاتها فساد ونها سيرافذا العالذي يعد من الاصول ويحسب منها
 ولمير الناقدون من الصحة في كتابه هذا فرق اندريا يفرق بين لا يقيم بروايتها حجة في الدين ثم لا يميز عن غيره من الثقات الثنتين اه)

والحق ان احسن كتاب رغب اليه الفحول بعد كتاب الآثار والموطا واحق بان يعد في الاصول كتاب معاني الآثار للامام الجليل ابي جعفر الطحاوي، فانه
 عديما النظير في بابها، نافع كبير لمن اقتصر في عماله -
 ص ١٢ طبع مصر - كنه من طبع مطبعة نظامي بالهند -

قال الرازي الحافظ يقرن كتابه
 ابن ماجه بالصحيحين وكتاب
 ابي داود والنسائي -
 قال ابن كثير شتمى كتابا من ماجه
 على اثنين وثلاثين كتابا والف
 وخمسمائة باب وعلى اربعة آلاف حديث
 قال ابن كثير كتاب ابن ماجه
 كتاب مفيد قوى التبويب في الفقهاء
 قال ابن حجر كتاب ابن ماجه
 جامع جيد

ابن ماجه خمسة احاديث
 من الثلاثيات

قال المزني الغالب فيما انفرد
 به ابن ماجه الضعف ولذا
 جرى كثير من القدماء على اضافة
 الموطا وغيرها الى الخمسة

الاتقاد على قول المزني المذكور

والحق ان احسن كتاب رغب
 اليه الفحول واحق بان يعد
 في الاصول كتاب معاني الآثار
 للطحاوي

الحافظ ابوطاهر السلفي فيقول (الكتب الخمسة اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب اه) ثم يذكر ابن الصلاح في مقدمته والنووي في تقريبه وفيات اصحاب كتب الحديث الخمسة المعتمدة ولا يزيدان عليهم ويقول السيوطي في تدريب الراوي شرح تقريب النوازي رولم يذكر المصنف كتاب الصلاح وفاته (يعني ابن ماجه) كما لم يذكر كتابه في الاصول اه) فهو لا كما ترى لا يضيفون الى الاربعه او الخمسة لا ابن ماجه ولا الموطا ولا غيرهما.

واول من اضاف الموطا الى الخمسة المحدث نرين بن معاوية العبدري السرقسطي المالك المتوفى سنة ٥٢٥ خمس وعشرين وخمسة في كتابه التجر يد للصالح والسنن ثم تبعه المحدث المبارك بن محمد الجزري الشهير بابن الاثير المتوفى سنة ست وستة مائة في كتابه جامع الاصول ولم يذكر الذهبى كليهما في تذكره الحفاظ قال ابو جعفر بن الزبير الغزنائي المتوفى سنة ثمان وسبع مائة (اولى ما ارشد اليه ما اتفق المسلمون على اعتماده وذلك الكتب الخمسة والموطا الذي تقدمها ووضع اولم يتاخر عنها رتبة اه) نقله السيوطي في زهر الرقي وتدريب الراوي وقال الذهبى في سيرة اعلام النبلاء في ترجمة الحافظ ابن حزم الظاهري.

رما يتذكر قول من يقول اجل المصنفات الموطا فقال بل اولي الكتب بالتعظيم صحيح البخاري ومسلم وصحيح ابن السكن ومنتقى ابن الجايزي والمنتقى لقاسم بن اصبح ثم بعد ما كتب ابي داود وكتاب النسائي ومصنف القاسم بن اصبح ومصنف ابي جعفر الطحاوي قلت ما ذكر سنن ابن ماجه ولا جامع ابي عيسى الترمذي فانه فارها را دخل الى الاندلس الا بعد موته قال وسند البزار وسند ابن ابي شيبة وسند احمد بن حنبل وسند اسحق وسند الطيالسي وسند الحسن بن سفيان وسند ابن سنيح وسند عبد الله بن محمد المسندي وسند يعقوب بن شيبة وسند علي بن المديني وسند ابن ابي عمير وما جرى مجرى هذه الكتب التي افرقت بكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم الكتب التي فيها كلامه وكلام غيره مثل مصنف عبد الرزاق ومصنف ابي بكر بن ابي شيبة ومصنف يعقوب بن محمد بن نصر المروزي وكتاب ابن المنذر الاكبر والاصغر ثم مصنف حماد بن سلمة وموطا مالك بن انس وموطا ابن ابي ذيب وموطا ابن وهب ومصنف وكيع ومصنف محمد بن يوسف الفريابي ومصنف سعيد بن منصور ومسائل احمد وفقداي عبيد وفقداي ثور

قلت ما انصف ابن حزم بل رتبة الموطا ان يذكر تلوا الصحيحين مع سنن ابي داود والنسائي، لكنه تادب وقدم المسندات

النبوية الصرفة، وان للموطا الوقاع في النفوس ومهابته في القلوب لا يوازيها شيء اه)

نقله الفاضل اللكنوي محمد عبد الحكي في التعليق المحمد على موطا الامام محمد.

قلت لا شك ان الموطا امثل من سنن ابن ماجه بل ومن الكتب الخمسة بكثير فانه ام الصحيحين وكذلك كتاب الآثار وهو ام الام رغم اعراض من اعرض عنه، وجل هذا ان الكتابان بجلالة مولفهما والفرق بينهما وبين هذه الكتب كما هو بين مولفها، وقال السيوطي في التدريب رصرح بالخطيب وغيره بان الموطا مقدم على كل كتاب من الجوامع والمسائيد اه) وقال الحافظ ابو بكر بن العربي في عارضة الاحوذى راعلموا انار الله افئدتك من كتاب الجعفي هو الاصل الثاني في هذا الباب والموطا هو الاصل الاول واللباب وعليه ما بناء بجميع كسليم والتريدي فماد ونهما اه)

واول من اضاف كتاب ابن ماجه الى الخمسة مكي لابن السنن الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي المتوفى سنة سبع وخمسة مائة في اطراف الكتب الستة له وكذلك شروط الائمة الستة له ثم الحافظ عبد الغني المقدسي المتوفى سنة ست مائة واول من جمع اطرافه مع السنن الثلاثة الحافظ ابو القاسم بن عساكر المتوفى سنة احدى وسبعين وخمسة مائة، فتبعهم على ذلك اصحاب الاطراف والرجال والناس.

وعلى هذا فوقت الاضافة الى الخمسة في اخر القرن الخامس او على راس المائتين السادسة ولا يؤثر في ذلك عن القدا ما شئ، **واما** اضافة الدارمي بدل ابن ماجه فالقول به حادث وقع بعد اضافة سنن ابن ماجه الى الكتب الخمسة **واول** من قال ذلك الحافظ ابو سعيد خليل بن يكلدي العلائي المتوفى سنة احدى وستين وسبع مائة قال العلامة محمد عابد السندي محدث القرن المنصرم في ثبته المعروف بمجهر الشارح في اسانيد الشيخ محمد عابد عن الشيخ الامام صلاح الدين العلائي انه قال لو قدم مسند الدارمي بدل ابن ماجه فكان سادسا لكان اولي اه) قال العلامة محمد بن اسمعيل الامير اليماني في توضيح الافكار وكان اعلم الحافظ العلائي بكلام مغلطان فانه قال منبغ ان يجعل مسند الدارمي سادسا للخمسة بدل ابن ماجه فانه قليل الرجال الضعفاء

له قال النووي وما كان معظم الكتب الثلاثة سوى الصحيحين بخبرهم وقال الزركشي في نكتة على ابن الصلاح رتسمية الكتب الثلاثة مع ما ابا اعتبارا الاغلب لان غالبها الصحيح والحسن وهي ملحقة بالصحيح والضعيف منها بما راجع بالتحقق بالحسن فاطلاق الصحة عليها من باب التغليب، كذا في زهر الرقي للسيوطي (مش) ١٤٥ من طبع مصر سنة ١٢٤٠ هـ - ١٢٥٠ هـ - ١٢٦٠ هـ - ١٢٧٠ هـ طبع مطبعة بوسني بالهند - ١٢٨٠ هـ - ١٢٩٠ هـ - ١٣٠٠ هـ طبع مصر ١٣٠٠ هـ ونسخة هذا الكتاب محفوظة عندي بخط والدي ابتغاء الله تعالى بها الخير والعافية.

اول من اضاف الموطا الى الخمسة نرين بن معاوية العبدري وتبعه ابن الاثير الجزري.

للموطا امثل من سنن ابن تاجر بل ومن الكتب الخمسة بكثير وكذلك كتاب الآثار.

اول من اضاف كتاب ابن تاجر الى الخمسة الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي فتبعه على ذلك اصحاب الاطراف والرجال.

وقعت الاضافة الى الخمسة في اخر القرن الخامس وعلى راس المائتين السادسة واما اضافة الدارمي بدل ابن ماجه فالقول به حادث، واول من قل ذلك صلاح الدين العلائي وتبعه ابن حجر العسقلاني

وهو لعلى العلائي اعتمد في هذا الباب على الحافظ مغلطاي الحنفى حيث رد على ابن الصلاح في دعواه اول من صنف الصحيح البخاري قائلان بان ما كان اول من صنف الصحيح وتلاه احمد بن حنبل وتلاه الدارمي

نادرا الاحاديث المنكرة والشاذة وان كان فيها احاديث مرسله ومرفوه فهو مع ذلك اولى من سنن ابن ماجه الى اخر كلامه ويحتمل انما اردتفضيله على ابن ماجه بخصوصه وان ابن ماجه رجاله الضعفاء اكثر واحاديثه الشاذة والمنكرة غير نادرة (هـ)

ثم تبع العلاءي الحافظ ابن حجر العسقلاني كما ينقله السيوطي في "التدريب" قال شيخ الاسلام ليس (يعني كتاب الدارمي) دور السنن في الرتبة بل لوضعها الى الخمسة لكان اولى من ابن ماجه فانه امثل منه بكثير (هـ) ومع هذا يتعقب ابن حجر كلام الحافظ مغلطائي المذكور انفا بقوله -

(واما ما يتعلق بالدارمي فتعقبه الشيخ زين الدين بان فيه الضعيف والمنقطع لكن بقي مطالبته مغلطائي بصحة دعواه ان جماعة اطلقوا على مسند الدارمي كونه صحيحا فاني لم ارد ذلك في كلام احد من يعتمد عليه ثم قال

كيف ولو اطلق عليه ذلك من يعتمد عليه لكان الواقع خلافه لما في الكتاب المذكور من الاحاديث الضعيفة والمنقطعة والمرفوه والموطا في الجملة انظف احاديث واقن رجالا منه (هـ)

كذا نقله الامير اليماني في "توضيح الافكار" وقال السيوطي في "تدريب الراوي" قال شيخ الاسلام ولم ارم غلطائي سلفا في تسمية الدارمي صحيحا الا قوله انه ساه بخطط المنذري وكذا قال العلاءي (هـ)

ولم يخرج في هذا الباب على قول العلاءي ولا ابن حجر، قال المحدث العلامة عبد الغفر النابلسي في "ذخائر الموارث في الدلالة على مواضع الاحاديث" وقد اختلف في السادس فعند المشاركة هو كتاب السنن لابي عبد الله محمد ابن ماجه القزويني، وعند المغاربة كتاب الموطا للامام مالك بن انس الاصبغي (هـ) لكن صرح الشيخ ابوالحسن السدي في مقدمة شرحه على سنن ابن ماجه ان (غالب المتأخرين على انه يعني سنن ابن ماجه) سادس السنة (هـ) وقال السيوطي في "التدريب" (لم يدخل المصنف سنن ابن ماجه في الاصول وقد اشتم في عصر المصنف وبعده جعل الاصول ستة با دخاله فيها (هـ))

ويابجملته فهو در الكتب الخمسة في المرتبة كما صرح به العلامة السدي في مقدمة تعليقه وقال العلامة محمد بن ابراهيم المعروف بابن الوزير في "تنقيح الانظار" (واما سنن ابن ماجه فانها دون هذين الجامعين (يعني كتاب ابى داود والنسائي) والبحث عن احاديثها لازم وفيها حديث موضوع في احاديث الفضائل) وقال الحافظ ابو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في كتابه "شروط الائمة الستة" (رايت على ظهر جزء قد يم بالرى حكاية كتبها ابو حاتم الحافظ المعروف بجاموش قال ابو زرعة الرازي طالع كتاب ابى عبد الله (ابن ماجه) فلم اجد فيه الا قدر اسيير ما فيه شئ وذكر قريب بضعة عشر او كلا ما هذا معناه (هـ) -

ونقل الحافظ الذهبي في "تذكرة الحفاظ" عن ابن ماجه

قال عرضت هذه السنن على ابى زرعة فنظر فيه وقال اظن ان وقع هذا في ايدي الناس تعطلت هذا الجوامع او اكثرها، ثم قال لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثا ما في اسناده ضعف (هـ)

لكن قال في ترجمته في "النبلاء"

(وقول ابى زرعة لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثا ما في سنده ضعف او نحو ذلك ان صح كما عني ثلاثين حديثا الاحاديث المطرحة السابقة) واما الاحاديث التي لا تقوم بها حجة فكثر لعلها نحو الالف وقال فيه كان حافظا نادرا صادقا واسع العلم، وانما غرض من رتبة سننه ما فيها من المناكير وقليل من الموضوعات (هـ)

نقله ابن الوزير في "تنقيح الانظار" وقال (انما اراد الذهبي تقليل الاحاديث الباطلة واما الاحاديث الضعيفة في عرف اهل الحديث ففيه قدر الف حديث منها كما ذكر في "النبلاء" في ترجمته ابن ماجه وقد رتب الباطلة بعشرين حديثا فيحصر من "النبلاء" (هـ). وقال الحافظ السيوطي في "زهرة الربى على المحتبى"

(وقال الامام ابو عبد الله بن رشيد، كتاب النسائي ابدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفا واحسنها ترتيبا وكان كتاب جامع بين طرفي البخاري ومسلم مع حظ كبير من بيان العلال وفي الجملة فكتاب السنن اقل الكتب بعد الصحيحين حديثا ضعيفا ورجلا بخرجا، ونفا ربه كتاب ابى داود وكتاب الترمذي، ويقابل من الطرف الاخر كتاب ابن ماجه فانه تفرقه فيه بلخارج احاديث عن رجال تخمين بالكذب وسرقوا الاحاديث وبعض تلك الاحاديث لا تعرف الا من جمعتهم مثل جيب بن ابى ثابت كاتب مالك والعلاء بن زيد وداود بن المحبر وعبد الوهاب بن الضحاك واسماعيل بن زياد السكوني وعبد السلام بن يحيى ابى الجوزي وغيرهم)

واما ما حكاه ابن طاهر عن ابى زرعة الرازي انه نظر فيه فقال لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثا ما فيه ضعف في حكاية لا تصح

وتناقض ابن حجر في هذا الباب

ولم يخرج في هذا الباب على قول العلاءي وابن حجر

ويابجملته فكتاب ابن ماجه في الكتب الخمسة في المرتبة

قال ابو زرعة طالع كتاب ابى عبد الله فلم اجد فيه شئ يسيرا ما فيه شئ

استعاد الذهبي على قول ابى زرعة المذكور

في سنن ابن ماجه قدر الف حديث من الضعفاء وقد رتب الباطلة بعشرين حديثا

تفرق ابن ماجه بلخارج الاحاديث عن رجال تخمين بالكذب وسرقوا الاحاديث

استعاد السيوطي على قول ابى زرعة الرازي

لا نقطاع سند ما وان كانت محفوظة فلعله اراد ما فيه من الاحاديث الساقطة الى الغاية وكان ما رأى من الكتاب الاجزاء امنه في هذا
القدر وقد حكم ابو زرعة على احاديث كثيرة منسكوبها باطلتها وساقطة او منكورة وذلك على كتاب العليل لابن ابي ساتم
وقال الشيخ ابو الحسن السندی في "تعليقه"

وقد اشتمل هذا الكتاب من بين الكتب الست على شئون كثيرة انفرد بها عن غيره والمشهور ان ما انفرد به يكون ضعيفا وليس بكل
الغالب كذلك وقد الف الحافظ النجدة العلامة احمد بن ابى بكر البوصيرى رحمه الله تعالى في نهجائه تاليفاً منبه على غالبها وان شاء الله نقل
غالب ما يحتاج اليه في هذا التعليق اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في التهذيب

وقلت كتابه في المتن جامع جيد كثير الابواب والغرائب وفيها احاديث ضعيفة جدا حتى بلغنى ان المزى كان يقول مما انفرد به غيره فيه
فهو ضعيف غالباً وليس الامر في ذلك على طلاقة باستقران وفي الجملة ففيه احاديث كثيرة منكورة والله تعالى المستعان ثم وجدت بخط
الحافظ شمس الدين محمد بن على الحسينى ما لفظه سمعت شيخنا الحافظ ابى العباس المزى يقول كل ما انفرد به ابن ماجه فهو ضعيف يعنى بذلك ما
انفرد به من الحديث عن الائمة الخمسة انتهى ما وجدته بخطه وهو القائل يعنى وكلامه هو ظاهر كلام شيخنا لكن حملته على الرجال اولى واما حملته
على لحدديث فلا يصح كما قدمت ذكره من وجود الاحاديث الصحيحة والحسان مما انفرد به من الخمسة اهـ

واما ما أورده ابن الجوزى في الموضوعات من احاديث ابن ماجه فقوارجة وثلاثين حديثاً ولا بأس ان نتكلم عليها حديثاً حديثاً لكي
يكشف القناع عن وجوه هذه الروايات ويكون القارى منه على بصيرة، فنقول وبالله التوفيق -

سياق لاحاديث التي درجها ابن الجوزى في الموضوعات

الحديث الاول ما اخرج ابن ماجه في الايمان من طريق رعبدا لسلام بن صالح ابى الصلت الهيرى ثنا على بن موسى الرضى
عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابيه عن على بن الحسين عن ابيه عن على بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمان معرفة بالقلب
وقول باللسان وعمل بالاركان قال ابو الصلت لوقرى هذا الاسناد على محنون لبراهم قال ابن الجوزى (موضوع) ابو الصلت عبد السلام
بن صالح متهمة لا يجوز الاحتجاج به اهـ وقال الذهبي في الميزان قال الدارقطنى رافضى خبيث متهمة بوضع حديث الايمان اقرار بالقول اهـ
ولفظ ابن حجر في التهذيب قال ابو الحسن (الدارقطنى) ورفى حديث الايمان اقرار بالقول وهو متهمة بوضع لم يحدث بما لا من سرقه منه
فهو لا بداء في هذا الحديث اهـ وقال الدميرى في "الديباجة" موضوع وكذا قال ابن رجب الزبيرى في شرحه على ابن ماجه تابعين
في ذلك ابن الجوزى قال السندى

(وفي الزوائد) اسناد هذا الحديث ضعيف لا تقا تهمة على ضعف ابى الصلت الراوى قال السيوطى وانما انما ليس بموضوع وابو الصلت
وثقه ابن معين وقال ليس ممن يكذب وذكر المزى في التهذيب متابعات لهذا الحديث اهـ

وعندى القول فيه ما قاله الدارقطنى فان الحافظين الذهبي وابن حجر قد نقلاه ولم ينكر اعليه

الحديث الثانى ما اخرج ابن ماجه في فضل على بن ابي طالب رضى الله عنه من طريق (المنهاج) عن عباد بن عبد الله قال
قال على انا عبد الله واخو رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا الصديق الاكبر لا يقولها بعدى الا كذاب صليت قبل الناس بسبع سنين اهـ قال
ابن الجوزى (موضوع) افتت عباد والمنهاج تركه شعبة اهـ وقال الذهبي في الميزان في ترجمة عباد (هذا كذب على رضى الله عنه) وقال
السيوطى في "التعقبات على الموضوعات" اخرجها النسائى في الخصائص والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين لكن تعقبه الذهبي بان عباد
ضعيف اهـ قلت ونص الذهبي في "التلخيص" هكذا

(كذا قال رضى الحكم) وليس هو على شرط واحد منهما بل ولا هو بصحيح بل حديث باطل فتدبره وعباد قال ابن المدينى ضعيف اهـ

الحديث الثالث ما اخرج ابن ماجه في فضل عباس بن عبد المطلب رضى الله عنه من طريق (عبد الوهاب بن الضحاك)
ثنا اسمعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن كثير بن مرة الحضرمى عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله اتخذني خليلاً كما اتخذ ابراهيم خليلاً فمنزلى ومنزل ابراهيم في الجنة يوم القيامة تجاهدين والعباس بيننا مؤمنين

ما اشتمر من ان ما انفرد به
ابن ماجه ضعيف ليس بكل

انتقاد ابن حجر على المزى في هذا
الباب

ما أورده ابن الجوزى في
الموضوعات من احاديث
ابن ماجه فقوارجة و
ثلاثين حديثاً

بين خليلين (هـ) قال ابن الجوزي (موضوع قال العقيلي عبد الوهاب متروك الحديث وليس لهذا الحديث اصل عن ثقة ولا يتابعه الا من هو دوننا ومثله وقال ابن عدي هذا الحديث يعرف بعبد الوهاب وسرقه منه الباهلي وكان يرق الحديث ويحدث عن الثقات اباطيل (هـ) وقال السندي في تعليقه -

روفي الزوائد، اسناده ضعيف لا تقاومهم على ضعف عبد الوهاب بل قال فيه ابو داود يضع الحديث، وقال الحاكم في احاديث موضوعة

وشيخه اسمعيل اختلط باخره، وقال ابن رجب انفرجه المصنف وهو موضوع فانه من بلايا عبد الوهاب (هـ)

الحديث الرابع عشر ما اخرج ابن ماجه في باب فيما انكرت الجهمية من طريق رفضل الرقاشي عن محمد بن المنكر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما اهل الجنة في نعيمهم اذ سطر لهم نور فرحوا وسرورهم فاذا الرب قد اشرف عليهم من فوقهم الحديث (هـ) قال ابن الجوزي (موضوع، الفضل رجل سوء) وقد ساق له السيوطي في اللآلي المصنوعة طريقا اخر من حديث ابى هريرة اخرج ابن النجار في تاريخه، وفيه سليمان بن ابى كريمة قال ابن عدي عامة احاديثه منكرا وفي الزوائد (اسناده ضعيف لا تقاومهم على ضعف الرقاشي (هـ) نقله السندي -

الحديث الخامس ما اخرج ابن ماجه في باب الانتفاع بالعلم والعمل به من طريق رعمار بن سيف عن ابى معان بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوزوا باي الله من جب الحزن قالوا يا رسول الله وما جب الحزن قال واد في جهنم الحديث (هـ) قال ابن الجوزي (فيه رعمار بن سيف الضبي متروك وكذا شيخنا ابو معاذ (هـ) وقال الذهبي في الميزان (ابو معاذ والصحيح ابو معان بصري لا يعرف له عن انس، فخرج رعمار بن سيف، له حديث تعوزوا من جب الحزن (هـ) وقال السيوطي في التعقبات ^{١٤٤}

(وعمار وثقاهم والعجلي وقال يحيى ثقة صدق وضعفه ابو زرعة وابو حاتم وقال الذهبي يقل لم يكن بالكوفة افضل منه وقال العجلي

ثقة ثبت متعبدا صاحب سنة، وقال ابو داود كان معتقدا ومن يوصف بهذا لا يمكنه على حديثه بالوضع بل بالحسن اذا وقع، وله شاهد

عن ابن عباس اشار اليه الذهبي (هـ)

قلت واخرج الترمذي ايضا وقال غريب

الحديث السادس ما اخرج ابن ماجه في باب ما جاء في قيام الليل من طريق (سنيد ابن داود ثنا يوسف بن محمد بن المنكر عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ام سليمان بن داود سليمان يا بني لا تكثر النوم بالليل فان كثرة النوم بالليل تترك الرجل فقيرا يوم القيامة (هـ) اخرج ابن الجوزي في الموضوعات وقال لا يصح يوسف متروك (هـ) قال السيوطي في التعقبات ^{١٤٥} قلت كذا قال النسائي وقال ابو زرعة صالح الحديث وقال ابن عدي ارجوانه لا بأس به، فعلى قول النسائي هو ضعيف وعلى قول ابى زرعة وابن عدي هو حسن فانه وجد له متابع على كل قول (هـ) قلت والمتابع ذكره السيوطي في اللآلي، وقال السندي (في الزوائد هذا اسناده سنيد بن داود وشيخه يوسف بن محمد وهما ضعيفان (هـ)

الحديث السابع ما اخرج ابن ماجه في الباب المذكور من طريق رثابت بن موسى ابى يزيد عن شريك عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار (هـ) قال ابن الجوزي قال العقيلي باطل لا اصل له ولا يتابع ثابته ثقة (هـ) قال ابن الجوزي هذا الحديث لا يعرف الا بثابت وهو رجل صالح وكان دخل على شريك وهو عملي ويقول حدثنا الاعمش عن ابى سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فلما رأى ثابتا قال من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار قصد بثابته فظن انه متن الاسناد وسرقه منه جماعة ضعفاء (هـ) قلت وكذا قال الحاكم ابو عبد الله في كتابه المدخل في اصول الحديث ^{١٤٦}

الحديث الثامن ما اخرج ابن ماجه في باب ما جاء في صلوة الحاجة من طريق رفاث بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابى اوفى الاسلمي قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كانت له حاجة الى الله او الى احد من خلقه فليتوضا وليصل ركعتين ثم ليقل لا اله الا الله الحكيم الكريم الحديث (هـ) اخرج ابن الجوزي في الموضوعات وقال فيه فائد ضعيف (هـ) وقال السيوطي في التعقبات ^{١٤٧}

واخرج الترمذي وقال غريب في اسناده مقال، وفائد يضعف في الحديث واخرج ابن ماجه والحاكم وقال فائد مستقيم الحديث، وله شاهد

من حديث انس اخرج الطبراني في الدعاء

قلت قال الحاكم في المستدرک على الصحيحين (فائد بن عبد الرحمن ابو اوراق كوفي عادده في التابعين وقد رأيت جماعة من اعقابهم وهو مستقيم الحديث الا ان الشيخين لم يخرجاه عنه (هـ) وتعقبه الذهبي في التلخيص بقوله بل متروك (هـ) -

الحديث التاسع ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء في صلوة التسييم من طريق (موسى بن عبيدة حدثني سعيد بن ابي سعيد مولى ابي بكر بن عمر بن حزم عن ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس الا اجبوك الا انفعك الحديث في صلوة التسييم) او ابن الجوزي في الموضوعات وقال (موسى بن عبيدة ضعيف، قال يحيى ليس بشيء) قال السيوطي في التعقبات (قال الحافظ (يعني ابن حجر) وقول ابن الجوزي ان موسى بن عبيدة علة الحديث مرود، فانه ليس بكذاب مع ماله من الشواهد) (هـ)

الحديث العاشر ما أخرجه ابن ماجه في الباب المذكور من طريق (موسى بن عبد العزيز ثنا الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس بن عبد المطلب الحديث في صلوة التسييم) قال ابن الجوزي في الموضوعات (لا يثبت، موسى بن عبد العزيز مجهول عندنا) واورده الحافظ ابن حجر حديث ابن عباس في كتاب الخصال المكفرة، وقال رجال اسناده لا بأس به، عكرمة احقر، البخاري والحكم صدوق، وموسى بن عبد العزيز قال فيد ابن معين لا اري به بأسا وقال النسائي نحو ذلك، فهذا الاسناد من شرط الحسن، فان له شواهد تقويه وقد اساء ابن الجوزي بذكر اياه في الموضوعات وقوله ان فيه موسى مجهول لم يصب فيما كان من يوثقه ابن معين والنسائي لا يضره ان يجهل حاله من جاء بعدهما، كذا في اللآلئ المصنوعة للسيوطي،

الحديث الحادي عشر ما أخرجه ابن ماجه في باب النهي عن النياحة من طريق (ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتبع جنازة معها رائحة) وورده ابن الجوزي في الموضوعات من طريق حماد بن قيراط عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظ نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتبع جنازة فيها صارخة كذا في اللآلئ، وقال السيوطي في التعقبات (اخرجه ابن ابي شيبة في المصنف قال حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال نهى ان تتبع جنازة فيها رائحة) وذكر في اللآلئ (انما أخرجه الطبراني من طريق شهر بن حوشب عن ابن عمر مر فوعا) (هـ)

الحديث الثاني عشر ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء في ثواب من عثرى مصابا من طريق (علي بن عاصم عن محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عثرى مصابا فله مثل اجرة) قال ابن الجوزي (تفرج به علي بن عاصم عن محمد بن سوقة وقد كذب به شعبة ويحيى ويزيد بن هارون) قال السندي في تعليقه

(وقال الصلاح العلاقي قد رآه ابراهيم بن مسلم الخوارزمي عن وكيع عن قيس بن الربيع عن محمد بن سوقة، وابراهيم بن مسلم ذكره ابن حبان في الثقات ولم يتكلم فيه احد، وقيس بن الربيع صدوق متكلم فيه لكن حديثه يوثق من اية علي بن عاصم ويخرج به عن ان يكون ضعيفا وايضا فضلا عن ان يكون موضوعا والله اعلم) (هـ)

الحديث الثالث عشر ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء فيمن مات غريبا من طريق (ابي المنذر الهذيل بن الحكم ثنا عبد العزيز بن ابي رافع عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موت غريبا شهادة) قال السندي في تعليقه (قال السيوطي اورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات من وجه اخر عن عبد العزيز ولم يصب في ذلك، وقد سقت له طرقا كثيرة في اللآلئ المصنوعة، قال الحافظ ابن حجر في التخريج اسناد ابن ماجه ضعيف لان الهذيل منكر الحديث وذكر الدارقطني في العلل الخلاف في عمل الهذيل وهو قول من قال عن الهذيل عن عبد العزيز عن نافع عن ابن عمر، وفي الروايات هذا الاسناد فيه الهذيل بن الحكم قال فيه البخاري منكر الحديث، وقال ابن عدي لا يقيم الحديث وقال ابن حبان منكر الحديث جدا، وقال ابن معين هذا الحديث منكر ليس بشيء وقد كتبت عن الهذيل ولم يكن به بأس) (هـ)

الحديث الرابع عشر ما أخرجه ابن ماجه في باب ما جاء فيمن مات مريضا من طريق (ابن جرير اخبرني ابراهيم بن محمد بن ابي عطاء عن موسى بن وجران عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات مريضا مات شهيدا الحديث) قال ابن الجوزي لا فيه ابراهيم بن محمد بن يحيى الا سلبا متروكا) وقال السيوطي في التعقبات

كان الشافعي يوثقه والحق فيما انه ليس بموضوع وانما هو بعض من اتفق لفظ منه فقد جرى الدارقطني ان ابراهيم بن محمد انكر على ابن جرير حج هذا الحديث عنه وقال انما حدثت من مات مريضا وما هكذا حدثتته وكذا قال احمد بن حنبل انما الحديث من مات مريضا والمعلل والمصنف) (هـ)

الحديث الخامس عشر ما أخرجه ابن ماجه في باب تزويج الكثر والولود من طريق (سليم بن سوار ثنا كثير بن سليم عن

الضحك ابن فراس قال سمعت انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اراد ان يلقي الله طاهرا مطهرا فليتزوج الحرائر
اه قال ابن الجوزي (فيه سلام بن سوار منكر الحديث عن كثير بن سليم كذاب اه) وفي الروايات اسناده ضعيف لصنع كثير بن سليم وسلام هو
ابن سليمان بن سوار قال ابن عدي عنده من اكبر وقال العقيلي في حديثه من اكبر نقله السندي في تعليقه

الحديث السادس عشر ما اخرج ابن ماجه في باب التوقي في التجارة عن رفاعه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاذا الناس يتبايعون بكرة فناداهم يا معشر التجار الحديث (او حره ابن الجوزي في الموضوعات عن ابن عباس بلفظ ان النبي صلى الله
عليه وسلم اتى على جماعة من التجار فقال يا معشر التجار فاستجابوا ومد العناقهم فقال ان الله باعكم يوم القيامة فجاءوا الا من صدق وصلى
وادى الامانة اه) قال ابن جبان ليس لهذا الحديث اصل صحيح يرجع اليه اه وقال السيوطي الحديث صحيح شري من عدة طرق اخرج
الدارمي والترمذي وقال حسن صحيح وابن ماجه وابن جبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح الاسناد والطبراني والضياء المقدسي في المختارة من
طريق اسمعيل بن عبيد بن رفاعه عن ابيه عن جده) فذكر حديث رفاعه المذكور

الحديث السابع عشر ما اخرج ابن ماجه في باب الشركة والمضاربة من طريق (نصر بن القاسم عن عبد الرحيم بن داود عن
صالح بن صهيب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث فيهن البركة البيع الى اجل والمقارضة واخلاق البر بالشعير للبيت
لا للبيع اه) قال ابن الجوزي (موضوع وفيه عبد الرحيم بن داود مجهول اه) وفي الروايات اسناده صلح مجهول وعبد الرحيم بن داود قال
العقيلي حديثه غير محفوظ ونصر بن قاسم قال البخاري حديثه مجهول واه اعلم اه) نقله السندي في تعليقه وقال الذهبي في الميزان
عبد الرحيم بن داود عن بعض التابعين لا يعرف وحديثه يستنكر وهو في سنن ابن ماجه اه)

الحديث الثامن عشر ما اخرج ابن ماجه في باب اتخاذ الماشية من طريق (عثمان بن عبد الرحمن ثنا على بن عروة عن القبري
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا غنياء با اتخاذ الغنم الحديث) قال السندي في تعليقه

(في الروايات في اسناده على بن عروة تركوه وقال ابن جبان يضع الحديث وعثمان بن عبد الرحمن مجهول والمثنى ذكره ابن الجوزي في الموضوعات اه) اه
قلت ادرجه ابن الجوزي من طريق علي بن عروة عن ابن جرمج عن عطاء عن ابن عباس به قال لا يصح علي بن عروة يضع الحديث كذا في اللالي
الحديث التاسع عشر ما اخرج ابن ماجه في باب المسلمون شركاء في ثلاث من طريق (علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن
المسيب عن عائشة انها قالت يا رسول الله ما الشيء الذي لا يعمل منعه قال الماء والمم والنار الحديث) وفيه من سقى مسلما شربة من
ماء حيث يوجد الماء فكانما اعتق رقبة ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكانما احياها اه) قال السندي في تعليقه

(هذا الحديث ادرجه ابن الجوزي في الموضوعات واعلم على بن زيد بن جدعان اه) وفي الروايات هذا اسناده ضعيف لصنع علي بن زيد بن جدعان اه)

الحديث العشرون ما اخرج ابن ماجه في باب التغليب في قتل مسلم ظلم من طريق (يزيد بن زياد عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعان على قتل مؤمن بشطركم لقي الله عز وجل مكتوب بين عينيه اس من رحمة الله اه)
قال ابن الجوزي (يزيد بن تروك) قال احمد بن حنبل ليس هذا الحديث بصحيح وقال ابن جبان هذا حديث موضوع لا اصل له من حديث اشقات
اه) وفي الروايات (في اسناده يزيد بن ابي زياد بالغوا بتضعيفه حتى قيل كان حديث موضوع واه اعلم) نقله السندي في تعليقه وقال الذهبي
في الميزان في ترجمة يزيد (سئل ابو حاتم عن هذا الحديث فقال باطل موضوع اه)

الحديث الحادي والعشرون ما اخرج ابن ماجه في باب الحيف في الوصية من طريق (رقية عن ابي جليس عن خليل بن
ابي خليل عن معاوية بن قره عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حضرته الوفاة فاوصى وكانت وصيته على كتاب الله كانت
كفارة لما ترك من زكاته في حياته اه) ادرجه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق يعقوب بن محمد الزهري حدثنا عبد الله بن عصمة النسيبي حدثنا
بشر بن حكيم عن سالم بن كثير عن معاوية بن قره عن ابيه به وقال لا يصح يعقوب لا يساوي شيئا اه) قال السيوطي في اللالي (ما يعقوب وله هذا
الحديث فقد اخرج الطبراني عن عبدان بن محمد المرزبي عن اسحق بن راهوية وناهيك بجلالته عن عبد الله بن عصمة به اه) وقال السندي
في تعليقه (في الروايات في اسناده بقرينة بن الوليد وهو مدلس وقد عنعنه وشيخه ابو الجليس احد المجاهيل اه)

الحديث الثاني والعشرون ما اخرج ابن ماجه في باب ذكر الدليم وفضل قزوين من طريق (داود بن المحبر انبا
الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستفتح عليكم الافاق وستفتح عليكم مدنية يقال لها
قزوين الحديث) قال ابن الجوزي (موضوع داود وضاع وهو المتهم به والربيع ضعيف ويزيد متروك اه) قال السيوطي في التعقبات (قال

المزى في التهذيب انه حديث منكر لا يعرف الا من فرأته داود والمنكر من قسم الضعيف وهو محتمل في الفضائل اه) وقال السندي في تعليقه
روى الزوائد هذا السناد ضعيف لصنع يزيد بن ابان الرقاشي والربيع بن صبيح وداود بن المحبر فهو مسلسل بالضعف ذكره
ابن الجوزي في الموضوعات، وقال هذا الحديث موضوع لا شك فيه ولا اتمه بوضع الحديث غير يزيد بن ابان، قال والعجب من ابن ماجه
مع علمه كيف استعمل ان يذكر هذا الحديث في كتاب السنن ولا يتكلم عليه اه)

وقال الذهبي في الميزان في ترجمة داود بن المحبر فلقد شان ابن ماجه سننه باذخاله هذا الحديث الموضوع فيها اه)

الحديث الثالث والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب الدعاء بعرفة من طريق (عبد الله بن كنانة بن عباس بن فراس
السلمي ان اباة اخبره عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لامته عشية عرفة بالمغفرة فاجيب اني قد غفرت لهم ما خلا المظالم المحن)
ادرجها ابن الجوزي في الموضوعات وقال كنانة منكر الحديث اه) وقال السندي في تعليقه (روى الزوائد في اسناد عبد الله بن كنانة قال
البخاري لم يصح حديثه اه) ولم ارم من تكلم فيه بجرح ولا توثيق اه) وقال السيوطي في التعقبات على الموضوعات

والف الحافظ ابن حجر في الرخ على ابن الجوزي في هذا الحديث جزء اسما قوة الحجاج في عموم مغفرة الحاجب وقال في القبول للمسلم ما
ملخصه حديث العباس اخرج عبد الله بن احمد في زوائد المسند ابن ملجة والبيهقي في سننه ومحمد الضياء المقدسي في المختارة واخرج
ابوداود طرفا منه وما سكت عليه فهو صالح عنده، وكنانة ذكره ابن جبان في الثقات ولم يجهل بكنية، وقد جرى حديثه من وجه آخر
ليس ما رواه شاذان في شرط الحسن بن القزويني، وقال البيهقي هذا الحديث له شواهد كثيرة اه)

الحديث الرابع والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب صيد الحيتان والجراد من طريق (موسى بن محمد بن ابراهيم
عن ابيه عن جابر وانس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دعى على الجراد قال اللهم اهلك كباره واقتل صغاره الحديث) ادرجه
ابن الجوزي في الموضوعات وقال لا يصح موسى وتروك اه) ذكره السيوطي في اللالي المصنوعة

الحديث الخامس والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب اللحم من طريق (سليمان بن عطاء الجزري حدثني مسلمة
بن عبد الله الجهني عن عمه ابي شبيعة عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعم اهل الدنيا واهل الجنة اللحم قال ابن
الجوزي لا يصح، قال ابن جبان بن عطاء يروي عن مسلمة اشياء موضوعة فلا ادري التخليط منها ومن مسلمة اه) قال السندي (في الزوائد في اسناد
ابوشبيعة وابن اخيه مسلمة لم ارم من جرهما ولا من وثمهما، وسليمان بن عطاء ضعيف قلت قال القزويني، وقد اتمه بالوضع اه) قال السيوطي
في اللالي (قال الحافظ ابن حجر لم يتبين لي الحكم على هذا المتن بالوضع فان مسلمة غير محرر وسليمان بن عطاء ضعيف والله اعلم اه)

الحديث السادس والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب اكل البلم بالتمر من طريق (يحيى بن محمد بن قيس المدني ثنا هشام
بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، كلوا البلم بالتمر، كلوا البلم بالتمر، كلوا الخلق بالحديث فان الشيطان يغضب ويقول بلى ابن آدم
حتى اكل الخلق بالجد يد اه) قال ابن الجوزي (قال الدارقطني تفرد به ابو زكريا يحيى) عن هشام، قال العقبلي لا يتابع عليه لا يعرف الا به، قال ابن جبان
وهو يقلب الاسانيد ويرفع المراسيل من غير تعين فلا يحتج به وفيه هذا الحديث وقال لا اصل له اه) قال ابن الجوزي (هذا قد حرج ابن جبان في
ابن زكريا وقد اخرج عنه مسلم في الصحيح اه) وقال السندي

(في الزوائد في اسناده ابو زكريا يحيى بن محمد ضعيف ابن معين وغيره وقال ابن عدي احاديثه مستقيمة سوى اربعة احاديث قلت وقد عد هذا
الحديث من جملة تلك الاحاديث، وقال النسائي انه حديث منكر اه)

وقال السيوطي في التعقبات على الموضوعات

(قال الذهبي في مختصره انه حديث منكر وكذا قال غيره من الحفاظ والمنكر من نوع اخر غير الموضوع وهو من قسم الضعيف اه)

وقال العراقي في هذا الحديث معناه ركيك لا يطبق على محاسن الشرعية لان الشيطان لا يغضب من حياة ابن آدم بل من حياته مؤمنا مطيعا
ذكره العزيمي في شرح الجامع الصغير

الحديث السابع والعشرون ما أخرجه ابن ماجه في باب الفالودج من طريق (عبد الوهاب بن الفخار السلمي ابي الخارث ثنا
اسماعيل بن عياش ثنا محمد بن طلحة عن عثمان بن يحيى عن ابن عباس قال اول ما سمعنا بالفالودج ان جبرئيل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ان امتك تفقر عليهم الارض فيفاض عليهم من الدنيا حتى انهم لياكلون من الفالودج الحديث) قال ابن الجوزي (ياطل لا اصل له عثمان
بن يحيى المحضري قال الأزدي لا يكتب حديثه) ومحمد بن طلحة ضعيف ابن معين وابو كامل وابن عياش تغير حفظه لما كبر اه) وقال السندي

رفي الزوائد، في اسناده عثمان بن يحيى ما علمت فيه جرحاً، ومحمد بن طلحة لم اعرفه وعبد الوهاب قال فيه ابوداود يضع الحديث، وقال الحاكم حري الحديث مرضوعته (هـ)

وقال ابن حجر في التهذيب

عثمان بن يحيى عن ابن عباس رضي الله عنهما في ذكر العالوجين، وعنه محمد بن طلحة بن مصرف حري له ابن ماجه هذا الحديث الواحد عن عبد الوهاب بن الضمالي عن اسمعيل بن عياش عن محمد، وعبد الوهاب منكر الحديث جداً وقد تابعه المسيب بن واظم وهو قريب منه عن اسمعيل بن عمار بل هو فوقه بكثير فيك ان ابالحاتم قال فيه صدوق، وقال ابن عدى كان النسائي حسن الراي فيه ولم ينفرد بتعبد الوهاب ولا المسيب فقد شراه ابن ابي الدنيا عن ابراهيم بن سعيد الجوهري عن ابي اليمان عن اسمعيل واسمعيل مدلس وقد عنعنه ولا سيما شراه عن غير الثاميين لكن تابعه غيره عن محمد بن طلحة شراه ابو الفتح الازدي في ترجمة عثمان في الضعفاء عن القاسم بن اسمعيل المحاملي شايحي بن الورق ثنا ابي ثنا محمد بن طلحة به، قال الازدي عثمان بن يحيى هو الحضرمي لا يكتب حديثه انتهى وقد ذكره ابن ابي حاتم ولم يذكره فيه جرحاً، واوردا بن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات فلم يصب واسه اعلم (هـ)

الحديث الثامن والعشرون ما اخرج ابن ماجه في باب من الاسراف ان تاكل كل ما اشقيت من طريق (هشام بن عمار

وسويد بن سعيد ويحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي قالوا احدهما ثابته بن الوليد ثنا يوسف بن بكير عن نوح بن ذكوان عن الحسن بن صالح بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تاكل كل ما اشقيت (هـ) قال ابن الجوزي لا يصح يحيى منكر الحديث واذ كان انوح (هـ) وقال السندي (في الزوائد) هذا اسناد ضعيف لان نوح بن ذكوان متفق على ضعفه وقال الديلمي هذا الحديث ما انكر عليه (هـ) قلت ويحيى برئي من عمدته فانه لم ينفرد به كما ترى.

الحديث التاسع والعشرون ما اخرج ابن ماجه في باب العسل من طريق (الزبير بن سعيد الهاشمي عن عبد الحميد بن

سالم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعق العسل ثلاث غدوات من كل شهر لم يصيب عظيم من البلاء (هـ) قال ابن الجوزي في الموضوعات، فيه الزبير بن سعيد الهاشمي ليس بشي (هـ) وقال السيوطي في التعقبات

قلت وثقة ابو زرعة واحد والحديث اخرج البخاري في تاريخه، وابن ماجه والبيهقي وشعب اليمان، ولطريق اخر عن ابي هريرة اخرج ابو الشيخ بن حبان في كتاب الثواب (هـ)

الحديث الثلاثون ما اخرج ابن ماجه في باب في ايام محججه من طريق (عثمان بن مطر عن الحسن بن ابي جعفر عن محمد

بن حمادة عن نافع عن ابن عمر فروعا الحجازي عن الربيع امثله الحديث وفيه فانه لا يبد وجد ام ولا برص الا يوم الاربعاء وليلة الاربعاء (هـ) قال ابن الجوزي ربه عثمان بن مطر يروي الموضوعات عن الاثبات (هـ) قال السيوطي في التعقبات اخرج ابن ماجه من طريقه ولم ينفرد به فاخرج ابن ماجه ايضا والحاكم من وجه اخر عن ابن عمر (هـ)

الحديث الحادي والثلاثون ما اخرج ابن ماجه في باب الايات من طريق (الحسن بن علي بن الخلال شاعون بن عمار ثنا

عبد الله بن المشني بن ثمامة بن عبد الله بن انس عن ابيه عن جده عن انس بن مالك عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايات بعد المائتين (هـ) قال السندي في تعليقه

وفي الزوائد في اسناده عون بن عمارة العبدي وهو ضعيف، وقال السيوطي اخرج ابن الجوزي في الموضوعات من طريق محمد بن يونس الكندي عن عون بن عمارة هذا حديث موضوع وعون وابن المشني ضعيفان غير ان المهم به الكندي، قلت ولقد تبين انه توبع عليه كما ترى راى في ابي المصنف واخرج الحاكم في المستدرک من طريق اخر عن عون به وقال صحيح وتعقب في تلخيصه فقال عون ضعوفه وقال ابن كثير هذا الحديث لا يصح (هـ)

الحديث الثاني والثلاثون ما اخرج ابن ماجه في الباب المذكور عن انس فروعا امي على خمس طبقات الحديث (هـ) اورد

ابن الجوزي في الموضوعات من طريق عباد بن عبد الصمد عن انس، وقال (لا اصل له، واللهم به عباد منكر الحديث (هـ) قال السيوطي في التعقبات (حديث انس اخرج ابن ماجه من طريقين آخرين عن انس فزالت تهمة عباد (هـ)

الحديث الثالث والثلاثون ما اخرج ابن ماجه في باب جملة الفقراء من طريق (يزيد بن سنان عن ابي الساري عن

عطاء عن ابي سعيد الخدري قال اجوا المساكين فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم احيني مسكينا وامتنى مسكينا واحشني في زمرة المساكين (هـ) قال ابن الجوزي لا يصح ابو مبارك مجهول وي زيد وتروك (هـ) قال السندي في الزوائد

هذا الحديث

رابو المبارك لا يعرف اسمه وهو مجهول ويؤيد بن سنان القمي ابو فرقة ضعيف والحديث صحيح الحاكم وعده ابن الجوزي في الموضوعات و
قال السيوطي قال الحافظ صلاح الدين بن العلاء الحديث ضعيف السند لكن لا يحكم عليه بالوضع وابو المبارك وان قال فيه الترمذي مجهول
فقد عرفه ابن جبان وذكره في النقائ، ويؤيد بن سنان قال فيه ابن معين ليس بشيء وقال البخاري مقارب الحديث وباقى من انه مشهور من
قال العلاني انه يفتي بمجموع طرقه الى درجة الصحة وقال الحافظ ابن حجر قد حسنه الترمذي لان له شاهدا، وقال الزركشي امام ابن
الجوزي بالحكم بالوضع عليه له طريق اخر عن عطاء عن ابي سعيد اخرج الحاكم وصححه اقره الذهبي في تلخيصه انتهى ما قاله السدي لمخصرا،

الحديث الرابع والثلاثون ما اخرج ابن ماجه في باب القناعة من طريق زعيم عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من غني ولا فقير الا وديوم القيامه انا وافي من الدنيا قوتا قال السدي في تعليقه "هذا الحديث او مره ابن الجوزي في الموضوعات واعله بنفيع
فانه متروك وهو مشهور في مسند احمد وله شاهد من حديث ابن مسعود اخرج الخطيب في تاريخه اهـ

فهذه اربعة وثلاثون حديثا قد حكم عليها ابن الجوزي بالوضع وقد تركت من الاحاديث ما ادرجه ابن الجوزي في الموضوعات و
شطرها مشروى في سنن ابن ماجه ولها شاهد في كتابه والحافظ السيوطي ذكر في كتابه القول الحسن في الذب عن السنن "سنة عشر حديثا مما اورد
ابن الجوزي في الموضوعات وهو في سنن ابن ماجه، واورد في التعقبات على الموضوعات من كتاب ابن الجوزي ثلاثين حديثا فزدت عليه اربعة وسبع
الحديث، مع اني لم اظفر بنسخة كتاب الموضوعات وانما جمعت ما جمعت وقت تحرير هذه العجالة من اللآلئ المصنوعة والتعقبات كليهما
للسيوطي وتعليق السدي على سنن ابن ماجه وتعليق الشيخ فخر الحسن الكوكهي عليه.

ويوجد في كتاب ابن ماجه احاديث اخر قد حكم عليها بعض الحفاظ بالوضع او البطلان منها ما اخرج ابن ماجه في باب
الايمان من طريق ر علي بن نزار عن ابيه عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان من هذه الامم ليس لهما
في الاسلام نصيب المرجة والقدرية قال ابن عدى وهذا ما انكره علي بن علي وعلى والداه ذكره الذهبي في الميزان في ترجمة علي بن نزار و
استغده الحافظ صلاح الدين القرظي فيما استقده على المصائب من الاحاديث وزعم انها موضوعة وخرج عليها الحافظ صلاح الدين العلاني ثم الحافظ
ابن حجر العسقلاني بما بعده عن الوضع ويقرب الى الحسن وجعلنا نظرها هو تعدد الطرق واخرج الترمذي وقال حسن غريب

ومنها ما اخرج ابن ماجه في باب فضل عمر رضي الله عنه من طريق داود بن عطاء المديني عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد
بن المسيب عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من يصالح الحق عمر اول من يسلم عليه واول من ياخذ بيده فيدخل الجنة
قال الذهبي في الميزان في ترجمة داود وهذا منكر جدا اهـ واخرج الحاكم في المستدرک من طريق اخر عن سعيد بن المسيب به لكن قال الذهبي في
تلخيص المستدرک موضوع وفي اسناده كذاب اهـ وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في جامع المسانيد "هذا الحديث منكر جدا، ويا هو لاجد من اد
يكون موضوعا والافه فيه من داود بن عطاء اهـ كذا في تعليقه السدي"

ومنها ما اخرج ابن ماجه في باب ما جاء في عيادة المريض من طريق ر مسلم بن علي ثنا ابن جبريم عن حميد الطويل عن انس بن
مالك قال قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعود مريضا الا بعد ثلاث قال الذهبي في الميزان في ترجمة مسلم بعد ان ذكر هذا الحديث قال ابو حاتم
باطل موضوع اهـ وقال السدي في تعليقه

رفي الزوائد في اسناده مسلم بن علي قال فيه البخاري وابو حاتم وابوزرعة منكر الحديث، ومنكرته حديث كان لا يعود الا بعد ثلاثة ايام قال
ابو حاتم هذا منكر باطل اهـ

ومنها ما اخرج ابن ماجه في باب فضل الرباط في سبيل الله من طريق ر عمر بن صبيح عن عبد الرحمن بن عمر عن مكحول عن ابي بكر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرباط يوم في سبيل الله من وراء عورة المسلمين محتسبا من غير شهر رمضان اعظم اجرا من عبادته مائة سنة
صيامها وقيامها الحديث قال السدي في تعليقه

قال السيوطي قال الحافظ زكي الدين المنذري في الترغيب اثار الوضع لا تحتمل على هذا الحديث ولا يحتمل برواية عمر بن صبيح، وقال الحافظ
عماد الدين بن كثير في جامع المسانيد اخلق بهذا الحديث ان يكون موضوعا لما فيه من المجازفة ولانه من رواية عمر بن صبيح احد الكذابين
المعروفين بوضع الحديث والله اعلم اهـ

ومنها ما اخرج ابن ماجه في باب فضل الحرس والتكبير في سبيل الله من طريق ر سعيد بن خالد بن ابي طويل قال سمعت انس بن
مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حرس ليلة في سبيل الله افضل من صيام رجل وقيامه في اهله الف سنة، السنة ثلاثمائة و
ستون يوما واليوم كالف سنة قال الذهبي في الميزان في ترجمة سعيد بن خالد فهذه عبارة عجيبة لو صحت لكان مجموع ذلك الفضل ثلاثمائة الف

الف سنة وستين الف سنة وسعيد هذا قال في المحاكم ابو عبد الله فرى عن انس احاديث موضوعه (هـ) -
 ومنها ما اخرج ابن ماجه في باب السرايا من طريق عبد الملك بن محمد الصنعاني ثنا ابو سلمة العاملي عن ابن شهاب عن انس بن مالك
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا كتم بن الجون الخراعي يا اكثم اغزم مع غير قومك يحسن خلقك الحديث قال السندي في تعليقه
 في الزوائد في اسناده عبد الملك بن محمد الصنعاني وابو سلمة العاملي وهما ضعيفان وقال السيوطي قال ابن ابي حاتم سمعت ابي يقول العاملي
 متروك والحديث باطل (هـ)

ومنها ما اخرج ابن ماجه في باب ترتيب الكتاب من طريق (يزيد بن هارون انبا ابواحمد الدمشقي عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال تروبا صحفكم انحر لها ان التراب مبارك قال السندي في تعليقه
 قال السيوطي هذا احد الاحاديث التي انتقدت حافظ سراج الدين القزويني على المصاييم وزعم انه موضوع وقال الحافظ صلاح الدين
 العلائي هذا ليس من احسان قطعاً فهو ما ينكر على صاحب المصاييم حيث جعله منها ثم تكلم على طريق الترمذي وطريق ابن ماجه
 ثم قال وايا ما كان فالحديث ضعيف منكر وله سند اخر ذكره ابن ابي حاتم في العلل من رواية بقره عن ابن جريح عن عطاء
 عن ابن عباس رفعه ذكره ابن ابي حاتم انه قال هذا حديث باطل (هـ) وقال الحافظ ابن حجر واخرج البيهقي من طريق عمر بن ابي عمر قيل ان هذا
 هو ابواحمد الكلاعي وقيل غيره والحديث عنده من رواية بقره بن الوليد عنه فقال تارة عن ابي احمد بن علي وقال تارة عن عمر بن ابي عمرو في الحديث
 يمكن ان يخرج الحديث عن كونه موضوعاً لوجوده بسندين مختلفين (هـ)
 وفي التهذيب لابن حجر في ترجمته ابي احمد بن علي الكلاعي الدمشقي

قال ابوطالب سالت احمد بن حنبل عن حديث يزيد بن هارون عن ابي احمد بن ابي الزبير عن جابر في ترتيب الكتاب فقال هذا اشكر (هـ)

قلت و ابواحمد الدمشقي شيخ بقره مجربول

فهذه اما اطلعت عليه وقت جمع هذه العجالة من الاحاديث التي قد حكم عليها بعض الحافظ بالوضع وفيها احاديث كثيرة ضعيفة
 وبعضها اشد في الضعف من بعض ولو جمعها احد من علماء هذا الشأن لجا في مجلد لطيف
 وبالجملته فقد تفرغ ابن ماجه باحاديث كثيرة عن رجال متهمين بالكذب سرقة الاحاديث ما حكم عليها بالبطلان او بالسقوط ولذا
 صرح العلماء ان لا يقدم على الاحتجاج بحديث رواه ابن ماجه لم يكن منزهة عن التهمة والطيبان قال الحافظ السخاوي في فتح المغيب
 (و بالجملته فسيل من اراد الاحتجاج بحديث من السنن لاسيما ابن ماجه ومصنف ابن ابي شيبة وعبد الرزاق مما لا امر فيها اشد او بحديث من المسانيد
 طحا اذ جميع ذلك لم يشترط من جملة الصحة ولا الحسن خاصة وهذا المحقق ان كان متاهلاً لمعرفة الصعييم من غيره فليس له ان يحتج بحديث
 من السنن غير ان ينظر في اتصال اسناده وحال رواة كما انه ليس له ان يحتج بحديث المسانيد حتى يحيط علماً بذلك وان كان غير متاهل ليدرك
 ذلك فسيبيله ان ينظر في الحديث فان وجد احداً من الائمة صححوا وحسنه فله ان يقلده وان لم يكن ذلك فلا يقدم على الاحتجاج به
 فيكون كما طب ايل فلعله يحتج بالباطل وهو لا يشعر (هـ)

منه
 صرح العلماء ان لا يقدم على
 الاحتجاج بحديث رواه ابن ماجه
 ما لم يكن منزهة عن التهمة

ومن المعتنين بهذا الكتاب شرحاً وتعليقاً وتجريداً والزوائد او الكلام على رجب الله

الحافظ الذهبي، صنف المجرى في اسماء رجال سنن ابن ماجه كلهم سوى من اخرج له منهم في احد الصعييمين، سرتب
 اسماءهم على طبقاتهم فذكر الصعوبة، ثم طبقة ابن المسيب ومسروق ثم طبقة الحسن وعطاء ثم طبقة الاعمش وابن عون ثم طبقة عفان و
 عبد الرزاق ثم طبقة علي بن المديني واحمد بن حنبل ثم طبقة البخاري، اوله وهذه اسماء من اخرج ابن ماجه باخر اجمعه عن البخاري او مسلم (هـ) و
 هذا الكتاب في عشرين ورقة محفوظة في خزنة الظاهرية بدمشق، لكن في اوراقه تقديم وتأخير ولذا اغلط في عد طبقاته يوسف العث و واضع
 فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية

عنه

وهو محمد بن احمد بن قائم بن عبد الله الترمكاني الاصل الفارقي ثم الدمشقي ابو عبد الله شمس الدين الذهبي شافعي الفهرم حنبلي
 المعتقد، الحافظ الكبير المورخ صاحب التصانيف السائرة في الاقطار ولد ثالث شهر ربيع الاخر سنة ثلاث وسبعين وست مائة بدمشق، ودرس
 الحديث من صغره ورحل في طلبه حتى اتقنه ثم انتقل الى مصر وقرأ فيها العلوم الشرعية وسمع كثير من الخلائق يزيدون على الف وبأئتين و
 اخذ الفقه عن الكمال الزمكاني وابن قاضي شعبة ولما عاد الى دمشق عين استاذ الحديث في مسجد ام صالح ثم في المدرسة الاشرفية وغيرها وهي

في فن الحديث وجمع فيه المجاميع المفيدة الكثيرة، وجمع تاريخ الإسلام فاربي فيه على من تقدمه من تحرير أخبار المحدثين خصوصاً، واختصر منه مختصرات كثيرة منها "النبله" و"العبر" و"تلخيص التاريخ" و"طبقات الحفاظ" و"طبقات القراء" ومن مصنفاته ميزان الاعتدال في نقد الرجال و"الكاشف" ومختصر سنن البيهقي الكبرى ومختصر تهذيب الكمال لشيخه المزني، وخرج لنفسه المعجم الصغير والكبير والمختصر بالمحدثين مات في ثالث ذي القعدة ٤٣٨هـ
قال البدر التابلسي في مشيخته كان علامة زوان في الرجال واحوالهم جيد الفهم ثاقب الذهن وشهرته تغنى عن الاطبا فيه (١٤)
وقال ابن شاكر الكتبي في ترجمته

(حافظ البخاري لاحظ لا يبارى اتقن الحديث ورجالته ونظر علاه واحواله وعرف تراجم الناس وازال الاجام في توارخهم والابلس جمع الكثير ونعم المجمل النفي واكثر من التصنيف ووفر بالاختصار مؤنة التطويل في التأليف (١٥) -

وقد صرح الحافظ ابن حجر في شرح الفتح والسخاوي في فتح المغيب والسيد قطبي في التدریب ان الذهبي من اهل الاستقامة في نقد الرجال (١٦) وقد اكثر التشنيع عليه تلميذه العلامة تاج الدين السبكي في مواضع من طبقاته فقال في ترجمته احمد بن صالح المصري ابي جعفر الطبري الحافظ (وهذا شيخنا الذهبي من هذا القبيل له علم وديانة وعنده على اهل السنة تحمل مفرط فلا يجوز ان يعتمد عليه، ونقلت من خط الحافظ صلاح الدين خليل بن كيكدي العلاني رحمه الله ما نصه "الشيخ الحافظ شمس الدين الذهبي لا اشك في دينه وورعه وقصدي به فيما يقوله في الناس ولكنه غلب عليه مذهب الاذيات وناقرة التاويل والعقله عن التزير حتى افر ذلك في طبعه انحرافا شديدا عن اهل التزير وميلا قويا الى اهل الاذيات فاذا ترجم واحدا منهم يطنب في وصفه بجميع ما قيل فيه من المحاسن وسياخر في وصفه ويتعادل عن غلطاته ويتناول له ما يمكن واذا ذكر احدا من الطراف الاخر كما م الحرم والغزالي وغيرها الايباخر في وصفه ويكثر من قول من طعن فيه ويؤيد ذلك ويعتقد به دينا وهو لا يشعر ويرض عن محاسنهم الطائفة فلا يستوعبها واذا نظر لاحد منهم يغلطه ذكرها ولكن ذلك فعله في اهل عصرنا اذا لم يقدر على احد منهم يتعجب ويرى في ترجمته واسه يصلحه وغرضك وسبب الخالفة في العقائد انتهى

تعصب الذهبي

والحال في حق شيخنا الذهبي ما وصفه شيخنا ابن حجر في حقه ان يتبع وقد وصل الى التعصب المفرط الى حد يخرج منه وانا اخشى عليه يوم القيامة من غالب علماء المسلمين وأئمةهم الذين حملوا لنا الشريعة النبوية فان غالبهم اشاعروا وهو اذا وقع باشعري لا يمتنع ولا يذو الذي اعتقد انهم خصما ويوم القيمة عند من لعل اذناهم اوجه من فاسه المسئول ان يخفف عنه وان يلصقهما العفو عنوان يشفعهم فيه والذي ادركنا عليه مشائخنا النضر في كلامه عدم اعتبار قوله ولم يكن يستهري ان يظهر كتبنا التاريخية الا لمن يغلب عليه ظننا انه لا ينقل عنه ما يعاب عليه.

واما قول العلاني في دينه وورعه وقصدي به فيما يقوله فقد كتبت له في كتابي تاريخي ان يظهر كتبنا التاريخية الا لمن يغلب عليه ظننا انه لا ينقل عنه ما يعاب عليه
يعرف بانها كذب واقطع بانها لا يختلفها واقطع بانها يجب وضعها في كتبه لتنتشر واقطع بانها يجب ان يعتد سماعها معها بانها ايضا للتحدث فيه و تنفير الناس عن معرفته بعد لولات الالفاظ ومع اعتقاده ان هذا امر واجب نصر العقيدة التي يعتقدها مورقا ومع عدم ممارسته بعلم الشريعة غير اني لما اكثر بعد موته النظر في كلامه عند الاحتياج الى النظر فيه توقفت في تحريه فيما يقوله ولا ازيد على هذا غير الاحالة على كلامه فليتنظر كلامه من شاء ثم يبصر هل الرجل تخر عند غضبها وغير متحيزا عنى بغضه وقت ترجمته لواحد من علماء المذاهب الثلاثة المشهورين من الحنفية والمالكية والشافعية فاني اعتقد ان الرجل اذا امد القلم لترجمة احد من غضب غضبا مفرطاً ثم قرطه الكلام وفرقه وفعل من التعصب مالا يخفى على ذي بصيرة ثم هو مع ذلك غير خير بعد لولات الالفاظ كما ينبغي فورا ذكر لفظة لعقل معناها لما نطق بها واذما العجب من ذكره "الامام فخر الدين الرازي" في كتاب الميزان في الضعفاء وكذلك السيد الامدي واتيول ياسبه العجب هذا ان لا يرايه لها ولا جرحها احد ولا سمع من احد انه ضعفها فيما نقلنا من علومها فاي مدخل لها في هذا الكتاب ثم اتلم منهم احد يسمى الامام فخر الدين بالفخر بل اما الامام واما ابن الخطيب واذا ترجم كان في المحمدين فجعله في حروف الفاء وسماه الفخر ثم حلف في آخر الكتاب ان لم يقصد فيهمي نفسه فاي هوى اعظم من هذا انما ان يكون وري في يمينه واستثنى غير الرأفة فيقال له فلم ذكرت غيرهم واما ان يكون اعتقد ان هذا ليس هوى نفس واذا وصل الى هذا الحد والحد بالسه فهو مطبوع على قلبه (١٧)

وقال ايضا،

(واما تاريخ شيخنا الذهبي غفر الله له فانه على حسنة وجميعه مشحون بالتعصب المفرط لا اخذ به الله فلقد اكثر الوقوع في اهل الدين اعنى الفقراء الذين هم صفة الخلق واستطال بلسانه على كثير من ائمة الشافعيين والحنفيين ومال فافرط على الاشاعرة ومدح فراد في

١٤ طبقات الشافعية الكبرى ج ١ ص ١٩٠ حتى ١٩٢ طبع مصر - ١٥ قال العلامة المحقق ابراهيم السدي في معنى الاغنية (لواظها السبكي الواقع وحذف قوله الى حد يخرج منه لكان اوفق بالادب (١٦) - ١٧ طبقات الشافعية الكبرى ج ١ ص ١٩٤ -

المجتمعة، هذا وهو المحافظ القدوة والامام المجلد (م)

قلت وهذه شهادة كبير الشافعية على علم من اعلامهم مع كونه تلميذ الله بتعصبه على ائمتنا السادة الخفية، ولقد صدق السبكي رحمه
فيما قال ومن شك في غلط العلم في كتابه الميزان تراجم ائمتنا الخفية الكرام، كم نفس الذهبي من اعراضهم وكم اودع فيه من مثالبهم -

حال المحافظ بن حجر في
التعصب المفرط

وحال المحافظ الشهير بن حجر العسقلاني في التعصب على ساداتنا الخفية ازيد من الذهبي بكثير، كانه يعرض عليهم الا نامل من الغيظ
فاذا وقع بحقني لا يبقى ولا يذروني راي استطالة لسانه في كتابه لسان الميزان في حق ائمتنا الاعلام قضى من تعصباتنا العجب، وقد نبه على تعصبه
تلميذه السخاوي في مواضع من الدرر الكامنة فقال في ترجمة الشيخ الحسين بن علي بن الحجي ابراهيم بن علي العناقطي راهله شيخنا على عادتنا في الخفية مع
تقدمه في العلم (م) وقال في ترجمة جمال الدين عبد الله بن محمد بن احمد الحسيني النيسابوري العالم الشهير الخفي رغم اني رأيت شيخنا اذكره في ابناء الغر
..... ثم نكت عليه على عادته في تغليب التبكيك على الخفية فقال وكان يتشيع (م) وكان السخاوي قد بيض من تصانيف شيخنا بن حجر كتبنا
ومنها الدرر الكامنة، وهذه التراجم استدركها السخاوي على شيخه في حواشي الدرر، وقال العلامة قاضي القضاة محمد بن الدين ابو الفضل محمد
بن الشحنة في مقدمته شرحه على الهداية في حق ابن حجر

وكان كثير التبكيك في تاريخه على مشائخه واحبابه واصحابه بالاسما الخفية فانه يظهر من تراجمهم ونفاضهم التي لا يعري عنها اغلب الناس بايقن
عليه يغفل عن ذكر محاسنهم وفضائلهم الا ما الجأتم الضرورة اليه فهو سالك في حقهم بأسلاك الذهبي في حقهم حتى الشافعية حتى قال السبكي انه

لا ينبغي ان يؤخذ من كلامه ترجمة شافعي ولا حنفي وكذا الاميني ان لا يؤخذ من كلام ابن حجر ترجمة حنفي متقدما ولا شافعي (م)

نقله العلامة المحدث زاهد الكوثري في تعليقاته ديوان تذكرة الحفاظ في ترجمة ابن حجر العسقلاني، فانظر يا اخي الى ما اوصى به العلامة ابو الفضل
محمد بن الدين ابن الشحنة ولا تغتر بما نقله بعض الرعا من اهل هذا العصر من الذين يقيمون الى اصحاب ظاهر الحديث ويتكبرون تقليد الائمة
في الفرع في حق ساداتنا الخفية من الجرح من ميزان الذهبي ولسان ابن حجر

تحقيق بن ترجمة الامام اعظم
قد دست في الميزان للذهبي

وهو ما يجب التنبيه عليه في هذا المقام انه قد وقع على هامش نسخة الميزان للذهبي المطبوعة بالهند في حروف النون وانصه
الشمعان بن ثابت بن زوطا ابو حنيفة لكوني اهل اهل الراي، منعنا النساء من جهة حفظه وابن عدي واخرون، وترجم له الخطيب في فصلين

من تاريخه واستوفى كلام الفريقين معديله ومضعفيه (م)

واعترضها صاحب المطبعة بقوله (لما لم تكن هذه الترجمة في نسخة وكانت في الاخرى او ترجمتها على الحاشية (م) وادخلها انا في الميزان بمصر في المحض
من غير اعتذار والتحقيق ان هذه الترجمة مدسوسة ولم يترجم لابي حنيفة رضي الله عنه في الميزان والظن ان بعض من طالع الميزان كتب هذه العبارة
على اهامش تعليقاته فادرجه بعض النساخ في الاصل قال الفاضل الكوثري العلامة محمد عبد الحفي في غيث الغمام على حواشي امام الكلام
ان هذه العبارة ليست لها اثر في بعض النسخ للمعتبرة على ما رأيتها بعين يوييدة قول العراقي في شرح الفينة ولكنه اي ابن عدي ذكر في كتاب
الكامل كل من تكلم فيموان كان ثقتا وتبعه على ذلك الذهبي في الميزان الا ان لم يذكر احد من الصحابة والائمة المتبرعين) انتهى وقول السخاوي
في شرح الفينة (مع انما اي الذهبي تبع ابن عدي في ايراد كل من تكلم فيموان كان ثقتا لكننا التزم ان لا يذكر احد من الصحابة والائمة المتبرعين)
انتهى وقول السيوطي في تدریب الراي شرح تقریبا لنزاري، والا انه اي الذهبي لم يذكر احد من الصحابة والائمة المتبرعين) انتهى -

فهذه العبارات من هؤلاء الثقات الذين قد مررت انظارهم على نسخة الميزان الصحيحة مرات متتالي باعلى الذاء على ان ليس في حرف النون

من الميزان اثر لترجمة ابي حنيفة النعمان فلعلها من زيادات بعض الناسخين والناقلين في بعض نسخ الميزان (م)

قلت ولا شك في كونها مدسوسة كيف وقد صرح الذهبي نفسه في مقدمته الميزان انه لا يذكر فيه ترجمة الامام حيث قال وانصه،

(وكذا الاذكار في كتابي من الائمة المتبرعين في الفرع احد الجلائل المحقق الاسلام وعظمتهم في النفوس مثل ابي حنيفة والشافعي (م)

وصرح به العلامة محمد بن اسمعيل الامير الياني صاحب سبل السلام في توضيح الافكار لمعاني تقيم الانظار بقوله

لم يترجم لابي حنيفة في الميزان وترجم له النوري في التمهيد واطال في ترجمته ولم يذكره بتضجيف (م)

والدليل الواضح على كونها مدسوسة ان المحافظ بن حجر العسقلاني قد ذكر في آخر كتابه لسان الميزان ما نصه،

راخر الكتاب المختصر من الميزان مع الزيادات والتبسيطات والتحريرات، قال مولفنا بقائه انه تعالى فرغت سنة في شهر جادى الاولى سنة اثنى عشر

تسعين وثمانائة بالقاهرة سوى ما الحقته بعد ذلك وسوى الفصل الذي زدته من التمهيد وهو من ذكرهم الذهبي في الميزان وحدثهم في اللسان

ليكون هذا المختصر مستوعبا لجميع الاسماء التي في الميزان واسه المستعان (م)

ثم لم يذكر ابن حجر في الفصل الذي زاده اسم الامام رضی الله عنه مع كونه من رجال التهذيب فلو كانت ترجمة الامام في الميزان لذكر ابن حجر في هذا الفصل كما قد صرح به

ومن التصانيف المطبوعة للذهبي (١) تجريد اسماء الصحابة في تلخيص اسد الغابة (٢) تذكرة الحفاظ (٣) دول الاسلام وهذه الثلاثة طبعت بجيد راباد الكن بالهند (٤) رسالة في الرحمة الثقات المتكلم فيهم بالاجوب ردهم طبعت بمصر في مجموعة (٥) كتاب العلول للعلی الغفار طبع بالهند وبمصر ايضا (٦) المشتهر في اسماء الرجال ويسمى ايضا مشتهر النسبة طبع بليدن (٧) ميزان الاعتدال -

ومنهم الحافظ مغلطاي الحنفی شرح قطعة من سنن ابن ماجه في خمس مجلدات وهو اول شارح لهذا الكتاب وهو الامام الحافظ علاء الدين مغلطاي بن قليم الحنفی قال السيوطی في ذيله على تذكرة الحفاظ

مغلطاي بن قليم بن عبد الله الحنفی الامام الحافظ علاء الدين ولد لثلاثة تسع وثمانين وستائة سمع من الدوسي والحنفي وخلائق وولي تدريس الحديث بالظاهرية بعد ابن سيد الناس وغيرها وله ما أخذ على المحدثين واهل اللغة قال العراقي كان عارفا بالانساب معرفة جيدة ولما غيرها من متعلقات الحديث فله خبرة متوسطة وتصانيف اكثر من مائة منها شرح البخاري وشرح ابن ماجه ولم يكمل وقد شرعت في تمامه وشرح ابی داود ولم يتم وتجمع اوهاام التهذيب واوهاام الاطراف وذييل على التهذيب وذييل على المؤلف والمختلف لابن نقطة والزهري الياسم في سيرة ابی القاسم ورتب المبهمات على الابواب ورتب بيان الوهم والايهام لابن القطن وخروج زوائد ابن حبان على الصحيحين مات في ربيع عشر شعبان سنة اثنى عشر وستين وسبعائة (٨)

ووصف المحدث ابن فهد في ذيله على تذكرة الحفاظ ربا الامام العلامة الحافظ المحدث المشهور (٩) وقال السيوطی في حسن المحاضرة في ترجمة مغلطاي ركان حافظا عارفا بنون الحديث علامة في الانساب (١٠) وذكر ايضا في ذيله في ترجمة الحسيني

رسائل الحافظ ابو الفضل العراقي من اربعة تعاصير والجمهر الحفظ مغلطاي وابن كثير وابن رافع والحسيني فاجاب ومن خط نقلت ان اوسعهم اطلاعا واعلمهم بالانساب مغلطاي على اغلاط تقع من تصانيفه ولعله من سوء الفهم واحفظهم للتون والتواريخ ابن كثير واقدمهم لطلب الحديث واعلمهم بالمؤلف والمختلف ابن رافع واعرفهم بالشيخ للعاصرين بيا التهجيم الحنفی وهو ادوم في الحفظ (١١) وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة كتابه تهذيب التهذيب

(وقد اتفقت في هذا الكتاب المختصر بالكتاب الذي جمعه الامام العلامة علاء الدين مغلطاي على تهذيب الكمال (١١) ... ثم قال ... فلم يكن في هذا المختصر الا الجمع بين هذين الكتابين الكبيرين في مجمل لطيف كان معنى مقصودا (١٢)

وقال الشوكاني في البدر الطالع

(مغلطاي بن قليم بن عبد الله البكري الحنفی الحافظ علاء الدين صاحب التصانيف ولد بعد سنة تسعين وستائة وقيل (٦٨٩) وسمع من احمد بن علي بن دقيق العيد اخي الشيخ تقي الدين والد بوسى وغيرها واكثر وجد من القراءة بنفسه والسمع وكتب الطباقي ولازم الجلال القزويني ودرس بالقاهرة في الحديث وصنف التصانيف (١٣)

قال الشوكاني (وله ذيل على تهذيب الكمال يكون قدرا الاصل واختصره مقتصر على الاعتراضات على المزني في نحو مجلدين ثم في مجلد لطيف (١٤) قلت ولقد طالعت ونبه الحمد شرح ابن ماجه لمغلطاي وهو محفوظ في خزنة مكتبة تونك بالهند قال فيه في بحث رفع اليدين عند الركوع وعند رفع الراس منه ما نصه

(واستدل لابي حنيفة بجديت لابس بسند ذكره البيهقي في الخلافيات من حديث محمد بن غالب ثنا احمد بن محمد البرقي ثنا عبد الله بن عون الخزاز ثنا مالك بن الزهري عن سالم بن ابن عمر بن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه اذا افتتح الصلاة ثم لا يعود انتهى) ولما لم ير الحاكم ما يدفع به قال هذا باطل فقد روي بالاسانيد الصحاح عن مالك خلاف هذا وفي المعرفة للبيهقي ما يشده بسند صحيح وهو قوله ثنا الحاكم انبأ ابوبكر بن مكرم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابوبكر بن عياش عن حصين عن مجاهد قال ما رأيت ابن عمر يرفع يديه الا في اول ما يفتتح الصلوة قال الطحاوي في حديث الرفع منسوخ على هذا (١٥)

اثبات صحة حديث ابن عمر رضي الله عنهما في علم رفع اليدين الا عند الافتتاح

١٤ ص ٣٦٥ و ٣٦٦ طبع بمصر - ١٥ ص ٣٦٥ - ٣٦٦ و ارماء العراقي الامام مغلطاي من سوء الفهم فخاشا وكلا بل هو والله العديم الظنير المطعم القوي وقل من يفتون الخطا اليسير فلا ملام عليه في ذلك عند المصنف الناقد البصير، كما قال خاتمة الحفاظ حدث القرن المنصرم الملا محمد عبد السدي في الواهب اللطيفة في المحرم المكتبي على مسند الامام ابی حنيفة من اية المحصفي وهو من محفوظات خزنة الاصفية بجيد راباد الكن بالهند وتوجد منه نسخة بخط المصنف في مكتبة بيرجمند و بجيد راباد السند بباكستان الغربية -

قلت وقد ورد في معنى حديث ابن مسعود ايضا ما اخرج البيهقي في خلافاة من حديث مالك بن الزهري عن سالم بن ابن عمر بن ابي حنيفة (١٦)

ومنهم الحافظ ابن رجب الحنبلي شرح ابن ملجأ، ذكر هذا الشرح الشيخ أبو الحسن السدي في تعليقه حيث قال في شرح حديث "من ترك الكذب وهو باطل"

رجحتم انما على ظاهره، وجلة وهو باطل حال من الكذب وهو الذي ذكره ابن رجب في شرح الكتاب اهـ

وهو عبد الرحمن بن احمد بن رجب، واسمه عبد الرحمن بن الحسن بن محمد بن ابي البركات مسعود البغدادي دمشقي الحنبلي الشيخ المحدث الحافظ زين الدين ولد ببغداد في ربيع الاول سنة ست وسبع مائة وثمانين ومائة دمشق مع والده فسمع معه من محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن البخاري ابراهيم بن داود العطار وغيرهما ومصر من ابي الفتح الميدومي وابي الحرم الفلاس وغيرهما واكثر الاشتغال حتى صنف شرح الترمذي وقطعة من البخاري، وذييل على الطبقات للحنابلة، واللطائف في وظائف الايام بطريق الوعظ وفيه فوائد والقواعد الفقهية الجارية وقرأ القرآن بالرحايات، واكثر من الشيوخ، وخرج لنفسه مشيخة مفيدة ومات في رجب سنة ثمان وتسعين وسبع مائة وتقال انه جاء الى شخص حجاز فقال له احفر لي هنا لحدا واصالحا اشار الى بقعة قال الحفار فحفرت له فنزل فيه فاعجب به واضطجع وقال هذا جيد فمات بعد ايام فدفن فيه كذا في الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني، وابن رجب سمي شرحه على البخاري بفتح الباري في شرح البخاري ذكره ابن قاضي شهبه، كذا وجد على هامش الدرر بخط النخاوي.

والتي طبعت من تصانيفه (١) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم طبع بالهند وبمصر (٢) رسالة المختوع في الصلوة (٣) كشف الكربة في وصف اهل الغربية (٤) لطائف المعارف فيما للموسم العام من الوظائف، وهذه الثلاثة طبعت بمصر (٥) شرح حديث ما ذهبان جاعلان طبع مع كتاب قيام الليل بالهند وطبع على هامش جامع بيان العلم لابن عبد البر في اثناء شرح هذا الحديث (٦) فضل علم السلف على الخلف طبع بمصر.

ومنهم الحافظ ابن الملقن شرح زوائد ابن ماجه، قال في كشف الظنون.

وشرح الشيخ سراج الدين عمر بن علي بن الملقن الشافعي المتوفى سنة اربع وثمان مائة زوائد على الخمسة اعني الصعيديين ابي داود والترمذي والنسائي في ثمان مجلدات سماه "ماتس اليه الحاجة على سنن ابن ماجه" والحق في خطبته بيان من واقفه من باقي الائمة الستة مع ضبط المشكل من الاسماء والكنى وما يحتاج اليه من الغرائب مما لم يوافق الباقيين ابتداء في ذي القعدة سنة ثمان مائة وفتح في فوال من السنة التي تليها اهـ

وهو عمر بن علي بن احمد بن محمد بن عبد الله السراج الانصاري الاندلسي التكريري الاصل المصري الشافعي المعروف بابن الملقن قال الشوكاني في البدر الطالع

ولد في ربيع الاول سنة ثلاث وعشرين وسبع مائة بالقاهرة وكان اصل ابيه من الاندلس فحول منها الى التكرير ثم قدم القاهرة ثم مات بعد ان ولد له صاحب الترجمة بسنة فاصى به الى الشيخ عيسى المغربي وكان يلقن القرآن فنسب اليه، وكان يعضب من ذلك ولم يكتب بخطه انما كان يكتب ابن النجوى وبما اشتمر في بعض البلاد كاليمين ونشأ في كماله زوجه امه وصيه وتفقه بالتحق السبكي والعزبن جماعة وغيرهما واخذ في العربية من ابي حيان والجال ابن هشام وغيرهما، وفي القراءات عن البرهان الرشدي، قال البرهان الحلبى انما اشتغل في كل فن حتى فرأى في كل مذاهب كتابا، وسمع على الحافظ كابن سيد الناس والعقرب الحلبى وغيرهما واجاز له جماعة كالزري ورجل الى الشام وبيت المقدس وله مصنفات كثيرة، منها تحرير احاديث الرافعي سبع مجلدات، ومختصر الخلاصة في مجلد، ومختصر للفتي في جزء، وتحرير احاديث الوسيط للغير الى المسمى بتذكرة الاحبار في الوسيط من الاخبار في مجلد، وتحرير احاديث المهذب المسمى بالحر المذهب في تحرير احاديث المهذب في مجلدين، وتحرير احاديث النهاج الاصل في جزء، وتحرير احاديث مختصر المشتمل لابن الحجاج في جزء، وشرح العمدة المسمى بالاعلام في ثلاث مجلدات واسماء رجالها في مجلد وقطعة من شرح المختصر في الاحكام للمجد ابن تيمية ولكنه قال

(بقية ما شيه صفحة كذا سنة) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه اذا افتتح في الصلاة ثم لا يعود، قال الحاكم والبيهقي حديث ابن عمر هذا باطل موضوع لا يجوز ان يذكر الا على سبيل التعجب او التذخر فيه فقد فرينا بالامانة الزاهرة عن مالك خلاف هذا انتهى، قلت تضعيف الحديث لا يثبت بحج الحاكم وانما يثبت بيان وجوه الطعن وحديث ابن عمر الذي رواه البيهقي في خلافاة رجاله رجال الصعيدي فما ارى له ضعفا بعد ذلك، اللهم الا ان يكون الراوي عن مالك مطعونا لكن الاصل العدم فهذا الحديث عندي صحيح لا محالة، وغاية ما يقال فيمان ابن عمر راى النبي صلى الله عليه وسلم جينا يرفع فلخبر عن تلك الحالة واجابنا لا يرفع واخبر عن تلك الحالة وليس في كل من حديثه ما يفيد التام والاستمرار على شئ معين منهما، ولقطة كان لا تقيد الدوام الا على سبيل الغالب فقد ورد انه صلى الله عليه وسلم كان يقف عند الصخرات السوداء بجرقة ولم يخرج بعد الهجرة الا حجة الوداع، فلا سبيل الى تضعيفه فضلا عن وضعه والله اعلم اهـ (١)

له قال المؤلف في الاستدراك: "في صفحة ٣٩ يحذف ترجمة الحافظ ابن رجب الحنبلي، فانه لم يشرح الكتاب، وانما الشارح غيره وهو محمد بن رجب الزبيدي الشافعي"

لترجمة محمد بن رجب الزبيدي وترتيب جديد لتراجم المعتنين بسنن ابن ماجه انظر الاستدراك في آخر هذه المقالة. (الناشر)

صاحب الترجمة في تخرجه أحاديث الرافعي إنما كتب شيئاً من ذلك على هوامش نسفته كالتهذيب لأحاديث المنتقى ثم رغب من يأتي بعده في شرح هذا الكتاب حسب نقلته من كلامه في أوائل شرح المنتقى، ومن مصنفاته طبقات الفقهاء الشافعية وطبقات المحدثين وفي الفقه شرح المنهاج ست مجلدات وأخر صغير في مجلدين ولغات في مجلد والتحفة في الحديث على أبوابه كذلك، والبلغة على أبوابه في جزء، والأعتراضات عليه في مجلد، وشرح التنبية في أربع مجلدات، وأخر لطيف سماه هادي النبيه إلى تدريس التنبية، والخلاصة على أبواب في الحديث في مجلد وأمنيه النبيه فيما يرد على النووي في التصحيح والتنبية في مجلد، وللخصم في جزء، وشرح الحاوي الصغير في مجلدين صفين، وأخر في مجلد، وشرح التبريزي في مجلد وشرح في كتاب جمع فيه بين كتب الفقه المعتمدة في عصره للشافعية ونبه على ما أهملوه وسماه جمع الجوامع، وله في علم الحديث المقدم في مجلد قال ابن حجر إن صاحب الترجمة شرح المنهاج عدة شرح الكبرهاني ثمانية مجلدات وأضمرها في مجلد والتنبية كذلك، والنخاري في عشر مجلدات، وشرح زوائد سلم على البخاري في أربعة أجزاء، وشرح زوائد داود على الصعيديين في مجلدين، وزوائد الترمذي على الثلاثة كتب من قطعة، وشرح زوائد النسائي على الأربعة كتب من جزء، وزوائد ابن ماجه على الخمسة كتب في ثلاث مجلدات، والكمال تهذيب الكمال، قال ابن حجر أنه لم يقف عليه قال البخاري أنه وقف منه على مجلد، وله مصنفات غير هذه كشرح الفيها بن مالك وشرح المنهاج الأصلي وشرح مختصر المنتقى لابن الحارث، وقد رزق الأكارم من التصنيف وانتم الناس بالغالب ذلك، ولكنه قال البخاري أن حجراً كان يكتب في كل فن سواداً اقتداً ولم يقف عليه قال ولم يكن في الحديث بالمتقن ولا له ذوق أهل الفن وقال إن الذين قرأوا عليه قالوا أنه لم يكن بأهل في الفتوى ولا في التدريس وإنما كانت تقرأ عليه مصنفاته في الغالب فيقرها ويأبها قال ابن حجر كان لا يستحضر شيئاً ولا يحقق علماً، وغالب تصانيفه كالسرقة من كتب الناس، وفي هذا الكلام من التحامل ما لا يخفى على منصف فكتبه شاهدة بخلاف ذلك من أدبها من الأئمة في جميع العلوم وقد اشهر صيته وطار ذكره وسارت مؤلفاته في الدنيا، وقد ترجمه جماعة من أقرانه الذين ما تواقبله كالعثماني قاضي صنفه فأنقل في طبقات الفقهاء أنه أحد مشايخ الأسلام صاحب التصانيف التي ما فخر على غيره بمثلها في هذه الأوقات، وقال البرهان الحلبي كان فريداً وقته في كثرة التصنيف وعبارته فيها جليلة جيدة وغيره كثيرة وقال ابن حجر في إنسانه أن كان موسعاً عليه في الدنيا مشهوراً بكثرة التصانيف حتى كان يقال أنها بلغت ثلاثمائة مجلد ما بين كبير صغير وعنده من الكتب ما لا يدخل تحت المحصر منها ما هو ملكه ومنها ما هو من أوقاف المدارس ثم انما احترقت مع أكثر مسوداتها في آخر عمره ففقد أكثرها وتغير حاله بعد ما فجع به ولده إلى أن مات، قال ابن حجر إن العراقي والبلقيني صاحب الترجمة كانوا منجوبة ذلك العصر الأول في معرفة الحديث وفنونه والثاني في معرفة مذهبه الشافعي والثالث في كثرة التصانيف، وكل واحد من الثلاثة ولد قبل الآخر بسنة ويات قبله بسنة فاللهما بن الملقن ثم البلقيني ثم العراقي ومات في ليلة الجمعة سادس عشر ربيع الأول سنة اربع وثمانمائة انتهى ما ذكره الشوكاني ملخصاً.

ومنهم الشيخ كمال الدين الديري، شرح سنن ابن ماجه في نحو خمس مجلدات ومات قبل اتمامه،

وهو محمد بن موسى بن عيسى بن علي الكمال أبو البقاء الديري الأصل القاهري الشافعي، قال الشوكاني في البدو الطالعة ولد في أوائل سنة اثنين وأربعين وسبع مائة تقريباً لما كتب ذلك بخطه، ونشأ بالقاهرة فتكسب بالخطاطة ثم أقبل على العلم فقرأ على التقي السبكي وأبي الفضل النويري والجمال الأسنوي وابن الملقن والبلقيني وأخذ الأدب عن القيراطي والعريضة وغيرها من البهار بن عقيل وسمع من جماعة ورعى في التفسير والحديث والفقه وأصوله والعربية والأدب وغير ذلك وتصدى للاقتراء والالتقاء وصنف مصنفات جيدة، منها شرح سنن ابن ماجه في نحو خمس مجلدات سماه الديباجة مات قبل تبليغها، وشرح المنهاج في أربع مجلدات سماه النجم الوهاج، لخصه من شرح السبكي والأسنوي وغيرهما زاد على ذلك زوائد نفسه، ونظر في الفقه ارجوزة مفيدة وله تذكرة حسنة، ومن مصنفاته سخاة الحيوان، الكتاب المشهور للكثير القوائد مع كثرة ما فيه من المناكير، واخصر شرح الصفدي للامية العجم وافتى بمكة ودرس بها في أيام مجاورته، قال ابن حجر اشهر عنه كرامات وأخبار بأمور غيبات يستدأها إلى المنامات تارة وإلى بعض الشيوخ أخرى وغالب الناس يعتقد أنه يقصد بذلك السنن، ومات في ثالث جمادى الأولى سنة ثمان وثمان مائة، ومن نظمه

بكارم الاخلاق ~~كن~~ متعلماً
 ليغوج ندى ثنائك العطر الشذي
 واصدق صديقك ان صدقت صداقة
 وادفع عدوك بالتى فاذا الذي

ومنهم الحافظ الشهاب البوصيري، قال المحدث ابوالحسن السدي في مقدمته تعليقه

(وللشهران ما انفرد به رأي ابن ماجه) يكون ضعيفا وليس بكل لكن الغالب كذلك، ولقد ألف الحافظ الحجة العلامة احمد بن ابي بصير

البوصيري رحمه الله تعالى في زوائد تاليفه على غالبها وان شاء الله تعالى اقل غالب ما يحتاج اليه في هذا التعليق (م)

والبوصيري ذكره السيوطي في "ذيله" على "تذكرة الحفاظ" فقال

الشهاب البوصيري، احمد بن ابي بكر بن اسمعيل بن سليم مكبرين فاعلم ابن عثمان بن عمر الكوفي المحدث شهاب الدين ولد في المحرم سنة
انثني وستين وسبع مائة، وسمع الكثير من البرهان النخعي والبلقيني والعراقي والهيثمي والطبقة وحدث وخرجه وألف تصانيف حسنة
منها ثمان سنن ابن ماجه على الكتب الخمسة وثم وائت سنن البيهقي الكبرى على الستة وثم وائت المسانيد العشرة على الكتب الستة، وهي
مسند الطيالسي ومسند الحميدي والعدني وابن راهوية، وابن جنيته وابن ابي شيبة وعبد بن حميد وابن ابي اسامة وابي يعلى ولم يزل يكتب
على كتب الحديث وقهر بجهه الى ان مات في المحرم سنة اربعين وثم مائة رحمه الله تعالى (م)

وله ترجمة مبسطة في "الضوء اللامع" للسخاوي، قال السخاوي

(وما جده نزار ابن ملحة على باقي الكتب الخمسة مع الكلام على مسانيدها ونزار ابن السنن الكبرى للبيهقي على الستة في مجلدين او ثلاثة
ونزار ابن مسانيد الطيالسي واحمد ومسند الحميدي والعدني والبرزاري ومنيع وابن ابي شيبة وعبد والحارث بن ابي اسامة وابي يعلى
مع الموجود من مسند ابن راهوية على الستة ايضا في تصنيفين احدهما يذكر مسانيدهم والاخر يدونها مع الكلام عليها والتقط من
هذه الزوائد من مسند الفرج وس كتابا جعله ذبلا على الترغيب للندري سماه تحفة الجيب اللطيف بالزوائد في الترغيب والترهيب، و
مات قبل ان يهد به ويبيضه، فبيضه من مسودته ولده على خلل كثير فيه فانه ذكر في خطبته انه يقتفى اثر الاصل في اصطلاحه
وسرحه ولم يوف بذلك بل اكثر من ايراد الموضوعات وشبهها بدون بيان، وعمل جزءا في خصال تعلم قبل الفوت فيمن يجري عليه
الموت، واخر في احاديث الحجة الى غير ذلك وحدث بالسير وسمع منه الفضلاء كابن فهد، (م)

البرهان

ومنهم الحافظ سبط ابن العجمي، كتب تعليقا لطيفا على سنن ابن ماجه وهو ابراهيم بن محمد بن خليل

الطرابلسي الاصل الشامي المولد والدار الشافعي ولد في ثاني عشر رجب سنة ٤٥٣ ثلاث وخمسين وسبع مائة بالجوام بفتح الجيم وتشديد
اللام المضمومة، ومات ابوه وهو صغير فكفلته امه وانتقلت به الى دمشق فحفظ بها بعض القرآن ثم رجعت به الى حلب فنشأ بها و
ادخلته مكتبة الايتام فاكل به حفظه وصلى به على العادة في التراويح في رمضان وتلا تجويد اعلی الحسن السائس المصري وعلى
ابن ابي الرضي والحارثي وقرأ في الفقه على ابن العجمي وجماعة كالبليقي وابن الملقن واللغة على محمد بن ابراهيم صاحب القاموس، وفي
الحديث على الزين العراقي والبلقيني وابن الملقن ايضا وجماعة كثيرة وارتمى الى مصر مرتين لقي بها جماعة من اعيان العلماء والى مشقة
واسكندرية وبيت المقدس وغزة والرملة ونابلس وحماة وحمص وطرابلس وبلبيك، ورحى عنه انه قال مشائخي في الحديث نحو
المائتين، ومن رحى عنه شيئا من الشعر ون الحديث بضع وثلاثون وفي العلوم غير الحديث نحو الثلاثين وقد جمع الكل ابن فهد
في مجلد ضخم وكذلك الحافظ ابن حجر واستقر بحلب ولما هجمها تيمورلنك طلع بكتبه الى القلعة فلما دخل البلد وسلبوا الناس كان
فيمن سلب حتى لم يبق عليه شيء ثم اسره وبقي معهم الى ان رحلوا الى دمشق فاطلق ورجع الى بلده فلم يجد احدا من اهله واولاده
قال فبقيت قليلا ثم توجهت الى القرى التي حول حلب مع جماعة فلم ازل هناك الى ان رجعت الطغاة بجهة بلادهم فدخلت بيتي فعادت
الى امي نوحس ولقيت زوجتي واولادي منها وصعدت حينئذ القلعة فوجدت الكركنتي فاخذتها ورجعت، وقد اجتمعت المترجم له في
الحديث اجتهاد كبير وسمع العالي والنازل، وقرأ البخاري اكثر من ستين مرة ومسلا نحو العشرين، واشتغل بالتصنيف، فكتب تعليقا
لطيفا على سنن ابن ماجه وشرحا مختصرا على البخاري سماه التلخيص لفهم قارى الصميم وهو في اربعة مجلدات والمقتضى في ضبط الفاظ
الشفاف في مجلد، ونور النبراس على سيرة ابن سيد الناس في مجلدين والتيسير على الفية العراقي وشرحا مع زيادة ابيات في الاصل غير
مستغن عنها، ونهاية السؤل في حجة الستة الاصول في مجلد ضخم والكشف الخفي عن رمي بوضع الحديث في مجلد لطيف، و
التبيين في اسماء المدلسين في كراستين، وتذكرة الطالب للعلم فيمن يقال انه محضرم كذلك، والاعتباط فيمن رمى بالاختلاط، قال
السخاوي، وكان اما ما علامته حافظا خيرا دينا ورعا متواضعا وافر العقل حسن الاخلاق متخلقا بمجمل الصفات جميل العشرة حبا
للحديث واهله كثير النصح والمجبة لاصحابه ساكنا منجمعا عن الناس متعفقا عن التردد الى بني الدنيا فانما باليسير طارح التلطف رأسا

في العبادة والزهد والورع مديم الصيام والقيام سحلا في التحدث كثيرا لا نصاب والبشر لمن يقصده للاخذ عنه خصوصا الغرباء مواظبا على الاشتغال والاشغال والاقبال على القراءة بنفسه، حافظ الكتاب الله كثير التلاوة له صبور على الاسماع، ربما اسمع اليوم الكامل من غير ملك ولا ضجر وقد حدث بالكثير واخذ عنه الائمة طبقة بعد طبقة والحق الاصاغر بالاكابرو وصار شيخ الحديث بالبلاد الحلبية تبالا مدا فعم ومن اخذ عنه من الاكابرين خطيب الناصرية والحافظ ابن حجر امتحنه فادخل عليه شيئا في حديث سلسل رابم بذلك اختبا هل يفتن ام لا، فتنبه البرهان لذلك وقال لبعض خواصه ان هذا الرجل يعني ابن حجر لم يلقني الا وقد صرت نصف رجل اشارة الى انه قد كان عرض له قبل ذلك الفالج والنسي كل شئ حتى الفاتحة ثم عوفي وصار يتراجع اليه حفظه كالطفل شيئا فشيئا، ولم ينزل على جلالته وعلومه حتى مات مطعون في يوم الاثنين سادس عشر شوال سنة احدى واربعين وثمانمائة وهو يتلو ولم يغيب له عقل ودفن بالجبل عند اقاربه (انتهى لمخصا من البدر الطالع)

ومنهم الحافظ السيوطي، شرح سنن ابن ماجه، اوله الحمد لله ذي الجلال والاكرام،

وهو عبد الرحمن بن ابي بكر بن محمد بن ابي بكر بن عمر بن خليل بن نصر بن المحضر بن الهمام، ابو الفضل جلال الدين السيوطي الاصل القاهري الشافعي الامام العلامة الخبير البحر المحجوبة الدهر صاحب المؤلفات الحافلة الجامعة التي تزيد على خمسمائة مصنف، قال في البدر الطالع رولد في اول ليلة مستهل رجب سنة تسع واربعين وثمانمائة، ونشأ يتيم فحفظ القرآن والعمدة والمنهاج الفرعي وبعض الاصل في الفيتة النخوة واخذ عن الشمس محمد بن موسى الخنق في النحو وعن العلم البليغي والشرف المناوي والشمسي والكفياحي في فنون عديدة وجماعة كثيرة كالبغاعي وسمع الحديث من جماعته وسافر الى فيوم ودمياط والمحلة وغيرها واجاز له اكار على عصره من سائر الامصار وبرز في جميع الفنون وفاق الاقران واشتهر ذكره وبعد صيته وصنف التصانيف المفيدة كالتجارب المعين في الحديث الدر المنثور في التفسير والآتقان في علوم القرآن وتصانيفه في كل فن من الفنون مقبولة قد سارت في الاقطار وسير النهار (١)

وقد ذكر السيوطي لنفسه ترجمة طويلة في كتابه "حسن المحاضرة في اخبار مصر القاهرة" واترخ الشوكاني وفاته بعد اذان الفجر المسفر صباحه عن يوم الجمعة تاسع عشر جمادى الاولى سنة ثمان مائة وتسع مائة، وقد فرغ الله له من الذكر الحسن والثناء الجليل ما لم يكن لاحد من معاصريه، والعاقبة للمتقين،

وقد طبع من تصانيفه (١) الاتقان في علوم القرآن (٢) اتمام الدراية لقراء النقاية (٣) الاخبار المبررة في سبب وضع العربية (٤) الارح في الفرج (٥) اسعاف المبطاني رجال الموطا (٦) الاشباة والنظائر النحوية (٧) الاشباة والنظائر في الفروع (٨) الاقتراح في علم اصول النحو (٩) الاكليل في استنباط التنزيل (١٠) الفية السيوطي في المصطلح (١١) انباء الاذكياء بحياة الانبياء (١٢) الايضاح في علم النكاح (١٣) البدور السافرة في احوال الآخرة (١٤) بشري الكتيب ببقاء الحبيب (١٥) بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة (١٦) البهجة المرضية في شرح الالفية (١٧) تاريخ الخلفاء (١٨) تبويض الصحيفة في مناقب الامام ابي حنيفة (١٩) التثبيت عند التبيين (٢٠) تحفة المجالس ونزهة المجالس (٢١) تدريس الراوي في شرح تقريب النواوي (٢٢) ترجمان القرآن في تفسير المسند (٢٣) تزيين الممالك بمناقب الامام مالك (٢٤) التعظيم والمنتقى ان ابوي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنة (٢٥) التعقبات على الموضوعات (٢٦) تفسير الجلالين (٢٧) تنزيه الانبياء عن تشبيه الاغبياء (٢٨) تنوير الحالك في امكان قرية الجن والملك (٢٩) الجامع الصغير في حديث البشير النذير (٣٠) جمع الجوامع في النحو (٣١) الحزن المنيع في احكام الصلوة على الحبيب الشفييع (٣٢) حسن المحاضرة في اخبار مصر والقاهرة (٣٣) الخصائص الكبرى (٣٤) الدرر الحان الدرجات المنيفة في الالباء الشريفة (٣٥) الدر المنثور في التفسير بالماثور (٣٦) الدرر الشير في تلخيص نهاية ابن الاثير (٣٧) الدرر الحان في البعث ونعيم الجنان (٣٨) الدرر المنتثرة في الاحاديث المشتهرة (٣٩) ذيل اللآلئ المصنوعة (٤٠) الرخ على من اخذ الى الارض وجمبل ان الاجتهاد في كل عصر فرض (٤١) رشف الزلال من السحر الحلال (٤٢) زهر الربيعي على المجتبى (٤٣) السبل الجلية في الالباء العلية (٤٤) سهام الاصابه في الدعوات المستجابة (٤٥) شرح السيوطي على بديعته السماء بنظم البديع في مدح خير الشفييع (٤٦) شرح شواهد مغني اللبيب (٤٧) شرح الصدور في احوال الموتى والقبور (٤٨) شرح الاجزرة المسماة بعقود الجمان في علم المعاني والبيان (٤٩) الشرف المحتم فيما من الله به على وليه سيدي احمد الرفاعي من تقبيل يدا النبي صلى الله عليه وسلم (٥٠) الشارح في علم التاريخ (٥١) طبقات الحفاظ (٥٢) طبقات المفسرين (٥٣) عقود الجمان في علم المعاني والبيان (٥٤) علم الخط (٥٥) فتح الجليل للعبد الذليل (٥٦) الزبدة و هي الفية في النحو (٥٧) فضل الاغواث (٥٨) قوت المعتدي على جامع الترمذي (٥٩) اللآلئ المصنوعة في الاحاديث الموضوعية (٦٠) لباب النقل في اسباب النزول (٦١) لب اللباب في تحبير الانساب (٦٢) متشابه القرآن (٦٣) المتوكلي (٦٤) الزهر في علم اللغة (٦٥) مسائل الخفا

في والدي المصطفى (٦٦) مسند عمر بن عبد العزيز (٦٤) مشتمى العقول في منتهى النقول (٦٨) المعاني الدقيقة في ادراك الحقيقة (٦٩) مقدمات الاقلاق في مهمات القرآن (٧٠) المقامة السندسية في النسبة الشريفة المصطفوية (٧١) مقامات السيوطي (٧٢) مناهل الصفا في تخريج احاديث الشفا (٧٣) نشر لعلمين المنيفين في لحياء الابوين (٧٤) نور اللمعة في خصائص الجمعة (٧٥) همع الهوامع شرح جمع الجوامع (٧٦) الوديك في فضل الوديك

وطبعت بالهند مجموعة فيها ثلاثون رسالة للجلال السيوطي، ومجموعة اخرى فيها تسع رسائل له ايضا، ومنهم المحدث الكبير العلامة ابو الحسن السندی، شرح سنن ابن ماجه وهو شرح لطيف بالقول وطبع بمصر مرارا، قال في مقدمته شرحه،

(وتعليقنا هذا ان شاء الله يقتصر على حل ما يحتاج اليه القارى والمدرس من ضبط اللفظ وايضا الغريب والاعراب رزقنا الله تعالى ختمه خير قبل حلول الاجل ثم يرضنا حسن الاتمام بفضل امين يارب العلمين ام) وهو ابو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السندی الخنفي نزيل المدينة المنورة المتوفى سنة ٣١٤ قال المرادى في "سلك الدرر" ربه السندی، ابن عبد الهادي السندی الاصل والمولد الخنفي نزيل المدينة المنورة الشيخ الامام العامل العلامة المحقق المدقق الفهر الفهامة، ابو الحسن نور الدين، ولد ببنة قرية من بلاد السند، ونشأ بها ثم ارتحل الى تستر واخذ بها عن جملة من الشيوخ ثم رحل الى المدينة المنورة وتوطنها واخذ بها عن جملة من الشيوخ كالسيد البرزنجي والملا ابراهيم الكوراني وغيرهما ودرس بالحرم الشريف النبوي واشتهر بالفضل والذكاء والصلاح والرفق نافع منها الحواشي الستة على الكتب الستة الا ان حاشيته على الترمذى ما تمت وحاشيته نفيسة على مسند الامام احمد وحاشيته على فتح القدير وصل بها الى باب النكاح، وحاشيته على البيضاوى وحاشيته على الزهراوين للملا على القارى وحاشيته على شرح جمع الجوامع الاصولي لابن قاسم المسماة بالآيات البينات، وشرح على الاذكار للنووي وغير ذلك من المؤلفات التي سارت بها الركبان، وكان شيخنا جليلا ما هله عمقا بالحديث والتفسير والفقه والاصول والمعاني والنطق والعربية وغيرها اخذ عنه جملة من الشيوخ منهم الشيخ محمد جادة السندی المتقدم ذكره وغيره وكان عالما عاملا ورعا زاهدا وكانت فاته بالمدينة المنورة ثانی عشرى شوال سنة ثمان وثلاثين ومائة الف، وكان له مشهد عظيم حضره الجمل الفقير من الناس حتى النساء وعلقت الدكاكين وحمل الولاية نعشه الى المسجد الشريف النبوي وخط عليه به ودفن بالبقيع وكثر البكاء والاشد عليه، رحمه الله تعالى ام)

وقال الشيخ عبد الرحمن الجبيري الخنفي في "معجائب الآثار في التراجم والاعخبار" (رويات العلامة صاحب الفنون) ابو الحسن بن عبد الهادي السندی الاثرى شارح المسند والكتب الستة وشارح الهداية، ولد بالسند وبها نشأ وارتحل الى الحرمين فسمع الحديث على البايع وغيره من الواردين، وتوفى بالمدينة سنة ثمان وثلاثين ومائة الف ام) وقال الشيخ محمد بن يحيى المعروف بالمحسن التميمي ثم البكري الترهتني في "اليانح الجني في اسانيد الشيخ عبد الغني" (وابو الحسن الكبير هو ابن عبد الهادي التتوي، نسبة الى تائب ثمانين من فوق وفتح الاوى تشديد الثانية وقصر الالف بلدة على شاطئ نهر السند كان عالما جليلا فقيها اصوليا محدثا من اصحاب الوجوه في المذهب له مؤلفات نافعة جدا وهي اذيل على الكتب الستة ومسند الامام احمد وفتح القدير لابن الهمام توفى بالمدينة سنة ثمان وثلاثين ومائة الف، رحمه الله تعالى ام)

ومنهم الشيخ عبد الغني المحدث الدهلوي، قال السيد صدوق حسن خان في "المحطة بذكر الصحاح الستة"

رو شرحه الشيخ الصالح التتوي عبد الغني بن الشيخ ابى سعيد الجدي الدهلوي نزيل المدينة المنورة على صاحبها الصلوة والتحية حاله واسماه "انجاء الحاجة" وهو شرح مختصر طبع في دهلي على هوامش السنن المذكورة، اوله الحمد لله محمد و نستعينه ام) والشيخ عبد الغني ذكره صاحبها الشيخ المحسن التميمي في "اليانح الجني في اسانيد الشيخ عبد الغني" ووسط في ترجمته وذكر اسانيد الكتب الستة والموطأ، والمحدث العمدة والفقير النا هه القدوة العلامة المحقق والخبر الفهامة المدقق طود العلم ووجه الاخر ذو الشرف والعلاء والمفاخر الشيخ عبد الغني الدهلوي بن الشيخ ابى سعيد بن صفى القدر بن عزيز القدر بن محمد عيسى بن سيف الدين بن محمد معصوم بن الامام الرباني محمد الف الثاني احمد العمري السهرندي رضى الله عنه، ولد رحمه الله في شهر شعبان سنة خمس وثلاثين ومائة بعد

له ج ٢ ص ٦٦ - ٦٧ ج ١ ص ٤٩، ٥١، ٥٢، النسخة المطبوعة بها مش الكامل لابن الاثير بالمطبعة الأزهرية بمصر سنة ١٣٥٠ - ١٣٥١ من النسخة المطبوعة بها مش كشف الاستبانة

الألف بدار الملك دهلي، وورث المجد كابر عن كابر وتربى في ظل أهل الصلاح والدين من الصوفية والفقهاء والمحدثين، فحفظ كتاب الله ودرس السنة والفقاه الحنفى قرأ على والده الشيخ ابن سعيد الموطأ للإمام الرباني محمد بن الحسن الشيباني ومشكوة المصابيح على مخصوص الله بن الشاه رفيع الدين العمري الدهلوي وأخذ عن الشيخ الأجل محمد بن أبي سليمان اسمعيل بن بنت الشاه عبد العزيز الدهلوي وخاتمة الحفاظ الشيخ الأجل محمد بن أبي نصر السدي المدني، قرأ بالمدينة بعض صحيح البخاري وأجازة بآقيه وكتب له الأجازة العامة برواية الكتب الستة وغيرها من كتب الحديث ومصنفات الفنون في القديم والحديث التي أورخ أسانيد هاتفي كتابه المحصر الشارح "وأخذ الطريقة المجددية عن أبيه، واشتغل أو لا بدرس الحديث وقرأه ببلده فانتفع به أناس من أهلها ومن الغرباء للنازلين بها، قال في "اليانعة الجوف" ووصفت بها ذيلًا نفيساً على سنن ابن ملجاة "سماها" انجاس الحاجة "أودعه انموذجا من عقيد علمه وطريف فقهه فلا تستل عن حسن موقعها وغزارة نفعها، وهما هي بين ظهراني الناس قد تدأولوا اشتاتا منها يتفجعون برغائيبها وينتشلون من ركائزها" (م)

ثم لما وقعت الفتنة الرهائلة في الهند عام القرقاس وتسلبت العلوج على دهلي توجه هو في رهطه تلقاء أرض الحجاز فقدم مكة ثم رحل إلى المدينة ونزل بها واشتغل بالحديث وقد انتفع بعلمه في المدينة نرجال، وتوفي رحمه الله تعالى سادس المحرم سنة ١٢٩٦ هـ وسبعين ومائتين بعد الألف،

ومنهم المحدث فخر الحسن الكنكوهي، علق عليها حاشية طويلة نفيسة جمعها من انجاس الحاجة للشيخ عبد الغني المذكور ومصباح الرجاجة للسيوطي وأضاف إليها أشياء أخرى وقد طبعت بها مش الكتاب، وهذه الحاشية كما قال الشيخ فيض الحسن في مقدمة "التعليق المحمدي" (شاعت طبعا بعد طبعه وانتفعت منه الأنام كرام بعد كرام تلقاها العلماء الفحول بأيدي الاستفادة منها والقبول (م)

والشيخ فخر الحسن من تلامذة الشيخ العارف العلامة محمد قاسم النانوتوي والمحدث الصالح رشيد أحمد الكنكوهي وله حاشية جيدة على سنن أبي داود سماها "التعليق المحمدي على سنن أبي داود" وقد طبعت بالهند، والتعليقان كلاهما يدلان على مشاركته الجيدة في علم الحديث وفنونه، ولم اطلع على ترجمته ولا تاريخ وفاته،

ومنهم الشيخ محمد العلوي، كتب عليها حاشية قد طبعت على هوامش الكتاب بأصح المطابع بلكنو، سماها مفتاح الحاجة بشرح سنن ابن ماجة "أوله الحمد لله الذي شرح صدور أهل الإسلام بالهدى ثم وقال في خاتمته (وقد فرغ من تسويد هذا الشرح العبد المحقر المقتدر إلى كرم ربه الغني الباري محمد بن عبد الله المعروف بجيون بن نور الدين الفجائي غفر الله ذنوبهم وذلك عاشراجمادى الأولى سنة اثنى عشرة وثلاثمائة بعد الألف من الهجرة بعد صلوة الجمعة وشرعيها أيضا بعد صلوة الجمعة في الجمادى الأولى سنة تسع وثلاثمائة والف من الهجرة النبوية على صاحبها الوفاء من الصلوة والآف من التحية (م)

وأخذ صاحب المفتاح عن المحدث الشهير حسين بن محسن الأنصاري اليماني، وذكر سند الكتاب بطريقه إلى ابن ماجة في مقدمة مفتاح الحاجة، وهو ممن ينتمي إلى مذهب أصحاب ظواهر الحديث ويكره تقليد الأئمة في الفروع، وأخبرني العلامة أبو الوفاء الأفعاني في رحلته إلى كراتشي أن صاحب الترجمة

(قد عاش في حياة أباد الدكن وعمره أطول حتى قرب ثمانين سنة وأجازها وأومات به في حدود سنة ست وستين بعد الف وثلاث مائة تقريبا، وله به أولاد وأحفاد كان يبيع الكتب ويصنف دائما لسان في دكانه، ومن تصانيفه ترجمة مسند الإمام بالهندية ولغات القرآن، واللغة العربية ترجمها بالهندية، وله أشياء ومؤلفات انفرجها من بين الناس بغزابة كصنيفه في تعلم النبي صلى الله عليه وسلم الكتابة والقراءة وأخرجه صلى الله عليه وسلم من كونه نبيا أميا وأخر ما شأن تصانيفه مجمع فضائل سيدنا على رضي الله عنه و تفصيله على الصحابة حين رأى ميل والى الدكن إلى الرافض ساغما لله وكان أصلا من بلاد بلخ من بلاد هرات) انتهى بلفظ الشريف

ومنهم الشيخ وحيد الزمان، ترجمه كتاب ابن ماجة وشرحه بالأجر وبيه سماه "رفع الحاجة عن سنن ابن ماجة" طبع بمطبعة "صدائقي" بلاهور

وهو وحيد الزمان بن مسيح الزمان اللكنوي، ولد تقريبا سنة ١٢٥٨ هـ وخمسين ومائتين والف وقرأ الجامع للترمذي على العلامة المدني بشير الدين القنوي في بوبال ثم ارتحل إلى الحرمين الشريفين وأقام هناك مدة طويلة وأخذ علم الحديث عن أحمد بن عيسى

وتركه في آخر عمره

بن ابراهيم الشريقي الحنبلي وغيره وله مؤلفات عديدة منها التراجم لصحيح مسلم وسنن ابي داود والموطا وغيرها، وكان في مبدأ امره حنفياً ثم تحول الى مذهب اصحاب ظواهر الحديث وانكر تقليد الائمة في الفروع وتوفي كخمس بقين من شهر شعبان سنة ثمان وثلاثين وثلاث مائة بعد الالف ام

واما في اذهاب الكتاب

واما في اذهاب كتاب ابن ماجه، فقال الحافظ ابن حجر في التهذيب نقلاً عن تاريخ قزوين للرافعي،
(والشهر من رواية السنن) أبو الحسن بن القطان وسليمان بن يزيد وابو جعفر محمد بن عيسى وأبو بكر حامد الابهرى النخعي

قال الحافظ ومن الرواة عنه سعدون وابراهيم بن دينار، قلت والذي وقع لنا في ابيته من بينهم هو الحافظ ابو الحسن بن القطان صاحب ابن ماجه ومن طريقه بروي هذا الكتاب اليوم وذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ فقال (القطان) الحافظ الامام القدوة ابو الحسن علي بن ابراهيم بن سلطنة بن بجر القزويني، محدث قزوين وعالمها، ولد سنة اربع وخمسين ومائتين وارتحل في هذا الشأن فكتب الكثير سمع ابا حاتم الرازي وابراهيم بن ديزيل سيفه ومحمد بن الفرج الأزرق والقاسم بن محمد الدلال والحارث بن ابي اسامة وابو عبد الله بن ماجه صاحب السنن واسحاق بن ابراهيم الديري والحسن بن عبد الله اليونسي و يحيى بن عبد لك القزويني وخلقا سواهم، فرى عنه الزبير بن عبد الواحد الحافظ وابو الحسن النخعي واحمد بن علي بن لال والقاسم بن ابي المنذر الخطيب وابو سعيد عبد الرحمن بن محمد القزويني وابو الحسين احمد بن فارس للغوي وآخرون وتلا عليه بحرف لكسائي احمد بن علي السدائي عن قرأته على الحسن بن علي الأزرق، قال الخليلي، ابو الحسن شيخ عالم بجميع العلوم التفسير والفقه والفن اللغة وكان له بنون محمد وحسن وحسين ما تواشوا بارسمعت جماعة من شيوخ قزوين يقولون لم يراوا الحسن مثل نفسه في الفضل الزهد ادام الصيام ثلاثين سنة وكان يفطر على الخبز والملح وفضائله اكثر من ان تعد رحمه الله تعالى، وقال ابن فارس في بعض اماليه سمعت ابا الحسن القطان بعد ما علمت سنة يقول حين رحلت كنت احفظ مائة الف حديث وانا اليوم لا اقوم على حفظ مائة حديث، وسمعت يقول اصابت ببصرى واظن اني عوقبت بكثرة كلامي ايام الرحلة قلت مات سنة ثمان مائة اربعين وثلاثمائة، وقال المحدث عبد الغني الدهلوي في "انجاح الحاجة"

ر على بن ابراهيم بن سلمة القطان تلميذ ابن ماجه صاحب هذه النسخة، عادت ان يذكروا بعض اسانيد بلا واسطة ابن ماجه من الشيوخ الآخرين في هذه النسخة لعلوه ام

ويقول العبد الضعيف جامع هذه الاوراق محمد عبد الرشيد النعماني وانا الذي هذا الكتاب المستطاب من طريق شيعي الجليل والعالم النبيل مولانا محمد قد يرغش البد ايوبي ابقاه الله تعالى بالعلم والكرامة وهو يروي عن شيخه ووالده الشيخ حافظ بخش البد ايوبي والشيخ عبد المقدر البد ايوبي بروايتهم ما عن الشيخ ابي عبد المقدر عبد القادر عن ابيه العالم الشهير الشيخ فضل رسول الاموي البد ايوبي والشيخ جمال عبيد مفتي الحنفية بمكة المحمية وهما يرويان عن شيخهم محمد بن محمد المنصرم خاتمة الحفاظ الملاحم عابد الانصاري الخزرجي السندي المدني باسناد المذكوري ثبتته المسمى بمحصر الشارح فيما حواه اسانيد محمد عابد واسرى ايضا عن شيخه الاجل الزاهد القدوة العلامة المحدث مدرس المعقول والمنقول حاوي الفروع والاصول مولانا جید رحمن خان التونكي شيخ الحديث بدار العلوم لنذوة العلماء رحمه الله ورضي عنه رضي الابرار عن الشيخ الجليل السيد محمد نذير حسين الدهلوي عن الشيخ الاجل المشهور في الافاق ابي سليمان اسمعق بن بنت عبد العزيز الدهلوي عن الامام الاوحد الرحلة الشيخ عبد العزيز الدهلوي عن ابيه الامام الهمام حجة الاسلام ابي عبد العزيز قطب الدين احمد المدعوبولي الله بن ابي الفيض عبد الرحيم العمري الدهلوي باسناد المذكوري الارشاد الى مهمات الاسناد

واسرى ايضا عن شيخه العلامة الزاهد المذكوري عن اخيه الاكبر العلامة المحقق والفهامة المذوق الامام المخبر الجليل المحدث الفقيه الاصولي المتكلم المورخ اعلم اهل عصره بالرجال مولانا محمد رحمن خان التونكي صاحب مجمع المصنفين رحمه الله تعالى وهما يرويان عن المحدث المتقن الشيخ القاضي حسين بن محمد بن الانصاري الخزرجي السعدي اليماني وهو عن شيخه المحدث محمد بن ناصر الحارثي عن شيخه مشائخنا القاضي محمد بن علي الشوكاني باسناد المذكوري في احواف الاكابر باسناد الدفاتر

ولشيخنا الشيخ حسين بن محمد اليماني لهذا الكتاب اسانيد كثيرة شهيرة مذكورة في اجازاته، رضي الله عنا وعن جميع مشائخنا

ترجمة ابي الحسن بن القطان صاحب النسخة

ونفع بعلومهما لامة أمين-

ومن احسن النسخ المخطيئة التي رأيناها بكراتشي عاصمة باكستان نسخة في مكتبة صديقنا محب العلم واهله السيد حسام الدين الراشدي وفقد الله تعالى لما يحب ويرضى، وكانت هذه النسخة سابقا في خزانة العالم الشهير فقيه الله بن عبد الرحمن الحنفي الجلال آبادي ثم الشكاربوري رحمه الله وعليها خطر ووضع عليها خاتمة ثم اشتراها السيد هداية الله الحسيني لحداد الراشدي المذكور وعدا ووراق هذه النسخة (٢٩٠) وتشتمل كل صفحة منها على خمس وعشرين سطرا بقطع كبير وقرطاس عال وخط جميل، وقع الفراغ من كتابتها ثمانين تامين مصدت من شهر شعبان سنة الف ومائة وعشرو ومكتوب في اول صفحة منها ما نصه

والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول العبد الفقير الى الله اسمعيل بن عطاء الله اني قد اخذت هذا الكتاب وهو سنن الامام الجليل الحافظ الامام الحجة محمد بن يزيد الربيعي القزويني ابو عبد الله بن ماجه سماعا واجازة عن مولانا وشيخنا شيخ الاسلام وبركتنا لانام خادم السنة الشريفة والآثار المنيفة احد الائمة الاعلام العالم العلامة مولانا وسيدنا ابي محمد الشيخ عبد الله بن مولانا المحرم الشيخ سالم البصري الملكي اعاد الله علينا من بركات وبركات علومه، أمين رب العالمين، وذلك بالسجود الحرام تجاه البيت والمقام جهة باب ابراهيم، وذلك عام الف ومائة واثنا عشر (هـ)

وفي هامش هذه الصفحة ما نصه،

(الحمد لله) في نوبة الفقير الى الله اسمعيل بن عطاء الله الحلبى ثم الملكى غفر الله لهما والمسلمين أمين

ابتداء القراءة يوم الاربعاء المبارك احدى وعشرين من شهر جمادى الاولى عام اثني عشر ومائة والف (هـ)

والشيخ عبد الله بن سالم البصري ثم الملكى من احد مشائخ الحد يث السندين في عصره شرح صحيح البخارى وسماه ضياء القارى وله رحمه الله يد بيضاء في تصحيحه للكتب الستة بذل فيها الجهد الكثير بحيث كان اليه المرجع في هذا الباب في عصره وثبته المسمى بالامداد بمعرفة علو الاسناد مطبوع بدائرة المعارف بمجد راياد الدكن بالهند، وتوجد بهامش هذه النسخة تعليقات وتصحيحات بقلم تلميذه اسمعيل الحلبى المذكور ولكن التعليقات تنتهي الى الورق السادس والاربعين،

وهذه انكتفى في بيان تاريخنا ذكره لمن يطالع هذا الكتاب المستطاب، رفع الله تعالى مقام مصنفه الامام ابن ماجه ونفع بعلومه الامة وصل على الله تعالى على خير خلقه سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وأخرد عنوان ان الحمد لله رب العالمين.

وقم الفراغ من تحرير هذه العجالة المسماة بها تيسر اليه الحاجه لمن يطالع سنن ابن ماجه قبل عصر يوم الاربعاء عشرين من محرم الحرام من سنة ثلاث وسبعين وثلاث مائة بعد الف من الهجرة النبوية على صاحبها الف الف صلوة وتحية، واسأل الله العلى العظيم ان يجعله خالص الوجهه الكريم فخلصا من شوائب الرياء ودواعى التعظيم وان ينفعنى به وكل من وقف عليه انه ذو الفضل العظيم والمن العميم وهو حسبي ونعم الوكيل، والحمد لله اولا واخرا

في بضعة وعشرين يوما

الفهرس الاجمالى

صفحة	
٥	الحديث في القرن الاول
٨	الحديث في القرن الثانى
١١	الحديث في القرن الثالث
٢٣	ترجمة الامام ابن ماجه
٢٨	سياق الاحاديث التي ادرجها ابن الجوزى في الموضوعات
٢٥	المعتون بهذا الكتاب شرحا وتعليقا وتجريدا والترائده او الكلام على رجاله
٥٥	شراة هذا الكتاب

استدراك

متعلق بتراجم المعتنين بسنن ابن ماجه

أقد وقع في الطبعة الأولى من هذه الرسالة كثير من الخطأ والفوات والفرطات المطبعية ريبلغ عدّها أكثر من مائة). والمؤلف الفاضل قد اعطانا نسخة منها صحح فيها هذه الأخطاء وأضاف في مواضع كثيرة. لما اردنا ان نطبع هذه الرسالة مرة ثانية صححنا هذه الأخطاء والفرطات المطبعية بمواضعها في متن هذه الرسالة، ولكن لم يتيسر لنا انضمام الاستدراكات والاضافات الطويلة في متن الرسالة (وكلها متعلقة بتراجم المعتنين بسنن ابن ماجه)، فنلحقها هنا اتماماً للفائدة واداءً للامانة - والله ولي التوفيق - الناشر

قال المؤلف :-

في صفحة ٢٩ يحدث ترجمة الحافظ ابن رجب الحنبلي، فانه لم يشرح الكتاب وإنما الشارح غيره وهو محمد بن رجب الزبيدي الشافعي و ستأ في ترجمته، وقد وقع لي وهرب في تعيين الشارح ولم يتبين لي وقت التأليف ان الشارح غير ابن رجب المشهور. وليكن ترتيب تراجم المعتنين بهذا الكتاب هكذا :-

(١) الحافظ الذهبي، (٢) الحافظ مغلطاي الحنفي (٣) الحافظ ابن الملقن (٤) الشيخ كمال الدين الدميري (٥) الحافظ سبط ابن العجبي (٦) الحافظ شهاب الدين البوصيري، ثم (٧) ترجمة الشيخ شمس الدين بن عمار، وقد فاتني ذكره وقت التأليف، وهذه ترجمته :-

(٨) ومنهم الشيخ شمس الدين بن عمار المصري المالكي اختصر سنن ابن ماجه سماه "الغيوث الشجاعة في مختصر ابن ماجه" ثم شرحه وسماه "الديباجة لتوضيح منتخب ابن ماجه"، وهو محمد بن محمد بن محمد العلامة شمس الدين ابو يامر بن عمار المصري المالكي -

قال احمد بابا التنبكي في "نيل الابهة بترجم الاربعة" (١)

"قال السيوطي الشيخ الامام العلامة شمس الدين ابو يامر ولد كما كتبه بخطه يوم السبت العشرين من رجب سنة ٤٦٨ هـ ثمان وستين وسبع مائة واشتغل قديماً ولقي المشائخ وفقه بآب سرفقة، وسمع الحديث من السويدي والشتوشي والتاجر ابن القصبير واضرارهم وكان صاحب فنون حنن المحاضرة محباً في الصالحين ولى تدريس المسلمين بمصر سنة ٥٣٣ هـ ثلاث وثمان مائة فنوزع فيها بان شرط واقفها ان يكون للدرس في حدود الاربعين فاثبت محضراً بان شيخين خمس واربعون سنة فيكون مولد على هذا سنة ثمان وخمسين آه قلت ولا يبعد ان يكون ما وجد بخطه من ان مولد سنة ثمان وستين سبق قلبه ابدال في خمسين بستين والله اعلم ثم قال السيوطي وله مجاميع كثيرة وشرح التمهيل سماه "جلايل الموائد" والمغني لابن هشام سماه "الكافي الغني" ثلاث مجلدات والفتية للحديث والحدائق واختصر كثيراً من المطولات حصل له عرق جذام فاستحكوبه فمات ليلة السبت رابع عشر ذي الحجة سنة ٥٤٣ هـ اربع واربعين وثمان مائة اهـ

وقال الحافظ السخاوي: الشيخ شمس الدين بن عمار الامام العلامة في الفقه أصوله العربية والتصريف مشاركا في كثير من الفنون فمتع الحاضرة والفوائد اماراً بالمعروف كثيراً لا يتهازل قراً على الحب بن هشام في الفقه واللغة. والامر العز بن جماعة في كثير من الفنون، واخذ اصول الفقه على ابن خلدون، ولقي ابا عبد الله بن عرفة فقراً عليه قطعة من مختصره الفقري واخذ الفقه ايضا من بهرام وعبيد الشكالي وابن خلدون وغيرهم، سمع اشياء من الحديث يطول ذكرها ووافق الحافظ ابن حجر في كثير من شيوخه والحديث واقام بالاسكندرية واذن له معظم شيوخه في الافماء والاقراء واذن لابن عرفة في اقراء الفقه وغيرها. ثم ولى تدريس المالكية بالمسلبية المقدية ونوزع فيها بان شرط واقفها ان يكون المدرس في حدود الاربعين فاثبت انه زاد عليها ثم ولى تدريس قبة الصالحين عن شيخه ابن خلدون والبروقية عوضاً عن البساطي تار القضاة من شيخه ابن خلدون ثم من شمس البساطي وجمجمة الاسلام وسمع وهو يعرفنا ثلثاً لورثته لاله الا الله مات بالقيتي كان كذلك -

وابتداً بالتصنيف في حياة كثير من شيوخه منها (١) غاية الايهام في شرح عمدة الاحكام ثلاث مجلدات قرئ عليه وشرح غريبها في جنو لطيف سماها (٢) الاحكام في شرح غريب عمدة الاحكام (٣) التيسير والتقريب في اختصار الترهيب للمذري (٤) والفقه الشافعي في تقرير احاديث الكشاف للربيعي (٥) الغيوث

(١) سنة ٥٣٣ هـ وطبعها مش الديباجة للذهب في معرفة اعيان علماء المذهب لابن فرحون بمصر سنة ١٣٥١ هـ

الشجاعة في مختصر ابن ماجه شرحها سماه (٢) الدنيا جده لتوضيحه منتجب ابن ماجه علق على مختصر السنن لابي داود شرحها سماه (٤) المواهب والمنن في التعريف والاعلام بفوائد السنن وله اسئلة سماها (٨) فتح الباري و(٩) مقام السعدية في شرح الالفية الحمد يثية للعراق (١٠) السعادة والبشرى في التعريف بمولد المصطفى و(١١) والمعراج والاسراء بمنتهى المرام في تلخيص مثير الغرام الى زيادة القدس والشام للحافظ ابي الشناو (١٢) زوال المادح في جمع الجوامع و(١٣) غذاة الارواح في كشف القناع من عروب الافراح للبهاء السبكي لو يكمل (١٣) المستغاث بالرسول في شرح مقدمة ابن العاجب المنطقيت لمختصر في الاصول و(١٥) جلاب الموائد في شرح سهيل الفوائد في ثمان مجلدات و(١٦) الكافي الغني في شرح معنى ابن هشام سماه تقييم التوضيحه و(١٤) شرح و(١٨) الملحمة و(١٩) الدارة الرحمانية في شرح الميدانية في التصريف لابي الفضل الميداني و(٢٠) اللطائف الشهية فيما وقع لابن عبد السلام من اللطائف الفقهية و(٢١) شرح مختصر ابن العاجب الفرعي على سبيل الاختصار كتب منه الى اثناء الكرام وقطعة من اخرى و(٢٢) اللباب في تعداد الحساب و(٢٣) والنصرة على الذم في المنع من مقالات العوام في ثلاث مجلدات و(٢٤) بغية الصالحين في تعداد الطواعين و(٢٥) تطهير الشريعة في قتل ابن ضبيعة و(٢٦) المفتحة الناصح في اجلاس الصالح تكلم فيه على آية "ان ولى الله الذي نزل الكتاب" و(٢٤) اللطف المبرور في لغة الصادق و(٢٨) العناية الالهية في الخطط المدبنة -

ولد اذان العصر يوم السبت العاشر من جمادى الاخرة سنة ثمان وستين وسبع مائة ، وتوفي رابع عشر ذي الحجة سنة اربع واربعين وثمان مائة ا هـ وتبني على نوات ترجمته بعد طبع هذه العمالة شيخنا الامام المجل الزاهد القدوة محدث العصر العلامة ذوالفنون صاحب النضائيف البديعة مولانا محمد زكريا السهارنبوسى نزلي المدينة المنورة متعنى الله والمسلمين بافاداته الباقية ، فزدها في هذه الطبعة الثانية -

(٨) **ومنهم الشيخ ابن رجب الزبيرى** شرح سنن ابن ماجه ونقل عن شرحه ابو الحسن السندى في مواضع من شرحه على ابن ماجه وقد هب وهى وقت تأليف هذا العمالة ان ابن رجب هذا هو محدث المشهور بابن رجب للحنبلى فذكرت ترجمته ثريان لى بعد الطبع ان الشارح غيره ، وقد نبت على ذلك فيما كتبت على حياة ابن ماجه في الامرد وسأع الكتاب باسم امام ابن ماجه اور علم حديث " ثم ظهرت بترجمته في "الضوء اللامع لاهل القرالتاسع" للحافظ السخاوى وهو محمد بن رجب بن عبد العال بن موسى بن احمد بن محمد بن عبد الكريه وليه ابوه محمد ايضا - ثمس الدين الزبيرى القاهرى الشافعى ، اخويونس وسبط الشيخ يونس الواسمى ، قال السخاوى :

" ولد في سابع عشر من شعبان سنة ٤٣٦ هـ من ثمان مائة بالقرب من زاوية الخزان مظا هر باب النضر ونشأ فحفظ القرآن ومختصر ابي شجاع و المذاهج والوسيلة في الفقه ايضا نظم ناصر الدين بن رضوان ويعرف بابن الاسكاف وهى على الف وعرض المذاهج على المناوى والشمس الشنشى والبكرى في آخرين واشتغل في الفقه على الآخرين ، وتكسب بالشهادة ، وخطب بجامعة الزاهد في سويقة اللين بل وقد ا على العامة فيه وفي غيره ، ولازمى في قراوة اشياء ، وكذا قرأ عند الفخر الدينى وغيره وتوزل في الجهات وحج في سنة ثمان وسبعين ثم في سنة ائنتين وتسعين وجاور التي بعدها على خير واستقامة ملازما لى في الروايات والدروس وكتب من تصانيفي " المقامد الحسنة " وغيرها وسمع ذلك وكتب الغيبة بالبرقوقية وعلى العمارة بالناصرية البرقوقية ، كل هذا مع ميله الى الكتابة والتحصيل ورغبته في الفائدة وسمعت انه كتب على الجرومية ا هـ (١)

ثم (٩) **الحافظ السيوطى** (١٠) **العلامة ابو الحسن السندى** (١١) **الشيخ عبد الغنى المحدث الدهلوى** ثم (١٢) **المحدث**

فخر الحسن الكنكوهى الحنفى ويزاد في آخر ترجمته (ص ٥٢ س ١٩) فقه - ثم ظهرت بترجمته في " نزهة الخواطر " للشيخ عبد الحى الحنفى ، وقد كتب اشتياق اظهر الصحافى وهو من اقرباءه - له ترجمة طويلة في "جنگ" ، جريدة يومية تصدر من كراتشى ٢٠ مارس سنة ١٩٨٠ م قال فيها :

الشيخ فخر الحسن بن عبد الرحمن بن حبيب الله من احفاد القاضى اقرن الشهيد وينتهى نسبه الى شيخ الاسلام عبد الله الانصارى الهروى ، وليس هو من اولاد الشيخ عبد القدوس الكنكوهى كما ظن بعضهم ، ولا هو من المادرات من ابنا الحسين كما يذكرون صاحب " تذكرة علماء حال " بل هو انصارى ولد بدله في بيت جده ابي امة الشريف حسن العسكرى الشهيد احد خلفاء الشيخ الكبير سليمان التوسوى فسماه جده " فخر الحسن " باسم شيخ شيوخه " الفخر " ونشأ في ارغد عيش فان جده كان شيخا لبهادر شاه ظفرا خرمولوك الهند . وتعلم وصباة هناك فلما وقعت الهائلة العظمى في سنة ٤٣٣ هـ ثلاث وسبعين ومائتين بعد الالف وتسلطت الانكلاز على الهند وشنق جده المذكور سا فوبه والدك الى "كنكوه" وكان اذ ذلك ابن اثنى عشر سنة وتوفى والدك فارتبى يتيما في حجر والدته في بؤس وفقولكنه صدر وجد في طلب العلم فحفظ القرآن الكريم ، واخذ عز الامام المسند ، شيئا جدا لکنكوهى ثم رحل الى الامام حجة الاسلام محمد قاسم النانوتوى ولازمه في السفر والمخبر حتى توفى واخذ عنه الحديث وغيره وقرأ العلوم بأسرها في دار العلوم بد بوبند حتى فرغ في سنة ٤٨٥ هـ خمس وثمانين ومائتين والالف ، وحاز شهادة الفرائغ في سنة ٤٩٩ هـ تسعين ومائتين بعد الالف مع زملائه شيخ الهند محمود حسن الديوبندى وعبد الحى بورقاضى وقدم محمد الهانوى وعيد الله للجلال بوردى ، وعم بمائة الفضية في حفلة عظيمة قد عقدت لتقسيم الشهادات لخرجي دار العلوم ، وتوفى الدرس بامر شيخه في بلاد شتى بنكبنه ودله بمدرسة عيد الرب وخورجه سهارنبوسى وصحب شيخه المذكور في مناظراته مع الوشيين والانسارى وكان ناشر نصائفة هو الذى اشار اليه بتعحيح كتاب ابن ماجه وتحسينه فامثله امره وكان على

قد مر شيخه في الأذواق فلما توفى رحمه الله حزن عليه حزناً شديداً ورحل من دياره وكثيرة فلم يزل يخلعها حتى مات مع ان أمه كانت اذا ذكرك حية
تقسيم في كمنكوه وجمع في ماثر شيخه ومناقبه نحو الف ورقة وانصرف من الكس والتأليف على المناظرة فانه كان ربما يناظر مع اعداء الاسلام، وجرأ
بدهل فآخذ الطيب عز الطبيب الكبير الشهيدي محمود خان ثم نزل بكايبور وتوفى في ١٨٩٨ م (الموافق ١٣١٥ هـ)

وقال في "نزهة الخواطر" (ج ٨، ص ٣٥٢)،

"الشيخ العالم الصالح فخر الحسن بن عبد الرحمن الحنفي الكنكوهي، احد العلماء المشهورين ممن اشتغل بالعلم وتميز وكتب واشتهر بالفضل الكمال من تلامذة
الشيخ محمد قاسم النانوتوي واصداقائه وملازميه في الطعن الإقامة، اخذ الصناعة الطبية عن الحكيم محمود بن هادي الشريفي الدهلوي واشتغل بمداواة
الناس في آخر عمره بكايبور وقرأ الحديث على الشيخ العلامة رشيد احمد الكنكوهي وكان حسن الشكل ضخمًاظر يقابشوشًا، حلوا النطق والمحاضرة، موصوفًا
بالصدق والصفاء، صاحب حمية وشجاعة، متصلبًا في المذهب، ذا نخوة وجرأة، يصرف اوقاته كثيرًا في المناظرة بالهند والنصارى، ويتذذبذباكرها
وفكرها، له تعليقات بسيطة على سنن أبي داود سماها "بالتعليق المجهود" وله حاشية على تلخيص المفتاح، وحاشية مختصرة على سنن ابن ماجه
مات سنة، خمس عشرة وثلث مائة والف بكايبور -

ثم (١٣) الشيخ وحيد الزمان، ويزاد في آخر ترجمته (ص ٥٥٥ من قبل ذكر وفاته) -

"وكان يجتمع بين الصلاتين في الضم فكان يجتمع بين الظهر والعصر المغرب والعشاء دائماً وصرح في كتابه "كنز الحقائق في فقه خير الخلائق"
ان من علامات اهل الحديث الجمع بين الصلاتين حالة الإقامة والصحة لحاجة دينية او دينية (هـ) ثم صار في آخر عمره شيعياً يفضل علناً على
الثلاثة ويسب معاوية ويحرم اهل السنة بالنصب، وصنف كتاباً في غريب الحديث بالاراموسماة "الوار اللغة" جمع فيه بين غريب حديث اهل
السنة والامامية وذكر صاحب "نزهة الخواطر" اطال في ترجمته واطراة كما هو رآه في تراجم من ينتمى الى العمل بالحديث ولا يتقيد بمذهب
للآخر السقيني المحقق البعثة محمد عبد الحليم الجشتي حفظه الله تعالى كتاب في ترجمة حياته بالاراموسماة حياة وحيد الزمان، وقد طبع الكتاب
وشاع، وتوفى لخمس المئتين -

ثم ترجمته (١٤) الشيخ محمد العلوي -

رطبع باذن من المؤلف مولانا محمد عبدالرشيد النعماني، مجلس دعوة التعقيب الاسلامي، كراتشي

قديم

كتبخانه

كراچی



بِحُجْرَةِ عَبْدِ اللَّهِ

ابن ماجه

٢٠٧ - ٢٧٥ هـ

(أما بعد)

فإني أحمد الله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

وأصلي وأسلم أزكى صلاة وأبركها وأطيبها على سيدنا ومولانا (محمد بن عبد الله) رسول الله وخاتم

النبين .

الذي خاطبه الله عز وجل بقوله ١٢/١٠٨ (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ) .

وعلى آله وصحبه أجمعين .

الذين أمرهم الله عز وجل بأمره ، من فسوق سبع سمواته بقوله ٢٢/٧٨ (وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ) .

هذا ولما تضاربت أقوال أئمتنا في قيمة هذه السنن ومنزلتها من الكتب الخمسة التي اعتمدها المحدثون .

رأيت أن أهم ما أعنى به ، حين تقديمها للقراء ، هو تحقيق القول في قيمتها وفي منزلتها .

ولا يكون ذلك إلا بالإحصاء الدقيق لعدد أحاديثها . ثم تمييز ما انفردت به من الأحاديث . وذلك

بتقسيمه إلى أحاديث صحيحة الإسناد ثقات الرجال ، وإلى أحاديث حسنة الإسناد ، وأحاديث ضعيفة ،

وأحاديث واهية الإسناد أو منكرة .

وما كان يمكن أن أصل إلى غرضي على الوجه الحق إلا حين إعدادها للطبع . فأرقم الأحاديث ترقيا
مسلسلا وأثبت عقب كل حديث من الأحاديث الزوائد ، قيمته حسب الأقسام الأربعة المبينة قبل .
بكل ريث وطمانينة ، فلا ترهقني عجلة ولا إسراع .

ولقد وقت جملة أحاديث السنن في ٤٣٤١ حديثا .

من هذه الأبحاث ٣٠٠٢ حديث أخرجها أصحاب الكتب الخمسة كلهم أو بعضهم .

وباقى الأحاديث وعددها ١٣٣٩ هي الزوائد على ما جاء بالكتب الخمسة .

وبيان الزوائد :

٤٢٨ أحاديث رجالها ثقات ، صحيحة الإسناد .

١٩٩ أحاديث حسنة الإسناد .

٦١٣ أحاديث ضعيفة الإسناد .

٩٩ أحاديث واهية الإسناد أو منكرة أو مكذوبة .

وإن كتابا يجمع بين دفتيه ٣٠٠٢ حديث يرويها أصحاب الكتب الخمسة في كتبهم . ثم يجيء

ابن ماجه يرويها كلها عن طرق غير طرقهم . وكل الطارق يؤيد بعضها بعضا مما يطى للأحاديث قوة فوق
قوتها ، ثم يضيف إلى عددها ٤٢٨ حديثا صحيحة الإسناد رجالها ثقات و ١٩٩ حديثا حسنة الإسناد -
لهو كتاب له قيمته لو اقتصر على هذه الزية فقط .

فما بالكم وقد جاوز هذه الزية إلى مزايا أخرى سترد مفصلة فيما بعد !

(ابن ماجه) أو (ابن ماجه)

لم يكن تضارب الأقوال في تحقيق هذا اللفظ بأقل من تضاربهم في قيمة السنن ومنزلتها من الكتب
الخمس .

من قال : ابن ماجه

١ - نسخة فتح الباري للحافظ ابن حجر السقلائي المطبوعة في مطبعة بولاق عام ١٣٠٠ هجرية .

٢ - نسخة خلاصة تذهيب مهذب السكال في أسماء الرجال للخزرجي المطبوع في مطبعة بولاق

عام ١٣٠١ هجرية .

٣ - إرشاد الساري شرح صحيح البخاري للقسطلائي المطبوع بمطبعة بولاق عام ١٣٠٤ هجرية .

٤ - نسخة من سنن ابن ماجه مطبوعة بالمطبعة العلمية بمصر عام ١٣١٣ هجرية .

٥ - منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد المطبوع بالمطبعة البيمنية بمصر عام ١٣١٣ هجرية .

٦ - السراج المنير شرح الجامع الصغير المطبوع بالمطبعة الأزهرية عام ٣٢٤ هجرية .

٧ - توجيه النظر إلى أصول الأثر للعلامة طاهر الجزائري المطبوع بالمطبعة الجمالية بمصر

عام ١٣٢٨ هجرية .

٨ - الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة . للسيد محمد بن جعفر الكتاني المطبوع في بيروت عام ١٣٣٢ هجرية .

٩ - مفتاح السنة للشيخ محمد عبد العزيز الخولي المطبوع بالمطبعة العربية بمصر عام ١٣٤٧ هجرية :

١٠ - كشف الخفاء ومزيل الإلباس . المطبوع بمصر عام ١٣٥١ هجرية .

١١ - ذخائر الموارث في الدلالة على مواضع الحديث . للنابلسي المطبوع بمصر عام ١٣٥٢ هجرية .

١٢ - قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث للسيد جمال الدين القاسمي ، وقد وقف على طبعه

وعلق عليه علامة الشام الشيخ محمد بهجة البيطار ، المطبوع بدمشق عام ١٣٥٢ هجرية .

١٣ - التعريف بكتاب مفتاح كنوز السنة . للشيخ أحمد محمد شاكر المطبوع بمطبعة مصر

عام ١٣٥٣ هجرية .

١٤ - شرح الفية العراقي المطبوع في فاس عام ١٣٥٤ هجرية .

١٥ - الجزء الأول والثاني من جامع الترمذي بتحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر . المطبوعان بمطبعة

مصطفى الحلبي وأولاده بمصر عام ١٣٥٦ هجرية .

١٦ - الترغيب والترهيب ، بتصحيح إدارة الطباعة المنيرية . المطبوع بمصر بدون تاريخ .

وأخيرا ، المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ، وضع حضرات الأفاضل جماعة المستشرقين ، والذي

صدر الفصل الأول منه عام ١٩٣٢ بمطبعة بريل في ليدن (هولندا)

وجاء في قاموس الفيروزآبادي في مادة (م و ج) :

« مَاجَهٌ » لقب والد محمد بن يزيد القزويني صاحب السنن ، لاجده .

وذكره التاج ولم يعقب عليه إلا بقوله : وهناك قول آخر ، وهو أن ماجه اسم لأمه .

وقال ابن خلكان « وماجه بفتح الميم والجيم وبينهما ألف ، وفي الآخر هاء ساكنة » .

وأنا أدري أن الهاء هي هذه (ه) وإن السكون هو هذا (ه) .

وهل بعد ضبط ابن خلكان ، مقال لإنسان ؟ ؟ .

من قال : ابن ماجه

١ - نسخة السنن المطبوعة في الهند في مطبعة فاروق في دهلي عام ١٨٤٧ ميلادية .

٢ - تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر ومعه كتاب المغني للشيخ محمد طاهر الفتني . المطبوعان

بالمطبع المجتباتي الواقع في بلدة دهلي بالهند عام ١٣٢٠ هجرية .

٣ - تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني . المطبوع في حيدر آباد عام ١٣٢٥ هجرية .

٤ - المنتقى لابن تيمية . المطبوع في المطبع الرحمانى الواقع في بلدة دهلي بالهند عام ١٣٣٧ هجرية .

- ٥ - مرآة الجنان للشافعي . المطبوع في مطبعة حيدر آباد عام ١٣٣٤ هجرية .
- ٦ - الطبعة الثانية من مسند الإمام أحمد . بتحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر . المطبوع بمطبعة المعارف بمصر عام ١٩٤٦ ميلادية .
- ٧ - وفيات الأعيان لا بن خلكان . بتحقيق الشيخ محمد محيي الدين ، المطبوع بمصر عام ١٩٤٨ ميلادية .
ولكن يظهر لي أن قلم الشيخ تردد في كتابة هذه اللفظة بين ماجه ومامجة .
انظر ص ٤٠٧ من الجزء الثالث تحت رقم ٥٦٨ :
- أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه
وفي هامش هذه الصفحة : أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه
ثم انتقل معي إلى ص ٤٠٨ تجد في السطر السادس منها ما يأتي :
وماجة - بفتح اليم والجيم - وبينهما ألف وفي الآخر هاء ساكنة .
- ٨ - كتاب الفهرست الذي وضعه أمين واصف بك للخريطة التاريخية للممالك الإسلامية ، ص ٨٧ عند الكلام على (قزوين) .
- ٩ - نسخة مخطوطة من كتاب اسمه (التبيان لبديعة البيان) لمؤلفه محمد بن عبد الله (أبي بكر) ابن محمد بن أحمد بن مجاهد القيسي ، الدمشقي الشافعي شمس الدين الشهير بابن ناصر الدين ، ولي مشيخة الحديث الأشرفية عام ٨٣٧ هجرية .
- وبديعة البيان أرجوزة في التراجم على طريقة متبكرة في تاريخ الوفيات . والتبيان في شرحها وهذه النسخة كتبت في حياة المؤلف بخط عبد الرحمن بن عبد الله بن موسى بن أحمد بن عمر بن زهير الزرعي الشافعي بتاريخ ٣ من ذي القعدة عام ٨٢٩ هجرية .
- وهي في جيازة العالم الكبير ، والمؤرخ المدقق المحقق ، الأخ الصادق الوفاء (السيد خير الدين الزركلي) صاحب (الأعلام) .
- قال المؤلف عند قوله :

ابن يزيد ماجة القزويني راوِجلا عوارف الفنون

إن ابن ماجة أوضح بروايته خيرات أنواع العلوم ، وهي السنن النبوية .

وإنما أتعبت معي القراء لكيلا يخطئ بعضهم بعضا . فن قال : ماجه فهو على صواب وأمامه ما يؤتسى به ومن قال ابن ماجه ، فهو على بينة أيضا وليس بضارّه شيئا أن يخالفه سواه .

خُذَا أَنْفَ هَرْمِيٍّ أَوْ قَفَاهَا فَإِنَّهُ
كِلَا جَانِبِي هَرْمِيٍّ لَهْنٌ طَرِيقُ

أنشده ابن فارس في المقاييس .

من هو ابن ماجة ؟

قال ابن خلكان رقم ٥٨٦ ج ٣ ص ٤٠٧ .

أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ، الربيعي بالولاء ، القزويني ، الحافظ المشهور . مصنف كتاب السنن في الحديث .

كان إماما في الحديث عارفا بعلومه وجميع ما يتعلق به ، ارتحل إلى العراق والبصرة والكوفة وبنجد ومكة والشام ومصر والري لِكْتَبِ الحديث . وله تفسير القرآن الكريم ، وتاريخ مليح . وكتابه في الحديث أحد الصحاح الستة .

وكانت ولادته سنة تسع ومائتين .

وتوفي يوم الاثنين ، ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين . رحمه الله تعالى .

وصلى عليه أخوه أبو بكر . وتولى دفنه أخواه أبو بكر . وعبد الله ، وابنه عبد الله .

وماجة - بفتح الميم والجيم - وبينهما ألف ، وفي الآخر هاء ساكنة .

والربيعي بفتح الراء والباء الموحدة ، وبعدها عين مهملة . هذه النسبة إلى ربيعة ، وهي اسم لعدة قبائل ، لا أدري إلى أيها ينسب .

والقزويني - بفتح القاف وسكون الزاي وكسر الواو وسكون الياء المثناة من تحتها ، وبعدها نون . هذه النسبة إلى قزوين وهي من أشهر مدن عراق العجم ، خرج منها جماعة من العلماء .

وقال ابن الجوزي في المنتظم ج ٥ ص ٩٠ .

أبو عبد الله بن ماجه ، مولى ربيعة ، ولد سنة ٢٠٩ ورحل إلى مكة والبصرة والكوفة وبنجد والشام ومصر والري . وصنف السنن والتاريخ والتفسير . وكان عارفا بهذا الشأن .

توفي في يوم الاثنين . ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من رمضان هذه السنة . أي سنة ٢٧٣ هجرية .

وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ ج ٢ ص ١٨٩ .

أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه الربيعي صاحب السنن والتفسير والتاريخ ومحدث تلك الديار . ولد سنة تسع ومائتين . وسمع محمد بن عبد الله بن نعيم وجبارة بن المغلس وإبراهيم بن المنذر الحزامي وعبد الله بن معاوية وهشام بن عمار ومحمد بن رمح وداود بن رشيد وطبقهم . وعنه محمد بن عيسى الأبهري وأبو عمرو أحمد بن محمد بن حكيم وأبو الحسن القطان وسليمان ابن يزيد القزويني وأحمد ابن روح البغدادي وآخرون .

فمن ابن ماجه قال : عرضت هذه السنن على ابن زُرعة فنظر فيه وقال (أظن إن وقع هذا في أيدي

الناس تعطلت هذه الجوامع أو أكثرها)

ثم قال (لعله لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثا ، مما في إسناده ضعف) .
وقال أبو يعلى الخليلي : ابن ماجة ثقة ، كبير ، متفق عليه ، محتج به . له معرفة وحفظ . ارتحل إلى
العراقين ومكة والشام ومصر .

قلت : سنن أبي عبد الله كتاب حسن . لولا ما كدره أحاديث واهية ، ليست بالكثيرة وكانت
وفاته لثمان بقين من رمضان سنة ٢٧٣ هـ .
وعدد كتبه اثنان وثلاثون كتابا .

قال أبو الحسن صاحب ابن ماجة : في السنن ألف وخمسمائة باب وجملة ما فيه أربعة آلاف حديث^(١)
وجاء في تهذيب التهذيب لابن حجر رقم ٨٧٠ .

محمد بن يزيد الربعي ، مولاهم ، أبو عبد الله بن ماجة القزويني الحافظ .
سمع بخراسان والمراق والحجاز ومصر والشام وغيرها من البلاد .

روى عنه علي بن سعيد بن عبد الله الغداني وإبراهيم بن دينار الجرجسي الهمداني وأحمد بن إبراهيم
القزويني ، جد أبي يعلى الخليلي وأبو الطيب أحمد بن روح الشعراني وإسحاق بن محمد القزويني وجمفر
ابن إدريس والحسين بن علي بن برانيا وسليمان بن يزيد القزويني ومحمد بن عيسى الصفار وأبو الحسن علي
ابن إبراهيم بن سلمة القزويني الحافظ وأبو عمرو أحمد بن محمد بن حكيم المدني الأصبهاني وآخرون . قال الخليلي :
ثقة ، كبير ، متفق عليه ، محتج به . له معرفة بالحديث وحفظ . وله مصنفات في السنن والتفسير والتاريخ .
قال : وكان عارفا بهذا الشأن .

مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين .

قال ابن طاهر : رأيت له تاريخا وفي آخره بخط صاحبه جمفر بن إدريس : مات أبو عبد الله لثمان
بقين من رمضان سنة ثلاث وسبعين : وسمعته يقول : ولدت سنة تسع .

وصلى عليه أبو بكر . وتولى دفنه ابنه عبد الله وغيره .

وقيل : مات سنة خمس وسبعين .

قلت : كتابه في السنن جامع جيد كثير الأبواب والغرائب . وفيه أحاديث ضعيفة جدا حتى بلغني
أن السري كان يقول : مهما انفرد بخبر فيه فهو ضعيف غالبا .

وليس الأمر في ذلك على إطلاقه ، باستقرائي .

وفي الجملة ، ففيه أحاديث كثيرة منكورة . والله تعالى المستعان .

ثم وجدت بخط الحافظ شمس الدين محمد بن علي الحسيني ما لفظه : سمعت الحافظ أبا الحجاج الزبي
يقول : كل ما انفرد به ابن ماجة فهو ضعيف . يعني بذلك ما انفرد به من الحديث عن الأئمة الخمسة .

انتهى ما وجدته بخطه . وهو القائل : يعني . وكلامه هو ظاهر كلام شيخه .

(١) قلت : إن عدد كتبه ٣٧ كتابا ، عدا المقدمة . وعدد أبوابه ١٥١٥ بابا . وعدد أحاديثه ٤٣٤١ حديثا .

لكن حمله على الرجال أولى . وأما حمله على أحاديث فلا يصح .
 وذكر الرافعي في تاريخ قزوين في ترجمته : أنه محمد بن يزيد ، وأن ماجة لقب يزيد ، وأنه بالتخفيف ،
 اسم فارسي . قال : وقد يقال : محمد بن يزيد بن ماجة . والأول أثبت .

قال : ورثاه محمد بن الأسود القزويني بأبيات أولها :

لقد أوهى دعائم عرش علم وضع ركنه فقد ابن ماجه
 ورثاه يحيى بن زكرياء الطرائفي بقوله :

أيا قبر ابن ماجه غنت قطرا مساء بالفداء وبالعشي

قال : والمشهورون برواية السنن : أبو الحسن القطان وسليمان بن يزيد وأبو جعفر محمد ابن عيسى
 وأبو بكر حامد الأبهري .

ومن الرواة عنه سعدون وإبراهيم بن دينار . ١٥٠ هـ من تهذيب التهذيب .

وجاء في شذرات الذهب ج ٢ ص ١٦٤ .

وفيها (أي سنة ٢٧٣) الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة الكبير الشأن ، القزويني
 صاحب السنن والتفسير والتاريخ . سمع أبا بكر بن أبي شيبة وي زيد بن عبد الله اليماني ، وهذه الطبقة .
 قاله في العبر .

وقال ابن ناصر الدين : محمد بن يزيد بن ماجة ، أبو عبد الله الربيعي مولاهم القزويني ، أحد الأئمة
 الأعلام وصاحب السنن أحد كتب الإسلام . حافظ ، ثقة ، كبير . صنف السنن والتاريخ والتفسير .
 لم يحتو كتابه السنن على ثلاثين حديثا ، في إسنادها ضعف . انتهى .
 وقال ابن خلكان . . . إلى آخر ما سبق ذكره .

روضة المقياس في } ٢٢ من جمادى الآخرة سنة ١٣٧٣ هـ
 الموائق ٢٦ من فبراير سنة ١٩٥٤ م
 خادم الكتاب والسنة
 محمد فؤاد عبد الباقي

شروط الأئمة الستة

البخارى ومسلم وأبي داود والترمذى والنسائى وابن ماجه
للحافظ أبى الفضل محمد بن طاهر المقدسى

ويليه

شروط الأئمة الخمسة

بخارى ومسلم وأبى داود والترمذى ونسوى
للحافظ أبى بكر محمد بن موسى الحازمى

علق عليهما الأستاذ الشيخ محمد زاهد الكورنى

فهرس

وتعليقاتهما : ت

الصفحة

٤٨ ترجمة الحافظ أبى الفضل محمد بن طاهر المقدسى

٤٨ ترجمة الحافظ الحازمى

٤٨ تراجم الأئمة الستة : البخارى ومسلم .

٤٩ ترجمة أبى داود . الترمذى . النسائى

٤٩ ترجمة ابن ماجه

٤٠ فاتحة (شروط الأئمة الستة) . شروط البخارى ومسلم .

٤٠ ت وجه إزالة الامام مسلم الشبهة عن بعض المرويات

٤٠ شروط أبى داود

٤١ شروط الترمذى (٤١ ت) صديق المجد بن تيسية فى منتقى الاخبار .

٤١ نقد كلام الحاكم فيما قدره شرطاً للبخارى ومسلم

٤٢ ابن ماجه

٤٢ الكلام على سنن أبى داود والترمذى

٤٢ شروط النسائى

٤٢ مقدمة (شروط الأئمة الستة) .

٤٣ ت أول من صنف فى شروط الأئمة .

٤٣ ت سبب عدم عد ابن ماجه والموطأ من الاصول ، وكأمة فى تفضيل أحاديث
الصحيحين وتفاضلها ، وما جرى للبخارى مع شيخه الذهلى .

٤٣ إبطال دعوى أن شرط الشيخين أن لا يخرجوا إلا حديثاً معهما من عدلين
وكل واحد منهما رواه عن عدلين كذلك إلى أن يتصل الحديث على هذا

٤٣ القانون بالرسول ﷺ ، (٤٣ ت) انتقاد الرواة باشتغالهم بما لا يحسون .

٤٣ ت مذهب بعض النظار ومتأخرى المعتزلة إلى أن شرط الصحيح أن يرويه
عدلان عن عدلين وهكذا إلى الرسول ﷺ واستدلوا على ذلك .

٤٣ أقسام الحديث الصحيح التى وضعها الحاكم ، ولم يصب فيها .

٤٣ ت الرد على الحاكم فيما قدره شرطاً للشيخين (البخارى ومسلم) .

٤٣ ت خطأ ابن الصلاح فى قوله : إن ما أخرجه الشيخان فهو فى أعلى مراتب

الصحة ثم ما انفرد به البخارى ثم ما انفرد به مسلم .

٤٣ ت التصحيح والتضميف فى القرون الأخيرة .

٤٥ وهم الحاكم فى عده حارثة بن مالك الانصارى فى الصحابة وخطأ ابن عبدالبر
والامير ابن ماكولا فى تقليد الحاكم فى ذلك .

٤٥ الشناء على الامام احمد فى تركه التقليد حيث ذاكر ابن المدينى فى تفضيل
الامام مالك على سفيان .

٤٥ ت توثيق الواقدى .

٤٥ ت سعة معرفة الامام مالك برجال المدينة وما وقع له مع الامام محمد .

٤٥ باب فى إبطال قول من زعم أن شرط البخارى إخراج الحديث عن عدلين
وهلم جرا إلى أن يتصل الخبر بالنبي صلى الله عليه وسلم .

٤٦ ت كلمة فى غرائب الصحيحين .

٤٦ ت مقايضة بين شرط البخارى وغيره من الأئمة أصحاب المذاهب .

٤٤ الكلام على حديث (إنما الاعمال بالنيات) .

٤٤ ت خفوف بعض المنهوسين إلى الاخذ بأول حديث يلقونهم .

٤٤ إبراد بعض الأئمة خمسين وجهاً فى ترجيح حديث على آخر .

٤٤ إثبات التواتر فى الاحاديث عسر جداً .

٤٤ ت تساهل من ألف فى التواتر .

٤٤ باب الشروط التى من اتصف بها لزم قبول خبره وإخراج حديثه .

٤٨ ت بيان المراد من نسبة الكذب إلى الراوى فى كتب الجرح والتعديل .

٤٨ ت بحث فى التدليس منقول من « جامع التحصيل لأحكام المراسيل للعلائى » .

٤٩ مذاهب الأئمة الحنفة فى كيفية استنباط مخارج الحديث .

٤٩ طبقات أصحاب الزهري الحنفة ، ومن يخرج حديثهم من الأئمة الحنفة .

٤٩ ت قطعة من رسالة أبى داود إلى أهل مكة .

٤٩ ت الرواية عن المجهول نقلاً عن « شرح علل الترمذى لابن رجب »

٨٠ قبول خبر الواحد وعدم اعتبار العدد .

٨٠ بحث يتعلق بترك البخارى إخراج كثير من الصحيح واعتذاره عن ذلك .

٨٠ ت كثرة طلاب الحديث فى عهد البخارى وقبله نقلاً عن « المحدث الفاضل

للرامهرمزي » . وسبب عدم جمع السنة كما جمع القرآن .

٨١ ت العلة فى عدم إخراج الشيخين والامام احمد حديث الأئمة المجتهدين .

٨١ قصد البخارى فيما جمعه فى صحيحه وضع مختصر فى الحديث .

٨١ ت نقد ما حكاه ابن خلدون من أن أبانخيفة لم يصح عنده إلا سبعة عشر حديثاً .

٨١ ت القول فى الحديث المرسل وأحكامه .

٨١ شروط الامام مسلم وأبى داود ومن بعده .

٨٢ شرط الترمذى وغيره نقلاً عن « شرح علل الترمذى لابن رجب » .

٨٢ ت فرق ما بين الأئمة الحنفة من المقاصد فى تخرج الاحاديث .

٨٣ الجواب عن تخرج الشيخين حديث جماعة تكلم فيهم .

٨٣ ت ما انتقد من أحاديث الصحيحين .

٨٣ ت موت البخارى قبل تبييض صحيحه ، واختلاف النسخ فى التقديم والتأخير .

٨٣ ت أفضلية الصحيحين إنما هى بالنظر إلى من بعدهما لا المجتهدين المتقدمين .

٨٣ ت تساهل بعضهم فى عزو الحديث إلى أحد الاصول مع اختلاف فى اللفظ والمعنى .

٨٣ قول الحافظ أبى زرعة فى الشيخين وإنكاره على الامام مسلم .

٨٣ ت ماجرى بين الحافظ القرشى وبعضهم فى حديث أخرجه مسلم وضمه الطحاوى .

٨٣ معاتبه ابن واره مسلماً على صحيحه ، واعتذار الامام مسلم عن ذلك . (انتهى)

يقول : كان شيخنا الحافظ أبو موسى المديني يفضل أبا بكر الخازمي على عبد الغني المقدسي ويقول ما رأيت شاباً أحفظ منه .

وكان من الائمة الحفاظ العالمين بفقهِ الحديث ومعانيه ورجاله ، صنف في الحديث عدة مصنفات وأملى عدة مجالس ، وكان كثير الحفظ حل المذاكرة ، يفتل عليه حفظ أحاديث الأحكام ، أملى طرق الاحاديث التي في المهذب وأسندها ولم يتمه ، وصنف كتاب (الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار) فريد في بابه ، وكتاب (عجلة البندی في الانسب) وكتاب (المؤلف والمختلف في أسماء البلدان) وكتاب (تهذيب الاكمال للامير ابن ماكولا وبيان أوهامه) وكتاب (الضمفاء والمجهولين) و (الفیصل في مشبه النسبة) وكتاب (شروط الائمة الحسة) وغير ذلك .

وكان يحفظ الاكمال في المؤلف والمختلف لابن ماكولا ومثبه النسبة للازدی ، وكان آية في الحفظ والذكاء ، ينظر في كلام المصنفين المشهود لهم بالبراعة والتبريز في علومهم ويبدى لهم بحزمه أوهاماً لا تدفع ، فهذا الامير ابن ماكولا وهو من أقر له معاصروه ومن بعده بالامانة والتقدم في علم الرجال ومعرفة المؤلف والمختلف ، وكتابه (مستر الاوهام) في الرد على الدارقطني وعبد الغني الازدي والخطيب البغدادي في ذلك يشهد بمبلغ سعة علمه ، وكل من أتى بعده عالة على كتابه الاكمال وبقيته كتبه ، ومع ذلك كله فقد أجاد الخازمي في تبين أوهامه ، وفعل مثل ذلك مع الحاكم ، والاصابة حليقة له في انتقاداته ، وهذا مما يستدل به على اتقانه وبراعته . قال ابن النجار سمعت أبا القاسم المقرئ جارنا يقول وكان صالحاً : كان الخازمي في رباط البديع وكان يدخل بيته في كل ليلة يطالع ويكتب إلى الفجر فقال البديع لخادمه : لا تدفع اليه الليلة نوراً للسراج فلعله يستريح الليلة فلما جن الليل اعتذر اليه الخادم باقتطاع اليزر فدخل بيته وصف قدميه ولم يزل يصلي ويتلو إلى أن طلع الفجر ، وكان الشيخ خرج ليعلم خبره فوجده في الصلاة اه . ولو عاش الخازمي لملاً الدنيا علماً ولكنه توفي في جمادى الاولى سنة أربع وعشرون وخمسة وهو ابن ست وثلاثين سنة تفده الله برضوانه .

عن تذكرة الحفاظ للحافظ الذهبي وطبقات الشافعية للتاج بن السبكي وشذرات الذهب لابن العماد ، وغيرها ملخصاً .

﴿ تراجم الائمة الستة ﴾

﴿ الامام البخاري ﴾

(أولهم) إمام الائمة وشيخ حفاظ الامة أبو عبدالله محمد بن اسمعيل البخاري الفارسي رحمه الله . ولد ببخاري سنة أربع وتسعين ومائة ، وارتحل لطلب الحديث وتنقل في البلاد ، وابتدأ في تراجم أبواب الجامع الصحيح بالحرم الشريف ، ولبث في تصنيقه ست عشرة سنة بالبصرة وغيرها حتى أنه ببخاري . ومات بخرتكتك قرب سمرقند سنة ست وخمسين ومائتين .

وللحافظ الشمس بن طولون الدمشقي (بلدة القانع في طرق الصحيح الجامع) يستوفى الكلام على أسانيد الرواية اليه ، وكذا للسخاوي (عمدة القارئ) والسامع في ختم الصحيح الجامع) .

﴿ الامام مسلم ﴾

(وثانيهم) الامام الكبير أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري

﴿ ترجمة الحافظ ابى الفضل المقدسى ﴾

هو الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن احمد القيسرائي المقدسي ذو الرحلة الواسعة والتصانيف والتمايلق .

ولد سنة ٤٤٨ للهجرة .

سمع بالقدس وبنفداد ونيسابور وأصبهان وشيراز والري ودمشق ومصر .

ومن مؤلفاته : أطراف الكتب السنة ، والأنساب المتفقة في الخط المتماثلة في النقط والفضبط ، ورجال الشيخين ، وأطراف الثرائب والافراد ، وجزء في البسلة ، وصفوة التصوف ، وشروط الائمة السنة . وغيرها .

تلقى مذهب أهل الظاهر من الجبدي ومذهب التصوف السالمى من ابن مت . قال الذهبي كان من أسرع الناس كتابة وأذكاهم وأعرفهم بالحديث وهو في نفسه صدوق وله حفظ ورحلة واسمة والله يرحمه ويساعده اه .

قال ابن عساكر : سمعت محمد بن اسمعيل الحافظ يقول : أحفظ من رأيت ابن طاهر . وقال أبو زكريا بن منده : كان صدوقاً عالماً بالصحيح والسقيم كثير التصانيف لازماً للأثر . (راجع طبقات الحفاظ وميزان الاعتدال وشذرات الذهب في أخبار من ذهب) .

وكان لا يرى الجهر بالبسلة في الصلاة ولا القنوت في الفجر ولا التشهد بتشهد ابن عباس ، ويرى كل ذلك من المسائل التي صح النقل بخلافها أو غيرها أقوى وأرجح عند أهل الصنعة .

مات في بنفداد عند قدومه من الحج يوم الجمعة من ربيع الأول سنة ٥٠٧ عن ستين سنة . غفر الله له وأعلى منزلته في الجنة .

﴿ ترجمة الحافظ الخازمي ﴾

هو الامام المتقن الحافظ البارع النسابة المبرز زين الدين أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن موسى بن عثمان بن حازم الهمداني الخازمي - نسبة إلى جدته . ولد سنة ثمان وأربعين وخمسة .

سمع بهمدان من أبي الوقت السجزي وشهدار بن شيرويه وأبي زرعة طاهر ابن محمد بن طاهر المقدسي والحافظ أبي العماد الهمداني ومعمربن الفاجر .

وقدم بنفداد فسمع من أبي الحسين عبد الحق بن يوسف وعبد الله بن عبد الصمد الهطار ، وبالموصل من الخطيب أبي الفضل الطوسي ، وبواسط من أبي طالب الختنب ، وبالبصرة من محمد بن طلحة المالكي ، وبأصبهان من أبي الفتح عبدالله ابن أبي العباس الخرقى وأبي العباس احمد بن أبي منصور أحمد الترك والحافظ أبي موسى المديني ، وبالخرميين والشام والجزيرة ، وله اجازة من أبي سعد السمانى وأبي طاهر الساني وأبي عبد الله الرستمي .

روى عنه : أبو عبدالله الديلمي وابن أبي جعفر والتقي علي بن ماسويه المقرئ وأبو الحسن السعدي وغيرهم .

قال الديلمي : قدم بنفداد وسكنها وتفقها بها في مذهب الشافعي وجالس العلماء وتميز وفهم وصار من أحفظ الناس للحديث وأسانيده ورجاله مع زهد وتمبذ ورياسة وذكر ، قال ابن النجار : كان ثقة حجة نبيلاً زاهداً ثابتاً ورعاً ملازماً للخلة والتصنيف وبث العلم ، أدركه أجله شاباً . سمعت محمد بن محمد بن غانم الحافظ

الحفظ . ذكر الذهبي أن النسائي قال دخلت دمشق والمنحرف عن علي بها
كثير فصنفت كتاب الخصائص رجوت أن يهديهم الله اه .

﴿ الامام ابن ماجه ﴾

(وسادسهم) الامام الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه - بتخفيف
الجيم وسكون الهاء - القزويني صاحب السنن والتفسير والتاريخ . ولد سنة ٢٠٩
سمع أبا بكر بن أبي شيبة وطبقته ، وأعلى ماعنده الثلاثيات وهي خمسة إلا أنها
بطريق جبارة بن المغلس . ولاين ماجه رحلة إلى الري وإلى العراق والبصرة
والكوفة وبنفاد وإلى الشام ومصر والحجاز لكتابة الحديث .

وأول من أدخل كتاب السنن له في عداد الأصول الستة هو الحافظ أبو الفضل
ابن طاهر فتابع أكثر الحفاظ على ذلك في كتبهم في الرجال والأطراف ، إلا
أنهم اختلفوا هل هو سادس أم خمسة أم سادس الستة . وأما ما نظم ابن الجوزي
في سلك الموضوعات من أحاديثه فنحو ثلاثين حديثاً ، وفعل مثل ذلك مع
الترمذي إلا أن ما في ابن ماجه لا يقل من الضعف الشديد في ثلثي هذا المقدار ،
وقد اشتهر أن الرجال الذين انفرد بهم ابن ماجه ضعاف وان كان بين الأحاديث
التي انفرد بها صحاح ، وللحافظ الشهاب البومبري (مصباح الزجاجة في زوائد
ابن ماجه) تكلم فيه على كل اسناد من أسانيد تلك الزوائد بما يليق بحاله
من صحة وحسن وضمف وغير ذلك ، وما سكت عليه ففيه نظر . ونصه على
الضعف الشديد في حديث ما كاف في سقوطه من مقام الاحتجاج به سواء
أنطق بالوضع أم لم ينطق به .

وليس بقليل من يرمي نقلة كتاب ابن ماجه بالنسج ، وأصح نسخة
- فيما أعلم - تداولتها أيدي الحفاظ المتقنين من المقادسة وغيرهم طبقة بعد طبقة
هي النسخة المحفوظة بالخزانة التيمورية (رقم ٥٢٢) بدار الكتب المصرية .
توفي ابن ماجه يوم الاثنين لثمان بقين من شهر رمضان سنة ٢٢٣ .
رضي الله عن الجميع وأعلى منازلهم في الجنة .

••

رحمه الله . ولد بنيسابور سنة أربع ومائتين وبها توفي سنة إحدى وستين ومائتين ،
جرد الصحاح ولم يمرض للاستنباط ونحوه ، وفاق البخاري في جمع الطرق
وحسن الترتيب .

ذكر الذهبي عن أبي عمرو حمدان : سألت ابن عقدة أيهما أحفظ البخاري
أو مسلم ؟ فقال كان عهد عالماً ومسلم عالم فأعدت عليه مراراً فقال يقع لمحمد
الغلط في أهل الشام وذلك لأنه أخذ كتبهم ونظر فيها فرمما ذكر الرجل بكنيته
ويذكره في موضع آخر باسمه ينظما اثنين ، وأمامسلم فقلما يوجد له غلط في الملل
لأنه كتب المسانيد ولم يكتب المقاطيع ولا المراسيل اه . ومن شيوخه البخاري .

﴿ الامام ابو داود ﴾

(وثالثهم) الامام الفقيه أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني
رحمه الله . ولد سنة اثنتين ومائتين ومات بالبصرة سنة خمس وسبعين ومائتين ،
قال الخطابي لم يصنف في علم الحديث مثل سنن أبي داود وهو أحسن وضماً
وأكثر فقهاً من الصحيحين اه . حدث عنه الترمذي والنسائي وكتب عنه احمد
حديث المتبرة .

قال ابن كثير في مختصر علوم الحديث : إن الروايات لسنن أبي داود كثيرة
يوجد في بعضها ما ليس في الآخر اه . ومن أشهر رواة السنن عنه أبو سعيد بن
الاعرابي وأبو علي اللؤلؤي وأبو بكر بن داسه .

﴿ الامام الترمذي ﴾

(ورابعهم) الامام الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي الضرير رحمه الله .
ولد سنة تسع ومائتين بترمذ وبها توفي سنة تسع وسبعين ومائتين ، قال ابن الأثير :
في سنن الترمذي ما ليس في غيرها من ذكر المذاهب ووجوه الاستدلال وتبيين
أنواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب اه . ومن شيوخه البخاري
وأبو داود .

﴿ الامام النسائي ﴾

(وخامسهم) الامام الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي رحمه
الله . ولد في ناسم بنيسابور سنة خمس عشرة ومائتين ، قال الدارقطني : خرج
حاجباً فأتحن بدمشق وأدرك الشهادة فقال احمولني إلى مكة لحمل وتوفي بها ، وهو
مدفون بين الصفا والمروة . وكانت وفاته سنة ثلاث وثلاثمائة .

قال الذهبي : مثل بدمشق من فضائل معاوية فقال ألا يرضى رأس برأس حتى
يفضل قال فما زالوا يذمونه . . حتى أخرج من المسجد ثم حمل إلى مكة فتوفي
بها ، كذا في هذه الرواية إلى « مكة » وصوابه « الرملة » اه .

والذي عد من الأصول الخمسة هو المجتبي المروفي بسنن النسائي الصغير رواية
ابن السنن ، وأما رواية ابن حيويه وابن الأحرر وابن قاسم فيقال لها النسائي
الكبير ، قال أبو جعفر بن الزبير : وما ينبغي التنبيه عليه أن روايات النسائي
تختلف اختلافاً كثيراً حتى قال شيخنا أبو علي الفايقي لولا أن الاجازة تشمل
على جميعها لسر اتصال السماع والقراءة ، ومن قال قرأت أو سمعت كتاب النسائي
ولم يبين الرواية التي سمع أو قرأ فقد تجاوز في الذي ذكره تجاوزاً قادحاً في الرواية اه .
ومن شيوخه أبو داود والترمذي . ويروي عن الذهبي أنه كان يفضل على مسلم في

شروط الائمة السنية

البخارى ومسلم وابى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه

رضى الله تعالى عنهم

للعافظ ابى الفضل محمد بن طاهر المقدسى

المتوفى سنة ٥٠٧ هـ رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الامام الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي المقدسى رحمه الله تعالى :
ذُن قِيلَ إِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ الْاِثْمَةِ السَّنَةِ يَعْنَى الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا وَأَبَا دَاوُدَ
وَالْتِّرْمِذِيَّ وَالنَّسَائِيَّ وَابْنَ مَاجَةَ صَنَّفَ كِتَابًا عَلَى حِدَّةٍ وَلَمْ يَتَّقُوا عَلَى مَا أُخْرِجَ
الْأَوَّلُ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَتَقْصَانٍ قَوْلِ تَجْرِي كَمَا جَرَى وَاحِدًا فِي الصَّحَّةِ أَمْ تَقْبَلِينَ
فِي الْمَعْنَى ؟

(الجواب) إن بعض أهل الصنعة سأنى ببغداد عن شرط كل واحد من
هؤلاء الائمة في كتابه فأجبتهم بجواب أنا أذكره هنا بينه وروته . قلت :

إعلم أن البخارى ومسلماً ومن ذكرنا بعدهم لم ينقل عن واحد منهم أنه قال
شرطت أن أخرج في كتابي ما يكون على الشرط القلاني^(١) وإنما يعرف ذلك
من سير كتبهم فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم . فاعلم أن شرط (البخارى
ومسلم) أن يخرج الحديث المتفق على ثقة نقلته^(٢) إلى الصحابي المشهور من غير
اختلاف بين الثقات الاثبات ، ويكون اسناده متصلًا غير مقطوع فان كان للصحابي
راويان فصاعداً فحسن وإن لم يكن له إلا راو واحد إذا صح الطريق إلى ذلك
الراوى أخرجاه ، إلا أن مسلماً أخرج أحاديث أقوام ترك البخارى حديثهم لشبهة
وقعت في نفسه أخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة^(٣) مثل حماد بن سلمة وسهيل
ابن أبى صالح وداود بن أبى هند وأبى الزبير والعلاء بن عبد الرحمن وغيرهم . جعلنا
هؤلاء الخمسة مثالا لنبرهم لكثرة روايتهم وشهرتهم . فلما تكلم في هؤلاء بما لا يزال

(١) يعنى سوى اشتراط الذى عند البخارى ، والاكتفاء بالاماصرة عند مسلم
كما هو مشهور .

(٢) قال المراقى في شرح ألفيته : ليس ما قاله ابن طاهر بجديد لان النسائى
ضعف جماعة أخرج لها الشبخان أو أحدهما اه . وموعده بسط ما هو الحق في
هذا العدد في شروط الحازمى فانتظره .

(٣) بمعنى أن مرويات خاصة لهم ظهرت صحتها له بزوال الشبهة الطارئة ، يبحث
خاص فانتقاهما لا بمعنى قبول جميع مروياتهم مطلقاً . فن ظن أن مرويات رجال
أخرج عنهم الشبخان صحاح كلها فقد ظن باطلا فكما لا تكون أحاديث سيئ
الحفظ كلها باطلة كذلك لا تكون أحاديث الثقة كلها صحيحة على ما يظهر من
سير صنيعهم .

العدالة والثقة ترك البخارى اخراج حديثهم معتمداً عليهم تحرياً وأخرج مسلم
أحاديثهم بإزالة الشبهة ، ومثال ذلك أن سهيل بن أبى صالح تكلم في سماعه من
أبيه فقيل صحيفه فترك البخارى هذا الاصل^(١) واستغنى عنه بغيره من أصحاب
أبيه ، ومسلم اعتمد عليه لما سير أحاديثه فوجده مرة يتحدث عن عبد الله بن
دينار عن أبيه ومرة عن الاعمش عن أبيه ومرة يتحدث عن أخيه عن أبيه بأحاديث
فاته من أبيه فصح عنده أنه سمع من أبيه إذ لو كان سماعه صحيفه لكان يروى
هذه الاحاديث مثل تلك الاخر ، وكذلك حماد بن سلمة إمام كبير مدحه الائمة
وأظنوا لما تكلم فيه بعض منحل المعرفة أن بعض الكذبة أدخل في حديثه
ما ليس منه لم يخرج عنه معتمداً عليه بل استشهد به في مواضع ليعين أنه ثقة ،
وأخرج أحاديثه التي يروونها من حديث غيره من أقراة كشيبة وحماد بن زيد
وأبى عوانة وأبى الاحوص وغيرهم . ومسلم اعتمد عليه لانه رأى جماعة من أصحابه
القدماء والمتأخرين رووا عنه حديثاً لم يختلفوا عليه وشاهد مسلم منهم جماعة وأخذ
عنهم ثم عدالة الرجل في نفسه وإجماع أئمة النقل على ثقته وإمانته .

فهذا الكلام فيما اختلفنا فيه من اخراج أحاديث هؤلاء وما جرى مجراه .

وأما (أبو داود)^(٢) فن بعه فان كتبهم تنقسم على ثلاثة أقسام :

(القسم الاول) صحيح وهو الجنس المخرج في هذين الكتابين للبخارى ومسلم
فان أكثر ما في هذه الكتب مخرج في هذين الكتابين ، والكلام عليه كالكلام
على الصحيحين فيما اتفقا عليه واختلفنا فيه .

(والقسم الثانى) صحيح على شرطهم . حكى أبو عبد الله بن منده أن شرط أبى
داود والنسائى اخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم إذا صح الحديث باتصال
الاستاد من غير قطع ولا ارسال ويكون هذا القسم من الصحيح فان البخارى
قال أحفظ مائتى ألف حديث صحيح ومائتى ألف حديث غير صحيح ، ومسلم
قال أخرجت المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة . ثم إنا رأيناها
أخرجا في كتابيهما ما اتفقا عليه وما انفردا به قريب عشرة آلاف^(٣) يزيد
أو تنقص فلما أنه قد بقي من الصحيح الكثير إلا أن طريقه لا يكون كطريق
ما أخرجاه^(٤) في هذين الكتابين فما أخرجه مما انفردوا به دونها فانه من جملة
ماتركه البخارى ومسلم من جملة الصحيح .

(والقسم الثالث) أحاديث أخرجهما للضدية في الباب المتقدم وأوردوها لاقطاً
منهم بصحتها وربما أبان المخرج لها عن علتها بما يفهمه أهل المعرفة .

فان قيل لم أودعها كتبهم ولم تصح عندهم ؟ فالجواب من ثلاثة أوجه :

(أحدها) رواية قوم لها احتجاجهم بها فأوردوها وبينوا سقمها لتزول الشبهة .

(١) قال الذهبي أخرج له البخارى استشهاداً وكان النسائى إذا حدث بحديث
سهيل هذا قال : سهيل والله خير من أبى الجان ويحيى بن بكير وغيرها ؛ وكتاب
البخارى ملآن من هؤلاء .

(٢) ليس بقليل من يفعل كتاب النسائى الصغير على سنن أبى داود . لكن
بالنظر إلى عدد الاحاديث التى انتقدها ابن الجوزى من بين أحاديث الكتب
السة يكون أبو داود مقدماً على النسائى ثم الترمذى وابن ماجه . وجمع آخر
تعقبات السيوطى .

(٣) لكن ما سوى المكرر من الاحاديث المعتبرة في صحيح البخارى نحو
الفين وستائة واثنين . وفي صحيح مسلم نحو أربعة آلاف حديث كما هو مشهور .

(٤) يعنى جملة وإلا فلا يصح هذا الكلام لانه يوجد فيما سواها ما يفضل على
ما فيها لاسباب وملازمات تذكر في شرح أحاديث الاحكام . راجع الباب
الآخر من (الانتصار والترجيح) لسبط ابن الجوزى .

التي أسسها الحاكم منتقضة في الكتابين جميعاً فمن ذلك في الصحابة أن البخاري أخرج حديث قيس بن أبي حازم عن مرداس الأسلمي « يذهب الصالحون أولاً فأولاً - الحديث » وليس لمرداس راو غير قيس . وأخرج هو ومسلم حديث المسيب بن حزن في وفاة أبي طالب ولم يرو عنه غير ابنه سعيد . وأخرج البخاري حديث الحسن البصري عن عمرو بن قنبل « أتى لأعطي الرجل والذي أذع أحب إلى - الحديث » ولم يرو عن عمرو غير الحسن هذا في أشياء عند البخاري على هذا النحو ، وأما مسلم فإنه أخرج حديث الأغر المزني « إنه ليغان على قلبي » ولم يرو عنه غير أبي بردة . وأخرج حديث أبي رفاعة المدوي ولم يرو عنه غير حميد بن هلال المدوي . وأخرج حديث رافع بن عمرو الفخاري ولم يرو عنه غير عبد الله بن الصامت . وأخرج حديث ربيعة بن كعب السلمي ولم يرو عنه غير أبي سلمة بن عبد الرحمن . هذا في أشياء كثيرة اقتصرنا منها على هذا القدر^(١) لتعلم أن القاعدة التي أسسها منتقضة لا أصل لها ، ولو اشتغلنا بتقص هذا الفصل الواحد في التابعين وأتباعهم ولمن روى عنهم إلى عصر الشيخين لأراني على كتابه المدخل أجمع إلا أن الاشتغال بتقص كلام الحاكم لا يفيد فائدة وله في سائر كتبه مثل هذا الكثير عما الله عنا وعنه .

وأما الامام الحافظ المتقن أبو عبد الله محمد بن اسحق بن منده فأشار إلى نحو ما ذكرناه وخلاف مارسه الحاكم . أخبرنا أبو عمرو عبد الوهاب بن أبي عبد الله ابن منده قال قال أبي « من حكم الصحابي أنه إذا روى عنه تابعي واحد وإن كان مشهوراً مثل الشعبي وسعيد بن المسيب ينسب إلى الجهالة فإذا روى عنه رجلان صار مشهوراً واحتج به وعلى هذا بنى محمد بن اسمعيل البخاري ومسلم بن الحجاج كتابيهما الصحيحين إلا أحرفاً تبين أمرها فأما التريب من الحديث كحديث الزهري وقنادة وأشباهاها من الأئمة ممن يجمع حديثهم إذا انفرد الرجل عنهم بالحديث يسمى غريباً فإذا روى عنهم رجلان وثلاثة اشتركوا في حديث يسمى عزيزاً فإذا روى الجماعة عنه حديثاً سمي مشهوراً » . فاستثنى أبو عبد الله بن منده أحرفاً وهو هذا النوع الذي أشرت إليه فقد صح لديك بيان ما قدمته اليك والله أعلم بالصواب .

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الأندلسي^(٢) قال سمعت أبا محمد علي بن أحمد بن سعيد^(٣) الحافظ الفقيه وقد جرى ذكر الصحيحين فمظم منهما ورفع من شأنها وذكر أن سعيد بن السكر اجتمع إليه يوماً قوم من أصحاب الحديث فقالوا له ان الكتب في الحديث قد كثرت علينا فلو دلنا الشيخ على شيء تقتصر عليه منها فسكت ودخل إلى بيته فأخرج أربع رزم ووضع بعضها على بعض وقال هذه قواعد الاسلام كتاب مسلم وكتاب البخاري وكتاب أبي داود وكتاب النسائي .

سمعت الامام أبا اسمعيل عبد الله بن محمد الانصاري^(٤) بهراة وجرى بين يديه ذكر أبي عيسى الترمذي وكتابه فقال كتبه عندي أنفع من كتاب البخاري ومسلم لأن كتابي البخاري ومسلم لا يقف على الفائدة منهما إلا المتبحر العالم وكتاب أبي عيسى يصل إلى فائدته كل أحد من الناس .

(١) وعلى نور هذا البيان أبان الحازمي الحق في كتابه فكان من واجبه أن ينوه بفضل المصنف عليه لكنه لم يفعل .

(٢) هو الحنفي الظاهري صاحب « الجمع بين الصحيحين » وهو الذي جذب المصنف إلى مذهب أهل الظاهر . (٣) هو ابن حزم ولم يجعل لكتاب ابن ماجه ولا لكتاب الترمذي شأناً حيث كان يجهلها كما سيأتي .

(٤) هو ابن مت ، وهو الذي أمال المصنف إلى التصوف السالمي المعروف .

و (الثاني) أنهم لم يشترطوا مترجمه البخاري ومسلم رضي الله عنهم على ظهر كتابيهما من التسمية بالصحة فإن البخاري قال ما أخرجت في كتابي إلا ما صح وتركت من الصحاح لحال الطول . ومسلم قال ليس كل حديث صحيح أودعته هذا الكتاب وإنما أخرجت ما أجمعوا عليه^(١) ، ومن بعدهم لم يقولوا ذلك فانهم كانوا يخرجون الشيء وضده .

و (الثالث) أن يقال لقائل هذا الكلام رأينا الفقهاء وسائر العلماء يوردون أدلة الخلف مع علمهم أن ذلك ليس بدليل فكان فعلهما^(٢) هذا كفعل الفقهاء والله أعلم .

وأما أبو عيسى (الترمذي) رحمه الله فكتابه وحده على أربعة أقسام : قسم صحيح مقطوع^(٣) به وهو ما وافق فيه البخاري ومسلم ، وقسم على شرط الثلاثة دونهما كما بينا ، وقسم أخرجه للضدية وأبان عن علته ولم ينفه ، وقسم رابع أبان هو عنه فقال ما أخرجت في كتابي إلا حديثاً قد عمل به بعض الفقهاء^(٤) وهذا شرط واسع ، ذن على هذا الاصل كل حديث احتج به محتج أو عمل بموجبه عامل أخرجه سواء صح طريقه أو لم يصح ، وقد أراح عن نفسه الكلام فانه شفي في تصنيفه وتكلم على كل حديث بما يقتضيه . وكان من طريقه رحمة الله عليه أن يترجم الباب الذي فيه حديث مشهور عن صحابي قد صح الطريق إليه وأخرج من حديثه في الكتب الصحاح فيورد في الباب ذلك الحكم من حديث صحابي آخر لم يخرجوه من حديثه ولا تكون الطرق إليه كالطريق الاول وإن كان الحكم صحيحاً ، ثم يتبعه بأن يقول « وفي الباب عن فلان وفلان » ويعد جماعة فيهم ذلك الصحابي المشهور وأكثر . ولما يسلك هذه الطريقة إلا في أبواب معدودة^(٥) والله أعلم .

قال السائل فان الحاكم أبا عبد الله النيسابوري الحافظ ذكر في كتاب (المدخل إلى معرفة كتاب الاكليل) شرطاً على غير هذا النحو .

قلت نعم أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الاديبي الشيرازي نيسابور قال قال أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ القسم الاول من المنتق عليها اختيار البخاري ومسلم وهو الدرجة الاولى من الصحيح ومثاله الحديث الذي يرويه الصحابي المشهور عن رسول الله ﷺ وله راويان ثقتان ثم يرويه عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابي وله راويان ثقتان ثم يرويه عنه من أتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور وله رواية من الطبقة الرابعة ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم حافظاً متقناً مشهوراً بالعدالة . فهذه الدرجة الأولى من الصحيح .

(الجواب) ان البخاري ومسلم لم يشترطوا هذا الشرط ولا نقل عن واحد منهما أنه قال ذلك ، والحاكم قدر هذا التقدير وشرط لهما هذا الشرط على ما ظن . ولعمري إنه شرط حسن لو كان موجوداً في كتابيهما إلا أنا وجدنا هذه القاعدة

(١) المراد اجماع شيوخه وإلا فإين الاجماع في مواطن الخلاف !

(٢) يعني أبا داود والنسائي .

(٣) إفادة خبر الأحاد غير المعروف بالفرائض للقطع مذهب شاذ يذهب إليه المصنف لسكونه ظاهرياً .

(٤) هذا يذكرنا صنيع الحميد بن تيمية في (منتقى الاخبار) حيث جمع فيه كل ما تمسك به فقيه من الفقهاء بل ترك الكلام على تلك الأحاديث تصحيحاً وتضميناً باعتبار أن ذلك بالنظر إلى ما يظهر للناقد لا بالنسبة إلى باقي نفس الامر ، وقد أحسن صنفاً في ذلك لاختلاف شروط قبول الاخبار عند المجتهدين فما يصححه هذا قد يصفه ذلك . ولم يشرح « منتقى الاخبار » بعد على ملصق مصنفه فالشروح الموجودة بالأيدي اليوم مغربة فيما يشرق فيه المصنف .

(٥) وقد أوردنا فيما كتبناه على شروط الحازمي ما يشفي غلة الباحث من شرح ابن رجب وغيره في هذا البحث وما يليه فانظره .

الحديث كنت أعرفه عنهم . سألت الامام أبا القاسم سعد بن علي الزنجاني بمكة عن حال رجل من الرواة فوثقه فقلت إن أبا عبد الرحمن النسائي ضمه فقال يا بني إن لابي عبد الرحمن في الرجال شرطاً أشد من شرط البخاري ومسلم . قرأت على أبي القاسم الفضل بن أبي حرب الجرجاني بنيسابور أخبركم أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي الصوفي فيما أذن لك قال سألت أبا الحسن علي بن عمير الدارقطني الحافظ فقلت إذا حدث محمد بن اسحاق بن خزيمة وأحمد بن شعيب النسائي حديثاً من تقدم منها ؟ قال : النسائي لأنه أسند ، على اني لا أقدم على النسائي أحداً وإن كان ابن خزيمة إماماً ثبتاً معدوم النظر ، وقال سمعت أبا طالب الحافظ يقول من يبصر على ما يبصر عليه أبو عبد الرحمن النسائي كان عنده حديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة فحدث بها وكان لا يرى أن يحدث بحديث ابن لهيعة . سمعت أبا زكريا الحافظ يقول سمعت عمي أبا القاسم الحافظ يقول سمعت أبي الامام الحافظ أبا عبد الله بن منده يقول ما رأيت في اختلاف الحديث والاتقان أحفظ من أبي علي الحسين بن علي بن داود اليزدي النيسابوري .

تم وكل بحمد الله وعونه وصلواته على نبينا محمد وآله وصحبه وعترته وسلم تسليماً كثيراً .



شروط الأحكام الخمسة

النجاري وسلم وأبي داود والترمذي ونسوي

رضي الله تعالى عنهم

للحافظ ابى بكر محمد بن موسى الخازمي

المتوفى سنة ٥٨٤ هـ رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الشيخ الحافظ زين الدين أبو عبد الله^(١) محمد بن موسى الخازمي الهمداني رحمه الله من لفظه : الحمد لله الذي اختار لنا الاسلام ديناً وآزره وأظهره على الدين كله وآثره وجعله حصناً حصيناً ومنهاجاً مبيناً لا يدرس مناره ولا تظلمس آثاره . وصى الله على محمد النبي المبعوث من أظهر المراتب والختار من أظهر المناسبات وعلى آله وصحبه نوى السوابق والمنائب .

أما بعد فقد سألتني - وفقك الله لا كتساب الخيرات وجنتي وأياك موارد

رأيت على ظهر جزء قديم بالري حكاية كتبها أبو حاتم الحافظ المعروف بنخاموش قال أبو زرعة الرازي طالمت كتاب أبي عبد الله (بن ماجه) فلم أجد فيه إلا قدراً يسيراً مما فيه شيء^(١) وذو كرتيب بضعة عشر أو كلاً هذا ممناه . ورأيت بقزوين له تاريخاً على الرجال والامصار من عهد الصحابة إلى عصره وفي آخره بخط جعفر بن ادريس صاحبه : مات أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه المعروف يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان من سنة ثلاث وسبعين ومائتين وسبعة وتسعين ولدت في سنة تسع ومائتين . ومات وله أربع وستون سنة وصلى عليه أخوه أبو بكر وتولى دفنه أبو بكر وأبو عبد الله أخواه وابنه عبد الله . أخبرنا أبو زيد واقد بن الخليل القزويني الخطيب بالري أنبأنا والذي الخليل ابن عبد الله الحافظ في كتاب قزوين قال أبو عبد الله محمد بن يزيد يعرف بنماجه مولى ربيعة له سنن وتفسير وتاريخ وكان عارفاً بهذا الشأن ارتحل إلى العراقين البصرة والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والري لكتب الحديث مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين .

أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن طاهر النخعي القتيبي قدم علينا الري حاجاً أنبأنا علي بن محمد بن نصر الدينوري حدثنا القاضي أبو الحسن علي بن الحسن بن محمد المالكى حدثنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن أحمد حدثني أبو بكر محمد بن اسحق ثنا الصولي قال سمعت أبا يحيى زكريا بن يحيى الساجي يقول : كتاب الله عز وجل أصل الاسلام وكتاب السنن لأبي داود عهد الاسلام .

أخبرنا أبو القاسم علي بن عبد المزبز الخشاب بنيسابور أنبأنا محمد بن عبد الله البيهقي أنبأنا لنا قال سمعت أبا سليمان الخطابي يقول سمعت أحمم بن محمد الصفار يقول سمعت محمد بن اسحق الصفار يقول أئني لأبى داود السجستاني الحديث كما أئني لداود عليه الصلاة والسلام الحديث .

أخبرنا الحسن بن أحمد أبو محمد السرقندي مناقلة أنبأنا أبو بشر عبد الله ابن محمد بن محمد بن عمرو حدثنا أبو سعد عبد الرحمن بن محمد الادريسي الحافظ قال : محمد بن عيسى بن سورة الترمذي الحافظ الضرير أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث صنف كتاب الجامع والتواريخ والملل تصنيف رجل عالم متقن كان يضرب به المثل في الحفظ . قال الادريسي سمعت أبا بكر محمد بن أحمد ابن محمد بن الحارث المروزي القتيبي يقول سمعت أحمد بن عبد الله بن داود المروزي يقول سمعت أبا عيسى محمد بن عيسى الحافظ يقول كنت في طريق مكة وكنت قد كتبت جزءين من أحاديث شيخ فر بنا ذلك الشيخ فألت عنه فقالوا فلان فذهبت اليه وأنا أنظن أن الجزءين معي وحملت معي في محلي جزءين كنت ظننت أنهما الجزآن اللذان له فلما ظفرت به وسألته أجابني إلى ذلك فرأى البياض في يدي فقال أما تستحي مني قلت لا وقصصت عليه القصة وقلت أحفظه كله فقال إقرأ قرأت جميع ماقرأ على الولاء فلم يصدقني وقال استظفرت قبل أن يجيشي فقلت حدثني بغيره فقرأ على أربعين حديثاً من غرائب حديثه ثم قال هات إقرأ قرأت عليه من أوله إلى آخره كما قرأ ما أخطأت في حرف فقال لي ما رأيت مثلك .

أخبرنا أبو بكر الإديب أنبأنا محمد عبد الله البيهقي إجازة قال سمعت أبا الحسن أحمد بن محبوب الرملي بمكة يقول سمعت أبا عبد الرحمن أحمد بن شعيب (النسائي) يقول لما عزمتم على جمع كتاب السنن استخرت الله تعالى في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعض الشيء فوجدت الخيرة على تركهم فنزلت في جملة من

(١) الذي نظمه ابن الجوزي من أحاديثه في تلك الموضوعات نحو ثلاثين حديثاً أقل ما يقوله الناقد فيها إنها بالغة الضعف بل أغلبها موضوع .

(١) هكذا في الاصل ، وفي الذهبي وغيره « أبو بكر » وهو المشهور .

واحد منهم في تأسيس قاعدته ونهيد مرامه ، وذكرت أن بعض الناس يزعم أن شرط الشيخين أبي عبدالله الجعفي وأبي الحسين القشيري أن لا يخرجوا إلا حديثاً سمعاه من شيخين عدلين وكل واحد منهما رواه أيضاً عن عدلين كذلك إلى أن يتصل الحديث على هذا القانون رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) ولم يخرجوا حديثاً لم يعرف إلا من جهة واحدة أو لم يروه إلا راو واحد وإن كان ثقة .

فاعلم وفقك الله تعالى أن هذا قول من يستطرف أطراف الآثار ولم يبلغ تيار الاخبار

نظر البرهان الصحيح فابتهم لم يتدخلوا فيما لا يمتنعهم واشتغلوا بما يحسنونه من الرواية ولو فعلوا ذلك لما امتلأت بطون غالب كتب الجرح ببروح لاطائل تحتها كقولهم فلان من الواقعة الملمونة أو من اللقطة الضالة أو كان ينسب الحد عن الله فتفنيه أو لا يستثنى في الإيمان فرجى ضال أو جهى في غير مسألة الجبر والخلود ونحوها أو كان لا يقول الإيمان قول وعمل فتركناه أو ينسب إلى الفلسفة أو الرندقة لمجرد النظر في الكلام أو ينظر في الرأي ونحو ذلك مما بسطه موضع آخر . ومن أخطر العلوم علم الجرح والتعديل ، وفي كثير من الكتب المؤلفة في ذلك غلو وإسراف بالغ ، ويظهر من شأن هذا الغلو ما ذكره ابن قتيبة في « الاختلاف في اللفظ » ص ٦٢ ولا يخرج كتاب ألف بعد بحنة الامام أحمد في الرجال من البعد عن الصواب كما لا يخفى على أهل البصرة الذين درسوا تلك الكتب بامعان . قال الراهب زري في (الفاصل بين الراوي والراعي) وليس للراوي المجرد أن يتعرض لما لا يكمل له فان تركه ما لا يعنيه أولى به وأعد له وكذلك كل ذي علم ، فكان حرب بن اسمعيل السيرجاني (يعني الكرماني صاحب المسائل عن اسحق وأحمد) قد اكتفى بالسمع وأغفل الاستبصار فعمل رسالة سماها (السنة والجماعة) تعجرف فيها ، واعترض عليها بعض الكتبة من أبناء خراسان ممن يتعملى الكلام ويذكر بالرياسة فيه والتقدم فصنف في ثلب رواية الحديث كتاباً يلقت فيه كلام يحيى بن معين وابن المديني ومن كتاب التذليل للكرائسي وتاريخ ابن أبي خيثمة والبخاري ما شنع به على جماعة من شيوخ المعلم خلط الفث بالسمين والموثوق بالظنين . . ولو كان حرب مؤيداً مع الرواية بالنهم لأمسك من عنائه ودراً ما يخرج من لسانه . ولكنه ترك أولاهما فأمكن القارة من رامها . ونسأل الله أن ينفعنا بالعلم ولا يجعلنا من حملة أسفاره والاشقياء به انه واسع لطيف قريب مجيب اه . آمين .

(١) وما نبت بهذه الطريقة من الحديث يسميه أهل المصطلح (العزيز) لقلة وجوده أو لقوته كحديث (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده) أخرجه الشيخان من حديث أنس وأبي هريرة ورواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن مهيب ورواه عن قتادة شعبه وسعيد ورواه عن عبد العزيز اسماعيل بن عتبة وعبد الوارث ورواه عن كل جماعة ، وذهب ابن هلية ابراهيم ابن اسماعيل وجماعة من النظار كأبي علي الجبائي ومن تابعه من متأخري المتمثلة إلى أن هذا شرط للصحيح استدلالاً بما روى ابن شهاب الزهري عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتبس أن تورث فقال ما أجده لك في كتاب الله شيئاً وما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر لك شيئاً ثم سألت الناس فقام المفيدة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيه الحسن فقال له هل معك أحد ؟ فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك فأتته لها أبو بكر رضي الله عنه ، وبما رواه أبو نصر عن أبي سعيد أن أبا موسى سام على صر من وراء الباب ثلاث مرات فام يؤذن له فرجع فأرسل عمر في أثره فقال لم رجعت ؟ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (إذا سلم أحدكم ثلاثاً فلم يجبت فليرجع) قال لتأنيتي على ذلك بيينة أو لأفعلن بك فجاءنا أبو موسى منتحباً لونه ونحن جلوس فقلنا ما شأنك ؟ فأخبرنا وقال فهل سمع أحد منكم فقلنا نعم قلنا سمعنا فأرسلوا معه رجلاً منهم حتى أتى عمر فأخبره ، وقياساً للرواية على الشهادة ، واليه يوصى من جعل الفرد منكرأ وشاذاً مطلقاً من المحدثين كالبرديجي وغيره ، وأدلة الجمهور في رد عنكم مستوفاة في أصول الفقه . وأما عدم كون الصحيحين على هذه الشريطة فثبت قطعا بحجج أقامها المصنف وستأتي ، وإن تورم خلاف ذلك جماعة كالماكم والبيهقي وأبي بكر بن العربي وابن الاثير ، وأبو بكر بن العربي بعد أن وافقهم في أن ذلك شرط البخاري رد لزوم اشتراط ذلك في شرحه على الموطأ .

الهلكات - أن أذكر لك شروط الأئمة الخسة^(١) في كتبهم المتعد على نقلهم وحكمهم : أبي عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المنيرة بن الاحنف بن بردز به الجعفي مولاهم البخاري . وأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري . وأبي داود سليمان بن الاشعث بن اسحاق بن بشر بن شداد بن عمرو بن عمران الأزدي السجستاني . وأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي . وأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسوي رحمهم الله عز وجل^(٢) وما قصدوه وغرض كل

(١) أول من ألف في شروط الأئمة - فيما تعلم - هو الحافظ أبو عبد الله محمد ابن اسحاق بن منده المتوفى سنة خمس وأربعين وثلاثمائة . وقد ألف جزءاً سماه (شروط الأئمة في القراءة والسمع والمناولة والاجازة) ثم الحافظ محمد بن طاهر المقدسي المتوفى سنة سبع وخمسمائة ألف جزءاً سماه (شروط الأئمة الستة) وهما موضع أخذ ورد . ثم أتى الحافظ البارع الحازمي فألف هذا الجزء وأجاد وهو جم المعلم جليل القرائد على صغر حجمه يفتح له مطلقين عليه أبواب السبر والتحصين وينبهم على نكت فلما ينتبه إليها .

قال أبو الفضل بن طاهر المقدسي في جزء شروط الأئمة المذكور : إعلم أن البخاري ومسلماً ومن ذكرنا بمدغم لم يتقل عن واحد منهم أنه قال : شرطت أن أخرج في كتابي مما يكون على الشرط القلاني ، وإنما يعرف ذلك من سبر كتبهم فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم اه . يعني غير ما هو معروف من الخلاف بين الشيخين في الاكتفاء بثبوت المعاصرة بين الراوي وشيخه بمدكوتها ثقتين كما هو عند مسلم أو اشتراط ثبوت اللقي بينهما مع ذلك كما هو عند البخاري . وقال النووي ليس للشيخين شرط في كتابيهما ولا في غيرهما اه .

(٢) جرى المصنف في ذكرهم على ترتيب وقياسهم ، وهم أصحاب الاصول الخمسة المعروفة بين المحدثين ، ولم يجعل بينها الموطأ لاندماج أحاديث فيها إلا ما قل ولا سنن ابن ماجه لتأخر مرتبتها عنها ، حتى قالوا إن كل من اتقرد ابن ماجه بالرواية عنه فهو ضعيف ، وإن كان بين زوائد ابن ماجه من الأحاديث صحاح . وعد رزين بن معاوية المبدري في (جامع الصحاح) الاصول ستة مع الموطأ وتابعه ابن الاثير في (جامع الاصول) وابن طاهر جعل الاصول أيضاً ستة إلا أنه ذكر ابن ماجه سادس ستة وترك الموطأ لما سبق وتابعه عبد الغنى المقدسي في السكال وأصحاب كتب الاطراف والمتأخرون . ولا كلام في تفصيل أحاديث الصحيحين على أحاديث من بمدغم باعتبار الصحة من حيث الجملة وإن كان يوجد فيها سواهما ما يفضل على ما فيها حيث تتوفر أسباب الترجيح ، ومنهم من جعلهما في مرتبة ، والجمهور على تفصيل أحاديث البخاري المسندة على أحاديث مسلم جملة ، وإن كان يفضل مسلم على البخاري في حسن السباق وجودة الترتيب والتصر على الأحاديث المسندة ، قال الذهبي في تذكرة الحفاظ عند ترجمة الحافظ أبي الوليد حسان بن محمد النيسابوري : قال الحاكم سمعت أبا الوليد يقول قال أبي أي كتاب تجمع قلت أخرج على كتاب البخاري قال عليك بكتاب مسلم فإنه أكثر بركة فان البخاري كان ينسب إلى اللفظ قال ابن الذهبي ومسلم أيضاً منسوب إلى اللفظ والمقالة مشكلة اه . يشير إلى ما وقع بين البخاري وشيخه محمد بن يحيى الذهلي حين قدم البخاري نيسابور وسأله عن اللفظ فقال القرآن كلام الله غير مخلوق وأعمالنا مخلوقة قال أبو حامد الشرق سمعت الذهلي يقول القرآن كلام الله غير مخلوق ومن زعم « لفظي بالقرآن مخلوق » فهو مبتدع لا يجلس اليانولانكلم من يذهب بمد هذا إلى محمد بن اسمعيل . فانقطع الناس عن البخاري إلا مسلم بن الحجاج وأحمد بن سلمة . وبهت مسلم إلى الذهلي جميع ما كان كتب عنه على ظهر جمال وقال الذهلي لا يساكني محمد بن اسمعيل في البلد فخشي البخاري على نفسه وسافر منها . ومسلم لم يخرج بعد ذلك لا عن الذهلي ولا عن البخاري ، وأما البخاري فأخرج حديث الذهلي في صحبته مع ما جرى بينهما إلا أنه كان يقول حدثنا محمد أو حدثنا محمد بن خالد ينسبه إلى جده أخذنا بعلمه ودفعنا لما يتروم من أن شيخه محق في طعنه لو صرح باسمه ، ولا اشكال في المسألة لأن الحق كان يجانب الشيخين في مسألة اللفظ وإن تعصبا عليهما ، ومن أشرف على سير المسألة بمد بحنة الامام أحمد يرى مبلغ ما اعتري الرواة من التشدد في مسائل يكون الخلاف فيها لفظياً ، وعلى تقدير عده حقيقياً يكون المغزى في جانبهم حتماً في

(والقسم الثاني من الصحيح المنفق عليها) الحديث الصحيح بنقل العدل عن العدل وزاد الثقات الحفاظ إلى الصحابي وليس لهذا الصحابي إلا راو واحد، ومثاله حديث عروة بن مضر الطائي أنه قال (أتيت النبي ﷺ وهو بالمدلقة) الحديث، وهذا الحديث من أصول الشريعة مقبول متداول بين قهها، الفريقين ورواته كلهم ثقات ولم يخرج البخاري ولا مسلم في الصحيحين إذ ليس له راو عن عروة بن مضر غير الشعبي، وشواهد هذا كثيرة في الصحابة كسير بن قنادة الليثي ليس له راو غير ابنه عبيد، وأسامة بن شريك وقطبة بن مالك على اشتهارها في الصحابة ليس لها راو غير زياد بن علاقة وهو من كبار التابعين، ومرداس بن مالك الاسلمي والمستورد بن شداد الفهري ودكين المزني كلهم من الصحابة وليس لهم راو غير قيس بن أبي حازم، والشواهد لما ذكرناه كثيرة. ولم يخرج البخاري ومسلم هذا النوع من الصحيح.

(والقسم الثالث من الصحيح المنفق عليها) أخبار جماعة من التابعين عن الصحابة - والتابعون ثقات - إلا أنه ليس لكل واحد منهم إلا الراوي الواحد وذكر له مثالا.

(والقسم الرابع من الصحيح المنفق عليها) هذه الاحاديث الافراد والغرائب التي يرويها الثقات المدول تغرد بها ثقة من الثقات ليس لها طرق مخرجة في الكتب، وذكر له مثالا.

(والقسم الخامس من الصحيح) احاديث جماعة من الائمة عن آباؤهم عن أجدادهم، ولم تنواتر الرواية عن آباؤهم عن أجدادهم بها إلا عنهم.

يوجب العلم كحسين الكرايمى وغيره وحكاة ابن الصباغ في العدة عن قوم من اصحاب الحديث. قال القاضي أبو بكر الباقلى انه قول من لا يحصل علم الباب انتهى. نعم إن أخرجه الشيخان أو أحدهما فاختيار ابن الصلاح القطع بصحته وخالفه المحققون، وكذا قولهم هذا حديث ضيف فرادهم لم يظهر لنا فيه شروط الصحة لأنه كذب في نفس الامر لجواز صدق الكذاب وإصابة من هو كثير الخطأ اه. « وكلام ابن الصلاح على ضمه إننا هو فيما لم ينتقده أحد من الحفاظ مما في الكتابين وفيها لم يقع التجاذب بين مدلوليه مما جاء في الكتابين موصولا، وأما الاحاديث المقطوعة في صحيح مسلم والاحاديث المعلقة والموقوفة في صحيح البخاري فليست بمراة هنا، وينظر كلام ابن الصلاح الى سد باب التصحيح والتضعيف لاهل الاعصار المتأخرة. قال ابن الصلاح تندر في هذه الاعصار الاستقلال بادراك الصحيح بمجرد الاسانيد لانه مامن إسناد الا وفيه من اعتمد على كتابه عاريا عن الاتقان فاذا وجدنا فيما يروى من اجزاء الحديث وغيرها حديثاً صحيح الاسناد ولم نجده في أحد الصحيحين ولا في شيء من مصنفات ائمة الحديث المتمد عليهم فلا نتجاسر على جزم الحكم بصحته اه. لكن استمر بعده افراد من حفاظ الحديث على التصحيح والتضعيف في احاديث على خلاف ما ذكره النقاد المتقدمون في تلك الاحاديث فتذرع بذلك أناس ليسوا في العبر ولا في النفي الى الكلام في مراتب الاحاديث كلها من جديد. وهذا تحفظ مريب فن الواجب على أهل العلم في كل عصر قمع أمثال هؤلاء بمقامع من الحجج. وأنى لمن تأخر بمآت من السنين عن أهل القرون الفاضلة أن يستدرك عليهم! وغاية ما يمكن للمجتهد في الحديث في القرون الاخيرة معرفة مراتب الحديث كعرفتهم بها لأن يصحح ماضعه أو يضعف ماضعه أو يثبت ما لم يثبتوه. وليست الطرق في كتب لم يتحملها أهل العلم بشرطه في عهد المتقدمين مما يجعل للحديث مرتبة فوق ماله في نقد المتقدمين. وقد جنت الصحف ورفقت الافلام في تصحيح ماضع في القرون الاول من عهد التدوير والا اسكانت الامة ضلت عن سواء السبيل. وليست للحديث نوازل لانتهى الى انتهاء حياة البشر في الدنيا حتى يكون شأن المجتهد فيه كشأن المجتهد في الفقه بل قصارى ما يمكنه المحدث حفظ المروي ومعرفة صدقه كعرفة الاقدمين بدون ابتداع رأى فلا تغفل.

وجعل مخارج الحديث ولم يمتز على مذاهب أهل التحديث. ومن عرف مذاهب الفقهاء في انقسام الاخبار إلى المتواتر والآحاد ووقف على اصطلاح العلماء في كيفية مخرج الاسناد لم يذهب إلى هذا المذهب وسهل عليه المطلب، ولمعنى هذا قول قد قيل ودعوى قد تقدمت حتى ذكره بعض ائمة الحديث في مدخل الكتابين. أنبأنا أبو عبد الخالق بن عبد الوهاب بن عبد المالكي أنبأنا زاهر ابن أبي عبد الرحمن المستملى أنبأنا احمد بن الحسين الخسروجردى أنبأنا الحاكم أبو عبد الله النيسابورى قال: والصحيح من الحديث يتقسم على عشرة أقسام خمسة منها متفق عليها وخمسة مختلف فيها:

(فالقسم الأول من المتفق عليها) اختيار البخاري ومسلم وهو الدرجة الأولى من الصحيح. ومثاله الحديث الذي يرويه الصحابي المشهور بالرواية عن الرسول صلى الله عليه وسلم وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابة وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين الحفاظ الثقتن المشهور وله رواة ثقات من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاري ومسلم حافظاً متقناً مشهوراً بالعدالة في روايته فهذه الدرجة الأولى من الصحيح^(١) والاحاديث المروية بهذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة آلاف حديث.

(١) قال الحفاظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسى في كتابه (شروط الأئمة الستة) إن الشيخين لم يشترطا هذا الشرط ولا نقل عن واحد منهما أنه قال ذلك والحاكم قدر هذا التقدير وشرط لهما هذا الشرط على ما ظن. ولمعنى انه لشرط حسن لو كان موجودا في كتابيهما إلا أنا وجدنا هذه القاعدة التي أسسها الحاكم منتقضة في الكتابين جميعا اه. وأصاب ابن طاهر في هذا التعميم وان لم يصيب هو أبصافيا قدره شرطا لهما. قال الحفاظ زين الدين العراقي في شرح ألفيته في علوم الحديث عند ذكر مراتب الصحيح: قال محمد بن طاهر في كتابه في شروط الأئمة شرط البخاري ومسلم ان يخرجوا الحديث المجتمع على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور وليس ما قاله بجيد لأن النسائي ضمف جماعة أخرجه لهم الشيخان أو أحدهما اه. قال البدر العيني: في الصحيح جماعة جرحهم بعض المتقدمين وهو محمول على أنه لم يثبت جرحهم بشرطه فان الجرح لا يثبت إلا مفسرا مبين السبب عند الجمهور ومثل ذلك ابن الصلاح بمكرمة واسمعيلى بن أبى أويس وعاصم بن على وعمر بن مرزوق وغيرهم قال واحتج مسلم بمرويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطمن فيهم قال: وذلك دال على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يقبل إلا إذا فسر سببه قلت قد فسر الجرح في هؤلاء، وذكر الجرح فيهم ثم قال وقد طمن الدارقطنى في كتابه المسمى بالاستدراكات والتدريج على البخاري ومسلم في مائتي حديث فيهما، ولأبى مسعود الدمشقي (صاحب الاطراف) استدراك عليهما وكذا لأبى على الغساني في تقييده اه. وتعب شرح الكتابين في الاجابة عما أورد هؤلاء ووفوا حق البحث والتحقيق جزاء الله عن العلم خيرا.

ولا يخفى أن الحاكم إنما جعلهما في أعلى مراتب الصحة على حد سواء باعتبارهما أنهما على هذه الشريطة وليس الامر كذلك: وابن الصلاح ومن تابعه من المتأخرين أخذوا من ذلك أن ما اتفق على اخراجه الشيخان فهو في أعلى مراتب الصحة ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم، وهكذا من غير نظر الى الشرط الذي اشترط لهما الحاكم. قال الامام كمال الدين بن الهمام هذا الحكم لا يجوز التقليد فيه إذ الاصححة ليست إلا لاشتمال رواتهما على الشروط التي اعتبرها فان فرض وجود تلك الشروط في رواية حديث في غير الكتابين أفلا يكون الحكم بأصحية ما في الكتابين عين التحكم اه. وهو كلام متين تابعه عليه المحققون من بعده وسأنى ببقية كلامه في موضع آخر، ولا يهولك امتعاض بعض اصحاب الكناشات من أهل عصرنا من هذا الكلام دون تعمير للبحث، وستجد في هذا الكتاب ما يثني ثلثك من غير إجهاد، قال الزين العراقي في شرح ألفيته « وحيث قال أهل الحديث هذا حديث صحيح فرادهم فيما ظهر لنا عملا بظاهر الاسناد لانه مقطوع بصحته في نفس الامر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة هذا هو الصحيح الذي عليه أكثر أهل العلم خلافا لمن قال ان خبر الواحد

وان أبا عمر بن عبد البر والامير قلدا أبا أحمد ، وقد أشبعت الكلام في هذا الاسم في (تهذيب الالكال وأوهام الامير) .

وقد أحسن احمد بن حنبل رحمه الله في ترك التقليد والحث على البحث حيث ذكرا على بن المديني في أصحاب الزهري وكان أحمد يقدم مالكاً (١) وابن المديني يقدم سفيان . أخبرنا أبو منصور محمد بن احمد بن الفرج الزكي أن أبا عبد القادر بن محمد أنبأنا عمر بن احمد بن ابراهيم أنبأنا عبد العزيز بن جعفر أنبأنا احمد بن محمد بن هارون أنبأنا عبد الله بن احمد بن محمد قال سمعت أبي يقول : كنت أنا وعلى بن المديني فذكرنا أثبت من روى عن الزهري فقال على سفيان بن عيينة فقلت أنا مالك بن أنس ، وابن عيينة يخطئ في نحو عشرين حديثاً عن الزهري في حديث كذا وحديث كذا فذكرت منها ثمانية عشر حديثاً وقلت هات ما أخطأ فيه مالك فجاء بمحدثين أو ثلاثة (٢) قال فنظرت فيما أخطأ فيه سفيان بن عيينة فإذا هي أكثر من عشرين حديثاً . ألا ترى أن ابن المديني وعمله من هذا الشأن ما قد عرف لما لم يعم النظر في البحث عن حديث إمام دار الهجرة حكم بغير ما تقتضيه النصفة حتى ذكره أحمد ، وكان السبب فيه أن ابن المديني فاته مالك ومنع سفيان وكان ربما يعتقد في حديث مالك عن الزهري أنه عرض وحديث سفيان تحديث حدثه به الزهري ، وان كان الامر على خلاف ذلك ، وأحمد لم يكتف بذلك حتى سبر حديثهما ثم حكم لأحدهما على الآخر .

باب

(في إبطال قول من زعم أن شرط البخاري)

أخراجه الحديث عن عدلين وهلم جرا إلى أن

يتصل الخبر بالنبي ﷺ

قد تقدم منا القول بأن هذا حكم من لم يعم الفحص في خبايا الصحيح . ولو

(١) في الضبط ومعرفة الرجال حتى قال كثير من المحدثين إن مالكاً إذا روى عن مجهول تزول عنه الجمالة ويهد ثقة ، وفي زوائد ابن هانئ : ما روى مالك عن أحد إلا وهو ثقة ككل من روى مالك عنه فهو ثقة ، وقال الميموني سمعت أحمد غير مرة يقول كان مالك من أثبت الناس ولا تبال أن تسأل عن رجل روى عنه مالك ولا سيما مدني . قال القاضي اسماعيل من كبار المالكية إنما يعتبر مالك في أهل بلده وأما الغريباء فليس يحتج به فيهم كما بسطه ابن رجب في شرح علل الترمذي . ولا كلام أن مالكاً من أثبت الناس رجال المدينة وأعرفهم بهم حتى كان يقول ما من أهل المدينة أحد إلا أعرفه . وهاهنا نبذة لا بأس في إيرادها وهي ما يرويه الخطيب البغدادي في تاريخه بصدده إلى مجاشع أنه قال كنت بالمدينة عند مالك وهو يقبض الناس فدخل عليه عهد بن الحسن صاحب أبي حنيفة وهو حدث فقال ما تقول في جنب لا يبعد الماء إلا في المسجد ؟ فقال مالك لا يدخل جنب المسجد : قال فكيف يصنع وقد حضرت الصلاة وهو يرى الماء قال فجعل مالك يكرر « لا يدخل جنب المسجد » فلما أكثر عليه قال له مالك فإني أقول أنت في هذا ؟ قال يتيمم ويدخل فيأخذ الماء من المسجد فيخرج فيتمسك ، قال من أين أنت ؟ قال من أهل هذه . وأشار إلى الأرض . فقال (ما من أهل المدينة أحد إلا أعرفه) فقال ما أكثر من لا تعرف ثم نهض ، قالوا لمالك هذا أحمد ابن الحسن صاحب أبي حنيفة فقال : عهد بن الحسن كيف يكذب وقد ذكر أنه من أهل المدينة ! قالوا إنما قال من أهل هذه وأشار إلى الأرض قال هذا أشد على من ذلك أه . ولا شك أن هذا قيل أن تلتقي الامام عهد الموطأ عن الامام مالك . (٢) فيظهر أن المصنف لم يطلع على الجزء الذي ألفه الدارقطني فيما حوّل فيه مالك من الاحاديث في الموطأ وغيره وفيه أكثر من عشرين حديثاً ، وهو من محفوظات الظاهرية بدمشق .

قال وهذه الاقسام الخمسة مخرجة في كتب الأئمة محتج بها ولم يخرج في الصحيحين منها حديث لما بينا في كل قسم منها . هذا آخر كلام الحاكم (١) ولم يصب في قسم من هذه الاقسام وسببين أوهامه فيما بعد وربما لوروجع وطواب بالدليل وكلف البحث والسهر عن مخرج الاحاديث المخرجة في الكتابين بالاستقراء وتتبع الطرق وجمع التراجم والماخوذ وتأليف الابواب لاستوعر السبيل ولم ينضح له فيه دليل إلا في قدر من ذلك قليل وآفة العلوم التقليد . وبيان ذلك اما ايتار الدعة وترك الدأب واما حسن الظن بالتقدم ، ولم يمرى ان هذا القسم الثاني لحسن غير أن الاسترواح إلى هذا غير ممكن لانه يفضي إلى سد باب الاجتهاد والبحث عن مخرج الحديث وأحوال الرجال . وهذا الحاكم أبو أحمد الحافظ النيسابوري وهو أحد أركان الحديث ومن أخرج التخارج الكثيرة وكتابه المؤلف في الاسماء والكنى يشهد له ببحره في علم الصنعة وقد ذكر في بعض تراجم حارثة بن مالك الانصاري في الصحابة مقلداً لآخر تقدمه ، ثم جاء بعده جماعة من المؤلفين في الحديث والتواريخ والمعارف ممن كان ينسب إلى التحقيق والتدقيق نحو أبي عمر بن عبد البر القرطبي والامير أبي نصر بن ماكولا في كتابه الالكال وغيرهما فقلدوا المتقدم وركبوا في ذلك الحجر (٢) وأثبتوه في كتبهم على ما رسمه المتقدم ، ولو عدل واحد من هؤلاء الاستاذين إلى كتب السير وتواريخ المحدثين لبرح الخفاء وانكشف الغطاء . وبأن حارثة بن مالك الانصاري لم يكن من الصحابة ولا من أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من الموجودين في زمنه أو بعده وإنما هو في نسب الانصار وهو عبد حارثة بن مالك بن غضب ابن جشم جاهلي قديم من ولده بنو زريق بن عامر بن زريق بن عبد حارثة بن مالك بن بطن وبنو بيضة بن عامر بن زريق بن بطن اليهم ينسب الزرقيون ، والبياضيون في الانصار جماعة منهم صحبوا النبي ﷺ ولهم رواية وشهادة معه بدرأ ، وفيهم من بينه وبين عبد حارثة الذي سموه حارثة وجعلوا له صحبة تسعة آباء وأقل من ذلك ، والهجيب من الحاكم ومن أبي عمر أنهما أحالا بذلك على الواقدي وإنما قال الواقدي (٣) في تسمية البدرين : ومن بني زريق بن عامر بن عبد حارثة . وغيره يقول زريق بن عامر بن زريق بن عبد حارثة بن مالك بن غضب بن جشم ثم من بني مخلد بن عامر قيس بن محسن وسمى جماعة ، فلعل الحاكم ظن أن الواقدي انتهى بنسبه لزريق إلى عبد ثم ابتداء قال حارثة مرفوعاً وأن حارثة هو المراد بالصحبة ، وإنما هو عبد حارثة مضافاً وهو اسم لشخص واحد كما بيناه

(١) في كتابه المدخل إلى الاكبال ، والخمسة المختلف فيها كما ذكره الحاكم : المرسل ، واحاديث المدلسين اذا لم يذكر واسمهم ، وما أسنده ثقة وأرسله جماعة من الثقات . وروايات الثقات غير الحفاظ العارفين ، وروايات المبتدعة اذا كانوا «مادقين» وأهل ذكر خبر المجهول والخلاف فيه مشهور . وهذه الاقسام التي عدتها مختلفاً فيها موجودة كلها في الصحيحين فضلاً عن كتب السنن وان سمي الشراح في الاجابة عنها . راجع اختلاف رواة الصحيح لأحمد بن عبد الهادي - فلم يصب الحاكم في قسم من تلك الاقسام العشرة . والمآخذ في (المدخل) و(علوم الحديث) له في غاية الكثرة فيجب التنبيه اليها .

(٢) يعني حاولوا الخال كمن يريد ركوب الحجر وهي منطقة في السماء قوامها نجوم كثيرة لا يميزها البصر فيراها كبقعة بيضاء .

(٣) في انسابه وهو محمد بن عمر بن واقد الاسلمي الواقدي المدني القاسمي نزول بغداد . قال ابن حجر متروك مع سعة علمه مات سنة سبع ومائتين اه . وذكر الحافظ ابن سيد الناس في (عيون الاثر) توثيقه عن جماعة وكذا البدر العيني في شرح البخاري ويثنى عليه الحافظ أبو بكر بن العربي في أحكامه ، وله في الايتار حكاية اتصل بالمأمون بسببها ، لعل الرواة كانوا يتقنون عليه سانه بالمأمون مع تشده على الرواة .

الشيخين اخراج الحديث عن عدلين وهلم جرا إلى أن يتصل الحديث . فليس كذلك أيضاً لانهما قد خرجا في كتابيهما أحاديث جماعة من الصحابة ليس لهم إلا راو واحد وأحاديث لا تعرف إلا من جهة واحدة ، وأنا أذكر من كل نوع أحاديث تدل على نقيض ما ادعاه من ذلك : حديث مرداس الاسلمى (يذهب الصالحون الأول فالأول) الحديث ، وهذا حديث تفرد البخارى بإخراجه ولم يرو عنه غير قيس بن أبي حازم رواه البخارى عن يحيى بن حماد عن أبي حوالة عن بيان عن قيس عن مرداس وليس لمرداس في كتاب البخارى سوى هذا الحديث ، وقد ذكر الحاكم في القسم الثاني مرداس بن مالك الاسلمى وعده قيسين لم يخرج عنه في الصحاح شيء ، وهذا الحديث يرد عليه قوله وبين خطأه . ومنها حديث حزن بن أبي وهب الخزومي خرج عنه البخارى حديثين أحدهما (قال جاء سيل في الجاهلية فنكسا ما بين الجبلين) والثاني أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله (ما سمك) الحديث ، وقد انفرد بهما عنه ابنه المسيب وعن المسيب ابنه سميد بن المسيب ، ومنهم زاهر بن الاسود الاسلمى خرج عنه البخارى حديثاً واحداً وهو (انى لأوقد تحت القدور بلحوم الحمر إذ نادى متادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله ﷺ ينهاكم عن لحوم الحمر) وقد تفرد بالرواية عنه ابنه مجزأة بن زاهر ، ومنهم عبد الله بن هشام بن زهرة القرشى أخرج البخارى عنه حديثين أحدهما (كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر فقال له عمر يا رسول الله لانت أحب إلى من كل شيء) الحديث والثاني (قال ذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله يا بعه فقال هو صنبر) الحديث ، وقد تفرد بالرواية عنه ابنه زهرة بن معبد ، ومنهم عمرو بن قنبل أخرج عنه البخارى حديثين أحدهما (انى لأعطى الرجل وأدع الرجل) الحديث ، والثاني (ان من اشراط الساعة أن تقتاتوا قوماً ينتملون) الحديث . وقد تفرد برواية هذين الحديثين عنه الحسن بن أبي الحسن ولا يعرف له راو غيره ، ومنهم عبد الله بن ثعلبة بن صهبر أخرج عنه البخارى حديثاً واحداً موقوفاً تفرد به الزهرى عنه ولا يعرف له راو غير الزهرى ، ومنهم سنين أبو جميلة السلمى من أنفسهم أخرج البخارى عنه طرفاً من حديث ولم يرو عنه غير الزهرى من وجه يصح مثله ، ومنهم أبو سعيد بن المهدي أخرج عنه البخارى حديثاً واحداً (قل كنت أصلى في المسجد فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجبه ثم أتيتك يا رسول الله انى كنت أصلى) الحديث . وقد تفرد به عنه حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ولا رواه عنه غير خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف ، ومنهم أبو عقبة سويد بن النعمان بن مالك ابن عامر الانصارى وكان من أصحاب الشجرة أخرج عنه البخارى حديثاً واحداً (خرجنا مع رسول الله ﷺ عام خيبر حتى إذا كنا بالمهيا وهي من أدنى خيبر) الحديث . وقد تفرد به عنه بشير بن يسار ، ومنهم خولة بنت ثامر وقد أخرج البخارى منفرداً به حديث أبي الاسود عن النعمان بن أبي عياش عن خولة بنت ثامر عن النبي صلى الله عليه وسلم (ان رجلاً يتخوضون في مال الله بنير حق) قال الدارقطني : ولا تعرف خولة بنت ثامر إلا من هذا الحديث ولم يرو عنها غير النعمان ابن أبي عياش . وهذا اللفظ يشبه لفظ عبید سنوطاً عن خولة بنت قيس بن قهم امرأة حمزة عم النبي صلى الله عليه وسلم فان كانت هي التي روى عنها النعمان بن أبي عياش ونسبها إلى ثامر فالحديث مشهور ، وإن كانت امرأتين فابنة ثامر لم يرو عنها غير النعمان بن أبي عياش .

ومن تفرد مسلم بإخراج حديثه على النحو المذكور عدى بن عميرة الكندي أخرج مسلم له حديثاً واحداً وهو (من استعملناه على عمل فكتمنا مخيطاً فما نوقه)

استقرأ الكتاب حق استقرائه لوجد جملة من الكتاب ناقضة عليه دعواه ؛ وأما قول الحاكم في القسم الاول : إن اختيار البخارى ومسلم اخراج الحديث عن عدلين عن عدلين إلى النبي صلى الله عليه وسلم^(١) فهذا غير صحيح طرناً وعكساً بل لو عكس القضية وحكم كان أسلم له ، وقد صرح بنحو ما قلت من هو أمكن منه في الحديث وهو أبو حاتم محمد بن حبان البستي . أخبرني أبو الحسن محمد بن عبد الملك بن علي الهمداني أنبأنا أبو القاسم المستملى أنبأنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي أنبأنا أبو الحسن محمد بن احمد بن محمد بن هارون الزوزنى حدثنا ابن حبان البستي قال : وأما الأخبار فانها كلها أخبار الأحاد لانه ليس يوجد عن النبي صلى الله عليه وسلم خبر من رواية عدلين روى أحدهما عن عدلين وكل واحد منهما عن عدلين حتى ينتهي ذلك إلى رسول الله ﷺ فلما استحال هذا وبطلت أن الأخبار كلها أخبار الأحاد ، ومن اشترط ذلك فقد عمد إلى ترك السنن كلها لعدم وجود السنن إلا من رواية الأحاد . هذا آخر كلام ابن حبان ، ومن سبر مطالع الأخبار عرف أن ما ذكره ابن حبان أقرب إلى الصواب^(٢) ، وأما قوله : ان الموجود المروي من الاحاديث على الوتيرة التي لم تسلم يبلغ قريباً من عشرة آلاف فهذا ظن منه بأنهما لم يخرجوا إلا على ما رسم وليس كذلك فان أقصى ما يمكن اعتباره في الصحة هو شرط البخارى^(٣) ولا يوجد في كتابه من النحو الذي أشار إليه إلا القدر اليسير ، وأما قوله : ان شرط

(١) وان تبعه على ذلك البيهقي فقال في كتاب الزكاة من سننه عند ذكر حديث بهز عن أبيه عن جده (ومن كتبها فانا آخذوها وشطر ماله) الحديث مانعه : فانما البخارى ومسلم فانهما لم يخرجاه جرياً على عادتهما في أن الصحابي أو التابعي إذا لم يكن له إلا راو واحد لم يخرجوا حديثه في الصحيحين اهـ . ووافقه أيضاً الحافظ أبو بكر بن العربي في دعوى تحقق هذا الشرط في البخارى وسمى في دفع ما لا مدفع له مما أورد عليه ، بل أول حديث في البخارى أعنى حديث (إنما الاعمال بالنيات) وآخر حديث فيه أعنى حديث (كلتان خفيقتان) فردان غريبان باعتبار المخرج كما نص على ذلك الحافظ البرهان البقاعي وغيره ، بل في الصحيحين ما ينوف على مائتي حديث من الغرائب مما انفرد به الراوى في طبقة من الطبقات حتى ألف الحافظ الضياء المقدسي في ذلك مؤلفاً سماه (غرائب الصحيحين) وذكر فيه ما يزيد على مائتي حديث من الغرائب والافراد المخرجة في الصحيحين . ومعرفة هذا مما يفيد عند التمازض والترجيح لا سيما فيمن يقال فيه ان انفرد به يقبل أو لا يقبل على اختلاف آراء أهل العلم في الاحاديث الافراد ، وابن الاثير جارى الأحكام في تلك الاقسام كلها في (جامع الاصول) والظاهر أنه لم يطالع على كتاب الحازمي فتابع الحاكم فيما لا يتابع فيه . ومن الناس من حاول أن يدافع عن الحاكم بأن مراده أن يكون لكل راو راويان ليخرج عن الجهالة لا أن يكون لكل حديث خاص راويان يروياته عن راويين يروياته كذلك ، وهذا الدفاع لا يتضح مع انقضاء الحاكم ونصه السابق .

(٢) يروى ظاهر كلام ابن حبان أنه ينفي وجود قسم المزي من أقسام الحديث ومن نعمة لم يقل الحازمي ان ما ذكره هو الصواب ، ويمكن أن يؤول كلام ابن حبان بأن مراده أن يكون لكل راو راويان فقط من غير زيادة ولا نقصان ، والزيادة غير مضررة في المزي وأما رواية اثنين اثنين فقط فما لا يكاد يوجد .

(٣) أى أقصى ما يمكن اعتباره في الصحة فيما دون المتواتر هو شرط البخارى الذي قدره له الحاكم ولم يسلم له وإلا فدرجات الامكان متصاعدة لا تنتهي عند ما شرطه البخارى فمن أثبت حكم التدليس للراوى عمرة كاشافى ، أو اشترط عدم تحلل النسيان من زمن التحمل إلى زمن الاداء ، أو عدم التعويل على خط نفسه اذا لم يذكر كأبي حنيفة ، أو عدم التناهي مع العمل المتواتر في أمصار المسلمين التي حل بها فقهاء الاصحاب بكثرة مع كون طريق هذا الحديث من هذا المصر كما هو مذهب أهل العراق والليث بن سعد مطلقاً ومالك في المدينة ونحوهم فشرطهم أضيقت ، نعم شرط البخارى في اللقاء والملازمة والحفظ أقوى من شرط من بعده والله أعلم .

التفات الموصوفين بالشرائط التي يأتي ذكرها : فهنا كانت تلك الشرائط موجودة في حق رآو كان على شرطهم وغرضهم وله منهم قبول خبره تفرد بالحديث أو شاذه غيره فيه ، نعم يفيد هذا في باب الترجيحات عند تمارض الاخبار حالة المذاكرة بين المناظرين وذلك من وظيفة الفقهاء (١) لأن قصد اثبات الاحكام ومجال نظرهم في ذلك متسع ، وقد أورد بعض أئمتنا في باب الترجيحات نبأ وأربعين (٢) وجهاً في ترجيح أحد الحديثين على الآخر .

ثم الحديث الواحد لا يخلو إما أن يكون من قبيل التواتر أو من قبيل الآحاد ، واثبات التواتر في الاحاديث عسر (٣) جنأ سبباً على من ذهب من لم يعتبر المدد في تعديده ، وأما الآحاد فنعد أكثر الفقهاء توجب العمل دون العلم فلا تعويل على مذهب الكوفيين (٤) في ذلك وقد ذهب بعض أهل الحديث إلى أنه يوجب العلم ، وتفصيل مذاهب الكل مذكرة في كتب أصول الفقه ، وعلى الجملة فقد اتفقوا أنه لا يشترط في قبول الآحاد المدد قل أو أكثر والله أعلم .

وهذا ياسب

﴿ تذكر فيه الشروط المعتمدة المذكورة عند الأئمة ﴾

التي من احتوى عليها وتحلى بحليتها لم يقبل خبره واستحق اخراج حديثه في الصحيح ، ثم نردفه بذكر قصد البخاري في وضع كتابه وكذلك نذكر شرط من عداه من الأئمة الذين ذكرناهم أولاً . فهاتان مقدمتان من حيث الاجمال والتفصيل ذكرتهما مجملاً ، ثم أذكرهما مفصلاً فأقول :

إعلم وفقك الله تعالى أنه لما كان كل مكلف من البشر لا يكاد يسلم من أن تشوب طاعته موصية لم يكن سبيل إلى أن لا يقبل إلا طائع محض الطاعة لان ذلك يوجب أن لا يقبل أحد ، وهكذا لا سبيل إلى قبول كل عاص لانه يوجب أن لا يرد أحد ، وقد أمر الله تعالى بقبول العدل ورد الناسق في نص القرآن فاحتيج إلى التفصيل : فكل من ثبت كذبه رد خبره وشهادته لان الخبر ينقسم (١) وما أجل وظيفتهم وأخطرها ، ومن التهم خفوف بعض المتهمين إلى الاخذ بأول حديث يبلغهم في المسائل الخلافية من غير نظر إلى أنه هل هناك معارض أقوى أو ما هو طريق الترجيح بين المتعارضين أو ما هو وجه الجمع بينهما ، وربما يسارع إلى نفي ما لم يبلغه وهو يدعي في ذلك كله أنه أخذ بقول الأئمة الفقهاء حيث نقل عن كل منهم أنه قال إذا صح الحديث فهو مذهبي ، ولكن ذلك فيما إذا لم يكن معارض هناك وأين له معرفة ذلك ، والموفق من وقف عند حده ولم ينازع الأمر أهله ، على أن الرواة مهاجرون أو قلة يصيبون في تفهاتهم ، وليس أدل على ذلك مما ورد على أبي عبد الله البخاري من تفهاته في صحيحه مع جلالة مقداره في الحفظ وعظمة في النفوس ، ولقد أنصف الامش حين قال لأبي يوسف أنتم الاطباء ونحن العبادلة - على ما رواه ابن عبد البر في جامع العلم ، وفي التاييس لابن الجوزي جملة تفهات لارواة يحكيها عنهم ليعتبر بما فيها من العير ، وفيما ذكره المصنف إشارة إلى ما قلنا . .

(٢) وأبلغها المصنف إلى خمسين وجهاً في كتابه (الاعتبار في النسخ والنسخ من الآثار) ونقلها برمتها العراقي في شرح تبصرته ، وليس بين تلك الوجوه كون أحد الحديثين مما رواه البخاري أو مسلم مثلاً دون الثاني ، وإنما ذكر فيه أوصافاً ترجع إلى نفس الرواة لا المخرجين أصحاب الكتب . ووجوه الترجيح والجمع مما اختلفت فيه آراء فقهاء الامصار واعتكرت فيه أنظار النظار ، وأما ما يقال من وجوب العمل بما في الصحيحين من غير توقف على النظر فيهما بخلاف غيرهما فقد رد بأن ظاهره غير ممتنع لأن المراد إن كان أهم من المجتهد وغيره فقيه أن المجتهد لا يجب عليه أن يقلد غيره ، وإن كان المقصود المقلد فليس له الا أن يتبع مجتده .

(٣) وقد تهازل كثير من أئمة الحديث في دعوى التواتر في أحاديث غاية ما ثبت فيها انجبار ما فيها من الضعف بطرق تسرد .

(٤) من نقاة خبر الآحاد .

الحديث ، ولم يرو عنه غير قيس بن أبي حازم ، وقد ذكر الحاكم في التسم الثاني المستورد بن شداد النهري في مفاريد قيس بن أبي حازم وزعم أنه لم يخرج البخاري ولا مسلم حديثه ولا حديث من كان على هذا الوزان من المفاريد . وهذا مسلم ابن الحجاج قد خرج للمستورد حديثين أحدهما من رواية قيس بن أبي حازم قال قال رسول الله ﷺ (ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم أصيحه هذه - وأشار بالسبابة - في اليم فليظن بتم ترجع) والثاني أخرجه من حديث موسى بن علي عن أبيه علي بن أبي رباح قال قال المستورد القرشي عند عمرو بن العاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (تقوم الساعة واليوم أكثر الناس) الحديث ، وقد روى عنه غير واحد من المصريين والشاميين ، ومنهم قطبة بن مالك أخرجه عنه مسلم حديثاً واحداً قال (صليت وصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ في القرآن المجيد) الحديث . ولم يرو عنه غير زياد بن علاقة ، وقد زعم الحاكم أن قطبة هذا لم يخرج حديثه في الكتابين لما توهمه ، ومنهم أبو عبد الله طارق بن أشيم والد أبي مالك أخرجه عنه مسلم حديثين أحدهما سمعت رسول الله ﷺ يقول (من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله) الثاني (كان الرجل إذا أسلم علمه النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة) الحديث ، وقد تفرد بالرواية عنه ابنه أبو مالك سعد بن طارق ، ومنهم نبیة الخیر بن عبد الله بن عتاب أخرجه عنه مسلم حديثاً واحداً في أيام التشريق ، وقد أخرجه البرقاني في كتابه المخرج على الصحيحين حديثاً آخر في المنيرة ، ولم يوجد في أكثر النسخ سوى الحديث الأول وليس له رآو سوى أبي المليح عامر بن أسامة .

ومن مفاريد التراجم في الكتابين حديث (الأعمال بالنية) فان البخاري استفتح كتابه به رواه عن الحيدى عن سفيان عن يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبي ﷺ الحديث ، وقد أخرج في الكتابين في عدة مواضع وهو من عرائب الصحيح مدني المخرج ولم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه يصح مثله إلا من حديث عمر فهو في الحقيقة من مفاريد ولا يثبت عن عمر إلا من رواية علقمة بن وقاص ولارواه عن علقمة إلا التيمي ، تفرد به يحيى بن سعيد وقد رواه عن يحيى خلق كثير (١) .

وهذا باب لو استقصيته لأفضى إلى الاكثار ونجاوز حد الاختصار . ومن طالع تراجم حديث الشاميين والمصريين وجد لما ذكرناه نظائر كثيرة فان حديث الحصين ومن يدانهم ضيق المخرج جداً ولهذا قلنا يوجد للشاميين والمصريين حديث يمتنى بجمع طرقه وينداكر به في السير من حديث الشاميين اللدثيين وذلك لضيق مخرج حديثهم .

ومن أممن النظر في هذه الأمثلة المذكورة بأن له فساد وضع الاقسام التي ذكرها الحاكم .

وإذا قد فرغنا من ابطال هذه الدعوى فلنذكر التحقيق في قبول الاخبار من

(١) حتى قال ابن جرير الطبري في (تهذيب الآثار) ان هذا الحديث قد يكون عند بعضهم مردوداً لأنه حديث فرد اه . قال الخليل ان الذي عليه الحفاظ ان الشاذ ما ليس له إلا اسناد واحد يشذ به ثقة أو غيره فما كان من غير ثقة فردود وما كان عن ثقة توقف فيه ولا يحتج به ، وقال الحاكم انه ما انفرد به ثقة وليس له أصل يتابع . ومذهب الجمهور أن الشاذ انفراد ثقة بما يخالف رواية الثقات لا انفراد مطلقاً ، وهذا الحديث أصل من أصول الدين ولا يشك في صحته لمابسطه البدرايميني وغيره وان لم يخرج المتابعات الضعيفة عن الفردية .

كلن لا يمكن الوصول إلى علمه طرح حديثه بالكفاية لان هذا عارض قد طرأ على غير واحد من المتقدمين والحفاظ المشهورين ، فاذا تميز له ما سمحه من اختلط في حال صحته جازله الرواية عنه وصح العمل بها .

(شرط آخر) الصدق وهو عمدة الأنبياء وعدة الانبياء وشيعة الابرار وأرومة الاخبار والبرزخ بين الحق والباطل والفيصل بين الفاضل والجاهل فمن تحلى بغير حليته فلا يخلو كذبه^(١) إما أن يكون في حديث رسول الله ﷺ أو في أحاديث الناس فان كان كذبه على رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضع الحديث أو ادعاء السماع أو ماشاكل ذلك فقد ذهب غير واحد من الائمة إلى رد حديثه وان تاب . نقلنا ذلك عن سفيان الثوري وابن المبارك ورافع بن الاشرس وأبي نعم وأحمد ابن حنبل وغيرهم ، فأما إذا قال : كنت أخطأت فيما روينه ولم أتعلم الكذب فان ذلك يقبل منه ، وأما الذي يكذب في أحاديث الناس فانه متى جرب عليه ذلك وظهر فانه يرد حديثه ، وكذا من عرف بقبول التلقين وتكرار ذلك منه واشتهر به فلا يقبل حديثه ، وكذا من عرف بالتساهل في رواية الحديث وقلة المبالاة في تعاهد الاصول في حالتي التحمل والاداء يرد خبره .

(شرط آخر) أن لا يكون مدلساً والتدليس وإن كان أنواعاً بعضها أسهل من بعض ، وكان جماعة من ثقات الكوفيين والبصريين ومولين به ممن حديثه يخرج في الصحاح غير أن شرط الصحيح لا يمتثل ذلك^(٢) .

(١) ومن ينسب إلى الكذب في كتب الجرح قد لا تكون نسبت اليه بالمعنى المراد هنا لان الواهم الخطي كاذب لعدم مطابقة خبره للواقع فينسب الرجل الى الكذب من جهة انه كان يهم سبياً في لغة أهل المدينة ، والقادح في الراوى تعمد الكذب وهو المراد هنا فجرد نسبة الراوى الى الكذب لا يكون قادحاً لانه جرح غير مفسر ، أما الواهم فله أحكام .

(٢) قال الحفاظ أبو سعيد صلاح الدين الملائي في (جامع التحصيل لأحكام المراسيل) بعد أن سرد أسماء من ذكر بالتدليس من الرواة : هؤلاء كلهم ليسوا على حد واحد بحيث أنه يتوقف في كل ما قال فيه واحد منهم (عن) ولم يصرح بالسماع بل تم على طبقات أولها : من لم يوصف بذلك إلا نادراً جداً بحيث أنه لا ينبغي أن يعد فيهم كبحي بن سعيد وهشام بن عروة وموسى بن عقبة ، وقائبا : من احتمل الأئمة تدليسه وخرجوا له في الصحيح وان لم يصرح بالسماع وذلك اما لامامته أو لقلته تدليسه في جنب ماروى أو أنه لا يدلس الا عن ثقة وذلك كإثري وسليمان الاعمش وإبراهيم النخعي وإسماعيل بن أبي خالد وسليمان التيمي وحيد الطويل والحكم بن عتبة ويحيى بن أبي كثير وابن جريج والثوري وابن عيينة وشريك وهشيم في الصحيحين وغيرهما لهؤلاء الحديث الكثير مما ليس فيه التصريح بالسماع ، وبعض الأئمة حمل ذلك على أن الشيخين اطلعا على سماع الواحد لذلك الحديث الذي أخرجه بلفظ (عن) ونحوها من شيخه وفيه تطويل والظاهر أن ذلك لبعض ما تقدم آتفاً من الاسباب اه . موسى بن عقبة ذكره ابن حبان والاسماعيلي بالتدليس قال الاسماعيلي يقال انه لم يسمع من الزهري شيئاً وروايته عن الزهري في صحيح البخارى ، وأبان ابن عثمان له عن أبيه في صحيح مسلم قال أحمد : ما سمع من أبيه ، وأبو اسحاق الفزاري له عن أبي طوالة في البخارى ولم يسمع منه ، ذكره ابن مردويه ، وزهرة ابن سعيد توقف ابن أبي حاتم في روايته عن ابن عمر وهي في البخارى ، وسليم ابن عامر قال أبو حاتم لم يدرك المقداد بن الاسود وحديثه عنه في صحيح مسلم ، وعامر الشعبي أنكر أحمد سماعه من أبي هريرة وخرجوا في الصحيحين حديثه عنه ، وأبو عبيدة ماسمع إياه ابن مسعود وقد أدخلوا حديثه في الصحيح ، الى غير ذلك مما تجده وأمثاله في الكتاب المذكور وغيره ، وهو كتاب جليل جم القوائد في باب ، فقبول تلك الاحاديث على فرض انقطاعها لاحد الاسباب المتقدمة قبول للمرسل وتصحيح له كما هو مذهب الائمة الاربعة واصحابهم على اختلاف بينهم في شرط الاخذ بالمرسل ، وان خالف ذلك مصطلح الحديثين بعدم . وأما عد تلك الاحاديث - في غير ما ورد فيه صريح السماع بطريق صحيح - مسموعة

إلى الصدق والكذب فالصدق هو الخبر المتعلق بالخبر على ما هو عليه والكذب عكسه ، وقد اختلف العلماء في حد الخبر فقالت طائفة : الخبر ما دخله الصدق والكذب وقيل ما جاز أن يكون صدقاً وأن يكون كذباً ، وقيل ما كان صدقاً أو كذباً . وهذه حدود رسمية لا تكاد تسلم عن النقوض والكلام فيها يليق بالأصول . ثم ان خبر منقسم إلى متواتر وآحاد فالمتواتر ما يخبر القوم الذين يبلغ عددهم حداً يعلم عند مشاهدتهم باستمرار المادة أن اتفاق الكذب منهم محال والتواطؤ منهم في مقدار الوقت الذي انتشر الخبر عنهم فيه متمذر ، فتم تواتر الخبر عن قوم هندو يبيطهم قطع عند ذلك بصدقه وأوجب حصول العلم ضرورة . وأما الآحاد فما قصر عن حد التواتر ولم يحصل به العلم ولكن تداولته الجماعة .

ثم الاخبار كلها على ثلاثة أضرب : فضرب منها تعلم صحته ، وضرب منها يعلم فساده ، وضرب منها لا سبيل إلى العلم بكونه على واحد من الأمرين دون الآخر . أما الضرب الاول فالطريق إلى معرفته إن لم يتواتر أن يكون مما تدل العقول على وجبه كالأخبار عن حدث العالم وأثبت الصانع ، وأما الضرب الثاني وهو ما يعلم فساده فهو الذي تدفع العقول صحته بموضوعها والادلة النصوبية فيها نحو الاخبار عن اجتماع المتضادين أو أن الجسم الواحد في الزمن الواحد في مكانين ، أو ما يدفمه نص القرآن أو السنة المتواترة ، أو أجمت الامة على رده تكذيباً له وغير ذلك ، وأما الضرب الثالث الذي لا يعلم صحته من فساده فانه يجب الوقف عن القطع بكونه صدقاً أو كذباً وهذا الضرب لا يدخل إلا فيما يجوز أن يكون ويجوز أن لا يكون وهي الاخبار التي يؤثرها علماء الاسلام في اثبات الاحكام الشرعية المختلف فيها بين الامة ، وإنما يجب التوقف فيما منه حاله من الاخبار لعدم الطريق إلى العلم بكونها صدقاً أو كذباً فلم يكن الحكم بأحد الأمرين فيها أولى من الحكم بالآخر إلا أنه يجب العمل بما تضمنته من الاحكام إذا وجدت فيها الشرائط التي نذكرها بعد .

فاذا ثبت أن الحاجة داعية في تصحيح الخبر إلى اعتبار أوصاف في الخبر فلنذكر الآن ما وعدنا به من حصر الشرائط التي إذا قامت بشخص لزم قبول خبره :

(الشرط الأول) الاسلام وهو المقصود الاعظم فرواية أهل الشرك مردودة ، ومستند ذلك الكتاب والسنة والاجماع ، وليس هذا موضع احصائها ، وإنما نشير إشارة عارية عن الادلة : فان تحمل الرواية وهو مشرك ثم أداها في الاسلام فلا بأس بذلك .

(والشرط الثاني) العقل وبه يتوجه الخطاب ومنه يتلقى الصواب ، والمفقود عقله لا يخلو إما أن يكون مجنوناً أو صبيّاً وكلاهما لا تقبل روايته ولا شهادته ، والاصل فيه قوله عليه السلام (رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن العصبى حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل) والحديث مشهور من حديث علي بن أبي طالب رضى الله عنه ولا حاجة بنا إلى ذكر إسناده ، ولأن حال الراوى إذا كان مجنوناً دون حال الفاسق من المسلمين وذلك أن الفاسق يخاف الله ويرجوه لما فيه من الاستعداد فاذا رد خبر الفاسق فخير المجنون أولى بذلك ، والصبي عند عدم التمييز بمثابة المجنون . وأما حالة التحمل فقد ذهب قوم إلى المنع إذا لم يكن مميّزاً وخالفهم في ذلك آخرون ، وأما من زال عقله بأمر طارىء كالاختلاط وتغيب الذهن فلا يمتد بحديثه ، ولكن يلزم الطالب البحث عن وقت اختلاطه^(١) فان

(١) وللحافظ برهان الدين سبط ابن العجى جزء لطيف فيهم سماه (الاغتباط فيمن رمى بالاختلاط) مفيد في باب .

ويلازمه في الحضر، والطبقة الثانية لم تلازم الزهري إلا مدة يسيرة فلم تمارس حديثه وكانوا في الاتقان دون الطبقة الأولى وهم (شرط مسلم) .

(والطبقة الثالثة) جماعة لزموا الزهري مثل أهل الطبقة الأولى غير أنهم لم يسلوا عن غوائل الجرح فهم بين الرد والقبول ، وهم (شرط أبي داود والنسوي) .

(والطبقة الرابعة) قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل وتفردوا بقله ممارستهم لحديث الزهري لأنهم لم يصاحبوا الزهري كثيراً ، وهم (شرط أبي عيسى) ، وفي الحقيقة شرط الترمذي أبلغ من شرط أبي داود لأن الحديث إذا كان ضعيفاً أو مطلقاً من حديث أهل الطبقة الرابعة فإنه يبين ضعفه وينبه عليه فيصير الحديث عنده من باب الشواهد والمنابع ويكون اعتماده على ما صح عند الجماعة ، وعلى الجملة فكتابته مشتمل على هذا الفن فلذلك جعلنا شرطه دون شرط أبي داود (٢) .

(والطبقة الخامسة) نفر من الضعفاء والمجهولين (٣) لا يجوز لمن يخرج الحديث

(١) وقد اعترض على الترمذي بأنه في غالب الابواب يبدأ بالاحاديث الغريبة الاسناد غالباً ، وليس ذلك بعيب فإنه رحمه الله يبين ما فيها من العذل ثم يبين الصحيح في الاسناد ، وكان قصده رحمه الله ذكر الدال ، ولهذا نجد الدسائي إذا استوعب طرق الحديث بدأ بها وغلط ثم يذكر بعد ذلك الصواب المخالف له ، وأما أبو داود رحمه الله فكانت عنايته بالمتون أكثر ولهذا يذكر الطرق واختلاف الفاظها والزيادات المذكورة في بعضها دون بعض فكانت عنايته بفقته الحديث أكثر من عنايته بالاسانيد فلذلك يبدأ بالصحيح من الاسانيد وربما لم يذكر الاسناد الممثل بالسكينة ، ولهذا قال في رسالته إلى أهل مكة : سألتكم ان اذكر لكم الاحاديث التي في كتاب السنن أهي أصح ما عرفت في الباب فاعلموا أنه كذلك إلا أن يكون قد روى من وجهين صحيحين وأحدهما أقوى اسناداً والآخر صاحبه أقوم في الحفظ وربما كتبت ذلك ، ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث ، ولم أكتب في الباب إلا حديثاً أو حديثين ، وان كان في الباب أحاديث صحاح فإنه يكثر ، وإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة فإنما هو من زيادة كلام فيه وربما فيه كلمة زائدة على الاحاديث ، وربما اختصرت الحديث الطويل لأنه لو كتبت بطوله لم يعلم بعض من سمعه ولا يفهم موضع الفقه منه فاختصرته لذلك ، إلى أن قال : وما في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته ومنه ما لم يصح مستنداً وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح ، وبعضها أصح من بعض ، إلى أن قال والاحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير وهو عند كل من كتب شيئاً من الحديث إلا أن تميزها لا يقدر عليه كل الناس والفقر بها أنها مشاهير فإنه لا يحتج بحديث غريب ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم ولو احتج بحديث وجدت من يظن فيه ، ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريباً شاذاً فأما الحديث المشهور والمتمثل الصحيح فليس يقدر أن يرد علينا أحد . قال إبراهيم النخعي كانوا يكرهون الغريب من الحديث ، إلى آخر ما ذكره ابن رجب في شرح علل الترمذي ، وسيد كرم المصنف بعض رسالة أبي داود على اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) قال ابن رجب في شرح الملل : اختلف الفقهاء وأهل الحديث في رواية الثقة عن رجل غير معروف هل هو تعديل له أم لا ، وحكى أصحابنا عن أحمد في ذلك روايتين ، والمنصوص عن أحمد يدل على أنه من عرف أنه لا يروى إلا عن ثقة فروايتهم عن إنسان تعديل له ، ومن لم يعرف منه ذلك فليس بتعديل ، وصرح بذلك طائفة من المحققين من أصحابنا وأصحاب الشافعي ، قال أحمد في رواية الأثرم : إذا روى الحديث عبد الرحمن بن مهدي فهو حجة ، وفي رواية أبي زرعة : مالك بن أنس إذا روى عن رجل لا يعرف فهو حجة ، قال يعقوب ابن شيبة قلت ليحيى بن معين متى يكون الرجل معروفاً إذا روى عنه كم ؟ قال إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشامي وهؤلاء أهل علم فهو غير مجهول فقلت فإذا روى عن الرجل مثل سماك بن حرب وأبي إسحاق ؟ قال هؤلاء يروون عن مجهولين انتهى . وهذا تمصيل حسن ومخالف لا إطلاق محمد بن يحيى الذهلي

(شرط آخر) العدالة وقد أجمع أهل العلم على أنه لا يقبل إلا خبر العدل وكل حديث اتصل اسناده بين من رواه وبين النبي ﷺ لم يلزم العمل به إلا بعد ثبوت عدالة رجاله وأما بالنظر في أحوالهم سوى الصحابي الذي رفته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن عدالة الصحابي ثابتة معلومة بتعديل الله تعالى لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأخباره عن طهارتهم ، وصفات العدالة هي اتباع أوامر الله تعالى والانتهاز عن ارتكاب ما نهى عنه وتجنب الفواحش المسقطة وتحريم الحلق والتوق في اللفظ مما ينظم الدين والمروءة ، وليس يكفي في ذلك اجتناب الكبائر حتى يجنب الاصرار على الصغائر ، فتي وجدت هذه الصفات كان المتحلي بها عدلاً . قبول الشهادة . ومنها أن يكون الشخص بعد أن ثبتت عدالة وجانب ما ينافي العدالة نحو السفه وغيره معروفاً عند أهل العلم بطلب الحديث وصرف العناية إليه (١) . ومنها أن يكون حفظه مأخوذاً عن العلماء لا عن الصحف . ومنها أن يكون ضابطاً لما سمعه وقت سماعه متحققاً على شيخه في روايته من أن لا يدلسه ان كان ممن يعرف بالتدليس . وكان يحيى بن سعيد يقول ينبغي في هذا الحديث غير خصلة ينبغي لصاحب الحديث أن يكون ثبت الاخذ ويكون يفهم ما يقال ويصبر الرجال ثم ينعاه . ذلك ، وقال أبو نعيم لا ينبغي أن يؤخذ العلم إلا عن ثلاثة : حافظ له أمين عليه عارف بالرجال ثم يأخذ نفسه بدرسه وتكريره حتى يستقر له حفظه . ومنها أن يكون متيقظاً سليم الذهن عن شوائب الغفلة . ومنها أن يكون قليل الناطق والوهم لأن من كثر غلظه وكان الوهم عليه غالباً رد حديثه وسقط الاحتجاج به . ومنها أن يكون حسن السمعت موصوفاً بالوقار غير مشهور بالمجون والغفلة إذا ارتكاب هذا منفض إلى السفه . ومنها أن يكون مجانباً للأهواء تاركاً للبدع فقد ذهب أكثرهم إلى المنع إذا كانت داعية واحتملوا رواية من لم يكن داعية . فهذه جوامع الاوصاف ولها توابع ولواحق لا يمكن إحاطة العلم بها إلا بعد الممارسة والمطالعة للكتب المصنفة في هذا الشأن . ثم اعلم أن هؤلاء الأئمة مذهباً في كيفية استنباط مخارج الحديث نشير إليها على سبيل الاجازة وذلك أن مذهب من يخرج الصحيح أن يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه وفيمن روى عنهم وهم ثقات أيضاً وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزمهم أخراجه وعن بعضهم مدخول لا يصلح أخراجه إلا في الشواهد والمنابع (٢) . وهذا باب فيه غموض وطريقه معرفة طبقات الرواة عن راوي الاصل ومراتب مداركهم . ولنوضح ذلك بمثال : وهو أن تعلم مثلاً أن أصحاب الزهري على طبقات خمس ولكل طبقة منها مزية على التي تليها وتفاوت فن كان في (الطبقة الأولى) فهو الغاية في الصحة وهو غاية (مقصد البخاري) .

(والطبقة الثانية) شاركت الأولى في العدالة غير أن الأولى جمعت بين الحفظ والاتقان وبين طول الملازمة للزهري حتى كان فيهم من بزامله في السفر خاصة فتجود دون أحيائه خراط القناد ، ومعرفة أمثال تلك المواضع من الصحاح تجدي عند التعارض والترجيح .

(١) وهذا الشرط مما اشترطه الحاكم واختلفوا فيه قال ابن حجر : والظاهر من تصرف الشيخين اعتبار ذلك إلا إذا كثرت مخارج الحديث فيستغنيان عن اعتباره كما يستغني بكثرة الطرق عن اعتبار الضبط التام . قال ويمكن أن يقال إن اشتراط الضبط يفي عن ذلك إذ المقصود بالشهرة بالطلب أن يكون له مزيد اعتناء بالرواية لتركن النفس إلى ثبوته ضابطاً ما روى اه . على أن دعوى كون الراوي معروفاً بطلب الحديث وبصرف العناية إليه تكون مردودة بأول نظرة فيما إذا لم يرو إلا حديثاً واحداً أو حديثين عن رجل واحد .

(٢) المتابعة : أن توجد موافقة راو لراو ظن انفراد بحديث عن شيخه لفظاً . والشاهد : أن يوجد متن يشبهه ولو معنى من طريق صحابي آخر وتنبع الطرق لذلك اعتبار في مصطلحهم .

المدكورة تعين اخراج حديثه منفرداً كان به أو مشاركا .

ولا أعلم أحداً من فرق الاسلام القائلين بقبول خبر الواحد اعتبر العدد سوى متأخري المنزلة فانهم قاسوا الرواية على الشهادة واعتبروا في الرواية ما اعتبروا في الشهادة ، وما مفرى هؤلاء إلا تعطيل الاحكام كما قال أبو حاتم بن حبان ، فان قيل فان كان الامر على ما ذكرت فان الحديث إذا صح سنده وسلم من شواذب الجرح فلا عبرة بالعدد والافراد وقد يوجد على ما ذكرت حديث كثير فينبغي أن يناقش البخاري في ترك اخراج أحاديث هي من شرطه وكذلك مسلم ومن بعده . قلت : الامر على ما ذكرت من أن العبارة بالصحة لا بالعدد ، وأما البخاري فلم يلتزم أن يخرج كل ماصح من الحديث حتى يتوجه عليه الاعتراض وكما أنه لم يخرج عن كل من صح حديثه ولم ينسب إلى شيء من جهات الجرح وهم خلق كثير يبلغ عددهم ثماناً وثلاثين ألفاً لأن تاريخه يشتمل على نحو من أربعين ألفاً وزيادة ، وكتابه في الضمنا دون سبائة نفس ، ومن خرجهم في جامعه دون ألفين^(١) وكذا لم يخرج كل ماصح من الحديث . ويشهد لصحة ذلك

(١) وكان القاعون برواية الحديث وحمل السنة في عهده وقبله في الكثرة بمكان . قال الزاهر مزي في « المحدث الفاضل » حدثنا الحسين بن نبهان حدثنا سهل بن عثمان حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن أنس بن سيرين قال : أتيت الكوفة قرأت فيها أربعة آلاف يطلبون الحديث وأربعمائة قد فهموا ، وقال حدثنا عبد الله بن احمد بن معدان حدثنا مذكور بن سليمان الواسطي قال سمعت عفان (شيخ أحمد) يقول وسمع قوماً يقولون نسخنا كتب فلان ونسخنا كتب فلان فسمعتهم يقول : نرى هذا الضرب من الناس لا يفهمون كتنا تأتي هذا فنسمع منه ما ليس عند هذا ونسمع من هذا ما ليس عند هذا فقدمنا الكوفة فأقننا أربعة أشهر ولو أردنا أن نكتب مائة ألف حديث لكتبنا بها فكتبنا إلا قدر خمسين ألف حديث ، وما رضينا من أحد إلا ما لامة إلا شريكاً فانه أبي علينا ، وما رأينا بالكوفة لحناً مجوزاً . وقال حدثني احمد بن يزيد السومى حدثنا محمد بن عبد الرحمن التميمي حدثنا هاني بن سكين العبدي قال سمعت سفيان الثوري وذكر عنده كثرة المحدثين فقال أو ليس قد يضرب مثل (اذا كثرت الملاحون غرقت السفينة) اه . وقول أبي زرعة فيمن صنف في الصحيح من أهل عصره سيأتي في كلام المصنف ، ولم يرد هؤلاء الحفاظ جمع جميع الصحاح من السنة في كتبهم ولا حمل الناس على ما في كتبهم فقط بل جمع كل منهم ما تيسر له حسب ما يرى من الشروط ، ومنع الامام مالك حين أراد بعض الخلفاء حمل الناس على الموطأ أشهر من أن يذكر .

قال الشيخ أبو بكر بن عقال الصقلي في فوائده على مارواه ابن بشكوال : انما لم يجمع الصحابة سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مصحف كما جمعوا القرآن لأن السنن انتشرت وخطي محفوظها من مدخولها فوكل أهلها في نقلها إلى حفظهم ولم يوكلا من القرآن إلى مثل ذلك ، وألفاظ السنن غير محروسة من الزيادة والنقصان كما حرس الله كتابه بيديع النظم الذي أعجز الخلق عن الاتيان بمثله فكانوا في الذي جموه من القرآن مجتمعين وفي حروف السنن ونقل نظم الكلام نصاً مختلفين فلم يصح تدوين ما اختلفوا فيه ، ولو طمعوا في ضبط السنن كما اقتدروا على ضبط القرآن لما قصروا في جمعها ، ولكنهم خافوا ان دونوا ما لا يتنازعون فيه أن تجعل العمدة في القول على المدون فيكذبوا ما خرج عن الديوان فتبطل سنن كثيرة فوسموا طريق الطالب للامة فاعتنوا بجمعها على قدر هناية كل واحد في نفسه فصارت السنن عندهم مضبوطات فنهى ما أصيب في النقل حقيقة الألفاظ المحفوظة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي السنن السالمة من اللعل ، ومنها ما حفظ ممنها ونسي لفظها ، ومنها ما اختلف الروايات في نقل ألفاظها واختلفت أيضاً رواياتها في الثقة والمدالة وهي تلك السنن التي تدخلها اللعل فاعتبر صحيحها من سقيمها أهل المعرفة بها على أصول صحيحة وأركان وثيقة لا يخلص منها طاعن ولا يوهنها كيد كائد اه . وهذا كلام في غاية المتانة .

على الابواب أن يخرج حديثهم إلا على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند أبي داود فن دونه فاما عند الشيخين فلا .

فاما أهل الطبقة الاولى فنحو مالك وابن عيينة وعبيد الله بن عمر ويونس وعقيل الايليان وشعيب بن أبي حمزة وجماعة سواهم .

وأما أهل الطبقة الثانية فنحو عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي والليث بن سعد والنعمان بن راشد وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر وغيرهم .

والطبقة الثالثة نحو سفيان بن حسين السلي وجمعة بن برقان وعبد الله بن عمر ابن حفص المجرى وزمعة بن صالح المكي وغيرهم .

والطبقة الرابعة نحو إسحاق بن يحيى الكلبي ومعاوية بن يحيى الصدفي وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة المدني وابراهيم بن يزيد المكي والمثنى بن الصباح وجماعة سواهم .

والطبقة الخامسة نحو بحر بن كثير السقا والحكم بن عبد الله الايلي وعبد القدوس بن حبيب الدمشقي ومحمد بن سعيد المصلوب وغيرهم ، وهم خلق كثير اقتصرت منهم على هؤلاء ، وقد أفرقت لهم كتاباً استوفيت فيه ذكركم .

وقد يخرج البخاري أحياناً عن أعيان الطبقة الثانية ، وسلم عن أعيان الطبقة الثالثة ، وأبو داود عن مشاهير الطبقة الرابعة ، وذلك لأسباب تقتضيه ، وليس غرضي في هذا المثال ترتيبهم على وزان ما قد خرجوا في الصحاح وإنما قصدى التنبيه والتعريف ، وعلى هذا يعتمد لسلم في اخراجه حديث حماد بن سلمة فانه لم يخرج إلا رواياته عن المشهورين نحو ثابت البناني وأيوب السخنيان وذلك لكثرة ملازمته ثابناً وطول صحبته إياه حتى بقيت صحيفة ثابت على ذكره وحفظه بعد الاختلاط كما كانت قبل الاختلاط ، وأما حديثه عن آحاد البصريين فان مسلماً لم يخرج منها شيئاً لكثرة ما يوجد في رواياته عنهم من الغرائب ، وذلك لقلّة ممارسته لحديثهم .

وعلى هذا ينبغي أن يسبر حال الشخص في الرواية بعد ثبوت عدائه فيها حصل الفهم بحال الراوي على النحو المذكور وكان الراوي محتويّاً على الشرائط

الذي تبه المتأخرون أنه لا يخرج الرجل من الجهالة إلا برواية رجلين فصاعداً عنه ، وابن المديني يشترط أكثر من ذلك فانه يقول فيمن يروى عنه يحيى بن أبي كثير وزيد بن أسلم معاً انه مجهول ، ويقول فيمن يروى عنه شعبة وحده انه مجهول ، وقال فيمن يروى عنه ابن المبارك ووكيع وعاصم هر معروف ، وقال فيمن روى عنه عبد الحميد بن جعفر وابن لهيعة ليس بالمشهور ، وقال فيمن روى عنه ابن وهب وابن المبارك معروف ، وقال فيمن روى عنه مالك وابن عيينة معروف . . . قال ابن عبد البر في استذكاره : إن من روى عنه ثلاثاً فليس بمجهول قال وقيل اثنان اه . والرجل قد يكون مجهولاً عند أبي حاتم ولو روى عنه جماعة ثقاة - يعني أنه مجهول الحال - وقد ردوا عليه ، ويتكلم أبو الحسن بن القطان فيمن لم يوثقه امام عاصر ذلك الرجل أو أخذه ممن عاصره ويمنه مجهولاً ولم يرافقه عليه . وفي الصحيحين جماعة جهلهم أبو حاتم وعرفهم غيره كاحمد بن عاصم الباهلي وأسباط أبو اليسع وبيان بن عمرو وعبيد الله بن واصل والحكم بن عبيد الله المصري وعباس القنطري ومحمد بن الحكم المروزي ، وجهل ابن القطان ابراهيم بن عبد الرحمن الخزومي ، وجهل أبو القاسم اللالكاني أسامة بن حفص المديني كما في تدريب السيوطي ، قال الذهبي في الميزان عند ترجمة مالك الزبدي : قال ابن القطان هو ممن لم تثبت عدائه ، يريد أنه مانص أحد على أنه ثقة ، وفي رواية الصحيح عدد كثير ما علمنا أن أحداً وثقه ، والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح . وقال أيضاً عند ترجمة حفص بن يعقوب : وفي الصحيحين من هذا النمط خلق كثير مستوردون ماضفهم أحد ولا هم بجاهل اه .

وأبنا أبو العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن الحافظ قراءة عليه أبنا المعمر
ابن محمد بن الحسين أبنا أحمد بن علي الحافظ أخيرني محمد بن أحمد بن يعقوب
أبنا محمد بن عبد الله سمعت خلف بن محمد يقول سمعت إبراهيم بن معقل يقول
سمعت أبا عبد الله البخاري يقول : كنت عند إسحاق بن راهويه فقال لنا بعض
أصحابنا لو جمعتم كتاباً مختصراً لسنن النبي صلى الله عليه وسلم فوقع ذلك في قلبي
فأخذت في جمع هذا الكتاب .

فقد ظهر بهذا أن (قصد البخاري) كان وضع مختصر في الحديث وأنه لم يقصد
الاستيعاب لا في الرجال ولا في الحديث ، وأن شرطه أن يخرج ما صح عنده
لأنه قال : لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحاً ولم يتعرض لأمر آخر ، وما
سلم سنده من جهات الاقطاع^(١) والتدليس وغير ذلك من أسباب الضعف لا يتخلو
إما أن يسمى صحيحاً أو لا يطلق عليه اسم الصحة فإن كان يسمى صحيحاً فهو
شرطه على ما صرح به ولا عبرة بالمدد وإن لم يطلق عليه اسم الصحة فلا تأثير
للمدد لأن ضم الراهي إلى الراهي لا يؤثر في اعتبار الصحة ، ولم يذهب إلى هذا
أحد من أهل العلم قاطبة .

وأما (شرط مسلم) فقد صرح به في خطبة كتابه^(٢) .

مخرجي الأحاديث والكتابات في مسائل الخلاف . ومن ظن أن ثقات الرواة هم
رواة السنة فقط فقد ظن باطلا . وقد جرد الحافظ العلامة قاسم بن قلوبغا
الثقات من غير رجال السنة في مؤلف حافل يبلغ أربع مجلدات ، وهو عن أقر
له الحافظ ابن حجر وغيره بالحفظ والاتقان والله أعلم .

(١) قال أبو داود في رسالته إلى أهل مكة : وأما المراسيل فقد كان يحتج بها
العلماء فيما مضى مثل سفيان الثوري ومالك بن أنس والأوزاعي حتى جاء الشافعي
فتكلم فيه وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره قال أبو داود : فإذا لم يكن
مسند المرسل ولم يوجد مسند المراسيل يحتج بها وليس هو مثل المتصل في
القوة اه . وقد ذكر ابن جرير وغيره أن إطلاق القول بأن المرسل ليس بحجة
من غير تفصيل بدعة حدثت بعد المائتين اه . قال ابن عبد البر : كل من عرف
أنه لا يأخذ إلا عن ثقة فتدليسه ومرسله مقبول فراسيل سميد بن المسيب ومجد
ابن سيرين وإبراهيم النخعي عندهم صحاح ، ثم ذكر كلام النخعي الذي أخرجه
الترمذي من أنه إذا قال قال عبد الله وأرسل فسمعه من جماعة بطرق إليه وإذا
أسند فبسنده فقط ، وقال إلى هذا نزع من أصحابنا من زعم أن مرسل الإمام
مالك أولى من مسنده لأن في هذا الخبر ما يدل على أن مراسيل النخعي أقوى
من مسانيد ، وهو لم يبره كذلك إلا أن إبراهيم ليس بمعيار على غيره اه .
من التمهيد ، قال المعلى : مرسل الشعبي صحيح لا يكاد يرسل إلا صحيحاً اه .
واحتج بالمرسل أبو حنيفة وأصحابه ومالك وأصحابه وحكماً الشافعي وأحمد
وأصحابهما إذا اعتضد بمسند آخر أو مرسل آخر بمعناه عن آخر فيدل على تعدد
الخروج أو واقفه قول بعض الصحابة أو إذا قال به أكثر أهل العلم فإذا وجد
أحد هذه الأربعة دل على صحة المرسل . ذكره ابن رجب ، ثم قال : وأعلم
أنه لا تنافي بين كلام الحافظ وكلام الفقهاء في هذا الباب فإن الحافظ إنما يريدون
صحة الحديث المعين إذا كان مرسلًا وهو ليس بصحيح على طريقهم (ومصطلحهم)
لانقطاع وعدم اتصال استناده إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وأما الفقهاء فرادهم
صحة ذلك المعنى الذي دل عليه الحديث فإذا عضد ذلك المرسل فرائن تدل على
أن له أسلا قوي الظن بصحة ما دل عليه فاحتج به مع ما احتج من القرائن ،
وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة كالشافعي وأحمد وغيرهما
مع أن في كلام الشافعي ما يقتضي صحة المرسل حينئذ وقد سبق قول أحمد في
مرسلات ابن المسيب أنها صحاح ، ومثله في كلام ابن المديني وغيره اه . ورد
مرسل التابعي قول بعض الظاهرية ، ومن رد المرسل فقد رد شطر السنة ، ولا
يفسر الاقطاع في المرسل المقبول ، وتفصيل المذاهب وأدلتها في المرسل في (جامع
أحكام المراسيل) للحافظ المعلى وغيره .

(١) حيث قسم الأحاديث ثلاثة أقسام : الأول ما رواه الحافظ المتقنون ،

ما أخبرنا أبو الفضل عبد الله بن أحمد بن محمد أبنا ابن طلحة في كتابه عن
أبي سعيد الماليني أبنا عبد الله بن عدي حدثني محمد بن أحمد قال سمعت محمد
ابن حمدويه يقول سمعت محمد بن اسماعيل يقول : أحفظ مائة ألف حديث صحيح
وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح .

وأبنا أبو مسعود عبد الجليل بن محمد في كتابه أبنا أبو علي أحمد بن محمد
ابن شهر يار أبنا أبو الفرج محمد بن عبد الله بن أحمد أبنا أبو بكر الاسماعيلي
قال سمعت من يحكى عن البخاري أنه قال : لم أخرج في هذا الكتاب إلا
صحيحاً^(١) ، وما تركت من الصحيح أكثر .

(١) أي عنده وفي نظره ، وما يأت إليه النظر أن الشيخين لم يخرجوا في
الصحيحين شيئاً من حديث الإمام أبي حنيفة مع أنهما أدركا صفار أصحاب
أصحابه وأخذوا عنهم ، ولم يخرجوا شيئاً من حديث الإمام الشافعي مع أنهما لقيتا
بعض أصحابه ، ولا أخرج البخاري من حديث أحمد إلا حديثين أحدهما تلميذاً
والآخر نازلاً بواسطة مع أنه أدركه ولازمه . ولا أخرج مسلم في صحيحه عن
البخاري شيئاً مع أنه لازمه وسمع على منواله ولا عن أحمد إلا قدر ثلاثين حديثاً
ولا أخرج أحمد في مسنده عن مالك عن نافع بطريق الشافعي - وهو أصح
الطريق أو من أصحابه - إلا أربعة أحاديث ، وما رواه عن الشافعي بغير هذا
الطريق لا يبلغ عشرين حديثاً مع أنه جالس الشافعي وسمع موطأ مالك منه وعد
من رواة التديم ، والظاهر من دينهم وأمانتهم أن ذلك من جهة أنهم كانوا
يروون أن أحاديث هؤلاء في ما من من الضياع لكثرة أصحابهم القائلين بروايتها
شرفاً وغرماً ، وجل عناية أصحاب الدواوين بأناس من الرواة ربما كانت تصيب
أحاديثهم لولا عنايتهم بها لأنه لا يستغنى من بعدهم عن دواوينهم في أحاديث
هؤلاء دون هؤلاء ، ومن ظن أن ذلك لتحاميمهم عن أحاديثهم أو لبعث ما في
كتب الجرح من الكلام في هؤلاء الأئمة كقول الثوري في أبي حنيفة ، وقول
ابن معين في الشافعي ، وقول السكرابي في أحمد ، وقول الذهلي في البخاري
ونحوها فقد حماهم شططاً ، وهذا البخاري لولا إبراهيم بن معقل الذي وهما
ابن شاكر الحنفيان لكاد يفرد الثوري عنه في جميع الصحيح سماعاً ، كما كاد
أن يفرد إبراهيم بن محمد بن سفيان الحنفي عن مسلم سماعاً بالنظر إلى طرق سماع
الكتابين من عصور دون طرق الاجازات عليها متواترة إليهما عند من يمتد
بالاجازة كما لا يخفى على من عنى بهذا الشأن ، وما قاله العلامة ابن خلدون في
مقدمة تاريخه من أن أبا حنيفة لتشدده في شروط الصحة لم يصح عنده إلا سبعة
عشر حديثاً فهو قوة مكشوفة لا يجوز لأحد أن يفتقرها لأن رواياته على تشدده
في الصحة لم تكن سبعة عشر حديثاً فحصب بل أحاديثه في سبعة عشر سفرًا
يسمى كل منها بمسند أبي حنيفة خرجها جماعة من الحفاظ وأهل العلم بالحديث
بأسانيدهم إليه ما بين مقل منهم ومكثر حسب ما بلغهم من أحاديثه ، وقلما يوجد بين
تلك الاسفار سفر أصغر من سنن الشافعي رواية الطحاوي ولا من مسند الشافعي
رواية أبي العباس الأصم التذيي عليهما مدار أحاديث الشافعي ، وقد خدم أهل
العلم تلك المسانيد جماعاً وتلخيصاً وتخریجاً وقراءة وسماعاً ورواية فهذا الشيخ
محدث الديار المصرية الحافظ محمد بن يوسف الصالحى الشافعي صاحب الكتب
المتممة في السير وغيرها يروي تلك المسانيد السبعة عشر عن شيوخ له ما بين
قراءة وسماع ومشاهدة وكتابة بأسانيدهم إلى مخرجيها في كتابه (عقد الجمان)
وكذا يرويها بطرق محدث البلاد الشامية الحافظ شمس الدين بن طولون في
(الفهرست الاوسط) عن شيوخ له سماعاً وقراءة ومشاهدة وكتابة بأسانيدهم
كذلك إلى مخرجيها ، وما كانا زيني القطرين في القرن العاشر ، وكذلك
حمله الرواية إلى قرنتنا هذا ممن لهم عناية بالمنة . ولا شيع ذلك كله مقام آخر ،
وإنما ذكرنا هذا عرضاً إزالة لما عسى أن يلق بأذهان بعضهم من كلام ابن
خلدون ، وما تلك المسانيد والكتب من متنازل أهل العلم ببيعيد وإن كنا في
عصر تقاصرت المهم فيه عن التوسع في علم الرواية . وكتاب « عقود الجواهر
المنيفة » للحافظ المرتضى الزبيدي شذرة من أحاديث الامام ، وللحافظ محمد
عابد السندي كتاب « المواهب اللطيفة على مسند أبي حنيفة » في أربع مجلدات
أكثر فيه جداً من ذكر المتابعات والشواهد ورفع المرسل ووصل المنقطع وبيان

حديث واه إلا أن يكون في كتابي من طريق آخر فاني لم أخرج الطرق لأنه
يكثر على المتعلم ، ولا أعرف أحداً جمع على الاستقصاء غيري . وذكر باقي الرسالة .
وقد روينا عن أبي بكر بن داسه أنه قال سمعت أبا داود يقول : كتبت عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسمائة ألف حديث انتخبت منها ما ضمنت هذا
الكتاب ، جمعت فيه أربعة آلاف حديث وثماني مائة حديث ، ذكرت الصحيح
وما يشبهه وما يقاربه . وذكر تمام الكلام .

وهذا القدر كافٍ في الإيحاء إلى مراههم في تأسيس قواعدهم لمن رزق النظر
السلیم وأعين بيمض الذكاء والنفطة^(١) .

عنده على ما ظهر له أو لم يتركه متفقاً على تركه فإنه قد خرج لمن قيل فيه أنه متروك
ولمن قيل فيه أنه متهم بالكذب ، وقد كان أحمد بن صالح المصري وغيره
لا يتركون إلا حديث من أجمع على ترك حديثه وحكى مثله عن النعائى ، والترمذى
يخرج حديث الثقة الضابط ومن يهمل قليلاً ومن يهمل كثيراً ، ومن يغلب عليه
الوهم يخرج حديثه قليلاً وبين ذلك ولا يسكت عنه ، وقد خرج حديث كثير
ابن عبد الله المزني ولم يجمع على ترك حديثه بل قد فواه قوم وقدم بعضهم
حديثه على مرسل ابن المسيب . وحكى الترمذى في العلل عن البخارى أنه قال
في حديثه في تكبير صلاة العبدین هو أصح حديث في هذا الباب قال وأنا
أذهب إليه ، وأبو داود قريب من الترمذى في هذا بل أشبه انتقاداً للرجال منه ،
وأما النسائى فشرطه أشد من ذلك ولا يكاد يخرج لمن يغلب عليه الوهم ولا لمن
فحش خطأه وكثر ، وأما مسلم فلا يخرج إلا حديث الثقة الضابط ومن في
حفظه بعض شيء وتكلم فيه بحفظه لكنه يتحرى في التخریج عنه ، ولا يخرج
عنه إلا ما لا يقال إنه مما روى فيه ، وأما البخارى فشرطه أشد من ذلك وهو أن
لا يخرج إلا للثقة الضابط ولمن ندر وهمه ، وإن كان قد اعترض عليه في بعض
من خرج عنه . انتهى بحروفه .

(١) وأما فرق ما بين الحسنة من القصد : ففرض البخارى تخریج الاحاديث
الصحيحة المتصلة واستنباط الثقة والسيرة والتفسير فذكر عرضاً للموقوف والمعاق
وفتاوى الصحابة والتابعين وآراء الرجال فتفطمت عليه مترون الاحاديث وطرقها
في أبواب كتابه . وقصد مسلم تجريد الصحاح بدون تعرض الاستنباط فجمع
طرق كل حديث في موضع واحد ليتضح اختلاف المترون ولتسبب الأمانيد على
أجود ترتيب ولم تتقطع عليه الاحاديث . وهمة أبي داود جمع الاحاديث التي
استدل بها الفقهاء الامصار وبنوا عليها الاحكام فصنف سننه وجمع فيها الصحيح
والحسن واللين والصالح للعمل وهو يقول : ما ذكرت في كتابي حديثاً أجمع
الناس على تركه اه . وما كان منها ضعيفاً صرح بضعفه ، وما كان فيه علة بينها ،
وترجم على كل حديث بما قد استنبط منه عالم وذهب إليه ذاهب ، وما سكت
عنه فهو صالح عنده ، وأحوج ما يكون للثقة الى كتابه . ولهج الترمذى الجمع
بين الطريقتين فكانه استحسن طريقة الشيخين حيث بينا وما أهما ، وطريقة
أبي داود حيث جمع كل ما ذهب إليه ذاهب فجمع كلنا الطريقتين وزاد عليهما
بيان مذاهب الصحابة والتابعين وفقهاء الامصار ، واختصر طرق الحديث فذكر
واحداً وأوماً إلى ما عداه ، وبين أمر كل حديث من أنه صحيح أو حسن أو
منصكر ، وبين وجه الضعف أو أنه مستفيض أو غريب . قال الترمذى :
ما أخرجت في كتابي هذا إلا حديثاً عمل به بعض الفقهاء سوى حديث « فان
شرب في الزيمة فقتلوه » وحديث « جمع بين الظهور والمعسر بالمدينة من غير
خوف ولا سفر » اه . ومعلوم أن أخذ الفقيه بحديث صحيح له ، ومن الغريب
أن ابن حزم أخذ بهما بعد دهور وتبجح على جماهير الفقهاء الذين تركوا همامدى
القرون ونجاهل عليهم ، على أنه يجمل الترمذى وابن ماجه ولم يقتصر اسنادهما على
ما يقبل ، ويقول في حديث فيه الترمذى : ومن أبو عيسى . والنسائى على
تأخره زماناً ذكره بعضهم بعد الصحيحين في المرتبة لانه أشد انتقاداً للرجال من
الشيخين وأقل حديثاً متفقاً بالنظر إلى من بعد الشيخين ، ويحسى بيان العالي .
وكان البخارى نظر في الرأى وتعمق على فقهاء بخارى من أهل الرأى وحفظ
تصانيف عند الله بن الميزان صاحب رأى حذيفة قبل حروجه من بخارى لتب
الحديث واتى في رحلته فقهاء العراق حتى اجتهد لنفسه بنفسه . وما كان حده

وأما (أبو داود ومن بعده) فهم متقاربون في شروطهم فلتنصير على حكاية قول
واحد منهم والباقيون مثله : أنبأنا أبو اللاء محمد بن جعفر بن عقيل البصرى عن
كتاب أبي الحسين المبارك بن عبد الجبار أنبأنا أبو عبد الله محمد بن علي
الحافظ سمعت أبا الحسين محمد بن أحمد النعائى يقول سمعت أبا بكر محمد بن عبد
المزيز الهاشمى يقول سمعت أبا داود في رسالته التي كتبها الى أهل مكة وغيرها
جواباً لهم : سألتهم أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن أهي أصح
ما عرفت في هذا الباب فاعلموا أنه كذلك كله إلا أن يكون قد روى من وجهين
صحيحين وأحدهما أقدم إسناداً والآخر صاحبه أقوم في الحفظ فربما كتبت
ذلك ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث ، ولم أكتب في الباب إلا
حديثاً واحداً أو حديثين وإن كانت في الباب أحاديث صحاح فانه يكبر وإنما
أردت قرب منفعة ، وأيس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك
الحديث شيء^(١) فان ذكر لك عن النبي ﷺ سنة ليس فيها خرجته فاعلم أنه

والثاني ما رواه المستورون المتوسمون في الحفظ والانتان ، والثالث ما رواه
الضعفاء المتروكون وأنه اذا فرغ من القسم الاول أتبعه الثاني ، وأما الثالث فلا
يرجع عليه . فاختلف العلماء في مراده بهذا التقسيم فذهب الحاكم والبيهقي الى أن
النية اخبرت مسلماً رحمه الله قبل اخراج القسم الثاني ، وارتأى القاضي عياض
أنه استوفى في كتابه ما وعد واستحسنه النووي ، وعلى هذا يهون أمر ما يورد
عليه لجرأته على ما وعد من اخراج حديث الطبقتين المتفاوتتين في الصحة ، إلا
أنه تكون الصحة عنده بحيث تشمل الحسن كما هي كذلك عند ابن خزيمة وابن
حبان وغيرها ولا نص منه على ذلك . قال ابن سيد الناس : أبو داود اجتنب
الضعيف الواهي وآتى بالثمين الاول والثاني فأشبهه مسلم ، يعنى أن في مسلم
الصحيح والحسن . قال العراقي إن مسلماً التزم الصحة في كتابه فليس لنا أن
نحكم على حديث خرج فيه بأنه حسن عنده لقصور الحسن عن الصحيح ،
وأبو داود قال وما سكت عنه فهو صالح ، والصالح قد يكون صحيحاً وقد يكون
حسناً عند من يرى الحسن رتبة دون الصحيح ، ولم ينقل لنا عن أبي داود هل
يقول بذلك أو يرى ما ليس بضميف صحيحاً فكان الاحتياط أن لا يرتفع بما
سكت عنه الى الصحة حتى يعلم أن رأيه هو الثاني اه . واستقر مصطلح المتأخرين
على أن ما يشمل من صفات القبول أعلاها فهو الصحيح لذاته ، وما خف فيه
الضبط فان جبر بمساو أو أقوى فصحيح لغيره ، وإن لم يجبر فحسن لذاته ، وإن
قامت قرينة ترجح جانب القبول فيما يتوقف فيه فحسن لغيره ، وليس المستور
في كلام مسلم هو المستور عند المتأخرين لانه عندهم المجهول الحال بأن لا يوثق
وان روى عنه اثنان وزال بهما جهالة العين ، وشروط الصحة الاتصال والمدالة
والضبط مع الملامة من الشذوذ والمنة . قال ابن دقيق العيد والآخران زادها
أصحاب الحديث ، وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر الفقهاء فان كثيراً
من الملل التي يملل بها المحدثون لا تجرى على أصول الفقهاء اه . نقله العراقي
عن اقتراحه .

(١) قال الحافظ ابن رجب في « شرح علل الترمذى » اعلم أن الترمذى خرج
في كتابه الحديث الصحيح والحديث الحسن وهو ما نزل عن درجة الصحيح
وكان فيه بعض ضعف والحديث الغريب ، والغرائب التي خرجها فيها بعض المناكير
ولا سببا في كتاب الفضائل ، ولكنه بين ذلك غالباً ولا يسكت عنه ، ولا أعلم
أنه خرج عن متهم بالكذب متفق على اتهامه حديثاً بإسناد متفرد ، إلا أنه قد
يخرج حديثاً مروياً من طرق أو مختلفاً في إسناده وفي بعض طرقه متهم ، وعلى
هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب ومحمد بن السائب السكبي ، نعم
قد يخرج عن سبب الحفظ ومن غلب على حديثه الوهم وبين ذلك غالباً ولا
يسكت عنه ، وقد شاركه أبو داود في التخریج عن كثير من هذه الطبقة مع
السكوت على حديثهم كالحائى من أبي فروة وغيره . وقد قال أبو داود في رسالته
الى أهل مكة : ليس في كتابي الحديث الذي صنفته من متروك الحديث شيء ،
وإذا كان فيه حديث منكر بين أنه منكر ، وهو مراده أنه لم يخرج للمتروك الحديث

الحجاج إنكار أبي زرعة عليه وروايته في كتاب الصحيح عن أسباط بن نصر وقطن بن نسير واحد بن عيسى المصري فقال لي مسلم إنما قلت صحيح وإنما أدخلت من حديث أسباط بن نصر وقطن واحد ما رواه الثقات عن شيوخهم إلا أنه ربما وقع إلى عنهم بارتفاع ويكون عندي من رواية من هو أوثق منهم ينزل فأقتصر على أولئك ، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات .

وقدم مسلم بعد ذلك الرى فبلغني أنه خرج إلى أبي عبد الله محمد بن مسلم ابن واره فجاءه وعاتبه على هذا الكتاب وقال له نحواً مما قال لي أبو زرعة فاعتذر إليه مسلم وقال له : إنما أخرجت هذا الكتاب وقلت هو صحيح ولم أقل ان ما لم أخرج من الحديث في هذا الكتاب ضيف ، ولكن إنما خرجت هذا من الحديث الصحيح ليكون مجموعاً عندي وعند من يكتبه عنى ولا يرتاب في صحتها ، ولم أقل إن ما سواه ضيف . أو نحو ذلك مما اعتذر به مسلم إلى محمد بن مسلم قبل عذره وحده .

تم كتاب شروط الأئمة الحسة للحافظ أبي بكر محمد بن موسى الحازمي

أغان أنها سبعة عشر حديثاً فسممها منه ، قال الحافظ : فما كان من طريق الليث عن أبي الزبير عن جابر فصحيح ، وفي مسلم من غير طريق الليث عن أبي الزبير عن جابر بالمنعنة أحاديث ، وقد روى مسلم أيضاً في كتابه عن جابر وابن عمر في حجة الوداع أن النبي صلى الله عليه وسلم توجه إلى مكة يوم النحر فطاف طواف الافاضة ثم صلى الظهر بمكة ثم رجع إلى منى ، وفي الرواية الأخرى أنه طاف طواف الافاضة ثم رجع إلى الطور بمنى ، فيتجوهون ويقولون أعادها لبيان الجواز وغير ذلك من التأويلات ، قال ابن حزم في هاتين الروايتين : أحدهما كذب بلا شك ، وروى مسلم أيضاً حديث الامراء وفيه (ذلك قبل أن يوحى إليه) وقد تكلم الحافظ في هذه اللفظة وضمها ، وقد روى مسلم أيضاً (خلق الله التوبة يوم السبت) واتفق الناس على أن يوم السبت لم يقع فيه خلق وأن ابتداء الخلق يوم الاحد ، وفي مسلم أيضاً عن أبي سفيان أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم لما أسلم (يا رسول الله اعطني ثلاثاً تزوج ابنتي أم حبيبة وابني معاوية اجعله كاتباً وامرني أن أقابل الكفار كما قاتلت المسلمين فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ما سأله) الحديث . وفي هذا من الروم ما لا يخفى فأم حبيبة تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بالحبيسة وأصدقها النجاشي . . . والقصة مشهورة ، وأبو سفيان إنما أسلم عام الفتح وبين الهجرة والفتح عدة سنين . . . وأما امارة أبي سفيان فقد قال الحافظ إنهم لا يعرفونها فيجيبون على سبيل التجوه بأجوبة غير طائفة فيقولون في انكاح ابنته اعتمد أن نكاحها بغير إذنه لا يجوز وهو حديث عهد يكفر فأراد من النبي صلى الله عليه وسلم تجديد النكاح ، ويذكرون عن الزبير بن بكار بأسانيد ضعيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره في بعض النزوات وهذا لا يعرف ، وما حملهم على هذا كله إلا بعض التعميب ، وقد قال الحافظ إن مسلماً لما وضع كتابه الصحيح عرضه على أبي زرعة الرازي فأشكر عليه وتغيب وقال سميت للصحيح فجعلت سلماً لاهل البدع وغيرهم فإذا روى لهم مخالف حديثاً يقولون هذا ليس في صحيح مسلم ، فرحم الله أبا زرعة فقد نطق بالصواب فقد وقع هذا ، وما ذكرت ذلك كله إلا لانه وقع بيني وبين بعض المخالفين بحث في مسألة التورك فذكر لي حديث أبي حميد المذكور أولاً فأجبت بتضميف الطحاوي له وقال أو يصح أن تقول الطحاوي يصفه ومسلم يصحح ! الله يغفر لي وله آمين اه . ولا يحيط من مقداره العظيم وجود بعض ما ينقد فيما خرج لانه على جلالة غير معصوم .

انتهى التعليق على (شروط الأئمة الحسة) عام ١٣٤٥ بالقاهرة

على يد الفقير اليه سبحانه محمد زاهد الكوثري عنى عنه

تم أعدت النظر فيه عند إعادة طبعه فزادت زيادات

في بعض المواضع نفع الله به المسلمين وآخر

دعواتنا أن الحمد لله رب العالمين

يتمذر لاختلاف الناس في الاسباب المؤثرة في الضعف . ثم قد يكون الحديث عند البخاري ثابتاً وله طرق بعضها أرفع من بعض غير أنه يجيد أحياناً عن الطريق الاصح لنزوله أو يسأم تكرار الطرق إلى غير ذلك من الاعتذار . وقد صرح مسلم بنحو ذلك .

قرأت على محمد بن علي بن احمد القاضي أخيرني احمد بن الحسن بن احمد الكرخي إذنا عن أبي بكر أحمد بن محمد البرقاني حدثنا الحسين بن يعقوب الفقيه حدثنا احمد بن طاهر المياحي حدثنا أبو عثمان سعيد بن عمرو قال : شهدت أبا زرعة الرازي ذكر كتاب الصحيح الذي ألفه مسلم بن الحجاج بم الفضل الصانع على مثاله فقال لي أبو زرعة : هؤلاء قوم أرادوا التقدم قبل أوانه فعملوا شيئاً يتسوقون به ألفوا كتاباً لم يسبقوا إليه ليقبوا لآفسهم رياسة قبل وقتها . وأتاه ذات يوم وأنا شاهد رجل بكتاب الصحيح من رواية مسلم فجعل ينظر فيه فإذا حديث عن أسباط بن نصر فقال لي أبو زرعة : ما يعد هذا من الصحيح يدخل في كتابه أسباط بن نصر ! ثم رأى في الكتاب قطن بن نسير فقال لي وهذا أطم من الاول قطن بن نسير وصل أحاديث عن ثابت جعلها عن أنس ، ثم نظر فقال : يروي عن احمد بن عيسى المصري في كتاب الصحيح ! قال لي أبو زرعة : ما رأيت أهل مصر يشكون في أن احمد بن عيسى - وأشار أبو زرعة بيده إلى لسانه كأنه يقول الكذب - ثم قال لي أيجدث عن هؤلاء . ويترك محمد ابن عجلان ونظرائه . ويترك لأهل البدع عليها فيجدوا السبيل بأن يقولوا للحديث إذا احتج عليهم به ليس هذا من كتاب الصحيح ! ورأيتهم يذم من وضع هذا الكتاب^(١) فلما رجعت إلى نيسابور في المرة الثانية ذكرت لمسلم بن

صحة هذا الحديث ، وأما المرسل بشرطه ونحوه فما اختلفوا في صحته فلا يمرح عليه ، وقول المتأخرين هذا متفق عليه يعنون (في مصطلحهم) أنه أخرجه الشيخان . . .

(١) ذكر الحافظ عبد القادر القرشي في كتاب الجامع من طبقاته فائدة جلية تتعلق بهذا المقام نقلها هنا وهي : حديث أبي حميد الساعدي رضى الله عنه في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتمل على أنواع منها التورك في الجلسة الثانية ضمه الطحاوي لحديثه في بعض الطرق عن رجل عن أبي حميد ، قال الطحاوي فهذا ينقطع على أصل مخالفتنا وهم يردون الحديث بأقل من هذا . قلت : ولا يتجوه علينا لحديثه في مسلم فقد وقع في مسلم أشياء والتجوه لا يقوى عند الاضطراب فقد وضع الحافظ الرشيد المطار كتاباً على الاحاديث المقطوعة المخرجة في مسلم سماه (القوائد المجموعة في شأن ما وقع في مسلم من الاحاديث المقطوعة) سمعته على شيخنا أبي اسحاق ابراهيم بن محمد بن عبد الله الظاهري سنة اثنتي عشرة وسبعمائة بسامعه من مصنفه الحافظ رشيد الدين بقراءة فخر الدين أبي عمرو عثمان المقاتلي وبينها الشيخ يحيى الدين في أول شرح صحيح مسلم ، وما يقوله الناس إن من روى له الشيخان فقد جاوز التمترة هذا أيضاً من التجوه ولا يقوى فقد روى مسلم في كتابه عن ايث بن أبي سليم وغيره من الضمفاء فيقولون إنما روى عنهم في كتابه للاعتبار والشواهد والمتابعات ، وهذا لا يقوى لان الحافظ قال الاعتبار والشواهد والمتابعات أمور يتعرفون بها حال الحديث ، وكتاب مسلم التزم فيه الصحيح فكيف يتعرف حال الحديث الذي فيه بطرق ضعيفة ، واعلم أن (ان وعن) مقتضيان للاتقطاع (نى من المدلس) عند أهل الحديث ، ووقع في مسلم والبخاري من هذا النوع شيء كثير فيقولون على سبيل التجوه ما كان من هذا النوع في غير الصحيحين فنقطع وما كان في الصحيحين فحمل على الاتمال ، وروى مسلم في كتابه عن أبي الزبير عن جابر أحاديث كثيرة بالمنعنة . وقد قال الحافظ : أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي بدلس في حديث جابر فما كان بصيغة العننة لا يقبل ذلك ، وقد ذكر ابن حزم وعبد الحق عن الليث بن سعد أنه قال لأبي الزبير : علم لي على أحاديث سمعتها من جابر حتى اسمها منك فعلم له على أحاديث

إِنَّمَا خَشِيَ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَقَفَنَا لِطَبْعِ هَذَا الْكِتَابِ بَعْدَ أَنْ رَأَيْنَا أَهْلَ السُّطُوحِ قَدْ كَسَلُوا فِي مَعْرِفَةِ
كِتَابَتِهِ وَطَبَاعَتِهِ فَصَدَّرْنَا لِرَأْدِءِ مُقَرَّبِهِ مِنْ حَصَّةِ الْكِتَابَةِ وَالطَّبَاعَةِ مَا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ
قَالَ يَعْنِي اللَّهُ خَشِيَ تَبِيْرَ النَّاطِلِينَ فَاسْتَبَقُوا الْخَيْرَاتِ وَفِي ذَلِكَ فَلَيْسَتْ كُنْزِ الشُّكْرِ قَمُونَ

ترجمة الإمام ابن ماجه

هو ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه، الترمي بالولاء، القزويني، الحافظ المشهور، مصنف
كتاب السنن في الحديث. كان اماماً في الحديث عارفاً بعلمه ورجيحاً ما يتعلق به، ارتحل
الى العراق والبصره والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والري لكتيب الحديث. وكما
تفسير القرآن الكريم، وتاريخ مليح. وكتابه في الحديث احد الصحاح الستة. وعده ٢٣٢١
حديثاً، من هذه الاحاديث ٣٠٠٢ حديثاً اخرجها اصحاب الكتب الخمسة كلهم او بعضهم. و
باق الاحاديث وعندها ١٣٣٩ هي الزوائد على ما جاء بالكتب الخمسة. وكانت ولادته سنة تسع و
مائتين. وتوفي يوم الاثنين، ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان سنة ثلاث
وسبعين ومائتين، رحمه الله تعالى.

سنة ابن ماجه

بمكشيتها المسماة

بانجاح الحاكجة

للشيخ عبد الغني المجددي الدهلوي المدني المتوفى ١٢٩٥هـ

وبمكشيتها المسماة

بمصباح الزجاججة

للحافظ جلال الدين السيوطي المتوفى ٨٩١١هـ

ما يلقى من حل اللغات وشرح المشكلات من مولانا فخر الحسن المحدث الكنگوهي

مدي كتب خانة - آرام باغ - كراچي

مدي كتب خانة نے نور محمد کارخانہ تجارت کتب کے ساتھ ایک معاہدہ کے تحت طبع کیا

فهرس الابواب الواقعة في سنن ابن ماجه

صفحة	ابواب	صفحة	ابواب	صفحة	ابواب
٣٣	الوضوء ثلاثا	٢٣	ابواب لطهارة وسنتها		المقدمة
٣٣	ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثا		ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل	٢	اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣٣	ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدى فيه	٢٣	من الجنابة	٣	تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتعليق على من عارضه
٣٣	ما جاء في اسباغ الوضوء	٢٣	لا يقبل الله صلوة بغير طهور	٣	التوقى في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣٣	ما جاء في تخليل الحجية	٢٣	مفتاح الصلوة الطهور	٣	التعليق في عهد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣٣	ما جاء في مسح الرأس	٢٣	المحافظة على الوضوء	٣	من حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يرى انه كذب
٣٥	ما جاء في مسح الاذنين	٢٣	الوضوء سطر الايمان	٥	اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين
٣٥	الاذنان من الرأس	٢٣	ثواب الطهور	٥	اجتناب البدع والمجدل
٣٥	تخليل الاصابع	٢٥	السواك	٥	اجتناب الراى والقياس
٣٥	غسل العراقيب	٢٥	العطرة	٥	في الايمان
٣٥	ما جاء في غسل القدمين	٢٦	ما يقول اذا دخل الخلاء	٦	في القدر
٣٦	ما جاء في الوضوء على ما امر الله تعالى	٢٦	ما يقول اذا خرج من الخلاء	٦	في فضائل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣٦	ما جاء في التضميم بعد الوضوء	٢٦	ذكر الله عز وجل على الخلاء والغائط في الخلاء	٦	فضل ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه
٣٦	التمديد بعد الوضوء وبعد الغسل	٢٦	كراهية البول في المغتسل	٨	فضل عمر رضي الله تعالى عنه
٣٦	ما يقال بعد الوضوء	٢٦	ما جاء في البول قائما	١٠	فضل عثمان رضي الله تعالى عنه
٣٦	الوضوء بالصفير	٢٦	في البول قاعدا	١٠	فضل علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه
٣٦	الوضوء من النوم	٢٦	كراهية مس الذكر باليمين والاستنجاء باليمين	١١	فضل الزبير رضي الله تعالى عنه
٣٦	الوضوء من مس الذكر	٢٦	الاستنجاء بالحجارة والنهي عن الرخس والرمية	١١	فضل طلحة بن عبيد الله رضي الله تعالى عنه
٣٦	الرخصة في ذلك	٢٦	النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول	١٢	فضل سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه
٣٦	الوضوء مما غيرت النار	٢٦	الرخصة في ذلك في الكيف وابطاحه	١٢	فضائل العشرة رضي الله تعالى عنهم
٣٦	الرخصة في ذلك	٢٦	دون الصحارى	١٢	فضل ابي عبيد بن الجراح رضي الله تعالى عنه
٣٦	ما جاء في الوضوء من تحوم الابل	٢٨	الاستبراء بعد البول	١٢	فضل عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه
٣٨	المضمضة من شرب اللبن	٢٨	من بال ولم عيس ماء	١٣	فضل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه
٣٨	الوضوء من القبلة	٢٨	النهي عن الخلاء على قارعة الطريق	١٣	فضائل الحسن والحسين ابني علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم
٣٨	الوضوء من المذابح	٢٨	التباعد للبراز في القضاء	١٣	فضل بلال رضي الله عنه
٣٨	وضوء التوم	٢٨	الارتياح للغائط والبول	١٣	فضائل خباب رضي الله عنه
٣٨	الوضوء لكل صلوة والصلوات كلها بوضوء واحد	٢٩	النهي عن الاجتماع على الخلاء والحديث عنده	١٣	فضل ابي ذر رضي الله عنه
٣٩	الوضوء على طهارة	٢٩	النهي عن البول في الماء الراكد	١٣	فضل سلمان وابي ذر والمقداد رضي الله عنهم
٣٩	لا وضوء الا من حدث	٢٩	التقديد في البول	١٣	فضائل بلال رضي الله عنه
٣٩	مقدار الماء الذي لا يجس	٢٩	الرجل يسلم عليه وهو يبول	١٣	فضل ابي ذر رضي الله عنه
٣٩	الحياض	٢٩	الاستنجاء بالماء	١٣	فضل ابي ذر رضي الله عنه
٣٩	ما جاء في البول الصبي الذي لم يطعم الارض يصيبها البول كيف تغسل	٣٠	من ذلك يده بالارض بعد الاستنجاء	١٣	فضل سعد بن معاذ رضي الله عنه
٣٩	الارض يطهر بعضها بعضا	٣٠	تغطية الاناء	١٣	فضل جويرين بن عبد الله الجعفي رضي الله عنه
٣٩	مصافحة الجنب	٣٠	غسل الاناء من ولوغ الكلب	١٥	فضل اهل بدر رضي الله عنهم
٣٩	المنى يعصيب الثوب	٣٠	الوضوء بسور الهرة والرخصة في ذلك	١٥	فضل ابن عباس رضي الله عنه
٣٩	في فرك المنى من الثوب	٣٠	الرخصة بفضل وضوء المرأة	١٥	في ذكر الخوارج
٣٩	الصلوة في الثوب الذي يجامع فيه	٣١	النهي عن ذلك	١٥	فيما انكرت الجهمية
٣٩	ما جاء في المسح على الخفين	٣١	الرجل والمرأة يغتسلان من اناء واحد	١٦	من سن سنة حسنة اوسية
٣٩	في مسح اعلى الخفت واسفله	٣١	الرجل والمرأة يتوضان من اناء واحد	١٨	من اجبا سنة قد امنتت
٣٩	ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم و المسافر	٣١	الوضوء بالنبيذ	١٩	فضل من تعلم القرآن وعلمه
٣٩	ما جاء في المسح بغير توقيت	٣٢	الوضوء بماء البحر	١٩	فضل العلماء والمحدث على طلب العلم
٣٩	المسح على الجوربين والتعليل	٣٢	الرجل يستنجين على وضوءه فيصب عليه	٢٠	من بلغ علما
٣٩	المسح على العمامة	٣٢	الرجل يستنقظ من منامه هل يدخل يده في الاناء قبل ان يغسلها	٢١	من كان مفتاحا للخير
٣٩	ابواب التيمم	٣٢	ما جاء في التسمية في الوضوء	٢١	ثواب معلم الناس الخير
٣٩	ما جاء في التيمم ضربته واحدة	٣٣	التيمم في الوضوء	٢٢	من كره ان يوطأ عقباه
٣٩	في التيمم ضربتين	٣٣	المضمضة والاستنشاق من كف واحد	٢٢	الوصاة بطلب العلم
			المباغتة في الاستنشاق والاستنثار	٢٢	الانتفاع بالعلم والعمل به
			ما جاء في الوضوء مرة مرة	٢٣	من سئل عن علم فكمه

صفحة	ابواب	صفحة	ابواب	صفحة	ابواب
٥٩	الجمهر بالآية أحياناً في صلاة الظهر والعصر	٢٣	كتاب لصلاة	٢٣	في المجرى تصيبها نجاسة فيمخات
٥٩	القراءة في صلاة المغرب	٢٣	ابواب مواقيت الصلاة	٢٣	على نفسان اغتسل
٦٠	القراءة في صلاة العشاء	٢٣	وقت صلاة الفجر	٢٣	ما جاء في الغسل من النجاسة
٦٠	القراءة خلف الإمام	٢٣	وقت صلاة الظهر	٢٣	في الوضوء بعد الغسل
٦١	في سكتي الإمام	٢٣	البراد بالظهر في شدة الحر	٢٣	في الجنب يستند في بامر أنه قبل أن يغتسل
٦١	إذا قرأ الإمام فأنصتوا	٢٣	وقت صلاة العصر	٢٣	في الجنب ينام كهيئة لا يمسه ماء
٦١	الجمهر بيمين	٢٣	المحافظة على صلاة العصر	٢٣	من قال لا ينام الجنب حتى يتوضأ
٦١	رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه	٢٣	وقت صلاة المغرب	٢٣	وضوء للصلاة
٦١	من التركوع	٢٣	وقت صلاة العشاء	٢٣	في الغسل من النجاسة
٦٢	التركوع في الصلاة	٢٣	ميتقات الصلاة في الغيم	٢٣	في الجنب إذا أراد العود توضع
٦٢	وضع اليدين على الركبتين	٢٣	من نام عن الصلاة أو نسيها	٢٣	ما جاء في من يغتسل من جميع نساءه
٦٢	ما يقول إذا رفع رأسه من التركوع	٢٣	وقت الصلاة في العذر والضرورة	٢٣	غسلاً واحداً
٦٣	السجود	٢٣	النهي عن النوم قبل صلاة العشاء	٢٣	فيمن يغتسل عند كل واحدة غسلاً
٦٣	التسبيح في الركوع والسجود	٢٣	عن الحد يث بعد ما	٢٣	في الجنب يأكل ويشرب
٦٣	الأعتدال في السجود	٢٣	النهي أن يقال صلاة العتمة	٢٣	من قال يحزبه غسل يديه
٦٣	الجلوس بين السجودتين	٢٣	ابواب الأذان والسنة فيها	٢٣	ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة
٦٣	ما يقول بين السجودتين	٢٣	بد الأذان	٢٣	تحت كل شعرة جنازة
٦٣	ما جاء في التشهد	٢٣	الترجيع في الأذان	٢٣	في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل
٦٣	الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم	٢٣	السنة في الأذان	٢٣	ما جاء في غسل النساء من النجاسة
٦٥	ما يقال بعد التشهد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم	٢٣	ما يقال إذا أذن المؤذن	٢٣	الجنب ينغمس في الماء الدائم يحزبه
٦٥	الأشارة في التشهد	٢٣	فضل الأذان وثواب المؤذنين	٢٣	الماء من الماء
٦٥	التسليم	٢٣	أفراد الإقامة	٢٣	ما جاء في وجوب لغسل إذا التقى الختانان
٦٥	من يسلم تسليمه واحدة	٢٣	إذا أذن وانت في المسجد فلا يخرج	٢٣	من احتلم ولم يربللاً
٦٥	رد السلام على الإمام	٢٣	ابواب المساجد والجماعات	٢٣	ما جاء في الاستتار عند الغسل
٦٦	ولا يخص الإمام نفسه بالدعاء	٢٣	من بنى لله مسجداً	٢٣	ما جاء في المستحاضة التي قد عدت
٦٦	ما يقال بعد التسليم	٢٣	تشديد المساجد	٢٣	أيام أقرأها قبل أن يستمر بها الدم
٦٦	الانصراف من الصلاة	٢٣	ابن يعقوب بن بناء المساجد	٢٣	ما جاء في المستحاضة إذا اختلط عليها
٦٦	إذا حضرت الصلاة ووضع العشاء	٢٣	المواضع التي تكرر فيها الصلاة	٢٣	الدم فلم تقف على أيام حيضها
٦٦	الجماعة في الليلة المطيرة	٢٣	ما يكره في المساجد	٢٣	ما جاء في البكر إذا ابتدأت مستحاضة
٦٦	ما يسترا المصلي	٢٣	النوم في المسجد	٢٣	أو كان لها أيام حيض فمسيئتها
٦٦	المرور بين يدي المصلي	٢٣	أي مسجد وضع أول	٢٣	ما جاء في دم الحيض يصيب الثوب
٦٦	ما يقطع الصلاة	٢٣	المساجد في الدور	٢٣	الحائض لا تقضى الصلاة
٦٦	أدراً ما استطعت	٢٣	تطهير المساجد وتطييبها	٢٣	الحائض تتناول الشيء من المسجد
٦٨	من صلى وبينه وبين القبلة شيء	٢٣	كراهية الخفامة في المسجد	٢٣	ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً
٦٨	النهي أن يسبق الإمام بالركوع والسجود	٢٣	النهي عن إنشاء الضوال في المسجد	٢٣	النهي عن اتيان الحائض
٦٨	ما يكره في الصلاة	٢٣	الصلاة في إعطان الأبل	٢٣	في كفارة من أتى حائضاً
٦٨	من أم قوماً وهم له كارهون	٢٣	الدعاء عند دخول المسجد	٢٣	في الحائض كيف تغتسل
٦٩	الأشنان جماعة	٢٣	المشي إلى الصلاة	٢٣	ما جاء في مواكبة الحائض وسورها
٦٩	من يستحب أن يلي الإمام	٢٣	الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم اجرا	٢٣	ما جاء في اجتناب الحائض المسجد
٦٩	من أخط بالأمم	٢٣	فضل الصلاة في جماعة	٢٣	ما جاء في الحائض ترى بعد الظهر
٦٩	ما يجب على الإمام	٢٣	التعليق في التخلف عن الجماعة	٢٣	الصفرة والكدرية
٦٩	من أم قوماً فليخفف	٢٣	صلاة العشاء والفجر في جماعة	٢٣	النفساء كم تجلس
٦٩	الإمام يخفف الصلاة إذا حدث امر	٢٣	تروم المساجد وانتظار الصلاة	٢٣	من وقع على امرأته وهي حائض
٦٩	أقامة الصفوف	٢٣	ابواب قاعة الصلوات السنة فيها	٢٣	في مواكبة الحائض
٦٩	فضل الصف المقدم	٢٣	افتتاح الصلاة	٢٣	ما جاء في النهي للحائض أن يصلي
٦٩	صفوف النساء	٢٣	الاستعاذة في الصلاة	٢٣	في الصلاة في ثوب الحائض
٦٩	الصلاة بين السواري في الصف	٢٣	وضع اليدين على الشمال في الصلاة	٢٣	إذا حاضت الحائض لم تصل إلا بخارج
٦٩	صلاة الرجل خلف الصف وحده	٢٣	افتتاح القراءة	٢٣	الحائض تخضب
٦٩	فضل مهمنة الصف	٢٣	القراءة في صلاة الفجر	٢٣	المسح على الجياثر
٦٩	القبلة	٢٣	القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة	٢٣	اللعب يصيب الثوب
٦٩	من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع	٢٣	القراءة في الظهر والعصر	٢٣	المجر في الأثناء
٦٩	من أكل التوم فلا يقرب المسجد	٢٣		٢٣	النهي أن يرى عورة أخيه
٦٩	المصلي يسلم عليه كيف يرد	٢٣		٢٣	من اغتسل من النجاسة تبقى من جسده
٦٩	من يصلي لغير القبلة وهو لا يعلم	٢٣		٢٣	لمعة لم يصبها الماء
٦٩		٢٣		٢٣	من توضأ وترك موضعاً لم يصبه الماء

صفحة	ابواب	صفحة	ابواب	صفحة	ابواب
٩١	ما جاء في انتظار الخطبة بعد الصلوة	٨١	ما جاء فيما استحب من التطوع بالنهار	٤٢	المصلي يتنعم
٩١	ما جاء في الصلوة قبل صلوة العيد بعدها	٨١	ما جاء في الركعتين قبل المغرب	٤٢	مسح الحصى في الصلوة
٩٢	ما جاء في الخروج الى العيد ماشياً	٨١	ما جاء في الركعتين بعد المغرب	٤٢	الصلوة على الخمرة
٩٢	ما جاء في الخروج يوم العيد من طريق والرجوع من غيره	٨١	ما يقرأ في الركعتين بعد المغرب	٤٢	السجود على الثياب في الحر والبرد
٩٢	ما جاء في التقليد يوم العيد	٨١	ما جاء في الست الركعات بعد المغرب	٤٢	التسبيح للرجال في الصلوة و التصفيق للنساء
٩٢	ما جاء في الحرب يوم العيد	٨١	ما جاء في الوتر	٤٢	الصلوة في النعال
٩٢	ما جاء في خروج النساء في العيدين	٨٢	ما جاء فيما يقرأ في الوتر	٤٢	كف الشعر والثوب في الصلوة
٩٣	ما جاء في اذا اجتمع العيدين في يوم	٨٢	ما جاء في الوتر بركعة	٤٢	الخشوع في الصلوة
٩٣	ما جاء في صلوة العيد في المسجد اذا كان مطر	٨٢	ما جاء في القنوت في الوتر	٤٣	الصلوة في الثوب الواحد
٩٣	ما جاء في لبس المستلح في يوم العيد	٨٢	من كان لا يرفع يديه في القنوت	٤٣	سجود القرآن
٩٣	ما جاء في الاغتسال في العيدين	٨٣	ما جاء في القنوت قبل الركوع وبعده	٤٣	عدد سجود القرآن
٩٣	في وقت صلوة العيدين	٨٣	ما جاء في الوتر آخر الليل	٤٣	اتمام الصلوة
٩٣	ما جاء في صلوة الليل ركعتين	٨٣	من نام عن وتره ونسيه	٤٣	تقصير الصلوة في السفر
٩٣	ما جاء في صلوة الليل والنهار مثني مثني	٨٣	ما جاء في الوتر ثلاث وخمس وسبع وتسع	٤٥	الجمع بين الصلوتين في السفر
٩٣	ما جاء في قيام شهر رمضان	٨٣	ما جاء في الوتر في السفر	٤٥	التطوع في السفر
٩٣	ما جاء في قيام الليل	٨٣	ما جاء في الركعتين بعد الوتر جالساً	٤٥	كم يقصر الصلوة المسافر اذا اقام ببلدة
٩٣	ما جاء فيمن يقظ اهله من الليل	٨٣	ما جاء في الضجعة بعد الوتر وبعد ركعتي الفجر	٤٥	ما جاء في من ترك الصلوة
٩٣	في حسن الصوت بالقرآن	٨٣	ما جاء في الوتر على الراحة	٤٥	فرض الجمعة
٩٥	ما جاء فيمن نام عن حزيه من الليل	٨٣	ما جاء في الوتر اول الليل	٤٥	في فضل الجمعة
٩٥	في كم يستحب بحتم القرآن	٨٣	السهو في الصلوة	٤٦	ما جاء في الغسل يوم الجمعة
٩٦	ما جاء في القراءة في صلوة الليل	٨٣	من صلى الظهر خمسا وهو ساجد	٤٦	ما جاء في الرخصة في ذلك
٩٦	ما جاء في الدعاء اذا قام الرجل من الليل	٨٣	ما جاء فيمن قام من اثنتين ساهياً	٤٦	ما جاء في التهجير الى الجمعة
٩٦	ما جاء في كم يصلي بالليل	٨٣	ما جاء فيمن شك في صلوة فرجع الى اليقين	٤٤	ما جاء في النية يوم الجمعة
٩٤	ما جاء في اي ساعات الليل افضل	٨٥	ما جاء فيمن شك في صلوة فحرمي الصواب	٤٤	ما جاء في وقت الجمعة
٩٤	ما جاء فيما يرجى ان يكفي من قيام الليل	٨٥	فيمن سلم من ثنتين او ثلث ساهياً	٤٤	ما جاء في الخطبة يوم الجمعة
٩٤	ما جاء في المصلي اذا نكس	٨٥	ما جاء في سجد في السهو قبل السلام	٤٨	ما جاء في الاستماع للخطبة والانصات لها
٩٨	ما جاء في الصلوة بين المغرب والعشاء	٨٥	ما جاء فيمن سجد لها بعد السلام	٤٨	ما جاء في من دخل المسجد والامام يخطب
٩٨	ما جاء في التطوع في البيت	٨٥	ما جاء في البناء على الصلوة	٤٨	ما جاء في النهي عن تخطي الناس يوم الجمعة
٩٨	ما جاء في صلوة الضحى	٨٥	ما جاء فيمن احدث في الصلوة كيف ينصرف	٤٨	ما جاء في الكلام بعد نزول الامام عن المنبر
٩٨	ما جاء في صلوة الاستخارة	٨٦	ما جاء في صلوة المريض	٤٨	ما جاء في القراءة في الصلوة يوم الجمعة
٩٨	ما جاء في صلوة الحاجة	٨٦	في صلوة النافلة قاعدا	٤٨	ما جاء في من ادرك من الجمعة ركعة
٩٩	ما جاء في صلوة التسبيح	٨٦	صلوة القاعد على النصف من صلوة القائم	٤٨	ما جاء من اين تولى الجمعة
٩٩	ما جاء في ليلة النصف من شعبان	٨٦	ما جاء في صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه	٤٨	فيمن ترك الجمعة من غير عذر
٩٩	ما جاء في الصلوة والسجدة عند الشكر	٨٤	ما جاء في صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف رجل من امته	٤٩	ما جاء في الصلوة قبل الجمعة
١٠٠	ما جاء في ان الصلوة كفارة	٨٤	ما جاء في انما جعل الامام ليؤتم به	٤٩	ما جاء في الصلوة بعد الجمعة
١٠٠	ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها	٨٤	ما جاء في القنوت في صلوة الفجر	٤٩	ما جاء في التحليق يوم الجمعة قبل الصلوة والاحتباء والامام يخطب
١٠١	ما جاء في فضل الصلوة في المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم	٨٨	ما جاء في قتل الحجة والعقرب في الصلوة	٤٩	ما جاء في الاذان يوم الجمعة
١٠١	ما جاء في الصلوة في مسجد بيت المقدس	٨٨	النهي عن الصلوة بعد الفجر وبعد العصر	٤٩	ما جاء في استقبال الامام وهو يخطب
١٠١	ما جاء في الصلوة في مسجد قباء	٨٨	ما جاء في الساعات التي تكرر فيها الصلوة	٤٩	ما جاء في الساعات التي تترجى في يوم الجمعة
١٠٢	ما جاء في الصلوة في المسجد الجامع	٨٨	ما جاء في الرخصة في الصلوة بمكة في كل وقت	٨٠	ما جاء في ثنتي عشرة ركعة من السنة
١٠٢	ما جاء في بدء شان المنبر	٨٨	ما جاء في اذا اخروا الصلوة عن وقتها	٨٠	ما جاء في الركعتين قبل الفجر
١٠٢	ما جاء في طول القيام في الصلوة	٨٩	ما جاء في صلوة الخوف	٨٠	ما جاء فيما يقرأ في الركعتين قبل الفجر
١٠٢	ما جاء في كثرة السجود	٨٩	ما جاء في صلوة الكسوف	٨٠	ما جاء في اذا قيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة
١٠٣	ما جاء في اول ما يجاسب به العبد الصلوة	٩٠	ما جاء في صلوة الاستسقاء	٨٠	ما جاء في من فاتته الركعتان قبل صلوة الفجر متى يقضيها
١٠٣	ما جاء في صلوة النافلة حيث يصلي المكتوبة	٩٠	ما جاء في الدعاء في الاستسقاء	٨٠	في الاربع الركعات قبل الظهر
١٠٣	ما جاء في توطين المكان في المسجد يصلي فيه	٩٠	ما جاء في صلوة العيدين	٨٠	من فاتته الاربع قبل الظهر
١٠٣	ما جاء في اين توضع النعل اذا خلعت في الصلوة	٩٠	ما جاء في كم يكبر الامام في صلوة العيدين	٨٠	فيمن فاتته الركعتان بعد الظهر
١٠٣	ابواب ما جاء في الجنائز	٩١	ما جاء في القراءة في صلوة العيدين	٨١	ما جاء فيمن صلى قبل الظهر اربعاً بعد ما رجا
١٠٣	ما جاء في عيادة المريض	٩١	ما جاء في الخطبة في العيدين	٨١	

صفحة	ابواب	صفحة	ابواب	صفحة	ابواب
١٢٣	صيام ستة ايام من شوال	١١٣	ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور	١٠٢	ما جاء في ثواب من عاد مرضيا
١٢٣	في صيام يوم في سبيل الله	١١٣	ما جاء في اتباع النساء الجنائز	١٠٢	ما جاء في تلقين الميت لا اله الا الله
١٢٣	ما جاء في النهي عن صيام ايام الشريين	١١٣	في النهي عن النياحة	١٠٢	ما جاء في ما يقال عند المريض اذا حضر
١٢٣	في النهي عن صيام يوم الفطر والاضحى	١١٣	ما جاء في النهي عن ضرب الخدود و	١٠٢	ما جاء في المؤمن يوحى في النزاع
١٢٣	في صيام يوم الجمعة	١١٣	شق الجيوب	١٠٥	ما جاء في تعويض الميت
١٢٣	ما جاء في صيام يوم السبت	١١٣	ما جاء في البكاء على الميت	١٠٥	ما جاء في تقبيل الميت
١٢٢	صيام العشر	١١٢	ما جاء في الميت يعذب بما يفر عليه	١٠٥	ما جاء في غسل الميت
١٢٢	صيام يوم عرفة	١١٢	ما جاء في الصبر على المصيبة	١٠٥	ما جاء في غسل الرجل امرأته وغسل
١٢٢	صيام يوم عاشوراء	١١٥	ما جاء في ثواب من عزى مصابيا	١٠٥	المرأة زوجها
١٢٢	صيام يوم الاثنين والخميس	١١٥	ما جاء في ثواب من اصيب بولده	١٠٥	ما جاء في غسل النبي صلى الله عليه وسلم
١٢٥	صيام اشهر المحرم	١١٥	ما جاء فيمن اصيب بسقط	١٠٦	ما جاء في كفن النبي صلى الله عليه وسلم
١٢٥	في الصوم زكوة الجسد	١١٥	ما جاء في الطعام يبعث الى اهل الميت	١٠٦	ما جاء في ما يستحب من الكفن
١٢٥	في ثواب من فطر صائما	١١٦	ما جاء في النهي عن الاجتماع الى اهل	١٠٦	ما جاء في النظر الى الميت اذا دبر في الكفانه
١٢٥	في الصائم اذا اكل عنده	١١٦	الميت وصنعة الطعام	١٠٦	ما جاء في النهي عن النعي
١٢٥	من دعى الى طعام وهو صائم	١١٦	ما جاء في من مات غريبا	١٠٦	ما جاء في شهود الجنائز
١٢٥	في الصائم لا ترد دعوته	١١٦	ما جاء فيمن مات مريضا	١٠٦	ما جاء في المشي امام الجنائز
١٢٥	في الاكل يوم الفطر قبل ان يخرج	١١٦	في النهي عن كسر عظام الميت	١٠٤	ما جاء في النهي عن التسلب مع الجنائز
١٢٦	مزات وعليه صيام رمضان قد فرط فيه	١١٦	ما جاء في ذكر من رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٠٤	ما جاء في الجنائز لا توخر اذا حضرت
١٢٦	من مات وعليه صيام من نذر	١١٤	ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم	١٠٤	ولا تتبع بنار
١٢٦	في من اسلم في شهر رمضان	١١٨	ابواب ما جاء في الصيام	١٠٤	ما جاء فيمن صلى عليه جماعة من المسلمين
١٢٦	في المرأة تصوم بخير اذن زوجها	١١٨	ما جاء في فضل الصيام	١٠٤	ما جاء في التناء على الميت
١٢٦	فيمن نزل يقوم فلا يصوم الا باذنه	١١٨	ما جاء في فضل شهر رمضان	١٠٤	ما جاء في ابن يقوم الامام اذا صلى
١٢٦	فيمن قال الطاعم الشاكر كالصائم الصابر	١١٨	ما جاء في صيام يوم الشك	١٠٤	على الجنائز
١٢٦	في ليلة القدر	١١٩	ما جاء في وصال شعبان بمرضان	١٠٤	ما جاء في القراءة على الجنائز
١٢٦	في فضل العشرة الاخر من شهر رمضان	١١٩	ما جاء في النهي ان يتقدم رمضان بصوم	١٠٤	ما جاء في الدعاء في الصلوة على الجنائز
١٢٦	ما جاء في الاعتكاف	١١٩	الامن صوما فوافقه	١٠٨	ما جاء في التكبير على الجنائز اربعا
١٢٦	ما جاء فيمن ابتدئ الاعتكاف قضاء الاعتكاف	١١٩	ما جاء في الشهادة على رؤيت الهلال	١٠٨	ما جاء فيمن كبر خمسا
١٢٤	في اعتكاف يوم اول ليلة	١١٩	ما جاء في صوم الرؤية واقطر والرؤية	١٠٨	ما جاء في الصلوة على الطفل
١٢٤	في المعتكف يلزم مكانا من المسجد	١١٩	ما جاء في الشهر تسع وعشرون	١٠٨	ما جاء في الصلوة على ابن رسول الله
١٢٤	الاعتكاف في خيمة في المسجد	١١٩	ما جاء في شهرى العيد	١٠٨	صلى الله عليه وسلم وذكر وفاته
١٢٤	في المعتكف يعود المريض ويشهد الجنائز	١١٩	ما جاء في الصوم في السفر	١٠٩	ما جاء في الصلوة على الشهيد ودفنه
١٢٤	ما جاء في المعتكف يغسل راسه ويرجله	١٢٠	ما جاء في الاقطار في السفر	١٠٩	ما جاء في الصلوة على الجنائز في المسجد
١٢٤	المستحاضة تعتكف	١٢٠	ما جاء في الاقطار للحامل والمرضع	١٠٩	ما جاء في الاوقات التي لا يصلي فيها
١٢٤	في ثواب الاعتكاف	١٢٠	ما جاء في قضاء رمضان	١٠٩	على الميت ولا يدفن
١٢٤	فيمن قام ليلتي العيدين	١٢٠	ما جاء في كفارة من افطر يوما من رمضان	١٠٩	في الصلوة على اهل القبلة
١٢٤	ابواب الزكوة	١٢٠	ما جاء فيمن افطر ناسيا	١١٠	ما جاء في الصلوة على القبر
١٢٤	فرض الزكوة	١٢١	ما جاء في الصائم يقبلي	١١٠	ما جاء في الصلوة على النجاشي
١٢٨	ما جاء في منع الزكوة	١٢١	ما جاء في السواك والتحل للصائم	١١٠	ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن
١٢٨	ما ادى زكوة ليس بكثر	١٢١	ما جاء في الجنائز للصائم	١١٠	انتظر دفنها
١٢٨	زكوة الورق والذهب	١٢١	ما جاء في القبلة للصائم	١١١	ما جاء في القيام للجنائز
١٢٨	من استفاد مالا	١٢١	ما جاء في الباشرة للصائم	١١١	ما جاء فيما يقال اذا دخل المقابر
١٢٨	ما تجب فيه الزكوة من الاموال	١٢١	ما جاء في الغيبة والرفث للصائم	١١١	ما جاء في المجلس في المقابر
١٢٨	تجميل الزكوة قبل محلها	١٢١	ما جاء في السجود	١١١	ما جاء في ادخال الميت القبر
١٢٨	ما يقال عند اخراج الزكوة	١٢٢	ما جاء في تاخير السجود	١١١	ما جاء في استحباب اللحد
١٢٨	صدقة الابل	١٢٢	ما جاء في تجميل الاقطار	١١١	ما جاء في الشق
١٢٩	اذا اخذ المصدق سنادون سن او	١٢٢	ما جاء على ما يستحب الفطر	١١٢	ما جاء في حفرة القبر
١٢٩	فوق سن	١٢٢	ما جاء في فرض الصوم من الليل واختيار	١١٢	ما جاء في العلامة في القبر
١٢٩	ما يأخذ المصدق من الابل	١٢٢	في الصوم	١١٢	ما جاء في النهي عن البناء على القبور
١٢٩	صدقة البقر	١٢٢	ما جاء في الرجل يصوم جنبا وهو يريد الصيام	١١٢	تجصيصها والكتابة عليها
١٢٩	صدقة الغنم	١٢٢	ما جاء في صيام الدهر	١١٢	ما جاء في حثو التراب في القبر
١٣٠	ما جاء في عمال الصدقة	١٢٢	ما جاء في صيام ثلاثة ايام من كل شهر	١١٢	ما جاء في النهي عن المشي على القبور
١٣٠	صدقة الخيل والرفيق	١٢٣	ما جاء في صيام النبي صلى الله عليه وسلم	١١٢	المجلس عليها
١٣٠	ما تجب فيه الزكوة من الاموال	١٢٣	ما جاء في صيام داود عليه السلام	١١٢	ما جاء في خلع النعلين في المقابر
		١٢٣	ما جاء في صيام نوح عليه السلام	١١٣	ما جاء في زيارة القبور
				١١٣	ما جاء في زيارة قبور المشركين

صفحة	ابواب	صفحة	ابواب	صفحة	ابواب
١٥٠	خيار الأمة اذا اعتقت	١٣٠	الرجل يسلم وعنده اكثر من اربع نسوة	١٣٠	صدقة الزروع والثمار
١٥٠	في طلاق الأمة وعدتها	١٣٠	الشرطي النكاح	١٣٠	خرص النخل والغنم
١٥١	طلاق العبد	١٣٠	الرجل يعتق امته ثم يتزوجها	١٣١	النهي ان يخرج في الصدقة شرماله
١٥١	من طلق امة تطليقتين ثم اشتراها	١٣١	تزويج العبد بغير اذن سيده	١٣١	زكوة العسل
١٥١	عدة امر الولد	١٣١	النهي عن نكاح المتعة	١٣١	صدقة القطر
١٥١	كراهية الزينة للمتوفى عنها زوجها	١٣١	المهرم يتزوج	١٣١	العشر والمخراج
١٥١	هل تحم المرأة على غير زوجها	١٣١	الاكفاء	١٣١	الوسق ستون صاعاً
١٥١	الرجل يأمره ابوه بطلاق امرأته	١٣١	القسمية بين النساء	١٣١	الصدقة على ذي قرابة
١٥١	ابواب الكفارات	١٣١	المرأة تهب يومها لصاحبها	١٣٢	كراهية المسئلة
١٥١	يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٣٢	الشفاعة في التزويج	١٣٢	من سأل عن ظهر غني
١٥١	التي كان يحلف بها	١٣٢	حسن معاشره النساء	١٣٢	من تحل له الصدقة
١٥٢	النهي ان يحلف بغير الله	١٣٢	ضرب النساء	١٣٢	فضل الصدقة
١٥٢	من حلف بملة غير الاسلام	١٣٢	الواصلة والواشمة	١٣٢	ابواب النكاح
١٥٢	من حلف له بالله فليرض	١٣٢	متى يستحب البناء بالنساء	١٣٢	ما جاء في فضل النكاح
١٥٢	اليمين حنث او ندم	١٣٢	الرجل يدخل باهله قبل ان يعطيها شيئاً	١٣٢	النهي عن التبطل
١٥٢	الاستثناء في اليمين	١٣٣	ما يكون فيه اليمين والشوم	١٣٣	حق المرأة على الزوج
١٥٢	من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها	١٣٣	الغيرة	١٣٣	حق الزوج على المرأة
١٥٣	من قال كفارتها تركها	١٣٣	التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم	١٣٣	افضل النساء
١٥٣	كفر يطعم في كفارة اليمين	١٣٣	الرجل يشك في ولده	١٣٣	تزويج ذوات الدين
١٥٣	من اوسط ما تطعمون اهليكم	١٣٣	الولد للفراش وللعاهر الحجر	١٣٣	تزويج الاكابر
١٥٣	النهي ان يستلم الرجل في يمينه ولا يكفر	١٣٣	الزوجين يسلم احدهما قبل الآخر	١٣٣	تزويج الحر اثر والولد
١٥٣	ابرار المقدم	١٣٣	الغيبل	١٣٣	النظر الى المرأة اذا اراد ان يتزوجها
١٥٣	النهي ان يقال ماشاء الله وشئت	١٣٣	في المرأة تؤذي زوجها	١٣٣	لا يخطب الرجل على خطبة اخيه
١٥٣	من ودى في يمينه	١٣٣	لا يهرم المحرام التحلل	١٣٣	استيثار البكر والشيبة
١٥٣	النهي عن النذر	١٣٣	ابواب الطلاق	١٣٣	من زوج ابنته وهي كارهة
١٥٣	النذر في المعصية	١٣٣	طلاق السنة	١٣٣	نكاح الصغار تزويجهم الا باء
١٥٣	من نذر نذراً ولو يمينه	١٣٣	الحامل كيف تطلق	١٣٣	نكاح الصغار تزويجهم غير الا باء
١٥٣	الوفاء بالنذر	١٣٣	من طلق ثلاثاً في مجلس واحد	١٣٣	لا نكاح الا بولي
١٥٣	من مات وعليه نذر	١٣٣	الرجعة	١٣٣	النهي عن الشغار
١٥٣	من نذر ان يحج ماشياً	١٣٣	المطلقة الحامل اذا وضعت ذاً	١٣٣	صدقات النساء
١٥٥	من خلط في نذره طاعة بمعصية	١٣٣	بطنها يات	١٣٣	الرجل يتزوج ولا يفرض لها فيموت
١٥٥	ابواب التجارات	١٣٣	الحامل المتوفى عنها زوجها اذا وضعت	١٣٣	على ذلك
١٥٥	الحث على المكاسب	١٣٣	حلت للامراء	١٣٣	خطبة النكاح
١٥٥	الاقتصاد في طلب المعيشة	١٣٣	اين تعد المتوفى عنها زوجها	١٣٣	اعلان النكاح
١٥٥	التوفى في التجارة	١٣٣	هل يخرج المرأة في عدتها	١٣٣	الغناء والدف
١٥٥	اذا قسم للرجل رزق من وجه فليزمه	١٣٣	المطلقة ثلاثاً هل لها سكنى ونفقة	١٣٣	في الخنثين
١٥٥	الصناعات	١٣٣	متعة الطلاق	١٣٣	تهنية النكاح
١٥٦	الحكرة والجلب	١٣٣	الرجل بمحمد الطلاق	١٣٣	الولاية
١٥٦	اجر الرائي	١٣٣	من طلق او نكح او راجع لا عباً	١٣٣	اجابة الداعي
١٥٦	الاجر على تعليم القرآن	١٣٣	من طلق في نفسه ولم يتكلم به	١٣٣	الاقامة على البكر والشيبة
١٥٦	النهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان	١٣٣	طلاق المعتوه والصغير والنائم	١٣٣	ما يقول الرجل اذا دخلت عليه اهله
١٥٦	الكاهن وعصب الفحل	١٣٣	طلاق المكره والناسي	١٣٣	التستر عند الجماع
١٥٦	كسب الحمام	١٣٣	لا طلاق قبل النكاح	١٣٣	النهي عن اتيان النساء في ادبارهن
١٥٦	ما لا يحل بيعه	١٣٣	ما يقع به الطلاق	١٣٣	العزل
١٥٦	ما جاء في النهي عن المنابذة والملازمة	١٣٣	طلاق البتة	١٣٣	لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها
١٥٦	لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يسوم	١٣٣	الرجل يخير امرأته	١٣٣	الرجل يطلق امرأته ثلاثاً تزوج فيطلقها
١٥٦	على سومه	١٣٣	كراهية الخلع للمرأة	١٣٣	قبل ان يدخل بها ترجع الى الاول
١٥٦	ما جاء في النهي عن النجش	١٣٣	المختلعة ياخذ ما اعطاها	١٣٣	المحلل والمحلل له
١٥٦	النهي ان يبيع حاضر لباد	١٣٣	عدة المختلعة	١٣٣	يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب
١٥٦	النهي عن تلقي الجلب	١٣٣	الايلاء	١٣٣	لا يحرم المصنة ولا المصتان
١٥٦	البيعان بالخيار ما لم يفترقا	١٣٣	الظهار	١٣٣	رضاع الكبير
١٥٨	بيع الخيار	١٣٣	المظاهر يجامع قبل ان يكفر	١٣٣	لا رضاع بعد فصال
١٥٨	البيعان مختلفان	١٣٣	اللعان	١٣٣	لبن الفحل
١٥٨		١٣٣	المحرام	١٣٣	الرجل يسلم وعنده اختان

صفحة	ابواب	صفحة	ابواب	صفحة	ابواب
143	الامين يتجر فيه فيرج	158	ابواب الاحكام	158	النهي عن بيع ما ليس عندك وعن ربح ما لم يضمن
143	الحوالة	158	ذكر القضاة	158	اذا باع الميزان فهو الاول
143	الكفالة	158	التخليط في الخيف والترشوة	158	بيع العربان
143	من ادان ديناً وهو ينوي قضاءه	158	الحاكم يجتهد فيصيب الحق	158	النهي عن بيع الحصاة وعن بيع الخمر
143	من ادان ديناً لم ينو قضاءه	158	لا يحكم الحاكم وهو غضبان	158	النهي عن شراء ما في بطون الانعام و ضرورها وضربة الغائص
144	التشديد في الدين	158	قضية الحاكم لا تخل حراماً ولا تفرم حلالاً	158	بيع المزايمة
144	من ترك ديناً او ضياعاً فعلى الله و على رسوله	158	من ادعى ما ليس له وخاصم فيه	159	الاقالة
144	انظار المعسر	159	البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه	159	من كره ان يسعر
144	حسن المطالبة واخذ الحق في عفاف	159	من حلف على يمين فاجرة ليقنطم بها ما لا يمين عند مقاطع المحقوق	159	السماحة في البيع
144	حسن القضاء	159	بما يستعطف اهل الكتاب	159	التسوم
144	لصاحب الحق سلطان	159	الرجلان يدعيان التلعة وليس بينهما بينة	159	ما جاء في كراهية الايمان في الشراء والبيع
145	الحبس في الدين والملازمة	160	من سرق له شيء فوجد في يد رجل اشتراه	160	ما جاء فيمن باع غلاماً مؤبداً او عبداً له مال
145	القرض	160	الحكم فيما افسدت المواشي	160	النهي عن بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحها
145	اداء الدين عن الميت	160	الحكم في من كسر شيئاً	160	بيع الثمار سنين والجماعة
145	ثلاث من اذان يهن قضى الله عنه	160	الرجل يضع خشباً على جدار جاره	160	الرجحان في الوزن
145	ابواب الرهون	160	اذ تشاجر وان في قدر الطريق	160	التوقي في الكيل والوزن
146	الرهن مركوب ومحلوب	160	من بنى في حقه ما يضر بجاره	160	النهي عن الغش
146	لا يغلق الرهن	161	الرجلان يدعيان في خص	161	النهي عن بيع الطعام قبل ما لم يقبض
146	اجرا الاجراء	161	من اشترط الخلاص	161	بيع المجازفة
146	اجارة الاجير على طعام بطنه	161	الغضاء بالقرعة	161	ما يربح في كيل الطعام من البركة
146	الرجل يستقي كل دلو بتمرة ويشترط جليدة	161	القافة	161	الاسواق ودخولها
146	المزارعة بالثلث والربع	162	تخيير الصبي بين ابويه	162	ما يربح من البركة في البكور
146	كراء الارض	162	الصتم	162	بيع المصراة
146	الرخصة في كراء الارض البيضاء بالذهب والفضة	162	التحجر على من يفسد ماله	162	الخروج بالضمان
146	ما يكره من المزارعة	162	تفليس المومم والبيع عليه لغرمائه	162	عهدة الرقيق
146	الرخصة في المزارعة بالثلث والربع	162	من وجد متاعاً بعينه عند رجل قد افسس	162	من باع عبيداً فليبينه
146	استكراء الارض بالطعام	162	ابواب الشهادات	162	النهي عن التفريق بين السبي
146	من زهر في ارض قوم بغير اذنتهم	163	كراهية الشهادة لمن لم يستشهد	163	شراء الرقيق
146	معاملة الغنم والكرم	163	الرجل عند الشهادة لا يعلم بما صاحبها	163	الصرف وما لا يجوز متفاضلاً ابدياً
148	تلقيح الفحل	163	الاشهاد على الديون	163	من قال لارياً الا في النسبة
148	المسلمون شركاء في ثلاث	163	من لا يجوز شهادته	163	صرف الذهب بالورق
148	اقطاع الاضفار والعيون	163	القضاء بالشهادتين واليمين	163	اقضاء الذهب من الورق والورق من الذهب
148	النهي عن بيع الماء	163	شهادة الزور	163	النهي عن كسر الدرهم والدنانير
148	النهي عن منع فضل الماء ليمنع به الكلاء	163	شهادة اهل الكتاب بعضهم على بعض	163	بيع الرطب بالتمر
148	الشرب من الاودية ومقدار حبس الماء	163	شهادة اهل الكتاب بعضهم على بعض	163	المزابنة والمحاولة
149	قسمة الماء	163	ابواب الهبات	163	بيع العرايا بغير صحتها
149	حريم البير	163	الرجل يتحل ولده	163	الحيوان بالحيوان نسيئة
149	حريم الشجر	163	من اعطى ولده ثم رجع فيه	163	الحيوان بالحيوان متفاضلاً ابدياً
149	من باع عقاراً ولم يجعل ثمنه في مثله	163	العصرى	163	التخليط في الربا
149	ابواب الشفعة	165	الرقبي	165	السلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم
149	من باع ربا عافليوذن شريكه	165	الرجوع في الهبة	165	من اسلم في شيء فلا يصرفه الى غيره
149	الشفعة بالجوار	165	من وهب هبة رجاء ثوابها	165	اذا اسلم في نخل بعينه لم يطعم
149	اذا وقعت الحد ودفع الشفعة	165	عطية المرأة بغير اذن زوجها	165	الاسلم في الحيوان
149	طلب الشفعة	165	ابواب الصدقات	165	الشركة والمضاربة
180	ابواب اللقطة	165	الرجوع في الصدقة	165	ما للرجل من مال ولده
180	ضال التالابل والبقر والغنم	166	من تصدق بصدقة فوجد ما يتابع هل يشترها	166	ما للمرأة من مال زوجها
180	اللقطة	166	من تصدق بصدقة ثم ورثها	166	ما للجد ان يعطى ويتصدق
180	التقاط ما اخرج الجرد	166	من وقف	166	من مر على ماشية او حائط هل يصيب منه
180	من اصاب ركازاً	166	العارية	166	النهي ان يصيب منها شيئاً الا باذن صاحبها
180		166	الوديعة	166	اتخاذ الماشية

صفحة	ابواب	صفحة	ابواب	صفحة	ابواب
١٩٥	ميراث المجدة	١٨٨	هل لقاتل مؤمن توبة	١٨٠	ابواب العتق
١٩٥	ميراث اهل الاسلام من اهل الشرك	١٨٨	من قتل له قتيل فهو بالخيارين	١٨٠	المدبر
١٩٦	ميراث الولاء	١٨٨	احدى ثلث	١٨١	امهات الاولاد
١٩٦	الكلاية	١٨٨	من قتل عمدا فرضوا بالدية	١٨١	المكاتب
١٩٦	ميراث القاتل	١٨٩	دية شبه العمد مغلظة	١٨١	العتق
١٩٦	ذوي الارحام	١٨٩	دية الخطأ	١٨١	من ملك ذارحم محرم فهو حر
١٩٦	ميراث العصبية	١٨٩	الدية على العاقلة فان لم يكن عاقلة	١٨١	من اعتنق عبدا واشترط خدمته
١٩٦	من لا وارث له	١٨٩	فقى بيت المال	١٨١	من اعتنق شركا له في عبد
١٩٦	تحوذ المرأة ثلاث موارث	١٨٩	من حال بين ولي المقتول وبين القود	١٨١	من اعتنق عبدا اوله مال
١٩٦	من انكر ولده	١٨٩	او ولد دية	١٨٢	عتق ولد الزنا
١٩٦	في ادعاء الولد	١٨٩	ما لا قود فيه	١٨٢	من اراد عتق رجل وامرأة فليبدأ بالرجل
١٩٦	النهي عن بيع الولاء وعن هبته	١٨٩	الجارج يفتدى بالقود	١٨٢	ابواب الحدود
١٩٦	قسمة الموارث	١٩٠	دية الجنين	١٨٢	لا يحل دم امرأ مسلم الا في ثلاث
١٩٦	اذا استهل المولود ورث	١٩٠	الميراث من الدية	١٨٢	المرتد عن دينه
١٩٦	الرجل يسلم على يدي الرجل	١٩٠	دية الكافر	١٨٢	اقامة الحدود
١٩٦	ابواب الجهاد	١٩٠	القاتل لا يرث	١٨٢	من لا يجب عليه الحد
١٩٦	فضل الجهاد في سبيل الله	١٩٠	عقل المرأة على عصبته وميراثها لولدها	١٨٢	الستر على المؤمن ودفن الحد والشبهات
١٩٨	فضل الغدوة والرحمة في سبيل الله عز وجل	١٩٠	القصاص في السن	١٨٣	الشفاعة في الحدود
١٩٨	من جهنم غازيا	١٩٠	دية الاسنان	١٨٣	حد الزنا
١٩٨	فضل النفقة في سبيل الله تعالى	١٩١	دية الاصابع	١٨٣	من وقع على جارية امرأته
١٩٨	التغليظ في ترك الجهاد	١٩١	الموضحة	١٨٣	الرجيم
١٩٨	من حبسه العذر عن الجهاد	١٩١	من عصى رجلا فنزع يده فذرتا ياه	١٨٣	رجم اليهودي واليهودي
١٩٨	فضل الرباط في سبيل الله	١٩١	لا يقتل مسلم بكافر	١٨٣	من اظهر الفاحشة
١٩٨	فضل الحرس والتكبير في سبيل الله	١٩١	لا يقتل الوالد بولده	١٨٣	من عمل عمل قوم لوط
١٩٩	الخروج في التغيير	١٩١	هل يقتل الحر بالعبد	١٨٣	من اتى ذات محرم ومن اتى بهيمة
١٩٩	فضل غزو البحر	١٩١	يقتاد من القاتل كما قتل	١٨٣	اقامة الحدود على الاماء
١٩٩	ذكر الديلم وفضل القرزين	١٩١	لا قود الا بالسيف	١٨٣	حد القذف
١٩٩	الرجل يغزو وله ابوان	١٩٢	لا يجني احد على احد	١٨٣	حد السكران
٢٠٠	النية في القتال	١٩٢	الجبار	١٨٣	من شرب الخمر مرارا
٢٠٠	ارتباط الخيل في سبيل الله	١٩٢	القسامة	١٨٥	الكبير والمرضى يجب عليه الحد
٢٠٠	القتال في سبيل الله سبحانه	١٩٢	من مثل بعبده فهو حر	١٨٥	من شهر السلاح
٢٠١	فضل الشهادة في سبيل الله	١٩٢	اعف الناس قتلة اهل الايمان	١٨٥	من حارب وسعى في الارض فسادا
٢٠١	ما يرجي فيه الشهادة	١٩٣	المسلمون تتكافأ دماهم	١٨٥	من قتل دون ماله فهو شهيد
٢٠١	السلاح	١٩٣	من قتل معاهدا	١٨٥	حد السارق
٢٠٢	الرمي في سبيل الله	١٩٣	من آمن رجلا على دمه فقتله	١٨٥	تعليق اليد في العتق
٢٠٢	الرايات والالوية	١٩٣	العقود عن القاتل	١٨٦	السارق يعترف
٢٠٢	لبس الحرير والديباخ في الحرب	١٩٣	العقود في القصاص	١٨٦	العبد يسرق
٢٠٢	لبس العمامة في الحرب	١٩٣	الحامل يجب عليها القود	١٨٦	الخائن والمنهوب والمتلس
٢٠٢	الشراء والبيع في الغزو	١٩٣	ابواب الوصايا	١٨٦	لا يقطع في ثمر ولا كثر
٢٠٢	تشجيع الغزاة ووداعهم	١٩٣	هل اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٨٦	من سرق من الحرز
٢٠٢	السرايا	١٩٣	الحث على الوصية	١٨٦	تلقين السارق
٢٠٣	الاكل في قنور المشركين	١٩٣	الحيف في الوصية	١٨٦	المستكبر
٢٠٣	الاستعانة بالمشركين	١٩٣	النهي عن الامساك في الحيوة والتبذير	١٨٦	النهي عن اقامة الحدود في المسجد
٢٠٣	التخديعة في الحرب	١٩٣	عند الموت	١٨٦	التعزير
٢٠٣	المبارزة والسلب	١٩٣	الوصية بالثلث	١٨٦	الحد كفارة
٢٠٣	الغارة والبيات وقتل النساء والصبيان	١٩٣	لا وصية لوارث	١٨٦	الرجل يجن مع امرأته رجلا
٢٠٣	التجريب بارض العدو	١٩٥	الدين قبل الوصية	١٨٦	من تزوج امرأة ابيه من بعده
٢٠٣	فداء الاسارى	١٩٥	من مات ولم يوص هل يتصدق عنه	١٨٦	من ادعى الى غير ابيه او تولى غير ماله
٢٠٣	ما احرز العدو ثم ظهر عليه المسلمون	١٩٥	نوله ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف	١٨٦	من نفى رجلا من قبيلته
٢٠٣	الغلول	١٩٥	ابواب القرائن	١٨٦	الجنثين
٢٠٣	النفل	١٩٥	الحث على تعليم القرائن	١٨٨	ابواب الدييات
٢٠٣	قسمة الغنائم	١٩٥	فرائض الصلابة	١٨٨	التغليظ في قتل مسلم ظلما
٢٠٥	العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين	١٩٥	فرائض الحد	١٨٨	
٢٠٥	وصية الامام	١٩٥			

صفحة	ابواب	صفحة	ابواب	صفحة	ابواب
٢٢٢	ركوب البدن	٢١٥	العمرة في رمضان	٢٠٥	طاعة الامام
٢٢٢	في الهدى اذا عطب	٢١٥	العمرة في ذي القعدة	٢٠٥	لا طاعة في معصية الله
٢٢٢	اجرم بيوت مكة	٢١٥	العمرة في رجب	٢٠٦	البيعة
٢٢٢	فضل مكة	٢١٥	العمرة من التنعيم	٢٠٦	الوفاء بالبيعة
٢٢٥	فضل المدينة	٢١٥	من اهل بعمرة من بيت المقدس	٢٠٦	بيعة النساء
٢٢٥	مال الكعبة	٢١٥	كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم	٢٠٦	التبقي والرهان
٢٢٥	صوم شهر رمضان بمكة	٢١٤	الخروج الى منى	٢٠٤	الفهي ان يسافر بالقران الى ارض العدو
٢٢٥	الطواف مطر	٢١٤	النزول بمنى	٢٠٤	قسمة الخمس
٢٢٥	الحج ماشياً	٢١٦	الغدوم من منى الى عرفات	٢٠٤	ابواب المناسك
٢٢٥	ابواب الاضاحي	٢١٦	المنزل بعرفة	٢٠٤	الخروج الى الحج
٢٢٥	اضاحي رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢١٦	الموقف بعرفات	٢٠٤	فرض الحج
٢٢٦	الاضاحي واجبة هي ام لا	٢١٦	الدعاء بعرفة	٢٠٤	فضل الحج والعمرة
٢٢٦	ثواب الاضحية	٢١٤	من اتى عرفته قبل الفجر ليلة جمع	٢٠٤	الحج على الرجل
٢٢٦	ما يستحب من الاضاحي	٢١٤	الدفع من عرفته	٢٠٤	فضل دعاء الحاج
٢٢٦	عن كم تجزي البدينة والبقرة	٢١٤	النزول بين عرفات جمع لمن كانت له حاجة	٢٠٨	ما يوجب الحج
٢٢٦	كم تجزي من الغنم عن البدينة	٢١٤	الجمع بين الصلوتين بجمع	٢٠٨	المراة تجزى بغيرولي
٢٢٦	ما تجزي من الاضاحي	٢١٤	الوقوف بجمع	٢٠٨	الحج جهاد النساء
٢٢٤	ما يكره ان يضحي به	٢١٤	من تقدم من جمع لم يجرى الجمار	٢٠٨	الحج عن الميت
٢٢٤	من اشترى اضحية صحيحة فاصابها	٢١٤	قد رخص الرمي	٢٠٨	الحج عن الحي اذا لم يستطع
٢٢٤	عنده شئ	٢١٨	من ابن ترمي جرة العقبة	٢٠٩	حج الصبي
٢٢٤	من ضحى بشاة عن اهله	٢١٨	اذا رمى جرة العقبة لم يقف عندها	٢٠٩	النساء والحائض تهل بالحج
٢٢٤	من اراد ان يضحي فلا ياخذ في العشر	٢١٨	رمي الجمار ركبياً	٢٠٩	مواقف اهل الافاق
٢٢٤	من شعره واطفاره	٢١٨	تأخير رمي الجمار من عذر	٢٠٩	الاحرام
٢٢٤	النهي عن ذبح الاضحية قبل الصلوة	٢١٨	الرمي عن الصبيان	٢٠٩	التلبية
٢٢٨	من ذبح اضحية بيده	٢١٨	متى يقطع الحاج التلبية	٢٠٩	رفع الصوت بالتلبية
٢٢٨	جلود الاضاحي	٢١٨	ما يحل للرجل اذ رمى جرة العقبة	٢١٠	الظلال للمحرم
٢٢٨	الاكل من لحوم الضحايا	٢١٨	الحلق	٢١٠	الطيب عند الاحرام
٢٢٨	ادخار لحوم الاضاحي	٢١٨	من لبس رأسه	٢١٠	ما يلبس المحرم من الثياب
٢٢٨	الذبح بالمصلي	٢١٩	الذبح	٢١٠	السراويل والخفين للمحرم اذا لم يجد
٢٢٨	ابواب الذبائح	٢١٩	من قدم نسكاً قبل نسك	٢١٠	ازالوا نعلين
٢٢٨	العقيقة	٢١٩	رمي الجمار ايام التشريق	٢١٠	التوقى في الاحرام
٢٢٨	الفرعة والعتيرة	٢١٩	الخطبة يوم النحر	٢١٠	المحرم يغسل رأسه
٢٢٩	اذا ذبحتم فاحسنوا الذبح	٢٢٠	زيارة البيت	٢١٠	الحجامة تسدل الثوب على وجهها
٢٢٩	التسمية عند الذبح	٢٢٠	الشرب من زعم	٢١٠	الشرط في الحج
٢٢٩	ما يذكي به	٢٢٠	دخول الكعبة	٢١١	دخول الحرم
٢٢٩	السلخ	٢٢٠	البيتوتة بمكة ليالي منى	٢١١	دخول مكة
٢٢٩	النهي عن ذبح ذوات الدر	٢٢٠	نزول العصب	٢١١	استلام الحجر
٢٢٩	ذبيحة المرأة	٢٢٠	طواف الوداع	٢١١	من استلم الركن بمحجنه
٢٢٩	ذكوة النادم من البهائم	٢٢٢	الحائض تنفر قبل ان تودع	٢١١	الرمل حول البيت
٢٢٩	النهي عن صبر البهائم وعن المثلة	٢٢٢	حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢١٢	الاضطباع
٢٣٠	النهي عن لحوم الجلالة	٢٢٣	المحصر	٢١٢	الطواف بالحجر
٢٣٠	لحوم الخيل	٢٢٣	فدية المحصر	٢١٢	فضل الطواف
٢٣٠	لحوم الحمير الاهلية	٢٢٣	الحجامة للمحرم	٢١٢	الركعتين بعد الطواف
٢٣٠	لحوم البغال	٢٢٣	ما يد من بها المحرم	٢١٢	المرضى يطوف ركبياً
٢٣٠	ذكوة الجنين ذكوة امه	٢٢٣	المحرم يموت	٢١٢	الملتزم
٢٣٠	ابواب الصيد	٢٢٣	جزاء الصيد بصيد المحرم	٢١٢	الحائض تقضى المناسك الا الطواف
٢٣٠	قتل الكلاب الا كلب صيد او زرع	٢٢٣	ما يقتل المحرم	٢١٢	الافراد بالحج
٢٣٠	النهي عن اقتناء الكلب الا كلب صيد او	٢٢٣	ما ينهي عنه المحرم من الصيد	٢١٢	من قرن الحج والعمرة
٢٣٠	حرف او ماشية	٢٢٣	الرخصة في ذلك اذا لم يصد له	٢١٣	طواف القارن
٢٣١	صيد الكلب	٢٢٣	تقليد البدن	٢١٣	التمتع بالعمرة الى الحج
٢٣١	صيد الكلب الجوس والكلب الاسود	٢٢٣	تقليد الغنم	٢١٣	فسخ الحج
٢٣١	البرهيم	٢٢٣	اشعار البدن	٢١٣	من قال كان فسخ الحج لهم خاصة
			من جعل البدنة	٢١٣	السعي بين الصفا والمروة
			الهدى من الاناث والذكور	٢١٣	العمرة
			الهدى يساق من دون الميقات	٢١٥	

صفحة	ابواب	صفحة	ابواب	صفحة	ابواب
٢٢٥	ساق القوم اخرهم شربا	٢٣٨	الحلواء	٢٣١	صيد القوس
٢٢٥	الشرب في الزجاج	٢٣٨	القتاء والرطب يجمعان	٢٣١	الصيد يغيب ليلة
٢٢٥	ابواب الطب	٢٣٨	التمر	٢٣١	صيد المعراض
٢٢٥	ما انزل الله داء الا انزل له شفاء	٢٣٨	اذا اتى باول الثمرة	٢٣١	ما قطع من البهيمة وهي حية
٢٢٥	المريض يشتهي الشيء	٢٣٨	اكل البلح بالتمر	٢٣٢	صيد الجيطان والجراد
٢٢٥	الجحمة	٢٣٩	النهي عن قران التمر	٢٣٢	ما يقبى عن قتله
٢٢٩	لا تتركه هو المريض على الطعام	٢٣٩	تفتيش التمر	٢٣٢	النهي عن الخذف
٢٢٩	التلبينة	٢٣٩	التمر بالزبد	٢٣٢	قتل الوزغ
٢٢٦	الحبة السوداء	٢٣٩	الخواري	٢٣٢	اكل كل ذي ناب من السباع
٢٢٦	العسل	٢٣٩	الرفاق	٢٣٣	الذئب والنعلب
٢٢٦	الكفاة والعجوة	٢٣٩	القالودج	٢٣٣	الضبع
٢٢٤	السنا والسنوت	٢٣٩	الخبز الملبق بالسمن	٢٣٣	الضب
٢٢٤	الصلوة شفاء	٢٣٩	خبز البر	٢٣٣	الارنب
٢٢٤	النهي عن الدواء الخبيث	٢٣٩	خبز الشعير	٢٣٣	الطافي من صيد البحر
٢٢٤	دواء المشي	٢٣٩	الاقتصاد في الاكل وكراهة الشبع	٢٣٣	الغراب
٢٢٤	دواء العذرة والنهي عن الغمر	٢٣٩	من الاسراف ان تاكل كل ما اشتقيت	٢٣٣	الهرة
٢٢٤	دواء عرق النساء	٢٣٩	النهي عن القاء الطعام	٢٣٣	
٢٢٤	دواء الجراحة	٢٣٩	التعود من الجوع	٢٣٣	ابواب الاطعمة
٢٢٨	من تطيب ولم يعلم مندطب	٢٣٩	ترك العشاء	٢٣٣	اطعام الطعام
٢٢٨	دواء ذات الجنب	٢٣٩	الضيافة	٢٣٣	طعام الواحد يكفي الاثنين
٢٢٨	الحصى	٢٣٩	اذا ارى الضيف منك راجع	٢٣٣	المؤمن يأكل في معا واحد والكافر
٢٢٨	الحصى من فير جهنم فابردوها بالماء	٢٣٩	الجمع بين التمن واللحم	٢٣٣	ياكل في سبعة معاء
٢٢٨	الحجامة	٢٣٩	من طبخ فليكثر ماءه	٢٣٣	النهي ان يعاب الطعام
٢٢٨	موضع الحجامة	٢٣٩	اكل الثوم والبصل والكراث	٢٣٣	الوضوء عند الطعام
٢٢٩	في اى الايام يحتمم	٢٣٩	اكل الجبن والسمن	٢٣٥	الاكل متكئا
٢٢٩	الكي	٢٣٩	اكل الثمار	٢٣٥	التسمية عند الطعام
٢٢٩	من اكلتوى	٢٣٩	النهي عن الاكل منبها	٢٣٥	الاكل باليمين
٢٢٩	التحلل بالاثمد	٢٣٩	ابواب الاشربة	٢٣٥	لعق الاصابع
٢٥٠	من التحل وترا	٢٣٩	الخمر مفتاح كل شر	٢٣٥	تنقية الصحفة
٢٥٠	النهي ان يتداوى بالخمر	٢٣٩	من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها	٢٣٥	الاكل مما يليك
٢٥٠	الاستشفاء بالقران	٢٣٩	في الآخرة	٢٣٥	النهي عن الاكل من ذرة التريدي
٢٥٠	الحناء	٢٣٩	مد من الخمر	٢٣٥	القنة اذا سقطت
٢٥٠	ابوال ايل	٢٣٩	من شرب الخمر لم تقبل له صلوة	٢٣٥	فضل التريدي على الطعام
٢٥٠	الذباب يقع في الاناء	٢٣٩	ما يكون منه الخمر	٢٣٥	مسح اليد بعد الطعام
٢٥٠	العين	٢٣٩	لعنت الخمر على عشرة اوجه	٢٣٥	ما يقال اذا فرغ من الطعام
٢٥٠	من استرق من العين	٢٣٩	التجارة في الخمر	٢٣٥	الاجتماع على الطعام
٢٥١	ما رخص فيه من الرقاء	٢٣٩	الخمر يسمونها بغير اسمها	٢٣٥	النفي في الطعام
٢٥١	رقية الحجة والعقرب	٢٣٩	كل مسكر حرام	٢٣٥	اذا اتاه خادمه بطعام فليتاوله منه
٢٥١	ما عوذ النبي صلى الله عليه وسلم و	٢٣٩	ما اسكر كثيره فقليله حرام	٢٣٥	الاكل على الخوان والسفرة
٢٥١	ما عوذ به	٢٣٩	النهي عن الخيلطين	٢٣٥	النهي ان يقام عن الطعام حتى يرفع
٢٥١	ما يعوذ به من الحصى	٢٣٩	صفة النبيذ وشربه	٢٣٥	وان يكف يده حتى يفرغ القوم
٢٥٢	النفث في الرقية	٢٣٩	النهي عن النبيذ وشربه	٢٣٥	من بات وفي يده ربح عمر
٢٥٢	تعليق التمام	٢٣٩	النهي عن النبيذ الاوعية	٢٣٥	عرض الطعام
٢٥٢	النشرة	٢٣٩	ما رخص فيه من ذلك	٢٣٥	الاكل في المسجد
٢٥٢	الاستشفاء بالقران	٢٣٩	نبيذ البحر	٢٣٥	الاكل قائما
٢٥٢	قتل ذي الطفتين	٢٣٩	تخمير الاناء	٢٣٥	الدباء
٢٥٢	من كان يعجبه الغال ويكره الطيرة	٢٣٩	الشرب في اينة الفضة	٢٣٥	اللحم
٢٥٣	الجذام	٢٣٩	الشرب بثلاثة انفاس	٢٣٥	الحائب اللحم
٢٥٣	السحر	٢٣٩	الشرب من في السقاء	٢٣٥	الشواء
٢٥٣	الفرع والارق وما يتعود منه	٢٣٩	اختناك الاسقية	٢٣٨	القديد
٢٥٣	كتاب اللباس	٢٣٩	الشرب قائما	٢٣٨	الكبد والطحال
٢٥٣	لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٣٩	اذا شرب اعطى الايمن فالايمن	٢٣٨	الملح
٢٥٣	ما يقول الرجل اذا لبس ثوبا جديدا	٢٣٩	التنفس في الاناء	٢٣٨	الايتدام بالخل
٢٥٣		٢٣٩	النفي في الشراب	٢٣٨	الزيت
٢٥٣		٢٣٩	الشرب بالاكف والكرم	٢٣٨	اللبن

صفحة	ابواب	صفحة	ابواب	صفحة	ابواب
٢٤١	فضل الدعاء	٢٤٢	فضل صدقة الماء	٢٥٢	ما نهي عنه من اللباس
٢٤١	دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٤٢	الرفق	٢٥٥	لبس الصوف
٢٤٢	ما تعود منه رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٤٢	الاحسان الى المالك	٢٥٥	البياض من الثياب
٢٤٣	الجوامع من الدعاء	٢٤٢	انشاء السلام	٢٥٥	من جر ثوبه من الخيل
٢٤٣	الدعاء بالعرف والعافية	٢٤٣	رد السلام	٢٥٥	موضع الازار ان هو
٢٤٣	اذا دعا احدكم فليبد بنفسه	٢٤٣	رد السلام على اهل الدمة	٢٥٥	لبس القميص
٢٤٣	يستجاب لاحدكم ما لم يعجل	٢٤٣	السلام على الصبيان والنساء	٢٥٦	طول القميص كم هو
٢٤٣	لا يقول الرجل اللهم اغفر لي ان شئت	٢٤٣	المصافحة	٢٥٦	كم القميص كم يكون
٢٤٣	اسم الله الاعظم	٢٤٣	الرجل يقبل يد الرجل	٢٥٦	حل الازار
٢٤٣	اسماء الله عز وجل	٢٤٣	الاستيذان	٢٥٦	لبس الشراويل
٢٤٥	دعوة الوالد ودعوة المظلوم	٢٤٣	الرجل يقال له كيف اصبحت	٢٥٦	ذيل المرأة كم يكون
٢٤٥	كراهية الاعتداء في الدعاء	٢٤٣	اذا اتاك كرم قوم فاكرهه	٢٥٦	العمامة السوداء
٢٤٥	رقم اليدين في الدعاء	٢٤٣	تشميت العاطس	٢٥٦	ارحاء العمامة بين الكتفين
٢٤٥	ما يدعوه الرجل اذا اصبح واذا	٢٤٣	اكرام الرجل جليسه	٢٥٦	كراهية لبس الحجر
٢٤٥	امسلي	٢٤٣	من قام عن مجلس فرجم فهو احق به	٢٥٦	من رخص له في لبس الحجر
٢٤٦	ما يدعوه اذا اوى الى فراشه	٢٤٣	المعاذير	٢٥٦	الرخصة في العلم في الثوب
٢٤٦	ما يدعوه اذا اتب من الليل	٢٤٣	المزاح	٢٥٦	لبس الحجر والذهب للنساء
٢٤٤	الدعاء عند الكرب	٢٤٣	نتف الشيب	٢٥٤	لبس الاحمر للرجال
٢٤٤	ما يدعوه الرجل اذا خرج من بيته	٢٤٣	الجلوس بين الظل والشمس	٢٥٤	كراهية المعصفر للرجال
٢٤٤	ما يدعوه اذا دخل بيته	٢٤٣	النهي عن الاضطجاع على الوجه	٢٥٤	الصفرة للرجال
٢٤٤	ما يدعوه الرجل اذا سافر	٢٤٣	تعلم النجوم	٢٥٤	البس ما شئت ما اخطاك سرف او عجلة
٢٤٤	ما يدعوه الرجل اذا راى السحاب	٢٤٣	النهي عن سب التريخ	٢٥٤	من لبس شهرة من الثياب
٢٤٤	والمطر	٢٤٣	ما يستحب من الاسماء	٢٥٤	لبس جلود الليثة اذا دبغت
٢٤٤	ما يدعوه الرجل اذا نظر الى	٢٤٣	ما يكره من الاسماء	٢٥٤	من كان لا ينتفع من الميتة يا هاب
٢٤٤	اهل البلاد	٢٤٣	تغيير الاسماء	٢٥٤	ولا عصب
٢٤٤	ابواب تعبير الرؤيا	٢٤٣	الجمع بين اسم النبي صلى الله عليه وسلم	٢٥٨	صفة النعال
٢٤٨	الرؤيا الصالحة تراهها المسلم او ترى له	٢٤٣	وكنيته	٢٥٨	لبس النعال وخلعها
٢٤٨	رؤية النبي صلى الله عليه وسلم	٢٤٣	الرجل يكتفي قبل ان يولد له	٢٥٨	المشي في النعل الواحد
٢٤٨	في المنام	٢٤٣	اللقاب	٢٥٨	الاتعال قائما
٢٤٨	الرؤيا ثلاث	٢٤٣	الملاح	٢٥٨	الخفاف السوداء
٢٤٩	من رأى رؤيا يكرهها	٢٤٣	المستشار مؤتمن	٢٥٨	الخضاب بالحناء
٢٤٩	من لعب به الشيطان في منامه فلا	٢٤٣	دخول الحمام	٢٥٨	الخضاب بالسواد
٢٤٩	يحدث به الناس	٢٤٣	الاطلاء بالنورة	٢٥٨	الخضاب بالصفرة
٢٤٩	الرؤيا اذا عبرت وقعت فلا يقصها	٢٤٣	القصص	٢٥٨	من ترك الخضاب
٢٤٩	الا على واذا	٢٤٣	الشعر	٢٥٨	اتخاذ الجمجمة والذوائب
٢٤٩	على ما تعبير الرؤيا	٢٤٣	ما كره من الشعر	٢٥٩	كراهية كثرة الشعر
٢٤٩	من تعلم حلا كاذبا	٢٤٣	اللعب بالترد	٢٥٩	النهي عن القرمز
٢٤٩	اصدق الناس رؤيا اصدقهم حديثا	٢٤٣	اللعب بالحمام	٢٥٩	نقش الخاتم
٢٨٠	تعبير الرؤيا	٢٤٣	كراهية الوحدة	٢٥٩	النهي عن خاتم الذهب
٢٨١	ابواب الفتن	٢٤٣	اطفاء النار عند الميت	٢٥٩	من جعل فص خاتم مما يلي كفه
٢٨١	الكف عن قال لا اله الا الله	٢٤٣	النهي عن النزول على الطريق	٢٥٩	التختم باليمين
٢٨١	حرمة دم المؤمن وماله	٢٤٣	ركوب ثلثة على دابة	٢٥٩	التختم في الابهام
٢٨٢	النهي عن النهبة	٢٤٣	تزيين الكتاب	٢٥٩	الصورة في البيت
٢٨٢	سباب المسلم فسوق وقتاله كفر	٢٤٣	لا يتناهى اثنان دون الثالث	٢٦٠	الصورة فيما يوطأ
٢٨٢	لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضهم	٢٤٣	من كان معه سهام فليأخذ بنصالحها	٢٦٠	المياثر الخمس
٢٨٢	رقاب بعض	٢٤٣	ثواب القران	٢٦٠	ركوب الفمور
٢٨٣	المسلمون في ذمة الله عز وجل	٢٤٣	فضل الذكر	٢٦٠	ابواب الادب
٢٨٣	العصبية	٢٤٣	فضل لا اله الا الله	٢٦٠	ير الوالدين
٢٨٣	السواد الاعظم	٢٤٣	فضل الحامدين	٢٦٠	صل من كان ابوك يصل
٢٨٣	ما يكون من الفتن	٢٤٣	فضل التسييم	٢٦١	ير الوالد والاحسان الى البنات
٢٨٣	التثبت في الفتنة	٢٤٣	الاستغفار	٢٦١	حق الجوار
٢٨٣	اذا التقى المسلمان بسيفهما	٢٤٣	فضل العمل	٢٦١	حق الصيغ
٢٨٥	كف اللسان في الفتنة	٢٤٣	ما جاء في الاحول ولا قوة الا بالله	٢٦١	حق التيمم
٢٨٥		٢٤٣	ابواب الدعاء	٢٦٢	امانة الاذى عن الطريق

صفحة	ابواب	صفحة	ابواب	صفحة	ابواب
۳۰۸	الحلم	۲۹۹	خروج المهدي	۲۸۶	العزلة
۳۰۹	الحزن والبكاء	۳۰۰	الملاحم	۲۸۷	الوقوف عند الشبهات
۳۰۹	التوقى على العمل	۳۰۱	الترك	۲۸۷	بدأ الإسلام غريباً
۳۱۰	الرياء والسمعة	۳۰۱	ابواب الزهد	۲۸۷	من ترجى له السلامة من الفتن
۳۱۰	الحسد			۲۸۷	افتراق الامم
۳۱۰	البغي	۳۰۱	الزهد في الدنيا	۲۸۷	فتنة المال
۳۱۰	الورع والتقوى	۳۰۲	الهمم بالدنيا	۲۸۸	فتنة النساء
۳۱۱	الثناء المحسن	۳۰۲	مثل الدنيا	۲۸۹	الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
۳۱۱	النسبة	۳۰۳	من لا يؤبه له	۲۹۰	قوله تعالى يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم
۳۱۲	الامل والاجل	۳۰۳	فضل الفقر	۲۹۰	العقوبات
۳۱۲	المداومة على العمل	۳۰۳	منزلة الفقراء	۲۹۱	الصبر على البلاء
۳۱۳	ذكر الذنوب	۳۰۴	مجالسة الفقراء	۲۹۲	شدة الزمان
۳۱۳	ذكر التوبة	۳۰۴	في المكثرين	۲۹۲	اشراط الساعة
۳۱۴	ذكر الموت والاستعداد له	۳۰۵	القناعة	۲۹۳	ذهاب القرآن والعلم
۳۱۵	ذكر القبر والبيلى	۳۰۶	معيشة آل محمد صلى الله عليه وسلم	۲۹۳	ذهاب الامانة
۳۱۶	ذكر البعث	۳۰۶	ضجاع آل محمد صلى الله عليه وسلم	۲۹۳	الآيات
۳۱۶	صفة أمة محمد صلى الله عليه وسلم	۳۰۶	معيشة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم	۲۹۵	الخسوف
۳۱۷	ما يرجى من رحمة الله يوم القيمة	۳۰۷	في البناء والتخرب	۲۹۵	جيش البيداء
۳۱۸	ذكر الخوص	۳۰۷	التوكل واليقين	۲۹۵	دابة الارض
۳۱۹	ذكر الشفاعة	۳۰۷	الحكمة	۲۹۵	طلوع الشمس من مغربها
۳۲۰	صفة النار	۳۰۷	البراءة من الكبر والتواضع		فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم
۳۲۱	صفة الجنة	۳۰۸	الحياة	۲۹۵	وخروج ياجوج وماجوج



إِنَّمَا يُخَشِدُ اللَّهُ مِنَ الْعِبَادِ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ

أَلَيْسَ ذَلِكَ الَّذِي وَقَفْنَا لَطِيفُ هَذَا الْكِتَابِ بَعْدَ أَنْ رَأَيْنَا أَهْلَ السُّطُوحِ قَدْ كَسَلُوا فِي مَعْنَى
كِتَابَتِهِ وَطَبَاغَتِهِ قَمَرًا لَأَدَاءِ حُقُوقِهِ مِنْ مَحَبَّةِ الْكِتَابَةِ وَالطَّبَاغَةِ مَا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ
فَأَلَى يَحْمَدُ اللَّهُ بِحَيْثُ يُبَيِّرُ النَّاطِلِينَ فَاَسْتَبَقُوا الْخَيْرَاتِ فِي ذَلِكَ فَلَيْسَتْ فَيَسُ الْفَتَاوَى

ترجمة الأمام ابن ماجة

هو ابو عبدالله محمد بن يزيد بن ماجة، الترمذي بالولاء، القزويني، الحافظ المشهور مصنف كتاب السنن في الحديث. كان اماماً في الحديث عارفاً بعلومه وجميع ما يتعلق به، ارتحل الى العراق والبصرة والكوفة وبغداد ومكة والشام ومصر والرقى لكتيب الحديث. ولما تفسر القرآن الكريم، وتاريخ ملبج - وكتابه في الحديث احد الصحاح الستة - وعدته ٢٣٣١ حديثاً، من هذه الاحاديث ٣٠٠٢ حديثاً اخرها اصحاب الكتب الخمسة كلهم او بعضهم. و باق الاحاديث وعددها ١٣٣٩ هي الزوائد على ما جاء بالكتب الخمسة. وكانت ولادته سنة تسع و مائتين. وتوفي يوم الاثنين، ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين، رحمه الله تعالى.

سنة ابن ماجة

بمأشيتة المسماة

بانجاح الحجابة

للشيخ عبدالغنى المجددي الدهلوي المدني المتوفى ١٢٩٥هـ

وبمأشيتة المسماة

بمصباح الزجاجة

للحافظ جلال الدين السيوطي المتوفى ٩١١هـ

فايلتقى من حل اللغات وشرح المشكلات من مولانا فخر الحسن المحدث الكنگوهي

مقدي كتب خانة - آرام باغ - كراچی

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الله يغرس في هذا الدين غرساً يستعملهم في طاعته حدثنا يعقوب
 ابن حميد بن كاسب ثنا القاسم بن نافع ثنا الحجاج بن ارطاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه قال قام معاوية خطيباً فقال ايها العلماء وكم ايها العلماء وكم
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة الا وطائفة من امتي ظاهرون على الناس لا يبالون من خذل لهم ولا من نصرهم حدثنا
 هشام بن عمار ثنا محمد بن شعيب ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن ابي قلابة عن ابي اسماء الرجعي عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال
 طائفة من امتي على الحق منصورين لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي امر الله عز وجل حدثنا ابو سعيد ثنا ابو خالد الاحمر قال سمعت محمداً بن زيد عن
 الشعبي عن جابر بن عبد الله قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فخط خطاً وخط خطين عن يمينه وخط خطين عن يساره ثم وضع يده في الخط
 الاوسط فقال هذا سبيل الله ثم تلا هذه الآية وان هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله يا ابا عبد الله
 حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتعليق على من عارضه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح حدثني
 الحسن بن جابر عن المقدام بن معدى كرب الكندي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوشك الرجل منكنا على اريكته يحدث بحديث من
 حديثي فيقول بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل فما وجدنا فيه من حلال استحلناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه الا وان ما حرم رسول الله صلى
 الله عليه وسلم مثل ما حرم الله حدثنا نضر بن علي الجهضمي ثنا سفيان بن عيينة في بيته انا سألته عن سالم بن ابي النضر ثم مر في الحديث قال او
 زيد بن اسلم عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقين احدكم منكنا على اريكته يا ابا عبد الله امرت به او
 نهيت عنه فيقول لا ادرى ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه حدثنا ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد
 الرحمن بن عوف عن ابيه عن القاسم بن محمد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو
 نكاح حدثنا محمد بن يحيى النيسابوري ثنا عبد الرزاق انا معمر بن الزهري عن سالم بن ابي عمير عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا
 اماء الله ان يصلين في المسجد فقال فغضب غضباً شديداً وقال احد ثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول ان
 لمنعتم حدثنا محمد بن يحيى بن المصعب بن ابي نعيم عن ابن شهاب عن سعد بن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان عبد الله بن الزبير حدثه ان رجلاً
 من الانصار اخاصم الزبير عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراح الحرة التي يسقون بها النخل فقال الانصاري سرح الماء يرفأى عليه
 فاخصم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال
 يا رسول الله ان كان ابن عميتك فتون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا زبير اسق الماء حتى يرجع الى الجحش قال فقال الزبير
 والله اني لاحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكوك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً
 حدثنا احمد بن ثابت الجحدري وابو عمرو حفص بن عمر قال ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا ابو بکر عن سعيد بن جبيرة عن عبد الله بن مغفل
 انه كان جالساً الى جنبه ابن اخ له فخذف فنهاه وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها وقال انها لا تصيد صيدا ولا تنكح عدواً وانها
 تكسر السن وتفتق العين قال فعاد ابن اخيه يخذف فقال احد ثك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك ثم خذف لا اكلمك ابداً حدثنا
 هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة حدثني برد بن سنان عن اسحق بن قبيصة عن ابيه ان عماد بن الصامت الانصاري الثقفي صاحب رسول الله صلى
 الله عليه وسلم غزا مع مغوية ارض الروم فظفر الى الناس وهم يتبايعون كسر الذهب بالذنا نيزوكسرافضة بالذنا هم فقال يا ايها الناس انكم

له قوله قام مغوية الخ لعل غرض مغوية بن ابي سفيان من رواية هذا الحديث بهذا الاهتمام الاستدلال على حقيقة وحقيقتا شيئا به واتباعه لان الطائفة الظاهرة الغالبة المنصوية في
 زمانه لم يكن الا هو واتباعه فلو لم تكن تلك الطائفة على الحق قوامه على امر الله لما صدق هذا الحديث الخ الحاحية له قوله الاوطائفة الخ قال القرطبي اي منصورون غالبون و
 قال الحافظ ابن حجر اي غالبون على من خالفهم او المراد بالظهور انهم غير مستترين بل مشهورون قال والاولى اذ في رواية لمسلم قاهرين الخ زجاجة له قوله من خذلهم اي
 ترك معانفتهم الخ الحاحية له قوله اي اسماء الرجعي سمع عمر بن مرثد ويقال عبد الله ثقة من الثالثة كذا في التقريب الرجعي نسبة الى رجة الكوفة الخ الحاحية له قوله حتى ياتي
 امر الله قال القرطبي اي الساعة كما قد جاء مفسراً في الرواية الاخرى وقال النووي ثور الحافظ ابن حجر المراد بامر الله هبوب تلك الريح التي تقبض روح كل مؤمن وهناك يتحقق خلو
 الارض عن مسلم فضلاً عن عالم فضلاً عن محمد واما الرواية بلفظ حتى تقوم الساعة فهي محمولة على شراؤها بوجود اخرائها طرماً الخ زجاجة له قوله فخط خطاً الخ هذا الحديث استدركه
 المزني في الاطراف على ابي القاسم بن عساكر شرقاً قال ليس في السماء ولو يدكوا بن عساكر وسياً في احاديث كثيرة من هذا القبيل استدركه الخ الحاحية له قوله ثم وضع يده الخ
 الظاهر من قوله في الخط الاوسط وغيره من سياق الحديث ان الخطوط الاربعة كانت موازية للخط الاوسط ويحتمل ان يكون على انها كانت متقاطعة له تطبيقاً لهذه الرواية مع الرواية
 المشهورة في الاصول الخ الحاحية له قوله من احدث في امرنا هذا ما لم يكن في امر الدين من الما كل والمشارب والملابس فان الانسان يسع له ما صدر منه في هذه الاشياء وان كان
 اتباعه عليه السلام او من كل شئ الخ الحاحية له قوله ما ليس منه اي ما لم يكن من وسائله فان الوسيلة داخله فيه ولهذا قال الشيخ المحمدي رضي الله عنه ان العلوم التي هي
 وسائل لامر الدين كالعرف والحدود داخله في السنة ولا يطلق عليها اسم البدعة فان البدعة عنده رضي الله عنه ليس فيها حشش البتة ولهذا يقول ترك البدعة الحسنة وان كان نورها مثل
 فلق العيم فان البدعة لاجالة رافة للسنة ان فعل شيئاً لم يفعل عليه السلام كان مخالفاً له في ذلك وان لم يفعل شيئاً فعله صلى الله عليه وسلم كان كذلك ولهذا امنت
 رض تلفظ بالنية عند ابتداء الصلوة فانه يشبهه صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة ولا عن احد من المجتهدين ومن العلماء من يقسم البدعة الى الحسنة والسنية
 ومع ذلك قال علماء وانا ان اتيان السنة ولو كان امرا يسيراً كادخال الرجل الايسر في الخلاء ابتداء او الى من البدعة الحسنة وان كان امراً مخيفاً كبناء المدارس الخ الحاحية
 له قوله ان رجلاً من الانصار قال القاضى وحكى الداودي ان هذا الرجل الذي خاصم الزبير كان منافقاً وقوله في الحديث انه انصاري لا يخالف هذا الا انه كان من قبيلة يهود
 من الانصار المسلمين الخ له قوله ان كان قلت قال العلماء لو صدر مثل هذا الكلام الذي حكوه به الانصاري اليوم من انسان من نسبه صلى الله عليه وسلم الى هوى كان كفراً او
 جرت على قائله احكام المرتدين قالوا وانما تركه الخجته صلى الله عليه وسلم لانه كان في اول الاسلام يخالف الناس ويصبر على اذى المنافقين ويقول لا يتحدث الناس ان محمداً يقتل
 اصحابه وقد قال الله تعالى ولا تزال تطعم على خائفة منهم الا قليلاً منهم فاعف عنهم واصفر الخ فكذا قال القاضى والنووي له قوله احسب الخ هكذا قال طائفة في سبيلها
 وقيل نزلت في رجلين قحماً الى النبي صلى الله عليه وسلم فاحكم على احدهما فقال ادفعني الى عمر بن الخطاب وقيل في يهودي ومناق اختمها الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يررض
 المناق فحكبه وطلب المحكم عند الكاهن قال ابن جرير يجوز ان نزلت في الجحيم الخ نووي عهده هو بلال الخ سبوطي عهده في تهذيب التهذيب لابن حجر حفص بن عمر ابو عمرو
 ويقال ابو عمرو وقال شيخنا وفي الاطراف بخط المصنف وابي عمر حفص بن عمر والريالي انتهى الخ

قته

ابو حفص بن عمرو

حدثنا يحيى

تا كلون الريا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تتأخروا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل لزيادة بينهما ولا نظيرة فقال له مغوية
يا ابا الوليد لا اري الريا في هذا الا ما كان من نظيرة فقال عبادة احد ثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثني عن رايك لئن اخرجني
الله لا اسأكنك بارض لك علي فيها امرة فلما قفل بحق بالمدينة فقال له عمر بن الخطاب ما اقدمك يا ابا الوليد فقص عليه القصة وما قال
من مسأكنته فقال ارجع يا ابا الوليد الى ارضك فقبم الله ارضنا لست فيها ومثالك وكتب الى مغوية لا امرة لك عليه واحمل الناس على ما قال
فانه هو الامر حثا ابو بكر بن الخلد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن ابن عجلان انبا عون بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود قال اذا
حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فظنوا برسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو اهاناه واهداه واتقاه حل ثنا محمد بن بشر ثنا
يحيى بن سعيد عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي الجعفي عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي بن ابي طالب قال اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم حديثا فظنوا به الذي هو اهاناه واهداه واتقاه حل ثنا علي بن المنذر ثنا محمد بن الفضيل ثنا المقبري عن جده عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا اعرفن ما يحدث احدكم عن الحديث وهو منك على اريكته فيقول اقرأنا ما قيل من قول حسن فانا قلته حل ثنا
محمد بن عباد بن ادم ثنا ابي عن شعبة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ح وحديثنا هناد بن السري ثنا عبيدة بن سليمان ثنا محمد بن عمرو عن
ابي سلمة ان ابا هريرة قال لرجل يا ابن اخي اذا حدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تقرب له الا مثلا قال ابو الحسن ثنا يحيى بن عبد الله
الكرابي ثنا علي بن محمد عن شعبة عن عمرو بن مرة مثل حديث علي بن رضوان الله تعالى عنه باب التوقي في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معاذ بن ابن عون ثنا مسلم البطين عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن عمرو بن ميمون قال ما اخطاني ابن مسعود عشية
خمس الا اتيت به قال فما سمعته يقول بشئ قط قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان ذات عشية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال فكس قال فنظرت اليه فهو قائم محملة ازرار قميصه قد اعرو وقت عيناه وانتفخت اوداجه قال اودون ذلك او فوق ذلك او قريبا من
ذلك او شبيها بذلك حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معاذ بن ابن عون عن محمد بن سيرين قال كان انس بن مالك اذا حدث عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم حديثا ففرغ منه قال او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا غندر عن شعبة ح وحديثنا
محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال قلنا لزيد بن ارقم حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال كبرنا وكسبنا والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابو النضر عن شعبة عن عبد
ابن ابي السفر قال سمعت الشعبي يقول جالست ابن عمر سنة فما سمعت يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا حل ثنا العباس بن عبد العظيم
العنبري ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ابن طاووس عن ابيه قال سمعت ابن عباس يقول انا كنا نحفظ الحديث والحديث يحفظ عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قائما اذا ركبتهم الصعب والذلول فبهيات حل ثنا احمد بن عبد ثنا حماد بن زيد عن مجالد عن الشعبي عن قرظ بن كعب قال بعثنا عمر بن الخطاب
الى الكوفة وشيئا فمشي معنا الى موضع يقال له صرار فقال اتدرون لم مشيت معكم قال قلنا الحق صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحق
الانصار قال لكني مشيت معكم لحد يث اردت ان احدتكم به فاردت ان تحفظوه لمشاى معكم انكم تقدمون على قوم للقران في صدورهم هزبه كرهيز
المرجل فاذا راوكم مدوا اليكم اعناقهم وقالوا اصحاب محمد فاقولوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انا شريككم حل ثنا محمد بن
بشر ثنا عبد الرحمن ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن السائب بن يزيد قال صحبت سعد بن مالك من المدينة الى مكة فما سمعت يحدث عن
النبي صلى الله عليه وسلم يحد يث واحد باب التعليل في تعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة و
سويد بن سعيد وعبد الله بن عامر بن زرارة واسماعيل بن موسى قالوا ثنا شريك عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه

ب معاذ بن معاذ

له قوله لا تتأخروا اي لا تتأخروا وقوله ولا نظيرة النظيرة النسيئة وقوله يا ابا الوليد هو كنية عبادة رضى ١٢ نجاح **له قوله** لست فيها وامثالك هذا عطف على
التعريف المرفوع المتصل بدون تأكيد بمنفصل بوقوع الفصل بينه وبين المعطوف عليه ١٢ نجاح **له قوله** فظنوا برسول الله صلى الله عليه وسلم الخ اي فاقبلوه واعزموا
عليه فان الوجوه الممكنة في فعل من افعاله او قول من اقواله متعددة احسنها ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم واستقر امر الصعابة عليه توضيح المقام ان الشارع ربما يتكلم بكلام محتمل
المعاني والوجوه اما لعمومه او لاشتراكه او اجاله او مجازة فالذي في قلبه زعيم يتبع ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله مثلا ورد نساء كمر حرت لكر فأتوا حرككم اني
شتمتم اي كيف شتمتم فأحل الغنى الاتيان في الادبار وما تأمل النبي الوارد عنه وعليه حرة اتيان الحاضر من جهة التقدير كذلك حمل حديث ابن عباس جمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم الظهور والعصر في المدينة بلا خوف ولا مطر مع احتمال الجمع الصوري على الجمع الحقيقي مخالفة للاجماع الامة والنص الناطق ان الصلوة كانت على المؤمنين كئنا بموقوتات وهكذا كان
خالف الاجماع من اهل الاهواء بظاهر النصوص من الفرق الصالحة فهذا الحديث منطبق عليه لانه اول النص على مراده واللازم ان يحمل على الرسول صلى الله عليه وسلم ما هو مناسب
لورعه وتقواه او ظنوا برسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يليق بشأته من الهدى واليق فانه لا يامرنا الا بخير وان كان بعض الامور مخالفا للطبع والعادة فان النفس مجبولة على
الشروع في ان تكرهوا شيئا وهو خير لكم الآية ١٢ نجاح **له قوله** ثنا المقبري هو سعيد بن كيسان يعني ابا سعيد داود يكنى بابي سعيد كان ينزل بناحي المقبرة فنسب اليها ١٢ نجاح
له قوله لا اعرفن وفي رواية لا الفين قوله على اريكته اي سهره المزين بالحلل والاثواب قيل المراد بهذه الصفة الترفية والدعة كما هو عادة المتكبر والمتعجب القليل الاحتمام
بالدين يعني لغير البيت وقد عن طلب العلم والمعرفة لا يجوز الاعراض عن حديثه صلى الله عليه وسلم لان المعارض عنه معرض عن القران ١٢ نجاح **له قوله** ما قيل
من قول الخ هذا من قول النبي صلى الله عليه وسلم اي ما نقل عن من قول حسن قالنا مثل انا ١٢ نجاح **له قوله** قال الرجل يا ابن اخي اذا حدثتك الرجل هو ابن عباس عارض
ابا هريرة في حديث الموضوع مما سمت النار قائلا اتوضا من الدين اتوضا من الحميم كما في رواية الترمذي ١٢ نجاح **له قوله** قال اودون ذلك او فوق ذلك الخ احتياط في
نقل الحديث ولذا تردد وقال ذلك القول ١٢ نجاح **له قوله** قال او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن الآداب ان لم يكن الحديث محفوظا بلطف ان يقول كما قال او
غيره ١٢ نجاح **له قوله** قال كبرنا اي بلغنا حد الشموخة قوله والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد وفيه ترجمة الباب ١٢ نجاح **له قوله** عبد العظيم
العنبري هو نسبة الى عنبر ابي حق من تميم ١٢ نجاح **له قوله** فاذا ركبتهم الصعب والذلول فبهيات اي اذا نقلتم الحديث بلا ادراك وتحقيق وجئتم بكل شئ فلا تأخذ مما
تتقلونه منه الا ما نظن صدقه فاما من نسي او اخطأ او نقل الحديث من متهم على ظن صدقه فليس هو مورد اللوعيد ادغايته انه ترك التحقيق والتدقيق كما هو شأن الحديثين
المحققين فلعله يعاتب في ذلك ١٢ نجاح الحاجة لمولانا المعظم الشيخ عبد الغنى المجدى الدهلوى المهابر جرح

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة واسماعيل بن موهبة
 قال ثنا شريك عن منصور عن ربعي بن حراش عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا علي فان الكذب علي يوجب النار
 حدثنا محمد بن ربح المصري ثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي حسيبة
 قال متعمداً فليتبوأ مقعده من النار حدثنا ابو حنيفة زهير بن حرب ثنا هشيم بن عمار عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من تقول علي ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن يعلى التيمي عن محمد بن
 اسحق عن معبد بن كعب عن ابي قتادة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول علي هذا المنبر يا كرم وكثرة الحديث عني فمن قال علي فليقل
 حقا او صدقا ومن تقول علي ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن بشار قال ثنا عند محمد بن جعفر ثنا
 شعبة عن جامع بن شداد ابي صخرة عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال قلت للزبير بن العوام مالي لا اسمعك تحدث عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كما اسمع ابن مسعود وفلان وفلان قال اما اني لم افارقك منذ اسلمت ولكفي سمعت كلمة يقول من كذب علي متعمداً ا
 فليتبوأ مقعده من النار حدثنا اسويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن مطرف عن عطية عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار باب من حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يروي انه كذب حدثنا ابو بكر بن ابي
 شيبة ثنا علي بن هاشم عن ابن ابي ليلى عن الحكم بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي بن ابي ليلى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حدث عني حديثا وهو
 يروي انه كذب فهو احد الكاذبين حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا وكيع عن محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن الحكم بن
 عبد الرحمن بن ابي كليل عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حدث عني حديثا وهو يروي انه كذب فهو احد الكاذبين
 حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن الحكم بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي بن ابي ليلى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
 روى عني حديثا وهو يروي انه كذب فهو احد الكاذبين حدثنا محمد بن عبد الله بن الحسن بن موسى الاشيب عن شعبة مثل حديث
 سمرة بن جندب حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفين بن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن المغيرة بن شعبة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث عني حديثا وهو يروي انه كذب فهو احد الكاذبين باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين
 المهديين حدثنا عبد الله بن احمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء يعني ابن زبير حدثني يحيى بن ابي المطامير
 قال سمعت العزباض بن سارية يقول قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فوعظنا موعظة بليغة وجلت منها القلوب وذرف
 منها العيون فقبل يا رسول الله وعظت موعظة مؤدع فاعهد اليها بعد فقال عليكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان عبد احب شيئا و
 سترون من بعدى اختلافا شديدا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عصوا عليها بالنواخذ واياكم والامور المحذورات فلن
 كل بدعة ضلالة حدثنا اسمعيل بن بشر بن منصور واسحق بن ابراهيم السواق قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معوية بن صالح عن
 ضمرة بن حبيب عن عبد الرحمن بن عمر والسلم انه سمع العرباض بن سارية يقول وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة ذرفت منها
 العيون ووجلت منها القلوب فقلنا يا رسول الله ان هذه موعظة مؤدع فماذا تعهد اليها قال قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ
 عنها بعدى الالهالك من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عصوا عليها بالنواخذ
 وعليكم بالطاعة وان عبد احب شيئا فانما المؤمن كالجمل الاريق حيث ما قيدها انقاد حدثنا يحيى بن حكيم ثنا عبد الملك بن الصبيان

عبدى

وعظتنا

منها

له قوله فليتبوأ المقعد اذا اتخذ مسكنا وهو امر معناه الخبر يعني فان الله سبحانه وتعالى بصيغة الامر للاهانة ولذا قيل الامر فيه للتهم والتهديد اذ هو
 ابلغ في التعليل والتشديد من ان يقال كان مقعده في النار ومن ثم كان ذلك كبيرة ويؤخذ من الحديث ان من قرأ حديثه وهو يعلم ان لم يكن فيه سواء كان في ادائه او اعرا
 يدخل في هذا الوعيد الشديد لانه يلحقه كاذب عليه وفيه اشارة الى ان من نقل حديثا وعلم كذبه يكون مستحقا للنار الا ان يتوب لانه نقل من راو عنه عليه السلام او
 رأى في كتاب ولم يعلم كذبه ١٢ هكذا في المرقاة والعلية **قوله** من كذب علي من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 منهم العشرة المبشرة وقيل لا يعرف حديث اجتمع عليه العشرة الا هذا ثم عدد الرواة كان في الترائد في كل قرن ١٢ طيبي **قوله** من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار
 الروافض ان من قال علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يكون نافعا لامته لم يدخل في مورد الحديث فان علي للضرر وهو قول مردود مخالف لاجماع الصحابة والتابعين ليس هذا
 محل بيان ١٢ انما الحجة **قوله** اياكم وكثرة الحديث حدثنا من كثرة الحديث لقوله صلى الله عليه وسلم قال المكثر لا يمان ان يدخل شئ من غيرك فيك فليحفظ ١٢ انما الحجة
قوله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن بشار عن ابي بكر بن ابي شيبة وهذا الحديث اورد في المطر في الاطراف ثم نقل في كليهما عن ابي القاسم انه
 قال لكل واحد من الحديثين ليس في سماعي ١٢ انما الحجة **قوله** فهو احد الكاذبين فليتبوأ مقعده من النار هذا اللفظ بصيغة التشية والجمع والاول اشهر والمواد مسيئة الكذاب والاسود العنسي وهما
 ادعى النبوة في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجه تشبيه هذا الكاذب بما انما ادعى نزول الوحي عليها وهذا ايضا اذ دخل في الوحي ما لم يكن فيه ١٢ انما الحجة **قوله** محمد بن
 عبدك الكافي في عبدك علامة التصغير في اللغة الفارسية وهذا الحديث اورد في المطر في الاطراف ثم نقل عن ابن عسكرا انه قال ليس هذا في سماعي وليس عند ابي قدامة ايضا ١٢ انما الحجة
قوله الخلفاء الراشدين الذين اتبعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا وفعلا وعلموا وهم الخلفاء الخمسة بعده صلى الله عليه وسلم اعني ابا بكر وعمر وعثمان وعلي والحسن
 رضي الله تعالى عنهم الذين ينطبق على خلافتهم هذا الحديث الخلافة بعدى ثلاثون سنة فهذه الخمسة لا شك لاحد من اهل السنة انهم موارد الحديث الخلافة ومن العلماء من عسر
 كل من كان على سيرته عليه السلام من العلماء والخلفاء كالائمة الاربعة المتبوعين المجتهدين والائمة العاديين كعمر بن عبد العزيز كلهم موارد لهذا الحديث ١٢ انما الحجة **قوله**
 وجلت العيون وذرفت القلوب تنذف جري معهما موعظة مؤدع بالكسر والاضافة التي لا يترك المؤدع شيئا مما لا بد منه ان يعط والنواخذ اخرا لانه من ١٢ انما الحجة **قوله** والسمع والطاعة
 الخ قال في النهاية اي اطيعوا صاحب الامر واسمعوا له وان كان عبدا فخذف كان وهي مرادة وقال طيبي هذا اورد على سبيل المبالغة لا التحقيق كما جاء من بني الله سبحانه ولو كلف قطاة يعض لانتسكتها
 عن طاعة من ولي عليكم ولو كان اذ في خلق ١٢ انما الحجة **قوله** فعصوا عليها الخ العصى بالنواخذ مثل في القسك بها يجبر ما يمكن من الاسباب المعينة عليه كمن يمسك بشئ يستعين عليه باسنانه
 استظهرها للهيمنة ١٢ انما الحجة **قوله** كل بدعة ضلالة الخ هذا اللفظ لا يستقيم الا على ان من لم يزل يبدع حنة واما من يقول بالبدعة الحنة فعندها هذا عام مخصوص منه البعض وتحقيقه قد مر
 انما الحجة **قوله** من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا وكذا لك الحروب الواقعة بينهم بسبب اختلافهم كحرب الجبل والصفين وغيرها وكذلك حروب الخوارج والرافض
 في زمنهم واما الاختلاف بخلافة الصديق رضي الله عنه فزال بجمدة الله تعالى لاجتماعهم وتوافقهم عليها ١٢ انما الحجة **قوله** كالجمل الاريق انك كلف تغيير لفظك انك من البركة كذا في
 القاموس فالظاهر من شأن البعير اذا كان في تلك الحالة انه يطعم صاحبه حيث ما قاده فالمؤمن تحت او امر الله ونواهي منقاد ومطاع ١٢ انما الحجة **قوله** فان هذا من حديث
 ابي الحسن القطان فانه لم يذكر في الاطراف وليس في كتب اسما الرجال ذكر محمد بن عبدك ١٢ من خط شيخه (يعني عبد الله بن سالم البصري)

السبعة ثنا يوزين يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو وعن العرياض بن سارية قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح ثم اقبل علينا بوجهه فوعظنا موعظة بليغة فذكر نحوه باب اجتناب اليد والجدل حدثنا سويد بن سعيد واحمد بن ثابت الجعفي قال اتنا عبد الوهاب التقي عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطبنا حمت عيناه وعلاصوته واشد غضبه كأنه منذر جيش يقول صدقكم مساكم ويقول بئيت انا والساعة كهاتين ويقرب بين اصبعي السبابة والوسطى ثم يقول ابا بعد فان خير الامور كتاب الله وخير الهنك هك محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة وكان يقول من تركوا ما افلاهلوه ومن تركوا ديننا او ضياعنا فعلنى والى حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون المديني ابو عبيد ثنا ابى عن محمد بن جعفر بن ابى كثير عن موسى بن علقمة عن ابى اسحق عن ابى الخوص عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فما اثنان الكلام الهتك فاحسن الكلام كلام الله واحسن الهتك هك محمد الا واياكم ومحدثات الامور فان شر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة الا ليطولن عليكم الهمد فتعسوا قلوبكم الا ان ما هو ات قريب ما الهك البعيد فاليس باب الا انما الشق من شق في بطن امة السعيد من وعظ بغير الا ان قتال المؤمن كفر يساىه يسوق ولا يغل لمسلمن يجر اخاه فوق ثلاث الا واياكم والكذب ان الكذب لا يصلح بالحمد لا بالهزل ولا بعد الرجل صبيبة ثم لا يعنى له فاذا الكذب يهد الى الخور وان العجز يهد الى النار وان الصدق يهد الى البر وان الهك الى الجنة وان يقال للصادق صدق ويزق الكاذب كاذب فخر الا وان العبد يكذب حتى يكتب عند الله كذابا حدثنا محمد بن خالد بن جابر ثنا اسمعيل بن علي ثنا ابو بصير وحدثنا احمد بن ثابت الجعفي ويحيى بن حكيم قال ثنا عبد الوهاب ثنا ابى عن عبد الله بن ابى مليكة عن عائشة قالت قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية هو الذي نزل عليك الكتاب من انزلت منك انت اى قول من ايد كذا الا اولوالا وقال يا عائشة اذ رايتهم الذين يجادلون فيه فهم الذين عناه الله فاخذهم حبلنا نحن ابن المندثر ثنا محمد بن فضيل ح وحدثنا ثوبان بن محمد ثنا محمد بن بشر قال ثنا حجاج بن يحيى عن ابى غالب عن ابى مائة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صل قوم بعد هدى كانوا على الا اوتوا الجدل ثم تلا هذه الآية بل هم قوم خصمون حدثنا داود بن سليمان العسكري ثنا محمد بن علي بوهاشم بن ابى خديش الموصلي قال حدثنا محمد بن يحيى عن ابراهيم بن ابى عبدة عن عبد الله بن النبي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله لصاحب بدعة صوما ولا صلوة ولا صدقة ولا حج ولا عقر ولا جهاد ولا صلوات ولا صلوات كما تجوز من الاستسما ان يقبل كل صاحب بدعة حتى يدرك بدعته حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدبشتي وهارون بن اسحق قال اتنا ابن ابى قتيبة عن سلمة بن وردان عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الكذب هو باطل يبق له قصر رجب الجنة ومن ترك الراء وهو محقق بئى له في وسطها ومن حسن خلقه ببق له في اعلاها باب اجتناب الرأى والقياس حدثنا ابى بكر بن سعد ثنا عثمان بن ادريس وعبد الوهاب بن محمد بن بشر ح وحدثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر وما لك بن انس حفض بن قيس بن عتبة وشمع بن اسحق عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عبد الله بن عمرو عن العاص بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يقبض العلم ان تراعى ويتزعم من الناس لكن يقبض العلم يقبض العلماء فاذا المربق عالما اتخذ الناس رؤسا جهلا فاستولوا فافوا بغير علم فضلووا واذلوا حدثنا ابى بكر بن اسحق ثنا عبد الله بن يزيد عن سعيد بن ابى ايوب حدثنا ابو هانئ حميد بن هانئ الخولاني عن ابى عثمان مسلم بن يسار عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افتقر بفتيا غير شيت فاما انتم على من افتموا من الجاهل الهمداني حدثني رشيد بن سعيد بن جعفر بن عون عن ابن انعم هو الا فر بن يونس عن عبد الرحمن بن رافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم ثلاثة فبا وراء ذلك فهو فضل يوحى اوسنة قائمة او فرضة عادلة حدثنا الحسن بن محمد سجادة ثنا يحيى بن سعيد الاموي عن محمد بن سعيد بن حسان عن عبد الله بن سنان عن عبد الرحمن بن عوف عن شامع بن جبل قال لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن قال لا تقضين ولا تقضين الا ما تعلم وان اشكل عليك امر فقف حتى تسبتي او

في قوله تعالى ان الله لا يقبض العلم ان تراعى ويتزعم من الناس لكن يقبض العلم يقبض العلماء فاذا المربق عالما اتخذ الناس رؤسا جهلا فاستولوا فافوا بغير علم

له قوله كانه الح الانذار والتخويف وهذا النوع من الانذار ابلغ في انذار القلوب كما ان من شاة الوعظ والتمهية التسامح الخ قوله بئيت انا والساعة كهاتين فليس بدعة ضلالة ولا جوهرة الشريف العلامة الاولى للساعة فبجدها علامات اخرى وليس بينه وبين الساعة امة سوى امة فاذا هلك امته قامت القيامة الخ قوله اوصيا عا اعرجي اقتدى بها حسن اسلامه الخ قوله شر الامور محدثاتها في النهاية يجمع حديثه بالقرع وهي ما لم يكن معروفا في كتاب ولا سنة ولا اجماع وقال الطيبى روى شرها للنسب عطف على اسم ان وبالفرد عطف على محل ات مع اسمها الخ قوله وكل بدعة ضلالة وقال في النهاية البدعة بدعتان بدعة هدى وبدعة ضلال فما كان في خلاف ما امر الله ورسوله فهو في حيز الله والاكار وما كان واقفا تحت عموم ما ندب الله اليه وحسن اد رسوله فهو في حيز الهدى وبالممكن له مثال موجود كنوع الجود والسوء وفعل المعروف فهو من الاضال المحمود والايمان ان يكون ذلك في خلاف ما ورد الشرع به لان النبي صلى الله عليه وسلم قد جعل له في ذلك ثوابا فقال من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها وقال في ضد ما من سن سنة سيئة فعلية وزرها ووزر من عمل بها وذلك اذا كان في خلاف ما امر الله ورسوله ومن هذا النوع قول عمر بن الخطاب في التراويح يرمى البدعة وهذا لما كانت من افعال الخير ودخلت في حيز الهدى سماها بدعة ومد جعل لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ييسرها لهم واما اصلاها ليا لم يتركها ولم يحافظ عليها ولا يجمع الناس لها وما كانت في زمن ابى بكر واما جرم عمر الناس عليها وندبهم اليها في هذا اسماها بدعة وهي على الحقيقة سنة لقوله عليه السلام عليكم بسنة و سنة الخلفاء الراشدين بعدى وقوله اقتدوا بالذين من بعدى ابى بكر وعمر وعلى التاويل يحمل قوله كل بدعة بدعة واما يزيد منها ما خالف اصول الشريعة ولو وافق السنة واكثر ما يستعمل البدعة عرفنا انه بدعة وقال النووي قوله وكل بدعة ضلالة عام مخصوص بقوله تعالى تدمركل شى وقوله واوتيت من كل شى والمراد بها غالب البدع والبدعة كل شى عمل على غير مثال سابق وفي الشرع احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام ابو محمد عبد العزيز بن سعيد السلامه في آخر كتاب لقواعد البدعة مقسمة على خمسة اقسام واجبة كالاقتفال بجلد الخو الذى يفهمه كلام الله تعالى وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم لان حفظ الشريعة واجب ولا يتأتى الا بالبدع والالتزام الواجب لانه فهو واجب وحفظ غير الكتاب والسنة وكثرت اصول الفقه والكلار في الجرح والتعديل وتميز الصميم من السقيم ومحورة كداهل المقديرة والجبرية والمرجعية والجممية والردة على هؤلاء من البدع الواجبة لان حفظ الشريعة من هذه البدع فرض كفاية ومندوبة كاحداث الربط والمدارس وكل احسان لم يجهد في العمل الاول وكالتراويج والكلار في دقائق التصوف وجمع المحافل للاستدلال في المسائل ان قصد بذلك وحسب الله ومكرمة كزخرفة المساجد وتزيين المعاصف ومباحة كالمصافة عقيب الصوم والعصر والتوسع في لذات المأكول والمشرب والملابس والمسكن وتوسيع الاكام ونحوها الخ قوله الا ليطولن الح الامد المدة اى لا يلقين الشيطان في قلوبكم طول المقام فقتسوا اى تغلظ قلوبكم الخ قوله السعيد الخ اى السعيد من قبل النصيحة بسبب غيره من قوت الاقارب والاحباب الخ قوله فان الكذب الخ فيه اشعار بان من اختلف بخصال حميدة محن بما يبد بليغة ومن اختلف بخصال مخيبة يذم بقا شنيعة الخ قوله عنهم الله اى قصدم الله تعادى رواية اذا رايت الخ خطاب لمائسة نعم واذا كان بصيغة الجمع فخطاب بعامه الناس فاخذروهم اى فاخذروا عن معانيهم وجاهلستهم فان معاصية اهل البدعة ممنوعة الخ قوله اى عبلة بسكون الموحدة اسمها شريكه المحمدي كذا في التقرير الخ قوله رضى الجنة هو بقر الباء الموحدة ما حولها خارجا عنها تشبيها لها بالامكنة التى تكون حول المند وتحت القلاش كذا في الجمع الخ قوله ياب اجتناب الرأى والقياس اى القياس المذموم وهو ما كان من جهة راية القياس مستند من الكتاب والسنة فانه في حكمه اى اول من قاس برأى ابله حيث قال خلقته من نار وخلقته من طين الخ قوله رؤسا اى خليفة وقائما ومفتيا واماما وشيئا وهو جمع راس اورد وسأ جمع رئيس كلاما صحيحا والاول شهر الخ قوله الا لا يطولن الح الامد المدة اى لا تملأ القلوب من طول المقام الخ قوله فى التاموس الخ قوله فضلى فضول وذائق على الحاجة الخ قوله السنة القائمة على الدائمة المستقرة التى العمل بها متصل لوريتها والغريضة العادلة لى السهام و

تكتب الي فيه صل ثنا سعيد ثنا ابن ابي الرجال عن عبد الرحمن بن مكر والوزاعي عن عبد بن ابي ثباتة عن عبد الله بن عمر بن العاص قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يزل امرئ يلهي نفسه لا حتى ينشأ فيهم المولى من ابناء سبأيا الامر فقلوا بالاراي فضلوا واصلوا باب في الايمان حل ثنا علي
ابن محمد الطنافسي ثنا وكيع ثنا سفيان عن سهيل بن ابي صالح عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمانر يرضع
وستون او سبعون بابا اذ ناهها اما طلة الذي عن الطريق وارفعها قول لا اله الا الله والحمد لله رب العالمين من الايمان حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر
عن ابن عجلان حم وحدثنا علي بن رافع ثنا جريز عن سهيل بن ابي صالح عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حل ثنا
سهيل بن ابي سهيل عن محمد بن عبد الله بن يزيد قال ثنا سفيان عن الزهري عن سالم بن ابيه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يعظ اخاه في الحياض فقال ان
الحياض شعيرة من الايمان حل ثنا سفيان بن سعيد ثنا علي بن ميمون عن الرقي ثنا سعيد بن مسleme عن الاعمش عن ابراهيم عن
علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من خول من كبر ولا يدخل النار من كان في قلبه
مثقال حبة من خردل من ايمان حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا ناه عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا خصل الله المؤمن من النار وامرنا بما جادلنا احدكم لصاحب في الحق يكون له في الدنيا اشد مجادلة من المؤمنين لربهم في اخوانهم
الذين اذخطوا النار قال يقولون ربنا اخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويجنون معنا فادخلتهم النار فيقول ذموا واخرجوا من عرفتم منهم فياتونهم
فيعرفونهم بصورهم لا تاكل النار صومهم فمنهم من اخذت النار الى انصاف ساقيهم ومنهم من اخذت الى كعبهم فيخرجونهم فيقولون ربنا اخرجنا من قدامنا ثم يقول
اخرجوا من كان في قلبه وزن دينار من الايمان ثم من كان في قلبه وزن نصف دينار ثم من كان في قلبه مثقال حبة من خردل قال ابو سعيد فمن لم يصدق هذا
فليقرأ ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تلك حبة تضاعفها ووت من لدا اجرا عظيما حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا حماد بن نعيم وكان ثقة عن ابي عمران الجوني
عن جندب بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من فتيان حرا ورة فقلنا ايمان قبل ان تتعلم القرآن ثم تعلمنا القرآن فاردنا بما ايماننا حل ثنا
علي بن محمد ثنا محمد بن فضيل ثنا ابن علي نزار عن ابيه عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان من هذه الامة ليس لهما في الاسلام
نصيب الرجعية والقدرية حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن يزيد عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر عن عمر قال كنا جلوسا عند النبي صلى
الله عليه وسلم فجاء رجل شديد بياض الثياب شديد سواد شعر الرأس لا يري عليه اثر سفرو ولا يعرف منا احد قال فجلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسند كنبه الى
ركبتيه وضع يده على فخذي ثم قال يا محمد ما الاسلام قال شهادة ان لا اله الا الله والى رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وحج البيت
فقل صدقت ففجئنا منه يسالة ويصدق ثم قال يا محمد ما الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر والقد خيرة وشرة قال صدقت
ففجئنا منه يسالة ويصدق ثم قال يا محمد ما الاحسان قال ان تعبد الله كأنك تراه فانك ان لا تراه فانه يراك قال فمتى الساعة قال ما المسئول عنها
با علم من السائل قال فما امرها قال ان تكلم الامة رتبها قال وكيع يعني تدا العجم العرب ان ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في السناء
قال ثم قال فلقيت النبي صلى الله عليه وسلم بعد ثلاث فقال تدرى من الرجل قلت الله ورسوله اعلم قال ذلك جبرئيل تاكم يعظكم معا لوديتكم
حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علقمة عن ابي حيان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم بارز الناس فأتاه
رجل فقال يا رسول الله ما الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ولقائه وتؤمن بالبعث الاخر قال يا رسول الله ما الاسلام قال ان تعبد الله ولا تشرك
به شيئا وتقيم الصلوة المكتوبة وتؤدى الزكوة المفروضة وتصوم رمضان قال يا رسول الله ما الاحسان قال ان تعبد الله كأنك تراه فانك ان لا تراه فانه يراك قال
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعة قال ما المسئول عنها با علم من السائل ولكن سأحدثك عن اشراطها اذا اولدت الامة رتبها فاذ لك من اشراطها واذا
تطاول رعاء الغنم في البنيان فذلك من اشراطها في خمس لا يعلمهن الا الله فقل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عند علم الساعة وينزل الغيث
او تنسأ ساعة يتم السائل منها فليس لا يعلمها الا الله وانما يستدل عليها بالامامة

حجة

ذرة من ايمان

في البنيان

له قوله الطنافسي بقم المهلة وتخفيف النون وبجلا لافغاء ثم مهلة نسبة الى التناقص جمع طغففة وهي نوع من البساطه اغماح له قوله لا يدخل الجنة الا من استغفر من الايمان والكفر
لا يجتمعان لان المؤمن يدخل الجنة الهبة والمكبر لا يدخلها فالمراد من الكبر الكبر عن احكام الله تعالى الذي هو الكفر كما ذكر في القرآن كانوا عن ايتنا يستكبرون والمراد مطلق الكبر فالمراد عن
الدخول الدخول الاول ١٢ اغماح له قوله فما جادلة الا لئلا ليس مجادلة احدكم في الدنيا الخصمة في الامور الحق الذي ثبت وتبين عند ابي زيد واغلك اشد من مجادلتهم لربهم في حق اخوانهم
اغماح له قوله ابي عمران بن اسمعيل بن عبد الملك بن حبيب مشهور بكنيته الجوني بقم الجيم وسكون الواو والنون منسوب الى الجون بطن من كندة ١٢ اغماح له قوله حرا ورة جمع حرو وكهنس هو
الغلا والقوى والضعيف ضد كذا في القاموس والمراد ههنا هو الاول ١٢ اغماح له قوله ثم تعلمنا انما استفيد منه ان تعلم علم العقائد قبل تعلم الفقه والقران ١٢ اغماح له قوله صنفان
المراد من الحديث اخبره الترمذي عن هذا الطريق ومن رواية القاسم بن حبيب وقال حسن غريب وقد انتقد الحافظ سراج الدين القزويني فيما انتقد على لمعا يوم من الاحاديث وزعمها فاما قوله
ورد عليه الحافظ صلاح الدين العلائي ثم الحافظ ابو الفتح بن حجر قال التوريشي في شرح للمصائب الصنف النوع قيل المرجعية هم الذين يقولون الايمان قول بلا عمل فوخرجون العمل من القول و
هذا غلط لاننا وجدنا اكثر اصحاب الملل والخلع ذكر وان المرجعية المجرية الذين يقولون بانها فعل الفعل الى العبد كاخافه الى الجادات والجرية خلاف القدية وسبب الجبرية المرجعية لانهم يرجون
امرائه ويرتكبون الكفا ترين هبون في ذلك الى الاخرط كما تنهت القدرية الى التقريب وكلا الفرقتين على شفا جرف هار والقدرية انما نسبوا الى القدر وهو ما يقدره الله تعالى لانهم
يدعون ان كل عبد خالق فعله من الكفر والمعصية ونفوان ذلك يتقد ير الله تعالى قال وقوله ليس لهما نصيب في الاسلام وما يقسك به من يكفر الغريقين والصواب ان لا يسارع
الى تكفير اهل لا هواء المتأولين لانهم لا يقصدون بذلك اختيار الكفر وقد بدوا وسعهم في اصابة الحق فلم يحصل لهم غير ما زعموا فهم اذن بمنزلة الجاهل والمجهول الخلق
وهذا القول هو الذي ذهب اليه المحققون من العلماء وقد استأبطوا فقهي قوله ليس لهما نصيب جري الاتساع في بيان سوء حظهم وقلة نصيبهم من الاسلام نحو
قولك الخليل ليس له نصيب انتهى ١٢ زحاجة مختصرا له قوله يا محمد لعل هذا نقل بالمعنى فان التذم بما محمد لا يجوز له عليه السلام قال الله تعالى لا تجعلوا علم الوصيا
بينكم كدعاء بعضكم بعضا وقيل الخطاب مخصوص بنبينا آدم لا ملائكة ويردان نزول جبرئيل كان لتعليم الامة فينا سب ان يتأدى صلى الله عليه وسلم بالجور لها ويؤيد
التاويل الاول الحديث الا في فان السناء فيه بها رسول الله ١٢ اغماح له قوله ما الايمان والايان والاسلام يتراد فان تارة كقوله تعالى فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين
فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين وتارة يطال السلام على الانبياء الظاهري والايان على الاذعان القلوب كما في قوله تعالى قالت الاعراب انما قلنا لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا
١٢ اغماح له قوله كانك تراه وهو الذي تسميه الصوفية بالعرفان ولبيم الاول بالمشاهدة والثاني بالحضور القلبي الذي يقفه في اصطلاح النقشبندية بنسبت ياوداشت ١٢ اغماح
له قوله ربهما الرب السيد والربة السيدا وشهرا قيل في قوله ان تلك الامة رتبها ان السبي والغنا ثم كثر والناس بيا لغون في اتخاذ السراري فعدا من العلامات يجوز ان يكون بعض
الناس عن سنة النكاح ويجوز ان يكون لظهور الدين واتساع رغبة الاسلام ويلى ذلك قيا من الساعة وقيل المراد انه يقسك العقوق حتى يقهر الولد امه قهره كسيد امته وقيل
المراد ان الناس لا يجتاطون في امر الجوارى وقد يستوى الى ان تباع امهات الاولاد وورثها يقع في بيابنها وهو الولد وانها امه وتسمية الولد رعا وربة على الاول باعتبار انه في
الحرية والشرف كسيدها المنعم عليها بالعتق ١٢ زحاجة مع اختصار له قوله في خمس الخرفان قيل كيف يفهم علم الغيب في الخمسة مع المخيبات سواها بكثرة لا يعلمها
الا الله قيل هذه الخمسة امهاتها واصولها واما ما اصلها عن الاوليا من انظر بعضها كما ان الصدق من اخبر ان ما في بطن خارقة زوجته بنت فتوى وزودت بعد وفاتها وكثروا ربيته

في البنيان

ويعلم بأني لا رجاء ولا تدرى نفس ماذا تكسب غداً وما تدرى نفس بما تتركى أرض تموت إن الله عليهم خير حل ثنا سهل بن محمد بن سهل ومحمد بن اسمعيل قال ثنا عبد
السلام بن صالح أبو الصلت الهيرى ثنا علي بن موسى الرضوى عن أبيه عن محمد بن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الإيمان معرفة القلب قول باللسان وعمل بالأركان قال أبو الصلت لو قرئ هذا الاسناد على مجنون لم يدر أحد ثنا محمد بن بشر ومحمد بن المنذر قال ثنا
محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن أحدكم حتى يحب أخيه أو قال بحارة ما يحب
نفسه حل ثنا محمد بن بشر ومحمد بن المنذر قال ثنا جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمن
أحدكم حتى يكون أحب إليه من ولده ووالديه والناس جميعين حل ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع وأبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أدرككم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام حل ثنا
محمد بن عبد الله بن ميمون ثنا عثمان ثنا شعبة عن الأعمش ح وحديثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا الأعمش عن أبي واثل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا أبو أحمد ثنا أبو جعفر الرازى عن الربيع بن انس عن انس بن مالك قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده وعبادته لا شريك له وأقام الصلوة وآتاه الزكوة مات والله عنه راض قال انس وهو دين الله الذي
جاءت به الرسل ويتبعوه عن وهب بن وهب قال سمعت قتادة يحدث عن الأعمش عن الأعمش عن الأعمش عن الأعمش عن الأعمش عن الأعمش عن الأعمش عن الأعمش عن الأعمش
وأقاموا الصلوة وآتوا الزكوة وقال في آية أخرى فان تابوا وأقاموا الصلوة وآتوا الزكوة فإخوانكم في الدين حل ثنا أبو حاتم ثنا عبد الله بن موسى العبيسي ثنا أبو
جعفر الرازى عن الربيع بن انس مثله حل ثنا أحمد بن الأثرى ثنا أبو النضر ثنا أبو جعفر عن يونس عن الحسن بن عمار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أمريت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله الا الله والى رسول الله ويقوموا الصلوة ويؤتوا الزكوة حل ثنا أحمد بن الأثرى ثنا محمد بن يوسف ثنا عبد الحميد بن
يهرام عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن عثم عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله الا الله و
أنى رسول الله ويقوموا الصلوة ويؤتوا الزكوة حل ثنا محمد بن اسمعيل الرازى انبأ يونس بن محمد ثنا عبد الله بن محمد الليثي ثنا نزار بن حبان عن عكرمة عن ابن
عباس عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألقى في الإسلام نصيباً هل لأرجاء وأهل لقد حل ثنا أبو عثمان البخارى
سعيد بن سعد قال ثنا الهيثم بن خارجة ثنا اسمعيل يعني ابن عباس عن عبد الوهاب بن عباد عن عباد بن عبد الله عن أبي هريرة وابن عباس قال الايمان يزيد
وينقص حل ثنا أبو عثمان البخارى ثنا الهيثم بن خارجة ثنا اسمعيل عن خريز بن عثمان عن الحارث اظنه عن مجاهد عن أبي الداء قال الايمان يزداد وينقص باب
فى القدر حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ومحمد بن فضيل وأبو معاوية ح وحديثنا علي بن ميمون الرقى ثنا أبو معاوية ومحمد بن عبيد عن الأعمش عن زيد بن
وهب قال قال عبد الله بن مسعود ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان يؤمن خلق أحدكم فى بطن أمه أربعين يوماً ثم يكون علقه
مثل ذلك ثم يكون مضطربة مثل ذلك ثم يبعث الله اليه الملك فيؤمر بأربع كلمات فيقول كُتِبَ عمله وأجله ورزقه وشق أم سعيد فولد الذى نفسى بيده ان أحسن
ليعمل بعمل هل الجنة حق ما يكون بينه وبينها الأذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل هل النار فيد خلها وان أحسنكم لي عمل هل النار حق ما يكون بينه
وبينها الأذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل هل الجنة فيد خلها حل ثنا علي بن محمد ثنا اسحق بن سليمان قال سمعت أبا سنان عن وهب بن خالد
الحفص عن ابن الدائمي قال وقع فى نفسى شئ من هذا القدر خشيت ان يفسد على دينى وامرى فأتيت ابي بن كعب فقلت ابا المنذر ان قد وقع فى نفسى شئ

بينكم
لا يشبهه
ينقص
الرقى
أو
قلوبى

له قوله الايمان معرفة الخ هذه الحديث لا يعم عندنا الحديثين وحكموا عليه بالوضع وانه لا يفي من ابي الصلت الهيرى لانه عبد السلام بن صالح بن سليمان مولى قريش قال لعقيل انه كذاب
وقال فى التقريب صدوق له مناكير وكان يشيع وحكم ابن الجوزى ايضا بوضعه قال على القارى فى كتاب الصراط المستقيم لمجد الدين الفيروز آبادى الحديث المشهور الايمان قول وعمل ويزيد
وينقص والايمان لا يزيد ولا ينقص كله غير صحيح وذكر الزركشى فى اول كتابه عن البخارى انه سئل عن حديث الايمان لا يزيد ولا ينقص فكتب من حدث بهذا الاستوجه لغيره بل شد يد المجلس
الطويل ١٢ **له قوله** الايمان معرفة بالقلب الخ اورد ابن الجوزى هذا الحديث فى الموضوعات وقال أبو الصلت منهم لا يجوز الاحتجاج به قال وتابعه عن علي بن موسى عبد الله بن
احمد الطائى وهو يروى عن اهل البيت شئمة باطلة وعلمى بن غراب وهو ساقط يحدث الموضوعات ومحمد بن سهل العجلي وداؤد بن سليمان وهما مجهولان والحق ان الحديث ليس بموضوع
وثقه ابن معين وقال ليس من يكذب وقال فى اللباز رجل صالح الا انه شيعى وعلى بن غراب روى عنه النسائى وابن ماجه وثقه ابن معين والدارقطنى قال احمد ما اراه الا انه كان صدوقا قال
الخطيب كان غالباً فى الشيعى واما رواياتة فقد وصفوها بالصدق وذكر المزنى فى التهذيب متابعات لهذا الحديث قلت وجدت له متابعات أخر أخرجه البيهقى وابن السنى والدليل وغيرهم
١٢ زجاجة محققا **له قوله** حق اكون الخ قال البيضاوى لو روي وحده لطمع بل اراد حيا لا اختيارا المستند الى الايمان الحاصل من الاعتقاد لان حيا لانسان لنفسه ولذات طبعه مركز خزيرى
خارج عن حد الاستطاعة ولا يكلف الله نفساً الا وسعها ولا سبيل الى قلبه وهو اه وان كان فيه هلاكه قال الطيبى قوله لا سبيل الى قلبه ليس بطلاق وذلك ان الحب قد يمتد فى المحبة الى ان
يتجاوز الحد فيؤثرهوى المحبوب على نفسه فضلا عن ولده ١٢ زجاجة **له قوله** لا تدخلوا الجنة حتى تحابوا الخ اورد ابن الجوزى هذا الحديث فى الموضوعات وقال أبو الصلت منهم لا يجوز الاحتجاج به
فمن آمن بالله ورسوله وان لم يعمل بعمل قطيد دخل الجنة ١٢ **له قوله** هرج الاهادى الهرج بفتح فسكون الفتنة والاضطلال ثنا فى المجموع يعنى قبل خلائط العبادى من قبل
انفسهم فى الدين المنزل ١٢ **له قوله** فى آخر ما نزل اى فى سورة براءة فالمراد من الأخر الأخر الاضمانى لا الحقيقة لان آخر الايات على عم الاقوال واقول يوم ترجعون فيه الى الله الخ ١٢
ذكر البغوى فى المعالم **له قوله** قال خلتم الاوتان الخ القائل انس بن مالك الخ التوبة هى خلتم الاوتان أى تروا عبادتها وأخر الآية فخلوا سبيلهم ان الله غفور رحيم ١٢ **له قوله**
واقاموا الخ لم يرد كراهم مع انه ايضا فرض فلعل وجهه ان المشركين كانوا مقرين للحج ولم يكونوا مقرين للصلوة والزكوة فهذه اهم الله تعالى بشأنها وايضا الصلوة والزكوة تتكبر ولا يتكبر الحج
له قوله الايمان يزيد الخ قال ابن جرير ذهب لسلف الايمان يزيد وينقص وانكره أكثر المتكلمين قال ليوى والظاهر ان التمدن يزيد وينقص بكثرة النظر ووضوح الأدلة واملح
الصديق روى الله عنه اقوى من ايمان غيره قلت والحق ان النزاع بينهم نزاع لفظى ومال كلامهم واحد ١٢ **له قوله** فيؤمر بأربع كلمات لكتابته واشقى ام سعيد خبر مبتدأ محذوف
اى هو شق ام سعيد وهذا كتابة تانية والكتابة الاولى قد كتبت قبل خلق آدم عليه السلام ١٢ **له قوله** حتى ما يكون الخ قال القارى فى الحديث تنبيه على ان السالك يستغفر
لا يغتر بأعماله الحسنة ويحتمل العجب والكبر والاخلاق السيئة ويكون بين الخوف والرجاء ومسلماً بالرضا تحت حكم القضاء وكان اذا صدرت منه الاعمال السيئة فلا يأس من
روح الله فانها اذا مدت عين العناية الحقت الآخرة بالسابقة وكذا الحال بالنسبة الى الغير فى الاعمال فلا يحكم لاحدانه من اهل الجنة والدرجات وان عمل بأعمال الطاعات او
ظهر عمل من خوارق العادات ولا يحكم فى حق احدانه من اهل النار والعقوبات ولو صدر منه جميع السيئات والمظالم والتبعات فان العبرة بخوارقهم الحالات ولا يطلع عليها
غير عالم الغيب والشهادات ١٢ **له قوله** قال فى الدباجة موضوع وكذا قال ابن رجب الزبيرى فى شرحه على هذا الكتاب تابعين فى ذلك ابن الجوزى وقال السيوطى و
الحق ان الحديث ليس بموضوع وبين ذلك فى حاشيته على هذا الكتاب ١٢ من خط شيخنا عمه حديث ابى حاتم لم يذكره فى الاطراف فكان من زيادات ابى الحسن القطان ١٢
من خط شيخنا -

من هذا القدر فخشيت على ديني وامري فحدثني من ذلك بشي اعل الله ان ينفعني به فقال لو ان الله عذب اهل سموته واهل رضه لعذب بهم وهو غير ظالم لهم ولورحمتهم لكانت رحمته خيرا لهم من اعمالهم ولو كان لك مثل جبل حنظلة او مثل جبل احد تنفقت في سبيل الله ما قبل منك حتى تؤمن بالقدر فتعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطئك وان ما اخطاك لم يكن ليصيبك وانك ان مت على غير هذا دخلت النار والاعراب انك اتى اخي عبد الله بن مسعود فساله فاتيته عبد الله فسالته فذكر مثل ما قال النبي وقال لي ولا عليك ان تاتي حذيفة فاتيته حذيفة فسالته فقال مثل ما قالوا وقال لي زيد بن ثابت فساله فاتيته زيد بن ثابت فسالته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو ان الله عذب اهل سموته واهل رضه لعذب بهم وهو غير ظالم لهم ولورحمتهم لكانت رحمتهم خيرا لهم لو كان لك مثل حنظلة او مثل جبل احد تنفقت في سبيل الله ما قبله منك حتى تؤمن بالقدر كله فتعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطئك وما اخطاك لم يكن ليصيبك وانك ان مت على غير هذا دخلت النار حل ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا وكيع ح وحديثنا على بن محمد ثنا ابو معوية ووكيع عن الاعمش عن سعد بن عبد الله عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم بيده عوف فمكت في الارض ثم رفع راسه فقال ما منكم من احد الا وقد كتب مقعق من الجنة ومقعق من النار قيل يا رسول الله افلا تنكل قال لا اعلموا ولا تنكروا فكل ليسر لما خلق له ثم قرأوا ما من اعطى واتقى وصدق بالحسنة فستيسر له اليسر واما من مجمل واستغنى وكذب بالحسنة فستيسر له العسر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلی بن محمد الطنافسي قال اتنا عبد الله بن ادريس عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز فان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كذا وكذا ولكن قل قد الله وما شاء فعل فان لو تفهم عمل الشيطان حل ثنا هشام بن عمار ويعقوب بن حميد بن كاسب قال اتنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع طاوسا يقول سمعت ابا هريرة يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احب امرؤ امرؤ موثقه فقال له موسى يا ادم انت ابونا خيبتنا واخرجتنا من الجنة بدنك فقال له ادم يا مؤثقا صطفاك الله بكلامه خط لك التوراة بيد التوراة على امر قد اتاه الله على قلبك يخلقني باربعين سنة فخرج ادم موسى فخرج بالله ووجه لا شريك له واتي رسول الله وبالبعث بعد الموت والقدر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلی بن محمد قال اتنا وكيع ثنا طلحة بن عبيد الله عن عمة عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت دعي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنازة غلام من الانصار فقلت يا رسول الله طوبى لهذا اعصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدرك قال وغير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة اهلها لظنهم لها وهم في اصلاها باهم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلی بن محمد قال اتنا وكيع ثنا سفيان الثوري عن زياد بن اسعد عن الحزومي عن محمد بن عمار بن جعفر عن ابي هريرة قال جاء مشرك فريش يحاضرنا النبي صلى الله عليه وسلم في القدر فنزلت هذه الآية يوم يسجد في النار على وجوههم وقوا من سقرنا كل شيء خلقناه بقدر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال ثنا مالك بن انس بن عمار بن محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن عبد الله بن ابي مليكة عن ابي اناسه انه دخل على عائشة فذكر لها شيئا من القدر فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تكلم في شيء من القدر سئل عنه يوم القيامة ومن لم يتكلم فيه لم يسأل عنه قال ابو الحسن القطان حدثنا هازم بن يحيى ثنا عبد الملك ابن سنان ثنا يحيى بن عثمان فذكر نحوه حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو معوية ثنا داود بن ابى هند عن عمار بن شعيب عن ابيه عن جد قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه وهم يخطون في القدر فكانوا يفتقون وجهه حبا لرومان من الغضب فقال بهذا الامر تم اول هذا خلقتم تصريخون القدر بعضهم ببعض بهذا هلك الامر قبلكم قال فقال عبد الله بن عمر ما غطت نفسي بمجلس تخلقت فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما غطت نفسي بذلك المجلس وتخلفت عنه حل ثنا ابو بكر

قوله ان يفسد على النبي
ولو كان لك جبل حنظلة
ابن مسعود

قوله

تكبيران
نقلنا

اي على عداوة الحزوري في ذلك المجلس يعني تخلف في القدر لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما سمعت في ٢٢

سنة قول لعذبهم وهو غير ظالم لهم قال الطيبي في ارشاد وبيان شافلا زالة ما طلب منه لانه هداه في قاعة القول بالحسن والقبح عقلا لانه مالك السموات والارض وما فيهن يتصرف في ملكه كيف يشاء فلا يظلمونه الظلم لانه لا يعرف في ملك غيره ثم عطف عليه قوله ولورحمتهم الخ ايدنا بان رحمة الخالق ليست بايهاهم ومسببه عن اعمالهم بل هو فضل ورحمة ولو يشاء ان يصيب برحمة الاولين والاخرين لا يخرج ذلك عن حكمته ١٢ زجاجة **سنة قول** ما قبل منك الخ هذا دليل على ان الاعمال والصدقات تقبل مع الايمان فاذا لم يكن الرجل مؤمنا غير هذا الاعتقاد دخلت النار خول غير الخلود لان اهل القبلة يعذبون في النار ثم يخرجون ١٢ الخ **سنة قول** ان اتى اخي عبد الله بن مسعود انما ارسله الى عبد الله وهو الى حذيفة وهو الى زيد ليزداد طمانينة قلبا لسائل ١٢ الخ **سنة قول** واستعن بالله الخ اي لا تعتمد في حوصك على نفسك فمع ان تحبوا شيئا وهو شر لكم فاذا استعنت بالله عز وجل فانه تعالى لا يعينك الا بما هو خير لك ولا تعجز اي ولا تعتمد عن ترك اعمال البر فقلنا بانه لو كانت مقدرة لي لفعلت تلك فان هذا من الشيطان ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لعلي بن ابي طالب حين يقظ لصلوة الليل فاعتذر وقال انفسا بيده الله لو شاء لبعثنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الانسان اكثر شقى حيا من الاموات **سنة قول** فخرج ادم موسى فخرج بالله وحده لا شريك له واتي رسول الله وبالبعث بعد الموت والقدر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلی بن محمد قال اتنا وكيع ثنا طلحة بن عبيد الله عن عمة عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت دعي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنازة غلام من الانصار فقلت يا رسول الله طوبى لهذا اعصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدرك قال وغير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة اهلها لظنهم لها وهم في اصلاها باهم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلی بن محمد قال اتنا وكيع ثنا سفيان الثوري عن زياد بن اسعد عن الحزومي عن محمد بن عمار بن جعفر عن ابي هريرة قال جاء مشرك فريش يحاضرنا النبي صلى الله عليه وسلم في القدر فنزلت هذه الآية يوم يسجد في النار على وجوههم وقوا من سقرنا كل شيء خلقناه بقدر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال ثنا مالك بن انس بن عمار بن محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن عبد الله بن ابي مليكة عن ابي اناسه انه دخل على عائشة فذكر لها شيئا من القدر فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تكلم في شيء من القدر سئل عنه يوم القيامة ومن لم يتكلم فيه لم يسأل عنه قال ابو الحسن القطان حدثنا هازم بن يحيى ثنا عبد الملك ابن سنان ثنا يحيى بن عثمان فذكر نحوه حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو معوية ثنا داود بن ابى هند عن عمار بن شعيب عن ابيه عن جد قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه وهم يخطون في القدر فكانوا يفتقون وجهه حبا لرومان من الغضب فقال بهذا الامر تم اول هذا خلقتم تصريخون القدر بعضهم ببعض بهذا هلك الامر قبلكم قال فقال عبد الله بن عمر ما غطت نفسي بمجلس تخلقت فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما غطت نفسي بذلك المجلس وتخلفت عنه حل ثنا ابو بكر

سنة قول لعذبهم وهو غير ظالم لهم قال الطيبي في ارشاد وبيان شافلا زالة ما طلب منه لانه هداه في قاعة القول بالحسن والقبح عقلا لانه مالك السموات والارض وما فيهن يتصرف في ملكه كيف يشاء فلا يظلمونه الظلم لانه لا يعرف في ملك غيره ثم عطف عليه قوله ولورحمتهم الخ ايدنا بان رحمة الخالق ليست بايهاهم ومسببه عن اعمالهم بل هو فضل ورحمة ولو يشاء ان يصيب برحمة الاولين والاخرين لا يخرج ذلك عن حكمته ١٢ زجاجة **سنة قول** ما قبل منك الخ هذا دليل على ان الاعمال والصدقات تقبل مع الايمان فاذا لم يكن الرجل مؤمنا غير هذا الاعتقاد دخلت النار خول غير الخلود لان اهل القبلة يعذبون في النار ثم يخرجون ١٢ الخ **سنة قول** ان اتى اخي عبد الله بن مسعود انما ارسله الى عبد الله وهو الى حذيفة وهو الى زيد ليزداد طمانينة قلبا لسائل ١٢ الخ **سنة قول** واستعن بالله الخ اي لا تعتمد في حوصك على نفسك فمع ان تحبوا شيئا وهو شر لكم فاذا استعنت بالله عز وجل فانه تعالى لا يعينك الا بما هو خير لك ولا تعجز اي ولا تعتمد عن ترك اعمال البر فقلنا بانه لو كانت مقدرة لي لفعلت تلك فان هذا من الشيطان ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لعلي بن ابي طالب حين يقظ لصلوة الليل فاعتذر وقال انفسا بيده الله لو شاء لبعثنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الانسان اكثر شقى حيا من الاموات **سنة قول** فخرج ادم موسى فخرج بالله وحده لا شريك له واتي رسول الله وبالبعث بعد الموت والقدر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلی بن محمد قال اتنا وكيع ثنا طلحة بن عبيد الله عن عمة عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين قالت دعي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنازة غلام من الانصار فقلت يا رسول الله طوبى لهذا اعصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدرك قال وغير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة اهلها لظنهم لها وهم في اصلاها باهم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلی بن محمد قال اتنا وكيع ثنا سفيان الثوري عن زياد بن اسعد عن الحزومي عن محمد بن عمار بن جعفر عن ابي هريرة قال جاء مشرك فريش يحاضرنا النبي صلى الله عليه وسلم في القدر فنزلت هذه الآية يوم يسجد في النار على وجوههم وقوا من سقرنا كل شيء خلقناه بقدر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال ثنا مالك بن انس بن عمار بن محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن عبد الله بن ابي مليكة عن ابي اناسه انه دخل على عائشة فذكر لها شيئا من القدر فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تكلم في شيء من القدر سئل عنه يوم القيامة ومن لم يتكلم فيه لم يسأل عنه قال ابو الحسن القطان حدثنا هازم بن يحيى ثنا عبد الملك ابن سنان ثنا يحيى بن عثمان فذكر نحوه حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو معوية ثنا داود بن ابى هند عن عمار بن شعيب عن ابيه عن جد قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه وهم يخطون في القدر فكانوا يفتقون وجهه حبا لرومان من الغضب فقال بهذا الامر تم اول هذا خلقتم تصريخون القدر بعضهم ببعض بهذا هلك الامر قبلكم قال فقال عبد الله بن عمر ما غطت نفسي بمجلس تخلقت فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما غطت نفسي بذلك المجلس وتخلفت عنه حل ثنا ابو بكر

ابن ابي شيبة وعلي بن محمد قالوا حدثنا وكيع ثنا يحيى بن ابي حنيفة ابو جناب الكلبي عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عد ولا طيرة ولا هامة
 فقام اليه رجل عراقي فقال يا رسول الله اريت البعير يكون به الجرب فيجرب الابل كلها قال ذلكم القدر فمن اجرب الاول حل ثانياً علي بن محمد ثنا يحيى بن يحيى
 الحزاز عن عبد الاعلى بن ابي المساور عن الشعبي قال لما قدم عدي بن حاتم الكوفة اتينا ه في نفر من فقهاء اهل الكوفة فقلنا له حديثنا ما سمعت من رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقال انيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عدي بن حاتم اسلمت وسلم قلت وما الاسلام فقال تشهدان لاله الا الله والى رسول الله و
 تو من بالاقدر كلها خيرها وشورها وحلوها ومرها حل ثانياً محمد بن عبد الله بن محمد ثنا اسباط بن محمد ثنا الاعمش عن يزيد الراشي عن عثمة بن قيس عن
 ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القلب مثل الرشة ثقيلها الرياح بغلاة حل ثانياً علي بن محمد ثنا خالي يعلى عن الاعمش عن
 سالم بن ابي الجعد عن جابر قال جاء رجل من الانصار الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لي جارياً أعزل عن غيرها ما قد رها فاتاه
 بعد ذلك فقال قد حملت الجارية فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما قد رها فقال يا رسول الله ان لي جارياً أعزل عن غيرها ما قد رها فاتاه
 ابن عيسى عن عبد الله بن ابي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزيد في العمر الا البر ولا يرد الا الدعاء وان الرجل يمر بالمرزوق فخطبته
 يعملها حل ثانياً هشام بن عمار ثنا عطاء بن مسلم الخفاف ثنا الاعمش عن مجاهد بن سراقه بن جعشم قال قلت يا رسول الله العمل فيما جف به القلم حثرت
 به المقادير ام في امر مستقبل قال بل فيما جف به القلم وجرى به المقادير وكل نيسر لما خلق له حل ثانياً محمد بن المصنف الحنفية ثنا بقمي بن الوليد عن
 الاوزاعي عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عرجس هذه الامة المكذبون باقدار الله ان مرضوا فلا
 تعود وهم وان ماتوا فلا تشهد وهم وان لقيتموهم فلا تسلموا عليهم باب في فضائل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل ابي بكر
 الصديق رضي الله عنه حل ثانياً علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن ابى الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الا اني ابرأ الى كل خليل من خلتي ولو كنت متخذ اخليلاً لا اتخذت اباً بكر خليلاً ان صاحبكم خليل الله قال وكيع يعني نفسه حل ثانياً ابوبكر بن الاشعث
 وعلي بن محمد قال ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نفعني مال قط ما نفعني مال ابى بكر قال
 فبكر ابو بكر وقال يا رسول الله هل انا وما الى الالك يا رسول الله حل ثانياً هشام بن عمار ثنا سفيان عن الحسن بن عمار عن فراس عن الشعبي عن الحارث
 عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر سيداهول ههول الجنة من الاولين والاخرين الا النبيين والمرسلين لا تخبرهما يا علي ما داما
 حياين حل ثانياً علي بن محمد وعمر بن عبد الله قال ثنا وكيع ثنا الاعمش عن عطية بن سعد عن ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان اهل الدرجات العلى يراهم من اسفل منهم كما يرى الكوكب لظالم في الافق من افاق السماء وان اباً بكر وعمر منهما وانما حل ثانياً علي بن محمد ثنا
 وكيع ح وحده ثنا محمد بن يشار ثنا مؤمل قال ثنا سفيان بن عمار عن ابى هريرة عن ابى بكر وعمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ادرى ما قدر يقا فيكم فاقتدوا بابلذان من بعدي واسألوا ابى بكر وعمر حل ثانياً علي بن محمد ثنا يحيى بن اروه ثنا
 ابن المبارك عن عمر بن سعيد بن ابى حسين عن ابن ابي مليكة قال سمعت ابن عباس يقول لما وضع عمر على سريره اكتبته الناس يدعون ويصنئون او قال
 يشئون ويصلون عليه قبل ان يرفع وانما فيهم فلم يرعنى الارجل قد زحفت ولحذا بمكبى فالتفت فاذا اعل بن ابى طالب فترحم على عمر ثم قال ما خلفت
 احداً احب الى ان الله بمثل عمله منك واما الله ان كنت لاطن ليعجلنك الله عز وجل مع صاحبك وذلك الى كنت اكران اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليه وسلم يقول ذهب انا وابوبكر وعمر وخرجت انا وابوبكر وعمر فكنت اظن ليعجلنك الله مع صاحبك حل ثانياً علي بن
 ميمون الرقي ثنا سعيد بن مسلمة عن اسمعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ابى بكر وعمر فقال هكذا انبعث

سنة

الرحمن

له قول يحيى بن حنيفة بمهملة وتحية ابوجناب بحيم ونون خفيفة واخره موحدة هومشهورها ضعفه لكثرة تدليسه وابوه ابو حنيفة مجهول كذا في التقريب ١٢ الجرح للحاجة
 له قول لا عدوي الخ هذا الحديث يعارضه الحديث الثاني وهو لا يورد مرض علي معومهما صحبان فيجرب الجمع بيننا فاقول يمكن الجمع بان يقال ان في حديث الامموسيان
 ابطال ما كانت الجاهلية تعتقده ان المرض يعدي بطبها لا بفعل الله تعالى وفي الحديث لا يورد الخ ارشاد الى الاختراز مما يحمل الضرر عنده في العادة بفعل الله تعالى وقدره لا
 يطعمها ١٢ فرسه قوله لا طيرة قال النووي الطيرة التشاؤم واصلة الشيء للمكره من قول وافعل او مرئى وكانوا يطيدون بالسلوف والنوارض فينفرون الظباء والطيوفان
 اخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا في سفرهم وخرجوا لجهنم وان اخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم ورجعوا عنها وتشاء مطايا فكانت تصدهم في كثير من الاوقات عن
 مصالهم فنفى الشرع ذلك وابطله ونهى عنه واخبر ان ليس له تأثير ينفع ولا ضرر فهذا معنى قوله عليه السلام لا طيرة وفي حديث آخر الطيرة شرك اي اعتقاد دلها تنفع ام
 تصرف او عملوا بمقتضاها معتمد من تأثيرها فهو شرك لانهم جعلوا لها اثر في الفعل والايحاء ١٢ له قوله ولا هامة قال جمهور اهل اللغة بتحقيقه لميم وقالت طائفة تشدد
 قال القاري وهو اسم طير يشاء غيرها الناس وهو طير كبير يضعف بصره بالظلمة ويصوت ويقال له بوم وقيل كانت العرب ترعى ان عظام الميت اذا بلبت تصير
 هامة تخرج من القبر وتتردد وتاتي اخبار اهله وقيل كانت العرب ترعى انه روح القتيل الذي لا يدرك ثبارة تصير هامة فقول سقطوني اسقوني فاذا ادركت باره طارت
 فابطل صلى الله عليه وسلم ذلك الاعتقاد ١٢ مرقاة له قوله اعزل عنها العزل اراقة المنى خارج الفرج خوفا من تعلق الولد وهو جازم من امه بلا اذن ومن
 الحرمة باذنها ومن امة الغير باذن سيدها ولكن الترك اولي نمك اقال لفقهاء الحنفية ١٢ انما اذ ابر فلما يضعف عمر فكان يزيد
 في العمر حقيقة قال النووي اذا علم الله ان يموت سنة كذا فالحال ان يموت قبلها او بعدها فالأجل التي علم الله لا يزيد ولا ينقص فتعين تاويل الزيادة انها بالنسبة
 الى ملك الموت او غيره ممن وكل يقض الارواح وامر بالقض بعد احوال محدودة فانه تعالى بعد ان يأمر بذلك او يشيت في اللوح المحفوظ ينقص منه او يزيد على ما سبق به
 عليه في كل شيء وهو معنى قوله سبحانه ما يشاء ويشيت الخ ١٢ له قوله ولا يرد القدر الخ في تاويله وجهان احدهما ان يراد بالقدر رما يحذف مما يخافه العبد من منزل
 المكروه ويتوقاه فاذا وفق للدعاء دفع الله عنه فتكون تسمية بالقدر جانبا والثاني ان يراد به الحقيقة ومعنى رد الدعاء القدر تهوية وتيسير للمرفوعة حتى يكون القضاء
 النازل كأنه لو ينزل به ويؤيده الدعاء ينفع مما ينزل ومما لم ينزل ١٢ هذا حاصل ما قاله التوريشي ١٢ له قوله ان عرجس الخ شبه منكري القدر بالجوس لان الجوس
 يشبتون اليهين بزوان الخيروا هرمن للشرا والقدرية يشبتون للاختيار لكل عبد ويسلبون عن ربهم ويقولون ان خالق الشر ليس هو الله تعالى لان الاصم واجب عليه ولهذا
 قال علماء المعتزلة اسوعا لان الجوس يشبتون اليهين وهو لا يشبتون اليهية كثيرة ١٢ انما له قوله اني ابر الخ قال القاضى اصل الخلة الافتقار و
 والانقطاع والخليل من لا يسمع قلبه لغيرة ومعنى الحديث ان حب الله تعالى لم يبق في قلبه موضعا لغيرة ١٢ له قوله ... اكتشفه الخ اي احاطوا سريرة فلم يرو عن
 من الروع وهو الخوف فترحم الى قال رحمة الله عليكم مع صاحبك اي في الدين والبعث يوم الحشر والمرافقة في الجنة ١٢ انما للحاجة

حل ثنا ابو شعيب صالح بن الهيثم الواسطي ثنا عبد القدوس بن بكر بن حنيس ثنا مالك بن مغول عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر سيدا كهول اهل الجنة من الاولين والاخرين الا النبيين والمرسلين حل ثنا احمد بن عبد الله والحسين بن الحسن
 المرزوق قال ثنا المعتمر بن سليمان عن محمد بن انس قال قيل يا رسول الله اى الناس احب اليك قالت عائشة قيل من الرجال قال ابوها افضل
 عمر رضى الله عنه حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو اسامة اخبرني الجريدي عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة اى اصحابه كان احب اليه
 قالت ابو بكر قلت ثم ابيهم قالت ثم ابيهم قلت ثم ابيهم قلت ثم ابيهم قلت ثم ابيهم قلت ثم ابيهم قلت ثم ابيهم قلت ثم ابيهم قلت ثم ابيهم
 عن مجاهد عن ابن عباس قال لما اسلم عمر نزل جبرئيل فقال يا محمد لقد استبشرا اهل السماء باسلام عمر حل ثنا اسمعيل بن محمد الطلحي انبا داود
 ابن عطاء المديني عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من يصابه الحق
 عمر واول من يسلم عليه واول من يأخذ بيده فيدخله الجنة حل ثنا محمد بن عبيد ابو عبيد المديني ثنا عبد الملك بن الماجشون حدثني الزبيدي بن خالد بن
 هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اعزل الاسلام بعمر بن الخطاب خاصة حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا
 شعبه عن عمرو بن قرة عن عبد الله بن سلمة قال سمعت عليا يقول خيرا الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر وخير الناس بعد ابي بكر
 عمر حل ثنا محمد بن الحارث المصري انبا الليث بن سعد حدثني عفيق عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال كنا جلوسا عند النبي
 صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رأيت في الجنة فاذا انا با امرأة تومض الى جنب قصر فقلت لمن هذا القصر فقالت لعمرك فذكرت غيرته فوليت مدبرا
 قال ابو هريرة فيك عمر فقال عليك باي واهي يا رسول الله اعان الله حل ثنا ابو سلمة يحيى بن خلف ثنا عبد الله بن علي عن محمد بن اسحاق عن مكحول عن غصيف بن
 الحارث عن ابي ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله وضع الحق على لسان عمر يقول به فضل عثمان رضى الله عنه
 حل ثنا ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا ابي عثمان بن خالد عن عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابي عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال لكل نبي رفيق في الجنة ورفيقي فيها عثمان بن عفان حل ثنا ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا ابي عثمان بن خالد عن عبد الرحمن بن ابي الزناد
 عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لقي عثمان بن عفان فقال يا عثمان هذا جبرئيل اخبرني ان الله قد زوجك ام كلثوم بمثل
 صدق رقية على مثل صحبتها حل ثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن كعب بن عجرة قال ذكر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ففتنة فقرها فمر رجل فمقنعه راسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا يومئذ على الهدى فوثبت فاخذت بصبي عثمان
 ثم استقبلت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت هذا حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو مغوية ثنا الفرج بن فضالة عن ربيعة بن يزيد الدمشقي عن
 الثعمان بن بشير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عثمان ان ولاك الله هذا الامر يوما فاذا لك المنفقون ان تخلع قميصك الذم
 قميصك الله فلا تخلع يقول ذلك ثلاث مرات قال الثعمان فقلت لعائشة ما منعك ان تقمى الناس بهذا قالت انسيته حل ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد
 وعلى بن محمد قال ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ووددت
 ان عندى بعض اصحابي قلنا يا رسول الله الاندعوك ابا بكر فسكت قلنا الاندعوك عمر فسكت قلنا الاندعوك عثمان قال نعم فياء عثمان فخلع
 فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يركبكم ووجه عثمان يتغير قال قيس فحدثني ابو سهل مولى عثمان ان عثمان بن عفان قال يوم الدار ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم عهد الي عهد افا ناصيا لى وقال على في حديثه وانا صابرا عليه قال قيس فكانوا يرون ذلك اليوم

النبي
 من هم من هم
 اهل السموات
 قالوا
 عليك
 تحل
 تعلين والله
 صابر الله

له قوله كهول اهل الجنة الكهول بضم الكاف جمع كهول وهو من الشح شبابه وهو من الرجال من نادى على ثلثين سنة الى اربعين وقيل من ثلث وثلثين الى الخمسين وصفها
 بالكهولة باعتبار ما كانوا في الدنيا والا فلا كهول في الجنة فالمعنى سيدا من مات كهلا من المسلمين وقيل اراد ههنا الحكيم العاقل اى يدخلها الله الجنة علماء عقلاء
 لمعات له قول اى اصحابه كان احب اليه الخ اعلم ان المحبة تختلف بالاسباب والاشخاص فقد يكون بسبب الاحسان وقد يكون بسبب المحسن و
 الجمال واسباب اخرى لا يمكن تفصيلها ومحبة صلى الله عليه وسلم لفاطمة بسبب الجزئية والزهد والعبادة ومحبة لعائشة بسبب الزوجية والتفقه في الدين
 ومحبة لابي بكر وعمر والى عبيدة بسبب القدوة في الاسلام واعلاء الدين ووقور العلم فان الشيوخ لا يخف حالها لاحد من الناس واما ابو عبيدة فقد فخر الله تعالى على
 يديه فتوحا كثيرة في خلافة الشيوخ وسماها صلى الله عليه وسلم امين هذه الامة والمراد في هذه الحديث محبة صلى الله عليه وسلم لهذا السبب فلا يفرق ما جاء في الاحاديث
 شدة محبة صلى الله عليه وسلم لعائشة وفاطمة رضى الله عنهما لان تلك المحبة بسبب اخرى الخ قوله عطاء المديني يقول اذا نسبت الى مدينة الرسول قلت
 مديني والى مدينة المنصور قلت مديني الى مديني قلت مديني بالفتح قرية شعيب النجم عليه السلام كذا في المصباح له قول اول من يصابه الخ قال الحافظ
 عماد الدين بن كثير في حيا مع المسائيد هذا الحديث منكر جدا وما بعد ان يكون موضوعا والافقة فيه من داود بن عطاء انتهى ١٢ رجاحة له قوله اعزل الاسلام
 الخ لعله صلى الله عليه وسلم وعابا بايمان ابي جهل وعمر بن الخطاب اول ما علم ان كفر الى جهل مقدر في تقديرا الهى ايش من ايمانه ودعا لعمر خاصة ١٢ الخ
 الحاجة له قوله با امرأة تومض اعلم ان الوضوء في الجنة اما للظافة واما للرغبة في الصلوة وغيرها من العبادات لان الجنة دار التكليف ١٢ الخ الحاجة
 له قوله لكل نبي رفيق اى خاص ورفيقي فيها اى في الجنة عثمان وهو لا ينافى كون غيره ايضا رفيقا له صلى الله عليه وسلم ومع هذا تخمين ذكره اشعار بتعظيم
 منزلته ورفق قدره ١٢ مرقاة له قوله قد زوجك الخ ان ام كلثوم ورقية بنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا اولات تحت عتبة وعنتية ابني ابي لهب و
 كانا لم يردن خلاهما فقال ابو لهب لابنته مطلقا بنتي محمد صلى الله عليه وسلم فطلقا ما فزوجهما رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدة بعد اخرى بعثمان رضى
 الله عنه ولذلك الشرف سمي بذي النورين ١٢ الخ الحاجة له قوله فخرها اى قال ان اتياها قريب فان اول فتنة وقعت في الاسلام فتنة عثمان رضى الله عنه
 ١٢ الخ الحاجة له قوله فاردك المنافقون الخ فيه دليل على ان قتلة عثمان كانوا منافقين اما في الايمان واما في الاعمال وان عبد الرحمن بن عوف اصاب الحق في استخلا
 فانه بايعه اول من اهل الثورى ١٢ الخ الحاجة له قوله ما منعك الخ اى عند فتنة عثمان رضى الله عنه ١٢ الخ الحاجة له قوله قال يوم الدار هو اليوم الذى حبس
 عثمان في الدار والعهد المذكور ههنا هو ما مر في حديث با عثمان ان ولاك الله الخ ١٢ الخ

فضل علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع وابو مغوية وعبد الله بن عمير عن الاعمش عن عدي بن ثابت عن زر بن حبيش عن علي قال عهد الي النبي الامي صلى الله عليه وسلم انه لا يجنبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت ابراهيم بن سعد بن ابي وقاص يحدث عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعلي الا ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى حدثنا علي بن محمد ثنا ابو الحسين اخبرني حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن عبد بن ثابت عن ابي ابي عازب قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة التي حج فزل في بعض الطريق فامر الصلوة جامعة فاخذ بيدي علي فقال لست اولى بالمؤمنين من انفسهم قالوا بلى قال لست اولى بكل مؤمن من نفسه قالوا بلى قال فهذا ذبي من انا مولاه اللهم ان من والاه اللهم ان من عاداه حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا ابن ابي ليلى ثنا الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال كان ابو ليلى يسير مع علي فمكثت يلبس ثيابا لصيف في الشتاء و ثيابا لشتاء في الصيف فقلنا لو سألته فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الي وانا ارمدا لعين يوم خيبر قلت يا رسول الله اني ارمدا لعين فقل في عيني ثم قال اللهم اذهب عنه الحر والبرد قال فما وجدت حر ولا برد ابعث رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ليس يفرقك عن الله الناس فبعث الي علي فاعطاها اياه حدثنا محمد بن موسى الواسط ثنا المعلى بن عبد الرحمن ثنا ابن ابي ذئب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة وابوهما خير منهما حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وسويد بن سعيد واسماعيل بن عمار قالوا ثنا اشريك عن ابي اسحق عن جندب بن جنادة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول علي مني انا مائة لا يؤدي عني الا علي حدثنا محمد بن اسمعيل الرازي ثنا عبد الله بن موسى انبا العلاء بن صالح عن المنهال بن عباد بن عبد الله قال قال علي انا عبد الله واخو رسول الله صلى الله عليه وسلم انا الصديق الاكبر لا يقولها بعدك الا كذاب صليت قبل الناس بسبع سنين حدثنا علي بن محمد ثنا ابو مغوية ثنا موسى بن مسلم عن ابن سابط وهو عبد الرحمن بن سعد بن ابي وقاص قال قدم مغوية في بعض حجاته فدخل عليه سعد فذكروا عليا فزال منه فغضب سعد قال تقول هذا الرجل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كنت مولاه فعلى مولاه وسمعت يقولت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبى بعدك وسمعت يقول لأعطين الراية اليك جلاي الله ورسوله **فضل الزبير رضي الله عنه** حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قرظية من ياتينا بخبر القوم فقال الزبير اننا نكف فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل مني حواري حواري الزبير حدثنا علي بن محمد ثنا ابو مغوية ثنا هشام بن عروة عن ابي عن عبد الله بن الزبير قال لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ايوبي يوم احد حدثنا هشام بن عمار وهدية بن عبد الوهاب قالنا ثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابي قال قالت لي عائشة يا عروة كان ابو بكر من الذين استحيوا رسول الله والرسول من بعد ما اصابهم القرظ ابو بكر والزبير **فضل طلحة بن عبد الله رضي الله عنه** حدثنا علي بن محمد بن عمرو بن عبد الله الاودي قال ثنا وكيع ثنا الصلت الاودي ثنا ابو نصر عن جابر بن طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال شهيد يمشي على وجه الارض حدثنا احمد بن ابراهيم بن ابراهيم بن عثمان ثنا زهير بن مغوية حدثني اسحق بن عمار بن يحيى بن طلحة عن موسى بن طلحة عن مغوية بن ابي سفيان قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم الي طلحة فقال هذا من قبلي فحبته حدثنا احمد بن سنان ثنا يزيد بن هرون انبا اسحق عن موسى بن طلحة قال كنا عند مغوية فقال شهد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طلحة من قبلي فحبته حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن اسمعيل بن قيس قال رايت يد طلحة شلاء وفيها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد **فضل سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه** حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن عبد الله بن شداد عن علي قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع ايوبي لاحد غير سعد بن مالك فانه قال له يوم احد ارسد فذاك ابي وامر حدثنا محمد بن رافع انبا الليث ابن سعد حدثنا هشام بن عمار ثنا حاتم بن اسمعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن مسيب قال سمعت سعد بن ابي وقاص

قال

بشر وكان

فمشوق

كاذب

قال

شلاء

له قوله بمنزلة هارون من موسى ومنزلة هارون من موسى كانت ذنابة وهي لا تقضه فضلا تقدم في الخلافة على ابي بكر لان الخلافة غير الوزارة انما هي من قوله بمنزلة هارون من موسى قال القاضي هذا الحديث ما تعلقت به الروايات والامامية وسائر فرق الشيعة فان الخلافة كانت حقا لله وان اوصيه بها قالوا لا يختلف هؤلاء فكفرت الروايات سائر الروايات في تقديرهم وغيره وزاد بعضهم فكفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه بزعمهم وهو لا يستحق مذمبا ولا شك في كفر من قال هذا لان من كفر الامة كلها والصد الاول فقلنا بطل نقل الشيعة وعدم الاسلام واما من عد هؤلاء الغلاة فانهم لا يستكون هذا المسلك فاما الامامية وبعض المعتزلة فيقولون هم معظون في تقديرهم غير لا كفار وبعض المعتزلة لا يقولون بالخطية لحوادثهم المفضول عندهم وهذا الحديث لا يحتمل فيه لاحد منهم بل فيه اثبات ان الفضيلة لله ولا تعرض فيه لكون افضل من غيره او مثله وليس في ذلك الاستخلاف بعد لان النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا لعله حين استخلف في المدينة في غزوة تبوك ويؤيد هذا ان هرون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى بل توفي في حياة موسى وقيل وفاته بنحو اربعين سنة على ما هو مشهور عند أهل الاخبار والقصاص قالوا واما استخلافه حين ذهب لميقا ربه للمناجات ان نوري **له قوله** فانزل في بعض الطريق اي بعد رخم بضم خاء معجمة وتشديد ميم اسم اغيضة على ثلاثة اميال من المحفة بها غدير ماء وفي القاموس غدير مضمون موضع بالحفة بين الحارين **له قوله** سيدا شباب اهل الجنة سئل النووي عن معنى هذا الحديث فقال معناه انما سيد كل من مات شابا ودخل الجنة فانها توفيا وهما شيخان وكل اهل الجنة يكونون ابناء ثلاث وثلاثين ولكن لا يلزم كون السيد فيمن يشوهه فقد يكون اكبر سنا منهم وقد يكون اصغر سنا قال ولا يجوز ان يقال وقم الخطاب حين كانا شابا بين فان هذا القول يحمل ظاهرا على فاحش لان النبي صلى الله عليه وسلم توفي والحسن والحسين دون ثمان سنين فلا يسميان شابين **له قوله** وابوهما خير منهما فيه فضيلة لعله من قوله سيدا السيدين انما هو قوله لا يقولها الا علي انا الصديق الاكبر بعدك الا كذاب لظاهره والله اعلم انه استثنى بقوله بعدك ايا بكر الصديق رضي الله عنه لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لست اولى بالمؤمنين من انفسهم ولا بالانبياء على كان صديقا وقوله صليت قبل الناس لالف واللام في العهد لا للجنس لان رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن صلى قطعا او المراد منه صليت قبل فرضية الصلوات لان الصلوة فرضت في الاسلام ليلة السبت سابع عشرة من رمضان قبل نهضة سنة ونصف وذكر خير الرمي عن بعضهم ان فرض الصلوة نزل بمكة قبل الهجرة بعلا ثنتي عشرة سنة من النبوة ومن قبل كانوا يسبحون ويهللون **انما هو قوله** من كنت مولاه فعلى مولاه قال في النهاية المولى اسم يعمر على جماعة كثيرة فهو الرق المالك والسيد والمنعم المعتق والناصر والمحب التابع والحار والابن العم والحليف والمهر والعبد المعتق والمنعم عليه هذا الحديث يحمل على اكثر الاسماء المذكورة وقال الشافعي في ذلك لان الله مولى الذين آمنوا وان الكافرين لا مولى لهم وقيل سببه لك ان سامة قال لعلي لست مولىك انما مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك **له قوله** وان حواري الزبير قال في النهاية اي خاصته وانما هو وقال عياض ضبط جماعة من المحققين بفتح الياء وضبطه كثيرا بضمها **له قوله** وهدية بن عبد الوهاب بفتح الهاء وكسر اللام وتشديد الميم كذا في القريب قوله يا عروة كان ابو بكر من الذين استحيوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد **له قوله** رايت يد طلحة شلاء الخ هذا الحديث يفتقر الى هذا شلاء طلحة استشهد ومات مع حيا كما تعرضت لنفسه للقتل وجعلها فدعا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانه قبضه عليه وكان طلحة رمز جعل نفسه يوم احد وقاية للنبي صلى الله عليه وسلم حتى جرح في جسد من بين طعن وضرب ورمي بفضة ثمانون جراحة وكانت الصحابة اذا ذكروا يوم احد قالوا ذلك اليوم كله طلحة قاله في المعاني **له قوله** ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع ايوبي لاحد غير الزبير ان عليا لم يعلم على ذلك او اراد بذلك التقييد بيوم احد فظهر الظاهر المقيد بالرواية بنفسه او السام بنفسه بلا واسطة وهو لا ينافي ان اطلع على تفديت الزبير بواسطة الغيرة **له قوله** قال شيخنا هذا الحديث اوده المرى في الاطراف وعزاه طبري ماجه فقط لم يقل لم يذكره ابو القاسم وهو في الرواية مع انه رحمه الله تعالى في التهديب لم يرقم على العلويين صالح علامتين واجه وكذا في التقرين لانه في النهي اب ورواه الحديث بعينه وعزاه الى النسائي في الحماسة فقط هذا السند الا ان شيخنا

كاذب

قال

شلاء

قال

قال

قال

قال

قال

قال

قال

قال

قال

قال

قال

قال

قال

يقول لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد ابويه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابي واخي حل ثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس بن خالد بن
وكيع عن اسمعيل بن قيس قال سمعت سعد بن ابى وقاص يقول في الاول لعرب رعى بسهم في سبيل الله حل ثنا مسروق بن مزيان ثنا يحيى بن
ابى زائدة عن هاشم بن هاشم قال سمعت سعيد بن المسيب يقول قال سعد بن ابى وقاص ما أسلم احد في اليوم الذي أسلمت فيه لقد مكثت سبعة ايام
وأتيت لثلاث الاسلام فضائل لعشر قرصه الله عز وجل حل ثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا صدقة بن الوليد المثنى المثنى عن جابر بن
الحريث سمع سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشر عشرة فقال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلى في الجنة
وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وسعد في الجنة وعبد الرحمن في الجنة فقيل له من التاسم قال أنا حل ثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عمير عن شعبة عن حصين
عن هلال بن يساف عن عبد الله بن ظالم عن سعيد بن زيد قال شهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انى سمعته يقول ثبت حراء فما عليك الا بنوا وصدق
او شهيد وعلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير وسعد وابى عوف وسعيد بن زيد فضل ابى عبد الله بن الجراح
حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان ح وحديثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة جميعا عن ابى اسحق عن صلة بن زفر عن حذيفة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لاهل الجحيم سابعكم معكم رجلا امينا حتى امين قال فتشرف له الناس فبعث ابا عبد الله بن الجراح حل ثنا علي بن محمد ثنا يحيى بن
أدركنا اسرائيل عن ابى اسحق عن صلة بن زفر عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ابى عبد الله بن الجراح هذا امين هذه الامة فضل
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابى اسحق عن الحريث عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو
كنت مستخلفا احد اعن غير مشورة لا استخلفت ابن ام عبد حل ثنا الحسن بن علي الحلواني ثنا يحيى بن ادركنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله
ابن مسعود ان ابا بكر وعمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يقرأ القرآن غصبا كما انزل فليقرأه على قراءة ابن ام عبد حل ثنا علي بن
محمد ثنا عبد الله بن ادريس عن الحسن بن عبد الله عن ابراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ تكلم على
ان ترفع الحجاب وان تستمع سوادى حتى انها كفضل عباس بن عبد المطلب رضي الله عنه حل ثنا محمد بن طريف ثنا محمد بن فضيل ثنا
الاعمش عن ابى سبرة الفخمي عن محمد بن كعب القرظي عن العباس بن عبد المطلب قال كنا نلقى النفر من قرين وهم يتحدثون فيقطعون حديثهم فذكرنا
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال قوم يتحدثون فاذا راوا الرجل من اهل بيتي قطعوا حديثهم والله لا يدخل قلب رجل الايمان حتى يجبه
الله ولقرابتهم منى حل ثنا عبد الوهاب بن الضحاك ثنا اسمعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن كثير بن مرة الحضرمي عن
عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اخذني خليلا كما اخذ ابراهيم خليلا فمنازلي ومنزل ابراهيم في الجنة يوم القيمة تجاهدين و
العباس بيننا مؤمن بين خليلين فضائل الحسن والحسين ابى علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم حل ثنا احمد بن عبد الله ثنا سفيان
ابن عيينة عن عبيد الله بن ابى يزيد عن تافع بن جبير عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للحسن اللهم الى احبه فاحبه واحب من يحب قال وفيه
الى صدقه حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان بن داود بن ابى عوف الى الجحاف وكان مرضيا عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من احب الحسن والحسين فقد احبني ومن ابغضهما فقد ابغضني حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا يحيى بن سليم عن
عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن ابى راشد ان يعلى بن مرة حل ثناهم انهم خرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى طعماء فغوا له فاذا
حسين يلعب في السكة قال فقدهم النبي صلى الله عليه وسلم امام القوم وبسط يديه فجعل الغلام يفر هربا وهربا ايضا حكه النبي صلى الله

فكشوف

فكشوف
فكشوف

عبد الله بن ابي هريرة
السكة

له قول ما سلم الزميل هذا في قوله انما لم يشعروا سلامهم لان الناس كانوا مختلفين في الخراج عليه قوله وانى لثلاث الاسلام قال الطيمم يعني يوم اسلمت كنت
ثالث من اسلم فاكون ثلث اهل الاسلام وبقيت على ما كنت عليه سبعة ايام ثم اسلم بعد ذلك من اسلم في زجاجة **قوله** كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشر عشرة
وفي رواية اخرى العاشر ابو عبيدة بن الجراح ولا منافاة بينهما لان هذا القول في مجلس والقول الاخر في مجلس اخر وايضا ليس فيه المحصر فلا ينافي في الزيادة **قوله**
اشت حراء الحراء بمكة على ثلاثة اميال كان يتعبد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل البعثة وقد قال هذا القول حين تحرك الجبل سرورا بقدمه عليه قال النووي
انه مذكور في مصنف وفي هذا الحديث معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم منها اخباره ان هؤلاء شهداء وواتوا كلهم غير النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر شهداء فان عمر و
عثمان وعلياً وطلحة والزبير قتلوا ظلموا شهداء فقتل الثلاثة مشهور وقتل الزبير بوادي السباع بقرب البصرة اى وقعة الجمل منهم فارتكبا للقتال وكذلك طلحة اعتزل الناس تاركا
للقتال فامسا به سهم فقتله وقد ثبت ان من قتل ظملا فهو شهيد والمراد شهداء في احكام الاخرة وعظم ثواب الشهداء واما في الدنيا فيفسلون ويصعب عليهم وفي بيان فضيلة
هؤلاء وفيه اثبات القبر في الحجارة وجواز التزكية والشنا في وجهه اذ المصنف عليه فتنة باحباب ونحوه واما ذكر سعد بن ابى وقاص في الشهداء فقال القاضي انما سئتي
شهيد الا انه مشهود له بالجنة انتهى قال القاري وفي سعد بن ابى وقاص مشكل لان سعد مات في قصرة بالعراق فوجه هذا ان يكون بالتغليب او يقال كان موته مرض يكون في حكم
الشهادة انتهى **قوله** هذا امين هذه الامة قال الطيمم اى هو الثقة الموصى والامانة مشاركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن النبي صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفا
غلبت عليه وكان بها اخص **قوله** مصباح الزجاجة **قوله** لا استخلفت ابن ام عبد هو عبد الله بن مسعود واما ام عبد كفى به وكانت امرأة تفتية قديمة الاسلام وفيه
فضيلة جليلة لعاشر الحنفية والقراء العاصمية فان ابا حنيفة روى عنهما اخذوا الفقه والقراءة عنه **قوله** لا استخلفت ابن ام عبد قال التوريشي لابدان
يؤل هذا الحديث على انه اراد به تأميره على جيش بعينه او استخلافه في امر من امور حياته ولا يجوز ان يحمل على غيره ذلك فانه وان كان من العلم بمكان وله الفضائل
الجنة والسوابق الجليلة فانه لم يكن من قرين وقد نص صلى الله عليه وسلم ان هذا الامر في قرين فلا يجر حمله الا على الوصية الذي ذكرنا اشهر وابن ام عبد هو عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه **قوله** زجاجة **قوله** ان يقرأ القرآن غصبا قال في النهاية الغض الطيرى الذي لم يتغير اذ وطريقه في القراءة وهيئة وقيل اراد الايات التي يقرأها
منه من اول سورة النساء الى قوله تعالى وجئنا بك على هؤلاء شهيدا **قوله** زجاجة **قوله** حق انها الحق غاية للاذن اى ما لم ينهك عن الدخول فانت في دخولك
على بالاختيار تدخل من شئت وهذا بسبب انه كان خادما لرسول الله صلى الله عليه وسلم ففي تكرار الاستئذان حرج **قوله** فيقطعون حديثهم وكان قطع
حديثهم ما لانهم كانوا يسمعون من العباس حديثا به واما لانهم يرونه اجنبيا فمخافون افشاء السر فادعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك الوعيد **قوله** الحجاج الحجة
قوله بين خليلين وفيه منقبة عظيمة للعباس لان من كان بين الخليلين يصيبه حظ من الخلطة دمي مرتبة عظيمة لا يدرك كنهها وما كان له هذه المرتبة الا القرابة
صلى الله عليه وسلم وللارض من كاس الكرام نصيب **قوله** الحجاج الحجة **قوله** ابى الجحاف يتقدم الجحيم على الحاء المشددة قوله فقد احبني لان من احب رجلا
احب حبيبه ومن ابغض رجلا ابغض بغضه فلذا جعل الحب في الله والبغض في الله من افضل الايمان **قوله** الحجاج الحجة مولانا المعظم الشيرازي عبد الغنى المجدى الدهلوى
عنه قال ابن رجب الزبيرى ان فردبه المصنف وهو حديث موضوع فان عبد الوهاب قال ابو داود يعنى الحديث وهذا الحديث من بلايا **قوله** نقل من خط شيخنا

عليه وسلم حتى اخذه فجعل حدي يديه تحت ذقنه والاخرى في فاس راسه فقيل له وقال حسين منى وانا من حسين احب الله من احب حسين احب الله
سبط من الاسباط حبل ثنا الحسن بن علي الخلال وعلي بن المنذر قال حدثنا ابو غسان ثنا اسباط بن نصر عن السدي عن صبيح مولى ام سلمة عن
زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي وفاطمة والحسن والحسين انا سلم لمن سالمهم وحرب لمن حاربهم فضل عماد بن ياسر
حل ثنا عثمان بن ابى شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابى اسحق عن هاني بن هاني عن علي بن ابى طالب قال كنت جالسا عند النبي صلى
الله عليه وسلم فاستاذن عماد بن ياسر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اريد نواله مرحبا بالطيب المطيب حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا عثمان بن علي عن ابي
عن ابى اسحق عن هاني بن هاني قال دخل عماد بن علي فقال مرحبا بالطيب المطيب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ملئ عمارا بما انا الى مما شأته
حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبدة بن موسى وحديثنا علي بن محمد وعمر بن عبد الله قال لاجمعا ثنا وكيع عن عبد العزيز بن سبابة عن حبيب بن
ابى ثابت عن عطاء بن يسار عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمارا ما عرض علي امران الا اختار الارشد منهما افضل سلمان و
ابى ذر والمقداد حل ثنا اسمعيل بن موسى وسويد بن سعيد قال حدثنا شريك عن ابى ربيعة الا يادى عن ابى بريدة عن ابى بريدة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الله امرني بحبل ربيعة واخبرني انه يجرم قيل يا رسول الله من هم قال علي منهم يقول ذلك ثلاثا وابو ذر وسلمان والمقداد حل ثنا احمد بن
سعيد الدارمي ثنا يحيى بن ابى بكر ثنا زائدة بن قدامة عن عاصم بن ابى الجود عن زر بن حبیش عن عبد الله بن مسعود قال كان اول من اظهر اسلامه سبعة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر وعمار واهم ستمية وصهيب وبلال والمقداد فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعت الله بعه ابى طالب اما ابوبكر فبغى الله يقو
واما سائرهم فاخذهم المشركون والبسوهم اذراع الحديد وضربوهم في الشمس فما منهم من احد الا وقد واهاهم على ما ارادوا والبلا لاقائه هانت عليه نفسه
في الله وهان على قومه فاخذوه فاعطوه الولدان فجعلوا يطوفون به في شعاب مكة وهو يقول احد احد حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ثابت
عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد اوديت في الله وما يؤذني احد ولقد اوقفت في الله وما يخاف احد ولقد انت علي ثالثة وما
لي وبلال طعاميا كله ذكبت الاما واري ابظ بلال فضائل بلال رضي حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو اسامة عن عمر بن حمزة عن سالم بن شاعر بن
بلال بن عبد الله خير بلال فقال ابن عمر كذبت لابل بلال رسول الله خير بلال فضائل بلال رضي حل ثنا علي بن محمد وعمر بن عبد الله قال لانا
وكيع ثنا سفيان عن ابى اسحق عن ابى ليلى الكندي قال سجا خباب الى عمر فقال دن فيما احدا حتى بهذا المجلس منك الاعمار فجعل خباب يريه اثارا بظهرة مما عذب
المشركون حل ثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا خالد الحلبي عن ابى قلابة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عجز
امتي يا مقي ابوبكر واشد هم في دين الله عمر واصد قهرهم حياء عظمى واقضاهم على بن ابى طالب واقراهم لكتاب الله ابى بن كعب اعلمهم بالحلال والحرام وعاب
جبل وافرضهم زيد بن ثابت الاوان لكل مة امينا وامين هذه الامة ابو عبدة بن الجراح حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحلبي عن
ابى قلابة مثله فضل ابى ذر حل ثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن نمير ثنا الاعمش عن عثمان بن عمر عن ابى حرب بن ابى الاسود الديلمي عن عبد
الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا اقلت الغبراء ولا اظلت الخضراء من رجل اصدق لهجة من ابى ذر فضل اشهد
ابن معاذ حل ثنا هناد بن السمر ثنا ابو الاحوص عن ابى اسحق عن البراء بن عازب قال اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم تهرة من حرير
فجعل القوم يتداولونها بينهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجبون من هذا فقالوا له نعم يا رسول الله فقال والذي نفسي بيده لمناديل
سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثلاث
عمار
الاداب
ابن رسول الله

له قوله عن السدي هو بضم المهملة وشدة الالدال منسوب الى سدة صفة باب مسجد كوفة كذا في المعنى ١٢ الفحاح له قوله الى ماشاشه المشاش بضم اوله رؤس العظام والمرفقين
والكتفين والركبتين اى دخل الايمان في قلبه ورسوخ في صدره حتى سرى الى عروقه وعظامه في سائر الجسد وكان صلى الله عليه وسلم يريد عمو اللهم جعل في قلبي نورا وفي سمعي
نورا وفي بصري نورا حتى يقول واجعلني نورا المراد منه نور الايمان ١٢ الفحاح له قوله الاختار الارشد الامرا الارشد ما كان انفع لنفس وكان ارفق لمن تبعه وكان السلف يحبو
ان يبعوا لانفسهم ما كان اقرب الى الاحتياط ويا مروان غيرهم ما كان اسهل لهم فانه صلى الله عليه وسلم قال انما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين وفي هذا الحديث
دليل على ان الرشد مع على رضي الله عنه في خلافته وان مغوية رمة اخطا في اجتهاده ولم يكن على الرشد لان عمار رضي الله عنه اختار مرافقة على وكان معه يوم صفين حتى استشهد
في ذلك الحرب ١٢ الفحاح له قوله عن ابى ربيعة الا يادى منسوب الى الا يادى ويا بالثمانية على وزن عباد هو ابن نزار بن معد كذا في المعنى ١٢ الفحاح له قوله عامم بن ابى
النجود بمفتوحة وضم جيم هو ابو عامم المقرئ وبهذلة امه ١٢ الفحاح له قوله فبغى الله اى حفظه من ايدي المشركين ١٢ الفحاح له قوله واما سائرهم الخ فانهم
ما كان لهم قرابة بمكة لان بلالا وصهيبا وعمارا كانوا الموالى والمقداد من كندة حل في ١٢ الفحاح له قوله ومهروهم الخ اى القوم في الشمس لينوب عنهم الصهر
اذابة الشعر كذا في الدر المنثور ١٢ الفحاح له قوله وقد واهم اصله اتاهم بالهجرة ثم قلبت الهجرة بالواو كما في الواوارة بمعنى المشاورة اصله ما مرة واليات معناه
الاعطاء يوتون الزكوة اى يطون اى قد وافقوا المشركين على ما ارادوا منهم تقية والتقية في مثل هذه الحال جائزة لقوله تعالى الا من اكره وقلب مطمئن بالايمان و
الصبر على اذاهم مستحب وقد عملوا على الرخصة وعمل بلال على العزيمة ١٢ الفحاح له قوله فان هانت عليه الخ اى حقر بنفسه في واطانية الله تعالى وجعل هو قتله في
سبيل الله ايسر من اجراء كلمة الكفر ١٢ الفحاح له قوله وما يؤذني الخ الواو الخ اى والحال انه ما يؤذني احد غيري في تلك الايام لان الناس باسره هم كانوا كفارا ١٢ الفحاح
له قوله ولقد انت على ثالثة اى ليلة ثالثة ١٢ الفحاح له قوله ذكبت اى ذهبت اى ذهوية الامم قدما يجل بلال ويوارى تحت ابطه ١٢ الفحاح له قوله خير بلال اى على الطلاق
والاخراج اذ اراد الشاعر من يسي هذا الاسم في زمانه ١٢ الفحاح له قوله جاز خباب الخ والحاصل ان عمر رضي الله عنه كان يقدم في مجلس اولى الفضل من الصحابة من سبق لهم
السوايق في الاسلام من التكليف الشاقة وكان عمر من عذب في الله تعالى شديدا ولذا قدمه في الرتبة على الخباب فكان الخباب عرض العمر بانه لو كان سبب التقدم في مجلسك التعذيب
في الله تعالى فانا كنا كذا وفيه حوازل المدح في مواجهة الرجل ان كان لا يخاف على دينه وجوارا يظهر ابيض المعالمة اظهر للنعم الالهية لقوله جل ثناؤه واما بنعمه ربك فحدثنا
١٢ الفحاح له قوله ارحم اصدق الخ ليس لهذا الحديث مناسبة بما قبله ولا مطابقة بالترجمة لعل ترجمته هذا اسقط من بعض النسخ ١٢ الفحاح له قوله عن خالد الخ اى مفتوحة
وشدة ذال مهملة قد قيل ان خالد ماخذ الغلاظ ولا باعها بل نزل فيهم ولذا انصب اليه كذا في المعنى ١٢ الفحاح له قوله ما اقلت الخ اى ما حملت الارض ولا اظلت الخضراء
اى السماء اصدق بالنصب مفعول للفعلين على سبيل التنازع هذا على سبيل المبالغة وفيه فضيلة له بانه كان ناطقا بالحق لا يخاف في الله لومة لائم حتى شق على اصحابه وزعموا
عثمان رضي الله عنه خوف الفتنة فاخرجوا الى الريدة فكان فرود امع زوجته وغلامه حتى توفي فاخرج جنازته وكان عبد الله بن مسعود قد ومن الشام الى المدينة فرأى في الطريق
جنازته فسأل فاخبر بذلك فترجم عليه وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله ابا ذر يعيش هذا ويموت هذا ويحشر هذا وقوله اصدق لهجة لا ينافي اصدق قية غيره من
الصحابة ١٢ الفحاح له قوله سعد بن معاذ هو سيد الامم من الانصار ١٢ الفحاح

أهتز عرش الرحمن عز وجل لموت سعد بن معاذ فضل جريون بن عبد الله البجلي ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا عبد الله بن ادريس عن
 اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جريون بن عبد الله البجلي قال ما حجبت رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ اسلمت ولا راني الا تبسحوا وجهي
 ولقد شكوت اليه اني لا اثبت على الخيل فضرب بيده في صدره فقال اللهم ثبت واجعله هاديا مهديا فضلا اهل بيتك ثنا علي بن محمد
 ابوكريب قال ثنا وكيع ثنا سفيان بن عيينة بن رفاعه عن جده رافع بن خديج قال جاء جابر بن عبد الله الى النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم فقال ما تعدن من شهد بدرا فيكم قالوا اخيارنا قال كذلك هم عندنا اخيار الملائكة حدثنا محمد بن الصباح ثنا جريون بن عبد الله بن
 محمد ثنا وكيع ثنا ابوكريب ثنا ابو مغوية جميعا عن الاشمس بن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي
 فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهابا ما ادرك مد احد ولا يصنفه ^{فصل} ثنا علي بن محمد وعمر بن عبد الله قال ثنا وكيع قال حدثنا
 سفيان بن عيينة عن ابي عمير يقول لا تسبوا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فلما قام احد منهم ساعة خيرا من عمل احدكم عمرة حدثنا
 علي بن محمد وعمر بن عبد الله قال ثنا وكيع عن شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب الانصار
 احبه الله ومن ابغض الانصار ابغضه الله قال شعبة قلت لعدي سمعت من البراء بن عازب قال اي ايات حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا
 ابن ابي فديك عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد عن ابي عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصار شعرا والناس دنار ولو
 ان الناس استقبلوا وادي اشعيا واستقبلت الانصار وادي السلكت وادي الانصار ولولا الهجرة لكانت امرا من الانصار حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
 خالد بن مخلد حدثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله الانصار وابناء
 ابناء الانصار فضل ابن عباس حدثنا محمد بن المثنى وابو بكر بن الخالد الباهلي قال ثنا عبد الوهاب ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس
 قال ضمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه وقال اللهم علمي الحكمة وتاويل الكتاب يا رب في ذكر الخوارج حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل
 ابن علي بن ابي عمير عن محمد بن سيرين عن عبيدة بن علي بن ابي طالب قال ذكر الخوارج فقال فيهم رجل مخدج اليد ومؤذن اليد ولولا
 ان تجرؤوا الحبل فتكلموا وعد الله الذين يقتلوه هم على لسان محمد صلى الله عليه وسلم قلت انت سمعت من محمد صلى الله عليه وسلم قال في ورث الكعبة ثلاث مرات
 حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن عامر بن زرارعة قال ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم بن زرير عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يخرج في آخر الزمان قوم احدثت الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من خير قول الناس يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يرقون من الاسلام كما يرق السهم
 الرمية فمن يقتلهم فليقتلهم فان قتلهم اجر عند الله لمن قتلهم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا ابو محمد بن عمرو عن ابي سلمة قال قلت لابي
 سعيد الحداد هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكري الحوررية شيئا فقال سمعت يذكري قوما يتعبدون بحرق احدكم صلواته مع صلواتهم وصومهم مع
 صومهم يرقون من الدين كما يرق السهم من الرمية اخذ سهمه فنظر في نصله فلم ير شيئا فنظر في رصافه فلم ير شيئا فنظر في قرحه فلم ير شيئا فنظر في القذذ
 فتعاري هل يرى شيئا ام لا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بعك من امتي اوسيكون بعك من امتي قوما يقرؤون القرآن ليحيا وزحوا قوما يرقون من الدين كما يرق السهم من
 الرمية ثم لا يجيئون فيه هم شر الخلق والخلق قال عبد الله بن الصامت فذكرت ذلك لرافع بن عمر واخي الحكم بن عمرو الغفاري فقال وانا ايضا قد سمعت
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وسويد بن سعيد قال ثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرأ القرآن ناس من امتي يرقون من الاسلام كما يرق السهم من الرمية حدثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان بن

فضائل الصحابة

ابي سعيد

فضائل الانصار

الكتاب والحكمة

له قوله اهتز عرش الهز في الاصل المحركة واهتز تحرك فاستعمله في معنى الارتياح اى ارتاح لمعوده حين صعد به واستبشر لكرامته على ربه او اذ فرح اهل العرش بموته ١٢
 له قوله فضائل جريون وكان جريون طويل القامة جميلا حسنا ولذا سماه امير المؤمنين عمر رضي الله عنه يوسف هذه الامة ١٢ انما قوله ما حجبت الخوازي واسمعي من
 مجلس الرجال ومن اعطاء طلبته منه ١٢ انما قوله ما ادرك الخ ومعناه لو انفق احدكم مثل احد ذهابا ما بلغ ثوابه في ذلك ثواب نفقة احد اصحابي متدا ولا نصف متد وسبب
 تفصيل نفقتهم انها كانت في وقت الفروقة وضيق الحال ولان انفاقهم كان في نصرته عليه السلام وكذا اجهدهم وقد قال الله تعالى لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل الاية
 مع ما كان في انفسهم من المشقة والنور والخشوع والاخلاص ١٢ نودي مختصرا له قوله الانصار شعرا الخ الشعرا هو الثوب الذي يلبس البدين لانه يلبس شعرا والذئب هو الثوب الذي
 يكون فوق الشعرا وضعف الحديث هما القامة والناس العامة كذا في الدار النثرية ١٢ انما قوله لكانت امرا الخ المراد منه الانتقال عن النسب الولادى لانه حرام امراته ونسبه
 عليه السلام افضل الانساب وانما اذ النسب البلادى ومعناه لولا الهجرة من الدين ونسبها دينية لان نسب الى داركم قيل اذ صلى الله عليه وسلم اكرام الانصار والتعرض بان شفقة
 بعد الهجرة اعلى من النصره هذا حاصل ما قاله البغوي ١٢ فخره قوله الخوارج وهى فرقة من اهل الباطل خرجوا على علي رضي الله عنه ولهم عقائد فاسدة من بعض عقائد علي
 وعائشة ومن وقع بينهم الحرب من الصحابة ويكفرون من ارتكب الكبيرة قاتلهم على ومغوية رضي الله عنهما ١٢ انما قوله عند جبال الجحيم وفق الدال المهمله اخبرهم
 ناقصها ومؤذن اليد ومودون اليد ككروم ومضروب ناقصها وصغيرها ومؤذن اليد بالمثلثة وفق الدال المشددة المهمله صغيرها ومجتمعا وقيل اصله مؤذن يريده انه يشبه ثنا
 الثمى كسنبلة وهى راسه فقدم الدال على النون مثل جذب وجذب ويروى موتن بالهاء من ايتنت المرأة اذ اولدت بيتا وهوان يخرج رجلا الولد اولا كذا في الدار النثرية ١٢ انما
 له قوله ولولا ان تبطروا الخ البطر الطغيان عند النعمة اى ولولا خوف البطر منكم بسبب الثواب الذى اعد لقاتلهم فتمجروا بانفسكم لا خير لكم ١٢ انما قوله احدا
 الاسنان الخ من كان في اول العمر الاحلام جميع علمهم بالعلم وهو العقل يقولون من خير قول الناس اى اقوالهم يظاهاها خيرا وحسن لكن مخالف لعقائدهم واعمالهم ولذا
 قال لهم على ربه حين قال بعضهم لاحكام الله كلمة حق اريد بها الباطل اى ممن يؤمن بتلك الكلمة ولكن لا تاول على ما تاولتم به ١٢ انما قوله تراقبهم ترقوة
 هى العظم الذى بين ثغرة العنق والعاقن وزنها فعلاوة بالفهم وهما ترقوتان من الجانبيين والمعنى ان قرائتهم لا يرضها الله ولا يقبلها كانهما لم يجازوا وحلوقهم والمروق خروج
 السهم من الرمية من الجانب الاخر الرمية الصيد الذى ترمى فيه فينفذ فيه السهم كذا في الدار النثرية والقاموس ١٢ انما قوله في الحوررية الخ هم قوما من الخوارج ينسب
 الى الحور وابلد بالكوفة النصل حديد السهم والرمح والسيف ما لم يكن له مقبض والرمح جمع رصفة وهى عصيته تولى مدخل النصل فى السهم والقدر بالكسر
 هو سهم قبيل ان يراش وينصل القذذ بينهم ثم فتح جمع قذذ بالضم ريش السهم كذا في الدار النثرية والقاموس اى فشك فى تعلق شئ من الدم بالريش فلا يبرى فيه
 ايضا وفيه دليل على ان كثرة الصلوة والصيام والقربى لا ينفع مع العقيدة الفاسدة ١٢ انما قوله لولا ان احدثت شاة عبد الغنى الدهلوى رحمه الله تعالى
 له قوله هم شر الخلق والخلق قال فى النهاية الخلق الناس والخلقية البرهمة وقيل هما بمعنى واحد ويراد بهما جميع الخلائق ١٢ انما قوله ناس من
 امتى فيه اشعار بان اهل الاهواء داخله فى امته صلى الله عليه وسلم ما لم تكن اهواءهم موجبة للرد وللهذا لم يكفر احد من السلف الخوارج ١٢ انما
 عنه قال المزي فى الاطراف وقد وقع فى بعض نسخ ابن ماجه عن ابي هريرة وهو هو ايضا وفى رواية ابراهيم بن دينار عن ابن ماجه عن ابي سعيد على الصواب لكن
 ابن دينار لم يذكروا الا من طريق وكيع وحده انتهى والحديث معروف عن ابي سعيد اخرج الستة عنه ١٢ نقل من خط شيخنا -

عبيدة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بجرانه وهو يقسم التبر والغنائم وهو في حجر بلال فقال رجل عدل يا محمد فانك لم تعدل فقال ويحك ومن يعدل بعدك اذ الم اعدل فقال عمر بن الخطاب يا رسول الله حتى اضرب عنق هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا في اصحاب واصحاب له يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يبرقون من الدين كما يبرق السهم من الرمية حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسحق الازرق عن الاسعش عن ابن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخوارج كلاب لنا رجل ثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا الازرق عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينشؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم كلما خرج قرن قطع قال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلما خرج قرن قطع اكثر من عشرين مرة حتى يخرج في عراضهم الدجال حل ثنا بكر بن خلف ابو بشر ثنا عبد الرزاق عن معمر بن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج قوم في اخر الزمان اوفى هذه الامة يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم او حلقهم شيئا هم التخليق اذ ارايتهم وهم واذا القيتهم وهم فاقتلوهم حل ثنا سهل بن ابي سهل ثنا سفيان بن عيينة عن ابي غالب عن ابي امامة يقول شققتي قتلتوا تحت اديم السماء وخير قبلي من قتلوا كلاب اهل النار قد كانت هؤلاء مسلمين فصاروا كفارا قلت يا ابا امامة هذا شيء عني تقوله قال بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بيا اب امامة هذا شيء عني محمد ثنا خالي يعلى ووكيع وابو معوية قالوا ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جابر بن عبد الله قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة البدر قال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلح قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا يحيى بن عيسى الرطبي عن الاسعش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضامون في روية القمر ليلة البدر قالوا لا تضامون في روية ربكم يوم القيامة حل ثنا محمد بن العلاء الهذلي ثنا عبد الله بن ادريس عن الاسعش عن ابي صالح السمان عن ابي سعيد قال قلنا يا رسول الله انرى ربنا قال تضامون في روية الشمس في الظهيرة في غير سحاب قلنا لا قال قضاة في روية القمر ليلة البدر في غير سحاب قالوا لا قال انكم لا تضامون في روية الا كما تضامون في روية ما حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون انا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن حذاف عن ابي زرير قال قلت يا رسول الله انرى الله يوم القيامة وما اية ذلك في خلقه قال يا ابا زرير ليس كلكم يرى القمر خلقا به قال قلت بلى قال فانه اعظم ذلك اية في خلقه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون انا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن حذاف عن ابي زرير قال قلت يا رسول الله انرى ربنا من قنوط عبادة وقرب غيره قلت يا رسول الله اويضحك الرب قال نعم قلت لن نعظم من رب يضحك خيرا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن الصباغ قال ثنا يزيد بن هارون انا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن حذاف عن ابي زرير قال قلت يا رسول الله ان كان ربنا قبل ان يخلق خلقه قال كان في سماء ما تحتها هواء وما فوقه هواء وماء ثم خلق عرشه على الماء حل ثنا حميد بن مسعدة ثنا خالد بن الحرث ثنا سعيد عن قتادة عن صفوان بن محرز المازني قال بينا نحن مع عبد الله بن عمر وهو يطوف بالببيت اذ عرض له رجل فقال يا ابن عمر كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب في الجوى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدنى المؤمن من ربه يوم القيامة حتى يصع عليه كنيف ثم يقرره بذنوبه يقول هل تعرف فيقول يا رب اعرف حتى اذا بلغ منه ما شاء الله ان يبلغ قال اني سترتها عليك في الدنيا وان اغفرها لك اليوم قال ثم يطع صحيفا حسنا او كتابا يمينه قال واها الكافر والمنافق فينادي على رؤس الاشهاد قال خالد في الاشهاد شيء من انقطاع هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين حل ثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا ابو عاصم العبادي ثنا الفضل الرقاشي عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى

اعراضهم

قتيل كانوا

فقال

من تضامون

اكتنا نرى الله

الضحاك

و قد و

له قوله بالجرانه هي بكسر الهمزة وسكون ثمانية وقد تكسر العين وتشدد الراء وقال الشافعي رحمه الله في موضع بين مكة والطائف سمي بريطة بنت سعدا كانت تلعب بالجرانه وهي المرادة في قوله تعالى كالتق تقصت غزلها كذا في القاموس ١٢ الخاج **له قوله** كلما خرج قرن قطع الخ اي اهلك ودمر ولفظ عشرين مرة يحتمل ان يكون مقولة ابن عمر هذا الكلام منه صلى الله عليه وسلم اكثر من عشرين مرة ويحتمل ان يكون من مقولة النبي صلى الله عليه وسلم والمراد منه والله اعلم ان اهل الحق يقاتلونهم ويقتلونهم اكثر من عشرين مرة في كل قرن ومع ذلك يبقى منهم فرقة حتى يخرج في عراضهم ومواجهتهم الدجال والحاصل ان اهل الاهواء وان قاتلهم اهل الحق في قرن واحد اكثر من عشرين مرة لا يتبركون اهواءهم ١٢ الخاج **له قوله** سيما هم التخليق ليس فيه ذم التخليق بل هي علامة لتلك الفرقة **له قوله** كما ترون هذا القمر قال في جامع الاصول قد يحتمل الى بعض السامعين ان الكاف في قوله كما ترون كالف التشبيه للبرئ وانما هو كالف التشبيه للرؤية وهو فعل الرائي ومعناه ترون ربكم رؤيتهم يزاح معها الشك كرويتكم القمر ليلة البدر ولا ترتابون فيه ولا تسترون ١٢ زجاجة **له قوله** لا تضامون في روية روي تقصيف الميم من الضيم الظلم المعنى انكم ترونه جميعا لا يظلم بعضهم على بعض في رؤيته في روية روي تقصيف من ضيق كما يجري عنه روية الهلال انما يراه كل منكم موسعا عليه منفردا به ١٢ زجاجة **له قوله** فان استطعتم الخ قال القاسمي ترتيب قوله فان استطعتم على قوله سترون بالفاء يدل على ان المواطن على اقامة الصلوة والمحافظة عليها خلق بان يرى ربه ١٢ الخاج **له قوله** عليا به اي منفردا بنفسه اي الخلق الخاص يقع لكل واحد من المؤمنين كما ان كل مؤمن له تعلق خاص بجناب الرب تبارك وتعالى في الدنيا بسبب يحصل المنافع لذاته ويدعو منه ما يشاء الله **له قوله** كل واحد بحسب سؤاله حتى قالوا ان موليت القرب والوصول اليه تعالى جدد انفس الخلائق فانه قال لا يحيط بكلمته احد كما في قوله تعالى مثل نوره كمشكاة فيها مصباح الآية ١٢ الخاج **له قوله** عن وكيع بن حذاف عن ابي زرير قال قلت يا رسول الله انرى ربنا قال ابن حبان في صحيحه العرب تصنف الفعل الى الامر كما تصنف الى الفاعل قال فقوله ضحك ربنا يريد ضحك الله ملائكته وعبيدهم فنسب الضحك الذي كان من الملائكة الى الله على سبيل الامر والاداة ١٢ زجاجة **له قوله** لن نعظم من رب يضحك لان الضحك علامة الرضا فاذا رضى ربنا عنا كيف يدخلنا النار لا يجازي ربنا انك من تدخل لنا فقد اخزيت ١٢ الخاج **له قوله** كان في عمارها الفهم والمدحاب قال ابو عبيدة لا تدرى كيف كان ذلك العاء وفي رواية كان في عبي بالفتور ومعناه ليس معه شيء وقيل هو امر لا تدركه عقول بني آدم ولا يبلغ كنهه الوصف والفظن قال الازهرى نحن نؤمن به ولا نكفي اي نجري اللفظ على ما جاء عليه من غيرنا وويل كذا في اللسان ١٢ الخاج **له قوله** كان في عمار قال القاسمي ناصر الدين المنير وجه الاشكال في الحديث الظرفية والفوقية والتهتمية قال والجواب ان في بعضه على وعلى بعضه الاستيلاء اي كان مستوليا على هذا السحاب الذي خلق منه الخلق و كانه الضمير في فوقه يعود الى السحاب وكذلك تحت اي كان مستوليا على هذا السحاب الذي فوقه الهواء وتحت الهواء وروي بلفظ القصر في معنى والمعنى عدم ما سواها كانه قال كان ولم يكن معه شيء بل كل شيء كان عند ما عني لا موجودا ولا مدركا والهواء الفراغ ايضا العدم كانه قال كان ولا شيء معه ولا فوق ولا تحت انتهى ١٢ زجاجة **له قوله** عن صفوان بن محرز بنقد بيم الراء المهمله المكسور على الزاى ١٢ الخاج **له قوله** وقال خالد بن الحارث شيخ حميد بن مسعدة في لفظ على رؤس الاشهاد انه لم يتصل بسند وبقيت الحديث موصول بلا انقطاع ١٢ الخاج **له قوله** كذبوا الخ اي قالوا ما لا يليق بشانه ١٢ الخاج **له قوله** العباد ان نسبة العباد ان يفهم اوله وتشديد ثانياه هو جزيرة احاط بها شعبتا دجلة ساكتين في بحر فارس كذا في القاموس ١٢ الخاج الحاحية مولانا المعظم الشيخ عبد الغنى المجدى الدهلوى

الله عليه وسلم بيئنا اهل الجنة في نعيمهم اذ سبط لهم نور ففرغوا رؤسهم فاذا الرب قد اشرف عليهم من فوقهم فقال لسلام عليكم يا اهل الجنة قال
 وذلك قول الله سلام قولا من رب رحيم قال فينظر اليهم ينظرون اليه ولا يلتفتون الى شئ من النعيم ما داموا ينظرون اليه حتى يحجب عنهم
 بيق نوره وبركته عليهم في ريارهم حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش عن خزيمة عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ما منكم من احد الا سيكلمه به ليس بينه وبينه ترجمان فينظر عن امن منه فلا يرى الا شيئا قد مر ثم ينظر من اليسر منه فلا يرى الا شيئا قد
 ثم ينظر امامه فتستقبله النار فمن استطاع منكم ان يتقى النار ولو بشق تمرة فليقل حل ثنا محمد بن بشار ثنا ابو عبد الصمد عبد العزيز بن
 عبد الصمد ثنا ابو عمران الجوني عن ابى بكر بن عبد الله بن قيس الاشعري عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جنتان من فضة انيتهما
 وما فيهما وجنتان من ذهب انيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم تبارك وتعالى الارداء الكبرياء على وجه في جنة عدن
 حل ثنا عبد القدوس بن محمد ثنا سجاد عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن صهيب قال تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هذه الآية للذين احسنوا الحسنى وزيادة وقال اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار نادى مناد يا اهل الجنة ان لكم عند الله موعدا
 يريد ان ينجزكموه فيقولون وما هو الميثاق الله مواريثنا ويبيض وجوهنا ويدخلنا الجنة ويجننا من النار قال فيكشف الحجاب فينظرون
 اليه فوالله ما اعطاهم الله شيئا احب اليهم من النظر بعنى اليه ولا اقرلا عينهم حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو معوية ثنا الاعمش عن تميم بن سلمة
 عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت الحمد لله الذى وسع سمعه الاصوات لقد جاءت المجادلة الى النبي صلى الله عليه وسلم وانافى ناحية البيت
 تشكوز وجهها وما اسمع ما تقول فانزل الله قد سمع الله قول الذى تجادلون فى زوجهما حل ثنا محمد بن يحيى ثنا صفوان بن عيسى عن ابن عجلان عن ابيه
 عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب ربكم على نفسه بيعة قبل ان يخلق الخلق رحمتى سبقت غضبى حل ثنا ابراهيم بن
 المنذر الخزازى ويحيى بن حبيب بن عربى قال ثنا موسى بن ابراهيم بن كثير الانصارى الخزازى قال سمعت طلحة بن خراش قال سمعت جابر بن عبد الله
 يقول لما قتل عبد الله بن عمرو بن حزام يوم احد لقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جابر الا اخبرك ما قال الله لايك وقال يحيى بن
 حديثه فقال يا جابر الى اراك منكسرا قال قلت يا رسول الله استشهد لى وترك عيالا ودينا قال فلا يشرك بما لقي الله به اباك قال بلى يا رسول الله قال
 ما لكم الله احدا قط الا من وراء حجاب وكلم اباك كفاحا فقال يا عبدى فمن على عطك قال يا رب تحببني فاقتل فيك ثانية فقال الرب سبى ان انه
 سبق منى انهم اليها لا يرجعون قال يا رب فابغ من ورائى قال فانزل الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا بل حياء عند
 ربهم يرزقون حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا وكيع عن سفيان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان الله يضحك الى رجلين يقتل احدهما الاخر كلاهما دخل الجنة يقاتل هذا فى سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على قاتله فيسلم فيقاتل فى
 سبيل الله فيستشهد حل ثنا حرملة بن يحيى ويونس بن عبد الاعلى قال ثنا عبد الله بن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب حدثنى سعيد بن
 المسيب ان ابا هريرة كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض الله الارض يوم القيامة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول نا الملك
 ابن ملوك الارض حل ثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن الصباح ثنا الوليد بن ابى ثور الهذلي عن سماك عن عبد الله بن عميرة عن الاعمش بن
 قيس عن العباس بن عبد المطلب قال كنت بالبطحاء فى عصاة وفيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرت به سحابة فنظر اليها فقال ما اسمون
 هذه قالوا السحاب قال والمرن قالوا والمرن قال والعنان قال ابو بكر قالوا والعنان قال كرترون بينكم وبين السماء قالوا لا ندرى قال فان

بيئنا

قوله ثنا يحيى

من عن ابن منه
من عن اليسر منه

عندكم

انها

له قوله بيئنا اهل الجنة في نعيمهم الخ هذا الحديث اوردته ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق عبد الله بن عبيد الله وهو ابو يعقوب العبادى عن الفضل وقال موضوع الفضل
 رجل سوره قال وقال لعقبة هذا الحديث لا يعرف الا لعبد الله بن عبيد الله ولا يتابع عليه النحوى والذى رايت فى كتاب العقيل ما نصه عبد الله بن عبيد الله ابو يعقوب العبادى
 منكرو الحديث وكان الفضل يرى القدر كاد ان يغلب على حديثه الوهم لم يزد على ذلك وهذا التضعيف لا يقضى الحكم على حديثها بالوضع ثم ان له طريقا اخر من حديث ابى
 هريرة وقد سفته فى اللآلى المصنوعة فى او اخر كتاب البحث ١٢ زجاجة **قوله** قد اشرف عليهم هذا يوم الرجال والنساء لعمول لفظ اهل الجنة وقد اختلف فى النساء هل يرون ربه
 على اقوال وافروت المسئلة بالتاليف ١٢ زجاجة **قوله** فينظر من امن منه اى يرى كل جهة من الجهات كى يجد انيسا او شقيبا فيضرب بسبب ١٢ انجاس **قوله** ولو يشق
 تمرة الخ قال المظهرى يعنى اذ عرفتم ذلك فاحذروا من النار ولا تظلموا واحدا ولو يشق تمرة وقال الطيبي يحتل ان يقال المعنى اذ اعرفتم ان لا ينفعكم فى ذلك اليوم شئ الا اعمال
 الصالحة وان اما مكمل النار فاجعلوا الصدقة جنة بينكم وبينها ولو يشق تمرة ١٢ زجاجة للسيوطى **قوله** فى جنة عدن قال النورى اى والناظرون فى جنة عدن
 فوظف للناظر وقال القرطبي فى جنة عدن متعلق محذوف فى موضع الجاهل من القوم كانه قال كائنين فى جنة عدن وقال الطيبي على وجه حال من رداء الكبرياء والعامل معن النفي
 قوله فى جنة عدن متعلق بمعية الاستقرار فى الطرف ١٢ زجاجة **قوله** للذين احسنوا الحسنى وزيادة اى الذين اجادوا الاعمال الصالحة وقربوها باخلاص الحسنى اى المثوبة
 الحسنى وهى الجنة وتكر قوله زيادة ليفيد ضربا من التخييم والتعظيم بحيث لا يقادر قدره ولا يكتشفه كنهه وليس ذلك الا لقاء وجهه الكريم ١٢ طيبي **قوله** ان لكم عند الله
 موعدا الخ اى يعنى زائد ما وعد الله لكم من النعم والحسنى وزيادة ١٢ انجاس **قوله** جاءت المجادلة وهى حولة بنت ثعلبة بن اصرم الانصارى الخزرجية ويقال خويلة
 بالتصغير وزوجها اوس بن الصامت ١٢ انجاس **قوله** كتب ربكم على نفسه بيعة الخ عرض المؤلف من ايراد هذا الحديث ههنا والله اعلم ان فيه اثباتا لكتابتها باليد القليلة
 والرحمة وهما صفتان وكيفية الصفات ان تؤمن بما ولا تنكلم فى تاويلها وفيه حجة على الجهمية كما نرى ١٢ انجاس **قوله** كتب ربكم الخ قال التوريشى يحتل ان يكون المراد
 بالكتاب اللوح المحفوظ ويحتل ان يكون المراد القضاء الذى قضاه وقال النورى غنم الله تعالى ورحمته يرجعان الى عقوبة العاصى واثابة للطيب والمراد بالسبق ههنا وبالغلبة فى
 الحديث الاخر كثرة الرحمة وشمولها كما يقال غلب على وزان قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة اى اوجب ووعده ان يرجم قطعاً بخلاف ما يترتب على مقتضى الغضبة العقاب
 فان الله تعالى غفور كريم يتجاوز عنه بفضله قال الشاعر **قوله** وانى وان اوعدته ووعدهته بمجلب ابعادى مخبر موعدى ١٢ زجاجة **قوله** وكلم اباك كفاحا اى مواجهة
 ليس بينهما حجاب ولا رسول كذا فى الدال الشير وفى الحديث اشكال وهوان الله تعالى قال ما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا او من وراء حجاب او يرسل رسولا فيوحى باذنه
 ما يشاء فالحجاب ان الآية مخصوصة بدار الدنيا فلا يتصور فى الدنيا كلام الله تعالى مع عبده مواجهة لان اجساد الدنيا كثيفة لا يلىق بها التعلق الذاتى لان الله تعالى لما
 تجل للجبل جعله دكا وخرم موسى صعقا واما فى الآخرة فالتعليمات تحصل للارواح والاجساد المثالية لاجساد الجنة وفى حديث اشكال اخر وهوان روح المديون
 محبوس بدينه لا يعرج فى السماء كما جاء فى الاحاديث ولكن هذا محمول على ما اذا الميت وقاعد دينه وكان عبد الله بن عمرو بن حزام ابو جابر ترك لدينه وقاع
 واهتما فجاورا وانكساره كان بسبب استيفاء الدين بالتركة ولهذا اقل استشهد ابى وترك عيالا ودينه ويمكن ان يجاب عنه بان عدم كون روحه محبوسا لان شهادته
 سبب لعفو حقوق العباد وقال الشيخ المجدد رحمه يعبس روح المديون بعد موته اذ الميراث لروحه العروج فى الدنيا فاذا حصل له العروج بالملوك والجدبة لم يحبس
 شئ بعد الموت ١٢ انجاس **قوله** اموات اى كساثر الاموات بل لهم خصوصية وهى انهم يعطون اجسادا متشكلة بطيور خضر ١٢ انجاس **قوله** يقبض الله الارض
 وذلك بين النفتين والمراد باليمين يده المقدس لان كلتا يديه يمن وهو منزلة عن الجهات ١٢ انجاجة

بينكم وبينها افا واحد الاثني او ثلثا وسبعين سنة والسماء فوقها كك حجة عند سبع سموات ثم فوق السماء السابعة بحرا بين اعلاه واسفله
 كما بين سماء الى سماء ثم فوق ذلك ثمانية اوعال بين اطلاقهم وركبهم كما بين سماء الى سماء ثم على ظهورهن العرش بين اعلاه واسفله كما
 بين سماء الى سماء ثم الله فوق ذلك تبارك وتعالى محل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا اسفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابى هريرة ان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله امر في السماء ضربت الملائكة اجنحتها خضعوا بالقول كأنه سلسله على صفوان فاذا فرغ من قولها
 قالوا ما ذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير قال فيسمعها مسترقوا السمع بعضهم فوق بعض فيسمع الملائكة الكلمة فيلقها الى من تحته فربما
 ادركه الشهاب قبل ان يلقها الى الذي تحته فيلقها على لسان الكاهن او الساحر فربما لم يدرك حتى يلقها فيكذب معها مائة كذبة فتصدق
 تلك الكلمة التي سمعت من السماء حل ثنا على بن محمد ثنا ابو بصير عن الامش عن عمرو بن مرة عن ابى عبيدة عن ابى موسى قال قام فينا رسول
 الله صلى الله عليه وسلم خمس كلمات فقال ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام يخفض القسط ويرفعه ويرفع اليه عمل النهار قبل عمل الليل والليل
 قبل عمل الليل عمل النهار سبحانه النور لو كشفه لاحرق سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه حل ثنا على بن محمد ثنا وكيع ثنا المسعودي
 عن عمرو بن مرة عن ابى عبيدة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام يخفض القسط ويرفعه
 سبحانه النور لو كشفه لاحرق سبحات وجهه كل شئ ادركه بصره ثم قرأ ابو عبيدة ان بورك من في النار ومن حولها وسبحان الله رب العالمين
 حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن هارون ابنا محمد بن اسحق عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 يمئن الله بلاى لا يغيضها شئ من الليل والنهار وبدا الاخرى الميزان يرفع القسط ويخفض قال رأيت ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه
 لم ينقص مما في يدي شيئا حل ثنا هشام بن عمار وحماد بن عمار قال لا تتأخذ عبد العزيز بن ابى حازم حدثني ابى عن عبيد الله بن مقسم عن عبد الله
 ابن عمر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول يا اخي الجبار سموت وارضيه بيده وقبض ثيبه فجعل يقبضها ويسبها
 ثم يقول انا الجبار ابن الجبارون ابن المتكبرون قال ويتميل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يمينه وعن يساره حتى نظرت الى المنبر يقرئ من اسفل
 منه حتى اتى اقول اساقط هو رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا ابن جابر قال سمعت يسير بن
 عبيد الله يقول سمعت ابا ادريس الخولاني يقول حدثني النواس بن سمعان الكلابي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا من
 قلب الابن اصبعين من اصابع الرحمن ان شاء اقامه وان شاء ازاله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا مثبت القلوب ثبت
 قلوبنا على دينك قال والميزان بيد الرحمن يرفع اقواما ويخفض آخرين الى يوم القيمة حل ثنا ابو كريب محمد بن العلاء ثنا عبد الله بن
 اسمعيل عن مجالد عن ابى الوداع عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليضحك الى ثلاثة للصف في الصلوة
 وللرجل يصلي في جوف الليل وللرجل يقاتل اراه قال خلف الكتيبة حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسراءيل عن عثمان بن
 ابن المغيرة الثقفي عن سالم بن ابى الجعد عن ابى عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه على الناس في الموسم فيقول
 الارجل يميلني الى قومه فان قريشا قد منعوني ان ابلغ كلامي حل ثنا هشام بن عمار ثنا الوزير بن صبيح ثنا يونس بن حبيب عن ابي الدرداء
 عن ابى الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى كل يوم هو في شأن قال من شأن ان يغفر ذنبا ويفرح كريا ويرفع قوما ويخفض
 آخرين باب من سن سنة حسنة او سيئة حل ثنا محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك بن عمير عن المنذر بن
 جبر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فعمل بها كان له اجرها ومثل اجر من عمل بها لا ينقص من
 اجورهم شيئا ومن سن سنة سيئة فعمل بها كان عليه وزرها ووزر من عمل بها لا ينقص من اجورهم شيئا حل ثنا عبد الوارث بن
 عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني ابى عن ايوب عن محمد بن سدير عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فحسب عليه

بغير
 شئ
 ان الملك
 قوما
 اعظم
 جابر
 من بعد
 رجل من الجاهليين

له قوله وسبعين سنة قال الطيب المراد بالسبعين ههنا الكثير لا القدر بدليا ودوان ما بين السماء والارض وبين كل سماء مسيرة خمسمائة سنة وجمع الحافظ ابن حجر
 بان خمسمائة باعتبار البطي وهدن ابا اعتبارا الحديث ١٢ زجاجة **قوله** ثمانية اوعال وهم ملائكة على صورة الاعدال كما قال الله تعالى ويجعل عرش ربك فوقهم
 يومئذ ثمانية اوعال جمع وعل بالكسر تيس الجبل ١٢ الجاه **قوله** ثم الله فوق ذلك قال الطيب اراد صلى الله عليه وسلم ان يشغلهم عن السفليات الى العلويات
 والتفكر في ملكوت السموات والعرش ثم يترقوا الى معرفة خالقهم وليستكفوا عن عبادة الاصنام ولا يشركوا بالله فاخذ في الترقى من السحاب ثومن السموات ثومن البحر ثم
 من الاعدال ثومن العرش الى ذى العرش فالترقى بحسب العظمة لا المكان فان الله تعالى فوق ان يكون العرش منزله ومستقره بل الله خالقه وهو منزله عن الجهة والمكان ١٢
 زجاجة **قوله** قالوا الحقى عن قول الله تعالى وما قضاة وقدره بلفظ الحقى والحيب الملائكة المقربون كجبرئيل وميكائيل ونحوها وقوله الحق منصوب على انه
 صفة مصدر محذوف تقديره قالوا قال الله تعالى الحقى ويحتمل الرفع بتقدير قوله الحقى والقول يجوز ان يراد به كناية عن وان يراد بالحق ما يقابل الباطل والمراد بكنى هو
 من سببها الحوادث اليومية بان يغفر ذنبا ويفرح كريا ويرفع قوما ويخفض آخرين ويعزذ ليلا ويذل عزوا وهكذا ويجوز ان يراد به القول المسطور في اللوح المحفوظ ١٢ زجاجة مختصرا
قوله سبحانه النورى سبحانه خلاف الحجب المعهودة فهو حجب عن خلقه بانوار عزه وجلاله ولو كشف ذلك الحجب وتجلي لم يبق مخلوق الا احترق وفي القاموس سبحات
 وجه الله انواره وفي الدر المنثور قال ابو عبيدة اى جلاله ونوره قال ولما سمع سبحات الا في هذا الحديث ١٢ الجاه **قوله** ثم قرأ ابو عبيدة الذي روى هذا الحديث عن ابى عمرو
 الاية التي في شأن موسى عليه السلام واولها اذا قال موسى لاهله انى انتن ناراسا تكم منها بخيرا وخذوة من النار لعلكم تصطلون فلما جاءها نودي ان بورك من في النار الاية و
 غرض ابى عبيدة عن قراءة هذه الاية ان موسى عليه السلام مع عظمته وجلالته احتجب عن ربيته تعالى بالنار وما رآه سبحانه ولذا انزه ذاته بقوله تعالى وسبحان الله رب العالمين
 اى منزلة ذاته تعالى ان يراه احد في الدنيا واما رؤية نبينا صلى الله عليه وسلم فلم تكن في الدنيا لانها كانت في المعارج والمعارج في عالم اخر غير هذا العالم ومع ذلك انكرها
 كثير من الصحابة ومن بعدهم ١٢ الجاه **قوله** يا اخي الجبار قال البيهقي عن ابى عبيدة عن ابى عبيدة عن ابى عبيدة عن ابى عبيدة عن ابى عبيدة عن ابى عبيدة عن ابى عبيدة
 بقدرته الباهرة القويهمون عليها الافعال العظما التي تتصل دونها القوى والتقدير وتحميها الافهام والفكر على طريقة التمثيل وقال المظهرى اعلم ان الله تعالى منزلة عن الحدوث وصفة
 الاجسام وكل ما ورد في القرآن والاحاديث في صفاته مما يبنى عن الجهة والقوية والاستقرار والتزول ونحوها فلا تخوض في تاويله بل تؤمن بما هو مدلول تلك الالفاظ على المعنى
 الذي اراد الله سبحانه وتعالى مع التنزيه عما يوهم الجسمانية والجهة ١٢ الجاه **قوله** وقبض بيده اى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده حكاية عن ربه تعالى ثم
 يقول اى الله معطوف على ياخذ والجملة السابقة من مقولة الراوى معترضة وكان تحركه وقبضه صلى الله عليه وسلم من هيبة وعظمته تعالى ١٢ الجاه **قوله** اراه الخ لعل هذا
 قول ابى سعيد الخدرى اى اظن ان الحى صلى الله عليه وسلم قال خلف الكتيبة وهي القطعة العظيمة من الجيش اى اذا فرغ من الكتيبة من القتال وخاف رجل واحد منهم عن
 التولى يوم الزحف فبرزت للقتال وهذا المعنى المذكور في الجاه ١٢ الجاه **قوله** عن ام الدرداء الخ اسمها هجمة وقيل هجمة وهي الصخرة واما الكبرى فاسمها خيرة ولا رواية لها في هذا الكتاب
 وههنا هجمة والصخرة تابعة ثقة وقيمة من الثالثة كذا في التقريب ١٢ الجاه **قوله** فحسب عليه لعل هذا الرجل كان محمدا جازعا لى النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة فقال

فقال رجل عندي كذا وكذا قال فما يقى في المجلس رجل الا تصدق عليه بما قل او اكثر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استن خيرا فاستن به
 كان له اجرة كاملا ومن اجور من استن به ولا ينقص من اجورهم شيئا ومن استن سنة سيئة فاستن به فعليه وزر كما ولا ومن اوزار الذي استن به
 ولا ينقص من اوزارهم شيئا حل ثنا عيسى بن حماد المصري انبا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن سعد بن سنان عن انس بن مالك عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم انه قال بما دعا الى ضلالة فانتج فان له مثل وزر من اتبعه ولا ينقص من اوزارهم شيئا وبما دعا الى هدى فانتج فان له
 مثل اجور من اتبعه ولا ينقص من اجورهم شيئا حل ثنا ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي
 هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من اتبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن دعا الى ضلالة
 فعليه من الاثم مثل اثم من اتبعه لا ينقص ذلك من اثمهم شيئا حل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابو نعيم ثنا اسرا عيل عن الحكم عن ابي جحيفة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم من سن سنة حسنة عمل بها بعد كان له اجرة ومثل اجورهم من غير ان ينقص من اجورهم شيئا ومن سن سنة سيئة فعل بها بعد
 كان عليه وزر ومثل وازرهم من غير ان ينقص من اوزارهم شيئا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن ليث عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن دعا الى هدى او الى ضلالة فانتج فان له من الاجر مثل اجور من اتبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا
 من احيا سنة من سنتي فعل بها الناس كان له مثل اجر من عمل بها لا ينقص من اجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة فعل بها كان عليه اوزار من عمل بها
 لا ينقص من اوزارهم شيئا حل ثنا محمد بن يحيى ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني كثير بن عبد الله عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول من احيا سنة من سنتي قدامي بعدى فان له من الاجر مثل اجر من عمل بها من الناس لا ينقص من اجور الناس شيئا
 ومن ابتدع بدعة لا يرضاها الله ورسوله فان عليه مثل اثم من عمل بها من الناس لا ينقص من اثم الناس شيئا باب فضل من تعلم القرآن وعلمه
 حل ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد القاطن ثنا شعبة وسفيان بن علقمة بن مرثد عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمى عن عثمان بن عفان
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شعبة خيركم وقال سفيان افضلكم من تعلم القرآن وعلمه حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان بن علقمة
 ابن مرثد عن ابي عبد الرحمن السلمى عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضلكم من تعلم القرآن وعلمه حل ثنا انهر بن مروان
 ثنا الحارث بن نبهان ثنا عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد عن ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال
 واخذ بيدي فاقعدني فاقعدني مقعدى هذا اقربى حل ثنا محمد بن بشار ومحمد بن المنبجى قال ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن ابي موسى
 الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الاترجة طعمها طيب ريحها طيب مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل التمرة
 طعمها طيب لاريحها ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الرمانة طعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الخنزيرة طعمها مؤثر لاريح
 لها حل ثنا ابو بكر بن خلف ابو بشر ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا عبد الرحمن بن بديل عن ابيه عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه و
 سلم ان الله اهلين من الناس قالوا يا رسول الله من هم قال هم اهل القرآن اهل الله وخاصته حل ثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار
 الحمصي ثنا محمد بن حرب عن ابي عمر عن كثير بن زاذان عن عاصم بن حمزة عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن وحفظ
 ادخله الله الجنة وشققت في عشرة من اهل بيته كلهم قد استوجبوا الجنة لنا حل ثنا عمرو بن عبد الله القرظي ثنا ابواسامة عن عبد الحميد بن جعفر
 عن المقبري عن عطاء مولى ابي احمد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا القرآن واقرأوه وارقدوا فان مثل القرآن ومن تعلمه
 فقام به كمثل جراب محشو مسكا يفوح ريح كل مكان ومثل من تعلمه فرقد وهو في جوفه كمثل جراب او كى على مسك حل ثنا ابو مروان محمد بن

كان

له قوله من استن اي من اتى بطريقه مرضية فاستن به اي فاقدي به كذا في المجموع 12 البخار **له قوله** فعلية وزر الخ ولا يعارض هذا الحديث قوله تعالى لا تزدر ذنبا
 اخرى فان من سن سنة سيئة فمزاها هذا الان الامتثال وزر الايساب وزر ولذلك يقول اهل النار ربنا اربنا الذين امنلنا من الجن والانس نجعلها تحت اقل منا ليكون من الاسفلين
 والمراد من الجن ابليس ومن الانس قابيل لانها اول من سن الكفر والقتل 12 البخار وقال القاري وحكمة ذلك ان من كان سببا في ايجاد الشيء سمحت نسبة ذلك الشيء اليه على الدوام
 وبدوام نسبة اليه يعاقب ثوابه وعقابه لانه الاصل فيه 12 مرقاة **له قوله** من دعا الى هدى الخ قال البيضاوي افعال العباد وان كانت غير موجبة ولا مقضية للشواب والعقاب
 بذواتها الا انه تعالى اجري عادته بربط الثواب والعقاب بها ارتباط المسببات بالاسباب وفعل العبد ماله تاثير في صدوره بوجه فكما يترتب الثواب والعقاب على ما يباشره ويزاد
 له يترتب كل منهما على ما هو مسبب في فعله كالارشاد اليه والحث عليه ولما كانت الجهة التي بها استوجب المسبب لاجزاء غير الجهة التي استوجب بها المسبب لم ينقص اجره من
 اجرة شيئا وقال الطيبي الهدى في الحديث ما يهتدى به من الاعمال وهو بحسب التكثير مطلق شائع في جنس ما يقال له هدى يطلق على القليل والكثير والعظيم والحقيق اعظم هدى
 من دعا الى الله وادناه هدى من دعا الى امة الاذى عن طريق المسلمين ومن ثم عظم شأنه الفقيه الداعي المنذر حتى فضل واحد منهم على الف عابد لان نفعهم بجمع الاشخاص والاعصار الى يوم
 الدين 12 زجاجة **له قوله** عمل بها بعدة اي بعد استئذنه فانه من اقتدى به في حبه اذ بعد عاقبته كان له من اجورهم اوزارهم 12 البخار **له قوله** لازما لدعوته اي لاهل عتق
 فان من دعا الناس الى شيء كان اتباعه معه قال الله تعالى احشر والذين ظلموا وازواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله فاهد وهم الى صراط الحميم والمراد من الدعوة جزاء دعوى
 فان الاعمال تجرى مع عملها وبالقوة حسنة كانت اوسنة 12 البخار **له قوله** من احيا سنة الخ قال المظهرى السنة ما وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم احكاما للدين وهي قد تكون في
 كوكبة الفطر وغيره من كصلاة العيد وصلاة الجماعة وقراءة القرآن في غير الصلاة وتحصيل الطهور وما اشبه ذلك واحياءها ان يعمل بها ويحرم من الناس عليها ويحثهم على اقامتها 12 زجاجة للسيوطي
له قوله خيركم الخ قال المظهرى يعني اذا كان خيرا الكلام كلام الله فكذلك خير الناس بعد النبيين من يتعلم القرآن ويعلمه وقال القاري لكن لا بد من تقييد التعلم والتعليم بالانحلال
 وقال الطيبي اي خيرا الناس باعتبار التعلم والتعليم من تعلم القرآن 12 مرقاة **له قوله** قال واخذ بيدي الخ لعل هذا القول قول عاصم بن محمد بن عبد الله لانه كان امام القراء في زمانه وانتبه قراءته في الافاق
 اي قال عاصم اخذ مصعب بن سعد بيدي فاقعدني فاقعدني مقعدك هذا اي مجلس تعليم القرآن والله اعلم 12 البخار **له قوله** الارجحة هو بعض الهمة وسكون التاء وضعم الراء وتشد يد الحميم في رواية
 البخاري بنون ساكنة بين الراء والهميم الخفة وفي التاموس الارجح والارجحة والترجحة والترجحة معروفة وهي احسن الثار عند العرب قال الطيبي اعلم ان كلام الله تعالى تاثير في باطن العبد ظاهر
 وان العباد متعا وتون في ذلك فمنهم من له النسيب لا وفر من لك التاثير وهو المؤمن القاري ومنهم من لا نصيب له بالكلمة وهو المنافق الحقيق ومنهم من له تاثير في ظاهره دون باطنه وهو الخبيث
 او بالبعكس هو المؤمن الذي لم يقره 12 مرقاة مع اختصاصه **له قوله** وشققت في عشرة الخ في رد على المعتزلة حيث قالوا ان الشقاعة لا تكون في حط الوزر بل تكون في رفع الدرجة فقط بناء
 على ما اخترعوه بان مرتكب الكبيرة يغلب في النار 12 البخار **له قوله** اهل الله الخ قال في النهاية اي حفظه القرآن العا لمون به هم اولياء الله والمخلصون به اختصاصا من اهل الانسان 12 ز
له قوله واقرأوه وارقدوا الظاهر ان الواق في قوله دارقدا يعني اذ فرغوا من قراءة القرآن او لا تؤمنوا فالمراد منه ان من شاء قرأه الاجر ومن شاء قد فعله الوزر ثم بين
 المتألمين او الواو للجمع اي اجمعوا القراء مع المرقود كما كان دابة صلى الله عليه وسلم بحيث لا تشاء الادرايته مصليا ولا تشاء الادرايته نائما 12 البخار المحامية تولاها الحديث
 شاه عبد الغنى الد هلوى رحمه الله تعالى -

آن

خيرك

في التوراة هم
البرار

العاكفة

عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عامر بن واثة ابي الطفيل عن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بن الخطاب بعسفان وكان عمر استعمل
 على مكة فقال عمر من استخلفت على اهل لوادي قال استخلفت عليهم ابن ابي قال ومن ابن ابي قال رجل من مواليها قال عمر فاستخلفت عليهم مولى قال
 انه قارئ كتاب الله تعالى عالم بالفرائض قاض قال عمر ما ان نبيكم صلى الله عليه وسلم قال ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع به اخوين حل ثنا
 العباس بن عبد الله الواسطي ثنا عبد الله بن غالب العباداني عن عبد الله بن زياد الجعفي عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن ابي ذر قال قال لي رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر لان تغد فتعلم آية من كتاب الله خير لك من ان تصلي مائة ركعة ولان تغد فتعلم يا ابا من العلم عمل به او لم يعمل خير من
 ان تصلي الف ركعة يا ابي فضل العلماء والحث على طلب العلم حل ثنا بكر بن خلف بن بوشير ثنا عبد الله بن عمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين حل ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا مروان بن جناح عن يونس بن
 يسيرة بن حلبس انه حدثه قال سمعت مغوية بن ابي سفيان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الخيرة عادة والشريعة حجة ومن يرد الله به
 خيرا يفقهه في الدين حل ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا روح بن جناح ابو سعيد عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقيه واحد اشد على الشيطان من الفاعل حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الله بن داود عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير
 ابن قيس قال كنت جالسا عند ابي الدرداء في مسجد مشق فاتا رجل فقال يا ابا الدرداء انتيك من المدينة من المدينة الرسول صلى الله عليه وسلم يحدث
 بلغني انك تحدث به عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فما جاء بك فاجابك غيره قال لا قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا الى الجنة وان الملائكة لتضع اجنحتها لرضا طالب العلم وان طالب العلم يستغفر له من في
 السماء والارض حق الحيتان في السماء وان فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ان العلماء ورثة الانبياء ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا
 درهما انما ورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافرح حل ثنا هشام بن عمار ثنا حفص بن سليمان ثنا كثير بن شنظير عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم وواضع العلم عند غزاه له كفضل الحنظل في الجاهل والذاهب حل ثنا ابو بكر
 ابن ابي شيبة وعلی بن محمد قال ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مسلم كربة من
 كرب لدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة والله
 في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب
 الله ويتدارسونه بينهم الا حفتهم الملائكة ونزلت عليهم السكينة وعشيهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده ومن ابطأ به عمله لم يسرع به نسبه حل ثنا
 محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن عاصم بن ابي الجعد عن زرين حبش قال تبت صفوان بن عسال المرادي فقال ما جاء بك قلت انظر العلم قال
 فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من خارج خرج من بيته في طلب العلم الا وضعت له الملائكة اجنتها رضى بما يصنع حل ثنا ابو بكر
 ابن ابي شيبة ثنا حاتم بن اسمعيل عن حميد بن عمار عن المقبري عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء مسجدك هذا الا لخير
 يتعلمه او يعلمه فهو بمنزلة المهاج في سبيل الله ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر الى متاع غيره حل ثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن
 خالد ثنا عثمان بن ابي عاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن ابي امانه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بهذا العلم قبل ان يقبض قبضه ان يرفع
 وجع بين اصبعيه الواسطة واللق تلى الابهام هكذا قال العالم والمتعلم شريكان في الاجر والاخير في سائر الناس حل ثنا بشر بن هلال لصواف ثنا داود

له قوله يا ابا ذر لان تغد فتعلم آية الحديث يدل على ان تعلم العلم خير من كثرة الاعمال لان تعلم آية خير من مائة ركعة ولهذا قال صلى الله عليه وسلم العلماء ورثة
 الانبياء وقال احمد الحامي رحمه الله للشيخ المودود الجعفي الجاهل مسخرة للشيطان فاذهب تعلم العلم ولا تترشد للناس الى سبيل الرشاد كما كان ابا ذر يفعلون وذلك الحديث
 ايضا على ان العالم ان لم يعمل بعلمه يمحيث جاء الموت بغتة او اشتغل في تعليم الناس بحيث فاته الاعمال جوزى بمثل ما جوزى العامل ولذا قال فقهاؤنا ان العالم اذا صار مرجعا للناس
 ترك السنن الرواتب ولم يجزله ان يخرج الى الغزوة والجهاد اذا لم يكن في البلد عالم غيره وفي الحديث دليل ايضا على ان تعلم العلم خير من تعلم القرآن اذا قرأ ما يصعب به الصلوة بعشر حجة
 ولذلك قال الفقهاء الحنفية يوم القوم اعلمهم بكتاب الله شارقهم به ١٢ اجماع الحاجة **له قوله** الخيرة عادة والشريعة حجة الخ المراد منه والله اعلم ان الانسان مجبول على الخير قال
 الله تعالى فطرنا الله التقي فطرنا الله عليها لا يتبدل خلق الله ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون وقال صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا وولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه
 او يمجسانه الحديث والشريعة والحجة بالعلم المحقق ويقال للنفس الطموح لانه منصوب بعد اواة الانسان كما جاء في الخبر اعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك فالمراد منه ان النفس
 تنظر وتضطر الى الشرف والواجب على كل انسان ان يزيل تلك الشرارة عن نفسه بما جاء من موعدة الله ورسوله فان الانبياء قد بعثوا الترقية النفوس قد اقم من ذكها وقد خاب من
 دشمها ١٢ اجماع **له قوله** ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وذلك اشارة الى رذالة الدنيا وانهم لم يورثوا منها الا بقدر ضرورتهم فلم يورثوا منها شيئا مبالغة في تنزيههم
 عنها ولذا قال قيل الصوفي لا يملك ولا يملك وفيه ايمان الى كمال كلامهم على الله تعالى في انفسهم واولادهم وشعاربان طالب الدنيا ليس من العلماء الورثة ولا يبروا الاعتراض بانه كان لبعض
 الانبياء غناء كثير لان المراد انهم ما تركوا بعد هم مبرراتا لاولادهم واولادهم واولادهم واولادهم واولادهم واولادهم واولادهم واولادهم واولادهم واولادهم واولادهم واولادهم واولادهم
 الله عليه وسلم يقسم في المسجد فقاموا سرايا فلم يجدوا فيه الا القرآن والذكر والجماس العلم فقالوا ايا من اقلت يا ابا هريرة فقال هذا ميراث محمد صلى الله عليه وسلم يقسم بين ورثته و
 ليس ميراثه دنيا كره ١٢ اجماع **له قوله** طلب العلم فريضة على كل مسلم سئل الشيخ عفي الدين النوري عن هذا الحديث فقال انه ضعيف وان كان صحيحا وقال تلمذ الحافظ جمال الدين
 المزي هذا الحديث روى من طريق تبلغ رتبة الحسن وهو كما قال فاني رايت له خمسين طريقا وقد جعلتها في جزء قال البيهقي في المدخل اما اراد والله اعلم العالم الذي لا يسم المبالغة العاقل
 جهله او علم ما يطرأ له خاصة او اراد انه فريضة على كل مسلم حتى يقوم به من فيه كفاية ثم روى عن ابن المبارك انه سئل عن تفسير هذا الحديث فقال ليس هو الذي يظنون انما طلب العلم
 فريضة ان يقع الرجل في شئ من امور دينه فيسأل عنه حتى يعلمه وقال البيضاوي المراد من العلم هنا ما لا مندوحة للعبد عن تعلمه كعرفة الصانع والعلوم بوحدة نية ونبوة رسوله وكيفية
 الصلوة فان تعلمه فرض عين ١٢ اجماع **له قوله** وواضع العلم عند غزاه له قال الطيبي يشعر بان كل علم يخص باستعداد وله اهل فاذا وضعه في غير موضعه فقد ظلم مثل معنى الظلم
 بتقليد اخر الحيوان بانفس الجواهر النجسين ذلك الوضع والتقدير قال الشيخ ابو حفص السهروردي اختلف في العلم الذي هو فريضة قيل هو علم الاخلاص ومعرفة النفس والنفوس ما يفسد
 الاعمال لان الاخلاص ما موربه كما ان العمل ما موربه وخدم النفس وغرورها وشهواتها تحرب مبادئ الاخلاص ما موربه فصار علم ذلك فرضا وقيل معرفة الخواطر وتقصيها لان الخواطر
 منشأ الفعل وبذلك يعرف الفرق بين لمة الملك وبين لمة الشيطان وقيل هو طلب علم الحلال حيث كان اكل الحلال فريضة وقيل هو علم البيع والشراء والتكاف والطلاق اذا اراد
 الدخول في شئ من ذلك يجب عليه طلب علمه وقيل هو علم الفرائض الخمس التي بقي عليه الاسلام وقيل هو علم التوحيد بالنظر والاستدلال او النقل وقيل هو علم الباطن وهو ما
 يزاد به العبد يقينا وهو الذي يكتب بصحة الصالحين والزهاد والمتعبدين فهم وارثو علم النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ اجماع **له قوله** ان العلم من الانبساط نبط العلم اي يظهره
 ويفشي والاسستياط الاستفراج والنهط والنهيط الماء الذي يخرج من قعر البئر اذا حضرت كذا في الدر المنثور اي جئت لانها العلم وتحصيله من العلماء ١٢ اجماع **له قوله**
 من جاء مسجدي هذا الخ هذا بيان المواضع لانه مخصوص بالمسجد النبوي كما في حديث مسلم ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم
 السكينة الحديث او هذه الفضيلة مختصة بالمسجد النبوي على ساكنها الف الف تحيات والمسجد الاخر تيم لها في تلك الفضائل ١٢ اجماع الحاجة لمولانا الحديث شاه عبد الغني الذي هو صلى الله

تخبر
أحد ما والأخر

ابن الزبير قال عن بكر بن خنيس عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم من بعض حجرة
فدخل المسجد فاذا هو بمجلقين أحدهما يقرأ القرآن ويدعون الله والأخرى يتعلمون ويعلمون فقال النبي صلى الله عليه وسلم كل على خير هؤلاء يقرأون القرآن
ويدعون الله فان شاء اعطاهم وان شاء منعهم وهؤلاء يتعلمون ويعلمون وانما بعثت معلمي فجلس معهم يا أيها من بلغ علما حل ثنا محمد بن عبد الله بن
نمير وعلي بن محمد قال ثنا محمد بن فضيل ثنا ليث بن ابي سليم عن يحيى بن عبا دابي هبيرة الانصاري عن ابي عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
سلم نصر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه زاد في علي بن محمد ثلاث لا يغفلن عليهن قلب امرأ مسلم خلا
العمل لله والنصر لامة المسلمين ولزوجهما عنهم حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابي عن محمد بن اسحق عن عبد السلام عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم
عن ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا خفيف من منى فقال نصر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه
منه حل ثنا علي بن محمد ثنا خالي يعقوب وحده ثنا هشام بن عمار ثنا سعيد بن يحيى قال ثنا محمد بن اسحق عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه حل ثنا محمد بن بشار و محمد بن الوليد قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سالك عن عبد الرحمن بن عبد الله عن
ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال نصر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه زاد في علي بن محمد ثلاث لا يغفلن
عليها ثنا قرة بن خالد ثنا محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه وعن رجل اخر هو افضل في نفسه من عبد الرحمن بن ابي بكر قال خطيب
الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال ليبلغ الشاهد الغائب فانه رب مبلغ يبلغه او عي له من سامع حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة
ح وحده ثنا اسحق بن منصور ثابا النضر بن شميل عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده مغوية القشيري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ
الشاهد الغائب حل ثنا احمد بن عبد الله بن عبد العزيز بن محمد الدراودي حدثني قدامة بن موسى عن محمد بن الحسين التميمي عن ابي علقمة مولى
ابن عباس عن يسار مولى ابن عمر عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليبلغ شاهدكم غائبكم حل ثنا محمد بن ابراهيم الدمشقي ثنا بشر بن
اسماعيل الحلبي عن معان بن رفاعه عن عبد الوهاب بن بخت المكي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نصر الله امرأ سمع مقالتي
فوعاها ثم يبلغها عن فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه يا أيها من كان مفتاحا للخير حل ثنا الحسين بن الحسن المروزي ثابا
محمد بن ابي عدي ثنا محمد بن ابي حميد ثنا حفص بن عبيد الله بن انس عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الناس مفاتيح للخير
مغاليق للشروان من الناس مفاتيح للشروان مغاليق للخير فطوبى لمن جعل الله مفاتيح الخير على يديه وويل لمن جعل الله مفاتيح الشر على يديه حل ثنا هرون
ابن سعيد الايلي بوجع ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
هذا الخير خزائن لتلك الخزائن مفاتيح فطوبى لعبد جعله الله مفتاحا للخير مغلاقا للشر وويل للخير مغلاقا للشر مغلاقا للخير يا أيها من كان مفتاحا
للناس للخير حل ثنا هشام بن عمار ثنا حفص بن عمر عن عثمان بن عطاء عن ابي عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ليس يغفر
للعالمون في السموات ومن في الارض حتى الحياتان في البحر حل ثنا احمد بن عيسى المصري ثنا عبد الله بن وهب عن يحيى بن ايوب عن سهل بن معاذ
ابن انس عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من علم علما فله اجر من عمل به لا ينقص من اجر العامل حل ثنا اسمعيل بن ابي كريمة الحارثي حل ثنا
محمد بن سلمة عن ابي عبد الرحيم حدثني زيد بن ابي انيسة عن زيد بن اسلم عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير ما يغفل الرجل من بعد ثلاث ولد صالح يدعوله وصدقة تجرى يبلغه اجرها و علم يعمل به من بعد قال ابو الحسن وحده ثنا ابو حاتم محمد بن يزيد بن
سنان الرهاوي ثنا يزيد بن سنان يعني اباة حدثني زيد بن ابي انيسة عن فليم بن سليمان عن زيد بن اسلم عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يذكر نحوه حل ثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن وهب بن عطية ثنا الوليد بن مسلم ثنا مزروق بن ابي الهذيل حدثني الربيع

بن

التي

معاذ

له قوله فان شاء اعطاهم اي فضلا ما عنده من الثواب وان شاء منعهم اي عدلا وفي تقديم الاعطاء على المنع ايماء الى سبق رحمة غضبه وفي الحديث روى المعتزلة حيث ادجوا
الثواب فاستحقوا العقاب ١٢ مرقة له قوله وانما بعثت معلمي اي بتعليمهم لا بالتعلم من الخلق ولذا اكتف به ثم جلس معهم كذا قال الطيبي واجلس معهم لاحتياجهم الى التعليم
منه صلى الله عليه وسلم كما اشار بقوله بعثت معلما والله اعلم ١٣ مرقة له قوله نصر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه
والذين وانما اراد حسن خلقه وقدره ١٤ رجاءه له قوله نصر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه وقد قيل في الدنيا رغبة
في الآخرة حتى يرى رونق الرضاء والنعمة لانه يسه في فضارة العلم وتحديد السنة استحق ورب للكثير اي رب حامل فقه الى من هو افقه منه وقد قيل القليل يكما سمع اذا المراد بتبليغ الشيء
العامل للشامل للخلال الثلث والاقوال والافعال الصادرة من النبي صلى الله عليه وسلم واعماله به ببديل ما كما في رواية والسامع امرأ هو اعم من العبد ١٥ له قوله ثلاث لا يغفلن
الاعلال وهو الحيانة ويروي بفتح الياء من الغل هو الحقد والشتماء ويحتمل ان يكون قوله عليه السلام حال كونه متصفا بهذا الخصال
الثلث لا يصدر عنه الحيانة والحقد والشتماء ولا يدخله مما يزيد من الحق والحاصل ان هذه الخصال الثلاث مما يستصحب به القلوب فمن تمسك بها ظهر قلبه من الحيانة والحقد وغيرها
من الرذائل ومحتمل ان يكون قوله عليه السلام متعلقا بقوله يغفلن اي لا يغفلن في هذه الخصال يعني ان من شات قلب المسلم ان لا يغفلن ولا يحسد فيها بل ياتي بها بما يعين نقصان في حق من حقدتها
١٦ الخياح له قوله اخلاص العمل لله معنى الاخلاص ان يقصد بالعمل وجهه ورضاه فقط دون غرض اخر ونيوي واخرى كنعو الخيعة ولذا انها ولا يكون له غرض ونيوي من سمعة و
رياء والاول اخلاص الحماة والثاني اخلاص العامة وقال الفصيل بن عياض العمل لغير الله شرك وترك العمل لغير الله رياء والاخلاص ان يخلصك الله منها والنصيحة وهي ارادة الخير للمسلمين
اي كاتفهم ولزوجهما عنهم اي موافقة المسلمين في الاعتقاد والعمل الصالح من صلوة الجمعة والجماعة وغير ذلك ١٧ مرقة له قوله عليا ثنا محمد بن بشار داى املا هذا الحديث
عليها يحيى بن سعيد من كتابه ١٨ الخياح له قوله وعين رجل اخر هو محمد بن عبد الرحمن هو افضل في نفسه الظاهر انه قول قرة بن خالد يقول ان ابن سيرين حدثنا هذا الحديث من رجل
اخر هو افضل عندى من عبد الرحمن ١٩ الخياح له قوله فرب حامل فقه غير فقيه لكن يحصل له الثواب لنتفحه بالنقل ورب حامل فقه فقد يكون فقيها ولا يكون افقه فيحفظ
ويعيه ويبلغه الى من هو افقه منه ما لا يفهمه الحامل او الى من يصرفه منه اشارة الى فائدة النقل والداخى اليه ٢٠ مرقة له قوله ان هذا الخير خزائن الخ
يعني الذين الغرض منه ان اموالهم من الوحدانية والصلوة والزكوة وغيرها اسباب لخزائن الآخرة لان الاعمال اسباب الجزاء فمن كان اعماله حسنة كان جزاؤه حسنا
وبالعكس والمراد من مفاتيح الخير الرجال الذين سببهم الله تعالى لعبادة بايصال الخير من اهل المعرفة والعلم والجهاد والرياسة في ذلك الامر لان نبياء عليهم السلام ثم
للصحة شرعية هم من المجتهدين والعلماء والزهاد والعرفان كما ان رياسة الشر لا يلبس والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم ٢١ الخياح له قوله ولد
صالح يدعوله انما ذكره عاءه محريضا للولد على الدماء لانيه حتى قيل يحصل للوالد ثواب من عمل الولد الصالح سواء دعا لابي ام لا كما ان من غرس شجرة يجعل للغارث ثواب
يا كل ثمرتها سواء دعاله الاكل املا قوله وصدقة تجرى يبلغه اجرها فيدوم اجرها كالوقف في وجوه الخير وفي الازهار قال اكثرهم في الوقف وشبه مما يدوم اجرة
وقال بعضهم هي القناة واللين الحاربية المسيلة ٢٢ مرقة

يختلف

حدثني ابو عبد الله الاغر عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علمه ونشره وولدا
صالحا تركه ومصحفا ورثه او مبيدا بناءه او بيبا لا ين السبيل بناءه او نهرا اجراه او صدقة اخرجها من ماله في صحته وحياته يلحقه من بعد موته حل ثنا
يعقوب بن حميد بن كاسب المديني حدثني اسحق بن ابراهيم عن صفوان بن سليم عن عبيد الله بن طحان عن الحسن البصري عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال فضل الصدقة ان يتعلم المرء المسلم علمها ثم يعلمه اخاه المسلم باب من كره ان يوطأ عقباه حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا سويد بن
عمر وعنه حماد بن سلمة عن ثابت عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن ابىه قال ما رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكنا قط ولا يطأ عقباء جلا
قال ابو الحسن وحدثنا حازم بن يحيى ثنا ابراهيم بن الحجاج السامعي ثنا حازم بن سلمة قال ابو الحسن وحدثنا ابراهيم بن نصر الهمداني صاحب القفيز ثنا
ابن اسمعيل ثنا حازم بن سلمة حل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابو المغيرة ثنا معان بن رفاعة حدثني علي بن يزيد قال سمعت القاسم بن عبد الرحمن يحدث عن
ابى امامة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في يوم رشح يد الحرقون بقيق الغرقد وكان الناس يمشون خلفه فلما سمع صوت النعال وقر ذلك في نفسه فجلس
حتى قد هم امامه لئلا يقع في نفسه شئ من الكبر حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفين عن الاسود بن قيس عن نعيم الغزالي عن جابر بن عبد الله
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا مشى من اصحابه امامه وتركوا ظهورهم للملائكة باب الوصاة بطلبة العلم حل ثنا محمد بن الحارث بن اسد
المصري ثنا الحكم بن عبيدة عن ابى هارون العبيدي عن ابى سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيا تكم اقوام يطلبون العلم فاذا ارادتموهم
فقولوا لهم مرحبا مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم واقنوهم قلت للحكم ما اقنوهم قال علموهم حل ثنا عبد الله بن عامر بن زرارة ثنا
المعلم بن هلال عن اسمعيل قال دخلنا على الحسن نعوده حتى ملأنا البيت فقضى رجله ثم قال دخلنا على ابى هريرة نعوده حتى ملأنا البيت فقضى
رجليه ثم قال دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ملأنا البيت وهو مضطجع لجنب فلما ارانا قبض رجله ثم قال انه سيا تكم اقوام بعد
يطلبون العلم فرحبوا بهم وحيوهم وعلوهم قال فادركنا والله اقواما رجبونا ولا حيونا ولا علمونا الا بعد ان كنا نذهب اليهم فيحفوننا حل ثنا
علي بن محمد ثنا عمرو بن محمد العنقري ان ابى سفين عن ابى هريرة قال اذا اتينا ابى سعيد الخدري قال مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا ان الناس كمنبع وانهم سيا تكم من اقطار الارض يتفقهمون في الدين فاذا جاؤكم فاستوصوا بهم خيرا **الانتفاع بالعلم**
والعمل به حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة قال كان من دعاء النبي صلى الله
عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع ومن عاء لا يسمع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عبد الله
ابن مبر عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزيدي
علمي والحمد لله على كل حال حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا يونس بن محمد وشريك بن النعمان قال ثنا فلان بن سليمان عن عبد الله بن عبد الرحمن بن عمر
ابى طوالة عن سعيد بن يسار عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلم علما لم يتفقه به وحيث الله لا يتعلمه الا لصيب به عرضا من
الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة يعني ربحها قال ابو الحسن ان ابى ابا حاتم ثنا سعيد بن منصور ثنا فلان بن سليمان فذكر نحوه حل ثنا هشام بن عمار ثنا
حماد بن عبد الرحمن ثنا ابوكرب الازدي عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من طلب العلم ليماري به السفهاء اوليياهي به العلماء وليصرف
وجه الناس اليه فهو في النار حل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابى هريرة عن ابى هريرة عن ابى جريح عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا تعلموا العلم لتبأهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ولا تحيزوا به المجالس فمن فعل ذلك فالنار النار حل ثنا محمد بن الصباح ان ابى
الوليد بن مسلم عن يحيى بن عبد الرحمن الكندي عن عبيد الله بن ابى برة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان انا سامن امتي سيتفقوني
هو ابن المغيرة بن ابى برة وقد ينسب للاحداه ويقال له عبد الله بكر الهذلي

افقوهم
قلنا افقوهم
وهو مضطجع

له قوله ان يوطأ عقباه توطئة العقب كناية عن الشئ خلفا حل يقال فلان موطأ العقب اي كثير الاتباع يتبعه الناس ويمشون وراءه كذا في الدر المنثور ١٢٠٠ **انما حله** قوله ياكل
متكنا قيل المراد من الاكعاء التربع لان المتربع اذا جلس كان اعتمادا على الارض اتم بخلاف التورك والاقعاء لان هذا من جدد اهل الشرة والتختر والاقعاء وغو من عادة المتواضعين
لهذا قال صلى الله عليه وسلم اكل كما ياكل العبد لان العبد اذا كثر ما يكون مشغولا بالخدمة فلما تيسر له الفراغ للاكل فياكل كما ياكل العبد او متورا مثلا وفيه كمال التواضع
صلى الله عليه وسلم **له قوله** ولا يطأ المرء الا يمشي خلفه رجلا وكان صلى الله عليه وسلم يقول خلفا ظهره للملائكة والتمسوة تتدفق بالحادم الواحد فاكثاره لا يكون الا للاحتشام
والجبل والتكلف وعباد الله ليسوا بمتكلفين كما ورد في الحديث وسبحون ورضا حجة ذلك في الحديث الا في ١٢٠٠ **له قوله** قال ابو الحسن هو علي بن ابراهيم بن سلمة القطان تلميذ ابن
ماجة صاحب هذه النسخة عاده ان يذكر بعض اسانيد بلا واسطة ابن ماجة من الشيوخ الاخرين في هذه النسخة لعلوه كذا ههنا ذكر السندين الاخرين في كل واحد منهما شيخان بينه
وبين حماد بن سلمة وبواسطة ابن ماجة تكون بينه وبين حماد ثلث واسطة ١٢٠٠ **له قوله** وقر ذلك في قوله في القلب سكنه فيه وثبت كذا في الدر المنثور ١٢٠٠ **له قوله** لئلا
يقع في نفسه الخ كان صلى الله عليه وسلم قدوة للناس ففعله عليه السلام لئلا يرهق من ذلك والا فذا انه صلى الله عليه وسلم ارفع وابعدان يقع في نفسه شئ من الكبر ١٢٠٠ **له قوله**
باب الوصاة او وصاة توصية عهد اليهم والاسم الوصاة بالقر والوصاية والوصية كلها بفتح الواو وكذا في القاموس ١٢٠٠ **له قوله** واقنوهما اي علموهما واحفظوا لهم قنيتهم العلم
يستغنون بها اذا احتاجوا اليه كذا في المجمع القنية بالكسر والضم ما اكتسبه وخزنه لحاجة كذا في القاموس ١٢٠٠ **له قوله** قبض رجله توصيا للمسلمين وقوله فرحبوا بهم التوسيع
الدعاء بالرحمة والتوسيع وهذا من عادة العرب يقولون للداخل عليهم مرحبا وقوله مقدر اي ارحبوا مرحبا وسعة والقبضة الدعاء بالحياة وكان عادة اهل الجاهلية انهم
يدعون بطول البقاء لقولهم عمرك الله الف سنة والمراد ههنا التقية الشرعية من التسليم والمصافحة ١٢٠٠ **له قوله** قال فادركنا الخ الظاهر انه من قول الحسن البصري كان يشكو
عن شات رجال نصروا انفسهم لتعليم العلم ثم تجبروا وتكبروا من تعليمه للفقراء والمساكين ولم يكن هذا الاجد العمارة رضوان الله تعالى عليهم والله اعلم ١٢٠٠ **له قوله** من
علم لا ينفع اي لا يهذب الاخلاق الباطنة فيسخر منها الى الافعال الظاهرة ويجعل بها الثواب الاجل وانشدت سه يامن تقاعد عن مكارم خلقه ليس افتخار بالعلوم والذخيرة من لم
يهذب علمه اخلاقه لم ينفعه بعلومه في الآخرة ١٢٠٠ **له قوله** ومن دعاء لا يسمع قال في النهاية اي لا يستجاب ولا يستجبه فكانه غير مسموع يقال اسمع دعائي اي اجبه
لان غرض السائل الاحابة والقبول ١٢٠٠ **له قوله** ومن قلب لا يخشع الخ قال الطبري علوان في كل من القرائن لا ربح ما يشعربان وجودة مهي على غيبة وان الغرض منه تلك
الغاية وذلك ان تحصيل العلوم انما هو للانتفاع بها فاذا لم ينتفع لا يخلص منه كفا فابل يكون وبالاذن ذلك استعاذ منه وان القلب انما خلق لان يخشع بهاربه وينشرح
لذالك الصدور يقذف النور فيه فاذا لم يكن كذلك كان القلب قاسيا فوجب ان يستعاذ منه قال الله تعالى فويل للعاسية قلوبهم وان النفس انما يعتد بها اذا غابت عن الخرد
وانابت الى دار الخلود والنفس اذا كانت منهومة لا تشبع حريصة على الدنيا كانت احدي عدو للمرء فاولى ما يستعاذ منه هي وعد ما يستجابه الدعاء دليل على ان الدعاء لم ينفع بغير
ولم يخشع قلبه ولم تشبع نفسه ١٢٠٠ **له قوله** لا ما رالها مرجلال الدين السيوطي رحمة الله عليه **له قوله** ولا تحيزوا الخ التحيز التمكن والتقرر المراد منه لا تمكنوا في قلوب
الناس لتكونوا صدرا للمجالس فانه من اشد اضرار الدنيا لانها خرم ما يخرج من قلوب الصديقين حل لجاه وهذه عقبه كقوة العلماء لا يجوز منه الا المخلصون ١٢٠٠ **له قوله** **له قوله**
فالنار النار مبتدأ خبره محذوف اي النار وفيه كرهه للتاكيد للاهتمام في الزجر والله اعلم ١٢٠٠ **له قوله** قال في الاطراف كذا قال ابى ابن ماجة في سنة انتفا
وقد اورد الحديث في الاطراف في ترجمة شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو والدمع بن شعيب عن جده عبد الله بن عمر وعزاه الى ابى داود وابن ماجه ١٢٠٠ نقل من خط شيخنا ١٢٠٠

في الدين ويقروا القرآن ويقولون نأتى الامراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا ولا يكون ذلك كما لا يحبتي من القنار الا الشوك كذلك لا يحبتي من قريهم الا قال محمد بن الصباح كانه يعنه الخطايا حمل ثنا علي بن محمد ومحمد بن اسمعيل قال لا ثنا عبد الرحمن بن محمد الحاربي ثنا عمار بن سيف عن ابي مخنف البصرى وحديثنا علي بن محمد ثنا اسحق بن منصور عن عمار بن سيف عن ابي معاذ عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من جباب الخزن قالوا يا رسول الله وما جباب الخزن قال واد في جهنم تعوذ منه جهنم كل يوم اربع رايه مرة قيل يا رسول الله ومن يدخله قال عد القراء المرائين باعمالهم وان من ابغض القراء الى الله الذين يزورون الامراء قال الحاربي الجوزة قال ابو الحسن حدثنا حازم بن يحيى ثنا ابو بكر بن ابي شيبه و محمد بن مير قال ثنا ابن مزيه عن معاوية النخعي وكان ثقة ثم ذكر الحديث بخوة باسناده حل ثنا ابراهيم بن نصر ثنا ابو عثمان فلان بن اسمعيل ثنا عمار بن سيف عن ابي معاذ قال قال مالك بن اسمعيل قال عمار لادري محمد او انس بن سيرين حل ثنا علي بن محمد والحسين بن عبد الرحمن قال لا ثنا عبد الله بن مزيه عن معاوية النخعي عن نهشل عن الضمالي عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال لوان اهل العلم صبا نوا العلم ووضعوه عنداه له ليسادوا به اهل زمانهم ولكنهم بذلوه لاهل الدنيا لينا لوابه من دنياهم فما نوا عليهم سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول من جعل له يومها واحدا اهم اخرته كفاه الله همد نياها ومن تشعبت به الهوم في احوال الدنيا لم يبال الله في اي اوديتها هلك قال ابو الحسن حدثنا حازم بن يحيى ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ومحمد بن عبد الله بن مير قال ثنا ابن مزيه عن معاوية النخعي وكان ثقة ثم ذكر الحديث بخوة باسناده حل ثنا زيد بن اخزم وعبد بن الوليد قال لا ثنا محمد بن عباد الهنائي ثنا علي بن المبارك الهنائي عن ابيوب السخيتي عن خالد بن دريك عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من طلب العلم لغير الله او اراد به غير الله فليتبوا مقعده من النار حل ثنا احمد بن عاصم العبادي ثنا بشير بن ميمون قال سمعت اشعث بن سوار عن ابن سيرين عن حذيفة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تعلموا العلم لتبوا هواه العلماء اولتماروا به السفهاء اولتصرفوا وجوه الناس ليكم فمن فعل ذلك فهو في النار حل ثنا محمد بن اسمعيل انا وهو بن اسمعيل الاسدي ثنا عبد الله بن سعيد المقرئ عن جدته عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم العلم ليلبا به العلماء ويماري به السفهاء ويصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله جهنم يا سب من سئل عن علم فكتمه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا اسود بن عامر ثنا عمار بن زاان ثنا علي بن الحكم ثنا عطاء عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يحفظ علما فيكتمه الا اتى به يوم القيمة يلجأ بلجما من النار قال ابو الحسن اى القطان وحديثنا ابوطامر ثنا ابو الوليد ثنا عمار بن زاان فنذكر نحوه حل ثنا ابو محمد ان العثماني محمد بن عثمان ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن عبد الرحمن بن هرم عن الاعرج انه سمع اباهميرة يقول والله لولا ايتان في كتاب الله تعالى ما حدثت عنه يعني عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ابدا لولا قول الله ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب الى اخر الايتين حل ثنا الحسين بن ابى السحر العسقلاني ثنا خلف بن تميم عن عبد الله بن الصخر عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ العن اخر هذه الامة اولها فمن كتم حديثا فقد كتم ما انزل الله حل ثنا احمد بن الازهر ثنا الهيثم بن جميل حدثني عمر بن سليم ثنا يوسف بن ابراهيم قال سمعت انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سئل عن علم فكتمه الحجه يوم القيمة يلجأ من نار حل ثنا اسمعيل بن حبان بن واقد الثقفي ابو اسحق الواسطي ثنا عبد الله بن عاصم ثنا محمد بن داود عن صفوان بن سليم عن عبد الرحمن بن ابى سعيد الحداد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من علم ما ينفع الله به في امر الناس امر الدين الحجه يوم القيمة يلجأ من نار حل ثنا محمد بن حفص بن هشام بن زيد بن انس بن مالك ثنا ابو ابراهيم اسمعيل بن ابراهيم الكرابيسي عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سئل عن علم يعلمه فكتمه الحجه يوم القيمة يلجأ من نار **ابواب الطهارة وسنتها** باب ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ابى رجبانة عن

ابى معاذ
يدخلها
المجود
النجوى
وايضا
وايضا
وايضا
اد
تاد
عنه القائل
حدثنا ابراهيم
ابن نصر
الحسن القائل
من نقله خط
شعبان
الجزء الاول
والجزء الاول
والجزء الاول

له قوله ويقروا القرآن الخ اي بالقراءة وتفسير الايات ويأتون الامراء لحاجة ضرورية اليهم بل لظهار الفضيلة والطعم لما في ايديهم من المال والجاه فاذ قيل لهم كيف جمعوا بين التقرب اليهم يقولون نأتى الامراء فنصيب اي نأخذ من دنياهم ونعتزلهم اي نهملهم بديننا بان لا نشاركهم في اثم يرتكبهون قال صلى الله عليه وسلم ولا يكون ذلك اي لا يجتمع ولا يستقيم ما ذكر من الجمع بين الضدين ثم مثل وقال كما لا يحبتي اي لا يدخل من القنار بشوك الا الشوك لانه لا يميل الا الجوزة والا لم فالاستثناء منقطع كذلك لا يحبتي اي لا يحصل من قريهم الا الخطايا وهي مضرة في الدين **له قوله** للقراء هويهم القنار الرجل لتعبه يقال تقرأتك اي تعبته والجمع القراء والقراء ايضا جمع قارى مثل كافر وكفار وغرضه قوله يزورون الامراء من غير ضرورة لطلبهم بل طمعا في مالهم وجاههم ولذا قال بئس اللقير على ابا لامر ونعم الامر على باب الفقير فان الادل مشعرا به متوجها الى الدنيا والثاني مشعرا به متقربا الى الآخرة قوله الجوزة جمع جازاي الظلمة لان زيارة الامير العادل عبادة **له قوله** صابوا العلم الى حفظه عن المهانة يحفظ انفسهم عن المذلة وملازمة الظلمة ومما حياهم اهل الدنيا قوله لسادوا به واوقوا بالسيادة وفضل السعادة بسبب الصيانة والوضوح عند اهلا لكرامة دون اهلا لاهاثة اهل زمانهم اي كما لا وشرف الان من شان اهل العلم ان يكون الملوك فحسبهم تحت اقدامهم واقل ما هم وطوع ارادتهم واحكامهم قال الله تعالى يرفع الله الذين امنوا وكنتم واذنوا العلم درجات **له قوله** انه سمع الحاربي ان اباهميرة خاف من نفسه حرصا للحياة والدنيا فقته اهل العلم على احد لكن لما نظروا في عيبه لكان اختيارا فشاءوا على تكتمان لانه من ابنته بليتين اختار هونهما ولين هذا الاضيق للعالم والعاملان وتركوا عملها بسبب خوف الحياه والرياء ولكن يجهدان بليبا في الاحتراز عن هذه البلية العظيمة ولهذا قالوا العرف الناس بالله ثقا اشد منهم خشية وخوف ابى هريرة عن ذلك الامر وشهيقه وعشيقه ثلاث مرار مشهوره **له قوله** اذا لعن المرء منه اهل الباطل من الروافض والخوارج وغيرهم اي من ادرك هذا الزمان فغلبه انطها رماض الصيامه وفضائلهم مثلا وقد تصدق بها جماعة من ائمة المسلمين حتى استشهدوا لامر ابو عبد الرحمن النخعي صاحب السنن على انها رفضيلة على رضى الله عنه حين سأل رجل من المبتدعة حيث قال لا تترك رفضيلة معاوية فقال اما كيف لرفضية ان يكون حاله كفافا واذا له الرضا كل يحب على رضى الله عنه فخره من المنصور ورضي بوجه منراها شد بلا يفتى حل الى بيته ومات وقتل واحقق الامام احمد بن حنبل في فنته خلق القرآن والعناء الاخرقوا بتلوا بيليا بسبب لتصنيف واظهار الحق لا يكا وحصر هريرة اغبار الحاجة **له قوله** من سئل عن علم الخ قال الخطا في هذا في العلم الذي يلزمه تعليمه اياه كن راي من ربي الاسلام ويقول بحسب الاسلام وكن راي حديث عهد بالاسلام لا بحسب الصلوة يقول على كيف صلى وكن جاهر مستغنيا في حلال وحرام يقول فتوى وارشدا في فانه يلزم في هذه الامور لا يمين التجاوه فمن كان انما مستقفا للوعيد وليس كذلك في نوافل العلوم التي لا ضرورة بالناس الى معرفتها ومنهم من يقول هو علم الشهادة **له قوله** من سئل عن علم وهو علم يحتاج اليه السائل في امر ديني ثم كتمه بعد ما اجاب او يمنع الكتاب الجهرى ادخل في فمه ليجار لانه لا الصنائع النبوية لان كتمان المناقم الدنياوية جائز لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استطاع ان ينفع احد من المسلمين فلينفعه فكتمان اهل الصنائع مما عاتم ممنوع ايضا ولكن لا يجزئ المرتبة التي تسحق مما هذا الوعيد بل هو من كتمان الدين واما ما ينفع في الدنيا ويفسر في الآخرة فكتمان مسخس حل **له قوله** ابواب الطهارة وسنتها اي من الحد والحجب واصلاها النفاقة من كل عيب حلال ومعنوي ومنه قوله ثقا منهم اناس يتطهرن ولما كانت لعنة نية العلم الصلوة افضل العبادات والطهارة من شرطها المتوقف عنها عليها عقب ابواب العلم بابواب الطهارة

سفينة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن هارون عن قتادة عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع حل ثنا هشام بن عمار ثنا الربيع بن بدير ثنا ابو الوهب عن جابر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع حل ثنا محمد بن المؤمل بن الصباح وعبد بن الوليد قال ثنا ابو بكر بن يحيى ابن زيان ثنا حبان بن علي عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الله بن محمد بن عجيل بن ابي طالب عن ابيه عن جدته قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزي من الوضوء مد ومن الغسل صاع فقال رجل لا يجزئنا فقال قد كان يجزي من هو خير منك وأكثر شعرا يعني النبي صلى الله عليه وسلم باب لا يقبل الله صلوة بغير طهور حل ثنا محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد بن محمد بن جعفر بن وحيد ثنا بكر بن خلف بن بوشرخ بن المقرئ ثنا يزيد بن زريع قالوا ثنا شعبه عن قتادة عن ابي الميمون بن اسامة عن ابيه اسامة بن عمير الهذلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة الا بطهور ولا يقبل صدقة من غلول حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن سعيد وشباب بن سوار عن شعبة بن شوحه حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا اسرائيل عن سماك بن وحيد ثنا محمد بن يحيى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة الا بطهور ولا صدقة من غلول حل ثنا سهل بن ابي سهل ثنا ابو زهير عن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن سنان بن سعد عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول حل ثنا محمد بن عجيل ثنا الخليل بن زكريا ثنا هشام بن حسان عن الحسن بن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة بغير طهور ولا صدقة من غلول باب مفتاح الصلوة الطهورة حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفين بن عبد الله بن محمد بن عجيل عن محمد بن الحنفية عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الصلوة الطهورة وتحريرها التكبير وتحليلها التسليم حل ثنا اسويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن ابي سفين بن طريف السعدي وحيد ثنا ابو كريب محمد بن العلاء ثنا ابو معوية عن ابي سفين السعدي عن ابي زهرة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مفتاح الصلوة الطهورة وتحريرها التكبير وتحليلها التسليم باب المحافظة على الوضوء حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفين بن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خيرا عما لكم الصلوة ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن حل ثنا اسحق بن ابراهيم بن حبيب ثنا المعتمر بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان من افضل عما لكم الصلوة ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن حل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابن ابي مريم ثنا يحيى بن ايوب حدثني اسحق بن اسيد عن ابي حفص الدمشقي عن ابي امامة رفع الحديث قال استقيموا وتعلموا ان استقيمتم وخيرا عما لكم الصلوة ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن من باب الوضوء شرط الايمان حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا محمد بن شعيب بن شابور اخبرني معوية بن سلام عن اخيه انه اخبره عن جدته ابي سلام عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي مالك الشكري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبأغ الوضوء بشرط الايمان والحمد لله مملأ الميزان والتسليم والتكبير مملأ السموات والارض والصلوة نور والركوة برهان والصابر ضياء والقرآن حجة لك او عليك كل الناس يغذون فبائع نفسه فمعتقها او موبقها ثواب الطهور حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احداكم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفع الله عز وجل بها درجة وحط عنه بها خطيئة وحتى يدخل المسجد حل ثنا اسويد بن سعيد حدثني حفص بن عيسى حدثني زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصائحي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فمضمض واستنشق خرجت خطاياه من فاه وانفها واذا غسل وجهه خرجت خطاياه من وجهه حتى تخرج من تحت اشقار عينيه فاذا غسل يديه خرجت خطاياه من يديه فاذا مسح براسه خرجت خطاياه من راسه حتى تخرج من اذنيه فاذا غسل رجله خرجت خطاياه من رجله حتى تخرج من تحت اظفار رجله وكانت صلواته ومشيئه الى المسجد نافذة حل ثنا ابو بكر بن ابي

هذا

لا يقبل صلوة

خير

ان يستقيموا

ملا

قمة

له قوله يتوضأ بالمد الخ قال النووي اجم المسلمون على ان الماء الذي يجزي في الوضوء والغسل غير مقدر بل يكفي فيه القليل والكثير اذ وجد شرط الغسل وهو جريان الماء على الاجزاء قال العلماء والمسحوب ان لا ينقص في الغسل عن صاع ولا في الوضوء عن مد والصاع خمسة ارطال وتثلث بالبغداد والارطال وتثلث وبه يقول الشافعي وذلك معتبر على التقريب على التخييد وعند الحنفية الصاع ثمانية ارطال والمد ارطال ١٢ فخره قوله قد كان يجزي من هو خير منك يعني ان كنت تريد الطهارة والنظافة للاحتياط والتقوى فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم احوط واتق منك وان كنت تزعم ان الماء لا يصل الى شعرك للكثرة فكان النبي صلى الله عليه وسلم اكثر شعرا منك فالغرض ان الاسراف في الماء بسبب الترهات الباطنة ممنوع عنه ١٢ انما قوله لا يقبل الله صلوة الا بطهور هو بالعلم الطهور وبالفهم الماء الذي يتطهر به لئلا ينقل ما يحرمه الله في القبول ما يحرمه في الصحة كما هو هنا وما يحرمه في الثواب قوله ولا صدقة هي التي طهارة النفس من ذللة البخل وقلة الرحمة قوله من غلول بالغنم على ما في النهم المعصية اي مال حرام وصل للغلول الحياتة في الغنمة قال بعض العلماء من تصدق بمال حرام ويرجو الثواب كفر ١٢ مرقاة له قوله مفتاح الصلوة الخ قال المظهر في الدخول في الصلوة تقويها لانه يجزئ لكل والشرب وغيرها على المصلحة وسعى التسليم تحليلا لتحليل ما كان محررا على المصلحة بخروج عن الصلوة قال الطبيعي شبه الشروع في الصلوة بالدخول في حرم الملك المحمي عن الاغيار وجعل فم باب الحور بالطهور عن الانسان وجعل لا تقبل الى الغنم والاستئصال به تحليلا لتبديها على التكيل بعد الكمال ١٢ زجاجة له قوله وتحليلها التسليم هذا على مذهب الجمهور ظاهرهما ابو حنيفة فيقول لمصلحة يخرج من صلواته بصفة الذي يخالف الصلوة لكن مع الكراهة فالمراد من الحديث التحليل الذي يليق بشان المصلحة على وجه الكمال وهو التسليم ١٢ انما قوله استقيموا ولن تحصوا قال في النهاية استقيموا في كل شئ حتى لا تميلوا ولن تطيقوا الاستقامة من قوله تعالى علم ان لن تحصوا اي لن تطيقوا عدة وضبطه وقال المظهر اي الزموا الصراط المستقيم في الدين في الاتيان بجميع الامور والالتزام عن جميع المنافي وقال البيضاوي الاستقامة اتباع الحق والقيام بالعدل ولازمة المنهج المستقيم وذلك خطيئة لا تصدى لاحكامه الا من استغفر قلبه بالانوار القدسية وتخلص عن الظلمات الانسية وايدى الله من عنده وقيل ما هم اخبرهم بعد الاصل انهم لا يقدرون على ابقاء حقه والبلوغ الى غاية كبره لا يغفلوا عنه فلا يتكلموا على ما ياتون به ولا يبايعوا من رحمة الله تعالى فيما يزرون وقيل معناه ان تحصوا ثوابه وقال الطبيعي لما امرهم بالاستقامة وهي الشاقة جدا تدارك بقوله ولن تحصوا رحمة ورافة من الله تعالى على هذه الامة كما قال تعالى فانقول الله استغفرم بعد ما انزلنا تقوا الله حتى تقاتوه ١٢ زجاجة له قوله ونعمان استقمتم نعمنا اصله نعم ما قادتم الميم الاول في الميم الثاني قوله ثنا ان الله نعمنا يعظكم به وما وصله اي نعم الذي امرتم به ان استقمتم او ما زائدة ومجمل ان يكون قوله ان استقمتم بغير همزة ان مصدرية وما يحرمه الشوق المعروف على مذهب وهو فاعل نعم او بمعنى شيئا منكرا على مذهب والفاعل ضمير مستتر فيه مبهم وشيئا تميز بغيره وان استقمتم همضم من بالمدح اي نعم الشيء او شيئا استقما متكم ١٢ انما قوله شرط الايمان قال في النهاية لانه يظهر نجاسة الباطن الوضوء يظهر نجاسة الظاهر ١٢ مصباح الزجاجة له قوله لا ينهزه اي لا يجركه النهز الذي هو نهزته دفعته ونهز راسه حركة كذا في الجمع ١٢ انما قوله ولا ينهزه الخ بالزاي اي لم ينهز بخرجه غيرها واصل النهز الذي يقال نهزت الرجل انهزه اذا دفعته ونهز راسه اذا حركه ١٢ زجاجة له قوله خرجت خطاياه من فاه من فاه اي بعض الخطايا او الخطايا المتعلقة بالفم وهو الظاهر وهو مقيد بالصغار قوله وانفها تقريره ايضا على ما سبق ١٢ مرقاة له قوله نافلة قال الطبيعي اي زائدة على تكفير السيئات وهي رفع الدرجات لانها كفرت بالوضوء والنفل الزيادة والفضل ١٢ مصباح الزجاجة للعلامة جلال الدين السيوطي رحمه الله تعالى -

حماد بن سلمة عن علي بن زيد مثله حدثنا بشر بن هلال الصواف ثنا جعفر بن سليمان عن ابى عمران الجوني عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص
الشارب وحلق العانة وتنف الايط وتقليم الاظفار ان لا نترك اكثر من ربعين ليلة با ب ما يقول اذا دخل الخلاء حدثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر
وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الخشوش محضرة فاذا
دخل احدكم فليقل اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث حدثنا جميل بن الحسن العنكي ثنا عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن اسحق
ثنا عبد الله بن قيس عن قتادة عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث حدثنا محمد بن حميد
ثنا الحكم بن بشير بن سلمان ثنا الخلاء الصغار عن الحكم البصرى عن ابى اسحق عن ابى جحيفة عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سترا بين الجن و
عورات بنى آدم اذا دخل لكثيف ان يقول بسم الله حدثنا عمرو بن رافع ثنا اسمعيل بن عليه عن عبد العزيز بن هبيب عن انس بن مالك قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اعوذ بالله من الخبث والخبائث حدثنا محمد بن يحيى ثنا ابن ابى مريم ثنا يحيى بن يونس عن عبيد الله بن زحر
عن علي بن يزيد عن القاسم عن ابى رامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يعجز احدكم اذا دخل فرفقه ان يقول اللهم انى اعوذ بك من الرجس
الخبث الشيطان الرجيم قال ابو الحسن وحدثنا ابو حاتم ثنا ابن ابى مريم فذكر نحوه ولم يقل في حديثه من الرجس النجس فما قال من الخبث المخبث
الشيطان الرجيم با ب ما يقول اذا خرج من الخلاء حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يحيى بن ابى بكر ثنا اسرا ئيل ثنا يوسف بن ابى برة سمعت ابى يقول
دخلت على عائشة فسمعتها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخائط قال غفرانك قال ابو الحسن بن سلمة واخبرنا ابو حاتم ثنا ابو
غسان النهدي ثنا اسرا ئيل نحوه حدثنا هرون بن اسحق ثنا عبد الرحمن المحاربى عن اسمعيل بن مسلم عن الحسن وقتادة عن انس بن مالك قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء قال الحمد لله الذى اذهب عني لاذي وعافني با ب ذكر الله عز وجل على الخلاء والنجاسة في الخلاء حدثنا
سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا بن ابى زائدة عن ابىه عن خالد بن سلمة عن عبد الله بن ابي عن عمرو بن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يذكر
الله على كل حيا نه حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا ابو بكر الجعفي ثنا همام بن يحيى عن ابن جريح عن الزهري عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا دخل الخلاء وضع خاتم با ب كراهة البول في المغسل حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن شعيب بن عبد الله عن الحسن عن
عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبول احدكم في مسجده فان عاب الوساوس منه قال ابو عبد الله بن راحة سمعت علي بن
محمد لطم فيه يقول فما هذا في الحفيرة فاما اليوم فمغتسلاتهم الحصى والصاروج والقيرقاذ ابال فارسل عليه الماء لا يابس به با ب راحة في
البول قائما حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا شريك وهشيم ووكيع عن الاعمش عن ابى واثل عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سباطة
قوم فبال عليها قائما حدثنا اسحق بن منصور ثنا ابوداود ثنا شعبة عن عاصم عن ابى واثل عن المغيرة بن شعبه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سباطة
قوم فبال قائما قال شعبة قال عاصم يومئذ وهذا الاعمش يروي عن ابى واثل عن حذيفة وما حفظه فسالت عنه منصور فحدثني عن ابى واثل عن
حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سباطة قوم فبال قائما با ب في البول قائما حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وسويد بن سعيد
واسمعيل بن موسى السكا قالوا ثنا شريك عن المقدام بن شريح بن هانئ عن ابىه عن عائشة قالت من حدثك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بال
قائما فلا تصدقه انارايته يبول قائما حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ثنا ابن جريح عن عبد الكرم عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال راى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وانا ابول قائما فقال يا عمر لا تبلى قائما فابلت قائما بعد حدثنا محمد بن الفضل ثنا ابو عمرو ثناء عدى بن الفضل عن علي بن الحكم عن ابى
نضرة عن جابر بن عبد الله قال قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبول قائما سمعت محمد بن زيد بن عبد الله يقول سمعت احمد بن عبد الرحمن المخزومي
يقول قال سفين الثوري في حديث عائشة انارايته يبول قائما قال الرجل اعلم بهذا منها قال احمد بن عبد الرحمن وكان من شان العرب البول قائما
الا تراه في حديث عبد الرحمن بن حسنة يقول قعد يبول كما تبول المرأة با ب كراهة مس الذكر اليهين والاستنجاء باليمين حدثنا هشام بن عمار ثنا
عبد الحميد بن حبيب بن ابى لعمري ثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابى كثير حدثني عبد الله بن ابى قتادة اخبرني ابى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا

النبي

القطان

بن كراهية

قال ابو الحسن سمعت محمد بن زيد يقول سمعت علي بن محمد

كراهية

له قوله وحلق العانة قال ابن الملك لو ازال شعرها بغيرا لمحق لا يكون فعله هذا على وجه السنة وفيه ان ازالته قد يكون بالنورة وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم استعمل النورة على ما
ذكره الطبري رسالته نعم لو ازالها بالقص مثلا لا يكون اتيا بالسنة على وجه الكمال قال ابن حجر وحلق العانة ولوللرأة كما اقتضاه اطلاق الحديث ظاهر فيه لكن قيدا الاكثري بالرجل وقالوا
الاولى للمرأة التنف لانه الطفو بعد لنفرة الحليل من بقايا التزاحق ولان شهوة المرأة اضعاف شهوة الرجل اضعافا عظيما جزء منها وللرجل جزء واحد والتنف يضعفها والحلق
يقويها فامر بسلامتها بما هو الانسب به ١٢٤ مرقاة له قول غفرانك تغديره اغفر غفرانك والمعنى اسالك غفرانك وقد ذكر في تعقيب صلى الله عليه وسلم الخروج بمذبة الدعاء وجمان احدهما
انهما مستغفر من الحالة التي اقتضت هجران ذكر الله تعالى فانه يذكر الله تعالى في سائر حالاته الا عند الحاجة وتأتيها ان القوة البشرية قاصرة عن الوفاء بشكركم انعم الله عليكم من تسويغ الطعام و
الشراب وتزيين الغذاء على وجه المناسب لمصلحة البدن الى اذ ان الخروج فلي الى الاستغفار اعتدافا بالقصوع بلوغ حق تلك النعمة مرقاة له قول كان يذكر الله الخ لا يتصور هذا الذكر
الا بالقلب فان الذكر الساسي لا يتصور في كل احيان لان الانسان لا يتصور ان يكون قائما او يقظا فان لم يكن غافلا عن ذكر اللسان وكذلك يقظا اذا كان في القاذورات فذكر اللسان ههنا
مكروه بخلاف ذلك القلب فان تعلق القلب بجمنا بالبادى في النوم وليقظة سواء ولذا قال شيخنا المحدث من الحالة النامية فوق حالة اليقظة لعدم تعلق الباطن بالظاهر حالة السكرات فوق حالة
النماء وحالة البرزخ فوق حالة السكرات وحالة العرصات فوق حالة البرزخ وحالة اهل الجنة فوق حالة اهل العرصات لانهم يرون الله عيانا قال الله تعالى للذين احسنوا الحسنات وزيادة
وفى الزيادة في الحديث بروية الله عز وجل وهذا كله لمن له ذوق في القلب لا الذي هو الى الظاهر المحض مستقيم قال الله تعالى الامن الى الله بقلب سليم وفي الحديث خير الذكر الخفيف وخير
الرزق ما يكفى وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا افضل لذكر الخفيف الذي لا يسمع الحفظة سبعون ضعفا اذا كان يوما القيامة جمع الله الخلائق بحسبهم وجاءت الحفظة بما حفظوا
وكتبوا قال لهم انظروا هل بقي له من شئ فيقولون ما تركنا شيئا مما علمناه وحفظناه الا وقد احصيناه وكتبناه يقول الله ان لك عندى حسنة لا تعلمه وانما اجزيك به وهو الذكر الخفيف ذكره
السيوطى في البدور والسافرة عن ابى يعلى الموصلى عن عائشة انها ذكرت على القلارى وقال فيه حجة لسادتنا النفشبندي ١٣ الخجاص له قول لا يابس به الغرض انه اذا كان المكان
صافيا لا يقر الماء فيه جاز البول في ذلك المكان فاما اذا كان كالحفرة التي يستمر فيها البول والماء فالظاهر ههنا التلوث بالرشاشة ١٤ الخجاص الحاجة لمولانا شاه عبد الفضل الطهوي
له قول سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ قال الخطا بنى النبي نبي تنزيه وعلة النبي انه يبدي العورة بحيث يراه الناس ولا يامن من رجوع البول اليه الله يقول ومن
ههنا علمانه عليه الصلوة والسلام ما بال قائما الا بعد رمض منع عن القعود او لعدم وجدانه مكانا للقعود لامتلاء الموضع من الضامة مثلا وللتداوى من وجع الصلبة والبيان
الجواز وقول عائشة رضى الله عنها انه يبول قائم الا ياتي ذلك لان عادته الشريف كان كذلك يعني يبول قائما وقال المحدث الدهلوى وحديث عائشة رضى الله عنها مستند
الى عليها فيعمل على ما وقع في البيوت ١٥ غفر الحسن له قول الرجل اعلم بهذا الخ المراد منه حذيفة او المغيرة بن شعبه لانهم روى الحديث في البول قائما وعرض سفيان ان
الرجل يحضر في مكان لا تحضره المرأة فكان رواية عائشة في بيتها وروايتها في السفر فلا يكره عليهما بعد روية عائشة فتراسد سفيان بفعل العرب واستشهد بحديث عبد
الرحمن بن حسنة ١٦ الخجاص الحاجة لمولانا شاه عبد الغنى المحدثى الدهلوى رحمه الله تعالى -

بال حدكم فلا تمس ذكره يمينا ولا يسبح يمينا حد ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازاعي باسناده نحوه حد ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الصلت بن دينار عن عقبة بن صهبان قال سمعت عثمان بن عفان يقول ما تغنيت ولا تمنيت ولا فسست ذكرى يمينا منذ بايعت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم حد ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا المغيرة بن عبد الرحمن وعبد الله بن رجاء المنكي عن محمد بن عجلان عن القعقاع ابن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استطاب احدكم فلا يستطب بيمينه ليستنج بشماله باب الاستنجاء بالحجارة والنبي عن الروث والروثة حد ثنا محمد بن الصباح اناسقين بن عدينة عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا لكم مثل لوالد لولده اعلمكم اذا التيمر الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها واما ربثلاثة اشجار ونهى عن الروث والرمة ونهى ان يستطيب الرجل يمينه حد ثنا ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد القطان عن زهير عن ابي اسحق قال ليس ابو عدينة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الاسود عن الاسود بن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى الخلاء فقال ايتني بثلاثة اشجار فأتيت بحجرين وروثة فاخذ بالحجرين والنبي الروثة وقال هي رجب حد ثنا محمد بن الصباح اناسقين بن عدينة حد ثنا علي بن محمد ثنا وكيع جميعا عن هشام بن عروة عن عمار بن خزيمة عن عمار بن خزيمة بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاستنجاء ثلثة اشجار ليس فيها رجم حد ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش حد ثنا محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن بن اساف بن منصور والاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال قال له بعض المشركين وهم ليستهزون به اني ارى صاحبكم يعلمكم كل شئ حتى الخراة قال جل امرنا ان لا نستقبل القبلة وكلا نستنجي بايماننا ولا نكتفي بدون ثلثة اشجار ليس فيها رجم ولا اعظم باب النبي عن استقبال القبلة بالغائط والبول حد ثنا محمد بن ربح المصري انا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب انه سمع عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي يقول نا اول من سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يبول احدكم مستقبل القبلة وانا اول من حدث الناس بذلك حد ثنا ابو طاهر احمد بن عمرو بن السرح انا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عطاء بن ابي رويد انه سمع ابا ايوب الانصاري يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستقبل لذي يذ هب الغائط القبلة وقال شرقوا او غربوا حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال حد ثنا عمرو بن يحيى المازني عن ابي زيد مولى الثعلبي عن معقل بن ابي معقل الاسدي و قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تستقبل القبلة بغائط او بول حد ثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا ابن عمار بن ثناء بن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله حد ثنا ابو سعيد الخدري انه شهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يستقبل القبلة بغائط و بول قال ابو الحسن بن سلمة وحد ثنا ابو سعيد عمير بن مرداس الحد وثقنا عبد الرحمن بن ابراهيم ابو يحيى البصري ثنا ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر انه سمع ابا سعيد الخدري يقول ن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان اشرب قائما وان ابول مستقبل القبلة باب الرخصة في ذلك في الكنيف ابا حته دون الصحاري حد ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب ثنا الازاعي حد ثنا يحيى بن سعيد الانصاري حد ثنا ابو بكر بن خالد ومحمد بن يحيى قال ثنا يزيد بن هارون انا يحيى بن سعيد بن محمد بن يحيى بن حبان اخبره ان عمه واسم بن حبان اخبره ان عبد الله بن عمر قال يقول ناس اذا قعد للغائط فلا تستقبل القبلة ولقد ظهرت ذات يوم من الايام على ظهر بيتنا فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا على البنتين مستقبل بيت المقدس هذا حديث يزيد بن هارون حد ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن موسى عن عيسى الخياط عن نافع عن ابن عمر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في كنيف مستقبل القبلة قال عيسى فقلت ذلك للشعبه فقال صدق ابن عمر وصدق ابو هريرة اما قول ابو هريرة فقال في الصحراء لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها واما قول ابن عمر فان الكنيف ليس فيه قبلة استقبال في حيث شئت قال ابو الحسن بن سلمة وحد ثنا ابو حاتم ثنا عبد الله بن موسى فذكر نحوه حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قازنا ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن خالد الحذاء عن خالد بن ابي الصلت عن عراون بن مالك عن عائشة قالت ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قوم يكرهون ان يستقبلوا بفرجهم القبلة فقال راهم قد فعلوها استقبلوا بمقعدتي القبلة قال ابو الحسن القطان حد ثنا يحيى بن عبد الواسع ثنا عبد العزيز بن المغيرة عن خالد الحذاء عن خالد بن ابي الصلت مثله حد ثنا محمد بن بشر ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت محمد بن اسحق عن ابا بن صالح عن مجاهد عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تستقبل القبلة ببول

بعيت

ابو الطاهر الكوفي

المقبري

عن عيسى بن عمار عن ابي بصير عن ابي بصير

فعلوا

له قوله فلا تمس ذكره بفرج السنين او كسر ما ولا يستنج بيمينه فان قيل كيف يستنج بالحرفان اخذه بشماله والذكر يمينه فقدم ذكره بها وهي منى عنه وكن ذلك العسكر قلنا طريقه ان ياخذ الذكر بشماله ويمسح على جملها ووجوه كبريحيث لا يستعمل يمينه في ذلك اصلا كذا في المظهر ١٢ مرقة **قوله** ما تغنيت ولا تمنيت المراد منه الغناء المعروف ويستدل بالحديث من يرى بكرة الغناء مطلقا كما اعتمد عليه صاحب الهداية والدور وتفصيله لا يناسب هذا المقام وقوله وما تمنيت اي ما كذبت وهو من الامنية بمعنى الكذب كما في قوله تعالى ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب الا ما في وذا اخطأ من فسره في الحديث بخلافه والله اعلم **قوله** انا لكم مثل لوالد لولده اعلمكم قوله اعلمكم او امي ديمكم قوله فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها اي مطلقا كما هو من هبنا وتقييده بالبنين مخالف لظاهره وواقعة حل لا يفيد العموم مع انه امر استحباب ولا يلزم من جواز الاستدبار في البنين جواز الاستقبال فيه قوله واما ربثلاثة اشجار اي باسماؤها او باستعمالها في الروث والرمة اي عن استعمالها في الاستنجاء والروث السرحين قيل المراد به كل نجس والروثة بكر البراء وتشد بانهم العظام البالية جمع رميم يسه بذلك لان الابل ترميها اي تأكلها وفي شرح السنة فخصص النبي بها يدل على الاستنجاء بكل ما يقوم مقام الاشجار في الانتقاء وهو كل جاما طاهر قاله للنجاسة غير محتمر من مدر وخشب وخرق وخذف الشح والواو والكاف وان كان بيضا فهو محتمر الا اذا اكتب عليه نحو المنطق ولم يكن فيه ذكر الله تعالى فيجوز الاستنجاء به **قوله** والنبي الروثة والحديث دليل الخفية لان العدد للاستنجاء ليس بسنة والغرض منه الانتقاء حتى لو نطق في الثلثة يزيد حتى يحصل الانتقاء وقال الشافعي رحمه الله التلث في الاستنجاء سنة ولا كلام في افضلية التلث اذ حصلت التسمية بها والله اعلم **قوله** شرقوا او غربوا قال في شرح السنة هذا اخطاب لاهل المدينة ولمن كانت قبلته على ذلك سمت فاما من كانت قبلته الى جهة المغرب او المشرق فانه يفرق الى الجنوب او الشمال ١٢ مرقة **قوله** نهى النبي عن استقبال القبلة على الكراهة التبريمية لانه ترك الادب وقيل يفرغ عند الاطباء ايضا والافق ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب قائما وكان ذلك عن علي واما فضلة لوضوء ماء زمزم فيسحب شربها قائما كما ثبت في الاحاديث الصحيحة والله اعلم **قوله** وان ابول الخ اختلف العلماء في استقبال القبلة واستدبارها هل منع مخصوص بالصغاري او عام في الصحاري والبلدان فالحنفية على العموم ودليلهم العقل والنقل اما العقل فلان ترك الادب مساوي في الموضعين فواجب تخصيص البلدان بالصغاري واما النقل فما مر قبيل هذا الباب وحديث ابن عمر الذي هو في هذا الباب محمول على ان ابن عمر راى صلى الله عليه وسلم وهو يسأل للاستدبار او للاستنجاء والنظر الاولي لا تقيد على كيفية الجوس على وجه التحقيق لان النظر الثاني في ذلك الحال ممنوع فادعوا عنهم بروية هذه الحالة مشكل وقد ثبت عن ابي ايوب الانصاري انه حدث محمد بن ابي المنعم ثم قال قد منا الشام فرجعنا من ارضهم قد بنيت نحو القبلة فنحرف عنها ونستغفر الله واما الشافعي فخصص النبي بالصغاري وقوله على ظهر بيتنا المراد بيت حفصة كما في الرواية الاخرى لانها كانت اخذت فانما في بيتها اليه ١٢ اشجار الحاجية لمولانا المعظم شاه عبد الغني الخدي الذي هو هارون **قوله** استقبال القبلة فما منعكم عن الاتباع في والغرض منه تجويز هذا الفعل والحديث ثقات معتمدون لكن لما عارض حديث النبي الذي هو ايضا مهم بلا اختلاف فكان المصير اليه اول لان النبي مقدم على امر عندنا لعرض كما هو مبين في اصول الفقه ويحتمل ان يكون هذا اقبال النبي والله اعلم **قوله** اشجار الحاجية

القول قال

فذكر نحوه

يفتيكم

من الملاعن

ذلك

ذلك

ذلك

فرايته قبل ان يقبض بعاه يستقبلها باب الاستبراء بعد البول **حل ثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن محمد بن يحيى ثنا ابو نعيم قال ثنا زمرعة
ابن صالح عن عيسى بن يزيد اليماني عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بال احدكم فليترد ذكره ثلاث مرات قال ابو الحسن بن سلمة حدثنا
علي بن عبد العزيز ثنا ابو نعيم ثنا زمرعة نحوه **باب** من بال ولم يمس ماء **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن عبد الله بن يحيى التوماني عن
ابن ابي مليكة عن ابن عباس عاتشة قالت انطلق النبي صلى الله عليه وسلم يبول فاتبعه عمر بماء فقال ما هذا يا عمر قال ماء قال ما امرت كلهما ببلت ان
توضأ ولو فعلت لكانت سنة **باب** النبي عن الخلاء على قارعة الطريق **حل ثنا** حريز بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني نافع بن يزيد عن حيوة
ابن ثور عن ابا سعيد الخيمري حدثه قال كان معاذ بن جبل يقعد بماء لم يسمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسكت عما سمعوا فبلغ عبد الله
ابن عمر ما يقعد به فقال والله يا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا واوشك معاذ ان يفتنكم في الخلاء فبلغ ذلك معاذ فلقب فقال معاذ
يا عبد الله بن عمر ان التكذيب محدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفاق وانما اثم علي من قاله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا
الملاعن الثلث البراز في الموارد والظل وقارعة الطريق **حل ثنا** محمد بن يحيى ثنا عمرو بن ابي سلمة عن زهير قال قال سالم سمعت الحسن يقول ثنا
جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والتعريس على جواد الطريق والصلوة عليها فانها ما وى الحيات والسباع وقضاء الحاجة
عليها فانها املا عن **حل ثنا** محمد بن يحيى ثنا عمرو بن خالد ثنا ابن الهيثم عن قرعة عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يهوى
على قارعة الطريق او يضرب الخلاء عليها او يبالي فيها **باب** التباعد للبراز في القضاء **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي عن محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن المغيرة بن شعبه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ذهب لمن هب بعد **حل ثنا** محمد بن عبد الله بن نمير ثنا عمر بن عبد العزيز عن محمد بن
المثنى عن عطاء الخراساني عن انس قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ففتنني الحاجة ثم جاء فدعا بوضوء فتوضأ **حل ثنا** يعقوب بن حميد بن زكريا
ثنا يحيى بن سليمان عن ابن خثيم عن يونس بن خباب عن يعلى بن مرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب الى الغائط ابعده **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة و
محمد بن بشار قال ثنا يحيى بن سعيد لقطان عن ابي جعفر الخطة قال ابو بكر بن ابي شيبة واسمه عمير بن يزيد عن عمارة بن خزيمة والحارث بن فضيل عن
عبد الرحمن بن ابي قراد قال حججت مع النبي صلى الله عليه وسلم فذهب حاجته فابعد **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبيد الله بن موسى ان ابا اسمعيل بن
عبد الملك عن ابي الزبير عن جابر قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياتي البراز حتى يتغيب فلا يرى
حل ثنا العباس بن عبد العظيم العنبري ثنا عبد الله بن كثير بن جعفر ثنا كثير بن عبد الله المزني عن ابيه عن حدة عن بلال بن الحارث المزني ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد الحاجة ابعده **باب** الارتياح للغائط والبول **حل ثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الملك بن الصباح ثنا ثور بن يزيد عن
حصين الخيمري عن ابي سعد الخيري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر من فعله فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن تخلل
فليلفظ ومن لاك فليبتلع من فعله ذلك فقد احسن ومن لا فلا حرج ومن اتى الخلاء فليستتر فان لم يجد الاكتئابا من رول فليمدده عليا فان الشيطان
يلعب بمقا عداين ادم من فعله فقد احسن ومن لا فلا حرج **حل ثنا** عبد الرحمن بن عمر ثنا عبد الملك بن الصباح باسنادة نحوه وزاد فيه ومن
اكتحل فليوتر من فعله فقد احسن ومن لاك فليبتلع **حل ثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن يعلى بن مرة عن ابيه قال كنت

له قوله باب الاستبراء بعد البول استبراء الذي كراستقاء من البول استتر من البول اجتذبه واستخرج بقيته من الذكر عند الاستبراء حويصا عليه مهمتا به والنحو ما يخرج من البطن
من ريح او غائط واستنجى اغتسل منه بالماء او تمسح بالخرقة من الفاموس **باب** الخياض **له قوله** ويسكت عما سمعوا لان التبليغ قد حصل من جهة غيره واحتمال لزيادة والنقصان لا يان عليه
احد والمعتمد به سبب التبوؤ في الماء كما مر فالترك كان عندنا اصم بحاله والله اعلم **باب** الخياض **له قوله** اتقوا الملاعن الثلاثة جمع ملعنة وهي الفعلة التي يلعن بها فاعلمها كانها
مظنة لللعن ومحل له قوله البراز قال في النهاية هو بالفتح اسم للفضاء الواسع فكنوا به من قضة الحاجة كما كنوا عنه بالخلاء لانهم كانوا يتبرزون في الامكنة الخالية من الناس قال
الخطابي المحدثون يروونه بالكسر قوله في الموارد قال في النهاية اي الجارى والطريق الى الماء واحدها مورد وهو مفعل من الورود يقال وردت الماء اودة ورود اذا حضرته لتشرب و
الورود الماء الذي تره عليه قوله وقارعة هي وسطه وقيل علا **له قوله** اتقوا الملاعن الثلاثة ووقع في رواية مسلم اتقوا اللعائين وفي رواية ابي داود اتقوا اللعائين
قال النووي الروايتان صحيحتان قال الخطابي المراد باللعائين الامران الجاهلان للناس عليه والداغيان اليه وذلك ان من فعلها شتم ولعن بعضه عادة الناس لعنه
فلما صار سببا لذلك اضيف اللعن اليها قال وقد يكون اللعن من مواضع اللعن قلت فلهذا يكون التقدير اتقوا الامرين ملعون فاعلمها وهذا على رواية ابي
داود وامار رواية مسلم فمعناه والله اعلم اتقوا فعل اللعائين اي صاحب اللعن وهما اللذان يلعنهما الناس في العادة قال الخطابي وغيره من العلماء المراد بالظن هنا مستظلل الناس الذي
اتخذوه مقبلا ومناخا ينزلونه ويقعدون فيه وليس كل ظن مجرم العقوبة فقد قد النبي صلى الله عليه وسلم تحت حاشئ الخمل لحاجته وله ظل بلا شك واما قوله صلى الله عليه وسلم
الذي يفتن في طريق الناس فمعناه يتغوط في موضع يمر به الناس ونهى عنه في الظل والطريق لما فيه من ابتلاء المسلمين بتنجيس من يمر به ونتمه واستقذاره انتهى قال في التوشيح
التفرد لقضاء الحاجة غائطا او بولا فان التنجيس الاستقذار موجود فيها فلا يصح تفسير النووي بالتغوط ولو سلم فالبول يلحق به قياسا والمراد بالطريق الطريق المسلوب لا المجزأ الذي
لا يسلك الا نادرا وطريق الكفار ليس بمراد والخطابي اراد بالظن ما اتخذ مقبلا او مناخا ويلحق به البعض الشمس الشتاء انتهى قال ابن حجر والظل في الصيف ومثله الشمس الشتاء اي في موضع
يسد في فيه الناس بها ولا يخفى ان عدم تعيين الظل بالصيف وفي **له قوله** اياكم والتعريس هو نزول المسافر اخرا الليل للنوم والاستراحة على جواد الطريق جمع حادة وهو معظم الطريق
وفي رواية واذا عرستم فاجتنبوا الطريق وهو امر ارشاد لان الحشرات وذوات السموم قبيحة في الليل على الطريق لسهولتها ولتاكل ما يسقط من مأكول ودمه قال الطبيب يطرق فيها الحشرات وذوات
السموم والسباع لتلتقط ما يسقط من المارة **له قوله** عن يوش بن خباب بفتح خاء معجمة وشدة موحد **له قوله** عن جعفر الخطة نسبة الى خطمة فخذ من الارض
هم بنو عبد الله بن مالك بن اوس **باب** الحاجة لمولا المعظم الشيخ عبد الغني المجددي الدهاوي رحمه الله تعالى **له قوله** من استجمر فليوتر فلانا او خسا او سبعا
من فعل فقد احسن اي بالغ في الحسن ومن لا فلا حرج اذا المقصود الانقاء وهذا يدل دلالة واضحة على جواز الاستنجاء باقل من ثلاثة اشجار وعدم شرط الايتار وهو من ذهب الى
حنيفة قوله فليلفظ بكسر الفاء اي فليمر وليطرح ما اخرجته بالخلل من بين اسنانه قوله ما لك عطف على ما تخلل اي ما اخرجته بلسانه قيل للاك ادارة الشيء بلسانه ومن لا فلا
حرج واما في الحرج لانه لم يتيقن خروج الدم معه وان يتيقن حرما كله قوله بمقا عداين ادم اي يتكلم من وسوسة الغيبر الى النظر الى مقعدا قوله ومن فعل اي تستر بالكتيب
فقد احسن ومن لا فلا حرج اي اذ نمريره احد واما عند الضرورة فلا حرج على من نظر اليه قاله القاري قلت الاستنجاء مسموع هل البول والغائط بالجار وعلى اشجار الصغار وهو
مختص بالجار بخلاف الاستطابة والاستنجاء فانها يطلقان على المسح سواء كان بالاشجار او بالماء **له قوله** من اكتحل اي من اراد الاكتحال فليوتر ايا ثلثا
متوالية في كل عين وقيل ثلثا في اليمنى واثنين في اليسرى ليكون المجموع وتراو التثليث علم من فعله صلى الله عليه وسلم كانت له محجلة يكتحل منها كل ليلة ثلثة في هذه
وثلثة في هذه قوله من فعل فقد احسن اي فعل فعلا حسنا يتاب عليه لانه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نه مخلوق با خلق الله تعالى فان الله وترى حبوب التور وهذا
يدل على استحباب الايتار في الامور قوله ومن لا اي يفعل التور فلا حرج قال الطبيب وفيه دليل على ان امر النبي صلى الله عليه وسلم يدل على الوجوب والالما احتاج الى بيانه
سقوط وجوبه بقوله فلا حرج اي لا اثم **مرقاة** عنه في الاطراف عن زهير بن محمد قال قال سالم هو ابن عبد الله الحياطي **له قوله** من خط شيئا عنه ولما ساق في الاطراف السنن كما
ذكر ابن ماجه قال ورواه ابو بكر بن ابي شيبة عن وكيع فلم يقل عن ابيه وهو العمير قال البخاري قال وكيع عن يعلى عن ابيه وهو هراشي **له قوله** من خط شيئا

مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فأراد ان يقضه حاجته فقال لي آيت تلك الاشياء تين قال وكيع يعني النخل لصغار فقل لها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم ان تجتمعوا فاجتمعنا فاستترهنا فافضى حاجته ثم قال لي آيتهما فقل لها لترجم كل واحد منكما الى مكانها فقلت لها فرجعتا حدثنا محمد بن يحيى ثنا ابو النعمان ثنا محمد بن ميمون ثنا محمد بن ابي يعقوب عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن جعفر قال كان احب استتره النبي صلى الله عليه وسلم حاجته هدا وحاش نخل حل ثنا محمد بن عقيل بن خويلد حدثني حفص بن عبد الله حدثني ابراهيم بن طهمان عن محمد بن ذكوان عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال عدل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الشعب فبال حتى اى اذى من فك وركب حين بال باب النبي عن الرجعة على الخلاء والحديث عندنا حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن رجاء ابا عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن عياض عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتنابح اثنان على غائطهما ينظر كل واحد منهما الى عورة صاحبه فان الله عز وجل يمقت على ذلك حدثنا محمد بن يحيى ثنا سلم بن ابراهيم الوراق ثنا عكرمة عن يحيى بن ابي كثير عن عياض بن هلال قال قال محمد بن يحيى وهو الصواب حدثنا محمد بن حميد ثنا علي بن ابي بكر عن سفين الثوري عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن عياض بن عبد الله بن نحوه باب النبي عن البول في الماء الراكد حدثنا محمد بن رعمان الليث ابن سعد عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهي ان يبالي في الماء الراكد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاسدي عن ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولى احدكم في الماء الراكد حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن المبارك ثنا يحيى بن حمزة ثنا ابن ابي فروة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولى احدكم في الماء الناقص باب التشديد في البول حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده الدرة فوضعا ثم جلس فبال اليها فقال بعضهم انظروا اليه يبولى كما تبولى المرأة فسمع النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويحك اما علمت ما اصاب صاحب بيتي اسرائيل كانوا اذا اصابهم البول قرضوه بالمقاريض فها هم فعذب في قبره قال ابو الحسن بن سلمة ثنا ابو حاتم ثنا عبد الله بن مويته ان ابا الاعمش قد كره نحوه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية وكيع عن الاعمش عن عمار بن طائوس عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقربين جديدين فقال انما ليعذابان وما يعذبان في كبيرهما فكل لا يستنزاه من بوله واما الاخر فكان يمسه بالتميمة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر عذاب القبر من البول حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا الاسود بن شيبان حدثني مجرب عن جده ابي بكره قال قال مر النبي صلى الله عليه وسلم يقربين فقال انما ليعذابان وما يعذبان في كبيرهما اما احدهما فيعذب في البول واما الاخر فيعذب في الغيبة باب الرجل يسلم عليه وهو يبولى حدثنا اسمعيل بن محمد الطحطاوي وحدثنا محمد بن سعيد الدارمي ثنا روح بن عباد عن سعيد بن قتادة عن الحسن بن حسين بن المنذر بن الحارث بن ولاة ابي ساسان الرقاشي عن المهاجرين قنفذ بن عمرو بن جندب قال تبت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ فسلمت عليه فلم يرد علي فلما فرغ من وضوئه قال ان لم يمنعني من ان ارد اليك الا اني كنت على غير وضوء قال ابو الحسن بن سلمة ثنا ابو حاتم ثنا الانصاري عن سعيد بن ابي عروبة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا محمد بن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو يبولى فسلم عليه فلم يرد علي فلما فرغ من وضوئه فتمم ثم ردة عليه السلام حدثنا سعيد بن عيسى بن يونس عن هاشم بن البريد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله ان رجلا مر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبولى فسلم عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الحالة فلا تسلم علي فانك ان فعلت ذلك لم يرد عليك حدثنا عبد الله بن سعيد والحسين بن ابي السمر العسقلاني قال ثنا ابوداود عن سفين بن عمار بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبولى فسلم عليه فلم يرد عليه باب الاستنجاء بالماء حدثنا هناد بن السمر ثنا ابو الاحوص عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من غائط قط الا مسح بايديه حدثنا هشام بن عمار ثنا صدق بن خالد ثنا عتبة بن ابي حكيم حدثني طلحة بن ابي نافع ابو سفيان حدثني ابو ايوب الانصاري وجابر بن عبد الله واسن بن مالك ان هذه الآية نزلت فيه رجال يحبون ان يتظفروا والله يحب المتظفرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار ان الله قد اثنى عليكم في الطهور فما طهوركم قالوا يتوضأ للصلاة ونغتسل من الجنابة

وقال ابو بكر القصار
انتمما
جعفر
يعض قال اروي

لا يستتر

له قوله حتى انى اذى له الخ اذى له اي انزح عليه من تعبد وركب ما يعقل من شدة تكليفه ككفاها للاعتناء والاستزاه من رشاش البول ١٢ الفحاح **سنة قوله** هي ان يبالي في الماء الراكد الذي لا يجري والحديث صحيح للحنفية حيث قالوا ان الماء الدائم يتنجس بخلط الفحاشة والا لم يكن للنبي عن البول فائدة وفي رواية في الماء الناقص وهو الماء الموقوم ١٣ الفحاح **سنة قوله** وما يعذبان في كبيرهما قال بعض معناه انما ليعذبان في امر يشق ويكبر عليها الاحترازة والا لكانا معذورين كسلسل لبول الاستحاشة او فيما يستعظمه الناس ولا يجتري عليه فان لم يشق عليها الاستئثار عند البول وتركه التيمية ولم يره ان الامر فيها بين غير كبير في الدين قال في النهاية كيف لا يكون كبيرا وهما يعذبان فيه المنع وتبع ابن حجر وفيه ان يجوز التعذب على المعصاة ايضا كما هو مقدر في العقائد خلافا للمعتزلة فالاولى ان يستدل على كونها كبيرتين بقوله عليه السلام في رواية ان كبير اى عند الله قوله لا يستنزاه من البول المودى الى بطلان الصلوة غالباً وهو من جملة الكفاي كقوله واما الاخر فكان يمسه بالتميمة الى كل واحد من الشخصين اللذين بينهما عدوة او يلطخ بيدها عدوة بان ينقل لكل واحد منهما ما يقول الاخر من الشتم والاذى قال النووي التيمية نقل كلامه غير لقصدا الاضرار وهو من اقدم القبا ١٤ مرقاة **سنة قوله** وهو يتوضأ بمحتمل ان يكون المراد من التوضؤ لبول يطرق الاستعاذة لان الاستعاذة بين السبب المسبب غيرهما من المناسبات والمناسبة ههنا ظاهرة وعلى هذا مناسبات الحديث بترجمة الباب مريحة واما اذا كان المراد من الوضوء الاستنجاء والعرفى فتكون المناسبات بالاستنجاء وهو ان اذا اسلم على الرجل هو غير متوضى وسعى ترك رد السلام ففي حالة البول او في لكمة ينبغي ان يعلم ان غير المتوضى اذا اسلم عليه فلا ولى له ان يرد السلام بعد التوضى اذا التيمم اذا كان لا يخاف غيوبة المسلم واما اذا خاف رد السلام عليه في حاله لان المراد اذ لم يكن في حاله من الوجوب والكراهة التيمية المعبر عنها بترك الاستنجاء بتراعي الوجوب واما في حالة قضاء الحاجة والبول فلا يرد اهلالان المسلم قد ارتكب الاثم لان السلام في هذه الحالة مكروه فلا يستحق الجواب وهذا اكله لان السلام من اسماء الله تعالى فذكر الله تعالى على الطهارة اولى وكذا ارد السلام اذا كان الرجل ياكل او يشرب وهو مشغول في تلاوة القرآن وذكرا لله انا المسلم فاسم على الاعلان او ميتة فلا يجب رد السلام بل يكره في الاخيرين اذا لم يخف منها الفتنة وتفصيله في كتب الفقه والتفسير والله اعلم **سنة قوله** الا من ماء يعقب استنجى بالماء ويفهم من سياق الحديث ان مكان الطهارة كان خارج الكنف وهو حوض ١٥ الفحاح **سنة قوله** فيه رجال صمير في مسجد قبا او مسجد المدينة قوله يحبون ان يتظفروا التطهر المبالغة في الطهارة ويجتمل التلطيت قاله الطيب والله يحب المطهرين اى يرضى عنهم ارباعاً بلهم ومعلمة المحب مع محبوبه قوله فهو ذلك اى ثناء الله تعالى عليكم لثراطهم كرم البائع قاله الطيب قوله فعليكوه اى الزواكمال الطهارة قاله ابن حجر والظاهر ان الاشارة الى الاستنجاء فانه اقرب من كورر مخصوص بهم والا فالوضوء والاغتسال كان المهاجرون يفعلها ايهاً والله اعلم ١٦ مرقاة **سنة** قال في الاطراف هلال بن عياض ويقال عياض بن هلال ويقال عياض بن ابي زهير ويقال عياض بن عبد الله بن ابي زهير ١٧ نقل من خط شيخنا **سنة** هو الحفر **سنة** هو الشورى ١٨

ونسنتجى بالماء قال فهو ذلك فعلكموه حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن شريك عن جابر عن زيد بن اسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يغسل مقعدته ثلاثا قال بن عمر فعلناه فوجدناه دواء وطهورا قال ابو الحسن بن سلمة ثنا ابو حاتم وابراهيم بن سليمان الواسطي قال ثنا ابو نعيم ثنا
 شريك نحوه حل ثنا ابو كريب ثنا مغوية بن هشام عن يونس بن الحرث عن ابراهيم بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نزلت في اهل قباء في رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين قال كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية يا ب من ذلك يد بالارض
 بعد الاستنجاء حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن شريك بن ابراهيم بن جابر عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن ابي هريرة ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قف حائجة ثم استنجى من تورثه ذلك يد بالارض قال ابو الحسن بن سلمة ثنا ابو حاتم ثنا سعيد بن سليمان الواسطي عن شريك نحوه
 حل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابو نعيم ثنا ابان بن عبد الله حدثني ابراهيم بن جرير عن ابي ان بنى الله صلى الله عليه وسلم دخل الغيضة فقصي حاجته
 فاتاه جرير ياد اوة من ماء فاستنجى منها ومس يد بالتراب يا ب تغطية الاناء حل ثنا محمد بن يحيى ثنا يعلى بن عبيد ثنا عبد الملك بن ابي
 سليمان عن ابي الزبير عن جابر قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ان توكى اسقيتنا ونعطى انيتنا حل ثنا عصمة بن الفضل ويحيى بن حكيم قال
 ثنا حرمي بن عمارة بن ابي حفصة ثنا حريش بن حريث انا ابن ابي بليكة عن عائشة قالت كنت اضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة انية
 من الليل فحمره انا لظهوها وانا لسواكه وانا لشرايه حل ثنا ابو بدر عبد بن الوليد ثنا مطهر بن الهيثم ثنا علقمة بن ابي حرة الضبي عن ابي
 ابي حرة الضبي عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكل شطوه الى حد ولا صدقته التي يتصدق بها يكون هو الذي
 يتولاها بنفسه يا ب غسل الاناء من ولوغ الكلب حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي رزين قال رايت ابا هريرة
 يضرب جهته بيده ويقول يا اهل العراق انتم تزعمون اني اكدب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكون لكم الهناء وعلى الاثم شهد سمعت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات حل ثنا محمد بن يحيى ثنا روح بن عباد ثنا مالك بن انس عن ابي الزناد
 عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا شابة ثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت مطرفا يحدث عن عبد الله بن المغفل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في
 الاناء فاغسلوه سبع مرات وعفروه الثامنة بالتراب حل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابن ابي هريرة ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات يا ب الوضوء بسور الهرة والرخصة في ذلك
 حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن الحباب انبا مالك بن انس اخبرني اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري عن حميدة بنت عبيد بن
 رفاعة عن كبشة بنت كعب وكانت تحت بعض ولد ابي قتادة انها صبت لابي قتادة ماء يتوضأ به فجاءت هرة تشرب فاصغ لها الاناء فجلت
 انظر اليه فقال يا ابنة اخي العجبين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ليست نجس هي من الطوافين او الطوافات حل ثنا عمرو بن
 رافع واسماعيل بن توبة قال ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن حارثة عن عمرة عن عائشة قالت كنت اتوضأ انا ورسول الله صلى الله عليه
 وسلم من اناء واحد قد اصابت منه الهرة قبل ذلك حل ثنا محمد بن بشير ثنا عبد الله بن عبد المجيد يعني ابا بكر الخفي ثنا عبد الرحمن
 ابن ابي الزناد عن ابيه عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الهرة لا تقطع الصلوة لانها من منافع البيت
باب الرخصة بفضل وضوء المرأة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة عن

تأ
شرب

له قول عن زيد بن اسلم عن ابي بصير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والناس على وزن فاعل من الغيوى لقبه وليس منسوباً الى الخياح **له قول** كان يغسل مقعدته ثلاثا قال بن عمر فعلناه فوجدناه دواء وطهورا
 ثم يغسل يده هكذا اذا افلامه للتثليث وقوله فوجدناه دواء اي من الامراض الردية كالواسير وغيرها الخياح **له قول** الغيضة بالغم الاجمة وجمعم الشجر في مغيض ماء
 اكد في القاموس **له قول** ان توكى اسقيتنا اي تربطها بالحنوط وغيرها والوكاء ككساء رباط القرية وغيرها وقوله ونعطى انيتنا اي نستورها بالعود وغيره لئلا يدخل فيها من
 الموزيات الخياح **له قول** حفرة اي مغطاة ومستورة الخياح **له قول** لا يكل لظوه الخ هذا باعتبار الغالب لان الاستعانة في الاثواب القليلة غير مستحسنة والافتد ثبت ان العمارة كانوا يجدهم
 في السفور والحفرو قد مر في حديث عائشة رضي الله عنها كنت اضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ثوبان انا صبيت له وضوءه وكان ابن مسعود صاحب لادوة والتعلين فظهر
 منه انه صلى الله عليه وسلم كان لا يكل بنفسه اموره الى احد ولو تصدى لذلك احد من الصحابة رغبة في شرف خدمته لا يمنعه الخياح **له قول** ولا صدقته وجهه ما مزان
 التوكيل في الصدقة يخرجها من السراى العلانية وقد قال الله تعالى وان تحفوها فهو خير لكم ولان المتصدق عليه قد استنجى في بعض الامور عن بعض الاشياء من الله اعلم الخياح الحاجة
له قول يضرب جهته واما بهر به حرنا وتاسفا وتجب لانا ابا هريرة كان كثيرا الحديث وكان الناس يقولون في شأنه ما لا يليق به فينبغي ذلك الوهم عنه مستدلا بان لو كذب لكان
 عليه الا شسورا انه ورد من كذب على متعمدا فليتبوا مقعده من النار ويكون لكم الهناء اي الراحة لان الهناء ما اقي الانسان بلا مشقة من النعمة الخياح **له قول** عفوه
 التعفير الزاق الشئ بالتراب للغسل وغيرها وهذا مستحب لا واجب الخياح **له قول** اذا ولغ الكلب الخ ولغ يبلغ ولو غا شرب منه بلسانه واكثر ما يكون في السباع وفي الاحاديث حجة على
 مالك رحمه الله فان الطهور انما يكون عن خبث او حدث ولا حدث ههنا فتعين الخبث والنجاسة وحجة قوله تعالى فكلوا مما اسكن عليكم ولو لم يرغسل ما اصابه فم الكلب وسجوابه انه
 ساكت ودل الحديث على الغسل فيغسل كذا في المجمع الخياح **له قول** اذا ولغ الكلب قال النووي قال اهل اللغة يقال ولغ الكلب في الاناء يبلغ يفتح اللام فيها ولو غا اذا شرب
 بطرف لسانه واما احكام الباب ففيه دلالة ظاهرة لمدح الشاة وغيره ممن يقول بنجاسة الكلب وعليها الجمهور ولا فرق بين الكلب المأذون في اقتنائه وغيره ولا بين الكلب البديوي
 الحفري لعموم اللفظ وفي مذاهب مالك اربعة اقوال طهارته ونجاسته وطهارته وسور المأذون في الخنازة دون غيره وهذا الثلاثة عن مالك والرابع عن عبد الملك بن الماجشون المالك انه
 يفرق بين البديوي والحفري وفيه الامري باقائه وفيه وجوب غسل نجاسته ولوغ الكلب يسبع مرارة وهذا من هبنا ومن هب مالك واسم الجاهل ورواه ابو حنيفة يكتف غسله
 ثلاث مرات واما الجمع بين الروايات فقد جاء في رواية سبع مرات وفي رواية سبع مرات اولاهن بالتراب وفي رواية اخرى اولاهن وفي رواية سبع مرات السابعة بالتراب وفي
 رواية سبع مرات وعفروه الثامنة بالتراب وقد روى البيهقي وغيره هذه الروايات كلها وفيها دليل على ان التعقيد بالاولى وبغيره ليس على الاشتراط بل المراد احدهن واما رواية
 عفروه الثامنة بالتراب فنحن هبنا ومن هب الجاهل من المراد اغسلوا سباعا واحدا منهن بالتراب للملك كان التراب قائم مقام غسله فسميت ثامنة لهذا الخياح **له قول** نوى محقر الله قول
 من الطوافين الخ الطائف الخ الذي يخدمك برفق شبرها بالماليك وخدمته البيت الذين يطوفون للحذمة قال الله تعالى طوافون عليكم بعضكم على بعض والحقا بهم لانها
 خادمة ايها حيث تقتل الموزيات اولان الاجري مواساها كما في مواساها وهذا يدل على ان سورها طاهر وبه يقول الشافعي وعن ابي حنيفة انه مكروه كذا ذكره ابن الملك
 قوله عليكم فتمسحون بايديكم وشيا بكم فلو كانت نجسة لامرتمكم بالحجارة عنها قوله او الطوافات شك من الراوي كذا قاله ابن الملك وقال في الازهار يشبه ذكرها بالطوافين و
 اناتها بالطوافات وقال ابن حجر ليمت للشك لو رده بالواو في روايات اخريل للتشويخ ويكون ذكر الصنفين من الذكور والاناث مرقاة **له قول** الهرة لا تقطع الخ اي لا
 تقطع حضور الصلوة لانها من منافع البيت مما يتمتع به فيه لموافق البيت لا كل الحشرات ويكون النفس معتادة بالاعتناء فلا تقطع حضورها ولا تقطع الهرة كما يقطع الكلب و
 الحمار كما جاء في الاحاديث ولو كانت نجسة تقطعها كالكلب وفيه مناسبة للترجمة لكن احاديث قطع الكلب وغيرها منسوخة والله اعلم الخياح الحاجة لعبد الغنى

ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليغتسل او يتوضأ فقالت يا رسول الله اني كنت
 جنباً فقال الماء لا يجنب حل ثلثاً علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن سمك عن عكرمة عن ابن عباس ان امرأة من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
 اغتسلت من جنابة فتوضأ او اغتسل النبي صلى الله عليه وسلم من فضل وضوءها حل ثلثاً علي بن محمد بن المشي وعبد بن يحيى والسحق بن منصور قالوا ثنا
 ابوداود ثنا شريك عن سمك عن عكرمة عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بفضله غسلها
 من الجنابة باب النبي عن ذلك حل ثلثاً محمد بن بشر ثنا ابوداود ثنا شعبة عن عاصم الاحول عن ابي حاجب عن الحكم بن عمرو ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نهي ان يتوضأ الرجل بفضله وضوء المرأة حل ثلثاً علي بن محمد بن يحيى ثنا المعلى بن اسد ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا عاصم
 الاحول عن عبد الله بن سرجس قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل بفضله وضوء المرأة والمرأة بفضله الرجل ولكن يشترط
 جميعاً قال ابو عبد الله بن ماجه الصحيح هو الاول والثاني وهم قال ابو الحسن بن سلمة ثنا ابو حاتم و ابو عثمان المجاري قال ثنا المعلى بن اسد نحوه
 حل ثلثاً محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن اسرائيل عن ابي اسحق عن الحرث عن علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم واھله يغتسلون من اناء واحد ولا
 يغتسل احد هما بفضله صاحبه باب الرجل والمرأة يغتسلان من اناء واحد حل ثلثاً محمد بن يحيى ان الليث بن سعد عن ابن شهاب صح وحدثنا
 ابوبكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتسلنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد وحدثنا
 ابوبكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن خالته ميمونة قالت كنت اغتسلنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليه وسلم من اناء واحد حل ثلثاً ابو عامر الاشعري عبد الله بن عامر ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا ابراهيم بن نافع عن ابن ابي عمير عن عمار بن هانئ ان
 النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل وميمونة من اناء واحد في قصعة فيها اثر العجين حل ثلثاً ابوبكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن الحسن الاسدي ثنا
 شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا توضأ يغتسلون من اناء واحد حل ثلثاً ابو
 بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن عدي عن هشام بن الداستواي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة انها كانت ورسول
 الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من اناء واحد باب الرجل والمرأة يتوضآن من اناء واحد حل ثلثاً هشام بن عمار ثنا مالك بن انس حدثني نافع عن
 ابن عمر قال كان الرجال والنساء يتوضون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد حل ثلثاً عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا
 انس بن عياض ثنا اسامة بن زيد عن سالم بن ابي النعمان وهو ابن سرجس عن ام صبيبة الجهنمية قالت ربما اختلف بيدي ويد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم في الوضوء من اناء واحد قال ابو عبد الله بن ماجه سمعت محمد يقول مصيبة هي خولة بنت قيس فذكرت لابي زرعقة فقال صد وحدثنا
 محمد بن يحيى ثنا داود بن شبيب ثنا حبيب بن ابي حبيب عن عمرو بن هرم عن عكرمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انها كانا يتوضآن
 جميعاً للصلوة باب الوضوء بالتبديد حل ثلثاً ابوبكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن ابيه صح وحدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق
 عن سفيان عن ابي فرادة العيصي عن ابي زيد مولى عمرو بن محرز عن عبد الله بن سعوان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ليلة الجن عندك ظهور قال
 لا الا شئ من نبيذ في اداوة قال قمره طيبة وماء طهور فتوضأ هذا حديث وكيع حل ثلثاً العباس بن الوليد الدمشقي ثنا مروان بن محمد ثنا ابن لهيعة
 ثنا قيس بن الحجاج عن حنش الصنعاني عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابن مسعود ليلة الجن معك ماء قال لا الا نبيذ
 في سطيحة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قمره طيبة وماء طهور صب على قال فصببت عليه فتوضأ به باب الوضوء بماء البحر حل ثلثاً هشام
 بن عمار ثنا مالك بن انس حدثني صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة هو من آل بن الاثرق ان المغيرة بن ابي بردة وهو من بني عبد الدار حدثنا انه
 سمع ابا هريرة يقول جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اننا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا افترضنا
 من ماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماءه والحل ميتته حل ثلثاً سهل بن ابي سهل ثنا يحيى بن بكير حدثني الليث بن سعد عن
 جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مجاهد عن ابن الفراسي قال كنت اصيد وكانت لي قربة اجعل فيها ماء واني توضأت بماء البحر فذكرت

البيهقي

الذخيرة

ويقال ابن النعمان

احمد

له قوله بعض اذواج النبي صلى الله عليه وسلم وهي ميمونة خالة ابن عباس قوله فقال ان الماء لا يجنب بغيره الماء وضم النون قال الزعفراني لا يصير
 جنباً قال الترمذي في الماء اذا غسل فيه الجنبت يده لم يجنب فيهما سبق الى قهر بعضهم ان العضو الذي عليه الجنابة في سائر الاعضاء كالعضو الذي عليه الجنابة فيحكم بغيره الماء
 من غسل العضو الجنب كما يحكم بغيره من غسل العضو الجنب في غير ذلك انتهى كلامه فان قلت كيف الحكم بين هذا الحديث وحديث عبد الله بن سرجس نهي رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل بفضله وضوء المرأة قلت هذا الحديث يدل على الجواز ذلك على ترك الاول فالنهي للتبذير قاله الطيبي ١٢ مرقة **قوله** الصحيح هو الاول
 ان المراد من الاول رواية عاصم الاحول عن ابي حاجب ومن الثاني رواية عن عبد الله بن سرجس ويحتمل ان يكون المراد بالاول نهي غسل الرجل بفضله وضوء المرأة وبالثاني نهي غسل المرأة
 بفضله وضوء الرجل ويحتمل ان يكون الاول الجواز في الفضلين والثاني عدم الجواز ١٢ **قوله** كنت الخ قال النووي واما تطهير الرجل والمرأة من اناء واحد فهو جائز
 باجماع المسلمين لهذه الاطوار التي في الباب واما تطهير المرأة بفضله الرجل جائز بالاجماع ايضاً واما تطهير الرجل بفضله المرأة فهو جائز عندنا وعند مالك وابي حنيفة وجمهور العلماء سواء
 دخلت به او لم تدخل قال بعض اصحابنا ولا كراهة في ذلك للاصاوية العجيبة الواردة به وذهب احمد بن حنبل وداؤد الى انها اذا دخلت بالماء واستعملته لا يجوز للرجل استعمال فضلها وروى
 هذا عن عبد الله بن سرجس والحسن البصري وروى عن احمد بن حنبل وروى عن الحسن بن سعيد بن مسعود بن المسيب كراهة فضلها مطلقاً والمختار ما قاله الجماهير لهذه الاطوار العجيبة في
 تطهيره صلى الله عليه وسلم مع اذواجه وكل واحد منهما يستعمل فضل صاحبه ولا تاثير للثبوت وقد ثبت في الحديث الاخر انه صلى الله عليه وسلم اغتسل بفضله بعض اذواجه رواه
 ابوداود والترمذي والنسائي واصحاب السنن قال الترمذي هو حديث حسن صحيح ما الحديث الذي جاء فيه النهي وهو حديث الحكم بن عمرو فاجاب العلماء عنه باجوبة احد هانئ ضعيف
 ضعفه ائمة الحديث منهم البيهقي وغيره الثاني ان المراد النهي عن فضل اعضائها وهو التساقط منها وذلك مستعمل الثالث ان النهي للاستحباب والاقتبل والله اعلم **قوله**
 في قصعة وهو ظرف كبير قوله فيها اثر العجين وهو الدقيق المجون بحيث لم يكن اثره في تلك القصعة كثير لمغير الماء وجاز الطهارة به عند ابي حنيفة خلافاً للشافعي وذكره ابن الملك
 مرقة **قوله** الاشئ من نبيذ وهو ماء يطبخ فيه تمرات ليحول وقيل النبيذ هو التمر والزبيب المنبوذ اي الملقح في الماء ليتغير بلوحته ومرارته في الحلاوة قوله قمره طيبة وماء
 طهور فيه دليل على ان التوضي بنبيذ التمر جائز به قال ابو حنيفة خلافاً للشافعي اذ اتيته مرقة **قوله** ليلة الجن قال الطيبي ليلة الجن التي جاءت الجن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وذهبوا به الى قوله ليتعلموا منه الدين انتهى ان قلت وقد مر عن ابن مسعود انه قال ما حضرت ليلة الجن وهذا الحديث يدل على انه حضرها فما التطبيق بينهما
 قلت يحمل هذا على تعدد الواقعة فمرة حضرها مرة لم يحضرها كما سمعت ١٢ **قوله** في سطيحة قال في النهاية السطيحة من المزدما كان من جلد من قوبل احد هانئ بالآخر
 فسطح عليه وتكون صغيرة وكبيرة وهي من اواني المياة ١٢ **قوله** هو الطهور اي المطهر ماءه لانهم سألوه عن تطهير ما ثله لا عن طهارته والحصر فيه للمبانة وهذا
 يدل ان التوضي بماء البحر جائز مع تغير طعمه ولو نه كذا قاله ابن الملك قوله والحل ميتته فالميتة من السمك حلال بالاتفاق وفيما عداه خلاف مجملها كتب لفظة قال لافكار
 في المرقة ١٢ **قوله** في شرح السنة لم يسم محمد بن اسمعيل حديث الحكم بن عمرو وان ثبت فمسنوخ ١٢ شيئاً عنه محمد هوان بن يحيى كذا النسبة في الاطراف ١٢ من خط شيخنا

ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته حل ثنا محمد بن يحيى ثنا احمد بن حنبل ثنا ابو القاسم بن ابى الزناد قال حدثني اسحق بن حازم عن عبيد الله هو ابن مقسم عن جابر بن النبهى صلى الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته قال ابو الحسن بن سلمة حدثنا علي بن الحسن الهستجابي ثنا احمد بن حنبل ثنا ابو القاسم بن ابى الزناد ثنا اسحق بن حازم عن عبيد الله هو ابن مقسم عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه باب الرجل يستعين على وضوءه فيصب عليه حل ثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا الامش عن مسلم بن صبيح عن مسروق عن المغيرة بن شعبه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم لبعض حاجته فلما رجع تلقته بالادوية فصببت عليه فغسل يديه ثم غسل وجهه ثم ذهب يغسل ذراعيه فضاقت الحجة فأخرجها من تحت الحجة فغسلها ومس على خفيه ثم غسل بنا حل ثنا محمد بن يحيى ثنا الهيثم بن جميل ثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ قالت اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بميضأة فقال اسكبي فسكبت فغسل وجهي وذراعيه واخذ ماء جديدا فمسح به رأسه مقدمه ومؤخره وغسل قدميه ثلثا ثلثا حل ثنا بشر بن ادم ثنا زيد بن الحباب حدثني الوليد بن عقبة حدثني حذيفة بن ابى حذيفة الازدي عن صفوان بن عسال قال صببت على النبي صلى الله عليه وسلم الماء في السفر الكهف في الوضوء حل ثنا كردوس بن ابى عبد الله الواسطي ثنا عبد الكريم بن روح ثنا ابى روح بن عنبسة بن سعيد بن ابى عياش مولى عثمان بن عفان عن ابى عنبسة بن سعيد عن جدته ام ابى اسحاق وكانت امة لرقيه بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كنت اوضئ رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قائمة وهو قاعد باب الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده في الاناء قبل ان يغسلها حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني الزهري عن سعيد بن المسيب ابى سلمة بن عبد الرحمن انما حدثنا ان ابا هريرة كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ استيقظ احدكم من الليل فلا يدخل يده في الاناء حتى يفرغ عليها مرتين او ثلاثا فان احدكم لا يدري فيم يأت يدها حل ثنا احمد بن حنبل ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن لهيعة وجابر بن اسمعيل عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن ابىه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ استيقظ احدكم من نومه فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها حل ثنا اسمعيل بن توبة ثنا يزيد بن عبد الله البكائي عن عبد الملك بن ابى سليمان عن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اقام احدكم من النوم فاراد ان يتوضأ فلا يدخل يده في وضوئه حتى يغسلها فانه لا يدري اين يات يده ولا على ما وضعها حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا ابوبكر بن عياش عن ابى اسحق عن الحارث قال دعا على بماء فغسل يديه قبل ان يدخلها الاناء ثم قال هكذا رايته رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع باب ما جاء في التسمية في الوضوء حل ثنا ابوكريب محمد بن العلاء ثنا زيد بن الحباب ح وحدثنا محمد بن بشار ثنا ابو عامر العقدي ح وحدثنا احمد بن منيع ثنا ابو احمد الزبيري قالوا ثنا كثر بن زيد عن ربيع بن عبد الرحمن بن ابى سعيد عن ابىه عن ابى سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه حل ثنا الحسن بن علي الخلال ثنا يزيد بن هريرة ان ابى يزيد بن عياض ثنا ابو الثعالبي عن رياح بن عبد الرحمن بن ابى سفيان انه سمع جدته بنت سعيد بن زيد تذكر انها سمعت اباها سعيد بن زيد يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه حل ثنا ابوكريب وعبد الرحمن بن ابراهيم قالوا ثنا ابى فديك ثنا محمد بن موسى بن ابى عبد الله عن يعقوب بن سلمة الليثي عن ابىه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا ابى فديك عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن ابىه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لا يذكر اسم الله عليه ولا وضوء لمن لا يصلى على النبي ولا وضوء لمن لم يحب الانصار قال ابو الحسن ابن سلمة حدثنا ابو حاتم ثنا عبيس بن مهجم العطار ثنا عبد المهيمن بن عباس فذكر نحوه باب التيمم في الوضوء ثنا هناد بن السمر ثنا ابو الاحوص عن اشعث بن ابى الشعثاء ح وحدثنا سفيان بن وكيع ثنا عمر بن عبيد اللطيف عن اشعث بن ابى الشعثاء عن ابىه عن مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمم في الطهور اذ تطهر وفي ترجمته اذ اترجل وفي انتقاله اذ اتحل حل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابو جعفر النفيلي ثنا

قام

عن جدته

ابو ثعلاب

لويصل

عيسى

له قوله فلا يدخل يده في الاناء الم قال الشافعي وغيره من العلماء ان اهل الحجاز كانوا يستنجون بالاحجار وبلادهم حارة فاذا نه احد هم عرق فلان من الثامن يطوف يده على الماء الموضع الخس او على برة او قملة وفي هذا الحديث دلالة لسائل كثيرة فكلما ان موضع الاستنجاء لا يطهر بالاستنجاء بل يبقى نجسا معفوا عنه في حق الصلوة ومنها استحباب غسل الخفاصة ثلاثا لانه اذ التيمم في المتوضئة اولى ومنها استحباب الاخذ بالحوط في العبادات وغيرها ما لم يخرج عن حد الاحتياط الى حد الوسوسة ومنها استحباب استعمال الفاظ الكنايات فيما يقضى من التيمم بجزءه فانه صلى الله عليه وسلم قال لا يدري فيما يات يده ولم يقل فعل يده وقعت على دبره او ذكره او نجاسة او نحو ذلك وان كان هذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم وهذا اذا علم ان السامع يفهم بالكناية المقصود فان لم يكن كذلك فلا بد من التصريح ليعلم اللبس والوقوع في خلاف المطلوب وعلى هذا يحمل ما جاء من ذلك معصا به هذه فوائده من الحديث غير الفاظ التيمم المقصود منها وهي النهي عن غسل اليد في الاناء قبل غسلها وهذا المجمع عليه لكن الجوهري من العلماء المتقدمين والمؤخرين على انه نهي تنزيه لا تحريم فلو خالف ونس لم تقصد الماء ولم يأت الغامس وحكى عن الحسن البصري انه ينجس ان كان قادم من نور الليل وهو ضعيف جدا فان الاصل في الماء واليد الطهارة فلا ينجس بالشك وتواعد الشرع متظاهرة على هذا ولا يمكن ان يقال الظاهر في اليد الخفاصة واما الحديث فمحمول على التنزيه ثم من ههنا ان هذا الحكم ليس مخصوصا بالقيام من النوم بل المعتبر فيه الشك في نجاسة اليد فمحق شك في نجاستها كره له غسلها في الاناء سواء قادم من نور الليل او انها لا تشك في نجاستها من غير نور وهذا ما ذهب جمهور العلماء وحكى عن احمد انه قال ان قادم من نور الليل كره كراهة تحريم وان قادم من نور النهار كره كراهة تنزيه ووافق عليه داود الظاهري اعتمادا على لفظ المنسب في الحديث وهذا ما ذهب منه ضعف جدا فك النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم بنه على العلة بقوله فانه لا يدري فيم يات يده ومعناه انه لا يامن الخفاصة على يده وهذا عام لوجود احتمال الخفاصة في نور الليل والنهار واليقظة وذكر الليل او لا لكونه الخائب ولم يقصر عليه خوفا من توهم انه مخصوص به بل ذكر العلة بعده ١٣ نوى مختصرا **قوله** لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله قال البيضاوي هذه الصيغة حقيقة في نفي الشك ويطلق ههنا على نفي الاعتقاد به لعدم حوته نحو الصلوة الا يطهر ولو كما له نحو الصلوة لما وجد في المسجد الا في المسجد والاول اشبه واوجب الى الحقيقة فتعين المصدر اليه ما لم ينع ما نع وههنا جملة عطف الكمال قاله في الزجاجية وقال القاري خلافا لاهل الظاهر لما روى ابن عمر وابن مسعود انه صلى الله عليه وسلم قال من توضأ وذكر اسم الله عليه كان طهورا لجميع بدن ومن توضأ ولم يذكر اسم الله كان طهورا للاعضاء وضوءه والمراد الطهارة من الذنوب لان الحديث لا يعمري **قوله** لا وضوء لمن لا يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ولعل المراد منه الصلوة عليه صلى الله عليه وسلم في العمرسة وهي فرض على من امن بالله ورسوله امتثال لقول الله جل ذكره يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما والمراد منه الصلوة عند ذكره صلى الله عليه وسلم وهو ايضا واجب وهل تكرر الوجوب عند تجديد الذكر وكيف في مجلس الذكر مرة ففيه اختلاف من جمهور بين الطوائف الكرخي حديثه صلى الله عليه وسلم وغيره امرى ذكرت عند في لم يصل على الحديث والاحاديث سواء كثرته في فعله هذا من لم يصل عليه صلى الله عليه وسلم كان تاركا للواجب ومعصيا عن صلوة الله عليه وسلم وهو حذر ان لا تقبل له صلوة وان سقط عنه فشتان ما بين المقبولة وسقوط الاداء فان المقبولة لا تحصل الا بالانقياء وانما يتقبل الله من عباده المتقين او المراد منه الصلوة عليه صلى الله عليه وسلم في نفس الصلوة بعد التشهد وهي واجبة عند الشافعي رحمه الله وسنة عندا بجنيفة رح فتاويل الحديث عند الحنفية عدم كمال الصلوة كما ان الحديث في جلة لا صلوة لمن لا يحب الانصار يادل به بالاتفاق فان من لم يحب الانصار ليس بكارف الا لجماع فان الكافر هو من لا يقبل له عمل ولا يقبل عنه وفي التسمية

الاصناف والافعال وعمله كمنه كمنه كمنه كمنه

زهير بن مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأتم فابدوا بميامنكم قال ابو الحسن بن سلمة ثنا ابو حاتم ثنا يحيى بن صالح وابن نفيل وغيرهما قالوا ثنا زهير بن خالد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأتم فابدوا بميامنكم قال ابو الحسن بن سلمة ثنا ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا عبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضى واستنشق من غرفة واحدة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اشريك عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فمضى من غرفة واحدة حل ثنا ابن ابي شيبة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن عبد الله عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن يزيد الاضمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمضى فاستنشق من كفاً واحداً بالغة في الاستنشاق والاستنثار حل ثنا احمد بن عبد بن حماد بن زيد عن منصور بن وهب عن ابي بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن منصور عن هلال بن يساف عن سلمة بن قيس قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فانثروا اذا استجمرت فاورحل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن سليمان الطائفي عن اسمعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال سبع الوضوء وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائماً حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسحق بن سليمان عن محمد بن ابي ذئب عن قارظ بن شيبة عن ابي عطفان المرئي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استنثروا مرتين بالغيث او ثلاثاً حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن الحباب ود اود بن عبد الله قال ثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فليستثر ومن استجمر فليوتر باب ما جاء في الوضوء مرة حل ثنا عبد الله بن عامر بن زهرارة ثنا اشريك عن ثابت بن ابي صفية التمالي قال سألت ابا جعفر قلت له حدثت عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة قال نعم قلت ومرتين وثلاثاً ثلاثاً قال نعم حل ثنا ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفين بن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ غرفة غرفة حل ثنا ابو كريب ثنا رشدين بن سعد انا الضحاك بن شريك عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غرفة غرفة توضأ واحدة واحدة باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً حل ثنا محمود بن خالد الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم الدمشقي عن ابن ثوبان عن عبد ابن ابي لباية عن شقيق بن سلمة قال رايت عثمان وعلياً يتوضآن ثلاثاً ثلاثاً ويقولان هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو الحسن ابن سلمة حدثنا ابو حاتم ثنا ابو نعيم ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان فذكر نحوه حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن ابن عمر انه توضأ ثلاثاً ثلاثاً ورفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم حل ثنا ابو كريب ثنا خالد بن حيان عن سالم بن ابي المهاجر عن ميمون بن مهران عن عائشة وابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثاً ثلاثاً حل ثنا سفين بن عيسى بن يونس عن فاقد ابي الورداء بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي اوفى قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثاً ثلاثاً حل ثنا احمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف عن سفين بن عيسى عن شهر بن حوشب عن ابي مالك الاشعري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعل بن محمد قال ثنا وكيع عن سفين بن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثاً ثلاثاً باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً حل ثنا ابو بكر بن خالد الباهلي حدثني مرحوم بن عبد العزيز العطار حدثني عبد الرحيم بن زيد العيصي عن ابيه عن مغوية بن قرة عن ابن عمر قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدة واحدة فقال هذا وضوء من لا يقبل الله منه صلوة الا به ثم توضأ ثنتين ثنتين فقال هذا وضوء القدر من الوضوء وتوضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال هذا سبع الوضوء وهو وضوءي ووضوء خليل الله ابراهيم ومن توضأ هكذا قال عند فراغه اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمداً عبده ورسوله فتح له ثمانية ابواب الجنة يدخل من أيها شاء حل ثنا جعفر بن مسافر ثنا اسمعيل بن قعنب ابو بشر ثنا عبد الله بن عرادة الشيباني عن زيد بن الحارثي عن مغوية بن قرة عن عبيد بن عمير عن ابي بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بماء فتوضأ مرة فقال هذا وظيفة الوضوء او قال وضوء من لم يتوضأه لم يقبل الله له صلوة ثم توضأ مرتين

فأنتباه

فأستنثر

الجعفر بن سليمان

وهذا فتح الله

له قوله من كف واحد فيه حجة للشا في كذا قاله ابن الملك وغيره من ائمتنا والاطهر ان قوله من كف تنازع فيه الفعلان والمغف مضمض من كف واستنشق من كف وقيد الوحدة احتراز عن التثنية ١٢ مرقاة له قوله من كف واحد قال الترمذي قال بعض اهل العلم المضمضة والاستنشاق من كف واحد مجزئ وقال بعضهم يفرقها احب الينا وقال من الشا في ان جمعها من كف واحد فهو صحيح وان فرقها فهو احب اليها ١٢ له قوله فاذا استجمرت اي استجبت باجر وهي الحجر فليوتر اي ثلاثاً او خمساً او سبعاً قال الطيب والاي تارة يجراه وترا والامر للاستحباب لما ورد من فضل فقد احسن ال١٢ مرقاة له قوله اخبرني عن الوضوء اي كماله وقال ابن حجر في الوضوء الكامل الزائد على ما عرفناه قوله قال سبع الوضوء بعضهم الواو اعادوا فرائضه وسننه قوله وبالغ في الاستنشاق اي يايصال الماء الى باطن الانف قوله الا ان تكون صائماً اي فلا تبلغ ثلاثاً يصل الى باطنه فيبطل الصوم وكن احكم المضمضة ١٢ مرقاة مع اختصار له قوله من توضأ فليستثر قال الترمذي اختلف اهل العلم فمن ترك المضمضة والاستنشاق فقال طائفة منهم اذا تركها في الوضوء حجة على عاد واداء ذلك في الوضوء والجنابة سواء وبه يقول ابن ابي ليلى وعبد الله بن المبارك واحمد واسحاق وقال احمد الاستنشاق او كمن المضمضة قال وقالت طائفة من اهل العلم يعيد في الجنابة ولا يعيد في الوضوء وهو قول سفين الثوري وبعض اهل الكوفة وقالت طائفة لا يعيد في الوضوء ولا في الجنابة لانها سنة من الضم على الله عليه وسلم فلا تجب الاعادة على من تركها في الوضوء ولا في الجنابة وهو قول مالك والشا في انتهى اقول المراد من قوله وبعض اهل الكوفة الامام ابو حنيفة ومن تبعه فان قلت ما وجه التفرقة في انها يكونان سنة في الوضوء وواجب في الغسل قلت لانه ورد في الغسل صبغة المبالغة وهي فاطهروا في قوله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا والغمر والانفة من ظاهريين من وجه ومن باطنه من وجه ففي الغسل ينزلان منزلة ظاهريين من كل وجه نظراً الى صبغة المبالغة فيجب غسلها احتياطاً بخلافها في الوضوء فانها ليسا بمدكورين في اية الوضوء صراحة ولا كناية واما فضلها النبي صلى الله عليه وسلم فيسبغها البتة ١٢ مرقاة له قوله توضأ مرة مرة الخ قال الترمذي والعمل على هذا عند عامة اهل العلم ان الوضوء مجزئ مرة ومرتين افضل وافضل ثلاث وليس بعدة شيء وقال ابن المبارك لا امن اذا زاد في الوضوء على الثلث ان يثروا قال احمد واسحاق لا يزيد على الثلث الا رجل مبتلى انتهى ١٢ له قوله قال هذا وضوء القدر الذي لا يلاصحه عليه لانه وسط بين الامرين فان الوضوء مرة من نقص منها لا تقبل له صلوة والوضوء ثلاثاً هو سبع الوضوء الذي جزاء ما ذكره هذا ما بيننا وهذا اذا لم يكن في الماء قلة او في الوقت ضيق واما عند الضرورة فجزاء الوضوءين الاخيرين ايضاً على وجه الكمال ولهذا شرعه صلى الله عليه وسلم بياناً للجواز ١٢ المباح له قوله هذا وظيفة الوضوء الوظيفية كسفينية ما يقدر ذلك في اليوم من طعام وورض او نحوه والعهد والشرط كذا في القاموس والمراد بها هو الشرط اي هذا شرط للوضوء من لم يأت به لا يجوز له الصلوة والمراد منه الوضوء المقدر الذي لا يسع لاحد تركه ولو تركه لم يكن له صلوة والله اعلم المباح الحاحية لمولانا المعظم شاه عبد الغنى المجدى الدهلوى رحمه الله تعالى

مرتين ثم قال هذا وضوء من توطأه اعطاه الله كفلين من الاجر ثم توطأ ثلاثاً ثلاثاً فقال هذا وضوءي ووضوء المرسلين قبلي يا رب ما جاء في المقصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه حدثنا محمد بن يشار ثنا ابوداود ثنا خارجة بن مصعب عن يونس بن عبيد عن الحسن بن علي بن ضمرة السعدي عن ابى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للوضوء شيطاناً يقول له ولها ان فاتقوا وسواس الماء حدثنا علي بن محمد ثنا خالي يعلى عن سيف بن عن موسى بن ابى عائشة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الوضوء فاراد ثلاثاً ثلاثاً ثم قال هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء وتعدى وظلم حدثنا ابو اسحق الشافعي ابراهيم بن محمد بن العباس ثنا سيف بن عميرة سمع كريماً يقول سمعت ابن عباس يقول بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ من شئته وضوءاً يقلله فقمت فصعقت كما صنع حدثنا محمد بن المصنف المحمدي ثنا بقية عن محمد بن الفضل عن ابيه عن سالم بن عمر قال راي رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يتوضأ فقال لا تسرف لا تسرف حدثنا محمد بن يحيى ثنا قتيبة ثنا ابن لهيعة عن يحيى بن عبد الله المعافى عن ابى عبد الرحمن الحنظلي عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بسعد وهو يتوضأ فقال ما هذا الشئ فقال في الوضوء اسراف قال نعم وان كنت على نهر جار يا رب ما جاء في اسباغ الوضوء حدثنا احمد بن عبد الله ثنا حماد بن زيد ثنا موسى ابو جهم ثنا عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن ابن عباس قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا سباع الوضوء حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يحيى بن ابى بكير ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن ابى سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ادلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويزيد بها الحسنات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا سيف بن حمزة عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن ابى رباح عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كفارات الخطايا اسباغ الوضوء على المكاره واعمال الاقدام الى المساجد يا رب ما جاء في تخليل الحية حدثنا محمد بن ابى عمير العدني ثنا سفين عن عبد الكريم بن ابي امية عن حسان بن بلال عن عمار بن ياسر حدثنا ابن ابى عمير قال ثنا سفين عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن حسان بن بلال عن عمار بن ياسر قال راي رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلل حية حدثنا محمد بن ابى خالد القزويني ثنا عبد المزيق عن اسرائيل بن عامر بن شقيق الاسدي عن ابى وائل عن عثمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل حية حدثنا محمد بن عبد الله بن حفص بن هشام بن زيد بن انس بن مالك ثنا يحيى بن كثير ابو النضر صاحب البصر عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ فخلل حية وفرج اصابعه مرتين حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب ثنا الاوزاعي ثنا عبد الواحد بن قيس حدثنا نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ عرك عارضيه بعض العراك ثم شبك حية باصابعه من تحتها حدثنا اسمعيل بن عبد الله الرقي حدثنا محمد بن ربيعة الكلبي ثنا واصل بن السائب الرقاشي عن ابى سودة عن ابى ايوب الانصاري قال راي رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل حية يا رب ما جاء في مسح الرأس حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا ابن يحيى قال اخبرنا محمد بن ادريس الشافعي قال بنا ما مالك بن انس عن عمرو بن يحيى عن ابيه انه قال لعبد الله بن زيد وهو جد عمرو بن يحيى هل تستطيع ان ترويني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال عبد الله بن زيد نعم فدعا بوضوء ففرغ على يديه فضل يديه مرتين ثم تمضمض واستنثر ثلاثاً ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يديه مرتين مرتين الى المرفقين ثم مسح راسه بيديه فاقبل بها وادبرها بمقدم راسه ثم ذهب بها الى قفاة ثم ردها حتى رجع الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجله حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عطاء بن عفان قال راي رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فمسح راسه مرة حدثنا هناد بن السمر ثنا ابوالاحوص عن ابى اسحق عن ابى حية عن ابى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح راسه مرة حدثنا محمد بن الحارث المصري ثنا يحيى بن راشد البصري عن يزيد مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع قال راي رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فمسح راسه مرة حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن سفين عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفران قالت توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم

وساوم الماء

او تخط او ظلم

قال

وانظار الصلوة بعد الصلوة

وروي في صحيح مسلم عن ابى اسحق عن ابى حية عن ابى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح راسه ثلاثاً وثلاثين مرة في السنة

له قوله اعطاه الله كفلين من الاجر اي حظين منه وفيه اشكال بان من لم يتم الوضوء بالثلث وكان له اجران فلا يلزم ولا يعاقب على ترك التثليث وقد تفقت كلمة الفقهاء على التثليث سنة وشارك السنة اما ما عاقب على قول واما ما عاقب على قول خراف الجواب عنه ان اعطاء الاجر لينا في الاساءة في الجملة فالاجر له بفعله موجب والاساءة بتركه اذ كاله فالاساءة من جهة والاجر من جهة فتأمل في الاجاز **له قوله** يقال له ولها ان فاتقوا وسواس الماء وهو شيطان الوضوء اما لشدة حرصه على طلب الوضوء واما لافئته الناس بالوضوء في هوانة الميرة حتى يرى ماصه حيران ذاهباً لعقل لا يترك كيف يلعب به الشيطان ولم يعلم هل وصل الماء الى العضو ولا كم مرة غسله فهو بعض اسم الفاعل او باق على مصدره للمبالغة كقول عدل ١١٣ مرقاة **له قوله** فاتقوا وسواس الماء قال الطيبي اي وسواسه هل وصل الماء الى اعضاء الوضوء ام لا وهل غسل مرتين او مرة وهل طاهره ونجس او يخلل او لا فقال الملك وقها ابن جوي وسواس الوضوء وضع الماء موضع ضميره مبالغة في كمال الوضوء في شتان الماء او لشدة ملازمته له **له قوله** وظلموا على نفسه بترك متابعة النبي صلى الله عليه وسلم في الطاعة والعبادة فاستغفر بقوله في الوضوء اسراف فاجابه عليه السلام بقوله نعم وان كنت الخ فان فيه اسراف الوقت وتضييع العمر ونحوها عن حنا الشريحي كما تقدم ويجعل ان يواد بالاسراف مرقاة **له قوله** اسباغ الوضوء اسباغ على ثلاثة انواع فوضوء هو اسباغ الحبل وسنة وهو الغسل ثلثة وشحج هو الاطالة مع التثليث ١٢ كذا نقل عن المشهورين الا في قولنا لا يخلل اسحاق الدهلوي وطنا والمكة مغنياً **له قوله** على مكاره قال في النهاية هي جمع مكره بفتح الميم وهو ما يكرهه الانسان ويشق عليه الكربة بالضم والفتح المشقة والمعضة ان يتوضأ مع البر والشديد والعلل يتأذى معها يسيل الماء ومع اعوازه والحاجة الى طلبه والسعي في تحصيله واتباعه بالتمسك العالي وبان شدة الحسب من الاسباب لشاقة **له قوله** وكثرة الخطا وهي جمع خلط بعضهم الخاء المعجمة وهي رابن القدرين كثرتها اما بعد الدار وعلى سبيل التكرار قوله الى المساجد للعبادة وغيرها من العبادات ولادالة في الحديث على فضيلة اللذ اللبيد عن المشهورين القريية منه كما ذكره في فانه لا فضيلة للعباد ذاته بل في تحمل المشقة المترتبة عليه وكذا الوكان للذ لبريقان الى المسجد ياتي من الاجد ليس له ثواب على زيادة مرقاة **له قوله** وانتظار الصلوة الخ قال المظهر اذا صلى بالجماعة او منفرداً ينتظر صلوة اخرى ويقين فكرهها اما بان يجلس ينتظرها او يكون في بينة او يشتغل بكسبه وقلبه معلق بما ينتظر حضورها فكل ذلك داخل في هذا الحكم ويؤيد ما ورد ورجل قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه حتى يؤذ اليه ١٢ زحاجة للشيو **له قوله** فخلل حية اي يبلص الماء عليها من كل جانب كان هذا احسن غسل لوجهه لانه من تمامه لا بعد فراغه كما توهم **له قوله** مرتين اي يفعل ذلك الفعل من التخليل وتضميم الاصابع مرتين ١٢ اجاز **له قوله** عرك عارضيه عركه ككوكبه اي ذلك عارضيه ثم شبك حية اي دخلها في اصول شعر الحية من تحتها والتشبيك او خال الشئ في الشئ وتشبيك اليد في اصابع اليد في اصابع الاخرى **له قوله** ثم تمضمض واستنثر قالوه اهل اللغة والفقهاء والمحدثون لا يستنثروا هو اخرج الماء من الانف بعد الاستنشاق وقال ابن الاعرابي وابن قتيبة الاستنشاق هو الاستشاق والمواب لاول ويبدل عليه الرواية الاخرى استنشاق واستنثر فجمع بينهما كل هل اللغة هو ما خوة من الشرة وهي طرف الانف وقال الخطابي هي الانف والمشهور الاول ١٢ نووي **له قوله** مسح راسه احتلف العلماء في مسح الرأس فذهب لسنة في طائفة الى انه يستحب فيه المسم ثلاث مرات كما في باقي الاعضاء وذهب ابو حنيفة ووالك واحمد والاكثر الى ان السنة مرة واحدة ولا يزداد عليها والاعاديث المعجمة فيها المسم مرة واحدة وفي بعضها الاقتصار على قوله مسح واجتنبوا شئاً

فسمه راسه مرتين باب ما جاء في مسح الاذنين حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار
 عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح اذنيه اخلاهما بالسبابتين وخالف ابهاميهما الى ظاهر اذنيه فمسح ظاهرهما وباطنهما حدثنا ابو بكر بن
 ابي شيبة ثنا شريك ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابا بكر بن ابي شيبة وعلى
 ابن محمد قالوا لثنا وكيع عن الحسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوية عن عمار بن ابي ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم فادخل اصبعيه
 في حجرى اذنيه حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة عن المقدام بن معد يكرب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 توضأ فمسح براسه واذنيه ظاهرهما وباطنهما باب الاذنان من الراس حدثنا سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن شعبة عن حبيب بن
 زيد عن عبد بن قيس عن عبد الله بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذنان من الراس حدثنا محمد بن زياد ان انا سجاد بن زيد عن سنان بن ببيعة
 عن شهر بن حوشب عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاذنان من الراس وكان يمسح راسه مرة وكان يمسح الماقيين حدثنا محمد بن يحيى
 ثنا عمر بن الحصين ثنا محمد بن عبد الله بن علاثة عن عبد الكريم بن الجوزي عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الاذنان من الراس باب تحليل الاصابع حدثنا محمد بن المصنف بن محمد بن يحيى عن ابن لهيعة حدثني يزيد بن عمر بن المغيرة عن ابي عبد الرحمن بن ابي
 عن المستور بن شداد قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فخلل اصابع رجله بخضرة قال ابو الحسن بن سلمة ثنا خالد بن يحيى الحلواني ثنا قتيبة
 ثنا ابن لهيعة فذكر نحوه حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا سعيد بن عبد الحميد بن جعفر بن ابي الزناد عن موسى بن عقبة عن صالح مولى التوأمة
 عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قمت الى الصلوة فاسبغ الوضوء واجعل الماء بين اصابع رجليك ويديك حدثنا ابو بكر بن ابي
 شيبة ثنا يحيى بن سليم الطائفي عن اسمعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبغ الوضوء واخلل بين
 الاصابع حدثنا عبد الملك بن محمد المرقاشي ثنا معمر بن محمد بن عبد الله بن ابي رافع ثني ابي عن عبد الله بن ابي رافع عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه و
 سلم كان اذا توضأ حرك خاتمه بالكب غسل العراقيث حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف
 عن ابي يحيى عن عبد الله بن عمر قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتوضون واعقابهم تلوح فقال ويل للاعقاب من النار اصبغوا الوضوء حدثنا
 ابو حاتم ثنا عبد المؤمن بن علي ثنا عبد السلام بن حرب عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار
 حدثنا محمد بن الصباح ثنا عبد الله بن رجاء بن ابي رافع عن ابن عجلان ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن سعيد وابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد بن
 ابي سعيد عن ابي سلمة قال رايت عائشة عبد الرحمن وهو يتوضأ فقالت اسبغ الوضوء فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للعراقيث من النار
 حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل بن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ويل للاعقاب من النار
 حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاوصى عن ابي اسحاق عن سعيد بن ابي كريب عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل
 للعراقيث من النار حدثنا العباس بن عثمان وعثمان بن اسمعيل الدمشقيان قالنا ثنا الوليد بن مسلم ثنا شيبه بن الاحنف عن ابي سلام الاسود عن ابي
 صالح الاسعري حدثني ابو عبد الله الاسعري عن خالد بن الوليد ويزيد بن ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمر بن العاص كل هؤلاء سمعوا من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال تموا الوضوء ويل للاعقاب من النار باب ما جاء في غسل القدمين حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاوصى عن ابي اسحق
 عن ابي حية قال رايت عليا توضأ فغسل قدميه الى الكعبين ثم قال حرت ان اريكم طهورا ينظرون اليه صلى الله عليه وسلم حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم
 ثنا جري بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة عن المقدام بن معد يكرب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل رجله ثلاثا حدثنا ابو بكر بن ابي

بأهامة

حازم

له قوله فسمه راسه مرتين هذا مخالف للاكثر الاحاديث الصحاح فان المروي عنه صلى الله عليه وسلم غالباً المسم مرة وفي بعض الروايات جاء بتثنية المسم ايضاً فتأمل هذا الحديث والله اعلم ان
 المراد منه اقبال اليدين وادبارهما كما في حديث عبد الله بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح راسه فاقبل بها وادبر بها بمقدام راسه ثم ذهب بها الى قفاه ثم ردها حتى رجع الى المكان الذي بدأ منه
 والحديث مر في اول الباب فحصل لتطيق وبالله التوفيق باب ما جاء في قوله ظاهرهما وباطنهما قال الضميري وغيره من اصحابنا ظاهرهما ما يليه الراس وباطنهما ما يلي الوجه وقال ابو بكر بن المانكية
 اختلف المتأخرون في ظاهرهما على وجهين فمنهم من قال هو ما وقعت به المواجهة وقال آخرون هو ما يلي الراس قال وهو الاظهر مرقاة له قوله يمسح الماقيين تثنية ماق بالفتح و
 سكن المهذبة اي يديكهما قال التوريشي الماق طرف العين الذي يلي الانف والاذن واللغة المشهورة موق قال الطيبي انما مسحها على الاستحباب مبالغة في الاسباع لان العين قلما تخلو من
 كحل وغيره او رمض فيسئل فينقذ على طرف العين ومسح كلا الطرفين احوط لان العلة مشتركة قلت ولعل ايراد التثنية بهذه النكتة مرقاة له قوله عبد الكريم بن الجوزي قال والتثنية
 عبد الكريم بن مالك الجوزي ابو سعيد مولى بني امية وهو الحنفية ثقة متقدم من السادسة وقال في المغني والجزري بالجيم والزاي المفتوحين وبراء منسوب الى جزيرة وهي بلاد بين الفرات وحملة
 في قوله الاذنان من الراس وفي شرح السنة اختلف المشايخ في انه هل يؤخذ للاذنين ماء جديد ام لا قال الشافعي هما عضوان عليهما ثمان يسميان ثلاثا بثلاثة مياه جديدة ذهب
 اكثرهم الى انها من الراس يسميان معهما اي بماء الراس وبه اخذ ابو حنيفة رحمه ومالك واحمد كذا قيد ابن الملك وقال الزهري هما من الوجه يسميان معهما وقال الشعبي ظاهرهما من الراس و
 باطنهما من الوجه وقال حماد بن يسلم ظاهرهما وباطنهما وقال الشافعي الاذنين وان يمسح مقدمهما مع الوجه ومؤخرهما مع الراس مرقاة وقال الرازي في تفسيره على اليمين ايها هو في كل عضوين
 يتعسر غسلها دفعة واحدة كاليد والرجلين واما الاذنان فلا يستحب البلاء فيها باليمين لان مسحها معهما مذكور الا يهري له قوله حرك خاتمة الخاتمة اذا كان بحيث يصل
 الماء تحته بدون تحريك فتعريك مسحها اذا كان بحيث يصل الماء تحته بدون تحريك فتعريكه واجب ليقوم الوضوء ثم قال الحسن بن احمد في قوله العراقيث جمع عراقي وهو بالضم عصب
 غليظ فوق عقب الانسان كذا في القاموس باب ما جاء في قوله ويل للاعقاب من النار اذا دما جها وقيل
 نفسها بعد غسلها لانها لا تستقصون غسل ارجلهم في الوضوء وهو جمع عقب بفتح عين وكسر قاف وهم العين وتكسر مع سكن القاف مؤخر القدم واستدل به على علم
 جواز مسحها كذا في الجمع قال علي في المرقاة قال النووي هذا الحديث دليل على وجوب غسل الرجلين وان المسم لا يجرى وعليه جمهور الفقهاء في الامصار والاعصار والاعصار الخ
 له قوله ويل للاعقاب من النار اسبغوا الوضوء قال النووي ومراد مسلم بايراده عن الاستدلال به على وجوب غسل الرجلين وان المسم لا يجرى وهذه مسألة اختلف
 الناس فيها على مذاهب فذهب جمهور من الفقهاء من اهل الفتوى في الاعصار والاعصار الى ان الواجب غسل القدمين مع الكعبين ولا يجرى مسحها ولا يجب المسم مع الغسل ولم
 يثبت خلاف هذا عن احد يعتمد به في الاجماع وقالت الشيعة الواجب مسحها وقال ابن جرير والجبائي راس المعتزلة ينجيز بين المسم والغسل وقال بعض اهل الظاهر يجب
 الجمع بين المسم والغسل وتعلق هؤلاء الخالفون للجماعين بها لا تظهر فيه دلالة وقد اوضحت دلائل المسئلة وجواب ما تعلق به الخالفون في شرح المهذب بحيث لم يبق
 للخالف شبهة اصلا الا وضوح جوابها ومن احصر ما تذكره ان جميع من وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم في موطن مختلفة وعلى صفات متعددة متفقون على غسل
 الرجلين وقوله صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار فتوا عنها بالنار بعد مطهارتها ولو كان المسم كافيا لما تواعد من تركه غسل عقبه وقد مر من حديث عمر بن
 شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا قال يا رسول الله كيف الطهوء فذاعا بما فغسل كفيه ثلاثا الى ان قال قال ثم غسل رجله ثلاثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا وانقص فقد
 اساء وظلم هذا حديث صحيح اخرجه ابو داود وغيره باسنادهم الصحيح والله اعلم انتهى ١٣

شعبة ثنا ابن عليه عن روح بن القاسم عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع قال اتاني ابن عباس فسألني عن هذا الحديث ثقتي حديثها الذي ذكرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توجسوا وغسل رجليه فقال ابن عباس ان الناس ابوا الغسل ولا احد في كتاب الله الا الممسح بأرجلهم ما امر الله
 حدثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن جامع بن شداد بن ابي صخرة قال سمعت جرمان بن جندب يقول في المسجد انه سمع عثمان بن عفان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتم الوضوء كما امر الله فالصلوات المكتوبات كفارات لما بينهن حدثنا محمد بن يحيى ثنا حجاج بن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثني علي بن يحيى بن خلاد عن ابيه عن عمه رفاعة بن رافع انه كان جالساً عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال انها لا تتم صلاة الا حتى يسبغ الوضوء
 كما امر الله تعالى يغسل وجهه ويديه الى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه الى الكعبين يا ابا عبد الله ما جاء في النعم بعد الوضوء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا زكريا بن ابي زائدة قال قال منصور حدثنا محمد بن الحكم بن الحكيم بن سفيان الثقفي انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توجسوا ثم اخذ كفاه من ماء فوضه
 به فرجع حدثنا ابراهيم بن محمد الفريابي ثنا حسان بن عبد الله ثنا ابن لهيعة عن عقيل عن الزهر عن عروة قال حدثنا اسامة بن زيد عن ابيه زيد بن جابر
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علمني جبرئيل الوضوء وامرني ان انضم تحت ثوبي لما يخرج من البول بعد الوضوء قال ابو الحسن بن سلمة ثنا ابو حاتم ثنا عبد الله بن يوسف التنيسي ثنا ابن لهيعة فذكر نحوه حدثنا الحسين بن سلمة البجلي ثنا سلم بن قتية ثنا الحسن بن علي الهاشمي عن عبد الرحمن بن ابي عروة عن
 ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فالتضم حتى يذهب ماء الوضوء ويغسل وجهك باليد اليسرى ثم باليمن ثم باليسرى ثم باليمن
 قال توجسوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنضم فرحاً باب المندبل بعد الوضوء بعد الغسل حدثنا محمد بن ربحنا الليث بن سعد عن زيد بن ابي حبيب
 عن سعيد بن ابي هندان ابا مرقع مولى عقيل حدثه ان ام هانئ بنت ابي طالب حدثته انه لما كان عام الفم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غسله
 فسارت عليه فاطمة ثم اخذ ثوبه فالتف به حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن محمد بن شرجيل
 عن قيس بن سعد قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم فوضه فغسل يديه فغسل ثوبه ثم اتينا بالحقة ورسية فاشغل لها فكان في انظر الى اثر الورس على عكسه
 حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال اتانا وكيع ثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن كريب ثنا ابن عباس عن خالته ميمونة قالت اتيت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فوضه فغسل يديه فغسل ثوبه وحلته فغسل يديه فغسل ثوبه وحلته فغسل يديه فغسل ثوبه وحلته فغسل يديه فغسل ثوبه وحلته فغسل يديه فغسل ثوبه وحلته
 السمط ثنا الوضيين بن عطاء عن محفوظ بن علقمة عن سلمان الفارسي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توجسوا فغسل يديه فغسل ثوبه وحلته فغسل يديه فغسل ثوبه وحلته
 وجهه باب ما يقال بعد الوضوء حدثنا محمد بن يحيى ثنا ابو نعيم ثنا عمرو بن عبد الله بن وهب ابو سليمان النخعي قال حدثني زيد العمي عن انس بن مالك
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال قلت له واشهدك ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهدك ان محمداً عبده ورسوله ففتح
 له ثمانية ابواب الجنة من ايها شاء دخل قال ابو الحسن بن سلمة القطان ثنا ابراهيم بن نصر ثنا ابو نعيم بخيخ حدثنا عروة الدارقي ثنا ابو بكر
 ابن عياش عن ابي اسحق عن عبد الله بن عطاء الجعفي عن عقبة بن عامر الجهني عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم
 يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقول شهد ان لا اله الا الله وان محمداً عبده ورسوله الا فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء باب الوضوء بالصبر
 حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا احمد بن عبد الله بن عثبان بن عيسى عن ابيه عن عبد الله بن زيد صاحب النبوة صلى الله عليه وسلم
 قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضأ به حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد الدراودي
 عن عبد الله بن عمر عن ابراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمش عن ابيه عن زيد بن جحش انه كان لها فخضب من صفر قالت كنت ارجل راس رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فيه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال اتانا وكيع عن شريك عن ابراهيم بن جرير عن ابي هريرة عن ابي
 هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ في تور باب الوضوء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال اتانا وكيع ثنا الاعمش عن ابراهيم
 عن الاسود بن عاصم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ الا الطنفسة قال وكيع تغني وهو ساجد حدثنا
 عبد الله بن عامر بن زرارة ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن حجاج بن فضيل بن عمرو عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام
 حتى نقر ثم قام فصل حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة عن ابن ابي زائدة عن حريث بن ابي مطر عن يحيى بن عباد ابي هبة عن الانصاري عن سعيد بن جبير
 عن ابن عباس قال كان نومه ذلك وهو جالس حدثنا محمد بن ابي حنيفة عن الوضيين بن عطاء بن محفوظ بن علقمة عن عبد الرحمن بن

ثبت
ابو اسحاق
ابراهيم
حدثني
فانضم

حدثني
ابو اسحاق
ابراهيم
حدثني
فانضم

له قوله ولا احد في كتاب الله الا الممسح هذا امر يحرق في ان ابن عباس خالف جمهور الصحابة في هذه المسئلة وهذا من ذهب شاذ تغريه ابن عباس وقد انعقدت جماه اهل
 السنة بعدة غسل لرجلين والله اعلم الامام وقال في التوشيح واستدل به على عدم جواز مسحه قال النووي اجمع عليه الصحابة والفقهاء والشيعة اوجب المسح وفيه نظر فقد
 نقل بن النين التغيير عن بعض الشافعيين وراى عكرمة يمسح عليهما وثبتت عن جماعة يعتمد بحرق الاجماع بما سألته يحيى بن عمار والشمس بن ابراهيم والكراماني وفيه رد
 للشيعة المتمسكين بطاهر قراءة ارجلكم يا محمد وما روى عن علي وغيرهم فقد ثبت عنهم الرجوع الى الله وقال الترمذي وفيه هذا الحديث انه لا يجوز المسح على القدمين اذ لم يكن عليهما
 خفان او جردان انتهى ١٢ **له قوله** ورجليه الى الكعبين معطوف على قوله وجهه ويديه لا على قوله برأسه كما هو المتبادر في الازهان ١٢ الامام **له قوله** لما يخرج من البول
 الخوا لاجل خروج البول بعد الوضوء فما مصدرية ومن زائدة او تعضيضية والحاصل منه والله اعلم ان نضم بين خروج البول من قصبة الذكر فان رطوبة الثوب وبرودته فانفتحت كخروج
 القطرة وهذا هو السر في الاستبراء بالماء وايضا فيه ازالة الوهم والوسوسة ويمكن ان يكون ما موصولة ومن للبيان وعلى التقديرين المضاف محذوف وهو المنع او الدفع اي لا يدخل ما يخرج
 ١٢ **الامام له قوله** اذا توضأت فالتضم والتضم واحد وهو ان يأخذ قليلا من الماء فيرش به مذاكيرة ليستظف عنه الوسوس والنفث ايضا الغسل كذا في الدر المنثور الامام
له قوله باب المندبل اي استعمال الثوب لازالة الرطوبة ونشهاها ١٢ **الامام له قوله** باب المندبل اي استعمال الثوب لازالة الرطوبة قال الترمذي قد خص قوم من اهل العلم
 من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم في المندبل بعد الوضوء ومن كرهه انما كرهه من قبل ان يقبل ان الوضوء يوزن وروى ذلك عن سعيد بن المسيب والزهرى النخعي
 وقال الزبير بن ابي اسحق بالتمسح بالمندبل بعد الوضوء وروى ذلك عن عثمان بن ابي وهب بن علي ومروق ١٢ **له قوله** ثم اتينا بالحقة ورسية الخ المحفة ما يفظ به الحمد ورسية
 اي مصبوفة بالورس هونيات كالمسح بالورس الا باليمن يزرع فيقبع عشرين سنة والعنق الطاطوى وثمن من حمراء البند سمنا ١٢ **الامام له قوله** مولانا المعظم الشيخ عبد الغني المجدى الدهلوى رح
له قوله باب الوضوء في الصفر هو بالضم شئ من المعدنيات كالخماس يتخذ منه الاصنام والظروف ويقال له بالفتائسة برثر قد ذكره بعض الفقهاء الوضوء من انية ومن انية الخماس
 والحديد ومثل ذلك والحديث يدل على جوازه ولعل مرادهم بالكرهية كراهية تنزيهية لان استعمال ظروف الخذف اولى واقترب الى التواضع والحديث لبيان الجواز مع ذلك لم اجد في
 عمل ابن النبي صلى الله عليه وسلم وتوضأ من اناء الطين الاما ذكر الغزالي في الاحياء وكان له مطهرة فخار يتوضأ فيها ويشرب منها لكن قال الخواف العرافي في تحريجه لم اقف له على اصل
 وكذا ذلك نقل الغزالي عن بعضهم قال اخرجت لشعبة ماء في اناص صفر فاني ان يتوضأ منها ونقل كراهية ذلك عن ابن عمر وابي هريرة ١٢ **الامام له قوله** عن عبد العزيز بن الماجشون بفتح جهم و
 قيل بكسرهما وشين معجمة معرب ما هو كون اي شبه القمر سمي به كجر ووجنته كذا في الخ ١٢ **الامام له قوله** في فصله ولا يتوضأ هذا من خصوصياته صلى الله عليه وسلم فان نوره الانبياء
 محل لوجهي قال ابراهيم عليه السلام يابني ابي اري في المناواني اذ يترك فلا يكون ذلك النوم مثلا حواسم وان النوم ساجدا على الهيئة المستورنة لا يفتقن غير الانبياء ايضا لان السجدة على الهيئة

حدثني
ابو اسحاق
ابراهيم
حدثني
فانضم

عائذ الاذى عن علي بن ابي طالب بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العين وكاء السه فمن نام فليتوضأ **ح** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة
عن عاصم عن زر عن صفوان بن عسال قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا ان لا نزرع خفا فثلاثة ايام الا من جنابة لكن من غائط وبول ونوم
باب الوضوء من مس الذكركر ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا عبد الله بن ادريس عن هشام بن عمرو عن ابيه عن مردان بن الحكم عن بسرة بنت صفوان قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ **ح** ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا معمر بن عيسى **ح** وحدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم
الدمشقي ثنا عبد الله بن نافع جميعا عن ابن جبرئيل عن عقبة بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ **ح** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا المعلى بن منصور **ح** وحدثنا عبد الله بن احمد بن بشر بن ذكوان الدمشقي ثنا مروان بن
محمد قال ثنا الهيثم بن محمد ثنا العلاء بن الحارث عن نكول عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من مس فرجه
فليتوضأ **ح** ثنا سفيان بن وكيع ثنا عبد السلام بن حرب عن اسحق بن ابي فروة عن الزهري عن عبد الله بن عبد القاري عن ابي ايوب قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من مس فرجه فليتوضأ **ح** ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا محمد بن جابر قال سمعت قيس بن طلق
الكنفي عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن مس الذكر فقال ليس فيه وضوءا ما هو منك **ح** ثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن
دينار الحميمي ثنا مروان بن معوية عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن ابي امة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مس الذكر فقال فما هو جزء منك
باب الوضوء مما غيرت النار **ح** ثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال توضؤا مما غيرت النار فقال ابن عباس توضؤا من الحميم فقال له يا ابن اخي اذا سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **ح** ثنا
فلا تضرب له الامثال **ح** ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب نا يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
توضؤا مما مشت النار **ح** ثنا هشام بن خالد لا يزرع ثنا خالد بن يزيد بن ابي مالك عن ابيه عن انس بن مالك قال كان يضع يديه على ذنبه ويقول **ح** ثنا ان
لم يكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول توضؤا مما مشت النار **ح** باب الرخصة في ذلك **ح** ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا محمد بن جابر قال سمعت قيس بن طلق
ابن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كيتفا ثم مسح يديه بمسح كان تحتها ثم قام الى الصلوة **ح** ثنا محمد بن الصباح انا
سفيان بن محمد بن المنكدر وعمر بن دينار وعبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ابوبكر وعمر خيرا والحواشي والوضوء
ح ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي ثنا الزهري قال حضرت عثمان الوليد وعبد الملك فلما حضرت الصلوة قامت
لا توضؤا فقال جعفر بن عمرو بن امية اشهد على ابي انه شهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اكل طعاما مما غيرت النار **ح** وحدثنا ابي بن
عبد الله بن عباس وانا اشهد على ابي يمثل ذلك **ح** ثنا محمد بن الصباح ثنا احمد بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن الحسين عن زينب
بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتف شاة فاكل منه وصله ولم يمسه ماء **ح** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن زبير
عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار انا سويد بن النعمان الانصاري انهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر حتى اذا كانوا بالصباء صلى العصري
ثم عابا طعنة فلم يوت الا بسوق فاكلوا وشربوا ثم دعاء فمضمض فاه ثم قام فصلى بنا المغرب **ح** ثنا محمد بن عبد الملك بن ابي لشوارب ثنا عبد العزيز
ابن المختار ثنا سفيان بن عيينة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة فمضمض غسل يديه وصله باب ما جاء في الوضوء من الحميم
الابل **ح** ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس ابو معوية قال ثنا الامام عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء بن عازب قال
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

ما مشت النار

يده

له قوله وكاء السه الكاء خيط يربط فم السقاء وغيره والسه الدبر والمرادان اليقظان يعرف خروج الریح والناس لا يعرفه فكان العين وكاء السه ١٢ **الحجرات** **له قوله**
من غائط الخ اي امرنا ان نزرع خفا فثلاثة ايام من غائط وبول اذا توضؤا نابل فمسه عليها هذا في السفر هكذا في جميع الحجرات **له قوله**
الوضوء من مس الذكر قال القاضى الوضوء في اللغة غسل بعض الاعضاء وتنظيف من الوضوء بمعنى النظافة والشرع نقله الى غسل الاعضاء المحقق انتهى فالاولى ان
يحمل في هذه الابواب على الوضوء بمعنى اللغوي لثلاثة مختلف معاني الاحاديث الواردة المنطوقه بالفعل في الواحد وبالعدم في الاخرى ولثلاثة نظير القول بالنسخ ١٣ **الحجرات** **له قوله**
اذ مس احدكم الخ يعارضه حديث عن طلحة بن علف عن الخطابي انه قال تذكر احمد بن حنبل وابن معين وكلهما في الاخبار التي رويت في هذا الباب وكان عاقبة
امرهما ان اتفقا على سقوط الاحتجاج بحديث طلحة وبسرة اي لانها تعارضتا قطا وقال لمظهر على تقدير تعارضهما نحو الى اقوال الصحابة قال علي وابن مسعود وابو الدرداء و
حذيفة وعبد الرحمن بن عوف عن ابن عباس وعروة بن عبد الله بن ابي رباح وعائشة رضي بالبطلان وبه اخذ الشافعي ١٤
كذا في المرقاة **له قوله** اما هو منك اي فهو منك ببقية اعضائه فلا تنقض به نقل الخطابي عن علي قال ما بالى اني مسيت اذني اذ ذكرى وعن ابن مسعود ما بالى ذكرى مسيت
في الصلوة اذني وانفي وعن كثير من الصحابة نحوه وعن سعد لما سئل عن مس الذكر فقال ان كان شئ منك نجما فاقطعه لا بأس به وعن الحسن انه كان يكره مس الذكر
فان فعل لم ير عليه وضوء ١٥ **له قوله** اما هو منك وفي رواية عنه وهل هو الا بضعته منه قال الامام في السنة هذا منسوخ لان ابا هريرة اسلم بعد قد ومطلق و
قد روى ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اففض احدكم بيده الى ذكره ليس بينه وبينها شئ فليتوضأ رواه الشافعي والدارقطني ورواه النسائي عن بسرة الا انه لم يرد
ليس بينه وبينها شئ انتهى اعترض التوريشي على هي السنة بان ادعاء النسب فيه مبني على الاحتمال وهو خارج عن الاحتياط الا اذا اثبت هذا القائل ان طلحة توفي قبل اسلام ابي هريرة
او رجع الى رضنه ولم يبق له صحبة بعد ذلك وما يردى هذا القائل ان طلحة سمع هذا الحديث بعد اسلامه الى هجرة وذلك في المعاملات ان احمد بن حنبل كان يرى
الوضوء من مس الذكر وكان ابن معين يري خلاف ذلك وفيه دليل ظاهر على ان لاسهيل الى معرفة النسخ والمنسوخ لها كذا نقله الطيبى ١٦ **له قوله** الوضوء مما غيرت
النار ذهب جماهير العلماء الى انه لم ينقض الوضوء باكل ما مسته النار ومن ذهب اليه الخلفاء الاربعة وابن مسعود وابن عباس وابن عمر ابو هريرة واخي وعائشة
وغيرهم وذهب اليه جماهير التابعين وهو من ذهب الائمة الاربعة واسحق وغيرهم وذهب طائفة الى الوجوب الشرعي وهو مروى عن عمر بن عبد العزيز والحسن البصرى والزهري وابي
قلاية وابي جهمر واحمر هؤلاء الحديث وقال الجمهور انه منسوخ بحديث جابر قال كان اخرا الاميرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مشت النار وهو حديث صحيح رواه
ابوداؤد والنسائي وغيرهما من اهل السنن او المراد بالوضوء غسل الفم والكفين وهذا الخلاف كان في الصدر الاول ثم اجتمع العلماء بعد ذلك على انه لا يجب الوضوء باكل ما مسته النار
١٧ هذا حاصل ما قاله النووي **له قوله** توضؤا قال القاضى الوضوء في اللغة غسل بعض الاعضاء وتنظيف من الوضوء بمعنى النظافة والشرع نقله الى الفعل المخصوص قد
جاء على اصله اي في المعنى اللغوي ومن نظائر غسل اليدين لازالة الدسومة توفيقا بينه وبين حديث ابن عباس وغيره وحمل البعض على الوضوء الشرعي وقال لو سلم كان
هذا الحكم في ادائل الاسلام ثم نسخ ١٨ كذا في المرقاة وقال الامام في السنة هذا منسوخ بحديث ابن عباس قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ
متفق عليه ١٩ **له قوله** ما مسته النار وهو الذي اثرت فيه النار للحم والديس وغير ذلك ٢٠ **له قوله** ولم يتوضأ قال الطيبى فيه
دليل على ان اكل ما مسته النار لا يبطل الوضوء وقال القاري اعلم ان ما مسته النار كالطعام المطبوخ والحيز والوضوء منه بالاجماع وحكى عن بعض الصحابة كابن عمر ابي هريرة و
زيد بن ثابت ايجاب الوضوء منه وانما اختلاف الائمة في اكل لحم الجوز فقولوا في حقيفة ومالك والشافعي في جديدا لوجود من مذهبه انه لا ينقض وقال احمد ينقض وهو القديم المتعارف عند بعض اصحاب م

من غائط وبول

قاضي الرى

الوضوء من حو المابل فقال توضع منها حل ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا زائدة واسرائيل عن اشعث بن ابي الشعثاء عن جعفر
ابن ابى ثور عن جابر بن سمرق قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتوضأ من حو المابل ولا نتوضأ من حو الغنم حل ثنا ابو اسحق الهروي
ابراهيم بن عبد الله بن حاتم ثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عبد الله بن عبد الله بن مولى بنى هاشم وكان ثقة وكان الحكم يأخذ عنه ثنا عبد الرحمن بن
ابى ليلى عن أسيد بن حضير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتوضأ من البان الغنم وتوضأ من البان الابل حل ثنا محمد بن يحيى ثنا يزيد
عن عبد به ثابتي عن خالد بن يزيد بن عمر بن هبيرة الفراري عن عطاء بن السائب قال سمعت محارب بن دثار سمعت عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول توضع من حو المابل ولا تتوضأ من البان الابل ولا تتوضأ من البان الغنم وصلوا في مراح الغنم ولا
تصلوا في مراح الابل باب المضمضة من شرب اللبن حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن الزهري عن عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مضمضوا من اللبن فان له دسما حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن محمد
عن موسى بن يعقوب حدثني ابو عبيدة بن عبد الله بن زوع عن ابي عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
شربتم اللبن فمضمضوا فان له دسما حل ثنا ابو مصعب ثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن ابيه عن جد ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال مضمضوا من اللبن فان له دسما حل ثنا اسحق بن ابراهيم السواقي ثنا الضحاك بن محمد ثنا زعنة بن صالح عن ابن شهاب عن انس بن مالك
قال حلب رسول الله صلى الله عليه وسلم شاة وشرب من لبنها ثم دعاهم فمضمضوا وقال ان له دسما باب الوضوء من القبلة حل ثنا ابو بكر بن ابي
شيبه وعلي بن محمد قال ثنا وكيع ثنا الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عمرو بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه
ثم خرج الى الصلوة ولم يتوضأ قلت من هي الانية فضحك حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن حجاج بن عمرو بن شعيب عن زينب
الشمية عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ ثم يقبل ويصلي ولا يتوضأ وربما فعله بي باب الوضوء من المذبح حل ثنا ابو بكر بن
ابى شيبة ثنا هشيم بن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المذبح فقال فيه الوضوء وفي
المنى الغسل حل ثنا محمد بن بشار ثنا عثمان بن عمر ثنا مالك بن انس عن سالم بن ابي النضر عن سليمان بن يسار عن المقداد بن الاسود انه سأل النبي صلى الله عليه
وسلم عن الرجل يدنو من امرأته فلا ينزل قال اذا وجد احدكم ذلك فليضم فرجه يعني يغسله ويتوضأ حل ثنا ابو كريب ثنا عبد الله بن المبارك و
عبدية بن سليمان عن محمد بن اسحق حدثنا سعيد بن عبيد بن السباق عن ابيه عن سهل بن حنيف قال كنت في مكة فاكثرت الغسل فقلت يا رسول الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما يجزيك من ذلك الوضوء قلت يا رسول الله كيف بما يصيب ثوبي قال فما يكفيك كفهن ماء تنغم به من ثوبك حيث
تري انه اصاب حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشار ثنا مسعود بن مصعب بن شيبه عن ابي حبيب بن يعلى بن مني عن ابن عباس انه اتى ابي بكر
ومعه عمر فرجع عليهما فقال في وحدت مذيا فغسلت ذكرى وتوضأت فقال عمر وايجزى ذلك قال نعم قال سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم
باب وضوء النور حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع سمعت سفين يقول لراثة بن قدامة يا ابا الصلت هل سمعت في هذا شيئا فقال ثنا سلمة بن كهيل
عن كريب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قام من الليل فدخل الخلاء ففطم حاجته ثم غسل وجهه وكف يديه ثم رجع حل ثنا ابو بكر بن خالد الباهلي
ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعيب اناسم بن كهيل انا بكير بن كريب قال فلقيت كريبا فحدثني عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كل وضوء
لكل صلوة والصلوات كلها بوضوء واحد حل ثنا اسويد بن سعيد ثنا شريك عن عمرو بن عامر عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتوضأ لكل صلوة وكنا نحن نصل الصلوات كلها بوضوء واحد حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن سفين عن محارب بن دثار عن
سليمان بن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلوة

له قول من حو المابل اختلف العلماء في اكل حو المابل فذهب الاكثرون الى انه لا ينقص الوضوء ومن ذهب اليه الخلفاء الاربعة وابن مسعود وابي بن كعب وابن عباس وابو
الدرود وبوطلة وجاهل التابعين ومالك وابوصيفة والشافعي واصحابهم وذهب الى انتفاء الوضوء احمد بن حنبل واسحق ويحيى بن يحيى وابو بكر المذنب ورواين
خزيمة واختاره الحافظ ابو بكر البيهقي وحكى عن اصحاب الحديث مطلقا وحكى عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم واخبر هؤلاء بحديث الباب وقوله عليه السلام نعم
توضأ من حو المابل وعن البراء بن عازب قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من حو المابل فامر به قال احمد بن حنبل واسحق بن عمار عن النبي صلى الله عليه عليه
وسلم في هذا حديثان حديث جابر وحديث البراء وهذا المذهب اقوى دليل وان كان الجمهور على خلافه وقد اجاب الجمهور عن هذا الحديث بحديث جابر كان اخرا لابي
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار ولكن هذا الحديث عام وحديث الوضوء من حو المابل خاص والمخاص مقدم على العام والله اعلم اما
اباحته صلى الله عليه وسلم الصلوة في مراح الغنم دون مبارك الابل فهو متفق عليه والنهي عن مبارك الابل وهي اعطائها نهي تنزيه وسبب الكراهة
ما يخاف نقارها وتبويثها على المصنوع والله اعلم ١٢ نوى له قول من حو المابل وهو واجب عند احمد بن حنبل وعند غيره المراد من الوضوء غسل اليدين والقدم
لما في حو المابل من رائحة كريهة ودسومة غليظة بخلاف لحم الغنم ونسوخ حديث جابر رضي الله عنه ١٢ مرقاة له قول من حو المابل وهو واجب في مراح الغنم والح
فانه موجود في الموضوعين بل لان الابل تزدهم في المهمل واذا اشريت رفعت رؤسها ولا يوم من نقارها وتفرقها فتودي المصنوع وتذمبه عن صلوته او تجمه برشا من الما
١٢ مجم له قول من حو المابل فان له دسما قال الطيب هذه الجملة تحليل للمضمض وقيل المضمضة مستحبة عن كل ماله دسومة اذ يقع في الفم رقيقة فنزل الى باطنه في الصلوة
فعله هذا ينبغي ان يعمد من كل ما خيف منه الوصول الى البطن طرد اللعنة وقال ابن الملك هذا عند الشافعية واما عند نافع الظهيرية لولا اكل السكر والحلواء
ثم شرع في الصلوة والحلاوة في فيه فدخل الريق لا يفسد ١٢ مرقاة له قول من حو المابل فمضمضوا الح امر محمول على الاستحباب فان الفقهاء مصرحوا بان من اكل السكر ثم
شرع في الصلوة ويجوز ذوقه وحلاوته في فيه فدخل الريق في جوفه لا يفسد صلوته وكذا دسومة اللبن ١٢ فاح الحاجه مولانا المعظم شاه عبد الغني المحمدي الذي هلك
رحمه الله تعالى له قول من حو المابل قبل بعض نسائه قال ابن الهماز قد روى البيهقي في سننه باسناد حسن عن عائشة ربه انه كان يقبل بعض نسائه فلا يتوضأ استنى ثم اختلف
العلماء في المسئلة فقال ابو حنيفة رح الممس لا يبطل الوضوء بدليل هذا الحديث وقال الشافعي واصل يبطل بسنن الاجنبيات وعند مالك يبطل بالشهوة والافلام
مرقاة له قول من حو المابل عن المذني هو ماء ارق من المنى يجزى عند الملاعبة او النظر قال ابن حجر وهو ماء رقيق اصفر يخرج عند الشهوة الضعيفة وفي حكمة الودى
بالمهلة وهو ماء ابيض شين يجزى عقيب البول او عند حمل شئ ثقيل ١٢ مرقاة له قول من حو المابل وضوء النور اي الوضوء لمن اراد ان يتامر وهذا الوضوء مستحب لان
الرجل اذا نام على ظهره وكثر الله لم تفرجه وسأوس الشيطان ١٢ فاح له قول من حو المابل ثم غسل الح هذا على وضوء العربي والاولى في ذلك الوقت ايضا الوضوء المشروع للصلوة
وفعله صلى الله عليه وسلم محمول على بيان جواز الاكتفاء بهذا القدر ايضا احيا ١٢ فاح له قول من حو المابل فلقيت كريبا فحدثني في هذا الاسناد زيادة وضاحة فان سلمة بن
كهيل لم يرد كرابنا بكير في السنن لسابق وذكرونا وبين وجهه انه سمع بكير اول وهلة ثم لفت كريبا فشافه بذلك الحديث منه ١٢ فاح له قول من حو المابل كان يتوضأ الح والح
اشعرا بان تجد يد الوضوء كان واجبا عليه ثوبه بشهادة الحديث التي قال السخاوي محتمل ان يكون واجبا عليه خاصة ثم نزه يوم الفتح حديث بريدة ويحتمل انه كان يفعل استحبابا ثم حثي ان يظن جوبا

مرقاة له قول من حو المابل

عن ابيه عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في بول الرضيع ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية قال ابو الحسن بن سلمة حدثنا احمد بن موسى بن معقل ثنا ابو اليان المطهر قال سألت الشافعي عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم يرش من بول الغلام ويغسل من بول الجارية والماء ان جميعا واحدا قال لان بول الغلام من الماء والطين وبول الجارية من اللحم والدم ثم قال لي فبهت او قال لقلت قال قلت لا قال ان الله تعالى لما خلق آدم خلقت حواجر من ضلع القصير فصار بول الغلام من الماء والطين وصار بول الجارية من اللحم والدم قال قال لي فبهت قلت نعم قال تفعلك الله به حل ثنا عمر بن علي ومجاهد بن موسى والعباس بن عبد العظيم قالوا حدثنا عبد الرحمن بن فهد ثنا يحيى بن الوليد حدثنا محمد بن محمد بن خليفة اخبرنا ابو السهم قال كنت غلاما النبي صلى الله عليه وسلم فجيء بالحسن او الحسين فقال علي صده فارادوا ان يغسلوه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يغسل بول الجارية ويرش من بول الغلام حدثنا محمد بن بشار ثنا ابو بكر الحنفي ثنا اسامة بن زيد عن عمر بن شعيب عن ام كرزان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بول الغلام ينضح وبول الجارية يغسل بأب الارض يصيدها البول كيف تغسل حدثنا احمد بن عبد الله بن احمد بن زيد ثنا ثابت عن انس ان اعرابيا بال في المسجد فوثب اليه بعض القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترهوه ثم دعا عبد لو من ماء فصب عليه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمر عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال دخل اعرابي المسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقال اللهم اغفر لي ولمحمد ولا تغفر لحد معنا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لقد حظرت واسعا ثم ولي حتى اذا كان في ناحية المسجد فشم يبول فقال الاعرابي بعد ان فقه فقام الى بابي واهي فلم يوثب ولم يسب فقال ان هذا المسجد لا يبالي فيه وانما يبالي لذكر الله والصلوة ثم امر بسجل من ماء فافرع على بوله حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبد الله عن عبيد الله الهذلي قال قال محمد بن يحيى وهو عندنا بن ابي حميد نا ابو الميمون الهذلي عن واثة بن الاسقع قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم ارحمني ومحمد ولا تشرك في رحمتك ايانا احدا فقال لقد حظرت واسعا ويحك او ويحك قال فشم يبول فقال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه ثم دعا بسجل من ماء فصب عليه بأب الارض يطهر بعضها بعضا حدثنا هشام بن عمار ثنا مالك بن انس ثنا محمد بن عمار بن عمرو بن حمزة عن محمد بن ابراهيم بن الخثر التيمي عن ام ولد لابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف انها سألت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت اني امرأة اصيل ذيلي فامشيت في المكان القذر فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهر ما بعد حدثنا ابو كريب ثنا ابراهيم بن اسمعيل الشكري عن ابن ابي حنيفة عن داود بن الحصين عن ابي سفيان عن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله اننا نريد المسجد فظا الطريق نجسة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الارض يطهر بعضها بعضا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شريك عن عبد الله بن عيسى عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن امرأة من عبد الاشهل قالت سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ان بيني وبين المسجد طريقا قدرة قال فبعد ها طريق انظف منها قلت نعم قال فهذا بهذه بأب مصافحة الجنب حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي عن حميد بن بكر بن عبد الله عن ابي رافع عن ابي هريرة انه لقيه النبي صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وهو جنب فأنسل ففقدته النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء قال ان كنت يا ابا هريرة قال يا رسول الله لقيتني وانا جنب فكرهت ان اجالسك حتى اغتسل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن لا ينجس حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع حدثنا اسحق بن منصور نا يحيى بن سعيد جميعا عن مسعر عن واصل بن الحنفية عن ابي واثل عن حذيفة قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم فلقيني وانا جنب فحدث عنه فاعتسلت ثم جئت فقال مالك قلت كنت جنبا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسلم لا ينجس بأب المنه يصيب الثوب حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد بن سليمان عن عمرو بن ميمون قال سألت سليمان بن يسار عن الثوب يصيب المنه اغتسله او يغسل الثوب كله قال سليمان قالت عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يصيب ثوبه فغسله من

او قلت

ان ابي حنيفة

قدما

وامتته

المؤمن فيغسله

(البقية عن مسعر) لما روي خلطان حكم بول الغلام والغسل الا انه يجزى فيه السب لان بول الغلام يكون في موضع واحد لعين مخروجة وبول الجارية يتفرق في مواضع لسعة مخروجا وقال القاضى المراد من النضح رش الماء بحيث يصل الى جميع موارد البول من غير جري والغسل جراء الماء على موارد الفارق بين الصبي والصبية ان بولها بسبب استيلاء الرطوبة والبرودة على مزاجها يكون اغلظ وان يتفرق في اذنها الى مزيد مبالغة بخلاف الصبي انتهى وقال الخطابي ليس تجوز من النضح في الصبي من اجل ان بوله ليس بخصن لكنه من اجل الخفيف هذا هو الصواب ومن قال هو ظاهر فقد اخطا انتهى ١٢ (الحاشية المتعلقة بصحة هذا) قوله لقلت اي فبهت ولما كان هذا المعنى في الغرض والسائل اذ فهم فعبء المعنى المذكور بالعبارة الآتية وخلاصتها ان خلقة آدم من التراب والماء وهما طاهران وخلقة حواء من اللحم والدم لانها خلقت من الصلغم الايسر لا دم عليه السلام وها نجسان اما الدم فظاهر اما اللحم فذكرامة الانسان وقول الشافعي في غموض ظاهر وكان رحمه الله في منصب الاجتهاد وقوة الاستنباط يفهم ما لا يفهم غيره واما غيره من الفقهاء فقد فرقوا بينها بقرب مبال الجارية من الامعاء وتبعده من الغلام ١٢ الخاج قوله ثنا عمل هو بضمها وله وكسر ثانيا وشدة اللام ابن خليفة ١٢ الخاج الحاجة قوله لا ترهوه افعال من الزمزم يتقيد الزاى على الراى لا تقطعوا عليه بوله فيتضرر باحتباس البول او ينتشر النجاسة في المسجد بعد ان كان في محل واحد منه ١٢ الخاج الحاجة كقول فصب عليه قال ابن الملك في شرح المشارق استدلل به الشافعي على ان الارض نجسة يطهر بصب الماء قلت يجوز ان يكون الصب لتسكين ريح في تلك الحال لا للظهور بل للظهير يحصل باليوس بخبر زكوة الارض يسهل ١٢ قوله قاله القارى شه قوله احتظرت واسعا الحظر المنع ومنه وما كان عطاء ربك محظورا ومنه المخطويع الحظر من حظرت اذا منعت كذا في الجمع والمراد هنا منعت شيئا واسعا واحتجته وهي رحمة الله تعالى قال الله ورحمتي وسعت كل شئ ١٢ الخاج قوله فشم يبول بالقاء الاصلية والشين والجيم في القاموس فشم يشم كضرب يضرب فرج بين رجلين ليبول كفسر بتشديد الشين انتهى وفي المجمع الفجر تفريغ ما بين الرجلين وهو دون التعاق وروي بتشديد الشين والتفشيح اشد من التفشيح انتهى فالمراد انه تهيأ وفرج رجلية للبول ١٢ الخاج كقول ولم يوثب الخ التائب المبالغة في التوبيخ والتعنيف كذا في الدعوى التنزيه الخاج الحاجة مولانا المعظم الشيخ عبد الغنى المحمدي الدهلوي رحمه الله تعالى في قوله يطهره ما بعده هذا يؤول بان السؤال انما صدر رفعا جرح من الثياب على مكان يابس من القدر لا ذمها ينشبت شئ منها فقال صلى الله عليه وسلم يطهره ما بعده اي اذا جرحه ما بعده في الارض ذهب ما علق به من البياض وهذا التأويل على تقدير صحة الحديث متعين عند لكل لا تفقد الاجماع على ان الثوب اذا اصابت به نجاسة لا يطهر الا بغسل ١٢ كذا قال علي وغيره كقول ان المسلم لا ينجس يقال بضم الجيم وفتحها الفتحة في ما ضية لغتان نجس نجس كسرا الجيم ومنها فمن كسرها في الما في فتحها في المضارع ومن ضمها في الما في ضمها في المضارع ايضا وهذا قياس مطر عند هل العربية وهذا الحديث اصل عظيم في طهارة المسلم حيا وميتا فاما الحي فظاهرا جاع المسلمين حتى الجبين اذا القته امه وعليها رطوبة فرجها هذا حكم المسلم الحي واما الميت ففيه خلاف العلماء ولشافعي فيه قولان الصحيح منهما انه طاهر ولين اغسل ولقوله صلى الله عليه وسلم ان المسلم لا ينجس حيا ولا ميتا هذا حكم المسلم اما الكافر في حكمه في طهارة والنجاسة حكم المسلم هذا مذهبا لجماهير من السلف والخلف واما قول الله عز وجل فما المشركون نجس فالمراد نجاسة الاعتقاد والاستعداد وليس المراد ان اعضاءهم نجسة كنجاسة البول والغائط ونحوها فاذا ثبت طهارة آدمي مسلما كان او كافرا فعرقة ولعابه ودمه طاهرات سواء كان محدثا او نجسا او نفساء وهذا كله باجماع المسلمين وكذلك الصبيان ابلانهم وتياهم ولعابهم محمولة على الطهارة حتى يتيقن النجاسة فيجوز الصلوة في ثيابهم والاكل معهم من الما ثم اذا غسوا ايتان فيه ولا تزل هذا اكله من السنة والاجماع مشهورة في هذا الحديث احترام اهل الفضل وان يقرهم جلسهم مصاحبهم فتكون على اكل الهيئات احسن الصفا وقد استحب علماء لطالب العلم ان يحسن حاله في حال نجاسة شئ من طهارة متظفنا بازالة الشوائب الما بانها تها وقصرا لظفنا وازالة الروائح الكريهة والملابس المكروهة وغير ذلك فان ذلك من اجلال لعلم العلماء ووق

فنام
يكفيك
منه
لغير

ثوبه ثم يخرج في ثوبه الى الصلوة وان ارى اثر الغسل فيه ياب في فرك المني من الثوب **حل ثنا** علي بن محمد ثنا ابو معوية حم وحدثنا محمد بن طريف
 ثنا عبد بن سليمان جميعا عن الاعمش عن ابراهيم عن همام بن الحرث عن عائشة قالت ربما فركته من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديك **حل ثنا** ابو بكر
 ابن ابي شيبة وعلني بن محمد ثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابراهيم عن همام بن الحرث قال نزل بعائشة ضيف فامرت له علفة لها صفرا فاحتملها فاستحي
 ان يرسل بها وفيها اثر الاحتلام فغسها في الماء ثم ارسل بها فقالت لعائشة لم اشد علينا ثوبا انما كان يكفي ان يفرك باصبعي بما فركته من ثوب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت لقد رايتني اجدا في ثوب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فاحتمت به **باب** الصلوة في الثوب الذي يجامع فيه **حل ثنا** محمد بن ربحر انا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن سويد بن
 قيس عن معوية بن خالد عن معوية بن ابي سفين انه سأل اخته امر حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في
 الثوب الذي يجامع فيه قالت نعم اذ لم يكن فيه اذى **حل ثنا** هشام بن خالد لاذرق ثنا الحسن بن يحيى الخثعمي ثنا زيد بن واقد عن بشر بن عبد الله عن ابي
 ادريس الخولاني عن ابي الدرداء قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه يقطر ماء فصلى بنا في ثوب واحد متوشحا به قد خالف بين طرفيه فلما
 انصرف قال عمر بن الخطاب يا رسول الله تصلى بنا في ثوب واحد قال نعم اصلى فيه في اي قد جاعت فيه **حل ثنا** محمد بن يحيى ثنا يحيى بن يوسف الرقي حم
 وحدثنا احمد بن عثمان بن حكيم ثنا سليمان بن عبد الله بن عمار عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سأل رجل النبي
 صلى الله عليه وسلم يصلي في الثوب الذي ياتي فيه اهله قال نعم الا ان يرى فيه شيئا فيغسله **باب** ما جاء في المسح على الخفين **حل ثنا** علي بن محمد ثنا
 وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن همام بن الحرث قال قال جابر بن عبد الله ثم توضع مسحة على خفيه فقيل له اتفعل هذا قال وما يمنعني وقد رايت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل قال ابراهيم كان يعجبهم حديث جبريل ان اسلمه كان بعد نزول المائدة **حل ثنا** محمد بن المصنف الحنصلي قال ثنا بقبية
 عن جبريل بن يزيد قال حدثني منذر بن محمد بن المنكدر عن جابر قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يتوضأ ويغسل خفيه فقال بيده كان دفعها مما
 امرت بالمشح وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده هكذا من اطراف الاصابع الى اصابع الساق وخطط بالاصابع **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب
 قال ثنا زيد بن الحباب قال ثنا عمر بن عبد الله بن ابي خثعم الثمالي قال ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قالوا يا رسول الله ما الطهون على الخفين قال
 للساق ثلاثة ايام ولها ليهن للمقيم يوم وليلة **حل ثنا** محمد بن بشر بن هلال الصواف قال ثنا عبد المجيد قال ثنا المهاجر ابو محمد عن
 عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رخص للمسافر ان يلبس خفيه ثم احش وضوان يمس ثلاثة ايام ولها ليهن للمقيم يوما و
 ليلة **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن محمد عن اود بن ابي الفرات عن محمد بن زيد عن ابي شريح عن ابي مسلم بن زيد بن صوحان قال كنت مع سلمان
 فرأى جلا يزرع خفيه للوضوء فقال له سلمان امسح على خفيك وخمارك وبناصيتك فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين الخمار **حل ثنا** ابو طاهر احمد
 ابن عمر بن السرح ثنا عبد الله بن وهب ثنا معوية بن صالح عن عبد العزيز بن مسلم عن ابي معقل عن انس بن مالك قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ وعليه
 عمامة قطرية فادخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم راسه ولم ينقص العمامة **حل ثنا** احمد بن يوسف السلسلي ثنا ابو عاصم ثنا حيوة بن شريح عن يزيد
 ابن ابي حبيب عن الحكم بن عبد الله البلوي عن علي بن رباح الخثعمي عن عقبة بن عامر الجهني انه قدم على عمر بن الخطاب من مصر فقال منذمكم لم تنزع
 خفيك قال من الجمعة الى الجمعة قال صبت السنة **حل ثنا** محمد بن يحيى ثنا معلى بن منصور بن بشر بن ادم قال ثنا عيسى بن يونس عن عيسى بن سنان عن الضحاك
 ابن عبد الرحمن بن عازب عن ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الجوربين النعلين قال المعلى في حديثه لا اعلم الا قالوا
 النعلين **حل ثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وعلني بن محمد قال ثنا وكيع حم وحدثنا ابو همام الوليد بن شجاع بن الوليد ثنا ابي واين عيينة وابن ابي ائدة
 جميعا عن الاعمش عن ابي واثل عن حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على خفيه **حل ثنا** محمد بن ربحر انا الليث بن سعد عن يحيى بن
 سعيد عن سعد بن ابراهيم عن نافع بن جابر عن عمرو بن المغيرة بن شعبة عن ابيه المغيرة بن شعبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج لحاجته
 فاتبعه المغيرة باداة فيها ما حتى فرغ من حاجته فتوضأ ومسح على الخفين **حل ثنا** اسمران بن موسى الليثي ثنا محمد بن سواد ثنا سعيد بن ابي عروبة عن ابي

له قوله انما كان يكفي ان يفركه الخ اختلاف العلماء في طهارة مني الأدمي فذهب مالك وابو حنيفة الى نجاسته الا ان ابا حنيفة قال يكفي في تطهيره فركه اذا كان يابساً و
 هو رواية عن احمد وقال مالك لا يدين غسله وطبا ويابساً وقال الليث هو نجس لا تعاد الصلوة منه وقال الحسن لا تعاد الصلوة من المني في الثوب وان كان كثيراً وتعاد منه في الجسد
 وان قد وذهب كثيرون الى ان المني طاهر وفي ذلك عن علي بن ابي طالب سعد بن ابي وقاص عن ابن عمر وعائشة وداود واحمد في اصح الروايتين وهو مذاهب الشافعي واصحاب الحديث
 وقد غلط من اوهم ان الشافعي منقو بطهارته ودليل القائلين بالنجاسة رواية الغسل ودليل القائلين بالطهارة رواية القرك فلو كان نجسا لم يكف فركه كالدماغ وغيره وقالوا
 رواية الغسل محمولة على الاستحباب والتنزيه قاله النووي قلت الذي يثبت من الاحاديث في هذا الباب اما الغسل واما الفرك فاذا نزل المني من الثوب بالغسل او
 بالفرك ان كان المني قابلا للفرك اي غليظا لان الفرك كما قال الطيبي لذلك حتى يذهب لا اثر من الثوب والظاهر انها شرعاً لازالة نجاسة المني وبديل على نجاسته الحديث الاتي في
 الباب الاتي عن معوية انه سأل اخته امر حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في الثوب الذي يجامع فيه قالت نعم اذ لم ير فيه اذى ايضا
 الحديث الاخر في هذا الباب عن جابر بن سمرة قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في الثوب الذي ياتي فيه اهله قال نعم الا ان يرى فيه شيئا فيغسله فقد مر ان ما قل
 الاما انه نجس يكفي في تطهيره الفرك هو الحق رحم الله على من انصف ولا تصف **قوله** باب ما جاء في المسح على الخفين اجتمع من يعتد به في الاجماع على جواز المسح على
 الخفين في السفر والحضر سواء كان الحاجة او بغيرها حتى يجوز للمرأة ملازمة بيتها والزمن الذي لا يمسح وانما انكرت الشيعة والخوارج ولا يعتد بخلافهم وقد روي عن مالك في ابيات
 فيه المشهور من مذهبه كذا هب الجاهليين وقد روي المسح على الخفين خلافاً للاحكامين من الصحابة قال الحسن البصري حدثني سمعون من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان يمسح على الخفين واختلفا لعلماء في ان المسح على الخفين افضل من غسل الرجلين فذهبوا الى ان الغسل افضل لكونه الاصل وذهبوا الى ان المسح افضل لانه من العمامة من غيرهم من الخطاب
 وابنه عبد الله وابو ايوب لانما روى وذهب جماعة من التابعين الى ان المسح افضل وذهب اليه الشعبي الحكم والحاد وعن احمد روايتان اصحها المسح افضل والثانية هما سوء و
 اختاره ابن المنذر قوله كان يعجبهم حديث جبريل ان اسلمه كان بعد نزول المائدة **قوله** ان الله تعالى قال في سورة المائدة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم
 وارجلكم فلو كان اسلام جبريل متقدماً على نزول المائدة لاحتل كون حديثه في مسح الخف منسوخاً باية المائدة فلما كان اسلامه متاخراً علمنا ان حديثه يعمل به وهو مبني على
 المراد باية المائدة غير صاحب الخف فيكون السنة مخصصة للاية قاله النووي ونقل القاري عن ابي حنيفة انه قال ما قلت يا مسح حتى جاء في في مثل ضؤ الهاروق قال الكرخي
 اخاف الكفر على من لا يرى المسح على الخفين لان الآثار التي جاءت في في حيز التواتر وقال ابو يوسف خبر المسح يجوز به نسخ الكتاب لشهرته **قوله** وسمي
 على الخفين اختلفوا في قدر الاجزاء فقال ابو حنيفة يجره قدر ثلثة اصابع وقال الشافعي ما يقع عليه اسم المسح وقال مالك الاستيعاب **قوله** مرقة لعلي القاري
 ما هو ضرب من البرد وفيه حمرة ولها اعلام فيها بعض الخشونة وقيل حلال حيا ويحمل من البحر من قرية تسمى قطراوا استدل به على التعمير بالحجارة وقد يقال بانها
 محضوم بذلك الزمان ونحوه والآن ما را التعمير به شعرا والشجرة فيكرة او يحرمه او شيم

اذا اغتسل
يا عجباه

ايوب عن ابي الزبير عن عبيد بن عمير قال بلغ عائشة ان عبد الله بن عمر يا مرساءة ان ينقضن وسمهن فقالت يا عجباه لا يا مرهن هذا الخلاء يا مرهن بن جملقن
 رؤسهن لقد كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نغتسل من اناء واحد فلا ازيد على ان افرغ على اسي ثلث افراغات يا اب الجنب يغتسل بالماء الدائم يجزئ عنه
 حل ثنا احمد بن عيسى وسورة بن يحيى المصريان قال ثنا ابن هب عن عمرو بن الحارث عن يكر بن عبد الله بن الاشج ان ابا السائب مولى هشام بن هريرة حدثنا
 ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب فقال كيف يفعل يا ابا هريرة قال يتكلم ويتناول الماء من الماء حتى يمشي
 اليه يخرج ولا يمس يقطر فقال لعننا عجلناك قال نعم يا رسول الله قال اذا عجلت او قحطت فلا غسل عليك وعليك الوضوء حل ثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان
 ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن السائب عن عبد الرحمن بن سعاد عن ابي ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء من الماء يا اب ما جاء في وجوب الغسل
 اذا التقي الختانان حل ثنا علي بن محمد الطنكفي في عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي قال ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي ثنا عبد الرحمن بن القاسم ثنا القاسم بن
 محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت اذا التقي الختانان فقد وجب الغسل فعلته انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسلنا حل ثنا محمد بن بشر ثنا
 عثمان بن عمر بن ابي يوسف عن الزهري قال قال مهمل بن سعد الساعدي ان ابا ابي بن كعب قال لما كانت رخصة في اول الاسلام ثم امرنا بالغسل بعد حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا الفضل بن دكين عن هشام بن سالم عن قتادة عن الحسن بن ابي رافع عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس الرجل بين شعبها الاربع ثم
 سجدها فقد وجب الغسل حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن حجاج بن محمد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقي
 الختانان توارت الحشوة فقد وجب الغسل يا اب من احتلم لم يربلا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حماد بن خالد عن العكر عن عبيد الله عن القاسم عن عائشة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فرائى بلاء ولم يرانه احتلم غتسل اذا راى انه قد احتلم لم يربلا فلا غسل عليه يا اب ما جاء في الاستنار
 عند الغسل حل ثنا العباس بن عبد العظيم العنبري وابو حفص عمر بن علي الفارسي حجاج بن محمد بن موسى قالوا ثنا عبد الرحمن بن محمد ثنا يحيى بن الوليد اخبرني محمد
 ابن خليفة حدثني ابو السهم قال كنت اخدم النبي صلى الله عليه وسلم فكان اذا اراد ان يغتسل قال ولقي فاوليه فقضى انشر الثوب فاسترته حل ثنا محمد بن ربح
 المصمكي انا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن نوفل بن نوفل قال سألت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فلم يجد حبل فحفر في حفر حتى اخبرني
 امرها في بنت ابي طالب فقدم عام الفتح فامر بستر فستر عليا فغسل ثم سجد ثماني ركعات حل ثنا محمد بن عبيد بن ثعلبة الحناني ثنا عبد الحميد ابو يحيى الحناني
 ثنا الحسن بن عمارة عن المنهال بن عمرو عن ابي عبيد عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل احدكم بارض فلا ولا فوق سطح لا يوربه فان لم
 يكن يورى فان يورى يا اب ما جاء في المستحاضة التي قد عتق اياها واقرها قبل ان يسترها بالدم حل ثنا محمد بن ربح انا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن يكر
 ابن عبد الله عن المنذر بن المغيرة عن عروة بن الزبير ان فاطمة بنت ابي حبيش حدثت انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكته ليل الدم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انما ذلك عرق وانظري اذ التي قورك فلا تصلي فاذا امر القرأ فتطهري ثم صلي ما بين القرأ الى القرأ حل ثنا عبد الله بن الجراح ثنا حبان بن سعيد حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 وعلى بن محمد قال ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابي عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض
 فلا اطهر فادع الصلوة قال لا انما ذلك عرق وليس بالحیضة فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغسل عنك الدم وصله هذا حديث وكيع حل ثنا
 محمد بن يحيى ثنا عبد المزدق اعلاه عليه من كتاب وكان السائل غيري انا ابن جريح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن محمد بن طلحة عن ابراهيم
 حبيبة بنت جهم قالت كنت استحاض حيضة كثيرة طويلة قالت فحجيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستفتيته واخبرته قالت فوجدت عندا حتى زينب قالت قلت يا
 رسول الله ان لي اليك حاجة قال وما هي هي هنتاه قلت اني استحاض حيضة طويلة كبيرة وقد منعتني الصلوة والصوم فادعني فيها قال نعم لك الكسفة فان
 يد هبل الدم قلت هو اكثر فاذ كر نحو حديث شريك حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال ثنا ابواسامة عن عبيد الله بن عمر عن ابي عن سليمان بن يسار
 عن امرسلة قالت سألت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم قالت اني استحاض فلا اطهر فادع الصلوة قال لا ولكن عي قدر الايا مرد الليا لي لتي كنت تحمين
 قال ابو بكر في حديثه وقدرهن من الشهر ثم غسله واستند فرى

وكان
ثمان

واستغفر

سنة قوله لا يغتسل احدكم في هذا النهر انما يكون في الماء القليل لانه يصير مستوعلا باغتسال الجنب ١٢ اغتاس سنة قوله حد ثنا عند هوقب محمد بن جعفر لان اكثر من السؤال في
 مجلس بن جريح فقال لما تريد يا عند فانه ويقال للبريم الملم عند كما في القاموس ١٣ اغتاس سنة قوله الماء من الماء اعلم ان الامة مجمعة الا ان على وجوب الغسل بالجماع وان لم يكن مصانرا ل
 على وجوبه بالانزال وكانت جماعة من الصحابة على انه لا يجب الا بالانزال شرهم بعضهم وافضل الاجماع بعد الاخرين وفي الباب حديث انما الماء من الماء مع حديث ابي بن كعب عن رسول الله
 الله صلى الله عليه وسلم في الرجل ياتي اهله ثم لا ينزل قال يغسل ذكره ويتوضأ وفيه الحديث الاخر اذا جلس احدكم بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب عليه الغسل وان لم ينزل قال العلماء العمل على
 هذا الحديث واما حديث الماء من الماء فاجمروا من الصحابة ومن بعدهم قالوا انه منسوخ ويعنون بالسبح ان الغسل من الجماع بغير انزال كان ساقفا ثم صار واجبا وذ هب بن عمار في حديثه
 الى انه ليس منسوخا بل المراد به نفي وجوب الغسل بالرؤية في النوم اذا لم ينزل وهذا الحكم باق بلا شك واما حديث ابي بن كعب ففيه جوابان احدهما انه منسوخ والثاني انه
 محمول على ما اذا ياشرها فيما سوى الفرج ١٢ نوى سنة قوله او قحطت على بناء المجهول من قحوط المطر وقد نكح عن عدم الانزال ١٢ اغتاس سنة قوله اذا جلس الرجل بين شعبها الاربع ثم
 جهدها الم اختلف العلماء في المراد بالشعب الاربع فقيل هي البدان والرجلان وقيل الرجلان والفتدان وقيل الرجلان والشفران واختار القاض عياض شعب الفرج الاربع و
 الشعب النواحي واحد كما شعبة واما من قال اشعبها فهو جمع شعب ومعه جهد ما حفرها كما قاله الخطابي وقال غيره بلغ مشقتها يقال جهدا واجهدته بلغت مشقة قال
 القاض عياض الا ان يكون جهدها بجمع بلغم في العمل فيها والجهد الطاقة وهو اشارة الى الحركة وتمكن صورة العمل وهو نحو قول من قال حفرها اي كدها بحركة والاقاي
 مشقة بلغها في ذلك وصحة الحديث ان ايجاب الغسل لا يتوقف على نزول المني بلهته غابت الحشفة في الفرج وجب الغسل على الرجل والمرأة وهذا الخلاف في اليوم وقد كان في
 خلاف لبعض الصحابة ومن بعدهم ثم انعقد الاجماع ١٢ نوى سنة قوله فرأى بلاء لم يرانه يعلم انه بلاء الماء الدائم واستحبوا الغسل احتياطا ولم يختلفوا في عدم الوجوب اذا لم ير البلاء
 جماعة من التابعين وبه قال ابو حنيفة واكثر العلماء على انه لا يوجب الغسل حتى يعلم انه بلاء الماء الدائم واستحبوا الغسل احتياطا ولم يختلفوا في عدم الوجوب اذا لم ير البلاء
 ان راى في التورمانه احتلم كذا في المرقاة وقال الترمذي اذا استيقظ الرجل فرائى بلة انه يغتسل وهو قول سفيان واحمد وقال بعض اهل العلم من التابعين انما يجب عليه الغسل اذا
 كانت البلة بلة نظفة وهو قول الشافعي والحنفي واذا راى احتلاما ولم يربلة فلا غسل عليه عند عامة اهل العلم ١٣ سنة قوله سئل الخ على هيعة المجهول في سائل الناس
 عن صلوة النفل في السفر فتبعت من يجزئ عن فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فما وجدت احد او محتمل ان يكون بصيغة المعلوم اي بالغت في السؤال فلما اجاب احد الملو
 من عام الفتح فتم مكة واختلفوا في هذه الصلوة فقال بعضهم كانت هذه الصلوة شكرا للفتح وقد سادت وقت الطغ وقد فعلها سعد بن ابي وقاص حين فتح كنوز كسرا ابا الغفل
 خط الله علي وسلم وقيل كانت تلك صلوة الضحى ولا يجب ان يقصد بتلك الصلوة كلا الامرين والله اعلم ١٤ اغتاس سنة قوله استحاضت المرأة فمستحاضة اذ استمر بها الدم بعد ايام حرجها ونفاسها ١٢ مرقاة سنة قوله واستند فرى اي استغفر في ثوب والاستغفار لا يشهد
 فرجها بخرقه عريضة بعد ان تحق قطنها وتوثق طرفها في شيء تشده على وسطها فتمنع بذلك سيل الدم ١٢ نهاية

بثوب وفضل حل ثنا علي بن محمد ابوبكر بن ابي شيبة قال ثنا وكيع عن الامام عن جيب بن ابي ثابت عن عمرو بن الزبير عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت
 ابي حبيش الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة استحاض فلا اظهر فادع الصلوة قال لا فما ذلك عرق وليس بالحضة احتجوا بالصلوة ايام
 حيضك ثم اغتسلي وتوضي لكل صلوة وان قطر الدم على الحصى حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة واسم عليل بن موسى قال ثنا شريك عن ابي اليقظان عن عبد بن ثابت
 عن ابي عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المستحاضة تدع الصلوة ايام اقرانها ثم تغتسل وتوضي لكل صلوة وتوضيها باب ما جاء في المستحاضة
 اذا اخلط عليها الدم فلم تقف على ايام حيضها حل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابوالمغيرة ثنا الاوزاعي عن الزهري عن عمرو بن الزبير وعمر بن عبد الرحمن ان عائشة تزوج
 النبي صلى الله عليه وسلم قالت استحيضت امر حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن بن عوف سبع سنين فشكت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 ان هذه ليست بالحیضة انما هو عرق فاذا اقبلت الحيضة فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغتسلي وصب على نفسك ففككت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فكانت تغتسل لكل صلوة ثم تصلي وكانت تقعد
 في مكرن فخرها زينب بنت جحش حتى ان حمرة الدم لتغلو الماء باب ما جاء في البكر اذا ابتدأت مستحاضة او كان لها ايام حيض فنسيها حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة
 ثنا يزيد بن هرون ان ابا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيب عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن امر حمنة بنت جحش انها استحيضت على عهد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فانت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني استحيضت حيضة منكروة شديدة قال لها استحيضي كرسفا قالت له ان اشهد من ذلك الى
 ابراهيم قال تجسني وتحيضي في كل شهر في علم الله ستة ايام او سبعة ايام ثم اغتسلي غسلا فصله صوتي ثلثة وعشرين اواربعة وعشرين واخرى الظهر وقدمي
 العصر وغتسلي لها غسلا واخرى مغرب عجل العشاء واغتسلي لها غسلا وهذا احب الي من الي باب ما جاء في دم الحيض يصيب الثوب حل ثنا محمد بن يوسف
 ثنا يحيى بن سعيد بن عبد الرحمن بن مهران قال ثنا سفيان عن ثابت بن هرم بن ابي المقدام عن عبد بن يثار عن ام قيس بنت محصن قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم عن دم الحيض يصيب الثوب قال يغسلها بالماء والسدر وحكيه لوبصل حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن هشام بن عمرو عن فاطمة
 بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر الصديق قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض يكون في الثوب قال قرصه واغسله في حوله
 ابن يحيى ثنا ابن وهب اخبرني عمر بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ان كانت احد الثياب
 ثم تقرص الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله تغسل على سائرته ثم تصلي فيه باب الحائض التي تقضي الصلوة حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر
 عن سعيد بن ابي عمرو عن قتادة عن معاذة العدوية عن عائشة ان امرأة سالتها ان تقضي الصلوة قالت لها عائشة احريه انت قد كنا نحيض
 عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم نطهر لم يامرنا بقضاء الصلوة باب الحائض تتناول الثوب من المسجد حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن ابي
 اسحق عن ابي عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني وليني الحجرة من المسجد فقلت اني حائض فقال ليست حضيتك في يدك حل ثنا
 ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن هشام بن عمرو عن ابي عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يمشي في المسجد
 يمشي معتكفا فاغسله ارجله حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ان ابا سفيان عن منصور بن صفيان عن امه عائشة قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يضع راسه في حجرى وانا حائض ويقرأ القرآن باب ما للرجل من امراته اذا كانت حائضا حل ثنا عبد الله بن الجراح ثنا ابو الاحوص عبد الكريم و
 حل ثنا ابوسلمة يحيى بن خلف ثنا عبد الله بن علي عن محمد بن اسحق ح وحل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الرحمن بن اسود
 عن ابي عن عائشة قالت كانت احدا نا اذا كانت حائضا امرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تاترني فورا حتى يثريها ويكفكك اربعا كما كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يملك اربه حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا جزي عن منصور بن ابراهيم عن الامام عن عائشة قالت كانت احدا نا اذا احضت امرها النبي صلى الله عليه وسلم
 ان تاترني باز اسهر

ان

ثلاثة

الى اسه

له قوله صلى الله عليه وسلم قال انفتاء ما نقص عن اقل الحيض او زاد على اكثره اكثر الغائل على عادة وقد جاوز الاكثر واستمر بما او فارت سائل فهو استحاضة ولو كانت مبتدأة فغيرها اكثر
 المدة وان كانت معتادة فعادتها حيض وما زاد فهو استحاضة والظاهر ان هذه المرأة السائلة معتادة هذا عندنا وعندنا لا يجل بالتميز في المبتدأة ان كان ما استوعبكم يانه من الحيض
 كما جاء في الحديث عن عمرو اذا كان دم الحيض فان در اسود يعرف الى اخره وعندنا لا يجل بالتميز بخلافه ١٢ لمعات له قوله وليس بالحضة لانه يخرج من عرق في اقصه الرحم ثم يخرج
 فيه ثم ان كان ثوبا من ثوبه يذوي به ولو يخرج منه وان لم يكن له جنين يخرج في اوقات العتمة على ما استقر له من العادة غالباً وهذه من عرق في ادناه ١٣ مرقة له قوله ايام اقرانها جف
 وهو مشرك بين الحيض والظهر المراد به ههنا الحيض للسابق واللاحق ويؤخذ منه ان القرع حقيقة في الحيض كما هو مذ ههنا خلا للشافعي ١٤ مرقة له قوله فاذا اقبلت الحيضة
 بالكثير لم يغتسل في ايامها الحالة التي كانت تحيض فيها وهي تعرفها فيكون رد الى العادة وقيل المراد بها التي تكون للحيض من قوة الدم في اللون القوام فيكون رد الى التميز قال الطبري خلتوا
 في التميز فاجتنبت منهم اعتبار التميز مطلقاً والباقيون عملوا بالتميز في حق المبتدأة ١٥ مرقة له قوله احتسني كرسفا اي ادخل قطناً في باطن الفرج الخارج لمنع خروجها الى ظاهر الفرج
 ١٦ الخاج له قوله اني اتم الثوب السيلان اي اصب صلباً لا يمكن ان يمتزج من الخروج بالكسيف ١٧ الخاج له قوله تجسني اي تشدي المحرق على هيئة اللها وهو المراد بالاستشفاء كما
 جاء في رواية ١٨ الخاج له قوله في علم الله ما رجوعك الى تلك العادة مندرج في ما علم الله على لسانى او في جلة ما علم الله وشيعة للناس ١٩ مرقة له قوله اوسبعة ايام وليس وللشك
 لا للتمييز بل المراد اعتبار ما وافقك من عادات النساء المماثلة لك المشاركة لك في السن القرابة والمسكن فكانها كانت مبتدأة فامرها باعتبار عادات النساء كذا اختار الطبري في توجيهه
 ومنهم من ذهب الى ان الشك من بعض الروايات وانما يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكر احد العالين اعتباراً بما غالب من حال نساء قومها وقال التوريشي يجل انها اخبرته
 بعد ما قبل ان يصيبها ما اصابها ومنه كما قال ان ذلك من قول النبي صلى الله عليه وسلم وقد خبرها بين كل واحد من العالين على سبيل التحري والاحتياط وقوله فعله لم فهذا اول ايام
 الما موربها وتاتي الامرين ان تغسل فيها اما عند كل صلوة فرادى واما بالجمع بين صلواتي الظهر والعصر وصلواتي المغرب والعشاء ولما كان الاول من هذين الصلوتين اعني الاغتسال
 عند كل صلوة اشق واصعب نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثاني اعني الجمع بين الصلوتين ٢٠ مرقة له قوله اقرصيه بالاصاد المهيطة قال في النهاية القرص باليد
 با طرف الاصابع والاطراف مع صب الماء عليه حتى يذهب اثره وهو ابلغ في غسل الدم من غسله بجمع اليد ٢١ زجاجة له قوله تنعم قال في شمس العلوم ونعم بالفقر وينضم كذا
 وبالكرهين في النهاية النضم الرش يستعمل في الصب شيئاً فشيئاً وهو المراد ههنا قاله الطبري وقال ابن الملك فلتسمى بيد ههنا شديداً قبل الغسل حتى ينشئت ثم تغتسل
 بما وان تصب عليه شيئاً فشيئاً حتى تذهب اثره تحقيقاً لانه النجاسة قلت ويؤيد حديث حكيم ثم اقرصيه ٢٢ مرقة له قوله احريه انت بفقر حاء وضرم راء او في
 اي خارجية فانهم يوجبون قضاء صلوة الحيض وهو طائفة من الخواارج نسبو الى حرو راء بالمد والقصر وهو موضع قريب من الكوفة كان جمعهم وتحكيمهم في وهم احل الخواارج
 الذين قاتلهم على رضى الله عنه وكان عندهم تسند في امر الحيض وشبهتها لهم ٢٣ جمع له قوله يملك اربه قال في النهاية اكثر الحد ثين يروونه بفقر الهزلة والراء ويعنون
 الخاجة وبعضهم يروونه بكسر الهزلة وسكون الراء وله تاويلان احدهما انه الخاجة والثاني ارادت به العضو وعنت به من الاعضاء الذكرا خاصة ٢٤ زجاجة له قوله
 ان تاترني تعقد الازاد في وسطها اتقاع عن موضع الازى وهذا يدل على جواز الاستمتاع بما فوق الازادون ما تحتة وهو قول ابي حنيفة ومالك والشافعي في الجدي ٢٥ مرقة
 عنه حل ثنا ابوسلمة يحيى بن خلف الخ هكذا في الاطراف عزاه لابن ماجه وليس فيها طريق عبد الله بن الجراح عن ابو الاحوص عن عبد الكريم كما في بعض النسخ والظاهر ان
 الذي في بعض النسخ اشتباه حصل من بعض النسخ يحد يث ابن عباس الا في باب في كفارة من اتى حائضاً فوضعه في غير موضعه وخلطوا والله اعلم ولذا انبأنا عليه

يباشرها حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن عمر ثنا ابو سلمة عن ام سلمة قالت كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحافه فوجدت ما تحجر النساء
من الحيضة فانسلت من اللحاف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انفسيت قلت حجت ما تحجر النساء من الحيضة قال ذلك ما كتب على بنات آدم قالت فانسلت فاصحيت
من شاتي ثم رجعت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم تعالي فادخلي معي في اللحاف قالت قد دخلت معه حل ثنا الخليل بن عمر ثنا ابن سلمة عن محمد بن اسحق عن
يزيد بن ابي حبيب عن سويد بن قيس عن معوية بن خذلج عن معوية بن ابي سفين عن ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال سالتها كيف كنت تصنعين مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحيضة قالت كانت احدا نافي فورها اول ما تحيض تشد عليها ازارا الى انصاف فخذي ثم تضطجع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم باب الفتح عن
التيان الحائض حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا حماد بن سلمة عن حكيم الاثر عن ابي تيممة الهجيمي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اتى حائضا او امرأة في برها او كاهنا فصدق بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد يا بس في كفارة من اتى حائضا حل ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد بن محمد
ابن جعفر بن ابي عبد عن شعبة عن الحكم بن عبد الحميد عن علقمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي ياتي امرأته هي حائض قال يتصدق بدراهما
او ينصف دينار يا بس في الحائض كيف تغتسل حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قالا ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابي عن عائشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لها وكانت حائضا انفض شعرك وانقسطي قال علي في حديثه انقسطي راسك حل ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابراهيم بن مهاجر قال
سمعت صفية تحدث عن عائشة ان اسماء بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغسل من الحيض فقالت تاخذ احدا كن ماءها وسدنها فتطهر فحس الطهور وتبلغ
في الطهور ثم تصلي راسها فتدلكه لكاشد يدا حتى يبلغ شؤون راسها ثم تصلي عليها الماء ثم تاخذ فرصمة ممسكة فتطهر بها قالت اسماء كيف تطهرها قال سبحان الله
تطهر بها قالت عائشة كما تخفف ذلك تبغى بها اثر الدم قالت فسالت عن الغسل من الجنابة فقال تاخذ احدا كن ماءها فتطهر فحس الطهور وتبلغ في الطهور حتى تصلي
الماء على راسها فتدلكه حتى يبلغ شؤون راسها ثم تفيض الماء على جسدك فقالت عائشة نعم النساء نساء الانصار لم يمنعهن الحياء ان يتفقن في الدين يا بس ما جاء
في مواكبة الحائض سوها حل ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن المقدام بن شريح بن هانئ عن ابي عن عائشة قالت كنت اتعرق العظم انا حائض
فياخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عليه فيضعه فيه حيث كان في اشرب من الاناء فياخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عليه فيضعه فيه حيث كان في اشرب من الاناء
يحيى ثنا ابو الوليد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون ولا يشربون قال فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأنزل
الله يسألونك عن الحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في الحيض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شئ الا الجماع يا بس ما جاء في جناب الحائض المسح حل ثنا ابو بكر
ابن ابي شيبة ومحمد بن يحيى قالا ثنا ابو نعيم ثنا ابن ابي عتبة عن ابي الخطاب الهجري عن محمد بن ابي حنيفة قال اخبرني ام سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
صراحة هذا المسجد فنادى يا علي صوت ان المسح كالمسح لحيض لا حائض يا بس ما جاء في الحائض ترى بعد الطهر الصفرة والكدة حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبيد
الله بن موسى عن شيبان الخوري عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ام بكر انها اخبرت ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرأة ترى ما يريها بعد الطهر قال
انما هي عرق وعروق قال محمد بن يحيى يروي بعد الطهر بعد الغسل حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد المزيق ان ابا عمير عن ابوب عن ابن سيرين عن ام عطية قالت لم يكن ترى لصفرة والكدة شيئا حل ثنا
محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ثنا وهيب عن ابوب عن حفصة عن ام عطية قالت كنا لا نعد الصفرة والكدة شيئا قال محمد بن يحيى وهيب اولها عندنا
بهذا يا بس النساء كمن غسل حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا شجاع بن الوليد عن علي بن عبد الله عن ابي سهل عن ام سلمة قالت كنت انفساء
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس رجل من بني يربوع وكنا نظلم وجوهنا بالورس من الكلف حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا الجارلي عن سلام بن سلمة
شك ابو الحسن اظنه هو ابو الحوص عن محمد بن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت للنفساء اربعين يوما الا ان ترى لظفر قبلك يا بس من وقع على امراته و

ابن ماجه

الحيض

له قوله ثم يباشرها استدلال ابو حنيفة وما لك والشافعي بهذا الحديث وقال ابو جرير ولا تستدل بالحائض من المرأة الى الركبة وعنه ابي يوسف ومحمد وفي وجب الاصحاح الشافعي ان يحرم الجماع
فمسك دليلهم قوله عليه السلام اصنعوا كل شئ الا الجماع كذا نقله الطبري لعل قوله صلى الله عليه وسلم ليس ان الرخصة وفعله عزيمية تعليلا لا لانه احوط فان من يرفع حول الحي يوشك ان
يقع فيه ويؤذي ما ورد من معاذ بن جبل قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجمل في من امرأتك وهي حائض قال ما فرق الا زار والتعفف عن ذلك افضل رواه ابو داود وغيره كذا في المرواة له قوله
من اتى حائضا او امرأة في برها او كاهنا فصدق بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد يا بس في كفارة من اتى حائضا حل ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد بن محمد
ما يستقبل ويدعى معرفة الاسرار ومن اتى كاهنا يشتمل لعرف والمخبر الكاهن وقال الشيخ الحكان المراد الاثبات باستحلال وتصديق فانكفر محمدا على ظاهروا ان كان بدونها فهو محمدا على كفران
البيعة او فيه تغليظ وتشديد كذا قال الطبري على القاري ١٢ له قوله ياتي امرأتك وهي حائض الخ قال الخطابي قال كثر العلماء الاشياء عليه يستغفر الله وزعموا ان هذا امر سهل وهو قولي ابن
عباس ولا يصح متملا مرفوعا ثم اعلم ان دخل الحائض في الفرج عمدا حرام بالاتفاق ولو طمعت بالحيضة وما لك والشافعي في الحديث الراحم من ذهبة احمد في احكام رواية استغفر الله ويتوب عليه
ولا شئ عليه لكن يستحب عند الشافعي ان يتصدق بديناران وطى في اقبال لدم وينصف في اذ باره ١٢ مرقاة له قوله انفض شعرك قد علم من هذا ان غسل الحيض اكد اشدي في التنظيف و
المتطهر من غسل الجنابة لان صلى الله عليه وسلم من يقض الراس في مختلف الجنابة والمصلحة الاخرى ان غسل الجنابة اكثر قوعا فنفض شعر الراس في كل يوم مثلا كذا حرجامة و
قد يجوز للحرج ما لا يجوز لغيره ١٢ ان اسماء بنت ابى سلمة عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اسماء بنت ابى سلمة عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حرقه تسمى بها المرأة من الحيض من فرغت الشئ اذا قطعته قوله مسكة اى مطيبة بالمسك قوله فطهرى بها اى بالفرصة اى استعمالها في موضع الذي صابها من الحيض حتى تصير
مطيبا او تزيل رائحة كريهة ١٢ مرقاة له قوله تعرق الخ قال في النهاية يقال عرقت العظم عترقة وتعرقه اذا اخذت عنه اللحم يا سنانك انتق قال القاري وهذا يدل على جواز
مواكبة الحائض وحياستها وعلى اعضائها من اليد والقدم وغيرها ليتم بغسها وما نسب الى ابي يوسف من ان بدنها نجس فغير صحيح ١٢ مرقاة له قوله يسألونك الخ قال
في الانهار والحيض الاذى في الاية هو الدم بالاتفاق لقوله تعالى قل هو اذى وفي الثاني ثلثة اقوال احدها الدم كالأول والثاني زمان الحيض والثالث مكان وهو الفرج وهو
قول جمهور المعسرين ثم الاذى ما يتاذى به الانسان قبل هي بذلك لان له لونا كريها ورائحة مننتة ونفاسة موزية مانعة عن العبادة وقال البيهقي والخطابي التكرير في اذى للقلبة
اى اذى يسير لا يبعث ولا يقبح ولا يذلى غير محله وجرميه فيجتنب ولا يخرج من البيت كغسل اليه وهو الجوس ١٢ مرقاة له قوله عن شيبان الخوري هذا منسوب الى ثور بن بطن من
الانزال الى علم الضو كذا في التقريب ١٢ له قوله انما هو عرق الخ اى دم عرق يخرج من الفخار عرق او افترج فنه دم الحيض فضله في الجمع في الرحم ثم يخرج منه قوله وهيب
اولها الخ روى هذا الحديث معمر وهيب عن ابوب لكن في رواية معمر عن ابوب عن ابن سيرين عن ام عطية وفي رواية وهيب عن ابوب عن حفصة عن حفصة هذا
اخذ ابن سيرين فكان محمد بن يحيى اشأ الى ان رواية ابوب عن حفصة عن ام عطية احمد واو الى من رواية عن ابن سيرين عن ام عطية فاحصل المعنى ان رواية وهيب اولى من معمر
لا يعبد ان ابن سيرين واخيه حفصة كليهما سمعا عن ام عطية هذا الخبر وابوب روى عنه ١٢ انما له قوله عن مسنة هي بضم ميم وشدة سين مهملة كذا في المغني ١٢
انما له قوله الحائض لو انما المعظم شاه عبد الغنى المجدى الدهلوى رحمه الله صلى الله عليه وسلم وكنا نظلم وجوهنا بالورس وهو نبت اصغر من الكلف قال ما حبا الجمع الكلف لون
يبين سواد وجهه وكدرته تعلوا الوجه ومنه كنا نظلم وجوهنا بالورس من الكلف انتهى ١٢ له قوله واظنه هو ابو الحوص والابو الحوص الحنفى الكوفي هو سلام بن سليم
كنا في التقريب لسلام بن سليم لم يرد كونه صاحبا لتقريب اصلا فلا يكون في رواية هذه الكتب من اسمه سلام بن سلمة ١٢ انما له قوله الحائض لو انما المعظم الشيخ الفخر
المجدى الدهلوى رحمه الله تعالى -

غاب الشفق ثم امره فاقام الفجر حين طلع الفجر فلما كان من اليوم الثاني امره فاذا ن الظهر فابرد بها وانعم ان يبرد بها ثم صلى العصر والشمس مرتفعة اخرها فوق
الذي كان فصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل وعسى الفجر فاسفرها ثم قال ابن السائل عن وقت الصلوة فقال الرجل يا رسول
الله قال وقت صلواتكم بين ما رأيتم حل ثنا محمد بن ربح المصنف انبا الليث بن سعد عن ابن شهاب انه كان قاعدا على مياثر عمر بن عبد العزيز في امارته على
المدينة ومعه عروة بن الزبير فاخر عمر له عروفا فقال له عروة امان جبرئيل نزل فصلى ما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عمر علم ما تقول يا عروة قال
سمعت بشير بن ابي مسعود يقول سمعت ابا مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نزل جبرئيل فامنى فصليت معتم صليت معتم صليت معتم ثم
صليت معتم صليت معتم يا صبا بع خمس صلوات يا ب وقت صلوة الفجر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عروة عن
عائشة قالت كن نساء المؤمنات يصلين مع النبي صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح ثم يرجعن الى اهلهم فلا يعرفهن احد تعنى من الغسل حل ثنا عبد بن
اسباط بن محمد القرشي ثنا ابي عن الاعمش عن ابراهيم بن عبد الله والا عمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قرآن الفجر ان قرآن الفجر كما مشهرو
قال قتادة ملائكة الليل والنهار حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي ثنا هيك بن يريم الاوزاعي ثنا مغيث بن سفيان قال
صليت مع عبد الله بن الزبير الصبح بغسل فلما سلم اقبلت على بن عمر فقلت ما هذه الصلوة قال هذه صلوتنا كانت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والى بكره فلما طعن عمر
اسفرها عثمان حل ثنا محمد بن الصباح انبا سفين بن عيينة عن ابن عجلان سمع عاصم بن عمر بن قتادة وجدة بدرى يخبر عن محمود بن لبيد عن افع بن خديج
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا بالصبح فانه اعظم الاجرا ولا حركم باب وقت صلوة الظهر حل ثنا محمد بن بشارة ثنا يحيى بن سعيد عن شعبه عن سماعة بن
حروب عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الظهر اذا حضرت الشمس حل ثنا محمد بن بشارة ثنا يحيى بن سعيد عن عوف بن ابي جميلة عن سيار بن سراق
عن ابي بزة الاسلمي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الصلوة التي تدعوها الظهر اذا حضرت الشمس حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الاعمش عن ابي اسحق عن
سارثة بن مضر العبد عن خباب قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فلم يشكنا قال لقطان حدثنا ابو حاتم ثنا الانصاري ثنا عوف ثنا ابو كريب
ثنا مغوية بن هشام عن سفين بن زيد بن جبير عن خشف بن مالك عن ابي عن عبد الله بن مسعود قال شكونا الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم يشكنا
باب الابد بالظهر في شدة الحر حل ثنا هشام بن عمار ثنا مالك بن انس ثنا ابو الزناد عن الاعمش عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتد حر فابردوا
بالصلوة فان شدة الحر من فيج جهنم حل ثنا محمد بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب الى سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر فابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيج جهنم حل ثنا ابو كريب ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول
صلى الله عليه وسلم فابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيج جهنم حل ثنا ابي قحيفة بن يوسف عن شريك عن بيان عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة
ابن شعبه قال كنا نصل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الظهر بالهاجرة فقال لنا ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيج جهنم حل ثنا عبد الرحمن بن عمر ثنا
عبد الوهاب الثقفي عن عبد الله بن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابردوا بالظهر باب وقت صلوة العصر حل ثنا محمد بن ربح انبا
الليث بن سعد عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه اخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس تفتح حين فيد هب لها هب الى العوالي الشهر
مرتفعة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر والشمس حمرى لو يظهرها النوى بعد
باب المحافظة على صلوة العصر حل ثنا احمد بن عبد بن حماد بن زيد عن عاصم بن محمد بن زيد عن ابي طالب بن ابي طالب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يوم الحندق ملائكة الله بيوتهم وقبورهم فركبوا كما شغلونا

فانعم
وصلى
فحسب
عن عبد الله بن عمر

المهوية
بالظهر

له قول غاب الشفق وهو الحجر عند الاثمة الثلاثة اي مالك والشافعي واحمد وبه قال ابو يوسف ومحمد غير ابي حنيفة فان اشهر الرواية عند ان الشفق هو البياض قال في الله الشفق وهو
الحجر عندهما وبه قالت الثلاثة واليه جمع الامم كما هو في شروح الجمع وغيره فكان هو المذهب لصد الشريعة وبه يفخ وفي المواهب عليها الفتوى ورواها في الشرح اي البرهان قال
وهو من عن عمر بن عبد العزيز بن المبارك والاوزاعي في رواية ومالك في رواية وزفر بن الهذيل وابو ثور والمبرد والفرغ لا يخرج عنه يغيب الشفق الابيض وروي ذلك عن ابي بكر
الصديقي وعائشة وابي هريرة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب عبد الله بن الزبير واليه ذهب ابو حنيفة انتهى لقول علي السلام واخر وقت المغرب اذ السواد الاق واخاتاه الثعلب كذا في
البرهان وقال الطحاوي ما حاصله انهم اجمعوا ان الحمرة التي قبل البياض من وقتها واما اختلافهم في البياض الذي بعدها فقال بعضهم حكم الحمرة وقال آخرون حكمه خلاف حكم الحمرة
فظهر في ذلك فريتا الفجر فوجدنا الحمرة والبياض وقتا للصلوة واحدة فالنظر على ذلك ان يكون البياض والحمرة في المغرب ايضا وقتا للصلوة واحدة انتهى ولا يخفى ان الاحتياط في تأخير العشاء والى
له قول اخرها فوق الذي كان في اخر العصر من الغد فوق التأخير الذي كان اخرها بالامس ١٢ الفحاح لله قول له وقت صلواتكم بين ما رأيتم هذا اضطراب للسائل وفيه وتقديره وقت
صلواتكم في الطرفين الذين صليت فيهما وفيما بينهما وترك ذكر الطرفين لحصول علمها بالفعل او يكون المراد ما بين الاحرام والاولى والسلام من الثانية واقصر صلى الله عليه وسلم على بياض وقت
الاختيار ولم يستوعب وقت الجواز وهذا اجاب في كل الصلوات سوى الظهر كذا في النوى ١٢ فخر لله قول له انه كان قاعدا على مياثر عمر بن عبد العزيز وهو من حمر
او صوف او غيره وقيل اغشية للشهر وقيل انها سماء وهو باطل كذا في الجمع اي كان عمر بن عبد العزيز قاعدا عليها ١٢ الفحاح لله قول له فقال له عروة الخ يحتمل ان عمر بن عبد العزيز
اخرا العصر عن وقت الاختيار وهو مبدل كل شئ مما لا يكره عليه عروة واستدل بالحديث كذا سمعت استاذي ١٢ فخر لله قول له عن عبد الله عن الاعمش هكذا او هذا العبارة في النسختين
بلا واو العطف في قوله عن الاعمش وفي نسخة والا عمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن ابن شهاب عن ابن شهاب عن ابن شهاب عن ابن شهاب عن ابن شهاب عن ابن شهاب عن ابن شهاب
ويؤيد رواية الترمذي فان روى عن عبيد بن اسباط عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن ابن شهاب عن ابن شهاب عن ابن شهاب عن ابن شهاب عن ابن شهاب عن ابن شهاب عن ابن شهاب
الشافعي واحمد اسقط معنى الاسفار ان يفجر فلا يشك فيه ولم يرد ان معنى الاسفار تأخير الصلوة قال ابن الهيثم تأويل الاسفار بتعيين الفجر حتى ليكون شك في طلوعه ليس بشئ اظلم يتبين
لمحكم معنى الصلوة فضلا عن اصابة الاجر على ان في بعض الروايات ما ينفى اسفروا بالظهر وكل اسفروا بالظهر فلو عظم الاجر او قال لا يجوز كوروى الطحاوي بسند عن ابراهيم قال واجتمع اهل
رسول الله صلى الله عليه وسلم على شئ كما اجتمعوا على لتؤيدوه هذا اسناد صحيح ولا يجوز اجتماعهم على خلاف ما فارقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون له علمهم بشئ التخليص المروي من
حديث عائشة كان صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح الحديث وحديث ابن مسعود من في الصبح حين ظاهرها ذهب اليه وهو ما رايته رسول الله صلى الله عليه وسلم على صلوة الا لم يقاتها الا صلواتين
صلوة المغرب العشاء بجمع وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها مع انه كان بعد الفجر كما ينفى لفظ الفجر وصلى الفجر حين بزغ الفجر فعلم ان المراد قبل ميقاتها الذي اعتاد الا في انتهى ١٢
شه قول له فلم يشكنا قال في النهاية اي شكوا اليه حرا الشمس وما يصيب اقدامهم اذا خرجوا الى الظهر وسألوه تأخيرها فلم يشكهم اي فلم يجبههم اليه ولم يزل شكواهم من اشكيت
اذا ازلت شكواهم واذا حملت على الشكوى والفقهاء يذكرون في الجواز فانهم كانوا ينعون اطراف ثيابهم تحت جباههم في السجود من شدة الحر فها عذ ولا شكوا اليه لم يعلم لهم الصلوة
على طرف الثوب ١٢ زجاجة لله قول له ملائكة المجد عاد عليهم واخرجه في صورة الخبر تاكيدا واشعلا بان من الدعوات الجارية سر رعا قوله بيوتهم وقبورهم ان قال الطحاوي جعل
الله النار ملازمة لهم في الحيات والممات وعذبهم في الدنيا والاخرة باشتغال قبورهم ان ١٢ مر قاعة لله قول له شغلونا اي باشتغالنا بحرق الحندق او بالقتال وكان ذلك قبل
نزول صلوة الخوف ١٢ مر قاعة

في حجر ابي محمد بن مغيرة بن جهمزة الى الشام فقلت لابن محمد بن جهمزة اذ لم اكن في الشام فقلت لابن محمد بن جهمزة... فكننا بعضنا لبعض فاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم... فقلت لابن محمد بن جهمزة اذ لم اكن في الشام...

بها
ارجح
الفضة
الذئبية
بذلك

الجزء

له قوله في حجر ابي محمد بن مغيرة بن جهمزة... وقيل سلمة وقيل سلمة وقيل سلمة... وقيل سلمة وقيل سلمة... وقيل سلمة وقيل سلمة... وقيل سلمة وقيل سلمة... وقيل سلمة وقيل سلمة... وقيل سلمة وقيل سلمة...

في حجر ابي محمد بن مغيرة بن جهمزة الى الشام فقلت لابن محمد بن جهمزة...

ابن ابي سفيان حدثني عمي ابي حبيب انما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان عندنا في يومها وليلتها فسمع المؤذن يؤذن قال كما يقول المؤذن حدثنا ابو كريب وابو بكر بن ابي شيبة قال ثنا زيد بن الحباب عن مالك بن انس عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم النداء فقولوا كما يقول المؤذن محل ثنا محمد بن رحم المصنف ابا الليث بن سعد عن الحكم بن عبد الله بن قيس عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن سعد بن ابي وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين يسمع المؤذن وانا اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ضمنت بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد نبياً غفر له ذنبه محل ثنا محمد بن يحيى والعباس بن الوليد الدمشقي ومحمد بن ابي الحسين قالوا ثنا علي بن عياش لا اله الا الله في حديثنا شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القامة انت محمد الوسيطة والفضيلة والبعثة مقاماً محموداً الذي وعدت الاكملت له الشفاعة يوم القيمة يا رب فضل الاذان وثواب المؤذنين حدثنا محمد الصباح ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مضععة عن ابي و كان ابوه في سجراتي سعيد قال قال لي ابو سعيد اذ كنت في البوادي فارفع صوتك بالاذان فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يسمع من ولا انس ولا شجر ولا حجر الا شهد له محل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شعيب بن موسى بن ابي عثمان عن ابي يحيى عن ابي هريرة قال سمعت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المؤذن يُعقر له مدى صوته ويستغفر له كل رطب يابس و شاهد لصلوة يكتب له خمس عشرة من حسنة ويكفر له ما بينهما محل ثنا محمد بن بشير واسحق بن منصور قال ثنا ابو عامر ثنا سفيان بن طحان بن يحيى عن عيسى بن طلحة قال سمعت معاوية بن ابي سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذن نون اطول الناس عناء فاقوم القيمة محل ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا حسين بن عيسى اخو سليمان القاري عن الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذن لكم خيراً لكم وليؤمكم قرأوكم محل ثنا ابو كريب ثنا مختار بن عثمان ثنا حفص بن عمر الا زرق البهسي عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس ح وحديثنا روح بن الفرج ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا ابو حمزة عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اذن محسباً سبع سنين كتب له براءة من النار محل ثنا محمد بن يحيى والحسن بن علي الخليل قال ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى بن ايوب عن ابن جريح عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اذن شق عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتا ذنبه في كل يوم ستون حسنة ولكل اقامة ثلاثون حسنة يا رب افراد الاقامة محل ثنا عبد الله بن الجراح ثنا المعتمر بن سليمان عن خالد الخزاز عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال قال القسواسي يؤذون به علماء للصلوة فامر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة محل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا عمر بن علي عن خالد الخزاز عن ابي قلابة عن انس قال مر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة محل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمارة ابن سعد مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني ابي عن ابيه عن جده ان اذان بلال كان مثنى مثنى واقامته مفردة محل ثنا ابو عبد الله بن الوليد حدثني معمر بن محمد بن عبيد الله بن ابي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم حدثني ابي محمد بن عبيد الله عن ابيه عبيد الله عن ابي رافع قال رايت بلالاً يؤذن بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى ويقوم واحدة يا رب اذ اذن وانت في المسجد فلا تجرح محل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن ابراهيم بن مهاجر عن ابي الشعثاء قال كنا نقعد في المسجد مع ابي هريرة فاذا المؤذن فقام رجل من المسجد يمشي فاتبعنا ابو هريرة بصرة حتى خرج من المسجد فقال ابو هريرة اما هذا فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم محل ثنا حمزة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ثنا عبد الجبار بن عمرو عن ابن ابي فروة عن محمد بن يوسف مولى عثمان بن عفان عن ابي بصير عن عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادركه الاذان في المسجد ثم خرج لم يخرج للحاجة وهو لا يريد الرجعة فهو منا في ابواب المساجد والحجرات يا رب من بنى لله مسجداً احد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن محمد ثنا الليث بن سعد ح وحديثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا داود بن عبد الله الجعفي عن عبد العزيز بن محمد جميعاً عن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد عن الوليد بن ابي الوليد عن عثمان بن عبد الله بن شراقة العدي عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجداً يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتاً في الجنة محل ثنا محمد بن بشير ثنا ابو بكر الخفي ثنا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن محمود بن لبيد عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى لله مسجداً بنى الله له مثله في الجنة محل ثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة حدثني ابو الاسود عن عروة عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنى مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة محل ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب عن ابراهيم بن نسيب عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين النوفلي عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من بنى مسجداً

مد
وكيف فرغته
من بني الله مسجداً من راحة

له قوله المؤذن يغفر له مد صوته قال في النهاية المد القدر يريد به قد الذنوب اي يغفر له ذلك الى منتهى صوته وهو مثيل لسعة المغفرة نحو لقيت بقرب الارض خطايا القيتك بما مغفرة ويؤدى مدى صوته والمدى القاية اي يستكمل مغفرة الله اذا استغفر وسعد في رفع صوته فبلغ الغاية في المغفرة اذا بلغ الغاية في صوت وقيل هو مثيل اراد مكاناً يتبع اليه الصوت لوقد ان يكون بين اقصاه وبين المؤذن ذنوب تملأ تلك المسافة لغفرها الله ١٢ مصباح الزجاجية **له قوله** المؤذن اطول الناس اعناء قال في النهاية اي اكثر اعناء لا يقال لقائل عنق من الخيزران قطعة وقيل اراد طول الرقاب لان الناس يومئذ في الكرب وهو متطاولون يؤذون لهم في دخول الجنة وقيل اراد انهم يكونون يومئذ رؤساء سادة والعرض نصف لسادة بطول الرفاق وروي اطول اعناء بكسر الهمزة اي اكثر اعناء او اعجل الى الجنة بقال عنق يعنى اعناء فهو معنى والاسم العنق بالتحريك وفي سنن البيهقي من طريق ابي بكر بن ابي داود سمعت ابي يقول ليس معنى الحديث ان اعناءهم تطول بل معنى ذلك ان الناس يعطشون يوم القيمة فاذا عطش الانسان انطوت عنقه والمؤذن لا يعطشون فاعناءهم قائمة ١٣ زجاجية **له قوله** من اذن شق عشرة سنة الخ ولا تقارض فيه بالحديث السابق لان الزيادة لا تستاق في القلة ويحتمل ان يراد بها كثرة التاذين فحينئذ يكون العبرة بمفعول العدى او يكون الفرق بمسبب خلاص السنة محل ولغيرها فمن اذن سبع سنين بالاصحاح الكامل كتب له براءة من النار ومن ثبت نيت في الجملة تكون له في شق عشرة سنة والله اعلم ١٤ **له قوله** ومن اذن شق عشرة الخ قال القاضى حلال الدين البلقيني سئلت عن الحكمة في ذلك فظهر لي في الجواب ان العبر الاقفى مائة وعشرون سنة والاشق عشرة عشر هذا العبر ومن سنة الله ان العشر يقوم مقام الكل كما قال الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر مثائلها وكما قال الطبراني في المعجم العشر العشر اذا دفع بمنزلة من تصدق بكل العشر كان هذا يصرف بالداء الى الله تعالى بكل عمر لو عاش هذا القدر الذي هذا عشر فكيف اذا كان منه واما حديث من اذن سبع سنين فانها عشر لعمر الغالب ١٥ زجاجية **له قوله** فامر بلال الخ فيه حجة للشافعي ولما روى ابن ابي شيبة بسند جاله رجال الصحيحين ان عبد الله بن زيد الاضاري جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رايت في المنام رجلاً قام وعليه بزاز اخضران فاقام على حائط فاذا من مثنى مثنى واقام مثنى مثنى واقام مثنى والجواب عن الامر بالياترهما ان من باب الاختصاص في بعض الاحوال تعليم الجواز لا يستمر سنة بلليل ما روى الطحاوي وابن الجوزي ان بلالاً كان يثني الاقامة الى ان مات ١٦ كذا في البرهان شرح مواهب الرحمن **له قوله** فقد عصى الخ قال الطيب واما للتفصيل حتى يقتضى شيئاً فصاعداً والمعنى اما من ثبت في المسجد واقام للصلوة فيه فقد اطاع ابا القاسم واما هذا فقد عصى الخ فهو منافق في العمل لا في الايمان فاراد على يشبه عمل المنافقين قال جل ذكره اذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى ١٧ **له قوله** من بنى لله مسجداً قال الطيب لستون في مسجد للتقليل وفي بيتا للتكبير والعظيم يوافق الحديث الا ان من بنى لله مسجداً كمنهص قطعة الحديث انتهى قلت وليكن اشارة الى زيادة المثوية به كنية وكيفية للتايرد عليه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر مثائلها ١٨ مرقاة

ابن ابي كثير عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ان يعيش بن قيس بن طحفة حدثه عن ابيه وكان من اصحاب لصفة قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا فانطلقنا الى بيت عائشة واكثنا وشربنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم فتمموا وان شئتم انطلقتم الى المسجد قال فقلنا بل نطلق الى المسجد باب اى مسجد وضع اول حل ثنا على بن ميمون الرقى ثنا محمد بن عبد الله بن محمد بن ابراهيم التميمي عن ابيه عن ابى الغفارى قال قلت يا رسول الله اى مسجد وضع اول قال المسجد الحرام قلت ثم اى قال المسجد الاقصى قلت كرمينها قال رجعون عما اثار الارض لك فصل حيث ادركت الصلوة باب المساجد الدر حل ثنا ابو مروان محمد بن عثمان ثنا ابراهيم بن سعد بن ابن شهاب عن محمود بن الربيع الانصارى وكان قد عقل حجة جهرها رسول الله صلى الله عليه وسلم من دوفى يبرهمن عن عتيان بن مالك السلمى وكان امام قومه بنى سالم وكان شهدا امام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انى قد انكرت من بصرى وان السيل ياتى فيقول بينى وبين مسجد قومى فيشق على اجتيازه فان رايت ان تاتى فصله فى بيتى مكانا اتخذته محصلا فافعل قال فعل فعدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر بعد ما اشتد النهار واستاذن فاذنت له ولم يجلس حتى قال بن حبان اصله لك من بيتك فاشرت له الى المكان الذى احب ان اصله فيه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم صفعا خلفه فصله بنا ركعتين ثم احتسبت على خزيمة تصنع لهم حل ثنا يحيى بن الفضل المقرئ ثنا ابو عمرو شامد بن سلمة عن عاصم بن ابى صالح عن ابى هريرة ان رجلا من الانصار ارسل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تعال فخط لي مسجدا فى دارى اصله فيه وذلك بعد ما عمى فجاء ففعل حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابن ابي عمير عن ابن عوف عن انس بن سيرين عن عبد الحميد بن المنذر بن الجارود عن اسيرين مالك قال صنع بعض عموقى للنبي صلى الله وسلم طعاما فقال النبي صلى الله عليه وسلم انى اكل فى بيتى فقلت فى بيتى فقلت فى بيتى فقلت فى بيتى فان مر بنا حية منه فكنس ورش فصله وصلينا معه قال ابو عبد الله بن ماجه الفحل الحصيد الذى قال سوياب تطهير المساجد تطهيرها حل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن ابى الجون ثنا محمد بن صالح المدنى ثنا مسلم بن ابى مرزم عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخرج اذى من المسجد بنى الله له بيتا فى الجنة حل ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم واحمد بن لاضرقة الاثما مالك بن سعيد بن هشام بن حروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالمساجد ان تبقى فى الدور وان تطهر وتطيب حل ثنا رزق الله بن موسى ثنا يعقوب بن اسحق المحضرى ثنا زائدة بن قدامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتخذ المساجد فى الدور وان تطهر وتطيب حل ثنا احمد بن سنان ثنا ابو معوية عن خالد بن اياس عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابى سعيد الخدرى قال دل من اسرج فى المساجد تميم الدارى باب كراهية النخامة فى المسجد حل ثنا محمد بن عثمان العثماني ابو مروان ثنا ابراهيم بن سعد بن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة ولى سعيد الخدرى انها اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راي نخامة فى جدار المسجد فتناول حصاة فحكها ثم قال ذاقتم احدكم فلا يتخمن قبل وجهه ولا عن يمينه ولا يترك عنقه او تحت قدمه اليسرى حل ثنا محمد بن طريف ثنا عائذ بن حبيب عن حميد بن اسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم راي نخامة فى قبلة المسجد فغضب حتى احمر فجاثت امرأة من الانصار فحكها وجعلت مكانها خلوقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا احسن هذا حل ثنا محمد بن ربحم المحضرى ان ابى الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال راي رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة فى قبلة المسجد وهو يصلى بين يدي الناس فخفا ثم قال حين انصرف من الصلوة ان احدكم اذا كان فى الصلوة كان الله قبل وجهه فلا يتخمن باحدكم قبل وجهه فى الصلوة حل ثنا على بن محمد ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة

فانكنا لنا

مسجد

فقد على فلم

تبثق امرنا

قبلة

فان الله

له قول يعيش وهو يعيش بن طحفة بن قيس بن عكر بن ماجه فقال يعيش بن قيس بن طحفة قال فى التقريب بكر اوله وسكون الخاء المحجمة ثم فاء ويقال بالهاء ويقال بالعين المحجمة ابن قيس الغفارى صحابى له حديث فى النور على ليلتين ١٢ فخره قول اى مسجد وضع اول طرف مقطوع الاضافة منى على الضم والمضاق ليه محذوف وهو الازمان اى فى اول الازمان قبل كل مساجد ١٢ فاجاز له قول رابعون عاما فاشكال الكعبة بناها ابراهيم والمسجد الاقصى بناه سليمان عليه السلام وبينهما اكثر من الف سنة والاولى المحجوزة ما ذكره ابن الجوزى ان الاشارة فى الحديث الى اول لبناء و وضع اساس المسجد وليس ابراهيم عليه السلام اول من بنى الكعبة ولا سليمان اول من بنى بيت المقدس فقد روينا ان اول من بنى الكعبة ادم عليه السلام ثم انتشر لده فى الارض فجاثان يكون بعضهم قد وضع بيت المقدس ثم بنى ابراهيم عليه السلام الكعبة وقال الشيخ قد وحت ما يشهد له فذكر ابن هشام ان ادم عليه السلام لما بنى الكعبة امر الله تعالى بالسير الى بيت المقدس وان يبني فيها ونسك فيه وبناء ادم لبيت مشهور كذا فى بعض النسخ ذكره الشيخ فى اللغات ١٢ له قول عن محمود بن الربيع وهو من صغار الصحابة لانه عقل حجة جهرها رسول الله صلى الله عليه وسلم من دوفى يبرهمن عن عتيان بن مالك السلمى قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انى قد انكرت من بصرى وان السيل ياتى فى بيتى فقلت فى بيتى فقلت فى بيتى فان مر بنا حية منه فكنس ورش فصله وصلينا معه قال ابو عبد الله بن ماجه الفحل الحصيد الذى قال سوياب تطهير المساجد تطهيرها حل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن ابى الجون ثنا محمد بن صالح المدنى ثنا مسلم بن ابى مرزم عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخرج اذى من المسجد بنى الله له بيتا فى الجنة حل ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم واحمد بن لاضرقة الاثما مالك بن سعيد بن هشام بن حروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالمساجد ان تبقى فى الدور وان تطهر وتطيب حل ثنا رزق الله بن موسى ثنا يعقوب بن اسحق المحضرى ثنا زائدة بن قدامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تتخذ المساجد فى الدور وان تطهر وتطيب حل ثنا احمد بن سنان ثنا ابو معوية عن خالد بن اياس عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابى سعيد الخدرى قال دل من اسرج فى المساجد تميم الدارى باب كراهية النخامة فى المسجد حل ثنا محمد بن عثمان العثماني ابو مروان ثنا ابراهيم بن سعد بن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة ولى سعيد الخدرى انها اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راي نخامة فى جدار المسجد فتناول حصاة فحكها ثم قال ذاقتم احدكم فلا يتخمن قبل وجهه ولا عن يمينه ولا يترك عنقه او تحت قدمه اليسرى حل ثنا محمد بن طريف ثنا عائذ بن حبيب عن حميد بن اسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم راي نخامة فى قبلة المسجد فغضب حتى احمر فجاثت امرأة من الانصار فحكها وجعلت مكانها خلوقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا احسن هذا حل ثنا محمد بن ربحم المحضرى ان ابى الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال راي رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة فى قبلة المسجد وهو يصلى بين يدي الناس فخفا ثم قال حين انصرف من الصلوة ان احدكم اذا كان فى الصلوة كان الله قبل وجهه فلا يتخمن باحدكم قبل وجهه فى الصلوة حل ثنا على بن محمد ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة

عليه سلم ان اتقى الصلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر ولو يعلمون ما فيها لا تؤفها ولو حو احد ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا اسمعيل بن عياش
 عن عمارة بن خزية عن انس بن مالك عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول من صلى في مسجد جماعة اربعين ليلة لا تقوت الركعة الاولى من
 صلوة العشاء كتب الله له بها عتقا من النار يا ب نزلوا المساجد انتظار الصلوة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن
 ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدكم اذا دخل المسجد كان في صلوة ما كانت الصلوة تحبسه والملائكة يصلون على حدكم وادام في مجلسه
 الذي صلى فيه يقولون اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم تب عليه ما لم يحس في بالمر يوذ حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا شيبه ثنا ابن ابي ذئب عن المقبري
 عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما توطئ رجل مسلما مسلما جلد للصلوة والذكر الا تبشش الله له كما يتبشش هذا لغائب بغائبهم
 اذا قدم عليهم حل ثنا احمد بن سعيد الدارمي ثنا النضر بن شميل ثنا حماد عن ثابت عن ابي ايوب عن عبد الله بن عمر قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 المغرب فرجع من رجع وعقب من عقب فحاء رسول الله صلى الله عليه وسلم مسرعا قد حفزوا النفس قد حرس عن ركبتك فقال بشر واهل ذريكم قد فرح بابا من
 ابواب السماء يا ايها بكم الملائكة يقولون انظر الى عبادي قد قصوا فريضة وهم ينتظرون اخرى حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا سعد بن عمرو بن الحرث عن راجح
 عن ابي الربيع عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتم الرجل يعيد المساجد فاشهدوا له بالايمان قال الله تعالى انما يعمر مساجد الله من امن
 بالله الاية ابواب اقامة الصلوات والسنة فيها يا ب فتتاح الصلوة حل ثنا علي بن محمد الطنافسي ثنا ابواسامة حدثني عبد الحميد بن جعفر ثنا محمد بن عمرو
 ابن عطاء قال سمعت ابا حميد الساعدي يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة استقبل القبلة ورفع يديه قال الله اكبر حل ثنا ابو بكر بن ابي
 شيبه ثنا زيد بن الحباب حدثني جعفر بن سليمان الضبي حدثني علي بن علي الرضا عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح صلواته
 يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله الا انت غيرك حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلی بن محمد قال ثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع
 عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتم الصلوة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتعالى جدك ولا اله الا انت سبحانك هذا تنزيها
 القراءة فاخبرني ما تقول قال قول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما تقوم من الغمام من الدنس
 اللهم اغسلني بالماء والثلج والبرد حل ثنا علي بن محمد وعبد الله بن عثمان قال ثنا ابو معوية ثنا حارث بن ابي الرجال عن عمرو عن عائشة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتم الصلوة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله الا انت سبحانك هذا تنزيها
 يشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عاصم العزني عن ابن جبير بن مطعم عن ابي قال لايت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل في
 الصلوة قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر
 نفثه قال عمر بن الخطاب الموتة ونفث الشعر ونفث الكبر حل ثنا علي بن المنذر ثنا ابن فضيل ثنا عطية بن السائب عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اني اعوذ بك من الشيطان الرجيم وهزلة ونفثه ونفثه قال هزلة الموتة ونفث الشعر ونفث الكبر يا ب وضع اليمين على الشمال
 في الصلوة حل ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا ابوالاحوص عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن ابي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يومنا في اخذ شماله
 بيمينه حل ثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن دريس سمع وحده ثنا بشر بن معاذ العنبري ثنا بشر بن المفضل قال ثنا عاصم بن كليب عن ابي عن وائل بن حجر قال
 النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فاخذ شماله بيمينه حل ثنا ابواسحق الهروي ابراهيم بن عبد الله بن خاتمنا هشيم انا ابي جابر بن ابي زينب السلمي عن ابي عثمان
 الهذلي عن عبد الله بن مسعود قال مر في النبي صلى الله عليه وسلم وانا واضع يدي اليسرى على اليمنى فاخذ بيد اليمنى فوضعها على اليسرى يا ب فتتاح القراءة حل ثنا
 ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن ابي يونس بن ميسرة عن ابي الجوزاء عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

ابو بكر بن ابي شيبه وثق

كبير

ياخذ

له قوله اربعين ليلة الخ في عدد اربعين سريسا لكون نطق به الكتاب عن رب العالمين وورد في موسى ثلاثين ليلة واثمنا ما بعشر فتم ميعات رب اربعين ليلة وسنة سيد المرسلين
 فقد جاء في الحديث من رواية ابي نعيم والديمي من اخضع الله اربعين يوما ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه فكانه جعل هذا القدر من الزمان ميعادا لكانه في كل شان كما كتبت له
 الاطوار كل طرفي هذا المقادير والله اعلم بحقائق الاسرار وروي البراء بن ابي عبيد بن رافع عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 اذا فاتهم عزوا انفسهم تلك ايام فاذا فاتهم الجماعة عزوا انفسهم سبعة ايام فاذا فاتهم الجماعة عزوا انفسهم سبعة ايام فاذا فاتهم الجماعة عزوا انفسهم سبعة ايام
 لان ما في الرواية الاخرى يدل على ذلك واوردها صاحب المشكوة وقد اختلفوا في تكبير الافتتاح فمنهم من يقول من ادرك تكبيرة الامام ومنهم من يقول من ادرك الامام قبل شروق
 القراءة ومنهم من يقول ما قلنا انما الاول مشرود الثالث فيه تخفيف مع ذلك يؤيده الحديث والله اعلم يا ب فتح قوله ما توطئ رجل اي بشدة ملازمة ايها وليس المراد منه توطئ
 المكان الخاص في المسجد فانها هو معنى عنه في الحديث الاخر والله اعلم يا ب فتح قوله تبشش الله كما يتبشش به انسه واصله وهو من الله تعالى الرضاء والاكرام يا ب فتح
 قوله وعقب الخ اي بقي وخلف قد حفزه النفس اي جهده وضاق وقد حصر اي كشف لعل حسر الركبتين كان بسبب العجز لا بالقدوم يا ب فتح قوله فاشهدوا له بالايمان اي بانته
 مؤمن قال ابن حجر وقد يستشكل بحديث عائشة الذي فيه انكاره على الله عليه وسلم قولها في طفل الانصاري الذي مات طويلا له عصفور من عصافير الجنة ويمكن ان يحمل ههنا على امر بالشهادة
 ظنا وما في تلك على لقطع بانة في الجنة ويؤيده ما في حديث ابن مقعون انه صلى الله عليه وسلم انكر على من قطع له بالجنة وقال الطيبي فاشهدوا له بالقول بالايمان لان الشهادة قول
 صدر من مواطاة القلب على سبيل القطع ١٢ مرقاة له قوله انما يعمر مساجد الله اي بابنائها وترميمها واحياها بالعبادة والذوق قال صاحب كشف عمارتها تكتسيها وتنظفها و
 تنويرها بالمصابيح وتعظيمها واعتبارها للعبادة والذكور وصياتها عالمه ثمن له المساجد من حديث الدنيا فضلا عن فضول الحديث ١٢ مرقاة له قوله سبحانك اللهم وبحمدك اعلم ان
 سبحانك مصدر مضاف مفعول مطلق للنوع اي سبحك تسبيحا لا تقا بجا ربك الا قدس والبار في جمدك للملائكة والوا وللحط والتقدير واسمك تسبيحا متلبسا بجدك فيكون الجمع
 في معنى سبحان الله والحمد لله وهو اظهر الوجوه ١٢ لمعات له قوله وتبارك اسمك اي كثرت بركة اسمك وتعالى جدك اي عظمتك اي ما عرفوا حتى معرفتك ولا عظمتك حتى عظمتك
 ولا عبد ولا حتى عبادتك ١٢ مرقاة له قوله يا ب انت وامي قال التوربشقي الباء متعلقة بمحذوف قبل هو اسم فيكون ما بعد مرفوعا تقديره انت مفدى يا ب وامي وقيل موفعل اي
 فديتك وما بعد منصوب ١٢ له قوله اللهم باعد الخ اعلم انه قد ورد في الاحاديث الصحيحة الادعية والاذكار في استفتاح الصلوة ومنها في حنيفة ومحمد الاقتصار على قول سبحانك
 اللهم وبحمدك الخ وكذلك عند احمد ومالك في ظاهرها ههنا وعبدني يوسف يجمع بين سبحانك اللهم والتوجه وهو قوله وجهت وجهي الخ وما روي ذلك فهو محمول على التوجه بل
 النوازل مطلقا وقال بعضهم محمول على ابتداء لمعات له قوله بكرة واصيلا اي في اول النهار واخره منصوبان على الظرفية والعامل سبحان وخص هذين الوقتين لاجتماع ملكة
 الليل والنهار ويمكن ان يكون وجه التخصيص تنزيب الله تعالى عن التغيير في اوقات تغيير الكون والله اعلم وقال الطيبي لاظهار ان يراد بها الذكر كما في قولنا اللهم صل على محمد وآل محمد
 ١٢ مرقاة له قوله ونفث الخ قال الطيبي الخ كناية عن الكبركان الشيطان ينغم فيه بالسوسة فيعظم في عينه والنفث عبارة من الشعر لان نفث الانسان من فيه كالرقبة انتهي ١٢
 مرقاة له قوله هزلة الموتة هو بضم الميم وفتح النون بضم السين والصاد فاعاد عليه كمال غفلة كالناتر ونفث الشعراي المنور ههنا فيه هو مسلم وكفر
 او فسق لما في البخاري ان من الشعر حكمة اي قول الصادق مطابقا للحق قال الطيبي ان كان هذا التفسير من متن الحديث فلا عدل وان كان من بعض الرواة فالانسان يراد بالنفث السموات
 تقا ومن شرا لفتايات وان يراد بالهزلة الوسوسة لقوله تعالى قل رب اعوذ بك من هزات الشياطين اي الخطرات فانهم يهزنون الناس على المعاصي ١٢ مرقاة لعله القاري

يفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين حل ثنا محمد بن الصباح انبا سفيان عن ايوب عن قتادة عن انس بن مالك ح وحده ثنا جبارة بن المغلس ثنا ابو عوانة عن
قتادة عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابوبكر وعمر يفتنون القراءة بالحمد لله رب العالمين حل ثنا نصر بن علي الجهضمي وبكر بن خلف و
عقبة بن مكرم قالوا ثنا صفوان بن يحيى ثنا بشر بن رافع عن ابي عبد الله بن عمير بن ابى هريرة عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتح القراءة بالحمد لله رب
العالمين حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن الجري عن قيس بن عباية حدثني ابن عبد الله بن مغفل عن ابي قال وقلنا رأيت رجلا اشد عليه
في الاسلام حدثا منه فسمعنا وانا اقرأ بسورة الرحمن الرحيم فقال لي بئرا يا ك والحمد فاني صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ابى بكر ومع عمر مع عثمان
فلما سمع رجلا منهم يقوله فاذا قرأت فقال الحمد لله رب العالمين يا رب القراء في صلوات الفجر حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا شريك وسفيان بن عيينة عن يار بن علقمة
عن قطبة بن مالك سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح والفعل باسقاط لها طلع نصيب حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابى ثنا اسمعيل بن ابى خالد عن
اصبغ مولى عمر بن حريث عن عمر بن حريث قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ في الفجر كما في سمع قرأت فلما اقمتم بالحنس الجوار الكس حل ثنا محمد بن
الصباح ثنا عباد بن العوام عن عوف عن ابى المنهال عن ابى بزرقة ح وحده ثنا سويد ثنا معمر بن سليمان عن ابى جندب ابو المنهال عن ابى بزرقة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقرأ في الفجر بين ستين الى المائة حل ثنا ابوبكر بن ابى عدى عن سجاج الصواف عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة وعن ابى سلمة
عن ابى قتادة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا في طيل في الركعة الاولى من الظهر ويقصر في الثانية وكذا في الصبح حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن
عيينة عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عبد الله بن السائب قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح بالموثنيين فلما اتى على ذكر عيسى اصابت شرفة
فركم يعق سعة يا رب القراء في صلوة الفجر يوم الجمعة حل ثنا ابوبكر بن خالد الباهل ثنا وكيع وعبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن مخلوع عن مسلم بن ابي طالب
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلوة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وهل في على الانسان حل ثنا ازهر بن مروان
ثنا الحارث بن زهران ثنا عامر بن محمد بن سعد بن ابى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلوة الفجر يوم الجمعة الم تنزيل وهل اتى
على الانسان حل ثنا حريز بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابراهيم بن سعد عن ابي عن الاعرابي عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلوة
الفجر يوم الجمعة الم تنزيل وهل في على الانسان حل ثنا اسحق بن منصور ثنا اسحق بن سليمان انبا عمار بن ابى قيس عن ابى فروة عن ابى الاحوص عن عبد الله بن
مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلوة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وهل في على الانسان قال اسحق هكذا ثنا عمر بن عبد الله لا اشك في
باب القراء في الظهر العصر حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا مغوية بن صالح ثنا ربيعة بن يزيد عن قرعة قال سألت ابا سعيد الخدري
عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس لك في ذلك خير قلت له بن رحمة الله قال كانت الصلوة تقام برسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر فيخرج
احدا الى البقيع فيقضى حاجته فيجئ فينوضا فيقرأ سورة الفجر في الركعة الاولى من الظهر حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الاعمش عن عمار
ابن عمير عن ابى معمر قال قلت لابي اي شئ كنتم تعرفون قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر العصر قال يا اضطراب حية حل ثنا محمد بن بشر
ثنا ابوبكر الخفي ثنا الضحاك بن عثمان حدثني بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمان بن يسار عن ابى هريرة قال رأيت احدا اشبه صلوة برسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم من فلان قال وكان يطيل الاولين من الظهر ويخفف الآخرين ويخفف العصر حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابوداود الطيالسي ثنا المسعودي ثنا زيد العمري
عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدري قال اجتمع ثلثون بديا من صحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اتعالوا حتى نقيس قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها لم
يجهر فيه من الصلوة فما اختلف منهم رجلان فقاوا قراءته في الركعة الاولى من الظهر بقدر ثلثين آية وفي الركعة الاخرى قد انصف من ذلك وقاسوا ذلك في العصر
على قد انصف من الركعتين الاخرين من الظهر باب الجهر بالآية احيانا في صلوة الظهر العصر حل ثنا بشر بن هلال الصواف ثنا زيد بن زريع ثنا هشام بن عمار
عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين الاوليين من صلوة الظهر تسبيحا احيانا
حل ثنا عقبة بن مكرم ثنا سلم بن قتيبة عن هاشم بن البريد عن ابى اسحق عن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا الظهر فنسمع منه
الآية بعد الايات من سورة لقمان والذاريات يا رب القراء في صلوة المغرب حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة وهاشم بن عمار قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن امه قال ابوبكر بن ابى شيبة هي لياية انها سمعت رسول الله

ابى عبد الله

وكان فتكان

من

الظهر
الظهر

فلم يختلف صلوة

لثابة بنت الحارث

له قول يفتح الخ طاهر انه لا يقرأ بالبسملة وهو ليس بمراد فان قراءتها في الصلوة مجمع عليها لم يختلف فيها احد فنعناه عندنا انه يسير بالبسملة كما يسير بالتوفي ثم يجهر بالحمد لله وعند
الشافعي معناه ما ذكره ابن عثمان انه كان يبتدئ بقراءة فاتحة الكتاب قبل السورة وليس معناه انه كان لا يقرأ باسم الله قال القاري وهذا ظاهر في انه كان يسير بالبسملة كما هو عند هبنا
اولاياتها كما هو عند هب مالك ومارفاه احمد بن حنبل عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر اول الفاتحة بالبسملة وان رعاة عشر من صحابيا لم يسمعوا به كونه في بعض الاحيان للتعليم وليبان الجواز وكان
يعلم من يلبس نعم لو هو فهو صحبة على مالك ان لم يكن مرجح عندنا التعارض المعاتب ومقالة له قول له وقاما الخ قاله زيد بن عبد الله حاصله ان اياه كان اشبه تكارا بالبدعات والحدثات
انماح له قول له ومع عثمان لم يرد كقولنا لان علي بن ابي طالب عن عائشة في خلافته بالكوفة وما اقامه المدينة الا عسيرا لسير العال بن المغفل لم يبدرك ولم يرضه صلوة له الخ
له قول له فلا اقم وهذا هو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية في صلاة الفجر وهو مخالف لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من روعته انه اكتب قطعا
دون ثلث آيات واما قول ابن حجر في قوله صلى الله عليه وسلم اقم على هذه الآية لا امرهم له فهو بعيد جدا ان لو كان لتقبل وذكر في شرح السنة ان الشافعي قال يحيى بن ابي ابي الخمس كورت
بناء على ان قراءة السورة بقا بها وان قصرت افضل من بعضها وان طال فالصحة قراءة سورة فيها هذه الآية ١٢ مرة قول له فيطيل في الركعة الاولى تطويل لقراءة في الركعة الاولى و
هو من هبل لا تمت في الصلوات كلها وذهب محمد بن اسمعيل بن ابي عيسى عن ابي جندب عن ابى جندب عن ابى جندب عن ابى جندب عن ابى جندب عن ابى جندب عن ابى جندب عن ابى جندب
به بالرواية في حديث مسلم عن ابى سعيد الخدري قال كنا نقرأ في صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر فترتقيا به في الركعتين الاوليين من الظهر وقد قرأه الم تنزيل
وفي رواية في كل ركعة قدر ثلثين آية انتهى بخلاف الجولان وقت نوم وغفلة وحديث الطالحة عمول على الاطالة من حيث الشاء والتعوذ والتسمية وما دون ذلك آيات وقال في
الخلاصة ان قول محمد بن اسمعيل ١٢ كذا في الامات له قول له على ذكر عيسى وهو قوله فتاوى جعلنا ابن مريم واه آية الآية ١٢ انماح له قول له شرفة الخ شرق بريقة اي غصن كذا في الفتاوى
فلم يمكن من اتمام السورة ١٢ انماح له قول له يوم الجمعة لعلا الحكمة في قراءة ما يوم الجمعة ان فيما ذكر المبدأ والمعاد وخلق آدم الجنة والنار واهلها واحوال يوم القيامة وكل ذلك
كان ويقع يوم الجمعة ١٢ مرة قول له ليس لك في ذلك خير كانه علم انه لا يطبق هذه الاطالة فان قلت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تمت تخفيف الصلوة واطالها بنفسه
قلنا لعلمه صلى الله عليه وسلم كان يطيل اذا قلنا لئلا يفتنهم في الصلوة لكي يدركوا الجماعة وما كان فعله ذلك على سبيل الدوام لانه في الحديث الاتي قد قرأ الركعة الاولى في الظهر
ثلاثين آية وهذا المقدار لا يجمل هذه الاطالة كما لا يخفى والوجه الثاني ان الصلوة خلف النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تقبل على المسلمين لقوة الحضور والعدة فيه ثقالة القوم
فكان الامر بالتخفيف لغيره والله اعلم ١٢ انماح له قول له من فلان وهو عمر بن عبد العزيز وقيل على بن ابي طالب قيل عمر بن سلمة ١٢ انماح له قول له ثنا المشعور واسم عبد الرحمن بن
عبد الله ١٢ انماح له قول له ويسمى الآية احيانا ولا يلزم من ذلك الجهر بالآية كلها حتى يلزم الجهر في صلوة الجماعة فان من قرأ من الآية يعلم بذلك انه يقرأ الآية الفلانية فيمتاسي
الناس فلا حرج فيه والله اعلم ١٢ انماح له قول له ويمعنا الآية احيانا ذلك عمول على انه لعل في الاستغراق في التدرج يحصل الجهر من غير قصد وليبان الجواز ويعلم ان يقرأ او يقرأ كذا ليتساوا بها

كذا قالوا وانما هو من الاسم في قوله

حل ثنا الوليد بن عمر بن سكين ثنا يوسف بن يعقوب السليعي ثنا الحسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابي عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل
 صلوة لا يقربها بفاحة الكتاب في خلاج في خلاج حل ثنا علي بن محمد ثنا اسحق بن سليمان ثنا معاوية بن يحيى عن يونس بن ميسرة عن ابي دريس الخزاز
 عن ابي الداء قال قال له رجل فقال قرأوا الامام يقرأ قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم في كل صلوة قراءة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فقال رجل من القوم
 وجب هذا حل ثنا محمد بن يحيى ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن مسعر عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله قال كنا نقرأ في الظهر العصر خلف الامام وفي
 الركعتين الاوليين بفاحة الكتاب سورة وفي الاخرين بفاحة الكتاب باب في سكتي الامام حل ثنا جميل بن الحسن بن جميل العنكي ثنا عبد الله بن علي ثنا
 سعيد بن قتادة عن الحسن بن سمرق بن جندب قال سكتنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكروا ذلك عمران بن الحصين فكتبنا الى ابي بن كعب
 بالمدينة فكتب ان سمرق قد حفظ قال سعيد فقلنا لقتادة ما هاتان السكتتان قال اذا دخل في صلوته واذا فرغ من القراءة ثم قال بعد واذا قرأ غير المغضوب
 عليهم ولا الضالين قال وكان يعجزهم اذا فرغ من القراءة ان يسكت حتى يتراءى اليه نفسه حل ثنا محمد بن خالد بن خلد بن علي بن الحسين بن اشكاب قال
 ثنا اسمعيل بن علي عن يونس بن الحسن قال قال سمرق حفظت سكتتين في الصلوة سكتة قبل القراءة وسكتة عند الركوع فانكروا ذلك علي بن عمر بن الحسن
 فكتبوا الى المدينة الى ابي بن كعب فصدق سمرق باب اذا قرأ الامام فانصتوا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم
 عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا قرأ فانصتوا واذا قال غير المغضوب عليه ولا
 الضالين فقولوا امين واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله ممن حمد فقولوا اللهم بنا ولك الحمد واذا سمع فاسمعوا واذا صلى جالساً فصلوا جالوساً اجمعين حل ثنا
 يوسف بن موسى القطان ثنا جابر بن سليمان التيمي عن قتادة عن ابي غلاب عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اذا قرأ الامام فانصتوا فاذا كان عند القعدة فليكن اول ذكر احدكم التشهد حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن
 ابن ابي عمير قال سمعت ابا هريرة يقول صلى النبي صلى الله عليه وسلم يا صحاباه صلوة تظن انها الصبح فقال هل قرأتمكم من احد قال رجل يا قال لي اقول مالي ان ارفع
 القرآن حل ثنا جميل بن الحسن ثنا عبد الله بن علي ثنا معمر بن الزهري عن ابن ابي عمير عن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه وناذ فيه قال
 فسكتوا بعد فيما جهر فبقوا الامام حل ثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن موسى عن الحسن بن صالح عن جابر بن عبد الله بن الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم من كان له امام فقرأه الامام له قراءة باب الجهر اذ حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن
 المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن القارئ فامنوا فان الملائكة تؤمن فمن وافق تامين تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه
 حل ثنا بكر بن خلف وجميل بن الحسن قال ثنا عبد الله بن علي ثنا معمر بن وحيد ثنا احمد بن محمد بن السرح المصري وهشام بن عمار قال ثنا عبد الله بن زهير
 عن يونس جيعاً عن الزهري عن سعيد بن المسيب ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امن القارئ فامنوا فافق
 تامين تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه حل ثنا محمد بن بشير ثنا صفوان بن عيسى ثنا بشر بن رافع عن ابي عبد الله بن عمير عن ابي هريرة عن ابي هريرة قال
 ترك الناس لتامين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال ابن ابي عمير قال سمعت ابا عبد الله بن زهير
 عن ابن ابي شيبة ثنا حميد بن عبد الرحمن ثنا ابي ابي عن سلمة بن كهيل عن حمزة بن عبد الله بن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال ولا الضالين قال ابن
 حل ثنا محمد بن الصباح وعمار بن خالد الواسطي قال ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن عبد الجبار بن واثل عن ابي قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما
 قال لا الضالين قال ابن ابي عمير قال سمعت ابا عبد الله بن علي ثنا سفيان بن عيينة عن ابي صالح عن ابي عن عائشة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال حصدكم اليه على شئ ما حصدكم على السلام والتامين حل ثنا العباس بن الوليد الخزاز له حديث ثنا مزان بن محمد ابو مسهر قال ثنا خالد بن زيد
 ابن صبيح المري ثنا طلحة بن عمرو عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حصدكم اليه على شئ ما حصدكم على التامين فاذنوا من قول ابن ابي عمير رفع اليد
 ركع واذا فرغ راسه من الركوع حل ثنا علي بن محمد بن هشام بن عمار وابو عمير الضرير قالوا ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابي عبد الله
 اذا افتتح الصلوة رفع يديه حتى يجاذي بها منكبيه واذا ركع واذا فرغ راسه من الركوع ولا يرفق بين السجدة حل ثنا احمد بن محمد بن مسعود ثنا يزيد بن زبير ثنا هشام

خارج خلاص
 وقال حنظلة بن سفيان

ان
 وان قراءة الامام قرأه

قراءة

له قول كذا نقرأ لعل هذا كان باجتهاد من قبلنا احسن رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم وقال من كان له امام فان قرأه الامام قراءة كما سيجي في باب اذا قرأ الامام
 فانصتوا ١٢١ غياح له قول ترك الناس الخ هذا انكار من ابي هريرة على ترك الجهر بالتامين فاعل حديث الاضواء لم يبلغه ١٢٢ غياح له قول اذا قال غير المغضوب عليهم الخ قال
 ابن الهيثم مروى احمد وابو يعقوب والطبراني والدارقطني والحاكم في المستدرک في حديث شعبة عن علقمة بن واثل عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم قال بلغ غير المغضوب
 عليهم ولا الضالين قال ابن ابي عمير بها صوته ورواه ابو داود والترمذي وغيرهما من حديث سفيان بن عيينة عن واثل بن ابي رباح في حديث شعبة عن واثل بن ابي رباح
 ولما اختلف في الحديث عدل صاحب الهداية الى ما روى عن ابن مسعود انه كان يخفي لانه يفتيدان المعلوم منه صلى الله عليه وسلم الخفياً كذا في الموقاة وقال في المعاني وورد
 في الجهر بالتامين احاديث وهو من حديث الجهر وتقول عن البخاري كذلك قال وعليه عمل اكثر العلماء من الصحابة والتابعين انتهى وقد صح بعض العلماء حديث الخفياً وروى عن واثل بن
 الخطيب روى انه قال يخفي الامام لربعة اشياء العوزة والبسلة والتامين وسبها نك اللهم عن ابن مسعود مثله وروى السفياني في جمع الجوامع عن واثل قال كان عمر بن الخطاب يقرأ بالبطنة
 ولا بالتخفي ولا بالتامين روى ابن جرير والطحاوي وابن شاذان في السنن واورد ابن الربيع عن احمد وابو يعقوب والدارقطني والحاكم في المستدرک في حديث شعبة عن علقمة
 عن واثل بن الاخناء وعن ابي داود والترمذي وغيرهما من حديث سفيان بن عيينة عن ابي واثل في الجهر وقال كلا الحديثين محمول والاعتماد على حديث ابن مسعود ١٢٣ له قول فيمن صام
 لعل سبب حسدهم ان هذا من الامرين مطبوعان لهم ولا يعملون بهما لئلا يلزمهم التماس والافتقار باهل الاسلام ١٢٤ غياح له قول فيمن صام لعل سبب حسدهم ان هذا من الامرين مطبوعان لهم ولا يعملون بهما لئلا يلزمهم التماس والافتقار باهل الاسلام ١٢٤ غياح له قول فيمن صام
 مع الاذاعي بمكة فقال لا ترفعون ايديكم عند الركوع والرفع منه فقال ابو حنيفة لا اجل له لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شئ اى لم يصح عنه اذ هو معارض
 والا فاسناده صحيح فقال لا ترفعون ايديكم عند الركوع وقد حكاه الزهري عن سالم بن ابي عبد الله بن عمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه اذا افتتح الصلوة وعند الركوع وعند
 الرفع منه فقال ابو حنيفة حدثنا حماد بن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه الا عند الافتتاح ثم لا يعوف قال لا واصل حديثك
 عن الزهري عن سالم بن ابي عبد الله بن عمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه الا عند الافتتاح ثم لا يعوف قال لا واصل حديثك
 والاسئلة فضل كثير عبد الله بن فرج ابو حنيفة لفق الرواية كما روى عن الاذاعي العلواني اسناد انتهى وروى عامر بن كليب بن علي بن ابي رافع عن ابي عبد الله بن علي بن ابي رافع في اول تكبير الصلوة
 قولاً يرفع ولا يفعل بعد النبي صلى الله عليه وسلم خلافة الاجل قيا مراحمته عند علي بن ابي طالب ما كان ١٢٥ مرقاة وفيه من الاثار ما رواه الطحاوي ثنا ابي يعقوب عن حديث الحسن بن علي بن
 بسند الامام الموقاة رايت عمر بن الخطاب يرفع يديه في اول تكبيره ثم لا يعوف قال ورايت ابراهيم بن ابي حنيفة يفعل ذلك قال الطحاوي هذا الحديث صحيح فان مداره على الحسن بن علي بن ابي رافع وهو
 ثقة صحيح ذكر ذلك يحيى بن معين وغيره افترى عمر بن الخطاب يخفي علي بن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في الركوع والسجود وعلوه منه ومن هو معه يراه يفعل (البعية على الصلاة)

سمعت ابا حبيفة يقول ذكرت الجهد وعند رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في الصلاة فقال رجل جد فلان في الخيل وقال خرج فلان في الابل وقال
 اخرج فلان في الغنم وقال خرج فلان في الرقيق فلما قصى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلواته ورفع رأسه من آخر الركعة قال اللهم ربنا لك الحمد والثناء
 وملا الارض وملا ما شئت من شئ بعد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد طول رذل الله صلى الله عليه وسلم بالجد يعلمون ان ليس
 كما يقولون باب السجود حدثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن عبد الله بن الاصم عن عمه يزيد بن الاصم عن ميمون بن النخعي عن النبي صلى الله عليه
 وسلم كان اذا سجد جأ في يديه فلوان جهة اذوت ان تمر بين يديه لمزت حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن داود بن قيس عن عبيد الله بن عبد الله بن ابي
 الخزاعي عن يبيه قال كنت مع ابي بالقائم من مرة فمر بنا ركب وانا خواتم الطريق فقال لي الى من في ذلك حوائج هؤلاء القوم فاسألهم قال فخرجت وجئت
 دوت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فحضرت الصلاة فصليت معهم فكنت انظر الى عفتي ليطي رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما سجد قال ابو بكر بن ابي شيبة
 يقول للناس عبيد الله بن عبد الله حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن مهزيك وصفيان بن عيينة وابوداود قالوا ثنا داود بن قيس عن عبيد الله بن عبد الله بن
 افرغ عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا يزيد بن هارون ثنا شريك عن عاصم بن كليب عن ابي عن واثل بن حنبل قال لبت
 النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه واذا قام من السجود رفع يديه قبل ركبتيه حدثنا بشر بن معاذ الضرير ثنا ابو عوانة وسام بن زيد عن
 عمر بن دينا عن طاؤس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة اعطو رجل ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن ابي اسحق عن ابي عن
 ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبع ولا كف شعرا ولا توبأ قال ابن طاؤس فكان ابى يقول ليدي والركبتين والقدمين و
 كان بعد الجبهة والاذن واحدا حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسر ثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن عامر بن سعد عن
 العباس بن عبد المطلب انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا سجد لعبد سجد معه سبعة ارباب وجهه وكفاه وركبته وقرناه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا وكيع ثنا عبد بن راشد عن الحسن بن احمد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كنا لنا وصى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاجا في يدي عن جنبي اذا سجد
 باب التسليم في الركوع والسجود حدثنا عمر بن رافع البجلي ثنا عبد الله بن المبارك عن موسى بن ايوب النخعي قال سمعت عمي راس بن عامر يقول سمعت عقبة بن
 عامر الجهني يقول لما نزلت فسبح باسم ربك العظيم قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوها في ركوعكم فلما نزلت سبح باسم ربك الا على قال لنا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اجعلوها في سجودكم حدثنا محمد بن عمرو المصري ابا ابن لهيعة عن عبيد الله بن ابى جعفر عن ابى لاضر عن حذيفة بن اليمان انه سمع رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول ذاركم سبحان ربى العظيم ثلاث مرات واذا سجد قال سبحان ربى لانه ثلاث مرات حدثنا محمد بن الصباح ثنا جرير عن منصور عن ابى الضيفر
 مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم وسبحك اللهم غفرا يبتا اول القرآن حدثنا ابو بكر بن
 خالد الباهلي ثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن اسحق بن يزيد الرمذي عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعيد خديجة عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم اذا ركع احدكم
 فليقل في ركوعه سبحان ربى العظيم ثلاثا فاذا فعل ذلك فقد تم ركوعه واذا سجد احكم فليقل في سجوده سبحان ربى لانه ثلاثا فاذا فعل ذلك فقد تم سجوده وذلك
 ادناه باب الاعتدال في السجود حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد احدكم فليعتدل
 ولا يفترش ذراعيه افتراشا للكل حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الله بن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في
 السجود ولا يسجد احدكم وهو باسط ذراعيه كالكلب باب الجلوس بين السجودين حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن ابي
 عن ابى الجؤار عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما فاذا سجد فرفع رأسه لم يسجد حتى يستوي قائما
 وكان يفترش رجله اليسرى حدثنا علي بن محمد ثنا عبيد الله بن موسى عن اسحق بن عمار عن ابي اسحق عن الحارث عن علي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال ابن ماجه والاسنان يقولون عبيد الله بن عبد الله وقال ابو بكر بن ابي شيبة عبيد الله بن عبد الله

اخرج الجزء الثالث عشر

له قول ذكرت الجهد جملة بالفقر وهو الثروة والرفعة في الدنيا اي ذكر الصلابة ان فلان ذؤ وثرة في الخيل وفلان في الابل هكذا فذكره صلى الله عليه وسلم لان الدنيا ذاهبة ومتاعها قليل ودنيا
 الرجل لا تنفع من الله شيئا يؤمر لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم فانكر صلى الله عليه وسلم في الصلاة وقال اللهم لا مانع لما اعطيت ولا ينفع ذا الجد منك الجهد
 العظيمة او المنفعة او النور يثبت اي لا ينفع ذا الجهد منك غناءه واما ما ينفع العبد بطاعتك فبعضه منك عند الموت وحدها اخرى لا يبدل من عندك غناءه قال كنفه عظمة
 الرجل غناءه عليك عند ان شئت غنايه وقيل لا ينفع معطوف على ما قبله اي لا ينفع عطاءه كما لا ينفع منعته ذاك الجهد منادى الى ... الحديث قيل ان هذا الحديث رواه ابى الازد والابى لامي لا ينفع
 الرغب لمعق الا يتوصل الى ثواب الله في الآخرة بالجهد انما ذلك بالطاعة التي او في بعض الروايات وقيل من النوم كبر الحجم فالمنفعة لا ينفع مجرد جوده وجهده واما ما ينفع التوفيق والقبول منك بعمل
 مرقاة **له قول** فلوان جهة بغير الباء وسكون الهاء ولدان الصان والمعرك من السجدة الخ الفاعل المكنان المستوي الواسع في طاعة من الارض يطوعه باع السماء فممسك
 وليستوي يذاته والنزق بفتح النون وكسر الميم مكان قريب لعرفات والعفورة بالمضم يمض ليلس بنافضه خالص نظره الى عقربته لانه صلى الله عليه وسلم كان يبعد عنده ريبه عن جنبه الخ الفاعل
له قول وضع ركبتيه لم وعليه العمل عند اكثر اهل العلم منها ابو حنيفة والشافعي واحمد وخلق الحديث ذهب مالك والاوزاعي واحمد الى ان يضع يده قبل ركبتيه بحيث ابى هزيمة اذا
 سجدا حركه ولا يبرك كما يبرك البعير ويطعم يديه قبل ركبتيه ولا يخفى ان اول هذا الحديث يخالف اخره لانه اذا وضع يديه قبل ركبتيه فقد برك برك البعير واوله المنى عنه وما قيل في توفيقه ان
 الركبة من الانسان في الرجلين ومن ذوات الاربعة في الديدان فوه صاحبها لقا موسى سفر السعادة وقال هذا وهم غلط ومخالف لآلة اللغة وقال على القادي والذي يظهر لي والله اعلم ان
 هذا الحديث اخره القليل بعض الرواة وانه كان لا يضع يديه قبل ركبتيه وقال بعضهم هذا الحديث منسوخ لمحدث معصم بن سعد بن ابى وقاص عن ابي قال كنا نضع اليدين
 قبل الركبتين فامرنا ابو نعيم الركبتين قبل اليدين رواه ابن خزيمة قلت قال الخليلي حديث واثل بن حنبل بن جبرائيل من حديث ابى هريرة الخ إذا اختلف حدثان فالعمل على قواهما اولى الخ فخر
له قول اذا سجد العبد لم وقال لتردني وعليه العمل عند اهل العلم ان سجد على الجبهة وحدها بدون الازد قال قوم من اهل العلم بكيفية والاكثر على انه لا يكتفي وهذا الحنفية السجود بالجبهة دون
 الازد هو الا فضل والاقصيار على حد ما جاز ايضا فان كان بالجبهة وحدها جاز ايضا فصحنا وصاحبه جميعا في رواية بلا كراهة وفي رواية بكرهه وان كان بالاذن وحدها لم يكن مكسبا
 وفي رواية عند ائمة الاخرى عنه جاز لو كان مع كراهة ودليله ان السجود عبارة عن وضع الوجه في المشهور ولا يمكن وضع جميع الوجه لان الازد والجبهة عظمان تاتيان بيننا عن
 وضع البعض واذا اتخذ وضع الكل فالأمر به وضع البعض لوجه اجزاء متعدية الجبهة والاذن والعنق والذوق ولم يبرز وضع الحنبلين والذوق لتعيين الشارع الجبهة والاذن وايضا في فتح
 الحديث لا يحصل ارفع عن القبلة وليس في وضع الذوق في العرف تعظيم فتعين الوجه والاذن فان كان بها كان افضل بلا شبهة وان كان بالجبهة جاز لذكراها في بعض الشعاب استقلال
 وان كان بالاذن وحدها فله صورة جواز لكونه بعض لوجه ووضع يديه تعظيم وجواز السجود بالجبهة وحدها مما اتفق عليه الجمهور الا عند مالك والاوزاعي والثوري واما وضع اليدين
 والركبتين فهو سنة عند الحنفية والشافعي في تحقيق السجود بدنه وواجب في بعض الرواية يلفظ امرت ان اسجد على الجبهة والشامل للوجود المذكور وهو طلب الفعل والمنازعة للقبلي
 اللبث انه اذا وضع الوجه ركبته على الارض لم يركف واما وضع القدمين فقالا القنادي فخره كذا في الهدية لان السجود مع رفع القدمين اشبه بالالتفات للتعظيم وكيف في الجواز وضع ارجل
 وان وضع احد قدميه جاز مع كراهة الخ كان في فتح القدير **له قول** كان لا يركف في الركوع والسجود مع رفع القدمين المشقة فان السجود عند الهزيمة اشق من السجود كهزيمة النساء الخ الفاعل
له قول في ذلك ادناه قال ابن الملك اي ادى الى الكمال في العبادت واصله سبعة مرات والاقصهار خمسة مرات وقال لتردني تعبدان لا ينفع للرجل في الركوع والسجود ثلاث تسبيحات وروى عن ابن المبارك ان
 قال يسجد للامام من يسجد تسبيحا لكرهه من خلفه ثلاث تسبيحات انتهى الخ **له قول** فليعتدل قال لكرهى اي توسطوا بين الافتراش القيعن وبوضع الكفين على الارض ورفع المرفقين عنها
 وعن الجنين البطن عن العنق من اذ هو اشبه بالتواضع ابلغ في تمكين الجبهة والبدن من الكسالة وقوله ولا يفترش لرجل في النهاية في معنى الافتراش هو ان يبسط ذراعيه في السجود ولا يرفعهما عن الارض

قال ابن ماجه والاسنان يقولون عبيد الله بن عبد الله وقال ابو بكر بن ابي شيبة عبيد الله بن عبد الله

انس عن عبد الله بن بكير بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمر بن سليمان الزرقاني عن ابي حميد لسأ عن انهم قالوا يا رسول الله امرنا بالصلوة عليك فكيف
 نصل عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم في العالمين انك حميد
 مجيد حدثنا الحسين بن بيان ثنا زيار بن عبد الله ثنا المسعودي عن عون بن عبد الله عن ابي فاختة عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال اذ صليت على رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فاحسنوا الصلوة عليه فانكم لاتدرون لعل ذلك يعرض عليه قال فقالوا له فاعلمنا قال قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك
 على سيد المرسلين واما ما لم يتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك افاض الخير وقالوا لعنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحسنوا الصلوة عليه
 اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك
 حميد مجيد حدثنا بكر بن خلف بن يوسف ثنا خالد بن الحوت عن شعبة عن عاصم بن عبيد الله قال سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابي عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال ما من مسلم يصلي على الاصلت عليه الملائكة ما صلى على فليقل العبد من ذلك وليكثر محل ثنا جبارة بن المغلس ثنا سجاد بن زيد عن عمر
 ابن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي الصلوة على خطي طريق الجنة يا ب ما يقال بعد التشهد الصلوة على
 النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازاعي حدثني حبان بن عطية حدثني محمد بن ابي عائشة قال سمعت
 ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ احدكم من التشهد لا خير فليخبر الله من ربه من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة الجاهل والمات
 ومن فتنة المسيح الدجال حدثنا يوسف بن موسى القطان ثنا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجلس
 تقول في الصلوة قال لتشهدتم اسأل الله الجنة واعوذ به من النار اما والله ما احسن دن دنك ولا دن دنك معاذ فقال حولها نذندن يا ب الاشارة في التشهد
 حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن عاصم بن قدامة عن مالك بن نمير الخزازي عن ابي قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم واضع يده اليمنى في
 الصلوة ويشير باصبعه حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس عن عاصم بن كليب عن ابي عن وائل بن حجر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم قد خلق الابهام
 الوسط ورفع التي تليها يدها في التشهد حدثنا محمد بن يحيى والحسن بن علي والسحق بن منصور قالوا ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان
 النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس في الصلوة وضع يديه على ركبتيه ورفع اصبع اليمنى التي تلي الابهام فبين عوجها واليسرى على ركبته باسطا عليها يا ب التسليم حدثنا
 محمد بن عبد الله بن ميمون ثنا عمر بن عبيد عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن شماله حتى يرى بياض خده
 السلام عليكم ورحمة الله حدثنا محمد بن عجلان ثنا بشر بن السمر عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن اسمعيل بن محمد بن سعد بن ابي وقاص عن عامر بن سعدة
 عن ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن يساره حدثنا علي بن محمد ثنا يحيى بن ادم ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن صلة بن زفر عن عمار بن
 ياسر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده السلام عليكم ورحمة الله حدثنا عبد الله بن
 عامر بن زرارة ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن زيد بن ابي مريم عن ابي موسى قال صلى بنا على يوم الجمل صلوة ذكرنا صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما ان تكون
 نسيها واما ان تكون تركناها فسلم على يمينه وعلى شماله يا ب يسلم تسليمة واحدة حدثنا ابو مصعب المدني حدثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبد الله بن عياض بن سهل بن
 سعد لسأ عن ابي عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تسلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصغاني ثنا زهير بن محمد
 عن هشام بن عروة عن ابي عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه حدثنا محمد بن الحوت المصمري ثنا يحيى بن راشد عن
 زيد بن مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فسلم مرة واحدة يا ب السلام على الافم حدثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا
 ابو بكر الهذلي عن قتادة عن الحسن بن سمرق بن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذ اسلم الامام

له قوله فاحسنوا الصلوة عليه واحسنوا الصلوة اخيرا افضلها واكملها في المعاني واختلافها فذمها كثر هو الى ان افضلها ناسي ما تورة في الصلوة اللهم صل على محمد وعلى آل
 محمد كما صليت الخ وقول ابن مسعود يدل على فضلية المذكورة في هذه الرواية ولا شك ان هذه الصلوة افضلها في المعاني والمباني لان في آخرها الصلوة الماثورة في الصلوة وفي
 اولها ما لا يخفى من حسناتها الخ فاحسنوا الصلوة عليه وهو ان الصلوة معروفة عليه صلى الله عليه وسلم البتة فانه قد جاء ان الله ملائكة سيحين يبلغون من
 امق السلام واما من مسلم صلى على الازد الله على روي الخ فلم جاء ابن مسعود بجملة لعل الدال على الرجاء بل يبين فحوايه ان الترحي في قبولية الصلوة فان عرض لا يكون الا بشرط القبول
 لعدم اختلافه بالرياء والعجب فان الهدية لا تقبل عند الخيا را لا ما كان منه محتارا الا ترو على صاحبها الخ فاحسنوا الصلوة عليه من نسي الصلوة على الخ لعل المراد بالنسيان تركها و
 والنسيان يستعمل في الترك كثيرا كما في قوله جل ذكره يا ليتني تمت قبل هذا وكنت نسيا منسيا اي متروكة الذكر بحيث لا يذكر في احد واما نسيان المعروف فليس وسم الانسان ولهذا
 قال صلى الله عليه وسلم ان الله تغار فخرج عن امق الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه الخ فاحسنوا الصلوة عليه ومن فتنة الجاهل والمات قال الشيخ ابو الفتح السهروردي قدس الله روحه
 بفتنة الجاهل الابتلاء مع زوال الصبر والرماء والوقوع في الاقوات والهرار على الغماد وترك متابعة طريق الهدى ويفتنه الهيات سوال منكروك وكبر مع الحيرة والخوف وعذاب القبر وما في ذلك الهوال
 والشكائد الخ طيبى **قوله** المسمي الدجال قيل معنى الدجال مسمى لان احد عينيه ممتو فكون فصيلا بمعنى مفعول ولانه يمس الارض اي يقطعها في ايام محدودة فيكون بمعنى فاعل
 الطيبى واما المسمي الذي هو لقب عيسى عليه السلام فامله المسمي بالعبودية وهو المبارك اولاته يسمو افة فير ا مرته **قوله** ما احسن الخ الدندن الصلوة كفتن الدناك الذي نابي
 يسمو مولا يفهم كلمات ومعناه لا عرفد عاءك الخ الذي تدعوه في الصلوة والصلوة لا يكون الا في حال الطهر وكان معاذ ما تقوم فقال صلى الله عليه وسلم حولها نذندن اي حول الجنة اي عن ايضا ندعو الله تعالى
 بدخول الجنة ونغوي به من النار الخ فاحسنوا الصلوة عليه ويشير باصبعه قال الطيبى اي يرفعها عند قوله لا اله الا الله المناسبة الرفع للرفع بعن الله لا اله الا الله والمناسبات ومطابقة بين القول
 والفعل حقيقة **قوله** وحلق الابهام مقال الطيبى وللفقه ما في كيفية عقدها وجوه احد ها عقد ثلثة وخسين وهو ان يعقد الخضر والبنصر ويرسل المسبحة ويضم الابهام
 الى الصلوة المسبحة كما رواه ابن عمر الثاني ان يفهم الابهام الى الوسيط المقبوضة كالفانض ثلثا وعشرين كما رواه ابن الزبير والثالث ان يقبل الخضر والبنصر ويرسل المسبحة ويحلق الوسيط و
 الابهام كما رواه وائل بن عمرو والخبر هو المختار عندنا قال الراعي الاخبار وودت بها جميعا وكان صلى الله عليه وسلم كان يفهم مرة هكذا ومرة هكذا **قوله** وضع يديه الخ الظاهر
 موافق لما في الدر المختار ان الفقه به عندنا انه يشير باصبعه كلها قال ابن الهمام لا شك ان وضع الكف مع قبض الابهام لا يتحقق حقيقة فالمراد والله اعلم وضع الكف ثم قبض الابهام
 بعد ذلك عند الاشارة وهو الذي عن محمد في كيفية الاشارة قال يقبض خضرة التي تليها ويحلق الوسيط والابهام ويفهم المسبحة وكذا عن ابي يوسف في الامالى وهذا فرع فهم الاشارة عن كثر
 المشائخ انه لا يشير اصلا وهو خلاف الرواية والدرية استقى في الوطأ محمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اجتمع الصلوة ووضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض اصابعه كلها وأشار
 باصبع التي تلي الابهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى قال محمد ويضم رسول الله صلى الله عليه وسلم يده وهو قول ابي حنيفة قال القاري وكذا قول مالك والشافعي واحمد ولا يعرف في المسئلة خلا
 السلف من العلماء واما ما قالوا فيها بعض الخلف في مذهبنا من الفقهاء **قوله** يوم الجمل يوم الجمل يوم وقع الحرب بين علي وعائشة وكان تطلب قتلة عثمان ومعها الزبير وطولت و
 كانت رابكة على الجمل فسميت المعركة بالجمل **قوله** محمد الصغاني في الجمل **قوله** محمد الصغاني في الجمل **قوله** محمد الصغاني في الجمل **قوله** محمد الصغاني في الجمل **قوله** محمد الصغاني في الجمل
 وقال النسبة اليه صغاني وما غا في **قوله** محمد الصغاني في الجمل **قوله** محمد الصغاني في الجمل **قوله** محمد الصغاني في الجمل **قوله** محمد الصغاني في الجمل **قوله** محمد الصغاني في الجمل
 رواه الحسة وسلم وعنه قال ابن الهمام حدثنا ابن مسعود اخرج ما اخذ به فالك من حديث عائشة وروي عن احسن في تاويل حديث عائشة ان معناه انه كان يجهر بتسليمة واحدة قال ابن قدامة
 والظن في هذا ان الجهر في غير القراءة انما هو للاعلام وقد حصل بالاولى وقال معنى قول عائشة تلقاء وجهه صلى الله عليه وسلم كان يبتدى بقوله السلام عليكم الى القبلة ثم يلتفت عن يمينه يسارته

م والاشارة كان في الصلوة

فروا عليه صل ثنا عبد بن عبد الله ثنا علي بن القاسم ان اباها من قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب قال مرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نسلم على منمتنا و
ان نسلم بعضنا على بعض باب ولا يخلص الا ما لنفسه بالذاء صل ثنا محمد بن المصنف الحنفية بن الوليد عن حبيب بن صالح عن يزيد بن شريح عن علي بن يحيى
المؤذن عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن عبد فخلص نفسه بدعوة دونهم فان فعل فقد خانهم باب وايقال بعد التسليم صل ثنا ابو بكر بن ربيعة
ثنا ابو مغوية صح وحدثنا محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا عاصم الاحول عن عبد الله بن الحارث عن عائشة قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم لم يقعد الا مقدار ما يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام صل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا شاذان بن شاذان
شعبة عن موسى بن ابى عائشة عن مولى لام سلمة عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا صلى الصبح حين يسلم اللهم انى اسالك علما نافعاً ورزقاً
طيباً وعلماً متقبلاً صل ثنا ابو كريب ثنا اسمعيل بن علي بن محمد بن فضيل وابو يحيى التيمي ابو الاعمش عن عطية بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله
الله عليه وسلم خصلتان لا يخلصهما رجل مسلم الا دخل الجنة وهما يسير ومن يعمل بهما قليل يسير الله في دبر كل صلوة عشرة ويكبر عشرة ويحمد عشرة فرأيت رسول الله
الله عليه وسلم يقعد ما يبذل فذلكت تسوي ومائة باللسان والف وخمس مائة في الميزان واذا اوى الى فراشه سجد وحمد وكبر مائة قتلك مائة باللسان والف في الميزان فايكم
يعمل في اليوم الفين خمسمائة سيئة قالوا وكيف لا يخلصهما قال يا ابا عبد الله الشيطان وهو في الصلوة فيقول ذكر كذا حتى ينفك العبد لا يعقل وياتي وهو في مصحفه فلا يزال
ينوره حتى ينام صل ثنا الحسين بن الحسن المرزى ثنا سفين بن عيينة عن بشر بن عاصم عن ابيه عن ابي ذر قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ولما قال سفين
قلت يا رسول الله هب هل الاموال والثور والجر يقولون كما يقول وينفقون ولا تنفق قال لا يا اخيكم يا مراد افضلتموا ذر كتم من قبلكم وقتتم من بعدكم ثم قال ان الله
في دبر كل صلوة وتسبحونه وتكبرونه ثلاثاً وثلاثين اربعاً وثلاثين قال سفين لا ادري ايتهن اربع صل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب ثنا الاوزاعي
صح وحدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي حدثني شداد ابو عمارة حدثني ابواسماء الرضى حدثني ثوبان ان رسول الله الله
عليه وسلم كان اذا انصرف من صلوته استغفر ثلاث مرات ثم يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام باب الاضراف من الصلوة صل ثنا عثمان
ابن ابى شيبة ثنا ابو الاحوص عن سماك عن قبيصة بن هلب عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فكانت ينصرف عن جانبيه جميعاً صل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع
صح وحدثنا ابو بكر بن خالد ثنا يحيى بن سعيد قال ثنا الاعمش عن عمارة عن ابي اسحق قال قال عبد الله لا يجعل احدكم للشيطان في نفسه جزء يرى ان حقاً عليه
الا يضر الا عن عينية قد ايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر انصرافه عن يساره صل ثنا بشر بن هلال الصواف ثنا يزيد بن زريع عن حسين المعلم عن عمر
ابن شعيب عن ابيه عن جده قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يفتل عن يمينه وعن يساره في الصلوة صل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا احمد بن عبد الملك بن واقد
حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن هذيل بنت الحارث عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم قام النساء حين يقضى تسليمه ثم يلبث
في مكانه يسيراً قبل ان يقوم باب الاضراف الصلوة ووضع العشاء صل ثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اذا وضع العشاء واقمت الصلوة فابدأ بالعشاء صل ثنا اذهر بن مران ثنا عبد الوارث ثنا ايوب بن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
اذا وضع العشاء واقمت الصلوة فابدأ بالعشاء قال فتعش ابن عميلة وهو يسير مع الاقامة صل ثنا سهل بن ابى سهل ثنا سفين بن عيينة صح وحدثنا علي بن محمد
ثنا وكيع جميعاً عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حضر العشاء واقمت الصلوة فابدأ بالعشاء باب الجماعة في الليلة
المطيرة صل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن خالد الخزاز عن ابى الميمون قال خرجت في ليلة مطيرة فلما رجعت استفتيت فقال لي من هذا قال
ابو الميمون قال لقد رايتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحد يبية واصابتنا سماء لم تبل سافلنا فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا في
رحا لكم صل ثنا محمد بن الصباح ثنا سفين بن عيينة عن ايوب بن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادى منادياً في الليلة المطيرة او
الليلة الباردة ذات الريح صلوا في رحا لكم صل ثنا عبد الرحمن بن عبد الوهاب ثنا الضمك بن محمد عن عباد بن منصور قال سمعت عطية يحدث عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في يوم الجمعة

له قوله فروا عليه اي نوى الرد على الايمان بالتسليم الثانية من على يمينه وبالأولى من على يساره وهما من على محاذاتهما ١٢ مرقاة له قوله لم يقعد الا مقدار ما يقول لم قال ابن الهيثم
مقتضى المعيار ان يفصل بين كرتين ذلك تعريفاً فاما ما يكون من زيادة غير متعارفة مثل العهد السابق من التسبيحات والتكبيرات فينبغي استئذان تأخيرها عن السنة الثابتة وكذا آية
الكروسي وما ورد في الاخبار لا يقف وصل هذه الاذكار بل كونها عقيب السنة انتهى ١٣ لمعات مختصرة له قوله على بن القاسم قال في التبريد هو ابى عبد الله عليه السلام ذكر اسمه على
ورقم عليه لابن راحة وفي ذكره لا على رقم عليه لابن راحة وقال عبد الله بن القاسم الهيثم في ابى البشر المسمى اللؤلؤي انتهى لكن الذي في ابن راحة على بن القاسم مولانا شاه عبد العزيز
له قوله فايكم يعمل يعني اذا حافظ على الخصلتين حصل الفان وخمس مائة حسنة في يومه ولية فيصعبه بعد كل حسنة سيئة فايكم ياتي باكثر من هذا من السيئات حتى لا يصير معفو
عنه فالكم لا تاتون بها ولا تحسونها ١٤ سيد له قوله وكيف لم وكيف لا يخلص المذكورت في الخصلتين واي شئ يصرفنا عنها فهو استعجاب لهما في الاستعجاب فواستعجابهم بان الشيطان
يوسوس له في الصلوة حتى يفعل عن الذكر عقيبه ويؤتممه عند اضطباعه بذلك ١٥ سيد له قوله وربما قال الخ شك سفیان والقائل بقوله قلت ابو ذر كان سفیان شك في ان يا ذر
قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم او قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم الفحاح له قوله ادركتم من قبلكم من منقذى الاسلام عليكم من هذه الامة او قد يكون به جميع من سبقكم
من الامة وتسبقون به من بعدكم من متأخري الاسلام منكم الموجودين من عصركم كذا في المعات وقال في الجملة ادركتم من قبلكم اي من اهل الاموال في الدخوات اولاً يسبقكم من بعدكم لامن
اصحاب الاموال ولا من غيرهم ولا يمتنع ان يفوق الذكور سهولة الاعمال الشاقة نحو الجهاد وان ورد افضل الاعمال اخرها لان في الاخلاص في الذكر من المشقة سيما الحمد حال الفقر بالصبر
به اعظم ١٦ له قوله وفتم من بعدكم من الفوت اي جازتم وسبقتم وتركتموهم خلفكم فان الانسان اذا جاز وسبق فات من كان معه وتروى ١٧ الفحاح له قوله لا ادرك
الخ جاء في الرواية الاخرى على التحقيق التكبير اربعاً وثلاثين ١٨ الفحاح له قوله فكان ينصرف الخ يعني ان الصلوة لا تقصر على جانب واحد لانه قد صم الامران عن صلوة
الله عليه وسلم ولما يروى عن علي بن رباح انه قال كانت حاجته عن يمينه اخذ عن يمينه وان كانت حاجته عن يساره اخذ عن يساره قال القاري فان استوى الجانبان فيمنصرف الى جانب شاء و
اليمين اولى لانه صلى الله عليه وسلم يحب لتيامن في كل شئ انتهى فعلم من هذا ان الاضراف على اليمين مندوب وعلى الشمال رخصة كذا فيهم من الطيبي وقول ابن مسعود لا يجعل احدكم
للشيطان في نفسه جزء يرى ان حقاً عليه ان لا ينصرف الا عن يمينه هذا اذا اعتقدنا لوجوب كما يبدل كلمة علي قال الطيبي في ان من امر على مرندوب وجعل عزماً ولم يجعل بالرخصة
فقد اصاب من الشيطان من الضلال فكيف من امر على يد عنة او منكر انتهى هذا محل تذكر للذين يهرون على الاجتماع في اليوم الثالث للبيت ويرون اوصاف من حضور الجماعة ١٩ له قوله
فابدأ بالعشاء بقر العين هو ما يوكل في ذلك الوقت وقيل ما يوكل بعد الزوال واختلفوا في هذا الامر لجهلوا على انه للندك قيل للوجوب وبه قالت الظاهرية وقال ميرك نقل عن
التصحيح وهذا اذا كان جانتاً ونفسه فتشوق الى الاكل وفي الوقت سعة وما احسن ما روينا عن ابى حنيفة لان يكون اكل كل صلوة احب من ان يكون صلواتي كلها الاكلا والافيد ا
بالصلوة لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجاز من كثف شاة فدعى الى الصلوة فالتها وقام يصلي ٢٠ عمدة القاري ومراقبة له قوله استفتيت الخ اي طلبت فقم الباب عن اهل بيتي
والسما المطر لم تبل سافلنا كناية عن قلة المطر كان اياه انكر عليه خروجه للصلوة في هذه الليلة معللاً بان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في عدم الحضور للجماعة بسبب
قليل من المطر الفحاح الحاجة -

بين يديه فان جاء احد يرفيقا تله فانه شيطان حل ثنا هرون بن عبد الله الجمال والحسن بن داود الكندي قال ثنا ابن ابي فديك عن الضحاك بن عثمان عن صدقة
ابن يسار عن عبد الله بن عمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان احدكم يصلي فلا يدرك احدكم يدين يديه فان ابى فليقاتله فان شئت القرين وقال الكندي
فان مع العزى باب من صلى وبينه وبين القبلة شئ حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي
من الليل انا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجذاة حل ثنا ابو بكر بن خلف وسويد بن سعيد قال ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد بن عبد الله عن ابي قلابة عن زينب بنت ابي
سليمة عن امها قالت كانت فراشها بجبال مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عباد بن العوام عن الشيباني عن عبد الله بن شاذان قال حل
ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا بجانبه وبعثت يدي في رقبته اذا سجد حل ثنا محمد بن اسمعيل ثنا زيد بن الخطاب حثني
ابو المقدام عن محمد بن كعب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلي خلف الخنثى والنائم ركب النائم يسبق الامام بالركوع والسجود حل ثنا
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبيد بن الاشمس عن ابي صالح عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا ان لا نبادر الامام بالركوع واذا اكبر فكبروا واذا سجد
فاسجدوا حل ثنا حميد بن مسعدة وسويد بن سعيد قال ثنا حماد بن زيد ثنا محمد بن زياد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفتشوا لذي يرفع
راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابو بدر بن شجاع بن الوليد عن زياد بن خيثمة عن ابي اسحق عن دارم عن سعيد بن ابي
بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد بدنت فاذا ركعت فاركعوا واذا ركعت فاركعوا واذا سجدت فاسجدوا ولا الفين جلا يسبقني
الى الركوع ولا الى السجود حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن عمار بن عبد الله بن محمد بن ابي عجلان عن ابن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن
عدي بن عوف بن ابي سفين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبادروني بالركوع ولا بالسجود فمهما سبقكم به اذا ركعت تذكروني به اذا ركعت ومهما
اسبقكم به اذا سجدت تذكروني به اذا ركعت الى قدينت باب ما يكره في الصلوة حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا ابن ابي فديك ثنا هرون بن عبد الله
ابن المهدي التيمي عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الجفاء ان يكثر الرجل مسجوفته قبل الفراغ من صلوته حل ثنا يحيى بن حكيم
ثنا ابو قتيبة ثنا يونس بن ابي اسحق واسرائيل بن يونس عن ابي اسحق عن الحمر عن علي بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقفم اصابعك وانت في الصلوة حل ثنا
ابو سعيد سفين بن زياد الموطأ ثنا محمد بن راشد عن الحسن بن ذكوان عن عطاء بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخط الرجل فاه في الصلوة حل ثنا
ابن عمر الدارمي ثنا ابو بكر بن عياش عن محمد بن عجلان عن ابي سعيد المقبري عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا قد شبك اصابعه في الصلوة
ففرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصابعه حل ثنا محمد بن الصباح ان ابا حفص بن غياث عن عبد الله بن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا تلو كتابا حرك قلبه فليضع يده على فيه ولا يعوى فان الشيطان يبغضك منه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الفضل بن دكين عن شريك عن ابي ليظان عن
عدي بن ثابت عن ابي عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليزاق والمخاط والحبض والغاس الصلوة من الشيطان باب من قام قوما وهم له كارهون حل ثنا
ابو كريب ثنا عبد بن سليمان بن جعفر بن عون عن الافریقی عن عمران بن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تقبل لهم صلوة الرجل يوم القوم
وهمل له كارهون والرجل لا ياتي الصلوة الا بعد ما يفوته الوقت ومن اعتد محرا حل ثنا محمد بن عمر بن هياج ثنا يحيى بن عبد الرحمن الازدي ثنا عبيد بن

فان من العزى قال ابو اسحق عن ابي هريرة

قبل العزى

النفاس
يرقب الله

له قوله فليقاتله قال القاسمي عبا من جموعه انه لا يلزمه مقاتلته بالسلام ولا يردى الى ملاك فان دفع بما يجوز فذلك من ذلك فلا قود عليه بالاتفاق وهل يجب الدية مذ هبان واختلفوا في
معنى قاتله فاجابوا عن معنى الدفع بالقرابة والقتل والمقتول المبالغة في كراهة المروءة عني **له قوله** فان مع القرين القرين الشيطان كما جاء في الحديث ما منكم من احد الا وقد
وكل به قرين من الجن الخ يعني مع شيطانه غلب عليه يحثه على المور فليقاتله وليدفعه ١٢ انما حله **له قوله** كاعتراض الجذاة الاعتراض صيرورة الشيطان للشيطان قال الطبري حدثت
نفسها بمنزلة الجذاة دلالة على انه لم يوجد ما يمنع المصلحة من حصول الفلج مناجاة الرب بسبب اعتراضها بين يديه بل كانت كالسفرة وفيه دليل على ان مرور المرأة لا يفسد الصلوة ١٣ مرقاة
له قوله بجبال سجود اي مجاز والمراد من المسجود مع الله صلى الله عليه وسلم في بيته ١٢ انما حله **له قوله** خلف الخنثى والنائم لان حديثه يقفم اصابعك ولعل المراد بالنائم
من كان في ربه من فريما يتقلب فيضيق المصلحة والافقد كانت عائشة تنام معترضة بينه صلى الله عليه وسلم وبين القبلة كما مر الحديث في اول الباب ١٢ انما حله **له قوله** باب ما يكره في الصلوة
الامام بصيغة الجهر يولي يسبق المقتدى الامام ١٢ انما حله **له قوله** يعلمنا ان لا نبادر الامام الخ قال المظهر السنة للامام ان يتقدم عن الامام في فعل الصلوة يسيرا وان لم يتقدم بل سوى
مع الامام مجازا في تكبيره الاخر اذ لا بد له من التكبير انتهى ومنه هبنا ان المطابقة بطريق المواصلة واجبة حتى لو رفع الامام من الركوع او السجود قبل التسليم
المقتدى فلا فاقا للصحيح انه بوافق الامام ولو رفع راسه من الركوع او السجود قبل الامام ينبغي ان يجتهد ولا يعبره لك ركوعين ١٣ مرقاة **له قوله** ان يحول الله راسه راس حمار عن ابي هريرة
صورتها صورة حمار قيل هذا كناية عن بلاوته وعدم فهمه معنى الامامة والابتداء هو الا فتدري حيا انه لم يحول وفيه ان الثابت خشية التحويل لا وقوعه ولعل المراد تحويله في الاخرة لاني
الدنيا قال ابن حجر عسقلان يكون حقيقته فيكون ذلك مسحا خاصا والمنتم المسم العام كما صرح به الاحاديث وان يكون مجازا عن البلاوة ويؤيد الاول ما يحكى عن بعض محدثين انه ذهب جعل
الى دمشق لاخذ الحديث عن شيوخ مشهورين فيها فقرا عليه جملة لكنه كان بينه وبينه حجاب لم يروجه فلما طالت ملازمة له ورأى حرصه على الحديث كشف له السر فزاد وجهه حمار فقال واحذر
يا بنون تسبق الامام فاني لما مررت بالحديث استيقنت وقوعه فسبقت الامام فصار وجهي كما ترى قول لعل وجب المسخ استبعاد وقوعه والظاهر ان هذا تهديد ١٢ اذ في المرقاة **له قوله** اني قد بدنت
بتشديد الدلالة كبرت وثقل بد في من الضعيف ١٢ انما حله **له قوله** اني قد بدنت قال ابو عبيد هكذا روي في الحديث بالخفيف وانما هو بالتشديد لاني كبرت واستنتم والتخفيف من البدانة و
هي كثرة الخلق لم يكن صلى الله عليه وسلم سمينا وقال في النهاية قد جاء في صفة دون متما سبك وهو الذي يسبك بعض اعضاءه بعضا فهو معتدل الخلق قال البيهقي لم يضبط عن شيوخ بدنته
او بدنت او بدنت بدنه واختار ابو عبيد بالتشديد ونسب الدال يعني كبرت ومن بدنت برفع الدال فانه اراد كثرة الخمر نجاحية **له قوله** فيها اسبقكم به الخ اي اللطمة القاسمكم
بها في ابتداء الركوع وتفوت عنكم تذكرونها اذا ركعت راسي من الركوع لان اللطمة التي يسبق بها الامام عند الرفع تكون بدلا عن اللطمة الاولى لما مومنين فالعرض منه ان التاخير الثاني
يقوم مقام اللطمة الاولى فيكون مقادرا رجوع الامام مما مومر سواء وكذا السجود ١٢ انما حله **له قوله** ان من الجفاء الخ المراد من الجفاء الظلم التعدي يعنى مسم الجبهة في الصلوة وهو وضع
الشئ في غير محله فان الصلوة محل الخضوع والخشوع والسكون ومسم الجبهة بناؤها ولذا قال صلى الله عليه وسلم لا فطم يا اطم توب وجهك الحديث واما بعد الصلوة فلا بأس بمسحها
١٣ انما حله **له قوله** لا تقفم اصابعك التفقيم فرقة الاصابع وغز مفاصلها حتى تقبوت ١٣ نجاحية **له قوله** اذا تشاوب بالهزة وقيل بالواو هو فرقة في كسلا وفرقة او امتلاء
او غلبة نوم وكل ذلك غير مرضي لانه يكون سببا للكسل عند الطاعة والمخوف بها وقوله يفتمك منه اي من ذلك القول ومن صاحب حيث افسد صلوته قال الطبري اي يرفعه بتلك الغلظة
مرقاة **له قوله** من الشيطان قال القاسمي اضافة هذه الاشياء الى الشيطان لانه يجها ويتوسل بها الى ما يمنع من قطع الصلوة والمنع من العبادة ١٣ مرقاة **له قوله** لا
تقبل لهم صلوة قال ابن الملك اذ في كمال الصلوة قلت لا يلزم من نفي القبول نقصان اصل الصلوة اذ المراد بنفي القبول نفي الثواب لو كانت الصلوة على وجه الكمال ١٣ مرقاة
له قوله الا بارا قال في النهاية اي بعد ما يفوت وقتها وقيل دبار جمع دبر وهو اخراذ قات الشئ كاد بار السجود والمراد انه ياتي الصلوة حين ابر وقتها قوله ومن اعتد محرا اي
اي اخطأ عبرا وهو ان يعتق بعد اعتق فيسقط منه كرها او ياخذ حرا فيدعيه عبدا ويملكه ١٣ نجاحية

اي الخنثى

ترفع

الاسود عن القاسم بن الوليد عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا ترفع صلواتهم فوق رؤسهم شبرا
رجلهم قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط واخوان متصاربان **باب لا ترفع صلاة رجل من اهل بيتي عن غيره**
عمر بن جراد عن ابى موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتان هما فوقهما جماعة حل ثنا محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا
عامر بن الشعبي عن ابن عباس قال بت عند خالقي مبهوتا فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فقمت عن يسارها اخذ بيدي فاقامني عن يميني حل ثنا بكر بن
خلف بويش ثنا ابو بكر الخفي ثنا الضمير بن عثمان ثنا حبيب بن عبد الله يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب فحنت فحنت عن
يساره فاقامني عن يميني حل ثنا نصر بن علي ثنا ابى ثناء شعبة عن عبد الله بن الحنظلي عن موسى بن النضر عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا امرأة من اهل بيته
عن يميني وصلت المرأة خلفنا **باب من يستحب ان يلى الامام حل ثنا محمد بن الصباح** انبا سفيان بن عيينة عن الاعمش عن عمارة بن عبد الرحمن عن ابى معمر عن ابى بصير
الانصاري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح منا كبتا في الصلوة ويقول لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليلتي منكم اولوا الاطلام والنهي ثم الذين يلونهم ثم الذين
يلونهم حل ثنا نصر بن علي الجهمي ثنا عبد الوهاب ثنا حميد بن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح يديه المهاجرين والانصار لياخذوا عنه
حل ثنا ابو بكر بن عثمان بن ابى زائدة عن ابى الاشهب عن ابى نصره عن ابى سعيد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم راي في صحابه تاخر افعال تقدموا فانما ابى وليا تم
بكم من بعدكم لا يزال قوم يتاخرون حتى يؤخروهم **باب من اسحق بالادب حل ثنا بشر بن هلال** لصوف ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن ابى قلابه عن
مالك بن الحويرث قال تبت النبي صلى الله عليه وسلم انا وصاحب لي فلما اردنا الانصراف قال لنا اذا حضرت الصلوة فاذا نوا قريبا وليؤمكما اكبركما حل ثنا
محمد بن بشير ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن اسمعيل بن رجاء قال سمعت اوس بن شعيب قال سمعت ابا مسعود يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القيوم اقروا
لكتاب الله فان كانت قراءتهم سواء فليؤمهم اقدمهم هجرة فان كانت الهجرة سواء فليؤمهم اكبرهم سنا ولا يوم الرجل في اهله ولا في سلطان ولا مجلس تكميته
في بيته الا باذن او اذنه **باب ما يجب على العام حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة** ثنا وكيع عن ابى غراب عن امرأة يقال لها عقيلة عن سلامة بنت الحراخت خريشة قالت
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس زمان يقومون ساعة لا يجردن اباها يصلي بهم حل ثنا محرز بن سلمة العجلي ثنا ابى حازم عن عبد الرحمن
ابن حرملة عن ابى علي الهمداني انه خرج في سفينة فنيح عتبة بن عمار الكهفي في انت صلوته من الصلوات فامرنا ان يومنا وقلنا له انك احقنا بذلك انت حيا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى فقال في سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اهل الناس فاصابوا الصلوة لهم ومن انتقص من ذلك فعليه ولا عليه
باب من امر قوما فلينحرف حل ثنا محمد بن عبد الله بن عمرو بن دينار ثنا اسمعيل بن قيس عن ابى مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم جل فقال يا رسول الله انى
لانا خرفي صلوته العذبة من اجل فلان لما يطيل بنا فيها قال فما رابت رسول الله صلى الله عليه وسلم قط في موعظة اشد غضبا منه يومئذ فقال يا ايها الناس
ان منكم منفرين فايكم يا صل بالناس فليجوز فان فيهم الضعيف والكبير وذو الحاجة حل ثنا احمد بن عبد وحميد بن مسعدة قال ثنا حاد بن زيد نا عبد العزيز بن
صهيب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجز ويقيم الصلوة حل ثنا محمد بن ربح انبا الليث بن سعد عن ابى الزبير عن جابر قال صلوا في
ابن جبل الانصاري باصحابه صلوة العشاء فطول عليهم فصرف رجل منا فاصله فاخبر معاذ عنه فقال انه منافق فلما بلغ ذلك الرجل دخل على رسول الله صلى الله
عليه واخبره ما قال له معاذ فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتريدان تكون فتانا يا معاذ اذا اصليت بالناس فاقرأ يا اللهم من خلفها وسبح اسمك الاعلى والليل ذليق واقرأ
باسمك حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا اسمعيل بن علي عن محمد بن اسحق عن سعيد بن ابى هند عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال سمعت عثمان بن ابى العاص
يقول كان اخرا عهدا للنبي صلى الله عليه وسلم حين امرني على الطائف قال لي يا عثمان

له قوله وزوجها عليها ساخط قال المظهرى هذا اذا كان السخط لسوء خلقها ونشورها وقوله واخوان متصاربان اي مهاجرين قال الطيوسى عم من ان يكون من جهة النسب والدين ١٢ نجما جوه
له قوله فاقامني عن يميني قال في شرح السنة في الحديث فوائد منها جواز الصلوة داخلها لجماعة ومنها ان الامام يقيم على بين الامم ومنها جواز العمل اليسير في الصلوة ومنها عدم جواز تقدم
الما موعر على الامام لان النبي صلى الله عليه وسلم اذاه من خلفه كما في رواية وكان اذاه من بين يديه اليسر ومنها جواز الصلوة خلفه من لويوا الامامة لان النبي صلى الله عليه وسلم شرع في صلواته
منفردا ثم قال به ابن عباس ثم قال ورد عليه كيف حيا والفضل بجماعة وهو بدعة اجيب اذا كان بلا اذان ولا اقامة بواحد اثنين يجوز على ما نقول كان النبي صلى الله عليه وسلم فرضا
فهو اقتداء المتفلن بالمفترض ولا كراهة انتهى وفي الهداية وان من خلفه او على يساره جاز وهو مسمى ١٢ مرقاة بتغير **قوله** فتختلف قلوبكم فيهم من هذا الحديث ان القلب تابع للاعضاء
فيما رضى الحديث المشهور لان في الجسد مضافة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسدت كلها الا وهي القلب فالتحقق في هذا المقام ان بين القلب والاعضاء تعلق عجيب تاثيره عجيب
يسير مخالفة كل الاخر الا ترى ان تبديل لظاهر يؤثر في لياطن وبالعكس ١٢ مرقاة **له قوله** ليلتي منكم اولوا الاطلام والنهي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
البياء وسكوتهما في ساثر كتب الحديث والظاهر انه غلط وقال لنوى هو بكر اللام وتخفيف من غير ياء قبلا لتون ويجوز ان ثبات الياء مع تشديد النون على التاكيد ١٢ **له قوله** فاذا نوا قريبا
يؤذن ويقيم احدكما اي فليقم الاذان والاقامة منكيا وقوله وليؤمكما اي ليكن اما اكبركما ولعلمها كانا متساويين في العلم والقراءة والورع والمراد اكبركما في الفضل ١٢ المعات **له قوله**
اقروا له وفيه قال احمد وابو يوسف اخرا هذا الحديث وامثاله وذهب ابو حنيفة ومحمد ومالك والشافعي واحمد في رواية الى ان يقدم الاقرب على الاقرب وتمسكهم ان القراءة مفترقا ليركزوا احد
والعلم لسائر الاركان وقالوا ان الاحاديث الدالة على تقدمهم الاقرب ان اقرهم كان العلمهم لانهم كانوا يتلقون القرآن باحكامه فقدم في الحديث ولا كذلك في زماننا فقد مننا العلم كذا
في الهداية ١٢ المعات وقال ابن الهيثم الحسن فاستدل به بتقديم الاقرب على الاقرب حديث مروا اب بكر فليصل بالناس كان ثم من هو اقرب منه لا اعلم ليل الاول قول صلى الله عليه وسلم قراهم الى
دليل لثاني قول ابى سعيد كان ابو بكر اعلمنا وهذا اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون هو المعول عليه انتهى ١٢ **له قوله** ولا يوم الرجل في اهله ولا في مجلس تكميته
بالصرف كما سجد المجلس اما المسح فانه احق من غيره وان كان اقله فان شاء تقدم غيره ولو مفضولا ١٢ مجمع **له قوله** على تكريمته في موضع الخاص لجوس الرجل من
فراش وسريره ما بعد لا كراهه وهي تغلة من الكرامة ١٢ نجابة **له قوله** يقدم فتيان قومه انما ترك سهل الامامة مع فضيلة ومسنية للتورع والخوف كما بيته ولان الفتيان احفظ
الشيوخ لسائل الشرعية والشيم زبها يحفظ ولا يشعروا ١٢ نجابة **له قوله** الامام رضا من الخ قال في النهاية اردوا بالصمان ههنا الحفظ والرعاية لاهتمام الغرامة لانه يحفظ على الفقه صلوا
فهو كما المتكفل لهم معة صلواتهم وقال لبيضاوي لا اما من تكفل لصلوة الجميع فيجوز للقراءة عنهم اما مطلقا عندهم لا يوجب القراءة على الما موعر واذا كانوا مسبوقين ويحفظ عليهم
الاركان والسنن وعدد الركعات ويتولى السفانة بينهم وبين ربهم في الدعاء ١٢ نجابة **له قوله** يوجز من الايمان وهو من الايمان بالانبياء صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق بالايمان
وههنا فعله بنفسه فعمل من الايمان مندوب لانه ثبت بقول النبي صلى الله عليه وسلم فعل محمد القارى وقال الشيم الدهلوى ينبغي ان يعلم انه ليراد بالتخفيف وترك
التطويل ان يترك سنة القراءة والتسبيحات ويتهاون في ادائها بلان يقتصر على قراءة المفصل باقفاها على ما عين منها في الصلوة ويكتفى على ثلث مرات من التسبيح باءها كما ينبغي مع
رعاية القومة والجلسة واكثر ما يراه تخفيف الصلوة الوارد في الاحاديث تخفيف القراءة وقيل المراد ان تطويل صلى الله عليه وسلم يري بالنسبة الى صلوة الاخرين في غاية القلة يعني لو كان غيره
صلى الله عليه وسلم يقرأ في مثل هذه الصلوة الصلوة يري تطويلا ويورث ملالة بخلافها عن صلى الله عليه وسلم فان كان يورث شوقا ونشاطا ولذة وحضوا باستماعة صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم

مكان في قوله صلى الله عليه وسلم في صلاة ركعتين

تجاوز في الصلوة وقد رالت الناس باضعفهم فان فيهم الكبير والصغير والسقيم والبعيد وهذا الحاجة حل ثنا علي بن اسمعيل ثنا عمر بن علي ثنا يحيى ثنا شعبة ثنا عمر بن مرة
 عن سعيد بن المسيب قال حدثنا عثمان بن ابي العاصم عن ابي ابي العاصم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتممت قوما فاحفظ بهم باب الامام يخفف الصلوة اذا حث امرح ثنا
 نهم بن علي الجعفي ثنا عبد الله بن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اراكم في الصلوة وان اريد ان يطالها فاسمع بكاء الصبي فاجوز في صلوتي
 مما علم لو جيل به بكاء ثنا اسمعيل بن ابي كريمة الخزازي ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن عبد الله بن علفاثة عن هشام بن حسان عن الحسن بن علي بن عثمان بن ابي العاصم قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اراكم في الصلوة فاجوز في الصلوة حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا عمر بن عبد الواحد وبشر بن بكر عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي
 كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اراكم في الصلوة وان اريد ان اطول فيها فاسمع بكاء الصبي فاجوز كراهية ان يشق على
 امه باب اقامة الصفوف حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الاعمش عن المسيب بن ارفع عن قيم بن طرف عن جابر بن سمرة السوائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كما تصف الملائكة عند بها قال قلنا وكيف تصف الملائكة عند بها قال يقولون الصفوف الاول ويتراصون في الصف حل ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد عن شعبة بن
 حمد ثنا نهم بن علي ثنا ابي وبشر بن عمر قال ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة
 حل ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة ثنا سماك بن حرب انه سمع النخعي بن بشير يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصف الصف حتى يجعل مثل الرمح او
 القدر قال فرأى صف رجل نائبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سووا صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم حل ثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا
 هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة
 باب فضل الصف مقدم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هريرة ثنا هشام بن سلمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سدد فرجة من الصفوف
 عرباض بن سارية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستغفر للصف مقدم ثلاثا وللثاني مرة حل ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر قال ثنا شعبة
 قال سمعت طلحة بن مصرف يقول سمعت عبد الرحمن بن عوسجة يقول سمعت البراء بن عازب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله وملائكته يصلون
 على الصف الاول حل ثنا ابو ثور ابراهيم بن خالد ثنا ابو قطن ثنا شعبة عن قتادة عن خلاص عن ابي رافع عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلمون
 ما في الصف الاول لكانت قرعة حل ثنا محمد بن المصنف الجعفي ثنا انس بن عياض ثنا محمد بن عمرو بن علقمة عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته يصلون على الصف الاول باب صفوف النساء حل ثنا اسلم بن عبد الله بن عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن ابي عن ابي هريرة وعن
 سمهيل بن ابي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف النساء اخرها وشرها اولها وخير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها حل ثنا علي بن محمد ثنا
 وكيع عن سفين بن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال مقدمها وشرها مؤخرها وخير صفوف
 النساء مؤخرها وشرها مقدمها باب الصلوة بين السور في الصف حل ثنا زيد بن اخزم ابو الطيب ابو داود وابو قتيبة قال ثنا هريرة بن مسلم عن قتادة عن معوية
 ابن قرة عن ابيه قال كنا ننتهي ان نصف بين السور في الصف حل ثنا علي بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 شيبه ثنا ملازم بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن علي بن شيبان عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 وسلم فبايعناه وصلينا خلفه قال ثم صلينا وراءه صلوة اخرى ففقه الصلوة فرأى رجلا فرأى رجل ايسر خلفه قال فوقف عليه بنى الله عليه ساجدا
 انصرف قال استقبل صلواتك الصلوة للذي خلفه الصف حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن حصين عن هلال بن يساف قال خذ بيدى زيار
 ابن ابي الجعد فاوقفني على شيمم بالرقية يقال له وايضا من معبد فقال لي رجل خلفه الصف وحده فامرته النبي صلى الله عليه وسلم ان يعيد باب فضل هيئة الصف حل
 عثمان بن ابي شيبة ثنا معوية بن هشام ثنا سفين بن عاصم عن اسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته

له قوله وقد رالت الناس اي قدر رالت الناس الذين انت امامهم باضعفهم كان فيهم والمراد منه والله اعلم جعل الناس كلهم كأنهم ضعفاء بسبب الرجل الواحد الذي هو اضعفهم فعلى
 هذا الامام مقتدى في هذا الامر بالناس كلهم والمراد من البعيد بعيدا لا يتردد في حاله يكون قوله صلى الله عليه وسلم باضعفهم بدلا من الناس بدل البعض من الكل فمعناه واقر باضعفهم و
 الله اعلم انما قوله فاجوز الخ وبه استدلال بعض الشافعية على ان الامام اذا كان فاحس بداخله يري الصلوة معه ينتظر ليذكر فضيلة الركعة وذلك لانه اذا اجاز التجوز
 له الحاجة الانسان في بعض امور الدنيا فله ان يزيد فيها للعبادة بل هذا الحق واولى ومن اجاز ذلك الشعب والحسن وابن ابي شيبة وقال القوي لادالة فيلان هذا زيادة عمل بخلاف الحدف
 وقال ابو حنيفة احتش على امر عظيم يعنى الشرك وقال مالك ينتظر لانه يفر من خلفه وهو قول ابو حنيفة والشافعية وقيل ينتظر لانه يشع على امه به وهو قول احمد واسحق بن عيسى مسقطا
 له قول يمتون الخ وهذا يدل على كثرة الملائكة والمعنى لا يشعرون في الصف حتى يكمل الذي قبله قوله ويترامون اي يتراصون حتى يتصل المتكاتب ولا يكون فرجة من وصل البناء
 لصلح بعض بعض قال تعالى ان الله يحب الذين يقبلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص ١٢ مرقاة ١٢ قوله من تمام الصلوة اي من كمال الصلوة او من حسن تمام الصلوة ولا
 خفاء ان تسوية الصف ليست من حقيقة الصلوة وانما هي من حسناتها وكما لها وان كانت هي في نفسها سنة او واجبة او مستحبة على اختلاف الاقوال كذا في العيني وقال تسوية الصف من
 سنن الصلوة عند ابي حنيفة والشافعية والشافعية والشافعية والشافعية والشافعية والشافعية والشافعية والشافعية والشافعية والشافعية والشافعية والشافعية
 الامرين يري ان كلاً منهم وجه عن الاخر وبوقوع بينهم التبايع فان اقبال لوجه على الوجه من اثر الملوحة والالفة وقيل ارادها تحويها الى الادبار وقيل تغيير صورة الى صورة اخرى كذا في النهاية
 والمجتمه قال لمظهر ادي لظاهر علامة ادب لباطن فان لم يطيعوا امر الله ورسوله في الظاهر يؤدي ذلك الى اختلاف القلوب فيؤثر كونه في ذلك الى الظاهر فيقيم منكم عداوة بحيث يعرف
 بعضهم عن بعض ١٢ مرقاة ١٢ قوله لكانت قرعة الخ منسوب ما ينزع الخافض وله الخبرية لكانت واسم كانت محذوف وتقديره لكانت الخفاة من الخفاة في التقديم والترجمة
 فيه بفرقة يعنى لويجانون فعيلة الصف الاول لا تزعموا واختموا في تحصيله فلا يحصل التقديم الالبسبب لقرعة ١٢ الخافض قوله خير صفوف النساء اخرها لبعدهن من الرجال شرها
 اولها لقره من الرجال وقال ابن الملك لان مرتبة النساء متأخرة عن مرتبة الذكور فيكون اخر الصفوف ليق بمرتبتهم وقال الطبري الرجال مأمورون بالتقدم فمن كان اكثر تقدا فهو اشد
 تعظيما لامر الشريعة فيحصل له من الفضيلة ما لا يحصل لغيره واما النساء فمأمورات بالاحتجاب بل لنا اخرها لغير المشهور بخروهن من حيث اخرهن الله فهن لذلك شر من اللائي يكن
 في الصف الاخر والظاهر ان الصف الاول ما لم يكن مسبوقا بصف اخر وقال ابن حجر الصف الاول هو الذي يلي الامام ١٢ مرقاة ١٢ قوله كنا ننتهي الخ لعل سبب لئى انه موجب للفرقة والجماعة
 سببا للجماعة وهذا اذا كان المكان واسعا واما اذا ضاقت المكان واذا زعم الناس فلا بد من الصفوف بين السور وقوله نظره عنها أي نزجريا لصف ١٢ الخافض قال ليرمذي قد كره قومه
 اهل العلم ان يصف بين السور وبه يقول احمد واسحق بن عروة وروى عن قومه من اهل العلم في ذلك قال في العيني والفقهاء اذا كان منفردا بالباس بالصلوة بين السوريتين بخلاف الجماعة لان
 ذلك يطم الصفوف وتسوية الصفوف في الجماعة مطلوبة ١٢ قوله استقبل صلواتك اي استحيا بالارتكاب لكراهة قال الطبري انما امره باعادة الصلوة تعظيما وتشديدا وقال القوي
 ذهب الجمهور الى ان الافراد خلفا لصف فمكروه غير مبطل قال ابن الهمام مودة ان حبان في صحيحه قال ابن حجر وصحي ابن حبان والحاكم ويوافى الخبر الصحيح ايضا الصلوة الذي خلفه الصف ومنها
 استن احمد وغيره بطلان صلوة المنفرد عن الصف مع امكان الدخول فيه وحمل ائمتنا الاول على الندب والتا على الكمال ليوافي حديث البخاري عن ابي بكره انه دخل والنبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم واكرم فركم قبل ان يميل الى الصف فنذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال فاذك الله حرمنا لا تقضى لا تفعل ثانيا ولو كان الافراد مفسدا لم تكن صلواته منعقدة لاقتران المنفرد
 بقهرها مع ان حديث الباب وان صحيح الترمذي لكن عدله ابن عبد البر انه مضطرب وضعف البيهقي ١٢ كذا في المرقاة وروى في الظهيرية ولو جاء والصف منقلب انتظر
 حتى يجيء الاخر فان خاف فوت الركعة جذب احد من الصف ان علم انه لا يؤذي ان اقتدى خلف لصفوفها كما في حديث ابي بكره انه قام خلف لصف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

بنا يحيى بن ابي بصير

يصلون على ميامن الصفوف حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبد بن البراء عن ابن البراء قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مسعر ما يحب وما احب ان نقوم عن يمينه حل ثنا محمد بن ابي الحسين ابو جعفر ثنا عمر بن عثمان الكلابي ثنا عبد الله بن عمر الرقي عن ليث بن ابي سليم عن نافع عن ابن عمر قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ان مسيرك المسجد تعطلت فقال النبي صلى الله عليه وسلم من عمر مسيرك المسجد كتب له كفلان من الاجر باب القبلة حل ثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا مالك بن انس عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من طواف البيت اتي مقام ابراهيم فقال عمر يا رسول الله هذا مقام ابراهيم الذي قال الله واتخذ من مقام ابراهيم مصلة قال لوليد فقلت لما لك الهكذا قرأوا اتخذوا قال نعم حل ثنا محمد بن الصباح ثنا هشيم عن سميد الطويل عن انس بن مالك قال قال عمر قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلة فزلت واتخذت من مقام ابراهيم مصلة حثنا علقمة بن عمار عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن البراء قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهرا وصرفت القبلة الى الكعبة بعد خوله الى المدينة بشهرين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الى بيت المقدس كثير ثقل وجهه في السماء وعلم الله من قلب نبي صلى الله عليه وسلم انه يهوى الى الكعبة فصعد جبرئيل فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع بصرة وهو يصعد بين السماء والارض ينظروا ياتيه به فانزل الله قد نرى ثقلك جهك في السماء الالية فانانا ات فقال ان القبلة قد صرفت الى الكعبة وقد صلينا ركعتين الى بيت المقدس ونحن ركوع فقولنا فينبينا على ما مضى من صلواتنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جبرئيل كيف حالنا في صلواتنا الى بيت المقدس فانزل الله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم حل ثنا محمد بن يحيى الازدي ثنا هاشم بن القاسم وحثنا محمد بن يحيى النيسابوري قال حدثنا عاصم بن علي قال ثنا ابو معشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة باب من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع حل ثنا ابراهيم بن المنذر الخزازي ويعقوب بن حميد بن كاسب قال ثنا ابن ابي فديك عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين حل ثنا العباس بن عثمان ثنا الوليد بن مسلم ثنا مالك بن انس عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فليصل ركعتين قبل ان يجلس باب من اكل الثوم فلا يقرب المسجد حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي عن سعید بن ابي عمرو عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد الغطفاني عن معدان بن ابي طلحة اليعمراني عن عمر بن الخطاب قام يوم الجمعة خطيبا او خطب يوم الجمعة حمد الله واثنى عليه ثم قال يا ايها الناس انكم تاكلون شجرتين لا اراهما الا خبيثتين هذه الثوم وهذه البصل ولقد كنت ارى الرجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجع ريحها منه فيؤخذ بيده حتى يخرج الى البقيع فمن كان اكلها لا بد فليتمها طمحا حل ثنا ابو مروان العتامي ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعید بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة الثوم فلا يؤذي ثوبا بها في مسجدنا هذا قال ابراهيم وكان ابي يزيد في الكراث والبصل عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني انه يزيد على حديث ابي هريرة في الثوم حل ثنا محمد بن الصباح ثنا عبد الله بن رجاء المكي عن عبد الله بن عمرو عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة شيئا فلا ياتين المسجد باب المصلى ليسلم عليه كيف يريد حل ثنا علي بن محمد الطائفي قال ثنا سفين بن عيينة عن زيد بن اسلم عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبا بياض يعضه في فجاوت رجال من الانصار يسلمون عليه فسالت صهيبا وكان معه كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد عليهم قال كان يشرب بيده حل ثنا محمد بن ربح المصقر انبا الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم بحاجة ثم اردت وهو يصلي فسلمت عليه فاسار الى فلما فرغ دعاني فقال لك سلمت على نفا وانا الصلوة حل ثنا احمد بن سعيد الدارمي ثنا النضر بن شمير ثنا يونس بن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن عبد الله قال كنا نسلم في الصلوة فقيل لنا ان في الصلوة لشغلا باب من يصلي لغير القبلة وهو لا يعلم حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابو داود ثنا اشعث بن سعيد بن الربيع السمان عن عاصم بن عبد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فغيمت السماء واشكلت علينا القبلة فصلينا واعلمنا

له قوله من عمر مسيرك المسجد لما بين صلواته عليه وسلم فضيلة ترك الناس قبا منهم بالمسيرة فغيمت المسيرة فاعلمهم ان فضيلة الميمنة اذا كان القوم سواء في اجابوا لاقام واذا كان الناس في الميمنة اكثر لكان لها صاحب المسيرة كفلان من الاجر والحاصل انه يستحب توسط الاماكن في المساجد من مقام ابراهيم مصلة وهو امر مستحب مقام ابراهيم الجوز الذي فيه ائمة من اهل البيت او موضع الذي كان فيه حين قام عليه دعا الناس الى الحج ورفع بناء البيت وهو موضع اليوم وقيل لمرويه الامر بركعة الطواف لما روى جابر ان صلى الله عليه وسلم لما فرغ من طوافه عمدا الى مقام ابراهيم فمضى خلف ركعتين وقرأوا اتخذوا من مقام ابراهيم مصلة وقيل مواقتا الحج قاله البيضاوي وكيفية الدلالة على الترجمة فعل قول من فرم مقام ابراهيم الكعبة فظاهروا ما على قول من قال هو الكعبة فقلت ان من للتعبير مصلة اي قبلة او موضع الصلوة والمراد من الترجمة ما جاء في القبلة وما يتعلق بها وهذا الظاهر ان المتبادر الى الفهم من المقام الحج الذي وقف عليه ابراهيم موضع مشهور قال الخطابي سال عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجعل ذلك الحج الذي فيه ثوم مقامه بين يدي القبلة فيقوموا الاقام عند فانزلت الآية ١٢ كرا في قوله صلينا اي بالمدينة واختلافوا في الجهة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم متوجها اليها للصلوة بمكة فقال ابن عباس وغيره كان يصلي الى بيت المقدس وقال اخرون الى الكعبة وهو ضيف يلزمه من النبي صلى الله عليه وسلم في قوله بعد خوله الى المدينة بشهرين هذا لا يطابق الروايات الصحيحة الواردة في ان صرف القبلة كان في رجب عزرة بدر في رمضان والظاهر انه من وهم الرواة والعبارة الصحيحة قبل بد بشهرين او بعد خروجه من المدينة نحو بد بشهرين والله سبحانه اعلم اللهم شمس العلوم مولانا محمد بن الشيخ عبد العزيز الدهلوي قدس سره قوله ما بين المشرق والمغرب قبلة في النهاية التبت عليه قبلة واما الخ من فحجب عليه الحجى والاجتهاد وهذا انما يعنى ان كانت القبلة في جنوبه او في شماله ويجوز ان يكون اذ به قبلة اهل المدينة ونواحيها فان الكعبة جنوبها ١٢ في حاجة له قوله فلا يجلس حتى يركع ركعتين قال ابن بطال اتفق ائمة الفتوى على انه يجوز على كل حال في وقت يجوز فيه الصلوة وقال بعضهم في كل وقت كذا في الكرا في قال بن جرير رضي لا بالصلاة للدخل بعد بيت النبي عنها في وقت الطلوع ونحوه فذهب لسافعية الى تخصيص النبي والحنفية الى عكسه ١٢ كره قوله فلا يؤذي ثوبا بها الخ قال النووي قد صرح علماء الى ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يركع ركعتين في بعض الروايات فلا يقرب من المساجد ثم قال الثوم ونحوه من القول حلال باجماع من يعتمد به ويحكم فيها عن اهل الظاهر لانها بمنع من حضور الجماعة وهي عندهم فرض عين ١٢ كرا في قوله فلا ياتين المسجد الغرض منه والله اعلم ان اتيان المسجد ضروري فمن فعل شيئا يوجب ان كان مسيئا اي لا ياكل من هذه الشجرة فيمتنع من دخول المسجد واشد منه من يستعمل لتبائك شربا او سوطا فانه ينافى الناس به فدخل المسجد بعد استعمال هذا الشد واغظ وهذا الامر يكثر وقوعه والناس عنه غافلون ومحل حله وحرمته كتب لفقه ١٢ الخ قوله كان يشرب بيده في شرح السنة اكثر الفقهاء على انه لا يرد بلسانه ولو به بطلت صلواته ويشرب باصبعه يد وقال بن جرير ان صلى الله عليه وسلم اشار بيده كما صلى الترمذي وقال الخطابي في السلام بعد الحج عن الصلوة سنة وقد رواه النبي صلى الله عليه وسلم على بن مسعود بعد الفراغ عن الصلوة وبه قال احمد وجماعة من التابعين ١٢ مر قاة له قوله لشغلا بتم الشين والغين وبسكون الغين والتسوين في المتنوع اي نوعا من الشغل لا يلبق معه الاشتغال لغيره قال الكرا في ويجوز ان يكون للتعظيم في شغلا عظيما وهو اشتغال بالله تعالى دون غيره في مثل هذه الحالة ١٢ عني له قوله واعلمنا بصيغة الجوهول اي من جهة الغير فكأنهم تحووا ولا تشرسا او اغترابهم فاعبروا وكان الامر على خلاف ذلك ولهذا ما بين بقوله فلما طلعت الشمس لم يجزئ ويحتمل ان يكون بصيغة المعلوم بمعنى جعلنا علام للجملة التي صلينا اليها النبيين حالها بعد الطلوع ١٢ الخ

صلواتنا على النبي
السلام علينا

فما طلعت الشمس اذا نحن قد صلينا لغير القبلة فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاذن لنا ان نصلوا حتى نتوجه نحو القبلة
 بكر بن ابي شيبه ثنا وكيع عن سفين عن منصور عن رجي بن حراش عن طارق بن عبد الله الحارثي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا صليت فلا تبرق بين يديك
 ولا عن يمينك ولكن ابزق عن يسارك او تحت قدمك حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا اسمعيل بن علي عن القاسم بن مهران عن ابي رافع عن ابي هريرة ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فاقبل على الناس فقال يا بال حدكم يقوم مستقبله يعني ربه فيتنخم اما به ايجد حدكم ان يستقبل
 فيتنخم في وجهه اذ ابزق احدكم فليبزق عن شماله او ليقبل هكذا في ثوبه ثم اراني اسمعيل بيزق في ثوبه ثم يدلكه حل ثنا هناد بن السمر وعبد الله بن عمار بن
 زلزلة قال ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن ابي واثل عن حذيفة انه رأى شبت بن رجي بيزق بين يديه فقال يا شبت لا تبرق بين يديك فان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كان يتوق عن ذلك وقال ان الرجل اذا قام يصلي اقبل الله عليه بوجهه حتى ينقلب ويجد ثوبا من ثوبه فيتنخم اما به ايجد حدكم ان يستقبل
 عبد الصمد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيزق في ثوبه وهو في الصلوة ثم يدلكه يا ب مع الحصى في الصلوة حل ثنا
 ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسح الحصى في الصلوة حل ثنا
 وعبد الرحمن بن ابراهيم قال ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازدعي حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني ابو سلمة قال حدثني معقيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في مسح الحصى في الصلوة ان كنت في الصلاة فاحمها واحدا حل ثنا هشام بن عمار وروى عن محمد بن الصباح قال ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن ابي الاحوص الليثي عن ابي ذر
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم في الصلوة فان الرصعة تواجها فلا يمسح الحصى باب الصلوة على الخمر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عباد
 ابن العوام عن الشيبان عن عبد الله بن شداد حدثني ميمون بن مهران عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر حل ثنا ابو
 كريب ثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر عن ابي سعيد قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصى حل ثنا حماد بن عمار عن عبد الله بن
 وهب حدثني زهارة بن صالح عن عمر بن دينار قال صلى ابن عباس وهو بالبصرة على بساطه ثم حدثت اصحابه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على بساطه
 باب المسح على الثياب في الحر والبرد حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد العزيز بن محمد الدارودي عن اسمعيل بن ابي حبيب عن عبد الله بن عبد الرحمن قال جاز
 النبي صلى الله عليه وسلم صلى بنا في مسجد بني عبد الشامل فرايت واضعا يديه على ثوبه اذا سجد حل ثنا جعفر بن مسافر ثنا اسمعيل بن ابي اويس خبني ابراهيم
 ابن اسمعيل رايت النبي صلى الله عليه وسلم بن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت عن ابي عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في بني عبد الشامل وعليه كساء متلفف
 به يضع يديه عليه يقيه برد الحصى حل ثنا اسحق بن ابراهيم بن حبيب ثنا بشر بن المفضل عن غالب القطان عن بكر بن عبد الله عن انس بن مالك قال كنا نصلي
 مع النبي صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فاذا لم يقبل احدنا ان يمكنا جبهته بسط ثوبه فمسح عليه باب التسييم للرجال في الصلوة والتصفيق للنساء حل ثنا
 ابو بكر بن ابي شيبه وهاشم بن عمار قال ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للتسييم للرجال والتصفيق
 للنساء حل ثنا هشام بن عمار وسهل بن ابي سهل قال ثنا سفين بن عيينة عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للتسييم
 للرجال والتصفيق للنساء حل ثنا سويد بن سعيد ثنا يحيى بن سليمان عن اسمعيل بن امية وعبيد الله بن نافع انه كان يقول قال ابن عمر خص رسول الله صلى الله
 عليه وسلم للنساء في التصفيق وللرجال في التسييم باب الصلوة في الغال حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا غندل عن شعبة عن النعمان بن سالم عن ابن ابي اوس
 قال كان جدي اوسا حيا يصلي فيشيرا وهو في الصلوة فاعطيه نعليه يقول رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه حل ثنا بشر بن هلال لاصوا
 ثنا يزيد بن زريع عن حسين المعلم عن عمر بن شعيب عن ابي عن جده قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حافيا ومتعلا حل ثنا علي بن محمد ثنا
 يحيى بن ادم ثنا زهير بن ابي سفيان عن عبد الله بن عبد الله قال لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في النعلين والحفنين باب كف الشعر الثوب في
 الصلوة حل ثنا بشر بن معاذ الضرير ثنا حماد بن زيد وابو عوانة عن عمر بن دينار عن طاووس عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان لا كف
 شعرا ولا ثوبا حل ثنا محمد بن عبد الله بن ميمون ثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابي واثل عن عبد الله قال مرنا ان لا كف شعرا ولا ثوبا من موطن حل
 بكر بن خلف ثنا خالد بن الحرث عن شعبة سمع وحده ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة اخبرني عن قول ابا سعد رجلا من اهل المدينة يقول
 رايت ابا رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم راى الحسن بن علي وهو يصلي وقد عقص شعرة فاطلقها في عنقه وقال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان يصلي الرجل وهو عاقص شعرة يابس الحشوع في الصلوة حل ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن الزهري عن سالم بن عبد الله قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترفعوا ابصاركم الى السماء ان تلمع يعني في الصلوة حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الله بن عمار عن قتادة عن انس بن
 مالك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما باصحابه فلما قضى الصلوة اقبل على القوم بوجهه فقال يا بال قوامير فعون ابصارهم الى السماء حتى اشتد قول

فلا تبرق
 فليبزق
 يتنخم
 فليدلك
 مسح

سليم الطائفة

نك واثوبان

مكثته

له قول ولا عن يمينك زاد في رواية البخاري فان عن يمينه ملكا ولا يمينه يمينه الملك اذا الملك في يساره ايضا وذلك الوجه هو ان يقال ان ملك اليمين يكتب حسنات
 المصلي في حال صلواته ولما كانت الصلوة تنهى عن الفحشاء وكان ملك اليسار فارقا واحسن فاقبل فيه ان لكل احد قرينا اي شيطانا وموقعه يساره كما ورد في حديث ابي امامة على ما رواه
 الطبراني فانه يقول يدي يدي الله وملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فاعلم المصلي اذا نزل عن يساره يقع على قرينه وهو الشيطان ولا يصيبه الملك كما في الخبر الجارى والعينه ويثيرة ما
 ورد في دفع الخنزير بالتعل على اليسار كقول حقه حتى ينقلب على الصلوة او يحدث حدث سوء اي يفعل امر كان منافيا للحشوع الصلوة وحضورها والمراد من الحديث ناقض
 الموضوع وانما نسب الى سوء لان عروضا في الصلوة يكون من الشيطان غالبا والله اعلم الخ الجاه كقول من كنت فاعلا فمرا واحدا فعلت فافعل واحدا
 لا تزود وهذا الخ كراهية تزيه فيه كراهية العلماء على كراهية الله لان بينا في التواضع ولا يشغل المصلي قال القاسم وكرو السلف مع الجبهة في الصلوة قبل الاضراس يعني من المصلي
 يتعلق بها من تراب ونحوه كقول من ان الرصعة تواجها اي تنزل عليه قبل ان يلقى لعاقل يلبي من شكر تلك النعمة الخطيرة بهذه الفعلة الخفيفة او لا ينبض فوت تلك النعمة
 او الرصعة بمزاولة هذه الفعلة والدالة الاحالة المعروفة مرقاة كقول من يصلي على الخمر قال في النهاية هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجدة من حصى او نسيجة خوص و
 نحوه من الثياب لا يكون خمر الا في هذا المقدار سميت خمر لان خيوطها مستورة لسبعها وقد جاء ما يدل على اطلاق الخمر على الكبر من نوعها زجاجة كقول من يصلي في الفائق
 في دليل على جواز الصلوة على شيء يحول بينه وبين الارض سواء ثبت من الارض لا وقال للقاضي عياض من الصلوة على الارض فعلت لا حاجة كخبر او برد او نجاسة انتهى كقول من بسط ثوبه
 على الثوب الملبوس كالفان من كذا اذ يله او الثوب الذي يقبل من جسمه قاله العيني والظاهر الثياب الملبوسة فالحديث يدل على جواز السجدة على ثوب المصلي كما ذهب اليه ابو حنيفة فهو حجة
 على الشك في عدم تجوز السجدة على ثوبه هو لا بسا ولا الحد يث بان المراد منها الثوب لغير الملبوس كقول والتصفيق للنساء لان صوت من عورة وهو عند لفها ان تعزيب المرأة بطن
 كنهها الا ين على ظهر كفة اليسر والتسييم هو قول سبحان الله كروا في كقول من يصلي في نعليه هذا اذا كانا ظاهرين ويمكن معهما من ثيابا الملبوسان ليسين على جميع اصابع رجله مع ذلك الازد
 ظم النعلين واما اذا لم يكن ظاهرين او لم يتكمن من ثيابا السجدة فغسلها واجب قال الطيبي اذا اصاب الحنف والنعل ونحوه من النجاسة ان كان لها جرم ونجف ومسح بالتراب او بالرمل
 على سبيل المبالغة يظهر كذا بالحكم وان لم يكن لها جرم كالبول الخمر فلا بد من الغسل بالاتفاق نظا كان او بايسا مرقاة كقول من موطى ما يوطى من الاذى في الطريق الوطاء الذي يوطى
 اي لا يغسل لوضوء من الاذى بل يغسل ووضوء الوطى من القدم كذا في الخبر الخ الجاه كقول من ان تلمع اي غشاقة الاتلمع ابصاركم الى السماء حتى اشتد قول الخ الجاه

في ذلك لينتهن عن ذلك ويحفظن الله ابصارهم حتى اذا سمعوا صوتاً من السما فيصرون بصائرهم الى السماء او لا ترجع ابصارهم حل ثنا حميد بن مسعدة وابوبكر بن خلد قال
 ثنا نوح بن قيس ثنا عمر بن مالك عن ابي جوزاء عن ابن عباس قال كانت امرأة تصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم حسناء من احسن الناس فكان يعضر
 القوم ويستقدم في الصف الاول لان لا يراها ويستأخر بعضهم حتى اصفوا لمؤخر فاذا ركع قال هكذا ينظر من تحت ابطة فانزل الله ولقد علمنا المستقدمين
 منكم ولقد علمنا المستأخرين في شأنها باب الصلوة في الثوب الواحد حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة وهشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن سعيد
 ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلى في ثوب واحد فقال النبي صلى الله عليه وسلم او كلكم عبد بن عباس
 حل ثنا ابوبكر بن ثناء عن ابن عباس عن ابي سفيان عن جابر بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي في ثوب
 واحد متوشها به حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في
 ثوب واحد متوشها به واضعاً طرفه على عاتقه حل ثنا ابواسحق الشافعي ابراهيم بن محمد بن العباس ثنا محمد بن حنظلة بن محمد بن عبد الجبار عن
 معروف بن مشكان عن عبد الرحمن بن كيسان عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالهياض في ثوب حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا
 محمد بن بشر ثنا عمرو بن كثير ثنا ابن كيسان عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر والعصر في ثوب واحد متلبا به باب سجدة القرآن حل ثنا
 ابوبكر بن ابى شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ ابن آدم المجدة فوجها عززل الشيطان
 فيك يقول يا ويله امر ابن آدم بالسجدة فوجها فله الجنة وامرت بالسجدة فابيت في النار حل ثنا ابوبكر بن خالد الباهلي ثنا محمد بن يزيد بن خنيس عن الحسن بن
 محمد بن عبيد الله بن ابى يزيد قال قال لي ابن جرير يا حسن اخبرني جدي عبيد الله بن ابى يزيد عن ابن عباس قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه
 رجل فقال انى رايت البارحة فيما يرى النائم كاني اصل الى جبل فقلت له منى فجوابته الشجرة لسجوى فسمعتها تقول اللهم اخطب عني يا ورسلاً واكتب لي
 بها اجر او اجعلها لي عندك ذخر قال ابن عباس فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم قرأ السجدة فوجها فسمعتها تقول في سجوة مثل الذى اخبره الرجل عن قول الشجرة
 حل ثنا علي بن عمر الانصاري ثنا يحيى بن سعيد الاموي عن ابن جرير عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج عن ابي رافع عن علي بن النبي صلى
 الله عليه وسلم كان اذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت انت ربي سيدى وحى للذى شق سمعى وبصرى وتبارك الله احسن الخالقين عدل بسجدة
 القرآن حل ثنا حمزة بن محمد بن يحيى لمصرى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمر بن الحرث عن ابن ابي هلال عن عمر الدمشقي عن ابي الدرداء اذ قالت حدثني بوالد
 انه سجد مع النبي صلى الله عليه وسلم احد عشر سجدة منهم الجوز حل ثنا محمد بن يحيى ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ثنا عثمان بن فائد ثنا عامر بن رجاء بن
 حيوة عن ابي محمد بن عبد الرحمن بن عيينة بن خاطر قال حدثني حمزة بن الدرداء عن ابي الدرداء قال سجدت مع النبي صلى الله عليه وسلم احد عشر سجدة ليس
 فيها من المفصل شيء الاعراف والرعد والخل بنى سراويل وورم والحج وسجدة الفرقان وسليمان سورة النمل والسجدة وفي من وسجدة الحواميم حل ثنا محمد بن يحيى
 ثنا ابن ابي مرير عن نافع بن يزيد ثنا الحارث بن سعيد العتقي عن عبد الله بن مثنين من بني عبد كلال عن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ
 سجدة في القرآن منها ثلث في المفصل وفي الحج سجدتين حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا سفين بن عيينة عن ابي رافع عن ابي هريرة
 قال ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذا السماء انشقت وقرأ باسم ربك حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا سفين بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن ابي

لبنين
 وكان
 لئلا
 حتى يكون في الحج
 لكلكم ثوبان

التي
 في بيت اوله

فصل

في الثوب الذي يصلى فيه

سنة قوله او يحفظن الله ابصارهم ان لم يتنهن عن ذلك قال الطبري وفيها التغيير بيد اي يكون احد اللذين كقرله تعالى لغرضك يا شعيب الذي امنوا معك من قريتنا او
 لتعودن في ولدتنا وفي المشكاة برواية مسلم لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى السماء اي خصوصاً عند الدعاء لطلبها من السماء مع تعالي عن الجهات
 كلها والا فرفع الابصار مطلقاً في الصلوة مكروه وقال القاسم عياض اخفوا في ركعة رفع البصر الى السماء في الدعاء في غير الصلوة فذكر القاسم في شرحه واخرون وجوزة الاكثرون لان السماء
 قبل الدعاء كمان الكعبة قبل الصلوة فلا يكره رفع البصر اليها كما لا يكره رفع اليد في الدعاء انتهى ووجهها ان الله عليه وسلم كان يرفع بصره الى السماء فلما نزل الذين هم في صلواتهم خاشعون
 ما طأ الناس ١٢ مرقاة ١٢ قوله اد كلكم عبد بن عباس حل ثنا محمد بن يحيى عن يحيى بن سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلى في ثوب واحد
 لا ثوبين لكلكم اذا استنابها فلا تكلموا الا في الله والنبي صلى الله عليه وسلم في الحديث اني اكره ان يكون في الصلوة ثوب واحد وهو من يدب الجمل من العلماء انتهى قال العيني كل ما روى من منع الصلوة في ثوب واحد
 فهو محمول على الاضطرار في عدم الجواز في غير ذلك فقول من متوشها بالثوبان لا يخرجها عن ثوب القاه على منكبة الايمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذي القاه على الايسر
 تحت يده اليمنى ثم يعقدها على صدره والمخالفة بين طرفي والاشتمال بالثوب بمعنى الثوب ١٢ قوله على عاتقه العاتق ما بين المنكب الى اصل العنق والحكمة في ذلك ان لا يتخلوا العاتق
 من شيء لانه اقرب الى الابد والنسب الى الحياء من الرب واكمل في اخذ الزينة والله اعلم قال السنوي قال مالك وابوصيفة والشافعي في جوارحه هذا الامر للندب لا للجوب ولو طوى في ثوب واحد
 ساخر عورته ليس على عاتقه شيء صحت صلواته مع انكره واما احمد وبعض السلف فذهبوا الى انه لا يصح صلواته عملاً بظاهر الحديث ١٢ مرقاة ١٢ قوله باب سجدة القرآن اعلم ان لا يتخلوا
 في وجوب سجدة التلاوة وعدة فذهب الامام ابو حنيفة وابوبن يوسف ومحمد بن الوصيف والائمة الثلاثة على انها سنة وفعالها افضل من تركها وفي رواية عن احمد ايضاً واجبة ان كانت في الصلوة و
 في خارجها الا ولا تجزى لنا قوله تنافوا لهم لا يؤمنون واذا قرئ عليهم القرآن لا يصحون ذلك على انكار ترك السجدة عند تلاوة القرآن وقرنه مع عدم الايمان كان تركها أو عدم الايمان من قبل
 واحد وايضاً السجدة جزء الصلوة اقتصر عليها التقنين فيكون فرضاً كالقيام في صلوة المفارقة ١٢ مرقاة ١٢ قوله يا ويله قل ابن الملك اصله يا ولي قلبت الياء ها والويل الحزق الهلاك
 كأنه يقول يا حزق يا هلاك احضر فهد اوقتك واوانك قال الطبري نداء الويل للشيء مما فات منه من الكرامة وعلى حصول اللعن الحية ١٢ مرقاة ١٢ قوله فاتاها رجل قال ميرك هو ابو
 سعيد الخدري كما جاء مع حاشي رواية وقيل ملك من الملائكة كذا في المرقاة وقال ابن الهيثم ويقول في سجدة التلاوة ما يقول في سجدة الصلوة على الاعراب واسحب بعضهم سبحان ربنا ان كانوا
 ربنا لمفعول لانه تعالى قال ويجزىون للذقان سبحان ويقلون سبحان ربنا ان كانوا ربنا لمفعول ١٢ مرقاة ١٢ قوله احد عشر هذا لا ينال في الزيادة فاية ان ابا الدرداء يسجد مع احد عشر
 سجدة ولم يضر في غيرها ولكن العذابي ياتي في الحديث الا في ثنا في سجدة الخليل لهذا وهذا من بعض الرواية ١٢ مرقاة ١٢ قوله من المفصل وهي السجدة ان الشقة وقرأوا قال بوداد
 وروى ابوالدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم احد عشر سجدة واستاذه واوه الفقه قال السنوي حديث ابي الدرداء الذي اشار اليه ابوداود واخرجه الترمذي وابن ماجة قال الترمذي في غير
 النقل وقال ابن الهيثم حديث عمر بن الخطاب خرجها ابوداود وابن ماجة عن عبد الله بن مثنين بيمين مضمومة وبنونين وهو ضعيف قال الطبري اختلاف في عدد سجديات القرآن فقال احمد
 خمس عشرة اخذ ابنا هر حديث عمر هذا فاخذ دخل سجدة من فيها وقال لشافعي اربع عشرة سجدة منها اثنتان في الحج وثلث في المفصل وليست بسجدة من منهن بل هي سجدة شكر كما جاء
 مصرحاً في قوله صلى الله عليه وسلم سجدة ها داود توبة وعن سفيان بن عيينة ما ذكر في شرح المنية كل سجدة وجبت في الصلوة تركم ونواها فيه ولم ينو فحين للصلاة سقطت منها اذ لم ينو فحينها
 سجدة من وقال مالك احك عشر فاسقط سجدة من وسجرات المفصل وهو القول القديم للشافعي واقفوا على الاتقان بها فرضاً او لنفلا ذهب بعضهم ان ما كان منها في اخر السجدة والركوع كيف
 عن السجدة وهو قول ابن مسعود ائتموه وهو من جهة حنيفة وتفصيله ما ذكر في شرح المنية كل سجدة وجبت في الصلوة تركم ونواها فيه ولم ينو فحين للصلاة سقطت منها اذ لم ينو فحينها
 ثلث ايات ١٢ مرقاة ١٢ قوله سجدت لربى ابوداود عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول الى المدينة وبه اخذ مالك وقال الترمذي ذلك
 الحديث ان هو لم يلز في سجدة لما سمع ابن ابي هريرة قال سجدت لربى رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه السماء انشقت الحديث وابو هريرة متأخرون كثر من الصحابة يروونها في الاثنتا
 اولى بالقبول ولان ابن عباس يروي في العهد ان سجدت لربى رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه السماء انشقت الحديث وابو هريرة متأخرون كثر من الصحابة يروونها في الاثنتا
 اولى بالقبول ولان ابن عباس يروي في العهد ان سجدت لربى رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه السماء انشقت الحديث وابو هريرة متأخرون كثر من الصحابة يروونها في الاثنتا

بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم سجد في اذ السماء
انفتحت قال ابو بكر بن ابى شيبة هذا الحديث من حديث يحيى بن سعيد بن سعيد ما سمعت احدا يذكره غيره باب اتمام الصلوة حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبد
الله بن نمير عن عبد الله بن عمر عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة ان رجلا دخل المسجد فصلى ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية المسجد فجاء فسلم
فقال وعليك فارجم فصل فانك لم تصل فرجم فصل فقال صلى الله عليه وسلم عليك فارجم فصل فانك لم تصل بعد قال في
الثالثة فسلم يا رسول الله قال ذاقت الى الصلوة فاسبغ الوضوء واستقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع
حتى تطمئن قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع راسك حتى تستوى قائما ثم اقل لك في صلواتك كلها حل ثنا محمد بن بشارة ثنا ابو عاصم ثنا عبد المحيد بن
جعفر ثنا محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت ابا حميد الساعدي في عشرة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ابو قتادة فقال ابو حميد انا اعلمكم بصلوة رسول
الله صلى الله عليه وسلم قالوا لم فوالله ما كنت باكثرنا له تبعه ولا اقدمنا له صحبة قال بلى قالوا فاعرض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى
الصلوة كبر ثم رفع يديه حتى يحاذى بها منكبيه يقر كل عضو منه في موضعه ثم يقرأ ثم يكبر ويرفع يديه حتى يحاذى بها منكبيه ثم يركع ويضع راحتيه على
ركبتي معتمد الاصباسه ولا يقنع معتد الا ثم يقول سمع الله من حمده ويرفع يديه حتى يحاذى بها منكبيه حتى يقر كل عظم الى موضعه ثم يركع ويضع راحتيه على
ويحاذى بين يديه عن جنبه ثم يرفع راسه ويستني رجله اليسرى فيقع عليها ويقوم اصابع رجله اذ اسجد ثم يسجد ثم يكبر ويجلس على رجله اليسرى حتى يرجع كل
عظم منه الى موضعه ثم يقوم فيضع في الركعة الاخرى مثل ذلك ثم اذا قام من الركعتين رفع يديه حتى يحاذى بها منكبيه كما صنع عند افتتاح الصلوة
ثم يصلي بقية صلواته هكذا حتى اذا كانت السجدة التي ينقض فيها التسليم اخرج احد رجله جلس على شقه الا يسر متورا كما قالوا صدقت هكذا كان يصلي رسول
الله صلى الله عليه وسلم حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا عبد بن سليمان عن حارثة بن ابى الرجال عن عمرة قالت سألت عائشة كيف كانت صلوة رسول
الله صلى الله عليه وسلم قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا توضأ فوضع يده في الاناء سمي الله ويسبغ الوضوء ثم يقوم مستقبلا القبلة فيكبر ويرفع يديه
حذاء منكبيه ثم يركع فيضع يديه على ركبتيه ويحاذى في بعضديه ثم يرفع راسه فيقيم صلبه ويقوم قايما هو اطول من قيا مكرو قليلا ثم يسجد فيضع يديه
تجاه القبلة ويحاذى في بعضديه ما استطاع فيما رايت ثم يرفع راسه فيجلس على قدمه اليسرى وينصب اليمنى ويكبر ان يسقط على شقه الا يسر باب تقصير الصلوة في السفر
حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا شريك عن زيد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن عمرة قال صلوة السفر ركعتان والجمعة ركعتان والعيد ركعتان تمام غير قصر على
لسان محمد صلى الله عليه وسلم حل ثنا محمد بن عبد الله بن ميثم بن محمد بن بشير انما يزيد بن زياد بن ابى الجعد عن زيد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجرة
عن عمرة قال صلوة السفر ركعتان والجمعة ركعتان والفطر ركعتان تمام غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم حل ثنا ابو بكر بن المشيخة
ثنا عبد الله بن ادريس عن ابن جريج عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن بابويه عن يعلى بن امية قال سألت عمر بن الخطاب قلت ليس عليكم جناح ان تقصروا من
الصلوة ان خفتن ان يقتلكم الذين كفروا وقد امن الناس فقال عجبت مما عجبت منه فسالته رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال صدق تصديق الله
بها عليكم فاقبلوا صدقته حل ثنا محمد بن رحمة بن الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الله بن ابى بكر بن عبد الرحمن عن امية بن عبد الله بن خالد انه
قال لعبد الله بن عمر انما نجد صلوة الحضر و صلوة الخوف في القرآن ولا نجد صلوة السفر فقال له عبد الله ان الله بعث النبي محمدا صلى الله عليه وسلم ولا
تعلم شيئا فاما تفعل كما راينا محمدا صلى الله عليه وسلم يفعل حل ثنا احمد بن عبد الله بن محمد بن زيد عن بشر بن حبيب عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اخرج من هذه المدينة لم يزل على ركعتين حتى يرجع اليها حل ثنا محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب وجبارة بن المغلس قال ثنا ابو عوانة

له قول ارجع فصل الح امره بالاعادة لكونه لم يتم الركوع والسجود من ذلك ابى شيبة ولفظه دخل رجل فصل صلوة خفيفة لم يتم ركوعها وسجودها الزكنا في العيف والقسط لا يستدل
بهذا الحديث الشافعي واحمد وابو يوسف على فرضية الطائفة والقوة والجلسة فانه صلى الله عليه وسلم نفي عن الرجل الصلوة وكان قد ترك الطائفة والقوة والجلسة وعند ابى حنيفة
ومحمد والهيثماني في الركوع والسجود في ظاهر الرواية على تخريج الكرخي واجب يجب سجدة السهو ويتركه وعلى تخريج الجرجاني سنة ولما القوة والجلسة فسنة وعليه بعض المالكية ومن قال انها
ليست بفرص حمل الحديث على الرجوع والتهديد والدليل عليه ما روى الترمذي عن رفاة بن رافع بعد هذا الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم اذا فعلت ذلك فقد تمت صلواتك وان
انقضت منه شيئا انقضت من صلواتك وكان هذا الموضع من صلواتك من ذلك انقضت من صلواتك ولم يذهب كلها ١٢ لمعات **سنة قول** اذا قامت الح انما اخرجه الله عليه
وسلم تعليمه الى اخر ثلاث مرات للتهديد ولعله يفهم من الكارة فلما علم غباوته اظهر الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في السنة في الامور بالمعروف ولا الاشارة والكتابة واخر التصريح والتشريح والله اعلم
سنة قول متوركا اختلف العلماء في هذه المسئلة على اربعة اقوال فقال بعضهم بنوكه في التشهدين وهو قول مالك وقال بعضهم بالافتراش فيها وهو قول ابى حنيفة وبعضهم بالتورك
في تشهد بعد السلام سواء كان هناك تشهدان او تشهد واحد في غير الافتراش وهو قول الشافعي وقال بعضهم كل صلوة فيها تشهدان ففي الاخير منهما يتورك وان كان فيها تشهد واحد
وهو من هب احمد وقيل وجه قول ابى حنيفة ان في كثير من الاعاديث وقدم ذكر الافتراش مطلقا فان السنة في التشهد هذا وان جوس النبى صلى الله عليه وسلم في التشهد كان هكذا
من غير تقييد بالاولى او بالاخري ففي مسلم عن عائشة روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في التشهدين ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ابن عمر عن ابى قال من سنة الصلوة نسي القدام يصنع وامتنع ان يركعها الا في الضرورة والجلوس على اليسر كذا قال ابن ابي عمير وهو ايضا هذا الجلوس شق وانشاد افضل لاعمال حمها وقد
وقع في بعض الاحاديث التورك في تشهد الاخر فعملوها على حالة العذر واكبر السن او طول الادعية لان المشقة في اقل ١٢ لمعات **سنة قول** صلوة السفر ركعتان قال ابن الملك ذهب
الشافعي الى جواز القصر والافتراش في السفر وعند ابى حنيفة لا يجوز الا تمام ميل ياتهم واستدل ابو حنيفة بما رواه البخاري عن عائشة قالت قالت الصلوة اول ما فرضت ركعتان فأقرت صلوة
السفر واتمت صلوة الحضر قال لعيسى حديث عائشة واهم في ان الركعتين للسافر فرضن فلا يجوز خلافة ولا الزيادة عليه من ذهب الى هذا عمر بن عبد العزيز ان عمر عن في السفر ركعتان
زيدهم غير هذا ذكره ابن حزم صحه به وحماد بن ابى سليمان وهو قول ابى حنيفة وبعض اصحاب مالك وروى عن مالك ابى عمير وهو المشهور عنه انه قال من اتى في السفر اعاد في الوقت استدل
بحديث عمر بن الخطاب صلوة السفر ركعتان تمام غير قصر الحديث ورواه النسائي ايضا بسند صحيح وعند ابن حزم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة السفر ركعتان
من ترك السنة كفر وعن ابن عباس من صلى في السفر ركعتين وهو قول عمر بن الخطاب وعنه ابن عباس وابن مسعود وجابر وابى عمير الثوري واما اتمام عثمان روى فاختلافوا في تأويله
قيل انه راي القصر والافتراش في السفر وقيل لانه ناهل بمكة وقيل لان الاعراب حضر وامعه ففعل ذلك لئلا يظنوا ان فرض الصلوة ركعتان ابدى سعيرا وسفرا لكن بقى الاشكال
في اتمام عائشة لانها اخبرت بفرضية الركعتين في حق المسافر ثم اتمتها فكيف تتم فلذا سأل الزهري عن عروة ما بال ما ائتمتتم فاجاب بقوله تناولت ما تناول عثمان فاجيب بان
سبب اتمام عثمان انه كان يرى القصر مقتصرا من كان شاكرا سائرا واما من اقام في اثناء السفر فهو يتم لانه في حكم المقيم لئلا يليل عليه ما رواه احمد باسناد صحيح عن عباد بن عبد
الله بن الزبير قال لما قدم علينا مغوية حاجا معه بنا الظهر ركعتين بمكة ثم اصر فدا الى حارلندة فدخل عليه مروان وعمر بن عثمان فقالا لقد عبت امر ابن عمك وقال وكان
عثمان اتم الصلوة اذا قدم مكة ثم اذا اخرج الى منى وعرف قصر الصلوة فاد افرغ من الحج واقام بمكة اتم الصلوة انتهى فهذا التأويل يرتفع الاختلاف بين خبر عائشة وفعلها ١٣ يعني
سنة قول ولا نجد صلوة السفر الخ فان قلت كيف يعلم قوله ولا نجد صلوة السفر في القرآن مع انه تعالى قال واذا اضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة الآية
قلت كان السائل حمل هذه الآية على صلوة الخوف بدليل قوله تعالى وان خفتن وجعل الخوف شرطا للقصر بحسب الظاهر مع انه لا يفهم لهذا الشرط عند الجمهور ووقع مرعا على كان
الامر عند نزول الآية فبين ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم قصر الصلوة في السفر مع عدم الخوف وكان اعلم بتأويل الآية فاستننا بسنة واقدمنا بقدره ١٤ فاجاب المحاسب

عن بكير بن الاحسن عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر ركعتين بأب الجهم بين الصلوات
 في السفر حل ثنا محمد بن سلمة العدي ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابراهيم بن اسمعيل عن عبد الكريم عن مجاهد سعيد بن جبير وعطاء بن ابي رباح و
 طاووس خبروه عن ابن عباس انه اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين المغرب والعشاء في السفر من غير ان يعجله شي ولا يطلب عد ولا
 يجاف شيئا حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن ابي الزبير عن ابي لطفيل عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب
 والعشاء في غزوة تبوك في السفر بأب التطوع في السفر حل ثنا ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا ابو عاصم بن عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب حدثني
 ابي قال كنا مع ابن عمر في سفر فجلس بنا ثم انصرفنا معه وانصرف قال فالتفت فرأى ناسا يصلون فقال ما يصنع هؤلاء قلت ليسمون قال قلت لو كنت مسلما
 لامت صلواتي يا ابن اخي اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم فلم يزد على ركعتين ثم سمعت عثمان بن عفان قال سمعت ابا بكر فلم يزد على ركعتين ثم سمعت
 عمر فلم يزد على ركعتين ثم سمعت عثمان بن عفان قال سمعت ابا بكر فلم يزد على ركعتين ثم سمعت عثمان بن عفان قال سمعت ابا بكر فلم يزد على ركعتين ثم سمعت
 ثنا وكيع ثنا اسامة بن زيد قال سألت طاووسا عن السجدة في السفر والحسن بن مسلم بن يثاق جالس عنده فقال حدثني طاووس انه سمع ابن عباس
 يقول فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الحضر وصالوة السفر فكذا فصل في السفر قبلها وبعدها وكذا فصل في السفر قبلها وبعدها يا كرم يقصر
 الصلوة المسافر اذا قام ببلدة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حاتم بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن حميد الزهري قال سألت السائب بن يزيد ماذا سمعت
 في سكة قال سمعت العلاء بن الحضرمي يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا اللهم اجر عبدك هذا حتى يصليها جردا بعد الصلوة حل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابو عاصم فزارته عليه
 انبا ابن جبرني عطاء حدثني جابر بن عبد الله في اناس معي قال قدّم النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبحا رابعة مضت من شهر ذي الحجة حل ثنا
 محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا عبد الواحد بن زيد ثنا عاصم الاحول عن عكرمة عن ابن عباس قال اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر
 يوما يصلي ركعتين ركعتين فحين اذا اقمنا تسعة عشر يوما فصل ركعتين ركعتين فاذا اقمنا اكثر من ذلك صلينا اربعاً حل ثنا ابو يوسف بن الصيدلاني
 محمد بن احمد الرقي ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقام
 بمكة عام الفم خمس عشرة ليلة يقصر الصلوة حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا يزيد بن زريع وعبد الله بن ابي اسحق عن ابي اسحق عن انس قال خرجنا
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فصلى ركعتين ركعتين حتى رجعنا قلت كذا قال عمر بن الخطاب ما جاء فيمن ترك الصلوة
 حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين
 الكفر ترك الصلوة حل ثنا اسمعيل بن ابراهيم الباسي ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا حسين بن واقد ثنا عبد الله بن بريدة عن ابيه قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا وبينهم الصلوة فمن تركها فقد كفر حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا
 الوليد بن مسالم ثنا الاوزاعي عن عمرو بن سعد عن يزيد الرفاشي عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس بين العبد والشرك
 الا ترك الصلوة فاذا تركها فقد اشرك يا ربي فرض الجمعة حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا الوليد بن بكير حدثني عبد الله بن محمد العدوي
 عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن جابر بن عبد الله قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس توبوا الى الله قبل ان
 تتوبوا وبادروا بالصلوة قبل ان تتخلوا وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرته وذكره له وكثرة الصدقة في السر العلانية ترزقوا وتنصروا
 وتجهروا واعلموا ان الله قد افترض عليكم الجمعة في مقامي هذا في يومى هذا في شهرى هذا من عامى هذا الى يوم القيمة فمن تركها في حيوتى او بعدت
 ولما ما عدل او جأثرا استخفأ فاجها او حودها فلا جمع الله له شمله ولا بارك له في امره الا واصلوة له ولا ذكوة له ولا حج له ولا صوم له ولا بر له حتى
 يتوب فمن تاب تاب الله عليه الا لا تؤمن امرأة رجلا ولا يؤمر اعرابي مهاجرا ولا يؤمر فاجر مؤمنا الا ان يقهره بسلطان يخاف سيفه وسوطه
 حل ثنا يحيى بن خلف ابو سلمة ثنا عبد الله بن محمد بن اسحاق عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابي ابي امامة عن عبد الرحمن بن كعب
 ابن مالك قال كنت قائدا ابي حين ذهب بصره فكنت اذا خرجت به الى الجمعة فسمع الاذان يستغفر لابي امامة اسعد بن زرارة ودعاه فمكثت حيناً

له قوله كان يجمع بين المغرب والعشاء الخ قال العيني سلمنا ان الجهم رخصة لكن حملناه على الجهم الصوري حتى لا يعارض الخبر الواحد الآية القطعية هو قوله تعالى حافظوا
 الصلوات والصلوة الوسطى اي ادوها في وقتها وقوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وما قلنا هو العمل بالآية والخبر به يحصل لتوفيق بين الاقوال
 التي ظاهرها معارض وما قالوا يؤدي الى ترك العمل بالآية وفي الموطأ قال محمد بن عيسى عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 الجهم بين الصلواتين في وقت واحد كبيرة من الكبار اخبرنا بذلك الثقات عن العلاء بن الحارث عن مكحول انتهى ١٢ **قوله** فلم يزد على ركعتين اي على لفرض يعني لا
 يتنفل بالنوافل الرواتب وقال الترمذي اختلف اهل العلم بعد النبي صلى الله عليه وسلم فرأى بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان يتطوع الرجل في السفر به
 يقول احمد واسحق ولم يطأ ثقة من اهل العلم ان يعط قبلها ولا بعد ما ومعنى من لم يتطوع في السفر قبول الرخصة ومن تطوع فله في ذلك فضل كثير وهو قول اكثر اهل
 العلم بخلاف التطوع في السفر لكن روى الترمذي عن ابن ابي ليلى حديث ابن عمر وفيه صلوات مع صلى الله عليه وسلم الظهر في السفر ركعتين وبعد ركعتين وكذا قال في
 المغرب قال العيني فيحصل حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الغالب من احواله وما رواه الترمذي على انه فعله في بعض الاوقات لبيان الاستحباب انتهى والوجه ان يحمل حديث النصف
 على حالة السر وحديث الشبوت على حالة القرار كما هو المختار من مذهبا ١٢ **قوله** فلا تألأ لها حر بعد الصدراي بعد الرجوع من متى وهذا كان خصوصية
 لا صحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين هاجروا من مكة كيلا يتعلقوا بوطنهم ويرغبوا في مسكنهم ولا يملوا اقاما مواكثيرا لا يوم من عليهم فيها الموت والموت في بلد ما حرمنا
 غير مستحسن ولهذا روي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولان مات بمكة واما مناسبة هذا الحديث بالباب فليس نظا هو اللهم الا ان يحمل على ان الإقامة في موسم الحج و
 ثلاثة ايام بعد ذلك لا يخرج عن كونه مسافرا لانه لو كان قولنا لمنعهم صلى الله عليه وسلم عن الإقامة بمكة ١٢ **قوله** قد مر النبي صلى الله عليه وسلم في مناسبة
 الحديث بالباب ما تقدم فانه اذا دخل في الرابعة وصدر من متى في الثالث عشر واقام بعد ذلك ثلثة ايام وكان المجهوم اثني عشر يوما فعلم ان الإقامة بهذا المقدار
 لا يخرج عن كونه مسافرا للحجاج وغيره ١٢ **قوله** في الثالثة عشر واقام بعد ذلك ثلثة ايام وكان المجهوم اثني عشر يوما فعلم ان الإقامة بهذا المقدار
 بينه وبينها قال القاضي فيحمل ان يؤول ترك الصلوة بالحد الواقعي بينهما فمن تركها دخل الحد وحام حوله لكفر دون ما منه او يقال ان ترك الصلوة وصلته بين العبد و
 الكفر وطعنه انه يوصل اليه ويحمل ان يقال الكلام على خلاف الظاهر اذ ظاهرا ان يقال بين الايمان او بين المؤمن والكافر فوضع العبد موضع المؤمن من لار العبودية
 ان يخشع لمولاه ويشكر تعب فكأنه قيل الفرق بين المؤمن والكافر فترك اداء الشكر فغلب هذا الكفر بمعنى الكفران في شرح السنة اختلف في تكفير ترك صلوة الفرض
 عمدا قال عمر بن الخطاب في الاسلام وقال ابن مسعود تركه كفرو وقال عبد الله بن شقيق كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفرا غير الصلوة و
 قال بعض العلماء الحديث محمول على تركها محمودا او على الرجوع والوعيد وقال حماد بن زيد ومكحول ومالك والشافعي تارك الصلوة كالمرتد وقال صحابا لراي لا يقتل بل يجس
 حتى يعطيه وبه قال الزهري انتهى ومن تأويلات ابي حنيفة ان يكون مستحلا لتركها او تركها يؤدي الى كفر فان المعصية يزيد الكفر ويخشع على تاركها ان يموت كافرا او فعله مشابها

ابن السفر

وكنا

ناس

قال

من قول الخاقاني في قوله صلى الله عليه وسلم في السفر ركعتين بأب الجهم بين الصلوات
 والصلوة الوسطى اي ادوها في وقتها وقوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وما قلنا هو العمل بالآية والخبر به يحصل لتوفيق بين الاقوال
 التي ظاهرها معارض وما قالوا يؤدي الى ترك العمل بالآية وفي الموطأ قال محمد بن عيسى عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ابي اسحق
 الجهم بين الصلواتين في وقت واحد كبيرة من الكبار اخبرنا بذلك الثقات عن العلاء بن الحارث عن مكحول انتهى ١٢ **قوله** فلم يزد على ركعتين اي على لفرض يعني لا
 يتنفل بالنوافل الرواتب وقال الترمذي اختلف اهل العلم بعد النبي صلى الله عليه وسلم فرأى بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان يتطوع الرجل في السفر به
 يقول احمد واسحق ولم يطأ ثقة من اهل العلم ان يعط قبلها ولا بعد ما ومعنى من لم يتطوع في السفر قبول الرخصة ومن تطوع فله في ذلك فضل كثير وهو قول اكثر اهل
 العلم بخلاف التطوع في السفر لكن روى الترمذي عن ابن ابي ليلى حديث ابن عمر وفيه صلوات مع صلى الله عليه وسلم الظهر في السفر ركعتين وبعد ركعتين وكذا قال في
 المغرب قال العيني فيحصل حديث النبي صلى الله عليه وسلم في الغالب من احواله وما رواه الترمذي على انه فعله في بعض الاوقات لبيان الاستحباب انتهى والوجه ان يحمل حديث النصف
 على حالة السر وحديث الشبوت على حالة القرار كما هو المختار من مذهبا ١٢ **قوله** فلا تألأ لها حر بعد الصدراي بعد الرجوع من متى وهذا كان خصوصية
 لا صحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين هاجروا من مكة كيلا يتعلقوا بوطنهم ويرغبوا في مسكنهم ولا يملوا اقاما مواكثيرا لا يوم من عليهم فيها الموت والموت في بلد ما حرمنا
 غير مستحسن ولهذا روي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولان مات بمكة واما مناسبة هذا الحديث بالباب فليس نظا هو اللهم الا ان يحمل على ان الإقامة في موسم الحج و
 ثلاثة ايام بعد ذلك لا يخرج عن كونه مسافرا لانه لو كان قولنا لمنعهم صلى الله عليه وسلم عن الإقامة بمكة ١٢ **قوله** قد مر النبي صلى الله عليه وسلم في مناسبة
 الحديث بالباب ما تقدم فانه اذا دخل في الرابعة وصدر من متى في الثالث عشر واقام بعد ذلك ثلثة ايام وكان المجهوم اثني عشر يوما فعلم ان الإقامة بهذا المقدار
 لا يخرج عن كونه مسافرا للحجاج وغيره ١٢ **قوله** في الثالثة عشر واقام بعد ذلك ثلثة ايام وكان المجهوم اثني عشر يوما فعلم ان الإقامة بهذا المقدار
 بينه وبينها قال القاضي فيحمل ان يؤول ترك الصلوة بالحد الواقعي بينهما فمن تركها دخل الحد وحام حوله لكفر دون ما منه او يقال ان ترك الصلوة وصلته بين العبد و
 الكفر وطعنه انه يوصل اليه ويحمل ان يقال الكلام على خلاف الظاهر اذ ظاهرا ان يقال بين الايمان او بين المؤمن والكافر فوضع العبد موضع المؤمن من لار العبودية
 ان يخشع لمولاه ويشكر تعب فكأنه قيل الفرق بين المؤمن والكافر فترك اداء الشكر فغلب هذا الكفر بمعنى الكفران في شرح السنة اختلف في تكفير ترك صلوة الفرض
 عمدا قال عمر بن الخطاب في الاسلام وقال ابن مسعود تركه كفرو وقال عبد الله بن شقيق كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفرا غير الصلوة و
 قال بعض العلماء الحديث محمول على تركها محمودا او على الرجوع والوعيد وقال حماد بن زيد ومكحول ومالك والشافعي تارك الصلوة كالمرتد وقال صحابا لراي لا يقتل بل يجس
 حتى يعطيه وبه قال الزهري انتهى ومن تأويلات ابي حنيفة ان يكون مستحلا لتركها او تركها يؤدي الى كفر فان المعصية يزيد الكفر ويخشع على تاركها ان يموت كافرا او فعله مشابها

اسمع ذلك منه ثم قلت في نفسي والله ان ذا العجز الذي اسئله كلنا سئلا ان الجماعة يستغفر لابي ام امة ويجعل علي ولا اساله عن ذلك لو هو فخرجت به كما كنت اخرج به الى الجمعة فلما سمع الاذان استغفر كما كان يفعل فقالت له يا ابتاه اديتك صلواتك على اسعد بن زرارة كلما سمعت النداء بالجمعة لو هو قال اي بني كان اول من صلى بنا صلوة الجمعة قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة في ثقب الخصاصات في حزم من حرة بنى بياضة قلت كم كنتم يومئذ قال اربعين رجلا حدثنا علي بن المنذر ثنا ابن فضيل ثنا ابو مالك الاشجعي عن ربي بن حراش عن حذيفة بن حارث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصل الله عن الجمعة من كان قبلنا كان لله يوم السبت والاحد للنصارى فهم لنا تبع الى يوم القيامة نحن الاخرون من اهل الدنيا والا لولون المقفنة لهم قبل الخلاق يا اب في فضل الجمعة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن يزيد بن لاضر بن ابي لبابة بن عبد المنذر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يوم الجمعة سيد الايام واعظمها عند الله وهو اعظم عند الله من يوم الاضحية ويوم الفطرية خمس خلال خلق الله في ادم واهبط الله في ادم الى الارض وفيه توفي الله ادم وفيه ساعة لا يسأل الله فيها العبد شيئا الا اعطاه ما لم يسئل حراما وفيه تقوم الساعة ما من ملك مقرب ولا سماء ولا ارض ولا ياب ولا جبال ولا بحار ولا هن يشفقن من يوم الجمعة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسين بن علي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابى الاشعث الصنعاني عن شداد بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة في خلق ادم وفيه النخعة وفيه الصعقة فاكثروا على من الصلوة فيه فان صلواتكم معروضة على فقال رجل يا رسول الله كيف تعرض صلواتنا عليك وقد ادمت يعني بليت فقال ان الله قد حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء وحل ثنائهم من سلمية العدني ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجمعة الى الجمعة كفارة ما بينهما ما لم تنقض الكبائر يا اب ما جاء في الغسل يوم الجمعة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن المبارك عن الاوزاعي ثنا حسان بن عطية حدثني اوس بن اوس الثقفي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وبتكر ومشى ولم يركب ودنا من الامم فاستمع ولم يبلغ كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها وقيامها حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا عمر بن عبيد عن ابي اسحق عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر من اتى الجمعة فليغتسل حدثنا سهل بن ابي سهل ثنا سيف بن عيينة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم يا اب ما جاء في الرخصة في ذلك حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثوابي الجمعة فداونا وانصت واستمع غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام ومن مسح الكعبه فقد لغا حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا يزيد بن هارون ان ابا اسمعيل بن مسلم الكوفي عن يزيد الرقاشي عن النسبي عن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت يجزيه عن الفريضة ومن اغتسل فالفصل فضل يا اب ما جاء في التهجير الى الجمعة حدثنا هشام بن عمار وسمي بن ابي سهل قال ثنا سيف بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الناس على قدر منزلتهم

تلخيص

والذنون يوم القيمة الزا عبد فيها

في يوم السلام

تجزئة

سنة قوله والله ان ذا العجز الذي اسئله كلنا سئلا ان الجماعة يستغفر لابي ام امة ويجعل علي ولا اساله عن ذلك لو هو فخرجت به كما كنت اخرج به الى الجمعة فلما سمع الاذان استغفر كما كان يفعل فقالت له يا ابتاه اديتك صلواتك على اسعد بن زرارة كلما سمعت النداء بالجمعة لو هو قال اي بني كان اول من صلى بنا صلوة الجمعة قبل مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة في ثقب الخصاصات في حزم من حرة بنى بياضة قلت كم كنتم يومئذ قال اربعين رجلا حدثنا علي بن المنذر ثنا ابن فضيل ثنا ابو مالك الاشجعي عن ربي بن حراش عن حذيفة بن حارث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصل الله عن الجمعة من كان قبلنا كان لله يوم السبت والاحد للنصارى فهم لنا تبع الى يوم القيامة نحن الاخرون من اهل الدنيا والا لولون المقفنة لهم قبل الخلاق يا اب في فضل الجمعة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن بن يزيد بن لاضر بن ابي لبابة بن عبد المنذر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يوم الجمعة سيد الايام واعظمها عند الله وهو اعظم عند الله من يوم الاضحية ويوم الفطرية خمس خلال خلق الله في ادم واهبط الله في ادم الى الارض وفيه توفي الله ادم وفيه ساعة لا يسأل الله فيها العبد شيئا الا اعطاه ما لم يسئل حراما وفيه تقوم الساعة ما من ملك مقرب ولا سماء ولا ارض ولا ياب ولا جبال ولا بحار ولا هن يشفقن من يوم الجمعة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسين بن علي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابى الاشعث الصنعاني عن شداد بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة في خلق ادم وفيه النخعة وفيه الصعقة فاكثروا على من الصلوة فيه فان صلواتكم معروضة على فقال رجل يا رسول الله كيف تعرض صلواتنا عليك وقد ادمت يعني بليت فقال ان الله قد حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء وحل ثنائهم من سلمية العدني ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجمعة الى الجمعة كفارة ما بينهما ما لم تنقض الكبائر يا اب ما جاء في الغسل يوم الجمعة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن المبارك عن الاوزاعي ثنا حسان بن عطية حدثني اوس بن اوس الثقفي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وبتكر ومشى ولم يركب ودنا من الامم فاستمع ولم يبلغ كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها وقيامها حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا عمر بن عبيد عن ابي اسحق عن نافع عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر من اتى الجمعة فليغتسل حدثنا سهل بن ابي سهل ثنا سيف بن عيينة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم يا اب ما جاء في الرخصة في ذلك حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثوابي الجمعة فداونا وانصت واستمع غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام ومن مسح الكعبه فقد لغا حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا يزيد بن هارون ان ابا اسمعيل بن مسلم الكوفي عن يزيد الرقاشي عن النسبي عن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت يجزيه عن الفريضة ومن اغتسل فالفصل فضل يا اب ما جاء في التهجير الى الجمعة حدثنا هشام بن عمار وسمي بن ابي سهل قال ثنا سيف بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الناس على قدر منزلتهم

بمس الجحيم تسمية الارض للجمعة و...

الاول فالاول فاذا خرج الامام طرقت الصفوف واستمعوا الخطبة فامهجر الى الصلوة كما لمهجت بدنة ثم الذي يليه كما هجت بقرة ثم الذي يليه كما هجت كبش حتى ذكر الابل والحمير و
 البيضة زاد سهل في حديثه فمن جاء بعد ذلك فانما يجيئ بحق الى الصلوة **حل ثنا** ابو كريب ثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن بن سمرق بن جندب
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب مثل الجمعة ثم التكبيرة كنا حرا للبدنة كنا حرا للبقرة كنا حرا للشاة حتى ذكر الابل والحمير **حل ثنا** كثير بن عبد الحميد ثنا عبد المجيد بن
 عبد العزيز عن معمر بن الاعمش عن ابراهيم بن علقمة قال خرجت مع عبد الله الى الجمعة فوجد ثلاثة وقد سبقوه فقال رابع اربعة وما رابع اربعة ببعيد
 اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس يجلسون من الله يوم القيمة على قدر احوالهم الى الجمعة الاولى والثانية والثالثة ثم قال رابع اربعة وما
 رابع اربعة ببعيد **باب** ما جاء في الزينة يوم الجمعة **حل ثنا** حذيفة بن اليمان عن ابي عبد الله بن ابي حبيب عن موسى بن سعيد عن محمد بن يحيى عن ابي عبد الله
 ابن سلام انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر في يوم الجمعة ما على احدكم لو اشترى ثوبين ليوم الجمعة سقوني ثوبين **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا شيبه لنا عن عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن يحيى بن حبان عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابيه قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك **حل ثنا**
 محمد بن يحيى ثنا عمر بن ابي سلمة عن زهير بن هشام عن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب للناس يوم الجمعة فرأى عليهم ثيابا لها ر
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على احدكم ان يخذ ثوبا من ثياب الجمعة سوى ثوبي مهنته **حل ثنا** سهل بن ابي سهل وحوثرة بن محمد قال ثنا يحيى بن سعيد
 القطان عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابيه عن عبد الله بن وديعة عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة فاحسن غسله وظهر فاحسن
 طهوره ولبس من احسن ثيابه ومس ما كتب الله له من طيبا هله ثوابي الجمعة ولم يبلغ ولم يفارق بين اثنين عقربة بابيت وبين الجمعة الاخرى **حل ثنا** عمار بن خالد لو سطر
 ثوبا على بن غراب عن صالح بن ابي الاخصر عن الزهري عن عبد بن السباق عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين فمن جاء
 الى الجمعة فليغتسل وان كان طيبا فليس منه وعليكم بالسواك **باب** ما جاء في وقت الجمعة **حل ثنا** محمد بن الصباح ثنا عبد العزيز بن ابي حازم حدثني ابي عن سهل بن
 سعد قال ما كنا نقيل ولا نعدي الا بعد الجمعة **حل ثنا** محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا يعقوب بن الحرث قال سمعت اياس بن سارة بن الاكوع عن ابيه قال كنا نجلس
 مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم نرجع فلا نرى للحيطان فينا نستظل به **حل ثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم
 حدثني ابي عن ابيه عن جده انه كان يؤذن يوم الجمعة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الفتي مثل الشرا **حل ثنا** احمد بن عبد الله ثنا المعمر بن
 سليمان ثنا حميد عن انس قال كنا نسمع ثم نرجع فنقيل **باب** ما جاء في الخطبة يوم الجمعة **حل ثنا** محمد بن عجلان ثنا عبد الرزاق ان ابا معمر عن عبد
 الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن ابي عبد الله بن ابي حازم عن ابي عبد الله بن ابي حازم عن ابي عبد الله بن ابي حازم عن ابي عبد الله بن ابي حازم عن ابي عبد الله بن ابي حازم
 يجلس بينهما جلسة زابشر وهو قائم **حل ثنا** هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن مساور الوراق عن جعفر بن عمرو بن حريث عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه
 وسلم يخطب على المنبر وعليه عمامة سوداء **حل ثنا** محمد بن بشر وحميد بن الوليد قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرق يقول
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قائما غير انه كان يقعد قعدة ثم يقوم **حل ثنا** علي بن محمد ثنا وكيع عن محمد بن ابي عبد الله بن ابي حازم عن ابي عبد الله بن ابي حازم
 قال ثنا سفيان بن عمار عن جابر بن سمرق قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيقرأ آيات ويذكر الله وكانت خطبة قصدا وصلوته
 قصدا **حل ثنا** هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد حدثني ابي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خطب في الحرب خطب على
 قوس واذا خطب في الجمعة خطب على عصف **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن ابي عمير عن ابراهيم بن علقمة عن عبد الله انه سئل ان النبي صلى الله

حق الصلوة
 في
 عند
 زبير
 الجمعة
 عن النبي

له قوله الاول والاو قال النووي في المسئلة خلاف مشهور وقد ذهب مالك وبعض الشافعية كما هو المحرمين ان المراد بالساعات لحظات لطيفة بعد الزوال لان رواج المذكور في رواية البخاري
 وكان التبعير الذي ذهب بعد الزوال لغة ومذهب الجمهور استحباب التكبير اليها من اول النهار فقال لا زهري في لغة العرب الرواح الذهاب سواء كان اول النهار او اخره وفي الليل وقد اهر
 الصواب الذي يقتضيه الحديث لانه لا فضيلة لمن اتى بعد الزوال لان التعلق بعد الزوال انما هو في لغة العرب الرواح الذهاب سواء كان اول النهار او اخره وفي الليل وقد اهر
 بالنفل والذكر ونحوه وهذا يحصل بالذهاب بعد الزوال كذا في الكرواني والعيني **قوله** الذهاب والبيضة وهما ليسا من الهك وانما هو من الابل والبقرة في الغنم خلاف فهو من
 بابا كلت طعما ما وشرا باء متقلدا سيفا ورجحا **قوله** فجمع **قوله** فانما يجيئ بحق الى الصلوة اي بحق واجب الذي وجب عليه لانليل الشرا والفرق بينهما ظاهرا لان من جاء لطلب الثواب
 يحصل له الثواب ومن جاء لاداء الحق واستقامة سنة فانما يجيئ بحق **قوله** وما رابع اربعة ببعيد لغاها من هذا الكلام التوجه الاستفهام اي في مقدار رابع اربعة ببعيد
 الثواب يبعده من الثواب اي مقدار يعينه كثير لكانه هذه نفسه بالتأخير وقال العزالي اول بدعة حدثت في الاسلام تأخير الرواح الى الجمعة وفقنا الله تعالى بحسن عبادته ويجتهد ان يكون ما نافية
 فمعناه ليس رابع اربعة ببعيد ان يبعد عن الخير والجنة والله اعلم **قوله** مرهنة بغير الميم وكسرها وسكون الهاء اي بذلة وخدمة بغير التوبين الذين معه في سائر الايام
 نهاية والمرقا **قوله** ما كنا نقيل بغير النون من القيلولة وهي الاستراحة في نصف النهار ولا نعدي بالذلال المهمل هو الطعما الذي يوكى قبل نصف النهار قوله الاعدل الجمعة
 قال الطيب هذا كناية عن التكبير اي لا يتعدون ولا يستريحون ولا يشغلون بهم ولا يهتمون بأمر سواه انتهى ولعلهم انهم يفعلون ما ذكره بعد الجمعة عوضا عما فاتهم وليس معناه انه يقم
 تعديهم ومقيلهم بعد الجمعة حقيقة تكون الخطبة والصلوة قبل الزوال فيكون حجة لاحمد لان عنده صلوة الجمعة قبل الزوال جائرة قال ابن الهمام اما رواه الدارقطني وغيره من حديث
 عبد الله بن سيدان قال شهدت الجمعة مع ابي بكر الصديق رضي الله عنه فكانت خطبة قبل الزوال وذكر عن عثمان بن عفان ثنا عطاء بن يونس عن ابي عبد الله بن ابي حازم عن ابي عبد الله بن ابي حازم
 الغل سمى به رجوعه من جانب الى جانب كذا في العيني وليس فيه نفي للفم مطلقا بل للغة الكثر الذي يستعمل ويستراح به فلا يكون حجة لاحمد **قوله** وهو قائم قال العيني قال شيخنا في
 شرح الترمذي فيه اشتراط القيام في الخطبتين الا عند العجز واليه ههنا الشافعية في رواية التي قلت لا يدل الحديث على اشتراط قيامه في الباب انه يدل على السنة والجمهورية عن كل حدثا
 ورد فيه القيام عن قوله وتروك قائما بان ذلك اخبار عن حاله التي كان عليها عند نفضها عنهم وبان النبي صلى الله عليه وسلم كان يواظب على الشئ الفاضل مع جواز غيره ونحن نقول به
 ومن اقوى الحجج لنا ما رواه البخاري جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله وحدث سهل مري غلامك البخاري على عواد اجلس عليهن اذ اكلمت انتهى قال ابن الهمام هل دخل كعب بن
 عجرة المسعودي يوم الجمعة وابن الهكلم يخطب قائما فقال نظر والى هذا الحديث يخطب قائما والله تعالى يقول واذا راوا تجارة اولهوا انفسوا اليها وتركوا قائما رواه مسلم ولم يحكم
 هو ولا غيره بفساد تلك الصلوة فعملوا به ليس بشرط عندهم **قوله** فتم القدير **قوله** اذا خطب في الحرب وهذه الخطبة ليست خطبة الجمعة بل خطبة الوعد والخصم لان الحرب
 قدامهم وفي الحرف وليس على المسافر صلوة الجمعة وسبب الاكفاء على القوس التناول بالغمز لان القوس والسيف التنا الحرب وفي الذكر حاشيت لا سنانا الشيم عبد السندی يخطب
 الامام بسيف في بلدة فتمت به اي بالسيف كتمكة والحكمة في مشروعيته ثوران يريهم انهم اذا رجعوا عن الاسلام فتمارهم فانه ما زال في ايدينا والا لا ياخذ الخطيب لسيف بل انشأ
 توكا بعضا كالمدينة فانها فتمت طوعا بلا سيف وفي الحادي القدامي واذا فرغ المؤذن قائم الامام الخطيب والسيف بيما وهو متكأ عليه قال في التهمي يمكن الجمع بان يتقلد مع الاكفاء وفي الحرف
 يكره الاكفاء على قوس او عصا لكن في القوس تاني ان اخذ العصا سنة كالفيا وكما في الجلالى وقد خرج ابن ابي شيبة في مصنفه عن يزيد بن البراء عن ابيه ان النبي صلى الله عليه
 وسلم خطبهم يوم عيد وفي يده قوس او عصا وعن يحيى قال رايت عمر بن عبد العزيز يخطب ويده قضيب انتهى **قوله** الحياح الحياح لمولانا المعظم الشيم عبد الغني الجليل الذي
 معه طرقت الصفوف والصفحة في الملائكة صحف درجات السابقين ويسمعون الخطبة **قوله** في سنة شيبه لنا هذا الشيم محمد بن عمر الواقدي سنة ثياب التمار وروي التمار جهم فرأى جوده السباع **قوله**
 لله لم يفارق بين اثنين اي بين اثنين لا فرجة بينهما ليعمل لها الا الذي **قوله** فليغتسل فيه اشارة الى ان الغسل للصلوة لا لليوم وهو الصحيح **قوله** اللهم اغفر لولف وكاتبه **قوله**
 فيه سه قوله يجلس بينهما الخ القعدة بينهما سنة عند الحنفية وعند الشافعية واجب **قوله** عبد الرحمن بن سعد ضعيف **قوله** ت

من ترك الجمعة ثلاث مرات تمها ونابها طبع على قلبه حل ثنا محمد بن المشي ثنا ابو عامر ثنا زهير عن اسيد بن اسيد ح وحدثنا احمد بن عيسى المصنف ثنا
عبد الله بن وهب عن ابن ابي ذئب عن اسيد بن عبد الله بن ابي قتادة عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة ثلاثا من
غير ضرورة طبع الله على قلبه حل ثنا محمد بن بشر ثنا معاذ بن سليمان ثنا ابن عجلان عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاهل
عسى احدكم ان يتخذ الصبة من الغنم على راس ميل وميلين فيتعذر عليه الكلاء فيرتفع ثم تجيئ الجمعة فلا يجيئ ولا يشهد ها وتجي الجمعة فلا يشهد ها
وتجي الجمعة فلا يشهد ها حتى يطبع على قلبه حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا نوح بن قيس عن اخيه عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من ترك الجمعة متملا فليتصدق بدينار فان لم يجد فينصف دينارا باب ما جاء في الصلوة قبل الجمعة حل ثنا محمد بن يحيى
ثنا يزيد بن عبد ربه ثنا بقيقه عن بشر بن عبيد عن حجاج بن ارطاة عن عطية العوفي عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يركع قبل الجمعة
اربعالا يفصل في شئ منهن باب ما جاء في الصلوة بعد الجمعة حل ثنا محمد بن روح انبا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر انه كان اذا صلى الجمعة
انصرف فصلى سجدة في بيت ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك حل ثنا محمد بن الصباح اناسفيا عن عمر بن عبد الله بن شهاب عن سالم
عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو اسحاق سليمان بن جنادة قال ثنا عبد الله بن ادريس عن هبيل
ابن ابي سالم عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الجمعة فصلوها اربعا باب ما جاء في الحلق يوم الجمعة قبل الصلوة
والاحباء والامام يحضرون حل ثنا ابو كريب ثنا حماد بن اسمعيل ح وحدثنا محمد بن روح انبا ابن لهيعة جميعا عن ابن عجلان عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخلع في المسجد يوم الجمعة قبل الصلوة حل ثنا محمد بن المنصور الحنفية عن عبد الله بن واقد عن محمد بن عجلان عن عمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتجب يوم الجمعة يعني والامام يحضرون ما جاء في الاذان يوم الجمعة حل ثنا
يوسف بن موسى لقطان ثنا جرير ح وحدثنا عبد الله بن سعيد ثنا ابو خالد الاحمر جميعا عن محمد بن اسحق عن الزهري عن السائب بن يزيد قال ما كان لرسول
الله صلى الله عليه وسلم الا مؤذن واحد اذا اخرج اذن واذا نزل اقامه وابو بكر وعمر كك فلما كان عثمان زاد النداء الثالث على دار في السوق يقال
لها الزور فاذا اخرج اذن واذا نزل اقامه باب ما جاء في استقبال الامام وهو يحضرون حل ثنا محمد بن يحيى ثنا الهيثم بن جميل ثنا ابن المبارك عن ابان بن تغلب
عدي بن ثابت عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقام على المنبر استقبله اصحابه بوجوههم باب ما جاء في استئذان النبي يوم الجمعة حل ثنا محمد بن الصباح
انبا سفين بن عيينة عن ايوب بن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجمعة ساعة لا يوافقها رجل مسلم قائم يصلي يسأل الله فيها
خيرا الا اعطاه وقلها بيده حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن عوف ثنا كثير بن عبد الله بن عمر بن عوف المزني عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول في يوم الجمعة ساعة من الزمان لا يسأل الله فيها العبد شيئا الا اعطاه قوله قيل اي ساعة قال حين تقام الصلوة الى ان يفرغ منها حل ثنا عبد الرحمن
ابن ابراهيم الدمشقي ثنا ابن ابي فديك عن الضحاك بن عثمان عن ابى نصر عن ابى سلمة عن عبد الله بن سلام قال قلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالسنا في
كتاب الله في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مؤمن يصلي يسأل الله فيها شيئا الا قضاه حاجته قال عبد الله فاشارة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعض ساعة
قلت صدقت او بعض ساعة قلت اي ساعة هي قال هي اخر ساعة انما قلت انها ليست ساعة صلوة قال بلى ان العبد المؤمن اذا صلى ثم حبس لا يجلس الا الصلوة

من قبل

فصلوا اربعا

كن ذلك

اخروا ساعة من آخر

له قوله من ترك الجمعة اي كتبه بالظن عن الجمعة تمها ونابها الظاهر ان المراد بالظن التماسك وعدم الجدي ادائه لا الهانئة والاستغناء فانه كفر والمراد بيان كونه معصية عظيمة تقضي الى
الطبع والرين وجاء عن ابن عباس بن من ترك الجمعة متوالي فقد سبنا الاسلام وراء ظهره ١٢ المعناه قوله طبع على قلبه اي ختم قال القاضي اختلافه في هذا الخلفا كثيرا فاقبل هو اعلم للفظ
واسباب الخبر وقيل هو خلق الكفر في صدرهم وهو قول اكثر متكلمي اهل السنة قال غيرهم هو الشهاداة عليهم وقيل هو علامة جعلها الله تعالى قلوبهم لتعرف بها الملائكة من يمدح ومن
يذم المنقولة ١٣ قوله ان يتخذ الصبة بصاد مرملة وموحدة قال في النهاية اي جماعة منها تشبهها بجماعتنا وقد اختلف في عدد ما بين العشرين الى الاربعين من الضمان والمعز
وقيل من المعز خاصة وقيل نحو الحسين وقيل ما بين الستين الى السبعين والصبة من الابل نحو خمس اوست ١٤ زمبية ١٥ قوله ان يتخذ الصبة بالنعيم اي جماعة منها وهي ما بين العشرين
الى الاربعين من الضمان والمعز كذا في الجمع قوله فيتعذر عليه الكلاء وهو الحشيش اليابس بقرب البلاء فيرتفع اي يعجز لطلب الكلاء الى ما فرغ القطر والمطر فيقتل عليه الذهاب الى الجمعة
حتى يكثر تركها فيطبع الله على قلبه بالقسوة والغفلة فيكون من احلال عراب قال الله تعالى الا عراب اشركتم وفيه وعيد شديد لمن يعصم نفسه لحظ الدنيا ويترك الاخرة هذا
اذا كان لانها كفي في الدنيا واما اذا عزول عن الناس لطلب السلامة للدين فليس هو بمنزلة من يترك النبي صلى الله عليه وسلم ويشك ان يكون غير ما مال المسلم عنهم يتم بها شعف الجبال
وموافق القطر فيريد بينه واما تحقيق المقام فحللها بالصحة من كتاب الاخيلاء للغزالي فنحن الله تعالى بانفسه المقدسة ١٢ الحجاج الحاجة ١٣ قوله فليصدق الخ قال ابن حجر وهذا التصدق
بينا في ذكر الدين ونصف ساعة ونصفه في رواية ابى داود ١٤ مر قاة ١٥ قوله فطعت سجدة في بيته وبه يقول الشافعي واحمد وعند ابى حنيفة يصلي بعد الجمعة اربعا للحدوث
لا في اذا صلى بعد الجمعة فصلا اربعا وبارواة الترمذي من كان منكم معصيا بعد الجمعة فليصل ربيعا وقال هذا حديث حسن صحيح وبه قال الثوري وابن المبارك وعبد بن يوسف
ومحمد يعطي ست ركعات لما في الترمذي وروى عن علي بن ابي طالب انه امان يصلي بعد الجمعة ركعتين ثم اربعا ويأدو الترمذي عن عطاء قال رايته ابن عمر يصلي بعد الجمعة ركعتين ثم يصلي
بعد ذلك اربعا قال الشيخ في المعاني واما الصلوة قبل الجمعة فتأبته وقد انكره بعض الحديثين وبالعوا في الابتكار وقال صاحب سفر السعادة الذين قالوا بسنية الجمعة قبلها انما
قالوا بها قياسا على الظهور وثابت السنن بالقياس غير جازم اعلم ان في جامع الاحول عن ثعلبة بن ابي مالك القرظي انه قال كانوا في زمن عمر بن الخطاب يصلون يوم الجمعة
قبل الخطبة واذا اخرج جلس على المنبر فاذا ان المؤذن الحديث في صحيح مسلم عن ابى هريرة من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له ثوانصت واورد في السنة قبل الجمعة واورد السيوط
في جمع الجوامع من كان معصيا يوم الجمعة فليصل قبلها اربعا وبعد ها اربعا وفي اداب ايضا من حديث ابى داود عن نافع قال كان ابن عمر يطيل في الصلوة قبل الجمعة وبعد ها و
ويقول يمكن ان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعا في يوم الجمعة وروي عن عبد الله بن مسعود انه كان يصلي قبل الجمعة اربعا وفي الباب السابق من هذا الكتاب عن ابن
عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يركع قبل الجمعة اربعا لا يفصل في شئ منهن ١٢ فخرته قوله ان في الجمعة ساعة اعلم ان الاقوال في تعيين هذه الساعة كثيرة تبلغ كما ذكرنا
الى ثلثة وثلثين قولنا اربعا قولنا احدهما ما بين ان يجلس الامام الى ان يقضى الصلوة وثانيهما اخر ساعة من اليوم وقال في فتح الباري وما عداهما موافق لاحدهما او ضعيفا لاسناد
او موقوف اسند قائله باجتهاده من غير سماع وتوقيع ثم الاكثر من على ان ارجح القول الاخير قال الامام احمد اكثر الاحاديث في هذا الجانب وقال ابن عبد البر ان ثبت شئ في هذا الباب
حديث عبد الله بن سائر ورجح اكثر الاثمة ونزل لشافعي عليه وحديث ابى موسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في شأن ساعة الجمعة هي ما بين ان يجلس الامام الى ان
يقضى الصلوة وان كان مذكورا في صحيح مسلم لكن في اسناده مقال او هذه من جملة الساعات التي وقعت في بعض احاديث مسلم ورجح جماعة من العلماء القول الاول وقال البيهقي قال
مسلم حديث ابى موسى وهو واجد شئ في هذا الباب وقال القرظي هذا الحديث نص في موضع الخلاف فليفتت الى غيره وقال النووي هو الصحيح بل لتواب الذي لا يجوز غيره قال العبد
الضعيف وقد هم عن سيدتنا فاطمة الزهراء انها كانت تسيطر خادمة تزقب اخر ساعة من اليوم فيذكر الله ويدعوه وقيل ان هذه الساعة كانت في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم ثم رقت
نقله ابن عبد البر عن قوم وزيفه والصحيح انها باقية ١٣ معات ١٤ قوله فاشارة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او بعض ساعة كانه اشار بذلك الى تقليدها اي ان تلك اقل من
ان يطلق عليها اسم الساعة بل قريب يقال هي بعض الساعة وفيه اشارة الى تقليدها جدا ١٢ الحجاج الحاجة لمولانا المعظم المشير عبد العزى المجددي الدهلوي رحمه الله تعالى

١٥

٢

باب فيمن فاتته الركعتان بعد الظهر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الله بن الحارث قال رسل معاوية الى ام سلمة فانطلقت مع الرسول فسألته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو يتوضأ في بيتي للظهر كان قد بعث ساعيا وكثر عند المهاجرين وقدمهم سائهم اذ ضرب لي باب فخرج اليه ففعل الظهر ثم جلس يقسم ما جاء به قالت فلم يزل كذلك حتى العصر ثم دخل منزلي فصلى ركعتين ثم قال شغلني امر الساعين اصليهما بعد الظهر فصليت ما بعد العصر باب ما جاء في صحيح قبل الظهر اربعاً وبعد ما اربعاً حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا عبد الله بن محمد الشعمي عن ابيه عن عنبسة بن ابي سفيان عن امر حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى قبل الظهر اربعاً وبعد ما اربعاً حرمه الله على النار باب ما جاء فيمن استحب من التطوع بالنهار حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان وابي واسم ائيل عن ابي اسحق عن عامر بن ضمير السلولي قال سألنا علياً عن تطوع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهار فقال لكم لا تطيقونه فقلنا اخبرنا به ناخذ منه ما استطعنا قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان في الشهر من ههنا يعني من قبل المشرق بمقدارها من صلوة العصر من ههنا يعني من قبل المغرب قام فصلى ركعتين ثم مهل حتى اذا كانت الشمس من ههنا يعني من قبل المشرق بمقدارها من صلوة الظهر من ههنا قام فصلى اربعاً واربعا قبل الظهر يفصل بين كل ركعتين بالسلام المندكة المقربين والنبين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين قال علي فقلت سنت عشر ركعة تطوع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهار وقل من يداوم عليها قال وكيع زاد فيه ابي فقال حبيب بن ابي ثابت يا ابا اسحق ما احب لي بعد بيتك هذا املا مسجداً هكذا باب ما جاء في الركعتين قبل المغرب حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة ووكيع عن كهيس ثنا عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلوة قالها ثلاثاً قال في الثالثة لمن شاء حل ثنا محمد بن بشارة ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت علي بن زيد بن جدعان قال سمعت انس بن مالك يقول ان كان المؤذن يؤذن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ في الركعتين قبل المغرب في الركعتين بعد المغرب حل ثنا يعقوب بن ابراهيم الدرقني ثنا هشيم بن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب ثم يرجع الى بيته فيصلي ركعتين حل ثنا عبد الوهاب بن الضحاك ثنا اسمعيل بن عياش عن محمد بن اسحق عن عامر بن عمر بن قتادة عن عمو بن لبيد عن رافع بن خديج قال تأسوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني عبد المطلب فصلى بنا المغرب في مسجدنا ثم قال ركعوا هاتين الركعتين في بيوتكم باب ما يقرأ في الركعتين بعد المغرب حل ثنا احمد بن الازهر ثنا عبد الرحمن بن واقد ح وحديثنا محمد بن المؤمل بن الصباح ثنا ابدل بن الهيثم قال لا تقرأ الا ثلثاً عبد الملك بن الوليد ثنا عامر بن بهدلة عن زكريا ابي واثل عن عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين بعد صلوة المغرب قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد باب ما جاء في الست ركعات بعد المغرب حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو الحسين العجلي اخبرني عمر بن ابي خنيم اليماني ان ابا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم بهن بسوء عدل له بعبادة شتى عشر سنة باب ما جاء في الوتر حل ثنا محمد بن ربح المصمري ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد الله بن راشد الزوفي عن عبد الله بن ابي عمر مرة الزوفي عن خارجة بن خازم العدي قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله قد امدكم بصلوة لم يخلوكم من حمم النعم الوتر جعله الله لكم فيما بين صلوة العشاء الى ان يطلع الفجر حل ثنا علي بن محمد وحمد بن الصباح قال ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحق عن عامر بن ضمير السلولي قال قال علي بن ابي طالب ان الوتر ليس بحجتهم ولا كصلواتكم

باب ما جاء في التطوع بالنهار

سنة عشر

قاضي

عن عبد الله بن ابي اسحق عن عامر بن ضمير السلولي

له قول في فصليتها الخ هذا يدل على ان قضاء السنة سنة وبه اخذ الشافعي والظاهران هذا من خصوصياته صلى الله عليه وسلم لعمومها انتهى للغير ولا نه ورد في حديث انه كان يصليها دائماً وقد ذكر الطحاوي بسنة حديثه اه سلمة وناذ فقلت يا رسول الله فنقضها اذا فاتنا قال لا تنقضه فيعني الحديث كما قاله ابن حجر وقد علمت ان من خصص النبي ابي اذا عملت عملاً او اتمت عليه فمن ثم فعلتها ونهيت غيره عنهما لكن خالف كلامه حيث قال ومن هذا اخذ الشافعي ان ذات السبب لا تكرر في تلك الاوقات ولا يخفى انه اذا كان من خصوصياته فلا يصح للاستدلال والله اعلم بحقيقة الحال قال للشافعي اخذ في جواز الصلوة في اوقات الثلثة وبعد صلوة الصبح الى الطلوع وبعد صلوة العصر الى الغروب فذهب اذ الى جواز الصلوة فيهما مطلقاً وقد رو عن جمع من الصحابة فلعلهم لم يسمعوا منه صلى الله عليه وسلم وحمله على التنزيه دون التحريم وخالفه الجمهور الاكثر فقال الشافعي لا يجوز فيهما فعل صلوة لا سيما اما الذي له سبب مندورة وقضاء الفائتة فيا زكوا في كبريت استثنى ايضا مكة واستواء الجمعة وقال ابو حنيفة يحرم فعل كل صلوة في الاوقات الثلثة تنكح عصر يومه عند الاصفرار ويحرم المنذورة والنافلة بعد الصلوتين دون المكتوبة الفائتة وسجد الالوة وصلوة الجنائز مرقاة له قوله اذا كانت الشمس حاصلة الحديث اذا ارتفعت الشمس من جانب المشرق مقدار ارتفاعها وقت العصر من الضيق وهذه هي الضيقة المستحقة وهو وقت الاشراق وهذا الوقت هو اوسط وقت الاشراق واعلاماً واماد فنزل وقته فبعد طلوع الشمس ارتفاعها مقدار ردها وحين حين تشرق الشمس بازغة وينزل وقت الكراهة وكان صلى الله عليه وسلم يصلي هذه الصلوة غالباً ركعتين وقدمها بالاربع أيضاً وفي الحديث القدسي يا ابن ادم اركع لي اربع ركعات اول النهار فكفك اخرة واما الصلوة الثانية فهي للمبحرة الكبرى فكان يصليها احياناً ويتركها احياناً ووقتها في الحديث الاخر حين ترمض الفصال وهذه الساعة حين تبقى الساعة النجومية هو الزوال غالباً وهذا المقتراد في ركعات الغنم وقد جاء ثمانية واشتد عشره واما الصلوة الثالثة فهي ايا في الزوال او سنة الظهر الخ الحجاج له قوله بالتسليم الخ ليس المراد منه تسليم التحليل بل لدعاء بالتسليم على ملائكة المقربين والنبين كما هو في التشهد الخ الحجاج له قوله بين كل اذانين صلوة اي بين الاذان والاقامة قال ابن الجوزي فائدة هذا الحديث انه يمكن ان يتوجه المتهور ان الاذان للصلوة يتم ان يفعل سوى المصلوة التي اذن لها فثنتين ان التطوع بين الاذان والاقامة جائز كذلك اذ كرت في فتح الباري والصلوات المراد بيان ان مع كل فريضة نافلة وينبغي ان يصلي بينهما نافلة لشرف الوقت وكثرة الشراب واما الاشكال بالمغرب فجوابه القول بالنسخ في اذانها خصت من العموم كذا قال الشافعي في المعنى قال النووي انما ذهب ابو حنيفة الى كراهة النافلة قبل صلوة المغرب لحديث بريدة الاسلمي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر لم يصلوها وما رواه غيره من الصحابة فهو مشوخ عن ابن عمر قال ما رايت احداً يصليها على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على نسخها ما كان قبل رويته وتمامه في فتح القدير الخ الحجاج له قوله فيرى انها الاقامة الخ اي يظن ان الناس قد قاموا الصلوة المغرب وليس الامر كذلك لانهم كانوا يقولون عند سماع الاذان لاداءها تين الركعتين الخ الحجاج له قوله ست ركعات المفهوم ان الركعتين الاربعتين داخلتان في الست قاله الطيب فيصليهما فيصليهما في صلاة بسلامة وفي الباقي الخ الحجاج له قوله لم يتكلم فيما بينهن اي في اثناء ادائهن وقال ابن حجر اذا سلم من كل ركعتين قوله بسواي بسلامة سيئ او باي وجه سوء قوله عدل بن بصيغته المجهول وقيل بالمعروف كذا في المرقاة له قوله عدل بن ابي اسحق عن عامر بن ضمير السلولي قال قال علي بن ابي طالب ان الوتر ليس بحجتهم ولا كصلواتكم لما زاد عليها من الافعال الصالحة قلت الفعلان ان اختلفا نواحيهما فلا اشكال وان اتفقا فلعل لقليل يكتب مقارفة ما يخصه من الاوقات والاصوال ما يرجح على امثاله الخ الحجاج له قوله الزوفي بفتح الزاي وسكون الواو وبقاء نسبة الى الزوف هو بطن من مرادة وليس له وشيخ عبد الله بن ابي عمر مرة الزوفي ولا شيخي شيخنا خارجة بن حذافة عند المصنف وابي داود والترمذي الا هذه الحديث الواحد وليس لهم رواية في بقية الكتب الستة وقال البخاري ودرويت عن خارجة منقطع الخ الحجاج له قوله ليس بحجتهم الخ قال الطيب لم يقل احد ان وجوب الوتر كوجوب الصلوة الخ فحينئذ لا يخالف قول في حنيفة هذا الحديث لان قوله بوجوب الوتر لا يريد به انه كالصلوة الخمس قال لقاضي ابو الطيب ابو حامد ان العلماء كافة قالت انه سنة حتى ابو يوسف ومحمد وقال ابو حنيفة وحده واجهك اذ كرا العينة ثم رد كلامهم واثبت قول عدة من العلماء بوجوب ولو سلم فلا يضر ابا حنيفة خلافاً اذا كانت استدل له بالارضايتها ما في السنن الا الترمذي قال صلى الله عليه وسلم الوتر حق واجب على كل مسلم الحديث قال ابن الهمام ورواه ابن حبان والحاكم قال صلى الله عليه وسلم الوتر حق واجب على كل مسلم الحديث قال ابن الهمام ورواه ابن حبان والحاكم قال صلى الله عليه وسلم الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا كرره وعن الحديث صحيح ولهذا اخرجنا الحجاج كذا في المستدرک وصح في ما رواه المحدث في فتح القدير والعمدة للعيني الخ قوله ما بين كل اذانين الخ اي بين الاذان والاقامة

عن عبد الله بن ابي اسحق عن عامر بن ضمير السلولي

عن عبد الله بن ابي اسحق عن عامر بن ضمير السلولي

المكتوبة ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم او تروا فان الله وترجمبا لوترحل ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا ابو حفص لا با عز الاعم
 عن عمرو بن مرة عن ابي عبيدة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله وترجمبا لوترفا وتروا يا اهل القرآن فقال اعرابي ما يقول رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال ليس لك ولا لاصحابك يا ب ما جاء فيما يقرأ في الوتر حل ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا ابو حفص لا با عز الاعمش عن طلحة وزبير عن
 ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزي عن ابيه عن ابي بن كعب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بسم الله ربك الاعلى وقل يا ايها الكفرون وقل هو الله
 احد حل ثنا نضر بن علي الجعفي ثنا ابو احمد ثنا يونس بن ابي اسحق عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر بسم الله
 ربك الاعلى وقل يا ايها الكفرون وقل هو الله احد حل ثنا احمد بن منصور ابو بكر قال ثنا شيبه قال قال يونس بن اسحق عن ابيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
 عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حل ثنا محمد بن الصباح وابو يوسف الرقي محمد بن احمد الصيدلاني قال ثنا محمد بن سلمة عن حبيب بن عبد العزيز بن جريح قال سألنا
 عائشة باي شئ كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يقرأ في الركعة الاولى بسم الله ربك الاعلى وفي الثانية قل يا ايها الكفرون وفي الثالثة قل هو
 الله احد والمعوذتين يا ب ما جاء في الوتر ركعة حل ثنا احمد بن عبد الله بن زيد عن انس بن سيرين عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يبعث من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة حل ثنا محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم بن ابي مجلز عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم صلوة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة قلت ارايت ان غلبتني عيني ارايت ان نمت قال يجعل ارايت عند ذلك الخيم فرفعت راسي فاذا السماء كالمراعى
 فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة قبل الصبح حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازداعي ثنا
 المطلب بن عبد الله قال قال ابن عمر رجل فقال كيف اوتر قال وتروا واحدة قال في اخشى ان يقول الناس البتراء فقال سنة الله ورسوله يريد هذه سنة ورسوله
 صلى الله عليه وسلم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا شيبه عن ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستر كل
 ثنتين ويوتر بواحدة يا ب ما جاء في القنوت في الوتر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا اشريك عن ابي اسحق عن يزيد بن ابي ريم عن ابي حنيفة عن الحسن بن علي قال علمني
 جدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن في قنوت الوتر اللهم علفني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت واهدني فيمن هديت وفقني شر ما قضيت وبارك
 لي فيما اعطيت انك تقضه ولا يقضه عليك انه لا يذل من واليت سبحانك ربنا تباركت وتعاليت حل ثنا ابو عمر حفص بن عمر ثنا بهز بن اسد ثنا حماد بن سلمة ثنا
 هشام بن عمرو الفزاري عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المزومعي عن علي بن ابي طالب بن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في اخر الوتر اللهم اني اعوذ بك
 من مخطئك واعوذ بمعافاةك من عقوبتك واعوذ بك منك لا احصه ثناء عليك انك كما اثنت على نفسك يا ب من كان لا يرفع يديه في القنوت حل ثنا
 نضر بن علي الجعفي ثنا يزيد بن زريع ثنا سعيد بن قتادة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شئ من دعائه الا عند الاستسقاء

قال يونس بن ابي اسحق
 اخر الجوزي في مس
 وثره
 سعيد بن ابي عمرو

له قوله ليس لك انما اشار عبد الله الى ان الاعراب ليست بدخلة في هذه الحديث لان اكثرهم حفاة غلاظ لا يتعلمون القرآن فكان عند عبد الله سنة الوتر يصحها بالقرآن الذين يتلونه انا الليل
 وهم يسبحون وعند جمهور من امن بالقرآن فهو من اهلنا فدخل جميع المسلمين في الخطاب الله اعلم الخ الجاح **قوله** قال يونس بن ابي اسحق حدثني ابي قال شيبه ان يونس بن ابي اسحق
 حدثنا عن ابيه وهو ابو اسحق فلعل تأخير الفعل عن معمول للاختصاص فان تقدمهم فحقه التأخير بوجوب الاختصاص ما صله ان شيبه قال حدثنا يونس الخ الجاح **قوله** وفي الثالثة الخ
 قال القاري ان ابان والنسائي وابن ماجه روى الحديث عن ابي ولوي ذكروا المعوذتين فلا اعتماد على حديث عائشة لان عبد العزيز بن جريح ما ذكره في التقريب لئن وقال الجعفي لويهم عن عائشة
 واخطأ خفيف فصرح بسأعه عن عائشة الخ **قوله** ويوتر بركعة قال النووي وهو من هبتا ومنه من يوتر بركعة واحدة ولا يكون الركعة الواحدة صلوة وط
 والا حديث الصحيحة ترد عليه قلت معناه يوتر بركعة الى ركعة وركعتين قبلها فيصير وتره ثلاثا ولا في حنيفة ايضا حديث صحيح ترد عليهم منها ما رواه النسائي في سننه باسناده الى
 عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث لا يسلم الا في اخرهن ذكره العيص واورود روايات اخرها ايضا وقال روى ابن ابي شيبه نا حفص بن عمر عن الحسن البصري قال سمع
 المسلم على ان الوتر ثلاث لا يسلم الا في اخرهن وقال ابن الهيثم روى الجاحم وقال على شرطها عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث لا يسلم الا في اخرهن وكذا روى النسائي
 عنها الى ان قال مع ان اكثر العمامة عليه انتهى محتجرا الخ **قوله** اجعل ارايت الخ هذا روى ابن عمر على ابي هليل فانه لما حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعارضه ابو مجلز
 بقوله ارايت غضب عليه وكان العمامة من يكرهون اشدا لكرامة معارضة الحديث عن ابن عمر ترك الكلام مع ابنه بلال حين حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تمنعوا ماء
 الله مساجد الله فما رضه ولده بلال فقال والله لئن غضب من غضب عليه ابن عمر وسبته حتى قيل انه لم يتكلم معه في حياته وكذا لما حدث ابو هريرة بقوله صلى الله عليه وسلم
 الوضوء ما غيرت النار قاله ابن عباس انتموا من الحميم فقال ابو هريرة يا ابن اخي اذ سمعت الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تقرب له مثلا وكان ذلك عمل ابن حنبلين
 وغيرهم من العمامة فالخصال ابن عمر بها تبا با مجلز وقال اجعل لي قولك ارايت عند ذلك الخ الجاح **قوله** الجاحي بعد عن قولك كعب ما بين السماء والارض السماك
 كتاب بخان نيران وقيل هما رجلا الاسد والاسد برج من بروج السماء ثم اعان ابن عمر الحديث ثم يد الله والله اعلم الخ الجاح **قوله** البتراء بالتصغير من البتر وهو القلم
 والايتم مقطوع الذنب وسمى الركعة الواحدة البتراء لانها مقطوعة من شفة وكانوا يرونها مكروهة الخ الجاح **قوله** ويوتر بواحدة روى الترمذي من حديث علي بن ابي طالب كان
 النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث الحديث وقال في الباب عن عمران بن حصين وعائشة وابن عباس وابي ايوب وقد ذهب قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
 الى هذا ورواه ابو هريرة بن ابي ثعلبة وقال سئل او تتركه وقال والذئب سئل ان يوتر بثلاث ركعات وهو قول ابن المبارك واهل الكوفة وقال في الهداية
 روت عائشة روى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث ركعات بتسليمة واحدة وقال ابن الهيثم روى النسائي عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر
 بسلم لا يسلم في ركعة الوتر وقال لعمري لئن لم يكن يسلم في الركعتين من الوتر فقال عمر كان افقه منه وكان ينهض في الثانية بالتكبير وقال الخطابي في باسناده عن
 عبد الرحمن بن ابي زياد عن ابيه قال ادعيت عن الفقهاء السبعة ان الوتر ثلاث لا يسلم الا في اخرهن وروى عن ابي العاليا انه قال علمنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الوتر
 مثل صلوة المغرب الخ ملتقط من المعات **قوله** عن ابي حنيفة روى الجاحم وهو بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبراء ومد كنية ربيعة بن شيبان كذا في المغني الخ الجاح **قوله**
 في ذب الوتر القنوت يجمع لمعان في القاموس القنوت الطاعة والسكوت والدعاء والقيام في الصلاة والاعتناء عن الكلام واقفت دعاء عن عده واطال القيام في الصلاة واما ما روى
 ادم لغزو نواجع الله والمراد بهما الذكر والدعاء المحض على نذهب الاكثرين بخلاف ما نقل عن بعض المشائخ ويروى ذلك عن محمد انه لا يوقت دعاء في القنوت وفي غيره من مواضع
 الدعاء كالطواف وشوة لان تعيين الدعاء يذهب بركة القلب ويورث السامة والاكثر على التوقيت لانه ربما يجرى على اللسان مما يشبه كلام الناس اذ الويوقت فيفسد الصلوة
 ولا شك ان هذا الخلاف لا يكون فيما ثبت توقيته في الشرع وفيه يلزم التوقيت اما وجوبا فيما يجب او استحبابا فيما يستحب استثنى في المحيط والذخيرة من عدم التعيين اللهم استعيناك
 اللهم اهدنا وعندنا الموت من القنوت هو اللهم انا نستعينك لان العمامة اتفقوا عليه ولو اختلفوا به جازوا لا ولى ان يقرأ بعد اللهم اهدنا فيمن هديت وذكر الشيخ عن ابي الليث الأشعري
 اغفر لي ثلاث مرات وقيل يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة الخ وقيل من لو يحسن القنوت يقرأ اللهم اغفر لي وربنا اتنا كذا في شرح ابن الهيثم وهذا عندنا الشافعية يقرؤون
 اللهم اهدنا ويكفون به ولا يرون اننا نستعينك من القنوت وقالوا ليس رواية في الصحيحين في السنن المعروفة ولكن ائمتنا اثبتوه بطريق صحيح عن الطبراني وغيره واورده ابن الهيثم عن
 الهيثم او من حديث خالدين ابي عمران بنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث على مضراد اجاءه جبرئيل فاعلم ان اسكت فسكت فقال يا محمد ان الله لم يبعثك سبيا ولا لعانا و
 انما بعثك رحمة للعالمين ليس لك من الامر شئ ثم علمه اللهم انا نستعينك ونؤمن بك ونخضع ونترك من يكفرك اللهم الى قوله ان عذابك بالكفار ملحق الخ المعات **قوله** يرفع
 يده الخ والغرض من رفع اليدين ههنا نرفعهم على خلاف العادة المعروفة في الدعاء لانه نفس الرفع لان الرفع مندوب بالاتفاق ولهذا فلنرفع في اخر الحديث بقوله حتى يري بيضا من بطيخه مما سبب التوجه
 ان رفع اليدين عند الدعاء من الواجب القنوت عام فرفع اليدين عند يكون اذ باليد هب الشافعية والله اعلم الخ الجاح **قوله** حدثنا احمد بن منصور عن ابيه ابو داود لم يده في الوقف في القرآن

فانه كان يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه من رفع يديه في الدعاء ومسح بها وجهه حل ثنا ابو كريب محمد بن الصباح قال ثنا عاتق بن حبيب عن صالح بن حسان الانصاري
 عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعوت الله فادع باطن كفيك ولا تدع يظهورها فاذا فرغت فامسح بها وجهك
 باب ما جاء في القنوت قبل الركوع وبعد حل ثنا علي بن ميمون الرقي ثنا محمد بن يزيد عن سفين بن زيد لياحي عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابي عن ابي
 ابن كعب بن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر فيقنت قبل الركوع حل ثنا نضر بن علي الجعفي ثنا سهل بن يوسف ثنا حميد بن انس قال سئل عن القنوت
 في صلوة الصبح فقال كنا نقنت قبل الركوع وبعد حل ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب ثنا ايوب بن محمد قال سألت انس بن مالك عن القنوت فقال كنت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع باب ما جاء في الوتر اخر الليل حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو بكر بن عياش عن ابن حزمين عن يحيى عن مسروق قال
 سألت عائشة عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت من كل الليل قلا وتروله واوسطه وانتهى وتره حين مات في السفر حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع
 وحده ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن ابي اسحق عن عاصم بن حمزة عن علي قال من كل الليل قلا وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اوله و
 اوسطه وانتهى وتره الى السفر حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا ابن ابي غنية ثنا الاعمش عن ابي سفين عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من خاف منكم
 ان لا يستيقظ من اخر الليل فليوتر من اول الليل ثم ليرقد ومن طمع منكم ان يستيقظ من اخر الليل فليوتر من اخر الليل فان قراءة اخر الليل محضوة وذلك افضل
 باب من نام عن وتره ونسيه حل ثنا ابو مصعب احمد بن ابي بكر المديني وسويد بن سعيد قال ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء بن يسار عن
 ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن الوتر ونسيه فليصل اذا اصبح او ذكر حل ثنا محمد بن يحيى واحمد بن الازهر قال ثنا عبد الرزاق ان انا
 معمر بن يحيى بن ابي كثير عن ابي نضر عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتروا قبل ان تصبحوا قال محمد بن يحيى في هذا الحديث دليل على
 ان حديث عبد الرحمن واوه باب ما جاء في الوتر بثلاث وخمس سبع وتسع حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الفرابي عن الاوزاعي عن الزهري عن عطاء
 ابن يزيد الليثي عن ابي يوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لوتر حتى فسد من شاء فليوتر خمس من شاء فليوتر ثلث ومن شاء فليوتر واحد حل
 ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن زرارة بن ابي ادوي عن سعد بن هشام قال سألت عائشة قلت يا ام المؤمنين افتيني عن
 وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كنا نعد له سواكه وطهورة فيبعثه الله فيما شاء ان يبعثه من الليل فيتسوك ويتوضأ ثم يصلي تسع ركعات لا يجلس فيها
 الا عند الثامنة فينصرف فيذكر الله ويحمد ويدعو ثم يرض ولا يسلم ثم يقوم فيصلي التاسعة ثم يعبد فيذكر الله ويحمد ويدعو ويصلي على نبيه ثم يسلم تسليما
 يصعد ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد فتلك احد عشر ركعة فلما اسن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذ الحزم وتر بسبع وصل ركعتين بعد ما سلم
 حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن منصور عن الحكم عن مقسم عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بسبع او خمس
 لا يفصل بينهما بتسليم ولا كلام باب ما جاء في الوتر في السفر حل ثنا احمد بن سنان واسحق بن منصور قال ثنا يزيد بن هارون انبا شعبة عن جابر عن سالم بن
 ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في السنة ركعتين لا يزيد عليهما وكان يعجز من الليل قلت وكان يوتر قال نعم حل ثنا اسمعيل بن موسى ثنا ابي ريك
 عن جابر عن عامر عن ابن عباس وابن عمر قال سن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة السفر ركعتين وهما تمام غير قصر والوتر في السفر سنة باب ما جاء في
 الركعتين بعد الوتر حل ثنا محمد بن بشار ثنا سواد بن مسعدة ثنا ميمون بن موسى المرعي عن الحسن بن امة عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 يصلي بعد الوتر ركعتين خفيفتين وهو جالس حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا عمر بن عبد الواحد ثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة قال ثنا
 عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بواحدة ثم يركع ركعتين يقرأ فيها وهو جالس فاذا اراد ان يركع قار فركع باب ما جاء في الغنجة بعد الوتر
 وبعد ركعة الفجر حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن مسعود وسفين عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت ما كنت القى ابا عبد الله صلى
 الله عليه وسلم من اخر الليل الا وهو نا ثم عندي قال وكيع نفع بعد الوتر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي عن عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري
 عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم

يحيى بن قناب
من اوله

ان اذا ذكره

له قوله فيقنت قبل الركوع وهو من ههنا في حنيفة وفي النسائي كان يوتر بثلث يقرأ في الاولى بسم اسم ربك الا على وفي الثانية بقل يا ايها الكفرون وفي الثالثة بقل هو الله احد
 ويقنت قبل الركوع فان قلت دوى هذا الحديث غير واحد ولربما كثر قبل الركوع قلت لا بأس به لان زيادة الثقة مقبولة وما في حديث الشيخ انه صلى الله عليه وسلم قنت بعد
 الركوع كما هو من ههنا لثا في واحمد وهو رواية عن مالك فالمراد منه ان ذلك كان شهرا فقط بدليل ما في صحيحهم عن عامر الاحول قال سألت انس عن القنوت في الصلوة قال
 نعم فقلت قبل الركوع او بعده قال قبله قلت فان فلانا نأخذ في عنك انك قلت بعدة قال كذب انما قلت بعد الركوع شهرا فعملوا ما رواه اصحابنا لسان انه صلى الله عليه وسلم
 سلم قنت بعد الركوع المراد به انه قنت شهرا في صلوة الصبح يدعوا على احياء من العرب واما في الوتر فقنت قبل الركوع دائما مع ان اكثر العمامة يقننون قبل الركوع روى ابن
 ابي شيبة عن علقمة عن ابن مسعود ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يقننون في الوتر قبل الركوع ١٢ فخر له قوله في هذا الحديث دليل على ان الغنجة بين الركعتين
 فان هذا الحديث لبيان وقته والحديث الاول للزوم قضائه فانه ليس في الحديث الاول ان وقته الصبح فلا ادري ان محمد بن يحيى ما عنى بذلك اللهم الا ان يكون سببا
 غامضا في الاستدلال فاهمنا والله اعلم ١١ الحاشية المحاجة له قوله فمن شاء فليوتر خمس الحاشية قال الطحاوي ولولا الاجماع على خلاف هذا لكان جائزا ان يقال
 من اوتر فهو مخير في وتره كما ساء في هذا الخبر لكن دل الاجماع على نفي هذا انتهى ١٢ اللهم اغفر له قوله ميمون بن موسى المرعي هو يفتح من مقصودا منسوب الى امر القيس
 وقوله عن الحسن بن امة اسمها خيرة مولاة لا مسلمة كذا في التقريب ١٢ الحاشية له قوله كان يصلي ركعتين بعد الوتر وهذا البيان جواز الصلوة بعد الوتر وقد جاء
 ذلك في الصحيحين عن عائشة كان يصلي ثلث عشر ركعة يصلي ثمان ركعات ثم يوتر ثم يصلي ركعتين وهو جالس الحديث روى احمد في مسنده عن ام سلمة وابي امامة ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعد الوتر ركعتين الحاشية روى ذلك عن جماعة من العمامة غير من ذكر ولكن هذا مع حديث اجعلوا اخر صلواتكم بالليل وترامعارض واستكمل
 ذلك على كثير من العلماء وانكر الا ما مر ما لك حديث الركعتين بعد الوتر وقال ليعي وقال الامام احمد لا اصلها ولا امنع منها واحمد وجماهير العلماء قالون بذلك
 لوروده في الصحيحين وقالوا انما صلواتها بيان الجواز للتفعل بعد الوتر وعلى هذا يكون قوله اجعلوا اخر صلواتكم بالليل وترامعوا على الاستحباب لا الوجوب وذلك احب و
 افضل قال النووي الصواب ان هاتين الركعتين فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الوتر جالس لبيان جواز الصلوة بعد الوتر وبيان جواز النقل جالسا ولو لم يوجب
 على ذلك بل فعله مرة او مرتين وامرات قليلة ولا تغترب قولها كان يصلي فان المختار الذي عليه الاكثر ان لفظة كان لا يلزم منها الدوام ولا التكرار وانما هي فعل
 ماض يدل على وقوعه مرة فان دل دليل على التكرار عمل به والا فلا تقتضيه بوضعها وانما تأولنا حديث الركعتين جالسا لان الروايات المشهورة في الصحيحين وغيرها
 مبرحة بان اخر صلواته صلى الله عليه وسلم في الليل كان وتره في الصحيحين احاديث كثيرة مشهورة بالامر بجعل اخر صلوة الليل وترامعها اجعلوا اخر صلواتكم بالليل
 وترافكيف يظن به مع هذه الاحاديث انه يداوم على ركعتين بعد الوتر ويجعلها اخر صلوة الليل واما ما اشار اليه الفاضل عياض من ترجيح الاحاديث المشهورة ورد رواية
 الركعتين فليس بصواب لان الاحاديث اذا صححت وامكن الجمع بينهما تعين وقد جمعنا بينهما انتهى مختصرا ١٢ عه قوله سنة اي طريقة مسنونة لا تترك في السفر
 كالتوافل ١٢ مرقاة

اذا صلى ركعتي الفجر اضطجِع على شقه اليمين حتى نثأ عمير بن هشام ثنا النضر بن شميل انبا شعبة حدثني سهيل بن ابى سالم عن ابيه عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر اضطجِع بآسب ما جاء في الوتر على ارجلته حتى نثأ احمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي وعن مالك بن انس عن ابى بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن يسار قال كنت مع ابن عمر فخلعت فارتفعت فقال ما خلفك قلت اوترت فقال مالك في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة حسنة قلت بلى قال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على بغيره حتى نثأ محمد بن يزيد الاسفطي ثنا ابوداود ثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر على راحته بآسب ما جاء في الوتر الا لليل حتى نثأ ابوداود سليمان بن توبة ثنا يحيى بن ابى بكر ثنا زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبرأ حتى يوتر قال ول لليل بعد العتمة قال فان ت يا عمر فقال اخرا لليل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انت يا ابى بكر فاخذت بالوثيق واما انت يا عمر فاخذت بالقوة حتى نثأ ابوداود سليمان بن توبة انبا محمد بن عباد ثنا يحيى بن سليمان عن عبيد الله بن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبرأ حتى يوتر بآسب السجود والصلوة حتى نثأ عبد الله بن عامر بن زرارة ثنا علي بن مسهر عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فزاد ونقص قال ابراهيم الوهم من فقيل له يا رسول الله ازيد في الصلوة شيء قال انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت احدكم فليسجد سجدتين وهو جالس ثم يقول النبي صلى الله عليه وسلم فليسجد سجدتين حتى نثأ عمرو بن رافع ثنا اسمعيل بن علية عن هشام بن عمار حدثني يوحى حدثني عياض انه سأل باسعيا المخدري قال حدثنا يوصي فلا يدى كرمه صلى فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم ركعتين فليسجد سجدتين وهو جالس بآسب من صلى الظهر خمساً وهو ساجد حتى نثأ محمد بن بشر وابوبكر بن خالد قال ثنا يحيى بن سعيد بن شعبة حدثني الحكم بن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر خمساً فليل له في الصلوة قال وادوا فقيل له فثمة رجله فسجد سجدتين بآسب ما جاء فيمن قام من اثنتين ساهياً حتى نثأ عثمان ابوبكر بن ابي شيبه هشام بن عمار قالوا ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن الاعمش عن ابن يحيى ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصلوة اظن انها العصر فلما كان في الثانية قام قبل ان يجلس فلما كان قبل ان يسلم سجد سجدتين حتى نثأ ابوبكر بن ابي شيبه ثنا ابن زياد بن فضيل ويزيد بن هارون سمع وحدثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا ابو خالد الاحمر ويزيد بن هارون وابو معوية كلهم عن يحيى بن سعيد بن عبد الرحمن الاعمش ان ابن يحيى اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم قام في ثنتين من الظهر حتى يجلس حتى اذا فرغ من صلواته الا ان يسلم سجد سجدتين وهو ساجد حتى نثأ محمد بن يوسف ثنا سفين بن جابر عن المغيرة بن شبيب عن قيس بن ابى حازم عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم من الركعتين فلم يستمر قائماً فليجلس فاذا استتم قائماً فلا يجلس ويسجد سجدتين وهو ساجد بآسب ما جاء فيمن شك في صلواته فرجع الى البقيين حتى نثأ ابو يوسف الرقي محمد بن الصيد لا في ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن كميل بن اسباط عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا شك احدكم في الثلثين والواحدة فليجعلها واحدة واذا شك في الثلثين والثلث فليجعلها ثنتين واذا شك في الثلث والرابع فليجعلها ثلاثاً ثم ليمتد ما يقف من صلواته حتى يكون الوهم في الزيادة ثم يسجد سجدتين وهو جالس قبل ان يسلم حتى نثأ ابوبكر بن خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيا المخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم في

له قوله اذا صلى ركعتي الفجر اضطجِع الى قال القاضي في هذا الحديث ان الاضطجاع بعد ركعتي الفجر في الرواية الاخرى عن عائشة عند مسلم ان الاضطجاع كان بعد الصلوة الليل و قبل ركعتي الفجر قال وفيه رد على الشافعي في قول ان الاضطجاع بعد ركعتي الفجر سنة قال وذهب مالك وهو الرواية الاخرى عن عائشة الى انه بدعة وانما الى ان رواية الاضطجاع بعد ركعتي الفجر مروية قال ويقدم رواية الاضطجاع قبلهما قال ولم يقل احد في الاضطجاع قبلها انه سنة فكذلك ابعدها قال وقد ذكر مسلم عن عائشة فان كنت مستيقظة حدثني والاضطجاع فهذا يدل على انه ليس بسنة وانه تارة كان يضطجع قبل وتارة بعد وتارة لا يضطجع قال النووي والصواب ان الاضطجاع بعد سنة الفجر سنة الحديث ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي الفجر فليضطجع رواه ابوداود والترمذي باسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم قال الترمذي هو حديث حسن صحيح فهذا امر في الامري الاضطجاع فان حديث عائشة بالاضطجاع بعدها وقبلها وحديث ابن عباس فلا يخالف هذا فانما لا يضر من الاضطجاع قبلها ان الاضطجاع بعدها ولعله صلى الله عليه وسلم ترك الاضطجاع بعدها في بعض الاوقات بيننا ليجوز لو ثبت التمسك ولم يثبت فعله كان يضطجع قبل وبعد واذا صح الحديث في الامري الاضطجاع بعدها مع روايات الفعل لموافقة للمروية تعين المصدرية واذا امكن الجمع بين الاحاديث لم يجز بدعها انما قلنا لا ما روينا عن ابن عباس ان كان للاستراحة وقد تم الثلث من الصلوة الليل فمسح نعله صلى الله عليه وسلم كان لهذا قوله كان يوتر على بغيره دل هذا الحديث على جواز الوتر على الرحلة وورد محمد بن عطاء ان اثارا كثر عن ابن عمر غيره عن الصحابة والتابعين انهم كانوا ينزلون للوتر واورد عن عمار قال صحبت ابن عمر من مكة الى المدينة فكان يصلي الصلوات كلها على راحته متوجهاً الى جهة المدينة الى ان قال الا الفرائض والوتر فانه كان ينزل لها فسا لته عن ذلك فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذلك وروى الطحاوي باسناد صحيح عن ابن عمر ان كان يصلي على راحته ويوتر بالارض وينزع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا كان يفعل واذا انعقدت النصوص وجب للمصلي ان ياتي بالاحتياط في ان يوتر على الارض من غير قول صلى الله عليه وسلم فزاد ونقص قال الترمذي بعد ما روى عن زيد بن ارهم قال كنا نتكلم خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلوة يكلم الرجل من اصحابه الى جنب حتى نزلت وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام والعمل عليه عند اكثر اهل العلم قالوا اذا تكلم الرجل عامداً في الصلوة واناسياً اعاد الصلوة وهو قول الثوري وابن المبارك وقال بعضهم اذا تكلم عامداً في الصلوة اعاد الصلوة وان كان ناسياً او جاهلاً اجزاه ربه يقول الشافعي اثنى وقال العيني واستدل به قوم على ان الكلام في الصلوة من المأمومين على وجه اصلاح الصلوة لا يقصد ها وان كان من المأمومين فيها على السهو ولا يقصد الصلوة وهو ذهب مالك وربيعة والشافعي ومحمد بن اسحاق وقال ابو حنيفة والثوري في لا هم تبطل صلواته ناسياً كان او جاهلاً واجابوا عن الحديث بأنه منسوخ وذلك من غير الخطاب عمل بعد النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ما كان صلى الله عليه وسلم عمله يومئذ في حال انه من حضر يومئذ في الصلاة فلولوا ان ناسخ عندنا لما فعلوا فافهموا ان ناسخ ذلك الحديث باسناد صحيح من غير الخطاب عمل بعد النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ما كان صلى الله عليه وسلم عمله يومئذ في حال انه من حضر يومئذ في الصلاة وقال في الامداد وتعين من مواهب الرحمن وشرحه البرهان بصريح الحديث الذي روينا وهو ظاهر الرواية وفي الهداية والكنز ان كان الى القعود اقبل ليعود وذلك لان الاصل ان ما يقرب الى الشيء ياتخذ حكمه كغناء المصر وحرير البيرو وقربه الى القعود بان رفع اليدين من الارض وركبته عليها او بالترتيب لاصف لاسفل وعنه في الكافي فكان له يومئذ ان كان الى القياة اقبل فكان قد قام وهو فرض قد تلبس به فلا يجوز رفضه لاجل وجوب وهذا التفصيل مروى عن ابى يوسف واختاره مشايخ البخاري وارضاه اصحاب السنون وقد جزم في المسبوط ان ظاهر الرواية عوده باليستهم قائماً ولا يعدل عن ظاهر الرواية كذا في طوارق الانوار شرح در المختار مع الاختصار في النجاشية وقال في علمان ظاهر هذا الحديث يدل على انه منسوخ ولا يعمل بالتحريم وهو مذهب الجمهور وقال ابو حنيفة يعيدان شك اول مرة لم يكن الشك عادلاً ولا يتقوي بالظن الغالب يعمل به وبعد التحريم ان لم يحصل غلبة الظن في جانب احد يبني على الاقل ويسجد لسهولان البناء على الظن الغالب حصل مقرب في الشك كمال في القبلة وغيرها وقد جاء في الصحيحين عن ابن مسعود انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم بالصلوة يسجد سجدتين وهو ساجد وفي جامع الاصول من حديث النسائي عن ابن مسعود من ادتم في صلواته فليستقم المصواب ثم يسجد سجدتين وهو جالس وقال محمد بن عوف ان الامة في باب التحريم كثيرة وقال ان لم يجعل ذلك فالخامة من السهو والشك متعذر وفي صورة كثير الشك يخرج عظيم الحاصل انه ثبت في هذا الباب حاشيت ثلثة احد ما لا يشك احدكم في الصلوة فليستأنف او كما قال وثانيها من شك في صلواته فليستقم المصواب وثالثها هذا الحديث الذي في الكتاب لنا طرق بالبناء على ما استنبطنا في حاشيتنا في الاول على عروضة لشك اول مرة والثاني على صورة وقوع التحريم على الثالث على عدم وقوع التحريم عليه هذا كما لجماعية الذي اثنى مذهبي حاشيت رح عليه السلام وسه والوهم منى فان قلت كيف بنا في الوهم من ابراهيم ملاحظة قول زيد في الصلوة شيء فانه صحيح في انه زاد وقلت يجهل ان يكون معناه زيد في باب الصلوة حكمه جديلاً وروى بتفصيلاً فليست في الوهم

صلواته فليبلغ الشك وليبين على اليقين فاذا استيقن التمام سجد سجدتين فان كانت صلواته تامة كانت الركعة نافلة وان كانت ناقصة كانت الركعة تمام صلواته
 وكان السجدة رطم انفا للشيطان يا ب ما جاء فيمن شك في صلواته فخرى الصواب حدثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن منصور قال شعبة كنت
 الى وقرانه عليه قال اخبرني ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة لاندي ازاو نقص فسأل فحدثنا فحدثه رجله و
 استقبال القبلة وسجد سجدتين ثم سلم ثم اقبل علينا بوجهه فقال لو حدث في الصلوة شيء لا بناكثروا وانما انما بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني
 واكرم ما شك في الصلوة فليختر اقرب ذلك من الصواب فيتم عليه ويسلم يسجد سجدتين حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن ميمون عن منصور عن ابراهيم عن
 علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اشك احدكم في الصلوة فليختر الصواب ثم يسجد سجدتين قال لطنافس في هذا الاصل ولا
 يقدر احد يرد به يا ب فيمن سلم من ثنتين او ثلث ساهيا حدثنا علي بن محمد وابو كريب احمد بن سنان قالوا ثنا ابواسامة عن عبد الله بن عمر عن نافع عن
 ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سها في الركعتين فقال له رجل يقال له ذوالبيدين يا رسول الله اقصرت او نسيت قال ما قصرت وانسيت قال
 اذا فصلت ركعتين قال اكما يقول ذوالبيدين قالوا نعم فتقدم فصلت ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتين في السهو حدثنا علي بن محمد ثنا ابواسامة عن ابن عمر عن
 ابن سيرين عن ابى هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى صلواتي العشر ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة كانت في المسجد يستند اليها
 فخرج سراها الناس يقولون قصرت الصلوة وفي القوم ابوبكر وعمر فهما باه ان يقولوا له شيئا وفي القوم رجل طويل البدين يسمى ذالبيدين فقال يا رسول الله
 اقصرت الصلوة ام نسيت فقال لم تقصروا ولم انس قال فانما صليت ركعتين فقالوا نعم قال فقام فصلت ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتين
 ثم سلم حدثنا محمد بن المنذر واثبت الجوزي ثنا عبد الوهاب ثنا خالد الحذاء عن ابى قلابة عن ابى المهلب عن عمران بن الحصين قال سلم رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في ثلاث ركعات من العصر ثم قام فدخل الحجر فقام فخرجنا في رجل بسيط البدين فتأذى يا رسول الله اقصرت الصلوة فخرج مغضبا يجر ازاره فقال
 فاقبر فصلت تلك الركعة التي كان ترك ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم يا ب ما جاء في السهو قبل السلام حدثنا سفين بن وكيع ثنا يونس بن بكير ثنا ابن
 اسحق حدثني الزهري عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان ياتي احدكم في صلواته فيدخل بينه وبين نفسه حتى لا يدري
 زاد او نقص فاذا كان ذلك فيسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم يسلم حدثنا سفين بن وكيع ثنا يونس بن بكير ثنا ابن اسحق اخبرني سلمة بن صفوان بن سلمة عن ابى
 سلمة عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان يدخل بين ابى آدم وبين نفسه فلا يدري كم صلى فاذا وجد ذلك فليسجد سجدتين قبل ان
 يسلم يا ب ما جاء فيمن سجد سجدا بعد السلام حدثنا ابوبكر بن خالد ثنا سفين بن عيينة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة ان ابن مسعود سجد سجدتين في السهو
 بعد السلام وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك حدثنا هشام بن عمار وعثمان بن ابى شيبه قال ثنا اسمعيل بن عياش عن عبد الله بن عبيد بن زهير
 ابن سالم العنبري عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ثوبان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل سهو سجدتان بعد ما سلم يا ب
 ما جاء في البناء على الصلوة حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الله بن موسى التيمي عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود سفين بن
 محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابى هريرة قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الصلوة وكبر ثم اشار اليهم فمكثوا ثم انطلقوا فغسلوا وكان راسه يقطر
 ماء فصلت بهم فلما انصرف قال في خرجت اليكم جنبا واني نسيت حتى قمت في الصلوة حدثنا محمد بن يحيى ثنا الهيثم بن خارجة ثنا اسمعيل بن عياش
 عن ابن جبر عن ابن ابى مليكة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابه في او رعا فاقشرا وذي فليغتسل فليتوضأ ثم
 ليثني على صلواته وهو في ذلك لا يتكلم يا ب ما جاء فيمن احدث في الصلوة كيف ينصرف حدثنا عمر بن شاذان بن عبيدة بن زيد ثنا احمر بن علي
 المقدمي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم فاحث فليمسك على نفه ثم لينصرف حدثنا حمزة

السجدة
 شكك
 يسجد
 من ركعتين
 انك صليت

الصلوة

في

في

له قوله ثم يسجد سجدتين ليس فيه تعيين محل السجود وقد روي الدارقطني مرفوعا اذا سجد احدكم فلم يدركه زاد او نقص فليسجد سجدتين وهو جالس ثم يسلم وروي ابوداؤد وخو
 فان قلت هذه الروايات تدل على ان السجود في السهو قبل السلام قلت روايات الفعل متعارضة فيقيد لنا رواية القول وهو حديث ثوبان لكل سهو سجدتان بعد ما يسلم من غير
 فصل من الزيادة والنقصان سألنا من المعارض فتعلم به ثم اختلفوا في المراد بالحديث فقال الحسن البصري وطائفة من السلف بظاهره وقالوا اذا شك المصلي فلم يدرك
 زاد او نقص فليس عليه الا سجدتين وقال مالك والشافعي واحمد وآخرون من شك في صلواته لزمه البناء على اليقين عملا بحديث ابى سعيد رواه مسلم قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذ اشك احدكم في صلواته فلم يدرككم صلى اثلاثا امرارا فليطرح الشك وليبين على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم حدثنا هذا
 زبدة ما في العين **قوله** قال لطنافس في هذا الاصل الطنافية هو علي بن محمد بن اسحاق موفيق المهملية وتحفيف لثون وبعد الالف فاء ثم هجرت نسبة الى الطنافية جميع
 طنفسة مثلثة الطاء والفاء وبكسر الطاء وفتح الفاء وبالعكس وهي لبسط والشياب كذا في القاموس وهذا هو الاصل متفق عليه عند العلماء ولا يصح لاحد من الخلف
 وانما الاختلاف في امور اخرى **قوله** اذا فصلت الخ اي اذا كان الامر كذلك من عدم التقصير في الصلوة فيما هو الا للنسيان فاعلم انك صليت ركعتين واخرج محمد
 في الموطا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انسى لاسن اي انما يعرض على النسيان من جانب الله تعالى لا يقتدي بذلك النسيان وذلك رحمة من الله تعالى على امته لكي
 يعاينوا فعل نبيهم صلى الله عليه وسلم وهذا من العوارض البشرية نظرا على النبي صلى الله عليه وسلم كغيرة وتحقق المقام في الشفاء للقاضي عياض من شاء فليراجع
قوله فيها به الخ المعنى انما غلب عليها احترامه وتعظيمه اي عن الاعتراض عليه واما ذوالبيدين فغلب عليه حرصه على تعليم العلوم كذا في فتح الباري **قوله** فقال
 يا رسول الله استدل به قوم على ان الكراه في الصلوة من المأمومين على وجه اصلاح الصلوة لا يفسد ما وان كان من الامام والمأمومين فيها على السهو لا يقطع الصلوة
 وهو مذنب مالك وربيعة والشافعي واحمد واسحاق وقال ابو حنيفة والثوري في الاصح تبطل صلواته ناسيا كان او جاهلا واجابوا عن الحديث انه منسوخ وذلك ان عمر بن الخطاب
 عمل بعد النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ما كان صلى الله عليه وسلم عمله يوم ذى البيدين والحال انه ممن حضر يوم ذى البيدين فولدت التماسخ عند ما فعل وايضا فان فعل
 بضمزة الصلوة ولم يتكبره واحد فصلا جاعلا **قوله** اعني مختصرا **قوله** في وقام فصلت استشكل فيه لانه كان قائما اجيب بان المراد بقوله وقام اي اعتدل لانه كان مستندا الى
 الخشبة وقيل هو كناية عن الدخول في الصلوة كذا في العيني **قوله** في الصلوة كذا في العيني **قوله** في الصلوة كذا في العيني **قوله** في الصلوة كذا في العيني
 لو تنعقد مع الجنابة باجماع العلماء فكيف يصح البناء ومعنى الحديث انه صلى بهم الصلوة استنبيا فاو ابتداءها بقرينة عليهما وقد جاء في بعض الروايات ما يشد اركانها ذكره
 مولانا شاذان عبد العزيز قدس سره **قوله** وكبر في الجنابة انتظرا ان يكبر في رواية مسلم قبل ان يكبر وما روي في ابى داؤد دخل في صلوة الفجر فكبر ثم اومأ اليهم ما رواه
 مالك انه صلى الله عليه وسلم كبر فخلوته من الصلوات ثم اشار بيده ان اكلت او نحوه روي ابن ماجه فاذا قيل انها واقعتان فلا تعارض والافهام في صحيحهم **قوله** اعني مختصرا **قوله**
 او قل هو بفتح اوله وسكون ثانيه ما يخرج من الحلق ملام القوم اودونه وليس يقي فان عاد فهو في كذا في القاموس وفي الجمع القلس بالحركة وقيل بسكون **قوله** في الصلوة
 لبي الخ الحديث موافق للحنفية واما الحديث السابق فليس فيه المطابقة للترجمة فانه ليس فيه ذكر البناء ولما كان قريبا من معناه في الصلوة حيث خرج صلى الله عليه وسلم و
 كبر ثم اشار اليهم ثم جاء فصلت فناسب بهذا المعنى للترجمة ولا تعلم خلافا بين العلماء في ان الجنب لا يصح شروعه في الصلوة وان كان المؤلف فهم هذا المعنى بقوله ثم اشار اليهم
 فليس يبعين والله اعلم **قوله** في الصلوة كذا في العيني **قوله** في الصلوة كذا في العيني **قوله** في الصلوة كذا في العيني **قوله** في الصلوة كذا في العيني
 صلى الله عليه وسلم كان حجة للجهنم بان كلامه النسي ومن يظن انه ليس فيها لا يفسد فان اجيب بان حديث ذى البيدين منسوخ كان الكلام فيها مباحا ممنوعا لرواية ابى هريرة وهو متأخر الاسلام

وان اجيب بخلافه ان يكون حجة لغيره ولو كان حجة لغيره لكان حجة على من سجد ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتين في السهو

ابن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ثنا عمر بن قيس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بأب جابر في صلوة الريض حل ثنا
 علي بن محمد ثنا وكيع عن ابراهيم بن طهمان عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عمران بن الحصين قال كان بلال لنا صوفسالت النبي صلى الله عليه وسلم عن
 الصلوة فقال صل قائما فان لم تستطع فقعدا فان لم تستطع فجلس حل ثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي ثنا اسحق الازرق عن سفين عن جابر بن
 ابي حنيفة عن وائل بن حجر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم جالسا على يمينه وهو وحده بأب في صلوة النافلة قال حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن ابي سلمة عن ام سلمة قالت والذي ذهب بنفسه صلى الله عليه وسلم وامات حتى كان اكثر صلواته وهو جالس كان اصعب
 الاعمال ليه العمل لصالح الذي يدور عليه العبد وان كان يسيرا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي عن الوليد بن ابي هشام عن ابي بكر بن
 محمد عن عمر بن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ أو هو قاعد فاذا اراد ان يركع قام فقرأ ما يقرأ انسان اربعين آية حل ثنا ابو هريرة العثماني
 ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يركع في شيء من صلوة الليل الا قائما حتى دخل
 في السن فجعل يصلي جالسا حتى اذ بقى من قراءته اربعون آية او ثلثون آية قام فقرأها وسجد حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معاذ بن معاذ عن حميد بن عبد الله
 ابن شقيق العقيلي قال سألت عائشة عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا فاذا قرأ قائما ركع قائما
 واذا قرأ قاعدا ركع قاعدا بأب صلوة القاعد النصف صلوة القائم حل ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا قطيبة عن الاعمش عن جبيب بن ابي ثابت عن عبد الله
 ابن بابويه عن عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو يصلي جالسا فقال صلوة الجالس على النصف من صلوة القائم حل ثنا نصر بن علي الجهضمي
 ثنا بشر بن عمر ثنا عبد الله بن جعفر حدثني اسمعيل بن محمد بن سعد عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فرأى ناسا يصلون قعودا فقال صلوة
 القاعد على النصف من صلوة القائم حل ثنا بشر بن هلال الصواف ثنا يزيد بن زريع عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن عمران بن الحصين انه سأل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يصلي قاعدا قال من صلى قاعدا فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى قائما فله نصف اجر القاعد
 بأب جاء في صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية ووكيع عن الاعمش ومحمد بن ابي بكر عن ابي اسحق
 عن ابراهيم بن الاسود عن عائشة قالت لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه وقال ابو مغوية لما ثقل جاء بلال يؤذنه بالصلوة فقال
 مرح ابا بكر فليصل بالناس فقلنا رسول الله ان ابا بكر رجل سيف تقه رقيق ومعه ما يقوم مقامك بيك فلا يستطيع فلوامرت عمر ففعل بالناس فقال مرح ابا بكر
 فليصل بالناس فانك من مواعجات يوسف قالت فارسلنا الى ابي بكر ففعل بالناس فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه خفة فخرج الى الصلوة يمشي
 بين رجلين ورجلاه تخطان في الارض فلما احس به ابو بكر ذهب ليطأه فواقي الي النبي صلى الله عليه وسلم ان مكانك قال فجاء حتى اجلسا الى جنب ابي بكر
 فكان ابو بكر ياتر النبي صلى الله عليه وسلم الناس ياتون بابي بكر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ميمون عن هشام بن عروة عن ابي عن عائشة قالت لما مرض رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر ان يصلي بالناس في مرضه فكان يصلي بهم فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم خفة فخرج واذا ابو بكر يؤمر الناس فلما رآه ابو بكر
 استأخرا ف اشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أنت فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي بكر الى جنبه فكان ابو بكر يصلي بصلوة رسول الله صلى
 الله عليه وسلم والناس يصلون بصلوة ابي بكر حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الله بن داود من كتابه في بيته قال سلمة بن كهيل نا عن نعيم بن ابي هند عن عروة
 ابن شريط عن سالم بن عبيد قال اعنى على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ثم افاق فقال احضرت الصلوة قالوا نعم قال مروا بلالا فليؤذن ومروا
 ابا بكر فليصل بالناس ثم اعنى عليه فاذا افاق فقال احضرت الصلوة قالوا نعم قال مروا بلالا فليؤذن ومروا ابا بكر فليصل بالناس ثم اعنى عليه فاذا افاق فقال احضرت الصلوة
 قالوا نعم قال مروا بلالا فليؤذن ومروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة ان ابي رجل سيف فاذا اقام ذلك المقام بيك لا يستطيع فلوامرت غيره ثم اعنى عليه

عليه

يخطان

ان كما انت

له قوله فخطب قلت ساء في هذه الرواية على جنب وفي رواية الدارقطني عنه صلى الله عليه وسلم يصلي المريض الى ان قال فان لم يستطع صلى مستلقيا رجلا فقال نعم
 كلا الفعلين سائران لكن الافضل الاستلقاء لان في حالة الاستلقاء يقع اشارة جهة المصلي الى القبلة بخلاف حالة الاستطواء ١٠ فقلت وكيف التوفيق بين الروايتين بان نقول انه
 صلى الله عليه وسلم امر عمران بن الحصين ان يصلي على جنب ان لم يستطع القيام ولا القعود لانه كان يشك في ما رواه في قوله صلى الله عليه وسلم لو استطعت الاستلقاء ١٢
 الغدير يحتمل ان يكون راجعا اليه صلى الله عليه وسلم فمعناه كان جلوسه على شقه وقدمه الى اليمين هيئة التورك ويحتمل ان يكون راجعا الى وائل فيكون فيه التفتت من التكلم
 الى الغيبة ١٣ فالحاج احقر ان ارجاع الصميري الى وائل ليس مما ينبغي فان المراد بقوله وهو وجه ان صلوة النبي صلى الله عليه وسلم جالسا على يمينه كان بسبب المرض ١٤
 قاعد الاتعارض بين الحديثين لان الكيفية مختلفة بحسب الاوقات فان الملتزم ايد نفسه ان شاء صلى قائما وان شاء قاعدا وان شاء شرع قائما حتى اذا ثقل عليه القيام جلس ركع
 وسجد جالسا وان شاء شرع قاعدا فلما يقع من قراءته ما لثقل عليه القيام فيها قام وركع وسجد قائما والله اعلم ١٥ فالحاج ١٦ قوله وهو يصلي جالسا اي التقلد ما صلوة الفرض
 قاعد ام القدرة على القيام فبا طل اجبا على من انكر وجوب القيام كقولنا معلوم من الدين بالضرورة ١٧ فالحاج الباري في قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب
 على التسفل قاعدا مع القدرة على القيام لان التسفل قاعد مع الجزع عن القيام يكون ثوابه كثوابه قائما انتهى ١٨ قوله ومن صلى قائما او على جنب قال الشيخ الحديث
 يدل على انه يجوز ان يتطوع قائما مع القدرة على القيام والقعود وقد ذهب قوم الى جوازها وقيل هو قول الحسن وهو الاصح وقال لقاري وهذا حديث صحيح لا يجوز ولا حديث صحيح
 المفترض المريض الذي امكته القيام والقعود وقد ذهب قوم الى جوازها وقيل هو قول الحسن وهو الاصح وقال لقاري وهذا حديث صحيح لا يجوز ولا حديث صحيح
 المفترض المريض الذي امكته القيام والقعود وقد ذهب قوم الى جوازها وقيل هو قول الحسن وهو الاصح وقال لقاري وهذا حديث صحيح لا يجوز ولا حديث صحيح
 ان زليخا استدعت النسوة واظهرت لهن الاكرام بالضيافة وهرادهما زيادة على ذلك وهو ان ينظر الى حسن يوسف عليه السلام ويعذرهما في محبتها وان عائشة اظهرت ان سبب
 ارادتها صرف الامامة عن ايها كونه لا يسمع المأمومين القراءة لبيكاه وهرادهما زيادة على ذلك وهو ان لا يتشاؤم الناس به وقد مرحت هي بذلك فقالت قد راجعت وما حظرت
 على كثرة مراجعتي به الا انه لم يقع في قلبي ان يحب للناس بعد رجلا قام مقابله ابي الحديث كما في البخاري ١٩ قوله والناس ياتون بابي بكرى باعتبار ان كان
 ملبغا لهم وكان يرفع صوته بالتكبير وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قاعدا و غلب عليه الضعف فلم يرفع صوته بالتكبير بحيث يسمع جميعا كذا في الخبر البخاري و
 قال العيني قال الشافعي لم يصل بالناس في مرضه في المسجد لمر مرة واحدة وهي هذه التي صلى فيها قاعدا وكان ابو بكر فيها قائما ثم صاروا موما يسمعون الناس بالتكبير فحل
 ذلك كان ابو بكر كما لا مرمى حقه واستدل به البعض على جواز استئذانه لا ما مر به غيره ضرورة بهنم ابي بكر انتهى وحمل البعض استئذانه ابي بكر على الحصر عن القراءة كما في الدر
 المختار يجوز ان يستغلف اذ احضر عن القراءة قد راى في حديث ابي بكر فانه لما احسن النبي صلى الله عليه وسلم حصر عن القراءة فاستغلفه صلى الله عليه وسلم واهم ٢٠ قلت وفي
 قلبي من هذا الوجه شيء فان اللفاظ الواردة في الاحاديث المرفوعة في ذلك لوجهين فتمت والظاهر انه لفظ حصر فهما لا تتسام عن القراءة الى السكوت عنهما لا المعنى الذي اراده في ذلك
 المختار والله اعلم ٢١ قوله اي كما انت ما موصولة وانت مبتدأ وخبره محذوف اي انت مثلها لما انت عليه فيجوز ان يكون الكافي زائدا الى نوزم الذي انت عليه هو
 الامامة ٢٢ فالحاج ٢٣ قوله انما بنا عبد الله بن داود من كتابه في بيته الجار والمجور وما متعلق بانما ناى قال نصر بن ابي عبد الله في بيته والخصيص لارادة ان هذا البناء ما كان في مجلس التدبير
 ويحتمل ان يكون متعلقا بالمدح وفيه معناه من كتابه الكاشفة في بيته والله اعلم ٢٤ فالحاج ٢٥ قوله ينادي بين جليلي يمشي بينهما معتدلا عليهما من الضعف ٢٦ قوله ان مكانك اي التورك

الضبي ثنا محمد بن يعلى زبور ثنا عن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن نافع عن ابي عن ام سلمة قالت نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القنوت في الخبر
 حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا يزيد بن زريع ثنا هشام بن عمار عن قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقنت في صلوة الصبح بين عوي على
 من احياء العرب شهر اثم ترك اخبارنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا سفلي بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال لما رفع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اسه من صلوة الصبح قال اللهم اجر الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشد وطأتك
 على مصر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف باب ما جاء في قتال الحية والعقرب في الصلوة حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة وعمر بن محمد بن الصباح قال ثنا سفلي بن
 ابن عيينة عن معمر بن يحيى بن ابي كثير عن مضمم بن جوس عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الاسون في الصلوة العقرب الحية حدثنا
 احمد بن عثمان بن حكيم الاودي والعباس بن جعفر قال ثنا علي بن ثابت الدان ثنا الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت
 لدغت النبي صلى الله عليه وسلم عقرب في الصلوة فقال لعن الله العقرب ما ندم المصلحة وغير المصلحة اقتوها في محل والحرم حدثنا محمد بن يحيى ثنا
 الهيثم بن جميل ثنا منديل عن ابن ابي رافع عن ابيه عن جد ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل عقربا وهو في الصلوة باب النبي عن الصلوة بعد الفجر
 العصر حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نمير وابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي في الصلوة بعد الفجر حتى تطلع الشمس بعد العصر حتى تغرب الشمس حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن يحيى
 النبي عن عبد الملك بن عمير عن قرعة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس لا صلوة بعد الفجر حتى تطلع الشمس
 حدثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة ح وحدثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا هشام بن عمار عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس قال
 شهد عندى رجال مرضيون فيهم عمر بن الخطاب وارضاهم عندي عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة بعد الفجر حتى تطلع الشمس لا صلوة
 بعد العصر حتى تغرب الشمس باب ما جاء في الساعات التي تكبر فيها الصلوة حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا غندر عن يعلى بن عطاء عن يزيد بن طاق عن
 عبد الرحمن بن البيهقي عن عمرو بن عتبة قال تبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت هل من ساعة احب الى الله من اخرى قال نعم جوف الليل الاوسط
 فصل ما بدأ الك حتى يطلع الصبح ثم انبه حتى تطلع الشمس وما دامت كأنها جففة حتى تبشش ثم صل ما بدأ الك حتى يقرب العمد على ظله ثم فجعته ربع الشمس
 فان جهم تسجر نصف النهار ثم صل ما بدأ الك حتى تقبل العصر ثم افه حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وتطلع بين قرني الشيطان حدثنا
 الحسن بن داود المنكدر ثنا ابن ابي قديك عن الضحاك بن عثمان عن المقري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال يا رسول الله اني سألتك عن امرأتين به عالم وان ابه جاهل قال وما هو قال هل من ساعات الليل والنهار ساعة تكبر فيها الصلوة قال نعم
 اذا صليت الصبح فدم الصلوة حتى تطلع الشمس فانها تطلع بقرني الشيطان ثم صل فالصلوة محضوة متقبلة حتى تستوي الشمس على راسك كالرحم فاذا
 كانت على راسك كالرحم فدم الصلوة فان تلك الساعة تسجر فيها جهنم وتفتح فيها ابوابها حتى تزيغ الشمس عن حاجبك الايمن فاذا زالت فالصلوة محضوة
 متقبلة حتى تصلي العصر ثم دم الصلوة حتى تغيب الشمس حدثنا اسحق بن منصور ان ابنا معاوية عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي
 عبد الله الصائغ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الشمس تطلع بين قرني الشيطان او قال يطلع معها قرنا الشيطان فاذا ارتفعت فارقمها فاذا
 كانت في وسط السماء فارقمها فاذا ادنت للغروب فارقمها فاذا غربت فارقمها فلا تصلوا هذه الساعات الثلاث باب ما
 جاء في الرخصة في الصلوة بمكة في كل وقت حدثنا يحيى بن حكيم ثنا سفلي بن عيينة عن ابني الزبير عن عبد الله بن بابويه عن جبير بن مطعم قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدنا طاف بهذا البيت وصله اية ساعة شاء من الليل والنهار باب ما جاء في اذا خرو الصلوة
 عن وقتها حدثنا محمد بن الصباح ابنا ابوبكر بن عياش عن عاصم عن زرع بن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمكم سنتي كون
 اقواما يصلون الصلوة لغير وقتها فان ادركتهم وهم فصلوا في بيوتكم للوقت الذي تعرفون ثم صلوا معهم واجعلوها سنية حدثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن
 جعفر ثنا شعبة عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صل لصلوة لوقتها فان ادركت الامام يصل بهم
 فصل معهم وقد حرزت صلواتك والافني نافذة لك حدثنا محمد بن بشر ثنا ابواحمد ثنا سفلي بن عيينة عن منصور عن هلال بن يساف عن ابي المشن

الله تشر
 الغروب
 من ليل وقها
 رواه عن ابن ابي عمير
 رواه عن ابن ابي عمير
 رواه عن ابن ابي عمير
 رواه عن ابن ابي عمير

والبيعه عن مشه بميدل على انه كان يقنت حتى مات وروى الدارقطني وغيره عن ابني جعفر الرازي عن انس ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت في الصبح حتى فارق الدنيا فقد شتم
 علي بن الجوزي بالاجوز ذكره وابطله اسند بعض الرواة فيها بالوضع على شق قدمه حديث ابني مالك الا شيعه عن ابيه انه قال ابني جعفر الرازي والمداومة والمداومة على قنوت الصبح واخبر عن
 ابن ابي شيبة عن ابني بكر بن عمرو وعمر بن عثمان بن ابيهم كانوا لا يقننون في الفجر وبأجله لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت في صلوة الفجر كانت سنة للتبة لم يخف ذلك وتقلوه كقولهم القراءه وكل ما
 روى عن فعله صلى الله عليه وسلم ان هم فهو محمول على التوازل بالداء لقوم وعلى قوم وهذا خلاصة كلام ابن الهيثم مع اختصار المعاني (الحاشية المتعلقة بصحة هذا القول
 اللهم اجر الوليد بن الوليد هذا امثال للدعاء لا احد كما ان قوله اللهم اشد وطأتك اله مثال للدعاء على احد وكان هؤلاء الصالحين الذين دعاهم باجاء اسراء في مكة قال
 العيينة وليد بن الوليد هو اخو خالدين الوليد بن حبس بمكة ثم اظلت به مكة وما نكحها صلى الله عليه وسلم وسلمة بن هشام هو اخو ابي جهل قديم الاسلام عذب في الله ومنعوان يحاجر
 وعياش بن ابي ربيعة هو اخو ابي جهل لانه ادخله ابوجهل بمكة وهو اولاد الثلاثة اسباط المغيرة كل واحد منهم بن عم الاخر ان بن الله قوله لعن الله العقرب الحية فيه جواز الصلوة
 واما لعن الجحوش انات على الشخص فغير جائز لان النبي صلى الله عليه وسلم امره امرأة لعنت ناقها وقال لا تعيبنا معنا لانها ملعونة وفي الحديث ليس المؤمن باللعان لابل اللعان
 انما ح سه قول ثنا منديل مثلث الميم ساكن النون ابن علي العاصمي ويقال اسمه عمر ومنديل لقبه انما ح سه قول عن صلواتين الح قال ابن بطال تواترت الاحاديث عن النبي صلى
 الله عليه وسلم انه صلى في الصلوة بعد الصبح وبعد العصر قال العيينة قد دل على ان صلواته صلى الله عليه وسلم بعد العصر كانت مخصوصة به دون امته انما ح سه قول باب ما جاء في
 الساعات التي قال في المعاني هذا يشمل لساعات الثلاثة التي تجرم فيها الصلوة وهي وقت الطلوع والغروب والاستواء والتي يكره فيها وهي ما بعد الفجر والعصر ثم عند ما يشمل النبي
 الفرض الغفل في الثلثة الاول لا يجوز الصلوة اثناء الاقضاء الا بعد يومه الاصل والجماعة ولا يجزئ الا في صلاة الجماعة اذا حضرت في هذه الاوقات وفي سجدة التلاوة اذا نلت
 فيها ويجوز في الاخرين واذا اشرف في النفل جاز قطع وقضه في وقت غير مكروه وان اتم خروج عن العهد والقطع افضل كذا في شرح ابن الهيثم عن المبتدع وعند الشافعي واحمد يجوز القضاء
 سه قول فان جهم تسجر قال في النهاية اي تؤذ كما انه اراد بالبراد بالظفر قيل راد ما في اخراج الشمس الاستوت فارها الشيطان فلعل مجرهم ح لمقاومته وبهية لهجوم عليها انتهى ح
 كه قول وتطلع بين قرني الشيطان قال في النهاية اي نأجته راسه وقيل للقرن القوة اي حين تطلع سجرة الشيطان ينشط فيكون كالمعين لها وقيل بين قرني اي امتية الاولين و
 الاخرين وكله فمثيل لمن يسجد لله كان الشيطان سؤل له ذلك فاذا سجد لها كان كالثيطان مقنون بها وقال النووي اي حزيمة الذين يبغونها للاغواء وقيل جاني اسه فانه يد في
 راسه الى الشمس في هذين الوقتين ليكون الساجد لها كلساجدين له فيجهد لنفسه لا عوائده انهم يسجدون له ولا يكون له تسبيحة تسلط في تلبس المصلين انتهى ح سه قول
 لا تمنعوا قال لمنظرفه ليل على ان صلوة الطلوع في الاوقات المكروهة غير مكروهة بمكة شرفها لئلا ينال الناس فضيلتها في جميع الاوقات وبه قال الشافعي واحمد واسحق وعند يعقوبه

عن سمرة بن جندب قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكسوف فلا نسمع له صوتاً حلاً ثناً محزونين سلمة العدي ثناً فرفع من علم الجحش عن ابن
 ابي مليكة عن اسماء بنت ابي بكر قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الكسوف فقام فاطال لركوع ثم رفع فقام فاطال
 القيام ثم ركع فاطال لركوع ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم رفع ثم ركع فاطال القيام ثم ركع فاطال لركوع ثم رفع
 فقام فاطال القيام ثم ركع فاطال لركوع ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم رفع ثم ركع فاطال القيام ثم ركع فاطال لركوع ثم رفع
 لواجترأت عليها لجنكتم بقطاف من قطفها وودنت مني النار حتى قلت اي رب وانافهم قال يا فم حسبك انه قال ورايت امرأة تخطى بها هرة لها
 فقلت ما شأن هذه قالوا حسبتهما حتى ماتت جوعاً لا هي اطعمتها ولا هي رسلتها تاكل من خشاش الارض باب ما جاء في صلوة الاستسقاء حثناً
 علي بن محمد بن محمد بن اسماعيل قال ثنا وكيع عن سفين بن هشام بن اسحق بن عبد الله بن كنانة عن ابيه قال رسلني امير المؤمنين الامراء الى ابن عباس اسأله
 عن الصلوة في الاستسقاء قال بن عباس ما منعنا ان يسأل النبي قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متواضعاً متبذلاً متخشعاً ما نزلت صلاة من
 فصله ركعتين كما يصلى في العيد ولم يخطب خطبتكم هذه حثناً محمد بن الصباح ثنا سفين بن عبد الله بن ابي بكر قال سمعت عباد بن تميم يحدث
 ابي عن عمه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يخرج الى المصلى يستسقي فاستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين حثناً محمد بن الصباح انبا
 سفين بن يحيى بن سعيد بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن عباد بن تميم عن عمه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال سفين بن عمرو قال سألت ابا
 بكر بن محمد بن عمرو بن جعلان علاه اسفله او اليمين على الشمال قال لا بل اليمين على الشمال حثناً احمد بن الزهرى الحسن بن ابي الربيع قال ثنا وهب بن جوير
 ثنا ابي قال سمعت النعمان بن محمد بن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً يستسقي فخطب بنا
 ركعتين بلا اذان ولا اقامة ثم خطبنا ودعا الله وحول وجهه نحو القبلة رافعاً يديه ثم قلب رداءه فجعل لا يمين على اليمين ولا يسار على اليمين باب
 ما جاء في الدعاء في الاستسقاء حثناً ابو كريب ثنا ابو هريرة عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد عن شرحبيل بن السمط انه قال تكعب كعب
 ابن مرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحذر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استسقى الله فرفع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يديه فقال اللهم اسقنا غيثاً مريئاً مريعاً طيباً عاجلاً غير رابث نافعاً غير ضار قال فما جئتموه حتى احيوا قال فانوه فشكروا اليه
 المطرف قالوا يا رسول الله تهممت البيوت فقال اللهم حوالينا ولا علينا قال فجعل لسحاب ينقطع مبيناً وشمالاً حثناً محمد بن ابي القاسم ابو الاحوص
 ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن ادريس ثنا حصين بن حبيب بن ابي ثابت عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
 الله لقد جئتك من عند قوم ما يتزود لهم راع ولا يخطر لهم حمل فصعد المنبر فحمد الله ثم قال اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريعاً طيباً عاجلاً غير
 رابث نازل فيها ياتيه احد من وجه من الوجوه الا قالوا قد احيينا حثناً ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا معتمر بن ابي عن بركة عن بشير بن زهير عن
 ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى حتى رايت اوروى بياض بطية قال معتمر اراه في الاستسقاء حثناً احمد بن الزهرى ثنا ابو النضر ثنا ابو عقيل
 عن عمر بن حمزة ثنا سالم بن ابيه قال ربهما ذكرت قول الشاعر وانا انظر الى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فما نزل حتى جيش كل من ارباب
 بالمدينة فاذكر قول الشاعر وابعث يستسقى العمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل وهو قول ابي طالب باب ما جاء في صلوة العيدين
 حثناً محمد بن الصباح انبا سفين بن عيينة عن ابوب عن عطاء قال سمعت ابن عباس يقول شهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى قبل

عمرو بن جوير

احبوا

مريعاً طيباً

اوراينا
يجيش

له قوله فلا نسمع الخ هذا يدل على ان الامام لا يهبط في قراءة في صلوة الكسوف وبه قال ابو حنيفة وتبعه الشافعي وغيره في الصحيحين عن رواية عائشة جهر الصلوة صلى الله عليه وسلم في
 صلوة الكسوف وبه استمر ابو يوسف وعمر بن الخطاب واخرون فاذا حصل للتعارض وجب الترجيح بان الاصل في النهار الاختفاء ١٢ مرة له قوله دنت وفي البخاري نويت الظاهر انه كشف الله ثنا
 المحاب وطوى المسافة التي بينه وبين الجنة حتى امكنه ان يتناول منها عنقودا ومن العلماء من حمل هذا على ان الجنة تمثلت له في الخاط كما ترى الصورة في المرأة فزاد جميع ما فيها كما
 ورد لغيره مثلت وفي رواية مسلم لقدم صورته ومنهم من تأول الرواية بالعلم وقد انهد عدم المانع من الاخذ بالحقيقة والعدل عن الاصل من غير ضرورة ١٣ عيني له قوله وانا
 فيهم قد نزل الله تعالى الايمان في هذه الامة الاستغفار ووجود نبينا صلى الله عليه وسلم فينا قال الله تعالى وما كان الله معذبهم وما كان الله معذبهم
 يستغفرون فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاب النار هاله ذلك فقال انذب وانا فيهم وقد وعدتني بعدم تعذبهم مع وجودي فيهم ١٤ البخار له قوله كما يصلى في العيد
 ظاهر هذا الحديث يؤيد من هب الشافعي حيث اعتبر التكبيرات الزائدة وتقدم الصلوة على الخطبة وتاوله الجمهور على ان المراد كصلوة العيد في العدا والجمهورية القارعة وفي كونه قبل
 الخطبة لا في التكبيرات ١٥ مرة له قوله وقلب رداءه اي جعل عطاؤه اليمين على عاتقه اليسر وعطاؤه اليمين رداءه ابوداود بسناد حسن كذا في القسطلاني
 قال ابو حنيفة ان التحويل ليس بسنة لان الاستسقاء دعاء وسائر الادعية لا يقبل فيها الرداء وما فعله صلى الله عليه وسلم كان تقاؤلاً والدليل عليه ما جاء مع صحابه في المستلذ
 من حديث جابر وصحبه قال وحول رداءه ليخول الخط وحوه في مسند اسحق بن عمار وكذا في الطبراني من حديث انس هذا زيادة ما قال ابن الهمام وعرف صلى الله عليه
 سلم بالوحى تغير الحال عند قلبه الرداء ولو فعل غيرة يتعين ان يكون نقاء ولا وهو تحت الاحتمال فلا يتم بها الاستدلال كذا في شرح الموطا ١٦ له قوله فصل بنا ركعتين
 قال محمد بن ابي يوسف سنة ان يصلى الامام ركعتين بجماعة كهيئة صلوة العيد وبه قال مالك واسم والشافعي وقال ابو حنيفة ليس في الاستسقاء صلوة مسنونة في جماعة قال
 صلى الناس وحداً ناجزاً الاستسقاء الدعاء والاستغفار لقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان عفواً راسلاً سمع عليكم من اراعلق به نزول الغيث لا بالصلوة فكان الاصل
 فيه الدعاء ويؤيد ما في سنن سعيد بن منصور وسند جميل في الشيع قال خرج يوماً عمر بن الخطاب على الاستسقاء فقاموا ما رايناك استسقيت فقال طلبت الغيث بما يدعو الله
 الذي يستنزل به المطر ثم قرأ استغفر واكثر ثم توبوا اليه واجيب عن الاحاديث التي فيها الصلوة بانه صلى الله عليه وسلم فعلها مرة وتركها اخرى وذلك لا يدل على السنة واقارب
 على الجواز كذا في العيني له قوله مريعاً بفتح الميم وضمها اي كثر في شرح السنة ١٧ مريعاً بفتح الميم وكسر الباء اي منبتاً للريج ويروي مرزعا
 اي بفتح التاء اي ينبت وترتق الابل وكل مخضب يرتع ومنه يرتع ويلعب ١٨ طيبى له قوله فمما جمعوا اي ما صلوا صلوة الجمعة حتى احيوا اي مطروا والظاهر ان هذا الرجل
 هو الذي طلب الاستسقاء في الخطبة وحديثه مشتهر اخرجه البخاري وغيره ١٩ البخار له قوله وابعث يستسقى الخ هذا البيت من قصيدة طويلة اشدها ابو طام
 اولها ما رايت القوم لا وده فيهم وقد قطعوا كل العرى والسائل وكان استسقى به صلى الله عليه وسلم وهو صغير في زمن عبدالمطلب كما قال بعضهم وقيل كان
 هذا القصيدة بعد ما تلقى بعض الاشقياء فرث الجزور على ظهرة صلى الله عليه وسلم فعله هذا كانت القصيدة بعد البعثة وقال الشيخ الدهلوي وقول ابي طالب لا يفتنه وقوع
 الاستسقاء بل يقضيه انه لو استسقى به لسط الله الخلق بذاته كذا في الدرر الجمة والارامل من اليمين ذاتة يستسقى صفته اي لونه ابيض وصفته انه يستسقى به ثم قال كتبت الخ
 الذي يقوم به رقومه كذا في الفاموس اي هو غياث اليتامى بانهم رزقوا بسببه والارملة المحتاجة او المسكين والعصمة العفة اي سبب لعفة الارامل من السوال والاحتياج
 او من الزوال ان الفقر يسود وجه الانسان كما قيل الفقر سواد الوجه في الدارين ٢٠ البخار له قوله فلا نسمع له صوتاً قال ابن جبران ثبت هذا الحديث لا يدل على نفي الجهر ٢١
 سمعه قوله تخذ شهاى تغرس جلد هار ٢٢ مرسه قوله خشاش الارض وهي حشرات الارض ٢٣ له قوله امير المؤمنين عتبة ٢٤ له قوله متبذلاً لا التبذل ترك التزين
 ٢٥ له قوله من يصلى التوسل التهل والتانى ٢٦ مرسه قوله طيباً اي مالياً للارض ٢٧ وقوله غير رابث اي غير يعل ٢٨ له قوله ما يتزود لهم راع اي ليس لهم داع يسبب هلاك الموتى
 فيترود ٢٩ وقوله فلا يخطر لهم حمل اي لا يقرك ذنبه هو الا لشدة الخطر وانما يفعل عند الشيع والارامل ٣٠ له قوله مغيثاً اي مشعباً قول مريعاً اي مغيثاً العافية غير ضار ٣١ قوله عبد قاي الماء

القول

بئس

الخطبة ثم خطب فرأى انه لم يسمع النساء فاتاهن فذكرهن ووعظهن وامرهن بالصدقة وبلال فاكل بيده هكذا فجعلت المرأة تلقي الخرص
والخاتم والشئ حل ثنا ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى يوم العيد بغير اذان ولا اقامة حل ثنا ابو كريب ثنا ابو معوية عن الاعمش عن اسمعيل بن رجاء عن ابي عن ابي سعيد وعن قيس بن مسلم عن طريق
ابن شهاب عن ابي سعيد قال اخرج من المنبر يوم العيد قبل الخطبة قبل الصلوة فقام رجل فقال يا امرؤ ان خالفت السنة اخرجت المنبر يوم
عيد ولم يكن يخرج به وبدأت بالخطبة قبل الصلوة ولم يكن يبدأ بها فقال بوسعيد ما هذا فقد قفنا ما عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من رأى منكراً استطاع ان يغيره بيده فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبلسانه فقلبه وذلك اضعف الايمان حل ثنا
حوثرة بن محمد ثنا ابواسامة ثنا عبد الله بن عمر بن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ثم ابوبكر ثم عمر يصلون العيد قبل الخطبة
باب ما جاء في كبريكم الامم في صلوة العيدين حل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم حدثني ابي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر في العيدين في الاولى سبعا قبل القراءة وفي الاخرة خمسا قبل القراءة
حل ثنا ابو كريب محمد بن العلاء ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم
وسلم كبر في صلوة العيد سبعا وخمسا حل ثنا ابو مسعود محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل ثنا محمد بن خالد بن عثمة ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن
عوف عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في العيدين سبعا في الاولى وخمسا في الاخرة حل ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن
وهب اخبرني ابن لهيعة عن خالد بن يزيد وعقيل بن ابي شهاب عن عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في الفطر والا فخمسا
وخمسا شككبير في الركوع باب ما جاء في القراءة في صلوة العيدين حل ثنا محمد بن الصباح انبا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن محمد بن المنذر
عن ابيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيدين بسم الله ربك الاعلى وهل شك حدث
الغاشية حل ثنا محمد بن الصباح انبا سفيان بن عيينة عن حمزة بن سعيد عن عبد الله بن عبد الله قال خرج عمر يوم عيد فارسل الى ابي واقد الليثي باي
شئ كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في مثل هذا اليوم قال بقاف واقتربت حل ثنا ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا وكيع بن الجراح ثنا موسى بن
عبيد عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيدين بسم الله ربك الاعلى وهل شك حديث الغاشية
باب ما جاء في الخطبة في العيدين حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا وكيع عن اسمعيل بن ابي خالد قال رايت ابا كاهل وكانت له صحبة فحدثني
اخى عنه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقه وحبشي اخذ بخطامها حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا محمد بن اسمعيل بن
ابي خالد عن قيس بن عائذ هو ابو كاهل قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقه حسنا وحبشي اخذ بخطامها حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا وكيع عن سلمة بن نبيط عن ابيه انه حج فقال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على بعير حل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن
عمار بن سعد مؤذن حدثني ابي عن ابيه عن جده قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر بين ارضيها خطبة يكبر في خطبة العيدين حل ثنا
ابو كريب ثنا ابواسامة ثنا اذ بن قيس عن عياض بن عبد الله اخبرني ابو سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم العيد
فيصلي بالناس ركعتين ثم يسلم فيقف على رجلية فيستقبل الناس هم جالوس فيقول تصدقوا تصدقوا فاكثروا من يتصدق بالنساء بالقرط والناقم
والشئ فان كانت له حاجة يريد ان يبعث بعثا يذكروا لهم والا انصرف حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابو جعفر ثنا عبد الله بن عمرو الرقي ثنا اسمعيل بن مسلم ثنا
ابو الزبير عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فطر او اضحى فخطب قائما ثم قعد قعدا ثم قام باب ما جاء في انتظار الخطبة بعد
الصلوة حل ثنا هدية بن عبد الوهاب عن عمرو بن رافع الجهلي قال ثنا الفضل بن موسى ثنا ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن السائب قال حضرت
العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس بنا العيد ثم قال قد قضينا الصلوة فمن احب ان يجلس للخطبة فليجلس من احب ان يذهب فليذهب
باب ما جاء في الصلوة قبل صلوة العيد وبعدها حل ثنا محمد بن بشير ثنا يحيى بن سعيد ثنا شعبة حدثني عبد بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابي جابر

داحله

له قوله اخرجت المنبر الخ واعلم انه قد ذكر في هذا الحديث حكمان احدهما انه لم يكن في المصلي في زمن النبي صلى الله عليه وسلم منبر وقد ورد في العميم انه كان ينصرف من الصلوة
فيقوم مقابل الناس ولا ينحني خطبة يوم عيد قائما على رجلية ومقتضى ظاهر هذا الحديث ان من اتخذ المنبر هو مروان وقال مالك ان اول من خطب للناس في المصلي على المنبر
عثمان بن عفان كرههم على منبر من طين بناه كثير بن الصلت لكن هذا معضل وفي العميم ابن ابي عمير عن عثمان فعل ذلك مرة ثم اعاده مروان ولم يطعم على ذلك ابو سعيد
وثانيهما ان السنة في العيدين الصلوة قبل الخطبة وعمل ابو بكر وعمر وعنه الله عنه بعد ذلك وقال الترمذي وعليه العمل عندنا هل تعلم من الصحابة وغيرهم وقالوا اول من خطب
قبل الصلوة مروان حين كان امير المدينة من قبل مغوية وقال في فتح الباري اختلف في اول من غيرة ذلك فرواية طارقة بن شهاب عن ابي سعيد صريحة في انه مروان وقيل بل
سبقه الى ذلك عثمان بن عفان ابن المنذر بن اسناد صحيح الى الحسن البصري قال اول من خطب الصلوة عثمان بن عفان بعد بالناس ثم خطبهم يعني على العادة فرأى ناسا لم يدركوا الصلوة
فجعل ذلك اى صار يخطب قبل الصلوة وهذه العلة فمما اعتمدها مروان وان عثمان راى مصلحة الجماعة في ادراكهم الصلوة واما مروان فراعى مصلحة من في اسماعيل الخطبة
لكن قيل انهم كانوا في زمن مروان يتعمدون ترك سماع الخطبة لما فيها من سب من لا يستحق السب والافراط في مدح بعض الناس ففعل هذا راعى مصلحة نفسه ويحتمل ان
يكون عثمان فعل ذلك احيا نأجلا في مروان فواظب عليه فلذلك نسب اليه بدليل ان البخاري ومسلم واذا بدأ ودوا للنسائي اسنوجوا عن ابن عباس قال حضرت يوم العيد
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان فكانوا يصلون قبل الخطبة قال لعائشة وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن الزهري قال من احدث الخطبة قبل الصلوة
في العيد مغوية وروى ابن المنذر عن ابن سيرين انه فعل ذلك زياد بالبصرة قال ولا تخالفه بين هذين الا في ان مروان لان كلا من مروان وزياد كان عاملا للمعاوية
فيجعل على انه ابتداء ذلك فتبعه عماله انتهى ١٢ لمعات مختصرا **قوله** في الاولى سبعا الخ اعلم ان الاحاديث في تكبيرات العيدين جاءت مختلفة ولذلك اختلفت مذاهبنا
فعدنا الثلاثة سبعم في الركعة الاولى وخمس في الثانية وعند الامام ابو حنيفة ثلاث في الاولى وثلاث في الاخرة زائدة على تكبيرة الافتتاح والركوع وهذا مذهب ابن مسعود فما ذهب
اليه الشافعي وغيره مذهب ابن عباس وقد وقع الكلام في اسانيد مذاهبهم ونقل الشيوخ ابن الهمام عن احمد بن حنبل انه قال ليس في تكبيرات العيد من النبي صلى الله عليه وسلم
حديث صحيح وانما اخذ فيها بفعل ابي هريرة ولكن قال في شرح كتاب الخرقى روى عمر بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ثلث عشرة تكبيرة سبعا في
الاولى وخمسا في الاخرة رواه ابن ماجه وقال احمد ان ابا عبد الله بن ابي عمير عن ابي عبد الله بن ابي عمير عن ابي عبد الله بن ابي عمير عن ابي عبد الله بن ابي عمير
روى عن جماعة من الصحابة انتهى وقال ابن الهمام ان ابا داود ان روى ما ذكرنا ولكن روى ما يعارضه وهو ان سعد بن ابي العاصم سأل ابا موسى الاشعري وحذيفة بن اليمان
كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في الفطر فقال ابو موسى كان تكبيرة اربع تكبيرة على الجنازة فقال حذيفة صدق فقال ابو موسى كذلك كنت اكر في البصرة حيث كنت
عليهم وسكت عنه ابو داود ثم المنذرى في مختصره وهو ناطق بعد ثلثين اذ تصدق حذيفة رواية كمثلها وسكت ابو داود والمنذرى في تفسيره او تحسين منها معان المراد من ابن جريج
مضطرب انتهى مختصرا ١٢ لمعات **قوله** حدثني اخي عنه وفي الاطراف اسم اخيه سعيد وقيل شعث وفي التقريب له اربعة اخوة اشعث وشاذل والشعث وسعيد والاشعث

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فصلى بهم العيد لم يصل قبلها ولا بعدها احد ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي
 عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل قبلها ولا بعدها في عيد احد ثنا محمد بن يحيى ثنا الهيثم بن جميل عن عبد الله
 ابن عمر الرقي ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي قبل العيد شيئا فاذا
 رجع الى منزله صلى ركعتين باب ما جاء في الخروج الى العيد ما شيا احد ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد حدثني ابي عن
 ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج الى العيد ما شيا ويرجع ما شيا احد ثنا محمد بن الصباح ان ابا عبد الرحمن بن عبد الله العنبري عن ابي
 عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الى العيد ما شيا ويرجع ما شيا احد ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابو داود ثنا زهير
 عن ابي اسحق عن الحارث بن علقم قال ان من السنة ان يصلى الى العيد حدثنا محمد بن الصباح ثنا عبد العزيز بن الخطاب ثنا مندل عن محمد بن عبد الله بن
 ابي رافع عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ياتي العيد ما شيا باب ما جاء في الخروج يوم العيد من طريق والرجوع من غير احد ثنا
 هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد بن عمار بن سعد حدثني ابي عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى العيد من سلك على داري
 سعيد بن ابي لعاص ثور على صحاب فسايط ثم انصرف في الطريق الاخرى طريق بني زريق ثم يخرج على دار عمار بن ياسر ودار ابي هريرة الى البلاط احد ثنا
 يحيى بن حكيم ثنا ابو قتيبة ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرج الى العيد في طريق ويرجع في اخرى ويرجع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان يفعل ذلك احد ثنا احمد بن الازهر ثنا عبد العزيز بن الخطاب ثنا مندل عن محمد بن عبد الله بن ابي رافع عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان ياتي العيد ما شيا ويرجع في غير الطريق الذي ابتدأ فيه باب ما جاء في التقليس يوم العيد احد ثنا سويد بن سعيد ثنا شريك
 عن مغيرة عن عامر قال شهد عياض الاشعري عيدا بالانبار فقال مالي لا اركم تقلسون كما كان يقلس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم احد ثنا
 محمد بن يحيى ثنا ابو نعيم عن اسرائيل عن ابي اسحق عن عامر عن قيس بن سعد قال ما كان شئ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وقد رايت الا
 شئ واحدا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقلس له يوم الفطر قال ابو الحسن بن سلمة القطان ثنا ابن ديزيل ثنا ادم ثنا شيبان عن جابر
 عن عامر بن وحيد ثنا اسرائيل عن جابر بن عبد الله بن ابراهيم بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا شريك عن ابي اسحق عن عامر بن مخرمة باب ما جاء في الحربة يوم العيد
 احد ثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس احد ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم بن الوليد بن مسلم قال ثنا الاوزاعي اخبرني نافع عن ابن عمر ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم كان يعد الى المصل في يوم عيد والعزرة تحمل بين يديه فاذا بلغ المصل نصبت بين يديه فيصل اليها وذلك ان المصل كان قضاء
 ليس فيه شئ يستتر به احد ثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن عبد الله بن نافع عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى يوم
 عيدا وغيره نصبت الحربة بين يديه فيصل اليها والناس من خلفه قال نافع بن منقر ثم اخذها الامراء احد ثنا هرون بن سعيد راى ثناء عبد الله
 ابن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العيد بالمصلى مستترا بحربة باب
 ما جاء في خروج النساء في العيد بن احد ثنا ابو بكر بن ابي شليبة ثنا ابو اسامة عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية
 قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرجهن في يوم الفطر والفرق قال قالت ام عطية فقلنا ارايت احد هن لا يكون لهما جلباب قال
 فتلبسنا اخيرا من جلبابها احد ثنا محمد بن الصباح ان اسفا بن ابي اسحق عن ابي اسحق عن ام عطية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اخرجوا العواتق وذوات الخدور يوم العيد ودعوة المسلمين ويحتملن الخيشم مصلى الناس احد ثنا عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث

حدثنا محمد بن
 علي بن
 عبد الله

قال ابو عبد الله
 الناس يقولون القليل

فكتبت

له قول لم يصل قبلها ولا بعدها فيه دليل على انه لا صلوة قبل العيد ولا بعدها قال الترمذي وفي الباب عن عبد الله بن عمر وابي سعيد وحديث ابن عباس حديث
 حسن صحيح والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وقد راى طائفة من اهل العلم الصلوة بعد صلوة العيد وقبلها
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم والقول الاول اهم النسخ وفي شرح كتاب الحزقي في مذهبنا من اختلاف على ربه ابا مسعود على الناس فخرج يوم عيد فقال
 يا ايها الناس انه ليس من السنة ان يصلى قبل الامامة والنساء في وقال الزهري لم اسمع احدا من علماءنا يكره احد من سلف هذه الامامة كان يصلي قبل تلك الصلوة و
 بعد هاردا الا ثور وروى عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي قبل العيد شيئا فاذا رجع الى منزله صلى ركعتين رواه ابن ماجه واحمد وفي الهدية واليه
 في المصلى قبل صلوة العيد لانه عليه السلام لم يفعل مع حرمه على الصلوة ثم قيل الكراهة في المصلى خاصة وقيل فيه وفي غيره عامة لانه عليه السلام لم يفعله انتهى
 وقالوا المراد بهذا النهي انه ليس قبل الصلوة صلوة مسنونة لانها بكراهة في حد ذاته وفي فتح الباري قال الكوفيون يصلمون بعدها لا قبلها ولا بعد هاردا
 المدينون لا قبلها ولا بعدها وبالاول قال الاوزاعي والثوري والحنفية وبالثاني قال الحسن البصري وسجاعة وبالثلث قال الزهري وابن جرير وسجاعة وسجاعة
 السلف لا كراهة في الصلوة قبلها ولا بعدها انتهى ١٢ لمعات **قوله** الى البلاط بفتح مرعدة وقيل بكسرهما فربما من الحجارة يفرض به الارض تسمى به المكان الساعا
 وهو موضع بالمدينة بين مسجد والسوق ١٣ جمع **قوله** ويرجع في غير الطريق الخ قال الترمذي قد استحب بعض اهل العلم للامامة اذا خرج في طريق ان يرجع في
 غيره اتباعا للحديث به وقال الشافعي وقال في الفتح والذي في الامانة يستحب للامام والماموم وبه قال اكثر الشافعية وقالوا في الوجوه لا للامام و
 بالتعميم قال اكثر اهل العلم انتهى ثم قد كثرت الاقوال في ذلك فمنها انه فعل ذلك يشهد به بقاع ومواضع متكررة مختلفة ويشهد للطريقان وسكانها من الجن والانس
 وقيل ليسكو بينهما في مزية الفضل بمروءة صلى الله عليه وسلم وقيل لاظهار شعائر الاسلام فيما وقيل لاظهار ذكر الله واشاعته وقيل تغية الكافرين وتزهيدهم باظهار رشوة الاسلام
 ورفعة اعداء الدين ولعزة اهلها وكثرتهم ١٤ لمعات **قوله** باب ما جاء في التقليس التقليس ضرب بالدف والغناء واستقبال لولاة عند قدومهم باصناف اللهو
 كذا في القاموس وفي العيني قال القرطبي اما الغناء فلا خلاف في تحريمه لانه من اللهو واللعب لمذموم بالاتفاق فاما ما يسلم من المرحات فيجوز القليل منه في الاعراس والاعياد
 وشبهها ومذهب ابي حنيفة تحريمه وبه يقول اهل العراق ومذهب الشافعية كراهته وهو المشهور من مذهب مالك واستدل جماعة من الصوفية بحديث الباب وما في البخاري
 على اباحة الغناء وسماه بالة وغيرها وقال بعض مشائخنا مجرد الغناء والاستماع اليه معصية حتى قالوا الاستماع القران بالالحان معصية حتى قالوا الاستماع القران بالالحان
 معصية التالى والسامع الغان واستدلوا بقوله تعالى ومن الناس من يشقى لهو الحديث جاز في التفسير المراد به الغناء انتهى وفي مجمع البحار قال الطيبي واما ما احده
 المتصوفة من السماع بالابا فلا خلاف في تحريمه ١٥ **قوله** تقلسون قال يوسف بن عدي احد رواة الحد يث التقليس ان تقف الجوارى والصبيان على فراه الطريق
 يلعبون باللطيل وغير ذلك رواه الخطيب وابن عساکر في تاريخهم وفي تاريخ ابن عساکر قال زياد بن ايوب سئل هشيم عن التقليس
 الضرب بالدف قال نعم ١٦ زجاجة **قوله** والعزرة تحمل بفتحات دحيا فغير من الرحم في طرفها زجج واستشك بها في الجفاري وسجج في هذا الكتاب يعني في باب ليس
 السلاح في يوم العيد من النهي عن حمل السلاح يوم العيد واجب بان النهي انما هو عند خوف التاذي به قاله القسطلاني ١٧ **قوله** فاذا بلغ المصل هو يوم العيد
 معروف بينه وبين باب المسج لفظ ذراع ١٨ يعني **قوله** جلباب هو بكسر الجيم وسكون اللام وبموحدين بينهما الف ثوب قهروا عزم من الخمار وهو المقنعة او ثوب اسم يخط
 صدرها وظاهرها او هو كالمخف او هو كالزاد والخمار فسطح في **قوله** الخيشم بضم حاء وتشديد ياء جمع حائل لا مر بالاعتزال والاجتناب ما لثلا يلزم للاختلاف بين الناس
 من صلوة بعضهم وترك هبله بعضهم او لثلا يتفضل لموضع او لثلا تؤذي من حذاء من اهل العلم ان هذا كان في ذلك الزمان لانهم عن المنفعة بخلاف اليوم ولهذا هم عن عائشة

قالت هذه القول
 فيكون يكون
 في هذا القول
 في هذا القول
 في هذا القول
 في هذا القول

ثنا حجاج بن اريطاة عن عبد الرحمن بن عباس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجزج بنااته ونساءه في العيدين باب ما جاء في ذلك
 العيدان في يوم حنثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا ابو احمد ثنا اسير ائيل عن عثمان بن المغيرة عن اياس بن ابي رملة الشامي قال سمعت رجلا سأل زيد
 ابن ارقم هل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين في يومه قال نعم قال فكيف كان يصنع قال صلى العيد ثم رخص في الجمعة ثم
 قال من شاء ان يصلي فليصل حدثنا محمد بن المصنف الحمصي ثنا بقيقه ثنا شعبة حدثني مغيرة الضبي عن عبد العزيز بن رقيع عن ابي صالح عن ابن
 عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اجتمع عيدان في يومكم هذا فمن شاء اجزاه من الجمعة وانا مجمعون ان شاء الله
 حدثنا محمد بن يحيى ثنا يزيد بن عبد ربه ثنا بقيقه حدثنا شعبة عن مغيرة الضبي عن عبد العزيز بن رقيع عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا جبارة بن المغلس ثنا مندل بن علي عن عبد العزيز بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اجتمع عيدان على عهد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس ثم قال من شاء ان ياتي الجمعة فليأتها ومن شاء ان يتخلف فليتخلف باب ما جاء في صلاة
 العيد في المسجد اذا كان مطر حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا عيسى بن عبد الله بن ابي فروة قال سمعت ابا يحيى
 عبدا لله التيمي يحدث عن ابي هريرة قال اصاب الناس مطر في يوم عيد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم في المسجد باب ما جاء
 في لبس السلاح في يوم العيد حدثنا عبد القدوس بن محمد ثنا نائل بن يحيى ثنا اسمعيل بن زياد عن ابن جريح عن عطاء عن ابن عباس ان النبي
 صلى الله عليه وسلم نهى ان يلبس السلاح في بلاد الاسلام في العيدين الا ان يكونوا بحضرة العدو وباب ما جاء في الاغتسال في العيدين
 حدثنا جبارة بن المغلس ثنا حجاج بن قميم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل يوم الفطر
 ويوم الاضحية حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا يوسف بن خالد ثنا ابو جعفر الخطمي عن عبد الرحمن بن عتبة بن الفاكه بن سعد عن جده الفاكه بن
 سعد وكانت له محبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل يوم الفطر ويوم الغر ويوم عرفة وكان الفاكه يامر اهله بالغسل في
 هذه الايام باب في وقت صلاة العيد حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك ثنا اسمعيل بن عياش ثنا صفوان بن عمرو عن يزيد بن خنيزر عن
 عبد الله بن بسر انه خرج مع الناس يوم فطر او اضحية فانكر ابطاء الامام وقال ان كنا لقد فرغنا سائعتنا هذه وذلك حين التسييم باب
 ما جاء في صلاة الليل ركعتين حدثنا احمد بن عبد الله بن محمد بن احمد بن زيد عن اسير بن سيرين عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يصلي من الليل اثنتي عشرة ركعة حدثنا محمد بن عمرو بن ابي الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل اثنتي
 عشرة ركعة حدثنا اسهل بن ابي سهل ثنا سفين عن الزهري عن سالم بن ابي و عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن ابي لبيد عن ابي سلمة عن
 ابن عمر عن عمر بن دينار عن طاووس عن ابن عمر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال يصلي مثلثه مثلثه فاذا اخاف الصبح اوتر
 بواحدة حدثنا سفين بن وكيع ثنا عثمان بن علي عن الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبي صلى
 الله عليه وسلم يصلي بالليل ركعتين ركعتين باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثلثه حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع حدثنا محمد بن بشير
 وابوبكر بن خالد قال ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن يعلى بن عطاء انه سمع عليا الزدي يحدث انه سمع ابن عمر يحدث عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انه قال صلاة الليل والنهار مثلثه حدثنا عبد الله بن محمد بن ربح انبا ابن وهب عن عياض بن عبد الله عن حمزة بن سليمان
 عن كريب مولى ابن عباس عن امها في بنت ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى مثلثه مثلثه ثمان ركعات سلم من كل ركعتين حدثنا
 هرون بن اسحق الهمداني ثنا محمد بن فضيل عن ابي سفين السعدي عن ابي نضرة عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في كل ركعتين
 تسليمة حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا شاذان بن سوار ثنا شعبة حدثني عبد الله بن سفيان عن انس بن ابي نسر عن عبد الله بن نافع بن العبيد عن
 عبد الله بن الحرث عن المطلب يعني ابن ابي وداعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثلثه

وكيف تورجهم

قد

ابن حبيب في يوم ركعتان

بركعة

يوم الفجر بين

سنة قوله ثم رخص في لواجمع العيدان في يوم واحد لم يلزم الا صلاة احداهما لما اخرج ابو داود ان مغوية بن ابي سفين سأل زيد بن ارقم قال شهدت مع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وكرا الحديث وعند النساء في صلاة العيد اول النهار ثم رخص في الجمعة وعند ابي داود عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتمع في يومكم
 هذا عيدان فمن شاء اجزاه من الجمعة وانا مجمعون وشئت عند الجفاري من حديث علي واخرج النسائي عن عطاء بن ابي رباح قال اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير فاخر
 الخروج حتى نعال النهار ثم خرج فخطب فاطال الخطبة ثم نزل فصلى ولم يصل الناس يومئذ الجمعة فذكر لك لابن عباس فقال اصاب السنة اي في ترك الجمعة لان
 ابن عباس نهاه عن تقديم الخطبة كما ثبت عند الجفاري وقيل الا في الاكتفاء بصلاة الجمعة لغرضيتها وقيل بصلاة العيد لانها رثروها وبؤيدها ما قدمناه من الاحتياج
 واتباع السنة اولى ومن اراد تفصيلا فليعلم ان الشبهة الدو لا ستاذنا الشيمع عابا لسند في البخاري **سنة قوله** في المسجد في صلاة العيد يعني كان النبي صلى
 الله عليه وسلم يصلي صلاة العيد في المسجد الا اذا اصابهم مطر فيصلي في المسجد والا فضل اداؤها في سائر البلاد وفي مكة خلاف انتهى والظاهر ان المعتمد في مكة ان يصلي
 في المسجد الحرام على ما عليه العمل في هذه الايام ولم يعرف خلاف عنه عليه السلام ولا عن احد من السلف لكرامه فانه موضوع بحكم قوله تعالى ان اول بيت وضع
 للناس لعموم عباداتهم من صلاة الجماعة والجمعة والعيد والاستسقاء والجنائز والكسوة والخشوع وهو واجب ما قال بعض علماءنا ان الصلاة على الميت غير مكروهة في
 المسجد الحرام مرفقة **سنة قوله** نهى عن لبس السلاح في الجماعات والاعباد بوجوب امر المسلمين ومجمل خروج السلاح من عنده في حالة الغضب اذا كانت
 بينهم مناقشة فلهذا ترك اولى **سنة قوله** ويوم عرفة قال في الدروس غسل في عرفة بعد الزوال قال في النهروان في تحصيل السنة من كون الاغتسال في
 الجبل ومثله في البحر قال رحمى ليرى وجهه اذا امتنعين في السنة وقوع الغيب داخل حد ودعرفة سواء كان في الجبل او في السهل وقال ابن امير الحاج ولا اظن احد ان
 قال لليوم فقط بل لظاهرا للوقوف ولذا اقيد بعد الزوال **سنة قوله** حين التسييم اي وقت صلاة السجدة وهي النافلة وفي الزجاجة الى حين نفض صلاة الضحى
 وقال العيني وذلك اذا مضى وقت الكراهة وفي رواية صحيحة للطبراني وذلك حين تسييم الضحى **سنة قوله** صلاة الليل مثلثه مثلثه وفي رواية الليل والنهار كما سيجي
 احقر به ابو يوسف ومحمد وما لك والشافعي واحمد ان صلاة الليل مثلثه وهو ان يسلم في آخر كل ركعتين واما صلاة النهار فاربعة عندنا ويصح في الليل
 والنهار وعندنا شافعي فيهما مثلثه مثلثه وذكر العيني مع الدلائل لكل واحد منهم قلت لا كلام في الجواز لان الاخبار روت على كلا الطرفين واما الكلام في ان ايها افضل فكل قال
 بما نزع عنه **سنة قوله** اوتر بواحدة قال ابن الهمام ليس في الحديث دلالة على ان الوتر واحدة بقرينة مستأنفة فيحتاج الى الاشتغال بجوابه اذ يحتمل كلام من ذلك ومن كونه
 اذا خاف الصبح صلى واحدة متصلة فاني يقاوم المعراة التي ذكرناها ونغيرها كثيرا تركناه فخافة الطول مع ان اكثر الصحابة عليه اي على الوتر ثلاث ركعات بقرينة انتهى ١٣

بنيك فهو

وتشهد في كل ركعتين وتباعدس وتمسك وتقف وتقول اللهم اغفر لي فمن لم يفعل ذلك فني خذ بباب ما جاء في قيام شهر رمضان
 حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام
 رمضان وقامه ايها نوا احتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا مسلم بن علقمة عن داود
 ابن ابي هند عن الوليد بن عبد الرحمن الجرجسي عن جابر بن جابر بن نفيذ الحضرمي عن ابي ذر قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم
 يقربنا شيئا منه حتى بقى سبع ليال فقام بنا ليلة السابعة حتى مضى نحو من ثلث الليل ثم كانت الليلة السادسة التي تليها فلم يقربنا
 حتى كانت الخامسة التي تليها ثم قام بنا حتى مضى نحو من شطر الليل فقلت يا رسول الله لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه فقال انه من قام
 مع الامام حتى ينصرف فانه يعدل قيام ليلة ثم كانت الرابعة التي تليها فلم يقربنا حتى كانت الثالثة التي تليها قال فجمع نسائه و
 اهله واجتمع الناس قال فقام بنا حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح قيل وما الفلاح قال السجور قال ثم لم يقربنا شيئا من بقية الشهر ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا
 علي بن محمد ثنا وكيع وعبيد الله بن موسى عن نصر بن علي الجهضمي عن النضر بن شيبان عن وحيد بن يحيى بن حكيم ثنا ابو داود ثنا نصر بن علي
 الجهضمي والقاسم بن الفضل ثنا ابي كلاهما عن النضر بن شيبان قال لقيت ابا سلمة بن عبد الرحمن فقلت حدثني بحديث سمعته من
 ابيك يذكر في شهر رمضان قال نعم حدثني ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر شهر رمضان فقال شهر كتب الله عليكم صياحه وسنتت
 لكم قيامه فمن صامه وقامه ايها نوا واحتسابا خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه بآب ما جاء في قيام الليل ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
 ابو مغوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد الشيطان على قافية راسك كرم بالليل مجل
 فيه ثلاث عقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فاذا قام فتوضأ انحلت عقدة فاذا قام الى الصلوة انحلت عقدة كلها فيصير شيطا طيب
 النفس قد صاب خيرا وان لم يفعل صبح كسلا خبيث النفس لم يصب خيرا ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا محمد بن الصباح
 عن عبد الله قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى صبح قال ذلك الشيطان بال في اذنيه ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا محمد بن الصباح
 الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكن مثل فلان كان
 يقوم الليل فترك قيام الليل ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا زهير بن محمد والحسن بن محمد بن الصباح والعباس بن جعفر
 ثنا يوسف بن محمد بن المنكدر عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ام سلمة بن داود لسليمان يا بني لا تكثر
 النوم بالليل فان كثرة النوم بالليل تترك الرجل فقيرا يوم القيمة ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا اسمعيل بن محمد الطائي ثنا ثابت بن موسى
 عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنها ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا محمد بن بشار
 ابن سعيد وابن ابي عدي وعبد الوهاب ومحمد بن جعفر عن عوف بن ابي جميلة عن زرارة بن ابي عن عبد الله بن سلام قال لما قدم رسول الله صلى
 الله عليه وسلم المدينة الخجل الناس اليه وقيل قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمت في الناس لانظر اليه فلما استبنت وجبر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم عرف ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول شيء تكلم به ان قال يا ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا بالليل و
 الناس نياما رتدوا الجنة بسلام ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} باب ما جاء فيمن ايقظ اهله من الليل ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا العباس بن عثمان
 ابو مغوية عن الاعمش عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 امراته فصبيا ركعتين كتبنا من الذكريين الله كثيرا والذكريات ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا احمد بن ثابت بن يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم
 عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا قام من الليل فضله وايقظ امراته فصلت فان ابتمت
 في وجهها الماء رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وايقظت زوجها فصلت فان ابتمت في وجهها الماء ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} باب في حسن الصلوة بالقران ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا

الحديث

ذلك اذ

له قوله وتشهد الخ قال الحافظ ابو الفضل العراقي في شرح الترمذي المشهور في هذه الرواية انها افعال مضارعة حذف منها احدى لتأنيثه وابدل عليه قوله في رواية ابي داود وان تشهد ووقع في
 بعض الروايات بالتونين في هذه الامة وهو تعجيب من بعض الرواة لما فيه من التبدل بالثبوت لثبوت قوله وتباعدس وما بعد ذلك في كل ركعتين ولا يكون الكلام قاطعا
 الخبر المفيد الا ان يكون قوله تشهد بيا نال قوله منتهى ويكون قوله وتباعدس وما بعد معطوفا على خبر قوله الصلوة اي الصلوة منتهى منتهى وتباعدس وتباعدس وقال ابو موسى المديني
 يجوز ان يكون امرا وخبر انتهى فعلى الاحتمال الاول يكون تشهد وما بعد خبره وما على الامر وفيه بعد قوله بعد ذلك وتقف فالظاهر ان خبره انتهى وقال في النهاية تهاء من الجوس المضموع
 والفقر ويجوز ان يكون امرا وخبرا وتباعدس اي تذل وتضعف وهو تفعل من السكون والقياس ان يقال تسكن وهو الاكثر الاضمر قد جاء على الاول حرف قليلة قالوا قد علم وتتمنى وتتمنى
 وتقف يدك اي ترفعها ١٢ زجاجة **له قوله** وسنتت الخ فان قلت كيف يستقيم قوله سنتت لكم مع انه صلى الله عليه وسلم ما كان ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى فكيف
 نسب اليه ذاته سنيت الفيا مقلت ليس تعرض منه فعل من الرأي بل لما علم بالوحى شرف قيام رمضان فعل ذلك لتستوا بسنته فان فضيلة النبي لا يعرف الا بالوحى ثم التحقيق ان اجتهاد صلى الله
 عليه وسلم قد يكون بلا نزول وحى من جهة الرأي كما في اسارى بند وغيرها والاجتهاد يجمل الخطاء والصلوات لكن في غير النبي الثبات على الخطاء جازم وخلافه غفيل يتاب عليه وفي حقه صلى
 الله عليه وسلم ممنوع لانه لو كان كذلك اي شئت على الخطاء لارتفع الامان عن الشرع لانه مصدر الوحى والتحقيق في كتاب الوصول ١٢ الفياح **له قوله** بال في اذنيه لا استحالة ان يكون حقيقة
 لانه ثبت انه ياكل ويشرب ويكلم وقال الطحاوي هو استعارة عن تحكبه فيه وانقياده له وخصل لا ذن ون العيون فان المسامحة هي موارد الاستنباط وخصل لبول من الاضغاث لانه اسهل تدخلا
 في التجاوب كبراني **له قوله** قالت ام سلمة الخ هذا الحديث اوردته ابن الجوزي في الموضوعات واعلمه بيوسف بن محمد بن المنكدر فانه متروك قال فيه ابو زرعة انه صالح الحديث
 وقال ابن عدي ان جوازها لا يابس به ١٢ زجاجة **له قوله** حسن وجهه الخ هذا الحديث مدرج عند شارح الخبيرة من القسم الرابع في المدرج وهو ان يسوق الاسناد فيعرض
 له عارض فيقول كلاما من قبل نفسه فيظن بعض من سمع ان ذلك الكلام هو متن ذلك الاسناد فيرويه عنه كذلك قال صاحبها معان النظر مثاله حديث روى ابن ماجة
 عن اسمعيل بن محمد الطائي عن ثابت بن موسى عن الزاهد عن شريك الحديث قال الحاكم دخل ثابت بن موسى عن شريك بن عبد الله القاضي والمستعمل بين يديه وشريك يقول
 حدثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر بن محمد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولومر بذكر المثنى فلما نظر الى ثابت بن موسى قال من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه
 بالنها وانما اراد ثابت الزهدة وورعه فظن ثابت انه روى هذا الحديث مرفوعا بهذا الاسناد فكان ثابت يحدث بانته عن شريك عن الاعمش الخ لكن قال ابن حبان هذا قول
 شريك قال عقيب حديث الاعمش عن ابي جابر يعقد الشيطان على قافية راسك كرم بالليل مجل في ثلاث عقد فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فاذا قام فتوضأ انحلت عقدة
 فاذا قام الى الصلوة انحلت عقدة كلها فيصير شيطا طيب النفس قد صاب خيرا وان لم يفعل صبح كسلا خبيث النفس لم يصب خيرا ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا محمد بن الصباح
 عن عبد الله قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى صبح قال ذلك الشيطان بال في اذنيه ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا محمد بن الصباح
 الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكن مثل فلان كان
 يقوم الليل فترك قيام الليل ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا زهير بن محمد والحسن بن محمد بن الصباح والعباس بن جعفر
 ثنا يوسف بن محمد بن المنكدر عن ابيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ام سلمة بن داود لسليمان يا بني لا تكثر
 النوم بالليل فان كثرة النوم بالليل تترك الرجل فقيرا يوم القيمة ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا اسمعيل بن محمد الطائي ثنا ثابت بن موسى
 عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنها ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا محمد بن بشار
 ابن سعيد وابن ابي عدي وعبد الوهاب ومحمد بن جعفر عن عوف بن ابي جميلة عن زرارة بن ابي عن عبد الله بن سلام قال لما قدم رسول الله صلى
 الله عليه وسلم المدينة الخجل الناس اليه وقيل قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمت في الناس لانظر اليه فلما استبنت وجبر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم عرف ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول شيء تكلم به ان قال يا ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا بالليل و
 الناس نياما رتدوا الجنة بسلام ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} باب ما جاء فيمن ايقظ اهله من الليل ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا العباس بن عثمان
 ابو مغوية عن الاعمش عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 امراته فصبيا ركعتين كتبنا من الذكريين الله كثيرا والذكريات ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا احمد بن ثابت بن يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم
 عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا قام من الليل فضله وايقظ امراته فصلت فان ابتمت
 في وجهها الماء رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وايقظت زوجها فصلت فان ابتمت في وجهها الماء ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} باب في حسن الصلوة بالقران ^{اصلا لها اسمى الحور وقلها ليس لغيره الصوم} حدثنا

صالح اي اسير النصارى في السنة الثامنة عشر

عبد الله بن احمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو رافع عن ابن ابي مليكة عن عبد الرحمن بن السائب قال قدم علينا سعد ابن ابي وقاص وقد كف بصره فسلمت عليه فقال من انت فاخبرته فقال مرحبا يا بن اخي بلغني انك حسن الصوت بالقران سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا القران نزل بحزن فاذا قرأتموه فابكوا فان لم تبكوا فبكوا وتغوا به فمن لم يتغن به فليس منا **حدثنا العباس بن عثمان** الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا حنظلة بن ابي سفيان انه سمع عبد الرحمن بن سابط النخعي يحدث عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ابطأت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بعد العشاء ثم جئت فقال ابن كنت قلت كنت اسمع قراءة رجل من اصحابك لم اسمع مثل قراءته وصوته من احد قالت فقار وقفت معه حتى استمع له ثم التفت الي فقال هذا اسألم مولى ابي حذيفة الحمد لله الذي جعل في امتي مثل هذا **حدثنا بشر بن معاذ** الصيرفي ثنا عبد الله بن جعفر المدائني ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من احسن الناس صوتا بالقران الذي اذا سمعتموه يقرأ حسبهتموه **حدثنا** راشد بن سعيد الرمي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي ثنا اسمعيل بن عبد الله عن ميسرة مولى فضالة عن فضالة بن عبد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشدا ذنا الى الرجل الحسن الصوت بالقران يجهر به من صاحب لقينه الى قينه **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون انا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فسمع قراءة رجل فقال من هذا فقيل عبد الله بن قيس فقال لقد اوتي هذا من مزامير ال داود **حدثنا** محمد بن بشير ثنا يحيى بن سعيد بن محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت طلحة الياهي قال سمعت عبد الرحمن بن عوسجة قال سمعت البراء يحدث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زينو القران باصواتكم يا اب ما جاء فيمن ناه عن حزيه من الليل **حدثنا** احمد بن عمر بن السرح المصري ثنا عبد الله بن وهب انا يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله اخبراه عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزيه او عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنها قرأه من الليل **حدثنا** هرون بن عبد الله الجمال ثنا الحسين بن علي الجعفي عن زائدة عن سليمان الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عبدة بن ابي لبابة عن سويد بن غفلة عن ابي الدرداء يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى فراشه وهو يبوي ان يقوم فيصلي من الليل فخلبته عينه حتى يصير كتب له ما نوى وكان يومه صدقة عليه من به باب في كرم يستحقه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي عن عثمان بن عبد الله بن اوس عن جده اوس بن حذيفة قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد ثقيف فنزلوا الاحلاف على المغيرة بن شعبه وانزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بني مالك في قبة له فكان ياتينا كل ليلة بعد العشاء فيجد ثنائما على رجلية حتى يراوئح بين رجلية اكثرنا يحد ثنا ما لقي من قومهم من قریش ويقول ولا سواكنا مستضعفين مستذلين فلما خرجنا الى المدينة كانت سجال الحرب بيننا وبينهم نزال عليهم ويداون علينا فلما كان ذات ليلة ابطأ عن الوقت الذي كان ياتينا فيه فقلت يا رسول الله لقد ابطأت علينا الليلة قال طرأ على حزبي من القران فكرهت ان اخرج حتى اتمه قال اوس فسالت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تحزبون القران قالوا ثلاث وخمسة سبع وتسع واثنا عشر وثلاث عشرة وحزب مفصل **حدثنا** ابو بكر بن خلاد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن يحيى بن حكيم بن صفوان عن عبد الله بن عمر قال سمعت القران فقرأته كله في ليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اخشى ان يطول عليك الزمان وان تمل فقرأه في شهر فقلت دعني استمتع من قوتي وشبابي قال فقرأه في عشرة قلت دعني استمتع من

استمع

حدثنا محمد بن يحيى

حدثنا محمد بن يحيى بن سعيد بن محمد بن جعفر قال ثنا شعبة قال سمعت طلحة الياهي قال سمعت عبد الرحمن بن عوسجة قال سمعت البراء يحدث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زينو القران باصواتكم يا اب ما جاء فيمن ناه عن حزيه من الليل حدثنا احمد بن عمر بن السرح المصري ثنا عبد الله بن وهب انا يونس بن يزيد عن ابن شهاب ان السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله اخبراه عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزيه او عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنها قرأه من الليل حدثنا هرون بن عبد الله الجمال ثنا الحسين بن علي الجعفي عن زائدة عن سليمان الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن عبدة بن ابي لبابة عن سويد بن غفلة عن ابي الدرداء يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى فراشه وهو يبوي ان يقوم فيصلي من الليل فخلبته عينه حتى يصير كتب له ما نوى وكان يومه صدقة عليه من به باب في كرم يستحقه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي عن عثمان بن عبد الله بن اوس عن جده اوس بن حذيفة قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد ثقيف فنزلوا الاحلاف على المغيرة بن شعبه وانزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بني مالك في قبة له فكان ياتينا كل ليلة بعد العشاء فيجد ثنائما على رجلية حتى يراوئح بين رجلية اكثرنا يحد ثنا ما لقي من قومهم من قریش ويقول ولا سواكنا مستضعفين مستذلين فلما خرجنا الى المدينة كانت سجال الحرب بيننا وبينهم نزال عليهم ويداون علينا فلما كان ذات ليلة ابطأ عن الوقت الذي كان ياتينا فيه فقلت يا رسول الله لقد ابطأت علينا الليلة قال طرأ على حزبي من القران فكرهت ان اخرج حتى اتمه قال اوس فسالت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تحزبون القران قالوا ثلاث وخمسة سبع وتسع واثنا عشر وثلاث عشرة وحزب مفصل حدثنا ابو بكر بن خلاد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن يحيى بن حكيم بن صفوان عن عبد الله بن عمر قال سمعت القران فقرأته كله في ليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اخشى ان يطول عليك الزمان وان تمل فقرأه في شهر فقلت دعني استمتع من قوتي وشبابي قال فقرأه في عشرة قلت دعني استمتع من

سنة قوله نزل بحزن اي بسبب حزن واجله بحيث يخاف الانسان مواعيد ينظر ما هو كائن وكل كتاب الله نذير قال الله تعالى وهذا كتاب انزلناه مبارك مصدق الذي بين يديه ولتتن لكم القرى ومن حولها الآية وهذا الايمان على البشارة للمؤمنين فان العلة الخاتمة في ارسال الرسل الى الكفا والتذير ليوثنوا به والبشارة منفرعة على الايمان فالقدم الله التذير والمؤمن واحد من الف فلذا اقبل على البشارة والله اعلم **سنة قوله** فمن لم يتغن به قال في النهاية اي من لم يستغن به عن غيره من تغنيته وتغانيته و استغنيته وقيل زاد من لم يجهر بالقراءة ويشهد له الخشوع في قراءة القران باصواتكم وكل من رفع صوته واولاه فوضوا عن العرب غناء قال ابن الاعرابي كانت العرب تغني بالركباني اذ اركبت واذا اجلست في الافسية وعلى اكثر احوالها فلما نزل القران احل النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون هجراهم بالقران مكان التغني بالركباني **سنة قوله** فمن لم يتغن به قال الطيبي يحتمل كونه بمعنى التغني وبمعنى الاستغناء لما لم يكن مبينا بالسابق واللاحق ورجح الاستغناء بان فليس منا اي من اهل سنتنا وعيد ولا خلاف ان قاريه من غير تحسين صوته يتاب فكيف يستحق الوعيد واقول يمكن كون معناه ليس منا معشر الانبياء من يحسن صوته ويستمع الله منه بل يكون من جملة من هو نازل عن مرتبهم **سنة قوله** هذا اسألم الم وسألم هذا من افضل العمامة وقراءتهم وانما هو مولى امرأة من قریش ونسب الى ابي حذيفة لانه تبناه وفيه جواز استماع المرأة قراءة الرجل لصاحب **سنة قوله** حسبهتموه **سنة قوله** كان ياتينا فيه فقلت يا رسول الله لقد ابطأت علينا الليلة قال طرأ على حزبي من القران فكرهت ان اخرج حتى اتمه قال اوس فسالت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تحزبون القران قالوا ثلاث وخمسة سبع وتسع واثنا عشر وثلاث عشرة وحزب مفصل **حدثنا** ابو بكر بن خلاد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن يحيى بن حكيم بن صفوان عن عبد الله بن عمر قال سمعت القران فقرأته كله في ليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اخشى ان يطول عليك الزمان وان تمل فقرأه في شهر فقلت دعني استمتع من قوتي وشبابي قال فقرأه في عشرة قلت دعني استمتع من

قوتي وشبابي قال فاقرأه في سبع قلت دعني استمتع من قوتي وشبابي فابي حل ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة بن وحيد ثنا ابو بكر بن
 خلاد ثنا خالد بن الحرث ثنا شعبة بن قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يقف من
 قرأ القرآن في اقل من ثلاث حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا محمد بن بشر ثنا سعيد بن ابي عروة ثنا قتادة عن زرارة بن اوفي عن سعيد بن هشام عن
 عائشة قالت لا اعلم نبي الله صلى الله عليه وسلم قرأ القرآن كله حتى اصبح باب ما جاء في القراءة في صلاة الليل حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه عن ابي
 ابن عمير قال ثنا وكيع ثنا مسعر عن ابي علاء عن يحيى بن جعدة عن ام هاني بنت ابي طالب قالت كنت سمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل
 انا على عيسى حل ثنا بكر بن خلفا بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن قدامة بن عبد الله عن جسر بنت دجاجة قالت سمعت ابا ذر يقول قام النبي صلى الله عليه
 وسلم باية حتى اصبح يردد ها والاية ان تعد بهم فانهم عبدك وان تغفلهم فانك انت لعزير الحكيم حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو معاوية عن الامام
 عن سعد بن عبد الله عن المستورد بن الاصف عن صلة بن زفر عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى فكان اذا امر باية رحمة سال واذا امر باية
 عذاب استجار واذا امر باية فيها تنزيه الله سبحانه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا علي بن هاشم عن ابي ليلى عن ثابت عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي
 ليلى قال صليت الى جنب النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي من الليل تطوعا فمر باية عذاب فقال عوذ بالله من النار وويل لاهل النار حل ثنا محمد
 ابن الهيثم ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا جرير بن حازم عن قتادة قال سألت انس بن مالك عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يمد صوته مدا
 حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا اسمعيل بن علي بن عبد الله عن عبد الله بن سنان عن عباد بن نسي عن عذيفة بن الحرث قال انيت عائشة فقلت اكان رسول الله
 الله صلى الله عليه وسلم يجهر بالقراءة او يخافت به قالت ربهما جهر وربها خافت قلت الله اكره الحمد لله الذي جعل في هذه الامور ما جاء
 في الدعاء اذا قام الرجل من الليل حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن سليمان الاحول عن طاووس عن ابن عباس قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا اتجه من الليل قال اللهم لك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت قيا السموات والارض ومن فيهن
 ولك الحمد انت مالك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق ووعدك حق ولفاؤك حق وقولك حق والحجة حق والنار حق والساعة حق
 والنيون حق وحمدك اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما
 اخرت وما اسررت وما اعلمت انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت ولا اله غيرك ولا حول ولا قوة الا بك حل ثنا ابو بكر بن خلاد الباهلي ثنا
 سفيان بن عيينة ثنا سليمان بن ابي مسلم الاحول خال ابن ابي نجيم سمع طاووسا عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام
 من الليل للهجد فذكر نحوه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح حدثني ازهر بن سعيد عن عاصم بن حميد
 قال سألت عائشة فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتحه به قيا من الليل قالت لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه احد قبلك كان يكبر
 عشرا ويحمد عشرا ويسبح عشرا ويستغفر عشرا ويقول اللهم اغفر لي واهدني وارزقني وعافني ويتعوذ من ضيق المقام يوم القيمة حل ثنا عبد
 ابن عمر ثنا عمر بن يونس يمامي ثنا عكرمة بن عمار ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال سألت عائشة بما كان يستغفر النبي صلى الله عليه
 وسلم صلواته اذا قام من الليل قالت كان يقول اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين
 عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق يا ذك انك لتهدي الى صراط مستقيم قال عبد الرحمن بن عمر حفظوه جبرئيل
 مهتم فانه كذا عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في كرم يصلي بالليل حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا شاذان بن عبد الله عن ابي ذر عن الزهري
 عن عروة عن عائشة سمعنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدهشقي ثنا الوليد ثنا الازاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة وهذا حديث ابي بكر
 قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ما بين ان يفرغ من صلوة العشاء الى الفجر احد عشر ركعة يسلم في كل ثنتين ويوتر واحد ويسجد
 فيهن سجدة بقدر ما يقرأ احدكم خمسين آية قبل ان يرفع راسه فاذا اسكت المؤذن من الاذان الاول من صلوة الصبح قام فركع ركعتين خفيفتين

هذا

ملك

له قوله فاقرأه في سبع وفي البخاري ولا تزغ على ذلك قال القسطلاني وغيره ليس النهي للتقريب كما ان الامر في جميع ما مر في الحديث ليس للوجوب خلافا لبعض الظاهرية حيث
 قال جمهوره فراهه في اقل من ثلاث قال النووي واكثر العلماء على انه لا تقتضي ذلك وانما يحسب النشاط والقوة فلهذا يختلف باختلاف الاحوال والاشياء فمن كان من
 اهله لهم تدقيق الفكر استحب ان يقتصر على القدر الذي لا يحل به المقهور من التدبر استمراجا للمعاني وكذا من كان له شغل بالعلم وغيره من مهمات الدين مصححا للمسلمين
 يستحب ان يقتصر على القدر الذي لا يحل به ما هو فيه ومن لم يكن كذلك فالاولى له الاستكثار ما امكنه من غير خروج الى الملل هذا كله من الفتح وفي الاتفاق قال
 ابوالليث في البستان ينبغي للقارى ان يجتهد في السنة مرتين ان لم يقدر على الزيادة وقدوة الحسن بن زياد عن ابي حنيفة انه قال من قرأ القرآن في كل سنة مرتين
 فقد أدى حقه لان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على جبرئيل عليه السلام في السنة التي قبض فيها مرتين وقال غيره وبكرة تأخير حقه اكثر من اربعين يوما نص عليه
 اسمانتي **له قوله** لم يقف من قرأ القرآن في اقل من ثلاث قال الطبري اي لم يقف على الظاهر معانيه واما فهمه فاقف فلا يفهم به الاسرار والمراد في الفهم لا في فهم القرآن
 في اقل من هذه المدة ولكنهم قالوا قد اختلفت عادات السلف في مدة الحتم فمنهم من كان يجتهد في كل شهرين حقة واخرون في كل شهر وفي كل عشرة في اسبوع الى اربع وكثيرون في
 ثلاث وكثيرون في يوم وليلة وجماعة ثلاث ختمات في يوم وليلة وختم ثمان في ختمات في يوم وليلة والختمات بكرة التأخير في الحقة اكثر من اربعين يوما وكذا التجليل من ثلاث
 ايام والاولى ان يجتهد في الاسبوع والحق ان ذلك يختلف باختلاف الاشياء من نتي **له قوله** ان تعد بهم فانهم عبدك والاية من قول عيسى عليه السلام في حق قومه وكان
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حال امته على الله سبحانه واستغفر لهم **له قوله** ربهما جهر وربها خافت ان تعد بهم فانهم عبدك والاية من قول عيسى عليه السلام في حق قومه وكان
 كلا الطائفة والمختاران ما كان او فر في الحشوع والبعد عن الرياء فهو افضل **له قوله** اذا تمجد من الليل في الغاموس الهجو النوم كالتعبج وهجد وتمجد استيقظ ضده
 غلب الصلاة بالليل وقيل التمجيد يحض ترك الهجو والتعجب عنه كالتأمم بمعنى التعجب عن الاثم وقوله انت نور السموات والارض قال الطبري اي متورها يعني كل شيء استنار منها و
 استضاء فبقدرتك ووجوهك والاعرام النيرة بدائم فطرنتك والحواس العقل خلقك وعطيتك وقال الشيخ اي متورها وهاذي اهلها وقيل انت المنزه عن كل عيب يقال
 فلان متوراي مبرأ من كل عيب قيل هو اسم مدح يقال فلان نور البلد اي مزينه كذا في بعض الشرح وعند اهل التحقيق هو محمول على ظاهره والنور عندهم هو الظاهر
 بنفسه والمظهر لغيره وقوله انت قيا السموات والارض والمعطي لهم ما به قوامهم او القائم بنفسه للمقيم لغيره وروى بالانفاظ الثلاثة
 وقوله ومن فيهن التخصيص بالاعلاء لشرفهم ولاهتيا مذكور في قوله لان وجوه العقل ربهما يوم بقيا بهم بانفسهم وتدبيرهم لهم وقوله انت الحق اي المحقق
 الموجود الثابت بلا توهم عدم وقوله ووعدك الحق المحصر للبا لغته وهذه السكتة تجرى في قوله وقولك حق لكن وعد سميانه لما تضمنه المعجبية لا تتناهى من نعيم الجنة وروى
 وجهها الكريم ضمنها لغته به وقوله ولفاؤك حق اي المصيرة الى الاخرة وقيل رؤيتك وقد يراد به الموت لكونه وسيلة الى اللقاء وقوله اسلمت اي خضعت واستسلمت و
 اليك انبت اي رجعت في جميع اموري في الظاهر الباطن التوبة والانابة كلاهما بمعنى الرجوع ومقام الانابة اعلى وارفع وقوله وبك خاصمت اي مجتهدك وقوتك ونصرتك خاصمت
 الاعلاء وقوله اليك حاكمت اي رجعت امرى اليك فلا حكم الا لك والمحاكمة رفع الامر الى القاض وقوله ولا اله غيرك تأكيد نصرته بنفسه الوهية الغير بعد علم من حصره لا الوهية في

الاعلاء

عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فراهي حبلان من دابنين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا الزينب تصلى فيه فاذا فترت
تعلقت به فقال حلوه حلوه ليصلي احدكم نشا طه فاذا فترت فليفتح حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسين حاتم بن اسمعيل عن ابي بكر بن يحيى بن الصير
عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم من الليل فاستمع القرآن على لسانه فلم يبد ما يقول اضبطه باب ما جاء
في الصلوة بين المغرب والعشاء حل ثنا احمد بن منيع ثنا يعقوب بن الوليد مديني عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة حل ثنا علي بن حجر وابو عرفة حفص بن عمر قال ثنا زيد بن الحباب ثنا
عمر بن ابي خنيم اليمامي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى منكم ركعتين بعد المغرب لم يمت
بينهم بسوء عدلت له عبادة اثنتي عشرة سنة باب ما جاء في التطوع في البيت حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن طارق عن
عاصم بن عمر قال خرج نفر من اهل العراق الى عمر فمما قدموا عليه قال لهم من انتم قالوا من اهل العراق قال فاذن جئتم قالوا نعم فاسلوه عن صلوة
الرجل في بيته فقال عمر سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما صلوة الرجل في بيته فنور فمما رواه ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله
ابن جعفر ثنا عبد الله بن عمرو عن زيد بن ابي نيسة عن ابي اسحق عن عاصم بن عمر عن عمير مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه حل ثنا محمد بن بشر و محمد بن يحيى قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفين بن الامش عن ابي سفين عن جابر بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا قضيت احدكم صلواته فليجعل لبيته منها نصيبا فان الله جاعل في بيته من صلواته خيرا حل ثنا زيد بن اخزم وسعيد
الرحمن بن عمر قال ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبلوا بيوتكم قبوا حل ثنا ابو بشر
بكر بن خلف ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مغوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن حرام بن مغوية عن عمه عبد الله بن سعد قال سالت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما افضل صلوة في بيتي او الصلوة في المسجد قال لا ابي بيتي ما اقرب من كلال الصلوة في بيتي الا ان تكون صلوة مكتوبة باب ما جاء
في صلوة الضيف حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الله بن الحارث قال سالت في زمن عثمان بن عفان والناس
متوافرون او متوافون عن صلوة الضيف فلم يجد حل يخبرني انه صلواتها يعني النبي صلى الله عليه وسلم غير انها في فاخبرني انه صلواتها ثمان ركعات
حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير وابو كريب قال ثنا يونس بن بكير ثنا محمد بن اسحق عن مؤمن بن اسحق عن ثمانية بن اسحق عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من صلى الضيف ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصر من ذهب في الجنة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شعبة عن يزيد الشامي
عن معاذة العدوية قالت سالت عائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضيف قالت نعم اربعاً ويزيد ما شاء الله حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن
الزهري بن قهم عن شدا دابي عمار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حافظ على شفاعة الضيف غفرت له ذنوبه وان كانت مثل نخل
باب ما جاء في صلوة الاستخارة حل ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الرحمن بن ابي لمولى قال سمعت محمد بن المنكدر يحدث عن جابر
ابن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السجود من القرآن يقولون اياهم احكام بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة
ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرتك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فذك تقدر ولا اقدر وتعلم لا اعلم انت علام الغيوب اللهم ان كنت
تعلم هذا الامر فيسمى ما كان من شئ خيرا لي في ديني ومعاشي ومعاقبة امري او خيرا لي في عاجل امري واجله فاقد له في وبيته في بارك لي فيه ان كنت تعلم يقول
مثل ما قال في المرة الاولى وان كان شر لي فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث ما كان ثم ارضني به باب ما جاء في صلوة الحاجة حل ثنا
سويد بن سعيد ثنا ابو عاصم العبادي عن فائد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي وفي الاسلمة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كانت
له حاجة الى الله او الى احد من خلقه فليتوضأ وليصل ركعتين ثم ليقل لا اله الا الله الحكيم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين اللهم اني

من انتم

ثمان

ثقتي

له قوله فليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرتك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فذك تقدر ولا اقدر وتعلم لا اعلم انت علام الغيوب اللهم ان كنت
تعلم هذا الامر فيسمى ما كان من شئ خيرا لي في ديني ومعاشي ومعاقبة امري او خيرا لي في عاجل امري واجله فاقد له في وبيته في بارك لي فيه ان كنت تعلم يقول
مثل ما قال في المرة الاولى وان كان شر لي فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث ما كان ثم ارضني به باب ما جاء في صلوة الحاجة حل ثنا
سويد بن سعيد ثنا ابو عاصم العبادي عن فائد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي وفي الاسلمة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كانت
له حاجة الى الله او الى احد من خلقه فليتوضأ وليصل ركعتين ثم ليقل لا اله الا الله الحكيم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين اللهم اني
له قوله فليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرتك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فذك تقدر ولا اقدر وتعلم لا اعلم انت علام الغيوب اللهم ان كنت
تعلم هذا الامر فيسمى ما كان من شئ خيرا لي في ديني ومعاشي ومعاقبة امري او خيرا لي في عاجل امري واجله فاقد له في وبيته في بارك لي فيه ان كنت تعلم يقول
مثل ما قال في المرة الاولى وان كان شر لي فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث ما كان ثم ارضني به باب ما جاء في صلوة الحاجة حل ثنا
سويد بن سعيد ثنا ابو عاصم العبادي عن فائد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي وفي الاسلمة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كانت
له حاجة الى الله او الى احد من خلقه فليتوضأ وليصل ركعتين ثم ليقل لا اله الا الله الحكيم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين اللهم اني

بشر مجاعة فخر ساجدا حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق عن معمر بن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه قال لما تاب الله عليه سجد
 حل ثنا عبد بن عبد الله الخزازي واسم بن يوسف السلمي قال ثنا ابو عاصم عن بكار بن عبد العزيز بن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن ابي بكر ان النبي
 صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه امر سيتر به خرسا جلا شكرا لله تبارك وتعالى باب ما جاء في ان الصلوة كفارة حد ثنا ابو بكر بن ابي
 شيبة ونصر بن علي قال ثنا وكيع ثنا مسعر بن سفين عن عثمان بن المغيرة الثقفي عن علي بن ربيعة الوالبي عن اسماء بن الحكم الفراري عن علي بن ابي طالب قال
 كنت اذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ينفعني الله بما شاء منه واذا حثني عنه غيره استخلفت فاذا حلف صدقته وان ابا بكر حدثني
 وصدق ابو بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل يذنب ذنبا فيتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلي ركعتين وقال يصير ثم يصلي ويستغفر
 الله الاغفر الله له حد ثنا محمد بن محمد بن ابي الليث بن سعد عن ابي الزبير عن سفين بن عبد الله اظنه عن عاصم بن سفيان الثقفي انهم غزوا غزوة
 السلاسل فقاتهم الغزو فربطوا ثم رجعوا الى مغوية وعند ابو ايوب عقبة بن عامر فقال عاصم يا ابا ايوب فانتا الغزوا العا وقد خبرنا انه من
 صلى في المساجد لاربعة غفر له ذنبه فقال يا ابن اخي اذ لك على يسر من ذلك اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ كما امر و صلى
 كما امر غفر له ما تقدم من عمله كك يا عقبة قال نعم حد ثنا عبد الله بن ابي زياد ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني ابن اخي ابن شهاب عن عمه
 حدثني صالح بن عبد الله بن ابي فروة ان عامر بن سعد اخبره قال سمعت ابا بن عثمان يقول قال عثمان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 ارايت لو كان بقاء احدكم يجرى يغتسل فيه كل يوم خمس مرات ما كان يبقى من ربه قال لا شيء قال لصلوة تذهب الذنوب كما يذهب الماء الدن
 حل ثنا سفين بن وكيع ثنا اسمعيل بن علي بن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة يعني مادون
 الفاحشة فلا ادري ما بلغ غير انه دون الزنا فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فانزل الله سبحانه اقم الصلوة طرقي النهار وزلفا
 من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذكريين فقال يا رسول الله الى هذه قال من اخذ بها باب ما جاء في فرض الصلوات خمس
 والمحافظة عليها حل ثنا حمزة بن يحيى المصري ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن مالك قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فرض الله على امتي خمسين صلوة فرجعت بذلك حتى اتى على موسى فقال موسى ما اذا افترض ربك على متك قلت فرض على خمسين صلوة
 قال فارجع الى ربك فان متك لا تطيق ذلك فراجعت ربي فوضعت عن شطرها فرجعت الى موسى فاخبرته فقال رجع الى ربك فان متك لا تطيق
 ذلك فراجعت ربي فقال هي خمس هي خمسون لا يبدل لقول لذي فرجعت الى موسى فقال راجع الى ربك فقلت قد استحييت من ربي حل ثنا ابو بكر بن
 خلاد الباهلي ثنا ابو الوليد ثنا شريك عن عبد الله بن عاصم ابي علوان عن ابن عباس قال مر نبيكم صلى الله عليه وسلم بخمسين صلوة فتنازل بكمان
 يجعلها خمسينات حل ثنا محمد بن بشارة ثنا ابن ابي عمير عن شعبة عن عبد الله بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن هيريز عن محمد بن عيسى
 عباد بن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات افترضهن الله على عباده فمن جاءهن لم ينقص منهن شيئا
 استخفافا بحقهن فان الله جاعل له يوما للقيمة عقلا اتما يدخله الجنة ومن جاءهن قلنا نقص منهن شيئا استخفافا بحقهن لم يكن له عند

ابن ماجة
 وقال سفيان بن عيينه
 قال لسفيان
 الرجوع
 من
 ان

له قول فخر ساجدا خلاص العلم في السجدة المنفردة خارج الصلوة هل هي جائزة ومسئونة وعبادة موجبة للتقرب الى الله ام لا فقال بعضهم بدعة حرام ولا اصل
 لها في الشرع وعلى هذا يشبهون حرمة السجدة بعد الترتيب ما جاء في الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطيل السجدة للنداء المراد بها السجدة الصلوتية كما يفهم من سياق
 تلك الاحاديث مر بها وعند بعضهم جائزة ومسئونة ونقل عن بعض الحنفية انها جائزة مع انكرامة واستدلال المجوزين بحديث عائشة في صلوة الليل قالت كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يصلي احدى عشر ركعة يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة فيسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ احدكم خمسين آية قبل ان يرفع راسه قالوا المراد انه كان يسجد شكرا
 لتوفيقه بذلك هذا المقادير من في ذلك تعليلية والفاء في فسجد للتعقيب وهذا الاستدلال ضعيف والظاهر المتبادر من تبعية الفاء التفصيل لاجمال والمراد بالسجدة
 جنبها يعني كان يطيل السجدة في الوتر كما قال الطيبي وتفصيل الكلام ان السجدة خارجة الصلوة على اقسامها من السجدة السهو وهي حكم سجدة الصلوة وثانيها سجد التذمة
 والاختلاف فيها وثالثها سجد المناجاة بعد الصلوة وظهر كلام اكثر من انها مكروهة ورابعها سجد الشكر على حصول نعمة واندفاع بلية وفيها اختلاف فعند المشافعية احر
 سنة وهو قول محمد والاحاديث والاخبار في ذلك كثيرة وعند ابى حنيفة ومالك ليس بسنة بل هي مكروهة وهم يقولون ان المراد بالسجدة الواقعة في تلك الاحاديث والاخبار
 الصلوة عبر عنها بالسجدة وهو كثير اطلاقا للجزء على الكل وهو منسوخ وقالوا نعم الله لا تعد ولا تحصى والعبد عاجز عن اداء شكرها فالتكليف بها ولو كان بطريق السنة
 والا سجد يودي الى التكليف بما لا يطيق هذا ولكن العاملين به يريدون النعم العظيمة التي تحدث نادرا ينظرونها ولا ينظرونها وكذلك وقع في السنة لا كل نعمتها ولو اوزمه
 الدائمة الثابتة وما وقع ذلك من بعض الخلفاء الراشدين بعد صلى الله عليه وسلم يطيل لقول بالشكر كما روى عن ابي بكر الصديق بعد وصوله من قتل مسيلة الكذاب عن
 على يقتل ذي الشذية الخزازي رئيس الخوارج وعن كعب بن مالك لبشارة قبول توبته الذي تخلف عن غزوة تبوك ١٢ لمعات **له قول** عن سفيان بن عبد الله في بعض
 الحواشي صوابه سفيان بن عبد الرحمن قاله البياحي وكذا قال في الاطراف والصبواب عن سفيان بن عبد الرحمن كما في حديث قتيبة ١٢ انما **له قول** غزوة السلاسل
 الى السلاسل هو رمل يتعقد بعض على بعض كذا في القاموس وهذه الغزوة كان في زمن مغوية وليست هذه الغزوة غزوة عمرو بن العاص لانها كانت في زمنه صلى الله
 عليه وسلم سنة ثمان وقوله فرابطوا المرابطة ربط الخيل في الثغور مقابل عدوك كذا في القاموس وقوله فانتا الغزوة الى لعل فوت الغزوة كان بسبب لغوهم لهذا
 تدارك عاصم بالعملة ايضا بعد ها والا فليس فيه معصية اصلا وان لم يكن له عذر وقوله في المساجد لاربعة وهي مسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد لا يقصه مسجد
 القباء ١٢ انما **له قول** طرقي النهار قالوا المراد بطرقي النهار صلوة الفجر والظهر اذ هما في الطرف الاول من اليوم والعصر والمغرب اذ هما في الطرف الثاني منه وسجد المغرب فيه
 تغليب اذ هو مما زاد الحيازة وفسرها صاحب الكشاف وتبع البيضاوي طرقي النهار بالغداة والعشية وفسر صلوة الغداة بصلوة الصبح وصلوة العشية بالمغرب والعشاء ولكن البيضاوي
 خص صلوة العشية بالعصر وصاحب الكشاف فسرها بالظهور والعصر لا ما بعد الزوال عشى وعلى قول البيضاوي لا يشمل لامية الصلوات الخمس ولا باس به وزلفا من الليل بضم
 الزاى وفتح اللام جمع زلفه بسكون اللام كالظلم في ظلمة من ازلف اذ اقربه والمراد به الساعات لانها يقرب بعضها مع بعض ولا يقرأ بها من النهار ١٣ **له قول** فوضعت عن
 شطرها وبعد فراجعت ربي فقال هي خمس هي خمسون وهذا المذكور ههنا لا يخالف ما في رواية المسلم عن ابن ماجة في مسند ابن ماجة في مسند ابن عباس ثم قال كذا قال والصبواب
 بمراجعات فبهذا هو الظاهر وقال القاضي عياض المراد بالشطرها هنا الجزء وهو الحسن ليس المراد به النصف وهذا الذي قاله المحقق ولكن لا ضرورة اليه فان هذا الحديث اى حديث
 الكتاب مختصر لم يرد كرفيه كرات المراجعة والله اعلم واحتم العلماء بهذا الحديث على جواز نسيم الشيء قبل فعله ١٢ كذا في النووي **له قول** فانزل اى النبي صلى الله عليه و
 سلم يصير طلبه لنزول والا لخطا وراجم وسأل مرة بعد اخرى عن ركعتين في بعض الحواشي اورد الحديث في الاطراف عن ابن ماجة في مسند ابن عباس ثم قال كذا قال والصبواب
 عن ابن عمر ١٢ انما **له قول** عن محمد بن زكريا في الترمذي هو من ابي داود والنسائي وابن ماجة وقال راوى حديث التورع عن عبادة بن الصامت قيل سمعته زعيم وغيره لك ١٢ انما
له قول عهدا اى وعد والعهد حفظ الشيء ومراعاته حاله في لا يسمه ما كان من الله تعالى عهدا ههنا اولاه وعد القائلين يحفظ عهدا ان لا يعذبهم ووعده حقيق بازاله
 فسمى عهدا لانه اوثق من كل وعد ١٣ مرقاة **له قول** عهدا قال البيضاوي شبه وعده الله باثابته المؤمنين اعمالهم بالعهود الموثوق الذي لا يخالف ووكلا مرئنا ذلك الى
 مشيئة تجوز للعفو وانه لا يجب على الله شيء ومن ديدن الكرام محظوظة الوعد والمسماحة في الوعد ١٣ مصباح الزجاجاة للسيوطي

ابن مسلم عن خالد بن يزيد المري عن يونس بن ميسرة بن حابس عن الصنائح عن عباد بن الصامت انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 ما من عبد يسجد لله سجدة الا كتب الله له بها حسنة وحسنة وحسنة ورفع له بها درجة فاستكثرها من السجود بأب ما جاء في اولها بحسب العبد
 الصلوة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعبد بن بشر قال ثنا يزيد بن هارون عن سفين بن حسين عن علي بن زيد عن انس بن حكيم الضبي قال قال لي ابو
 هريرة اذ اتيت اهل مصر فكنا خبرهم اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة الصلوة المكتوبة
 فان اتمها والا قيل نظر واهل له من تطوع فان كان له تطوع اكلت الفريضة من تطوعه ثم يفعل بسائر الاعمال المفروضة مثل ذلك حل ثنا
 احمد بن سعيد الدارمي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن داود بن ابي هند عن زرارة بن ابي عن تميم الدارمي عن النبي صلى الله عليه وسلم و
 حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا عفان ثنا حماد بن اسحق عن الحسن بن علي بن ابي هريرة ودأود بن ابي هند عن زرارة بن ابي عن تميم الدارمي
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة صلوته فان اتمها كتبت له نافلة فان لم يكن اتمها قال الله سبحانه للملك
 انظر واهل تحب ان لعبتك من تطوع فاكملوا بها ما ضيع من فريضته ثم توخذ الاعمال على حسب ذلك بالاجل في صلوة النافلة حيث يصلي المكتوبة
 حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا اسمعيل بن علي بن ابي عمير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعجز
 احدكم اذا صلى ان يتقدم او يتأخر او عن يمينه او عن شماله يعني السجدة حل ثنا محمد بن يحيى ثنا قتيبة بن ابي رافع عن عطاء بن ابي عن المغيرة
 ابن شعبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصلي الا ما في مقامه ان الذي صلى فيه المكتوبة حتى يتنهي عنه حل ثنا كثير بن عبد الله بن
 بقر عن ابى عبد الرحمن التيمي عن عثمان بن عطاء عن ابي عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بأب ما جاء في توطيئ المكان في مسجد يصلي
 فيه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا وكيع بن حجاج عن ابي عبد الله بن سعيد قال ثنا عبد الحميد بن جعفر عن ابي عن تميم بن حمزة عن
 الرحمن بن شبل قال سئل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثلاث عن نقرة الغراب عن فرشته السبع وان يوطن الرجل لمكان الذي يصلي فيه كما يوطن العبد
 حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي عن يزيد بن ابي عبد الله عن سلمة بن الاكوع انه كان ياتي الى سبحة الصفي فيجعل في الاسطوانة
 دون الصفي فيصل في قربا منها فاقول له الا فصل ههنا ونشير الى بعض نواحي المسجد فيقول لي رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من هذا
 المقام بأب ما جاء في من توضع النعل داخل الصلوة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريح عن محمد بن عباد عن عبد الله بن
 سفیان عن عبد الله بن السائب قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم الفتح فجعل نعليه عن يساره حل ثنا اسحق بن ابراهيم بن حبيب
 وعبد بن اسمعيل قال ثنا عبد الرحمن الحارثي عن عبد الله بن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الزم
 نعليك قد ميك فان خلعتما فاجعلهما بين رجليك ولا تجعلهما عن يمينك ولا عن يمين صاحبك ولا ورائك فتؤذي من خلفك ابواب ما
 جاء في الجنازة بأب ما جاء في حياة المريض حل ثنا هناد بن السمر ثنا ابو الاحوص عن ابى اسحق عن الحارث بن ابي اسحق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم للمسلم على المسلم سنة ما معروف يسلم عليه اذا القيه ويجيبه اذا دعاه ويشتمه اذا اعطس ويعوذه اذا مرض ويتبع جنازته اذا مات فيجب
 ما يجب لنفسه حل ثنا ابو بكر بن خلف وعبد بن بشر قال ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن حكيم بن اعلم عن ابى مسعود عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال للمسلم على المسلم اربع خلال يشتمه اذا اعطس ويجيبه اذا دعاه ويشهد اذا مات ويعوده اذا مرض حل ثنا

تمامه

حقوق المسلم على المسلم

له قوله اول ما يحاسب الخ قال النهري وسه الجمع بين هذا وبين قوله صلى الله عليه وسلم اول ما يقف بين الناس يوم القيمة الماء ان الاول من حق الله والثاني من حقوق
 العباد انتهى والاول من العبادات والثاني من فعل السيئات ١٢ مرقاة له قوله عن نقرة الغراب قال في النهاية يريد تخفيف السجود وانه لا يمكث فيه الا قدر وضع الغراب منقاره فيما
 يريد اكله وقوله وعن فرشته السبع وهو ان يبسط ذراعيه في السجود ولا يرفعهما عن الارض كما يبسط الكلب الذئب ذراعيه قوله وان يوطن الرجل لمكان في النهاية معناه ان يلفظ
 الرجل مكانا معلوما من المسجد مخصوصا يصلي فيه كالبعبع لا يادي من عن الا الى مكان دمث قد اوطئه واخذته مناخا قيل معناه ان يبرك على ركبتيه قبل يديه اذا سجد
 كيروك البعبع ووطئت الارض ووطئها واستوطنها اى اتخذها وطنا وملاها مصباح الزجاجية له قوله وعن فرشته السبع قال بن جريحه ذلك لقيم الهيئة المنافية للخنزير
 والآداب الا لمن اطاق السجود وشق عليه اهتما وكيفية فوضع سايديه على ركبتيه يخبر شريكه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مشقة السجود عليهم اذا تفردوا فقال صلى الله عليه وسلم
 سلما استعينوا بالركب زواه جماعة موصولا انتهى ١٢ له قوله ان يوطن الرجل لمكان في قوله من قوله صلى الله عليه وسلم مشقة السجود عليهم اذا تفردوا فقال صلى الله عليه وسلم
 اين تحب ان اصلي من بيتك فاشرت الى ناحية ١٢ له قوله فاقول له قاله يزيد بن يزيد هذا كان مولى سلمة وكان في مسجد صلى الله عليه وسلم موضع خاص للمصنف كان يقف
 من عهد عثمان قوله فيقول اني ابيت الخ هذا توجيه تحريمه واما وجه تحريمه صلى الله عليه وسلم على غيره من ذلك واما وجه تخصيصه وضع المصنف عند ما فعله هو تحريم
 النبي صلى الله عليه وسلم اياها للصلوة والله تعالى اعلم كذا في الخبر الجادى له قوله يخبر هذا المقام ظاهر مخالف للحديث السابق فانه مني فيه ان يوطن الرجل لمكان الذي
 يصلي فيه والتطبيق بينهما ان التحريم دون التوطيئ لان التوطيئ يستدعي العتق وليس المسجد محل التملك بخلاف ما لو تحرم المكان المتبرك بلا ارادة التوطن فان بينهما بونا
 بعيدا او جاء في بعض الروايات ان الصحابة قالوا يا رسول الله الانبيى لك بناء في المناقيل النبي صلى الله عليه وسلم لا المنا من مناخ من سبق وهكذا في جميع محاسن الحرم من
 الذكر والوعظ وكثيرا ما نشاهد في زماننا من الجهلة العوام انهم يفتنون على المكان المخصوص في الحياض والوعظ والوعظ اعظم من ذلك انهم ياتون منه مناخا ويقفون
 حدهم بحراسة المكان فيما اجعلهم اما لو قصدوا سبقوا الى المكان المتبرك بلا حول ولا نزع فيما احسن هذا قال الله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وقال
 النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلمون ما في الصفي الاول لاستهوا ١٢ انما حجة كونه فتؤذي من خلفك لانك اذا وضعتها وراءك تكونان قد اذيت من كان في الصفي لو
 فيتاذى ورحمة الله تعالى اني يوافق المصلي فيكون هذا الفعل اسما ٤ فتعين وضع النعال بين القدمين لا غير والصلوة معها ١٢ انما حجة كونه للمسلم على المسلم سنة يدل
 على ان العبادة واخواته من حقوق الاسلام غير مخصوص بالعبادة ويفهم عن بعض الكتب انها من حقوق الصحبة ولهذا اورد في جامع الاصول باب العبادة في حقوق الصحبة
 وذكرها الامامية في حقوق الاسلام في قولها في حقها من حقوق الاسلام في حقها من حقوق الصحبة فان المسلمين كلهم كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صحابة بالمعنى الذي
 قوله يسلم عليه وهي سنة لكنه افضل من الفرض لما فيه من التواضع والتسبب لاداء الواجب واما رد السلام ففرض كفاية وقوله ويجيبه اذا دعاه اى للضيفة اذا لم يكن هناك
 بدعة من الملاهي والمنهي قال الامام الغزالي ومن جعلها ملعا ما ملأها والمفاخرة فان السلف كانوا يكرهونها قوله ويشتمه الخ التثنية بالشين والسين جوابا لعاطس بجرمك
 الله والاول افهمه وابلغ فبالجملة مشتق مما اشتق منه التواضع بمعنى فوائده الدابة فكانه دعاء بثبات القدم على الحيز ومن شتمه فمعنى الغر ببلية العذوب وبأب لتفجيل للاعباد و
 الازالة وبالمهيلة من السمات والرهدي والتثنية مستحب وقيل سنة عين على الواحد وسنة كفاية على الجمع قوله ويعوده اى يزوره اذا مرض مسلم او ذي قريب للعائذ صلى الله عليه وسلم
 وحقا بحوار قوله ويتبع جنازته المراد به ما يشتم صلواتها فانها فرض كفاية وذكر الانبياء اهتماما ما اشارت الى انه ينبغي ان يتوقف بعد الصلوة ويتبعها والتوقف الى الدفن افضل وفي
 شرح السنة هذه كلها من حقوق الاسلام ليستوى فيها جميع المسلمين برهم وفاجرهم دون الفاجر المظهر بخورة قال المظهر اذا دعا المسلم لمسلم الى الضيافة والمعاداة يجب عليه
 طاعته اذا لم يكن ثم ما يتفريبه في دينه من الملاهي ورد السلام واتباع الجنادة فرض كفاية واما التثنية العاطس اذا حمل الله وعيادة المريض سنة ويجوز ان يعطى السنة
 على الواجب ان دل عليه القرينة كما يقال هم رمضان وستة من شوال ذكره الطيبه هذا زبدة ما في المرقاة واللبغات ١٢

ابوبكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من حق المسلم على المسلم
 رد التحية واجابة الدعوة وشهود الجنازة وعبادة المريض وتشميت العاطس ذم الله من اكل ثمنها من عبد الله الصنعاني ثنا سفيان قال سمعت
 محمد بن المنكدر يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول عادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شيا وابوبكر وانا في بني سيلة حل ثنا هشام بن عمار
 ثنا مسلم بن علي ثنا ابن جريج عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعجز مريضنا الا بعد ثلاث حل ثنا ابوبكر بن ابي
 شيبة ثنا عتبة بن خالد السكوني عن موسى بن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلتم على
 المريض فنفستوا له في الاجل فان ذلك لا يرد شيئا وهو يطيب بنفسه لمريض حل ثنا الحسن بن علي الخلال ثنا صفوان بن هبيرة ثنا ابومكينة عن
 عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا قال ما تشتهي قال تشتهي خبز برقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان عند خبزبر
 فليبعث الى اخيه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتى مريض حل ثنا سفيان بن وكيع ثنا ابو يحيى الخثعمي عن الاعمش عن
 يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على مريض يعقوب فقال تشتهي شيئا تشتهي كعكبا قال نعم فطلبوا له حل ثنا جعفر
 ابن مسافر حدثني كثير بن هشام ثنا جعفر بن برفان عن ميمون بن مهران عن عمر بن الخطاب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخلت على مريض
 فمره ان يدعوك فان دعاه كدعاء الملائكة يا رب واجاء في ثواب من عاد مريضنا حل ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية ثنا الاعمش عن الحكم عن
 عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اتي اخاه المسلم عابدا مشته في خرافة الجنة حتى يجلس فاذا اجلس عن
 الرحمة فان كان غداة صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي وان كان مساء صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح حل ثنا محمد بن بشار ثنا يوسف
 ابن يعقوب ثنا ابوسنان القسبي عن عثمان بن ابي سودة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضنا نادى مناد من السماء
 طبت وطاب لعمرك ونبوات من الجنة منزلا يا رب واجاء في تلقين الميت لا الا للحل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن يزيد بن كيسان
 عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقنوا موتاكم لا اله الا الله حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سليمان
 ابن بلال عن عمارة بن غزيرة عن يحيى بن عمارة عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقنوا موتاكم لا اله الا الله حل ثنا
 محمد بن بشار ثنا ابو عمارة ثنا كثير بن زيد عن اسحاق بن عبد الله بن جعفر عن ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقنوا موتاكم لا اله الا الله
 الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين قالوا يا رسول الله كيف للاحياء قال جو واجوب يا رب واجاء في ما يقال عند
 المريض اذا حضر حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن شقيق عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اذا حضرتم المريض والميت فقولوا خيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون فلما مات ابوسلمة اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
 فقلت يا رسول الله ان اباسلمة قد مات قال قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبه حسنة قالت ففعلت فاعقبني الله من هو خير منه
 محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا علي بن الحسن بن شقيق عن ابن المباركة عن سليمان التيمي عن ابي عثمان و
 ليس بالهك عن ابيه عن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قرؤها عند موتكم يعني ليس حل ثنا محمد بن يحيى ثنا يزيد
 ابن هارون وحده ثنا محمد بن اسمعيل ثنا الحارث بن جميعا عن محمد بن اسحق عن الحارث بن فضيل عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن
 ابي قال لما حضرت كعبا الوفاة اتته ام بشر بنت البراء بن معرور فقالت يا ابا عبد الرحمن ان لقيت فلانا فاقرأ عليه مني السلام قال غفر الله لك
 يا ام بشر نحن اشغل من ذلك قالت يا ابا عبد الرحمن اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ارواح المؤمنين في طير خضر تغلق بشعر
 الجنة قال بلى قالت فهو ذلك حل ثنا احمد بن الازهري ثنا محمد بن عيسى ثنا يوسف بن اما جشون ثنا محمد بن المنكدر قال دخلت على جابر بن عبد الله هو
 يموت فقلت اقرأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام يا رب واجاء في مؤمن يوجر في الزرع حل ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا
 الازاعي عن عطاء عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها حميم لها يخنقه الموت فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم ما بها

الحق ان الله رب العالمين
 نافع

له قوله ما شيا فيه استجاب المصطفى الى امور الخير من عيادة المريض واتباع الجنازة والصلاة والنجاة والحوائج وغيرها ذلك قال الله تعالى انكسبا قد اوادوا تارهم الا بعد ١٢ الف عام الحاجة
له قوله لا يعجز مريضنا الا بعد ثلاث حكم الذهبي وغيره بان هذا الحديث موضوع قال علي القاري ما حديث انس هذا فضعيف جدا تفرد به مسلمة بن علي وهو يترك وقد سئل عن ابوبكر
 حاتم فقال هو حديث باطل قال الجمهور والجماعة لا يتقيد بزبان لاطلاق قوله صلى الله عليه وسلم عودوا المريض انتهى ١٢ الف عام **له قوله** فنفسوا له التفسير للتفريح اي فرجوا له
 واذا هو كونه فيما يتعلق باجله بان تدعو له بطول العمر ذهاب المرض وان تقولوا لا يا س ولا تخف سيشفيك الله وليس من مرضك صعبا وما اشبه ذلك فانه وان لم يرد شيئا من
 الموت المقد ولا يطول عمره لكن يطيب نفسه ويفرحه ويصير ذلك سببا لانتعاس طبيعة وتقويتها فضعف المرض وقوله يطيب بنفسه الباء زائدة في الفاعل نحو كف بالله او
 لتعدية وفي بعض النسخ ويطيب نفسه من السطوية معقول **له قوله** اذا اشتى مريضنا حدكم الخ اي اشبهاء مما قا فانه علاقة العنة وقد لا يضر لبعض المرضى الاكل مما
 يشتهي اذا كان قليلا ويقوى الطبيعة ويقضى الى العنة ولكن فيما لا يكون منزه غالبا وبالجملة ليس هذا حكما كليا بل جزئيا وقال الطيبه مبق على لتوكل وعلى لياس من حياته وقد جاء
 في الحديث لا تتركوهوا مرضاكم على الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويسقيهم والحكمة فيه ظاهرا لان طبيعة المريض مشغول بانضاج مادته واخراجها ولو اكره على الطعام والشراب
 بكل الطبيعة من فعلها وتشغل بضمها ويقي المادة فناء لا ينضم المعات **له قوله** في خرافة الجنة قال في النهاية الحرفه بالعين اسم لما يخترق من الخيل حين يدرك يعينان العائد
 فيما يجوز من الثواب كانه على غنيل الجنة يخترق ثمارها وقيل المعنى انه على طريق توديه الى الجنة وقال البيضاوي الحرفه ما يخترق من الثمار وقد يجوز بها عن البستان من حيث ان جعلها
 وهو المعنى بها هنا او على تقدير المضاف اي في موضع خرفتها ١٢ زجاجية **له قوله** افسروها عند موتكم اي الذي حضره الموت قال الطيبه والسرخس ذلك والعامر عند الله ان السوة
 الكريمة مشهورة بتقريرها علم الهمبول وجميع المسائل المعترضة من النبوة وكيفية الدعوة واحوال الامم اثبات ان افعال لعبنا مستندة الى الله تعالى واثبات التوحيد ونفي الضد و
 امارات الشك والبيان الاعادة والخبر غير ذلك قال ابن حبان المراد به من حضره الموت ويؤديه ما اخرجه ابن الدنيا وابن مردويه ما من ميت يقرأ عند راسه يس الا هوون الله عليه و
 خالفه بعض المتأخرين فاخذ بظاهر الحديث فقال بل تقرأ عليه بعد موته وذهب بعض الى انه يقرأ عليه عند الغبر ويؤديه خبير ابن ابي عدي وغيره من زار قبر والده او احدهما
 في كل جمعة فقرأ عند ما ليس غفلة كل حرف منها ١٢ مرة مع اختصار **له قوله** يقول ان الخوف الطيبه جواب عن اعتد ارغب اشغلي انت من لا يشغل عما كلفتك بل انت من
 قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم كيت وكيت وقال القرطبي ذهب بعض العلماء الى ان ارواح المؤمنين كلهم في الجنة يعني انه غير مختص بالشهداء **له قوله** وعندنا
 حميم لها اي قريب لها يخنقه الموت الخنق بالحاء المعجمة ثوالنون ثم القاف حين النفس اضطراره والحاصل ان قريبا لعائشة قد اضطره الموت بسوء النفس كما يحصل عند
 الغرغرة فحصل لها الحزن بسبب الخنق واضطراره فدفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بان هذه علامة صالحة للمؤمن فان الدنيا سجن المؤمن ولا تبس مادته الياس وهو
 العذاب والشدة في الحروب الغرض منها ان لا تخز في سكرات الموت فانه رحمة من الله تعالى والمتبائل لكارة والحزن كما في لقاموس ١٢ الف عام **له قوله** كعبا هو خبز قارسي معرب ١٢
له قوله ليقنوا موتاكم المراد من حضره الموت ١٢ زجاجية ان لقيت فلانا المراد به ولدها بشر ١٢ **له قوله** في طير خضر اي تاكل ثمارها ١٢

لا تبس

قال لها لا تبس على حبيبي فان ذلك من حسناته حدثنا بكر بن خلف ابو بشر ثنا يحيى بن سعيد عن المثني بن سعيد عن قتادة عن ابن بريدة عن ابي
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الموت بعرق الجبين حدثنا روح بن الفرخ ثنا نصر بن حماد ثنا موسى بن كردم عن محمد بن قيس عن ابى بريدة
عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم متى تنقطع معرفة العبد من الناس قال اذا عين با ب ما جاء في تعريض الميت حدثنا
اسماعيل بن اسد ثنا معوية بن عمرو ثنا ابو اسحق الفزاري عن خلف بن الحارث عن ابي قلابة عن قبيصة بن ذؤيب عن ام سلمة قالت دخل رسول الله
عليه وسلم على ابى سلمة وقد شق بصره فاعمضه ثم قال ان الروح اذا قبض تبع البصر حدثنا ابوداؤد سليمان بن توبة ثنا عاصم بن علي ثنا
قزعة بن سويد عن حميد الاعرج عن الزهري عن محمد بن محبوب عن شاذ بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم موتاكم
فاغمضوا البصر فان البصر يتبع الروح وقولوا اخيرا فان الملائكة تؤمن على ما قال هل لبيت يا ب ما جاء في تقبيل الميت حدثنا
ابوبكر بن ابى شيبة وعلى بن محمد قال ثنا وكيع عن سفيان بن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قبل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عثمان بن مظعون وهو ميت فكان في نظرائي موعه تسيل على خديه حدثنا احمد بن سنان والعباس بن عبد العظيم سهل بن ابى سهل
قالوا ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان بن موسى بن ابى عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وعائشة ان ابابكر قبل النبي صلى الله عليه وسلم
وهو ميت يا ب ما جاء في غسل الميت حدثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ابوب عن محمد بن سيرين عن ام عطية قالت دخل
علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل بنته امر كلنوم فقال غسلها ثلاثا او خمساً او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك براء وسدا واجلبن
في الآخرة كما قالوا وشيئا من كافور فاذا فرغت فاذا نفي فلما فرغنا اذناه فالتقينا الحق وقال شعربها اياه حدثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عبد الوهاب
عن ابوب حنيفة عن ام عطية بمثل حديث محمد وكان في حديث حفصة اغسلها وتر او كان فيه اغسلها ثلاثا او خمساً وكان فيه
ابداً واميانها ومواضع الوضوء منها وكان فيه ان ام عطية قالت ومشطناها ثلثة قرون حدثنا بشر بن ادم ثنا روح بن عباد عن ابن جريح عن
حبيب بن ابى ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تبرز فخذك ولا تنظر الى فخذ حتى لاميت حدثنا محمد بن
المصنف الحنفية ثنا بقيق بن الوليد عن بشر بن عبيد بن زيد بن اسلم عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليغسل موتاكم الماء موتوا
حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الرحمن الحاربي ثنا عباد بن كثير عن عمرو بن خالد عن حبيب بن ابى ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا وكفنه وخطب وحمله وصلى عليه لم يفتش عليه ما راي خرج من خطيئته مثل يوم ولدته امه حدثنا
محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا عبد العزيز بن المختار عن سهل بن ابى صالح عن ابي عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من غسل ميتا فليغتسل يا ب ما جاء في غسل الرجل امراته وغسل امرأته زوجها حدثنا محمد بن يحيى ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا محمد
ابن اسحق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن عائشة قالت لو كنت استقبلت من امرى ما غسلت النبي صلى الله عليه
وسلم غير نسائه حدثنا محمد بن يحيى ثنا احمد بن حنبل ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحق عن يعقوب بن عتب عن الزهري عن عبيد الله بن عبد
الله عن عائشة قالت رجح رسول الله صلى الله عليه وسلم من البقيع فوجدني وانا اجد صدا عاني راسي وانا اقول اراساه فقال بل ناياء عائشة
واراساه ثم قال ما ضررك لوميت قبلي ففقت عليك فغسلتك وكفنتك وصليت عليك ودفنتك يا ب ما جاء في غسل النبي صلى الله عليه وسلم
سعيد بن يحيى بن الزهر الواسطي ثنا ابو بريدة عن علقمة بن مرثد عن ابى بريدة عن ابي قال لما اخذوا في غسل النبي صلى الله عليه وسلم
مناد من لداخل لا تزعوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فبصه حدثنا يحيى بن خالد ثنا صفوان بن عيسى ان ام عمر عن الزهري عن سعيد بن

الثقفي

خطيئة

له قوله يموت بعرق الجبين هذا كناية عن الشدة في الموت ليخص من ذنوبه او يرفع درجاته او كناية عن كدته في طلب الحلال والريضة في العبادة الى وقت الموت وان عرق الجبين علامة
تنبئ من المؤمن عن موته نقل ذلك عن ابن سيرين ١٢ معات **له قوله** اذا عين من الناس فليؤمته ايا ما فلو بسبب شدة المرض والغنى لا بسبب المعاناة والله اعلم ١٣ **له قوله** ان رايتن اى استجتن
معرفة من الناس واما ما يحصل لبعض الموتى وهو لهم عن الناس قبل موته ايا ما فلو بسبب شدة المرض والغنى لا بسبب المعاناة والله اعلم ١٣ **له قوله** ان رايتن اى استجتن
الى اكثر من ذلك او خمس لا تغاء قوله براء وسدا رمتك با غسلها قال لقائه هذا لا يقضه استعمال السدر في جميع الغسلات والمستحب استعماله في الكربة الاولى لتزليل الاقدار ويخرج
منه شام الغشاء ويدفع الهواء وقوله فاذا نفي بالمد وكسر اللذال وتشد يدا النون الاولى امر لجماعة النساء من الايدى وهو الاعلام وقوله اذناه بالمداى اعلمنا ١٤ **له قوله**
اشعرنها اياه من الاشعار وهو اللباس الشعار والشعار والشعر الذي على الجسد الصنبر الاول للغسلات والثاني للميت والثالث للحقوكذ اقال لتسطلا في حال الشيوع وهذا الحديث
اصل في التبرك باثار الصالحين ولباسهم كما يفعل بعض عبيد المشركين من نسل قريش في القبور والله اعلم ١٥ **له قوله** ومشطناها اى جعلنا شعراؤها ثلثة شعراؤها لعلها
بالمشط وبه قال الشافعي وعنه الحنفية يجعل ضميرتان عن صدمها واما قولها فشطناها ليشي الحديث شارة من النبي صلى الله عليه وسلم الى ذلك واما قول ام عطية ١٦ **له قوله**
ولا تنظر الى مطابقة الحديث بالباب الغاسل ينبغي ان يستعورة الميت ولا ينظر اليها وهو من ادب الغسل وقد علم منه ان عورة الميت كعورة ابي وقد ذكر فقها وان العضة المقطوع من
محل عورة كعورة العانة والذكر المقطوع فلا يحل النظر اليه قد علم منه ان القاء شعر العانة في الحامات مكروه وعزاه بسبب ان اجزاء الانسان مكروه ولهذا الامر وابد في الشعار
مطلقا والاظهار وهذه المسئلة كثير وقوعها والناس عنها غافلون ١٧ **له قوله** الما مومن من العانة في الدين ثلاثين كرسماى الميت عند الناس لان المؤمن لا يفتنهم
المؤمن وفي حديث مسلم كل مسلم على مسلم حرام ربه وماله وعرضه ١٨ **له قوله** من غسل ميتا فليغتسل وفي الترمذي من غسله الغسل ومن غسله الوضوء قال الخطابي لا يعلم من
الفقهاء من يوجب الغسل من غسل الميت ولا الوضوء من غسله لعله امر ندب قلت بل هو مسنون وذهب بعضهم الى وجوبه واكثرهم حملوا على اصابة رشاشة من شجاسة ربهما كانت على يد
الميت ولا يدري مكانه ومن حملها اى مس غلبت وضوا وقيل معناه ليكون على وضوء حال حملها ليتها للصلوة عليه كذا في الجمع وفي الموطأ لمحمد لا وضوء على من حمل جنازة ولا من حط ميتا
او كفنه او غسله وهو قول ابى حنيفة انتهى قال شارحه على لقارى فيما اخرج ابوداؤد وابن ماجه وابن جبان عن ابى هريرة مرفوعا من غسل الميت فليغتسل ومن حمل فليتوضأ بماء
على الاحتياط او على من لا يكون له طهارة فيكون مستعدا للصلوة فلا يفوته شيء منها انتهى ١٩ **له قوله** لو كنت استقبلت لى اى لعلمت قبل هذا الاوان ما علمت دبرة ما غسل
النبي صلى الله عليه وسلم غير نسائه لان عصمة نكاح النبي صلى الله عليه وسلم تنقطع بالموت كما روى البخاري عن عمار بن ياسر انه قال في عائشة رضي الله عنها انها زوجة الدنيا
والآخرة فاذا كان الامر كذلك فضل من يحمل نظرة الى عورة الميت اولى من غسل غيره لانه ربهما ينكشف من عورة الميت مع التستر شيئا فلهذا اغسل على فاطمة ربه لانه كانت زوجة في
الدنيا والآخرة وهذا اسمك الشافعي بغسل المرأة زوجها اما الحنفية فانهم لا يجوزونه بسبب قطع عصمة النكاح والقياس على زواج النبي صلى الله عليه وسلم وعلية فاطمة رضي
الله عنها قياس مع الفارق وتما له في كتب الفقهاء ٢٠ **له قوله** عن ابى بريدة عن ابى بريدة عن ابى بريدة عن ابى بريدة عن ابى بريدة عن ابى بريدة عن ابى بريدة عن ابى بريدة
قال ليزار حبيث روى علقمة بن مرثد وحماد بن محمد بن حمادة عن ابى بريدة عن ابى بريدة عن ابى بريدة عن ابى بريدة عن ابى بريدة عن ابى بريدة عن ابى بريدة عن ابى بريدة
عبد الغنى المحدث الدهلوى روى عنه قوله لا تبس لى اى انفق ٢١ **له قوله** فاغمضه اى اغمضه صلى الله عليه وسلم عينه لئلا يقبح منظره
له قوله تبع البصر اى في لذهاب فلم يبق لانفتاح بصره فايدة ٢٢ **له قوله** عثمان بن مظعون وهو اخر رضاعى له صلى الله عليه وسلم ٢٣ **له قوله** حنط الحنوط طيب
مخلوط من كافور وصندل او نحوها ٢٤ **له قوله** الحامجة مولانا شاة عبد الغنى المحدثى الدهلوى رحمه الله تعالى -

فأغسله

المسيب عن علي بن ابي طالب قال لما غسل النبي صلى الله عليه وسلم ذهب يلقم منه ما يلقم من الميت فلم يجد فقال يا ابي الطيب طبت حيا وطبت ميتا حدثنا عباد بن يعقوب ثنا الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي عن اسمعيل بن عبد الله بن جعفر عن ابيه عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا مت فأغسلوني بسبع قرب من بيري بئر عرس باب ما جاء في كفن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة اثواب بيض يمانية ليس فيها قميص ولا عمامة فقيل لعائشة انهم كانوا يرغمون انه قد كان كفن في حبرة فقالت عائشة قد جاء وايدرو حبرة فلم يكفوه حدثنا محمد بن خلف العسقلاني ثنا عمر بن ابي سلمة قال هذا ما سمعت من ابي سعيد حفص بن غيلان عن سليمان بن موسى عن نافع عن عبد الله بن عمر قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاث ارباط بيض نحو لية حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس عن يزيد بن ابي زياد عن الحكم بن مقسم عن ابن عباس قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب قميصه الذي قبض فيه حلة نجراتية باب ما جاء في ما يستحب من الكفن حدثنا محمد بن الصباح ان ابا عبد الله بن رجاء المكي عن عبد الله بن عثمان بن حثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير ثيابكم البياض فكفونوا فيها موتاكم والبسوها حدثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهيب نبا هشام بن سعد عن حاتم بن ابي نصر عن عباد بن شيبان عن ابي عبد الله بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الكفن الحكة حدثنا محمد بن بشر ثنا عمر بن يونس ثنا عكرمة بن عمار عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اولى احدكم اخاه فليحسن كفنه باب ما جاء في النظر الى الميت اذا درج في كفانه حدثنا محمد بن اسمعيل بن سمرة ثنا محمد بن الحسن ثنا ابو شيبة عن انس بن مالك قال لما قبض ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم لا تدجوه في كفانه حتى انظر اليه فاناه فانكبت عليه وبكى باب ما جاء في النعي حدثنا محمد بن ابي نعيم عن ابي عبد الله بن المبارك عن جدي بن بلال بن يحيى قال كان حذيفة اذا مات له الميت قال لا تؤذ نوابه احدا في اخاف ان يكون نعي اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياذن في هاتين النعيين عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قالنا ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استعوا بالجنازة فان تكن صالحا فخرتقدومها اليه وان تكن غير ذلك فشرهعون عن قبلكم حدثنا حميد بن مسعدة ثنا احمد بن زيد عن منصور بن عبيد بن راسد عن ابي عبيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتبع جنازة فليحمله بجوانبا لسير كرها فان من السنة نثر ان شاء فليطوع وان شاء فليدع حدثنا محمد بن عبيد بن عقيل ثنا بشر بن ثابت ثنا شعبة عن ليث عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه راى جنازة يسرعون بها قال لتكن عليكم السكينة حدثنا كثير بن عبيد الحصي ثنا بقيق بن الوليد عن ابي بكر بن ابي مرزوق عن راشد بن سعد عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا ركبا نكلا في جنازة فقال لا تستحيون ان ملائكة الله يمشون على قدامهم وانتم ركبان حدثنا محمد بن بشر ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية حدثني زياد بن جبير بن حية سمع المغيرة بن شعبه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للراكب خلف الجنازة والمشي منها حيث شاء باب ما جاء في المشي امام الجنازة حدثنا علي بن محمد وهشام بن عمار وسهل بن ابي سهل قالوا ثنا سفين بن عمار عن الزهري عن سالم بن ابي قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة حدثنا نصر بن علي الجهضمي وهارون بن عبد الله الحمال قالنا ثنا محمد بن بكر البرساني نبا يونس بن يزيد راى عن الزهري عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر وعمر عثمان يمشون امام الجنازة حدثنا احمد بن عبد الله بن ابي عبد الواحد بن زياد عن يحيى بن عبد الله التيمي عن ابي وايدة الخنفي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنازة متبوعة وليست

ليكن

له قوله ما يلقم من الميت اي ما يخرج من الفجر من الاذى فقد يحصل هذا للميت لاسترخاء المفاصل وقوله فقال يا ابي الطيب انت الطيب الحارح قوله بئر عرس في القاموس بئر عرس بريا المدينة ومن الحديث عرس من عبود الجنة انتهى الحارح قوله في ثلاثة اثواب قميصه الحارح وهذا الحديث اخبره ابو داود وروى محمد بن الحسن الاثرعني الى حنيفة عن حماد بن سليمان عن ابراهيم النخعي ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في حلة يمانية وقميص اخضر عبد الرزاق في مصنفه واخرجه عبد الحق بن درويش عبد الله بن المغفل ان النبي صلى الله عليه وسلم كفن في قميص الذي مات فيه وهو من هباني حنيفة ولذا لك استحقاقا لك القميص كقولنا الا انه قال ليس القميص من الثلاثة بل خارجا عنها فالسنة عندنا اربعة اثار لكن قوله مخالف لما اخرج ابو داود وابن ماجة وغيرهما من التثليث في العدة وهذا مخالف من حديث العيصي عن عائشة ليس فيها قميص ولا عمامة وقد اخرج به الشافعي عن ان الميت يكفن في ثلث لفائف وبه قال احمد الحارح **قوله** بني عن النعي النعي العلم بالموت قال لتروي قد ذكره بعض هذا العلم للنعي والنعي عندهم ان ينادى في الناس بان فلانا مات ليشهد اجازته وقال بعض هذا العلم باس بان يعلم الرجل قرابة النعي والظاهر ان المراد بالنعي المنى عنه البناء في الشوارع والاصواق الا انهم الجاهلية وهو منى عنه وكانوا يعشون الى القبائل فيقوم مع صهر وعويل فالمراد بالمراد وكان الميت عالما زاهدا فلا يكره لان النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه وايضا نعى جعفر بن ابي طالب زيد بن حارثة وعبد الله بن واثة وتمام في حاشية الشيخ عابد السكيتي **قوله** اسرعوا النعي قال لعيني المراد التوسط بين شدة السجدة والتمتع المعتاد بدليل قوله في حديث ابي بكر وانا النكاد ان نرمل مقارنة الرمل ليس بالسبع الشديد ويلى عليه رواه ابن ابي شيبة من حديث عبد الله بن عمرو ان ابا عبد الله قالنا ثنا احمدة عن علي بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير **قوله** وانتم ركبان في الاذهار كره الركوب خلف الجنازة لانه تنعم وتلذذ وهو غير لائق في هذه الحالة قلت حل فعل الصحابة على هذا لاسيما في حضرته صلى الله عليه وسلم هو ماش مستبعد جدا قالوا بحجهم بين هذا الحديث وبين قول صلى الله عليه وسلم في الحديث الا ان الركب خلف الجنازة ان ذلك في حق المعذر مرضا وشل وعرج وشوك وهذا في غير المعذور وهذا الحديث يدل على ان الملائكة تقف الجنازة والظاهر ان ذلك عام مع المسلمين بالرحمة ومع الكفار باللعنة قالنا نرى من جازة برسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فقيل لها جنازة **قوله** فقالنا قفنا للملائكة رواه النسائي حنيفة انه قال لا يأس بالمشي امام الجنازة وعن يمين يمينها **قوله** الجنازة متبوعة هذا لاسيما في حضرته صلى الله عليه وسلم هو ماش ونقل عن ميزان الاعتدال ان ابا ما جعفر بن ابن مسعود لا يجوز وقال لنا في هو منكر الحديث وقال البخاري ضعيفا انتهى **قوله** حبرة الخبرة من البرد ما كان موشيا مخططا **قوله** ثلاث ارباط حلة بيضة وهي كل صلاة ليست لفقيرين وكل ثوبين فيقول **قوله** حلية هو باليمن **قوله** الشياطين باليمن **قوله** الحلة وهي زار من برد اليمن لا يطلق الا في

على الاثرين من بعض واضحا **قوله** النبي صلى الله عليه وسلم يلقم من الميت ما يلقم من الميت

بنا بعة ليس معها من تقدمها باب ما جاء في النبي عن التسلب مع الجنائز حدثنا احمد بن عبد الله اخبرني عن ابن النعمان حدثنا علي بن الحزور عن
 نعيم عن عمران بن الحصين بن ابي برة قال اخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فزاي فوافقوا اذ ربهتم يمضون في فخص فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ابغضوا الجاهلية تاخذون او بصنع الجاهلية تشبهون لقد هممت ان ادعوا عليكم عوة ترجعون في غير صوكم قال فاخذوا اذ ربهتم
 ولم يجرؤوا ذلك باب ما جاء في الجنائز لا تؤخروا احضرت ولا تتبع بنا رحلتنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن هيب اخبرني سعيد بن عبد الله
 الجهمي ان محمد بن عمرو بن علي بن ابي طالب حدث عن ابي عن جدته عن ابي طالب بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تؤخروا الجنائز اذ احضرت
 حدثنا محمد بن عبد الله الصنعاني ان ابا معمر بن سليمان قال قلت لابي الفضيل بن يسيرة عن ابي حريز بن ابا برة حدثنا قال وصلى ابو موسى الاشعري
 حين حضر الموت فقال لا تشجعوا محجر قالوا له اوسمعت فيه شيئا قال نعم من رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في من صلى على جنازة من المسلمين
 حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ابي شيبة عن ابي عمير عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى عليه
 مائة من المسلمين غفر له حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا بكر بن سليم حدثني حميد بن زياد الخراط عن كريب مولى عبد الله بن عباس
 قال هلك ابن عبد الله بن عباس فقال لي يا كريب فم انظر هل اجتمع لابني احد فقلت نعم فقال ويحك كم تراهم اربعين قلت لا بل هم اكثر
 قال فاخرجوا ابائي فاشهدوا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من اربعين من مؤمن يشفعون لمؤمن الا شفعم الله حدثنا
 ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا عبد الله بن نمير عن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن محمد بن عبد الله اليزني عن فلك بن هبيرة
 الشامي وكانت له صحبة قال كان اذا اتى بجنائز فقال من تبعها جزاهم ثلثة صفوف ثم صلى عليها وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اصف
 صفوف ثلثة من المسلمين على ميت الاوجب باب ما جاء في الثناء على الميت حدثنا احمد بن عبد الله ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس بن مالك
 قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنائز فاشي عليها خيرا فقال وجبت ثم مر عليه بجنائز فاشي عليها شرا فقال وجبت فقل يا رسول الله قلت
 له هذه وجبت ولهذه وجبت فقال شهادة القوم والمؤمنون شهواتهم في الارض حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابي
 سلمة عن ابي هريرة قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنائز فاشي عليها خيرا فقال وجبت ثم مر عليه بجنائز فاشي عليها شرا فقال وجبت
 مناقب الشرف فقال وجبت انكم شهداء الله في الارض باب ما جاء في بيان يقوم الامام اذا صلى على الجنائز حدثنا علي بن محمد ثنا ابو اسامة قال
 الحسين بن ذكوان اخبرني عن عبد الله بن بريدة الاسدي عن سمرة بن جندب القرظي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على امرأة ماتت في نفاسها
 فقام وسطها حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا سعيد بن عامر عن همام عن ابي غالب قال رايت انس بن مالك صلى على جنازة رجل فقام حيال السجدة
 بجنازة اخرى يا امرأة فقالوا يا ابا حمزة صل عليها فقام حيال وسط السجدة فقال له العلاء بن زياد يا ابا حمزة هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قام من الجنائز مقابلك من الرجل وقام من المرأة مقابلك من المرأة قال نعم فاقبل علينا فقال حفظوا باب ما جاء في القراءة على الجنائز
 حدثنا احمد بن مزيع ثنا يزيد بن الحباب ثنا ابراهيم بن عثمان عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنائز بقافية
 الكتاب حدثنا محمد بن ابي عاصم النبيل و ابراهيم بن المستمير قال ثنا ابو عاصم ثنا حماد بن جعفر العبد حدثني شهر بن حوشب حدثني ابي
 الانصارية قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقرأ على الجنائز بقافية الكتاب باب ما جاء في الدعاء في الصلوة على الجنائز حدثنا
 ابو عبيد محمد بن عبد بن ميمون المدني ثنا محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
 عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذا صليتم على ميت فاخلصوا له الدعاء حدثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن
 مسهر عن محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة يقول اللهم
 اغفر لحينا وميتنا وشاهدا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا اللهم من احببته منا فاحبه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على

سنة

الجنائز

له قول لا تؤخروا الجنائز اذ احضرت في الدرر كره تاخير الجنائز و صلواته و دفنه ليصعب عليه جمع عظيم بعد صلوة الجمعة الا اذا خيف فوثها و ذكر شيخنا العابد لسنة اي صلوة
 الجمعة بسبب فنه ولو اجاز الميت صبغة يوم الجمعة بكرة تاخير الصلوة و دفنه ليصعب عليه الجمع العظيم لو خافوا فوت الجمعة بسبب فنه يؤخر الدفن ويقدم صلوة العيدين
 الجنائز ويقدم الجنائز على الخطبة قال الشيخ الرضوي انه لا يؤخر الا الدفن دون الصلوة حيث لم يوجد ما يوجب تاخيرها قال وفي تاخير الصلوة مضرة لانه ربما يخرج من الميت
 ما يثلوث به الاكفان فيمنع عن صحة الصلوة عليه لا اشتراط طهارة بدنه وكفنه ١٢ الخاج **له قول** لا تتبعوني بمجره وكنبر على اسم الاله وهو ما يوقد فيه الطيب
 انما منع صلى الله عليه وسلم لان في اجساد النار تقا ولا شراب لهذا علم كراهة و قود النار ولوللطيب عند المقابر وفي حديث ابي داود عن الله زوارات القبور والمخزيين
 عليها المساجد والسورج ١٢ الخاج **له قول** انكروا شهداء الله الخطاب للعصابة ومن كان على صفة من الايمان وكنه ابن التين ان ذلك مخصوص بالعصابة لانهم كانوا
 ينطقون بالحكمة بخلاف من بعدهم ثم قال والصواب ان ذلك يخص بالثقات والمتقين وحاصل المعنى ان ثناء وهم عليه بالخبر يدل على ان افعاله كانت خيرا فوجب له
 الجنة وثنا وهم عليه بالشر يدل على ان افعاله كانت شرا فوجب له النار وذلك لان المؤمنين شهداء بعضهم على بعض ١٢ كذا في العبد **له قول** فقام وسطها الرابية
 المشهورة بالتحريك وقد يسكن والفرق بينهما ان المحرك ما بين الطرفين والسكن اسم قالوا المحرك ساكن والساكن محرك واستدل به الشافعي على ان المستحب ان
 يقف الامام عند مجيئة المرأة والمذنب عند ان يقوم الامام حذاء صدر الميت رجلا كان او امرأة ويناسبه رواية وسط وقال الشيخ ابن الهمام هذا الاين في كونه الصد
 بل الصد وسطه باعتبار توسط الاعضاء اذ فوقه بيلا وراسه وتحت بطنه وفخذه ويحتمل انه وقف كما قلنا الا انه مال الى العجيزة في حقها فظن الراوي ذلك لتقارب
 المحلين وقد قال الشافعي انه روي عن ابي حنيفة و ابي يوسف انه يقوم من المرأة حذاء العجيزة كما هو من هذا الجاعة ١٢ المعات **له قول** فقرأ على الجنائز بقافية
 الكتاب قال علماءنا لا يقرأ الفاتحة الا ان يقرأها بنية الشفاء ولم يثبت القراءة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مؤطا مالك عن نافع ان ابن عمر كان لا يقرأ في صلوة
 الجنائز ويصلي بعد المكتوبة الثانية كما يصلي في التشهد هو الاول كذا قال الشيخ ابن الهمام وهذا اذ صلى في حنيفة ومالك والثوري وكان عمل الصحابة في ذلك مختلفا و
 قال الطحاوي لعل قراءة بعض الصحابة الفاتحة في صلوة الجنائز كان بطريق الشفاء والدعاء لعله وجه القراءة وعند مالك والشافعي يقرأ الفاتحة ويظهر من كلامه في
 المباركات مرادهم بذلك مشروعية القراءة لا وجوبها وقال لكرمان في يجب ١٢ المعات والخاج الحاجة للشيخ العارف بالله شاه عبد الغني الهذلي لد هلوى قدس سره
له قول وصغيرنا قال ابن حجر الدعاء للصغير ليرفع الدرجات ويبدعه ما ورد في المؤطا عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم صلى على طفل لم يعمل خطبة قط فقال اللهم قم من عليه
 القبور ضيقة وكن ان يكون المراد بالصغير والكبير الثابت الشيخ فلا اشكال ونقل الثوري عن الطحاوي انه سئل عن الاستغفار للصبيان فقال معناه السؤال من الله ان يغفر لنا كتبنا
 اللوح المحفوظ ان يغفر بعد البلوغ من الذنوب ١٢ كذا في الزجاجة والمرافة **له قول** فتوفه على الرابحة خصه بالايان لان الاسلام اكثر ما يطلق على الاعمال لظاهرة وليس هنا وقفها
 كذا قيل والحق انها متراد فان يدل عليه تكبير العبارة في الروايات الاخرى وقال الطحاوي لا يصح من نسبة الايمان بالموت فان الاسلام يكون بالاعمال المكلف بها وذلك لا يكون الا في الحياة ومحنة البدن والايمان وذكر الثقات
 العمل وهو فوق الايمان قاله الشيخ في اللغات وقال الطحاوي لا يصح من نسبة الايمان بالموت فان الاسلام يكون بالاعمال المكلف بها وذلك لا يكون الا في الحياة ومحنة البدن والايمان وذكر الثقات

والله اعلم بالصواب

الايهان اللهم لا تخزنا اجرة ولا تصلنا بعدة حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا مروان بن جناح حدثني يونس بن عيسى
ابن حلبس عن واثلة بن الاسقع قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل من المسلمين فاسمعوا يقول اللهم ان فلان بن فلان في ذمتك
وحبل جوارك فقه من فتنه القبر وعذاب النار وانت اهل لوفاء والحق فاغفر وارحمه انت الغفور الرحيم حدثنا يحيى بن حكيم ثنا ابو داود
الطيالسي ثنا فرج بن الفضالة حدثني عصمة بن راشد عن حبيب بن عبيد عن عوف بن مالك قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
على رجل من الانصار فسمعتة يقول اللهم صل عليه اغفر وارحمه وعافه واعف عنه واغسله بماء وتلج وبرد ونقه من الذنوب الخطايا كما
ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدله بدارة دار اخير من داره واهل اخير من اهله ووقه فتنه القبر وعذاب النار قال عوف فلقد رايتني في مقامي
ذلك اتمنى ان اكون مكان ذلك الرجل حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث عن حجاج عن ابي الزبير عن جابر قال ما ابا ح لنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا ابو بكر ولا عمر في شيء ما ابا حوا في الصلوة على الميت يعني لم يوقت باب ما جاء في التكبير على الجنائز اربعاً حدثنا
يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا المغيرة بن عبد الرحمن ثنا خالد بن اليا س عن اسمعيل بن عمرو بن سعيد بن العاص عن عثمان بن عبد الله بن الحكم بن
الحمرث عن عثمان بن عفان ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على عثمان بن مظعون وكبر عليه اربعاً حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الرحمن بن الحارثي ثنا
الهجر قال صليت مع عبد الله بن ابي ذر في ليلة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة ابنة له فكبر عليها اربعاً فهكث بعد الرابعة شيئاً
قال فسمعت القوم يسبحون به من نواحي الصنوف فسلم ثم قال كنتم ترون اني فكبرت خساً قالوا تخوفنا ذلك قال لو اكن لا فعل ولكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يكبر اربعاً ثم مكث ساعة فيقول ما شاء الله ان يقول ثم يسلم حدثنا ابو هشام الرفاعي عن محمد بن الصباح وابو بكر بن خلف الوالي
ثنا يحيى بن اليمان عن المنهال بن خليفة عن حجاج عن عطاء بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر اربعاً باب ما جاء فيمن كبر خساً
حدثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة بن سعد حدثنا يحيى بن حكيم ثنا ابن ابي عدي وابو داود عن شعبة بن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن
ابي ليلى قال كان زيد بن ارقم يكبر على جنازة اربعاً وانه كبر على جنازة خمساً فسالتة فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها
حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا ابراهيم بن علي الرافعي عن كثير بن عبد الله عن ابي عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر خمساً
باب ما جاء في الصلوة على الطفل حدثنا محمد بن بشر ثنا اروح بن عبادة قال ثنا سعيد بن عبد الله بن جابر بن حية حدثني ابي جابر بن
حية انه سمع المغيرة بن شعبة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لطفل يصلي عليه حدثنا هشام بن عمار ثنا الربيع بن
بدر ثنا ابو الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ استهل الصبي صلى الله عليه وورث حدثنا هشام بن عمار ثنا
البحرقي بن عبيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا على طفلكم فانهم من اطفالكم باب ما جاء في الصلوة على
ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر وفاته حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد بن ابي خالد قال قلت لعبد الله بن
ابي ذر في رايت ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مات وهو صغير ولو فقه ان يكون بعد محمد صلى الله عليه وسلم بنى لعاش ابنة ولكن
لا نبى بعده حدثنا عبد القدوس بن محمد ثنا داود بن شبيب الباهلي ثنا ابراهيم بن عثمان ثنا الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس قال
لما مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان له مرضعاً في الجنة ولو عاش لكان صديقاً نبياً و
لوعاش لعثقت اخواله القبط

الياس

يخوفنا

الرفاعي

حدثني يونس بن عيسى

ما قوله

لما مات ابراهيم
اي في سنة
عشر وهو
ابن ثمانية
عشر شهراً
مرفوعة

له قوله في ذمتك وحبل جوارك قال في النهاية كان من عادة العرب ان يخفف بعضهم بعضاً وكان الرجل اذا اراد سفراً اخذ عهداً من سيد كل قبيلة فيا من به ما دام
في حدودها حتى يستمرى الى الاخرى فياخذ مثل ذلك فهذا حبل الجوارى مادام حيا وارضه او هو من الاحبار الامان والنعرة زجاجة له قوله لم يوقت من التوقيت ببعض
التعيين اي لم يعينوا دعاء مخصوصاً فان قلت الامر كذلك في ادعية الصلوة فانه صلى الله عليه وسلم قال ثم ليتخير بعد ما شاء من دعاء قلنا الفرق بين ادعية الصلوة وبين
ادعية الجنائز ان صلوة الجنائز قد شرعت للدعاء المحض لذلك لا يجوز ان تحفية قراءة الفاتحة الابنية الدعاء فالمرقية المخلص في الدعاء ولذا ترى في الحديث السابق
التخصيص بان فلان بن فلان في ذمتك وحبل جوارك وان كان هذا الكلام يشبه كلام الناس والدعاء بهذا النمط في صلوة ذات ركوع ممنوع فافترقا والمراد من التخيير
في دعاء الصلوات اختياري ما كان ما ثورا ولا يشبه كلام الناس ١٢ الحاح له قوله وكبر عليه اربعاً وفي رواية زيد بن ارقم بعد هذا الباب خمساً قال لقائه اختلفت الآثار
في ذلك فجاء من رواية ابن ابي خيثمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر اربعاً وخمساً وستاً وسبعاً وثمانياً حتى مات الفاشي فكبر عليه اربعاً وثبت على ذلك حتى توفي صلى الله عليه
وسلم قال واختلف الصحابة في ذلك من ثلاث تكبيرات الى تسعة وروى عن علي بن ابي طالب انه كان يكبر على اهل بدر ستاً وعلى سائر الصحابة خمساً وعلى غيرهم اربعاً قال ابن عبد البر
انفرد اجماع بعد ذلك على اربع واجمع الفقهاء واهل الفتوى بالامتناع على اربع على ما جاء في الاحاديث الصحاح وما سوى ذلك عندهم شد وذلك ليلتفت اليه قال ولا تعلم حل
من فقهاء الامم الخمس الا ابن ابي ليلى انتهى قال العيني وبه اجماع اهل العلم منهم ابو حنيفة ومالك والشافعي واحمد وقد اجمع عليه اي على اربع في زمن عمر بن الخطاب كما
ذكر الخطابي في انتهى وروى البيهقي باسناد من ابي واثل قال كانوا يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعاً وخمساً وستاً واربعاً فجمع عمر الناس على اربع وقال الشافعي
قال محمد في الآثار عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم ان الناس كانوا يكبرون على الجنائز خمساً وستاً واربعاً حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم ثم كبروا ذلك في ولاية ابي بكر ثم
ولي عمر ففعلوا ذلك فقال لهم عمر انكم اصبأب محمد صلى الله عليه وسلم من تخلفون يخلفون الناس بعدكم والناس حديث عهد بجهل فاجمعوا على كل شيء يجمع عليهم بعدكم فاجتمعت
داي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وينظروا اخرجنازة كبر عليها فياخذونه ويرفضوا فاسواه فوجدوا اخرجنازة كبر عليها اربعاً فاجمعوا عليه انتهى ثم انه لا دعاء
بعد لتكبير الرابعة بل يسلم من غير ذكر بعد ها في ظاهر الرواية واستحسن بعض المشائخ ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وربنا لا تترغ قلوبنا
بعد اذ هدانا لهذا الا كنا في فح القدر ١٣ له قوله الطفل يصلي عليه قال الشافعي عندنا وعند الشافعي هذا مخصوص بان يستهل وهو ان يكون منه ما يدل على الحيوة من حركة
عضوا او رفع يده والمعتبر في ذلك خروج اكثره حياً حتى لو خرج اكثره وهو يتحرك صلى عليه في الاقل لا يروى كالتسائي عن جابر اذا استهل الصبي صلى الله عليه وورث ورواه الحاكم عن الزبير
قال صحبه واعديت المذكور صحبه الترمذي باسناده لكن المحمرف مقدم على الاطلاق عند التعارض كذا قال الهامر وعند احمد يصلي عليه من غير استهلال لهذا الحديث والحديث
ابن عمر جاء في معناه وقال ذابغ اربعة اشهر في البطن جازوان لم يستهل لانه ينقر فيه الروح في هذه المدة غايبة انه يخرج ميتاً وصلوة الجنائز انما يكون على الميت وهم يقولون
انه لا يصح ميتاً الا اذا خرج حياً فمات ١٤ معات الحاح الحاح له قوله ولو عاش لعثقت اخواله القبط لان اهلها مادية كانت من القبط وهم قوم من اهل مصر وكانت
او اسمعيل عليه السلام هاجر ايضاً منهم وهذه لشروطية المتصلة بالشروطية السابقة اي لو عاش ابراهيم لكان صديقاً نبياً وعثقت اخواله لكرامته بالنبوة والافضل لولادة
كانت موجبة لهذه الكرامة وقد تكلم بعض الناس في صحة هذا الحديث كما ذكره السيد جمال الدين في روضة الاحباب قال ابن عبد البر لا ادري ما معنى هذا القول لان
او لا يوح عليه السلام ما كانوا انبياء قال الشافعي في هذا وهو متروك الحديث كما قال ابن حجر فيسلم لكن لا يخفى ان الطريق الموقوف والذي اخرجوه البخاري في باب من تسمى باسماء الانبياء صحبه
لا شك في صحته وقد اخرج المؤلف ايضاً بهذا الطريق من حديث محمد بن عبد الله بن زبير عن محمد بن ابي اسحق قال قلت لعبد الله بن ابي ذر في رايتني في مقامي
ذلك اتمنى ان اكون مكان ذلك الرجل حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث عن حجاج عن ابي الزبير عن جابر قال ما ابا ح لنا رسول

وما استرق قطب حل ثنا عبد الله بن عمران ثنا ابو داود ثنا هشام بن ابي الوليد عن ابيه عن فاطمة بنت الحسين عن ابيها الحسين بن علي قال لما توفي القاسم
 ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت خديجة يا رسول الله ذلك يستكمل ضاعه فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان اتمام رضاعه في الجنة قالت لو اعلم ذلك يا رسول الله لهيوت على امره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت دعوت الله تعالى
 فاسمعك صوته قالت يا رسول الله بل صدق الله ورسوله يا رب ما جاء في الصلوة على الشهداء وود فنهج حل ثنا محمد بن عبد الله بن
 نمير ثنا ابو بكر بن عياش عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم بن ابان عن ابي عبد الله عليه السلام قال في يوم واحد فاجعل يصلي على عشرة عشر
 وتمره هو كما هو يعرفون وهو كما هو موضوع حل ثنا محمد بن محمد بن الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجتمع بين الرجلين والثلاثة من قتله احد في ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذ للقران فاذا اشير له الى احم
 قدمه في اللحد وقال انا شهيد على هؤلاء وامريد فنهج في دماهم ولم يصلي عليهم ولم يغسلوا حل ثنا محمد بن زياد ثنا علي بن عطاء بن السائب
 عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل احدان يزرع عليهم الحديد والحلود وان يدفنوا في ثيابهم يد ما لهم حل ثنا
 هشام بن عمار وسهل بن ابي سهل قال ثنا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس سمع نبيحا العنزي يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم امر بقتل احدان يردوا الى مصابهم وكانوا نقلوا الى المدينة يا رسول الله في الصلوة على الجنائز في المسجد حل ثنا علي بن محمد
 ثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن مالك بن مولى التوام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة في المسجد فليلي شي حل ثنا
 ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن محمد ثنا فليح بن سليمان عن صالح بن عجلان عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت والله ما صلى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم على سهيل بن بيسان الا في المسجد قال ابن ماجه حديث عائشة اقوى يا رب ما جاء في الاوقات التي لا يصلي فيها على الميت ولا يدفن
 حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع وحديثنا عن ابن رافع ثنا عبد الله بن المبارك جميعا عن موسى بن علي بن رباح قال سمعت ابي يقول سمعت عقبة
 ابن عامر الجهني يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاها ان يصلي فيها او تقبر فيها موتا نا حين تطلع الشمس بازعة و
 حين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس حين تصيب للغروب حتى تغرب حل ثنا محمد بن الصباح انبا يحيى بن ابيان عن منبهال بن خليفة عن
 عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخل بجلا قبرة ليلدا واسرج في قبوه حل ثنا عمر بن عبد الله الاودي ثنا وكيع عن ابراهيم بن
 يزيد المنكي عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدفنوا موتا كرم بالليل لان تضطروا حل ثنا العباس بن عثمان
 الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا على موتا كرم بالليل والنهار
 يا رب في الصلوة على اهل القبلة حل ثنا ابو بشر بكر بن خلف ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال لما توفي عبد الله بن ابي سفيان
 ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطني قبضك اكنفه فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ نوني به فلما اراد النبي صلى
 الله عليه وسلم ان يصلي عليه قال له عمر بن الخطاب ما ذاك ففصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انما ينزخ
 استغفر لهم اولا تستغفر لهم فانزل الله سبحانه ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبوه حل ثنا عمار بن خالد الواسطي وسهل بن ابي سهل
 قال ثنا يحيى بن سعيد عن جابر بن عبد الله عن جابر بن عبد الله عن جابر بن عبد الله عن جابر بن عبد الله عن جابر بن عبد الله عن جابر بن عبد الله
 قبضه فصل عليه وكفنه في قبضه وقام على قبوه فانزل الله ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبوه حل ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا
 مسلم بن ابراهيم ثنا الحارث بن نبهان ثنا عتبة بن يقطان عن ابي سعيد عن مكحول عن واثة بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(البقية من مشا) الموقوف الذي لا يدفن من قبل الراي له حكم المرفوع كما بين في اصول الحديث وهذا الحديث كذا لانه لما علم ان ولد النبي لا يبرز ان يكون نبيا لزمان يكون هذا القول
 اي لو قف ان يكون بعد عمر صلى الله عليه وسلم ليعاش بين من جهة سماه عن النبي صلى الله عليه وسلم لان الراي يخالف والكلام في الحديث من حيث معناه مشكل لان النبي
 صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين فاجيب بان التعليق بالمال يستلزم الحال ولا ينافي في ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم ختم به النبوة وامثاله في كتاب الله تعالى كثيرة كقول
 تعالى ولئن استعنت اهواءهم بعد ما جاء من العلم ما لك من الله من شيء ولا نصبر وقوله تعالى ولولا ان ثبتنا لك لقد كنت تركزن اليهم شيئا قليلا اذ الاذقانك ضعف الحياة
 وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيرا والغرض ان الشرطية الحالية لا تستلزم الوقوع ولو كان كذلك لزم كذا ما منكم تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وقد بحث الشيخ عبد الحق
 المحض الدهلوي في هذه المسئلة في مدارج تحت حديث لوقى ابراهيم لكان نبيا فذا راجع ١٢٢٢ الحاخار (الحاخارسية المتعلقة بصحة هذه) له قول وما استرق الا اذا اغزا
 عسكري الاسلام معهم لو سيعم استرقاق القطر الحاخار له قول درت لبينة القسماي كثيرين ثديها وامتثلت من درت الثدي اذ او فربلها واللبينة اذ ذات اللان اي لاني
 كانت ترفع في القاموس شاة للبولونية واللبينة وعلان كحس ذات لبن وانزل في فخرها ١٢٢٢ الحاخار له قول فاجعل يصلي على هذا الحديث يدل على مشروعية الصلوة على
 الشهيد كما هو هذا في حنيفة وهو معارض بما في البخاري عن جابر انه عليه السلام لم يصلي على فخر احد قلنا حديث جابر معارض بحديث عطاء بن ابي رباح ان النبي
 صلى الله عليه وسلم صلى على فخر احد فخره ابو داود في المراسيل وهذا مثبت وحديث البخاري ناف والمثبت اولى من الثاني كما في الاصول والمرسل عند الخالف حجة اذا اعتقد
 برفح معناه وقد روى الحاكم عن جابر قال فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم حجرة حين فاء الناس من القتال فقال رجل رايته عند تلك الشجرة فحاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 غوه فلما راه وراى ما مثل به شتمه وبكى فقام رجل من الانصار فرمى عليه بثوب ثم جئ حجرة فصل عليه ثم بالشهداء فيوضون الى جانب حجرة فيصل عليهم ثم يعرفون بترك
 حجرة صلى على الشهداء كظم قال الحاكم معجم الاسناد الا ان في سنده مفضل بن صدقة ابا حماد الخفي وهو ان ضعفه يحيى والنسائي فقد قال لا هو اذى كان عطاء بن مسلم يوثقه
 وكان عمر بن محمد بن شعيب يثني عليه ثنا ما وقال ابن عكا ما ادى به باسا فلا يقصر عن درجة الحسن سيما اذا اعضاء غيره وقد اخرج احمد عن ابن مسعود وضع عليه السلام حجرة
 وجئ برجل من الانصاف فوضع عليه فوضع الانصاف وترك حجرة ثم ذكر الحديث حجة قال فصل عليه يومئذ سبعين صلوة وهذا ايضا لا يسقط عن رجة الحسن لان
 عطاء بن السائب وان تغرب في اخوه لكن يحتل ان حماد بن سلمة اخذ عنه قبل لتغير قال بن الهمام بسط فيه القول وفيه ايضا ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجرة فكلب عليه عشر ثم
 جاء بالرجل فوضع حجرة مقامه حتى صلى عليه سبعين صلوة وكان القتيبي يومئذ سبعين وهذا لا ينزل عن درجة الحسن وذكر الواقدي قصة جيش عمر بن العاص في زمن ابي بكر موثوقة
 حين بعث الى ايلة وارض فلسطين وذكر ان عمر بن العاص صلى على المسلمين وقد استشهد منهم ثلاثون ومائة وكان مع عمر تسعة الاف من المسلمين ١٢٢٢ الحاخار له قول الا في
 المسجد في هذا الحديث دليل لمن يقول بجواز صلوة الجنائز في المسجد لان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد واستدل عائشة على الصلوة على من سكتوا او اصابوا راجعا
 والحديث السابق ضعيف ضعيف احمد بن حنبل او مؤول كما بسطه النووي في شرح مسلم فذا راجع اليه ١٢٢٢ الحاخار له قول وكفنه في قميص فان قلت ما وجه اعطاء القميص
 انه راسل لمنافقين فيل اعطاه اكراما لابن الصالح وقيل تاليفا لغيره مع علم ان قميصه لا يفتحه مع كفرة فروى انه اسلم من الخرج الف لما راوه يطلب الاستشفاء بثوبه صلى الله
 عليه وسلم وقال اكثرهم انما البسه مكافاة لما صنع في لباس عباس عمه صلى الله عليه وسلم قبيصة يوم ركب كما ذكره البخاري ١٢٢٢ ملقط من عيني ١٢٢٢ له قول ولم يصلي عليهم
 ولم يغسلوا وهذا ما اتفق عليه العلماء ١٢٢٢ له قول حين يقوم الظهيرة اي حين تقوم الشمس في الزوال في عين الناظر ١٢٢٢ له قول حين تصيب اي تسيل
 له قول ادخل رجلا قبوه هو عبد الله ذو الحارثين ١٢٢٢ له قول ما ذاك اي ما ينبغي ذلك بشانك فانه مما في ١٢٢٢ عه او تقبر في من المراد منه صلوة الجنائز في القبور وقال بن جرير

تمام
 بل صدق الله لا

الى الغروب

عن الزبير

قال ابو عبد الله في هذا الحديث من الفقهاء ان القيا على القابر بلحى

صلوا على كل ميت وجاهد وامع كل مير حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة ثنا شريك بن عبد الله عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جرح فاذهبه الجراحة فذبت الى مشاقص فذبح بها نفسه فلم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم قال وكان ذلك منه اذ با يارب فاجاء في الصلوة على القبر حدثنا احمد بن عبد الله بن محمد بن زيد ثنا ثابت بن رافع عن ابي هريرة ان امرأة سوء كانت تقم المسجد ففقد هار رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنها بعد ايام فقيل له انها ماتت قال فهلا اذتموني فاتي قبرها فصلى عليها حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هشيم بن عثمان بن حكيم ثنا خارجة بن زيد بن ثابت عن يزيد بن ثابت وكان اكبر من زيد قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما ورد البقيع فاذا هو بقبر حديد فسأل عنه فقالوا فلانة قال فعرفها وقال لا اذتموني بها قالوا كنت قائلا لها ما فكرهنا ان نوديك قال فلا تفعلوا الا تعرفن ما مات منكم ميت ما كنت بين اظهركم الا اذتموني به فان صلواتي عليه له رحمة ثم اتى القبر فصفا خلفه فكبر عليه اربعا حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد بن داود بن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابي هريرة ان امرأة سوء ماتت لم يؤذن بها النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر بذلك فقال هلا اذتموني بها ثم قال لا يصحها صلى الله عليه وسلم اذتموني بها حدثنا ابو معوية عن ابي اسحق الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس قال مات رجل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودده قد فوه بالليل فلما اصبح اقبلوا فقال ما منعكم ان تعلموني قالوا كان الليل وكانت الظلمة فكرهنا ان نشق عليك فاتي قبره فصلى عليه حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري وعمر بن يحيى قال ثنا احمد بن حنبل ثنا عبد الله بن شعبة عن حبيب بن الشهيد عن ثابت بن النضر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما قبر حدثنا محمد بن حميد ثنا مهران بن ابي عمر عن ابي ستان عن علقمة بن مرثد عن ابن بري عن ابي ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد ما دفن حدثنا ابو كريب ثنا سعيد بن شريك عن ابن ابي عمير عن ابي سفيان بن عبيد الله بن المغيرة عن ابي الهيثم عن ابي سعيد قال كانت سوءاء تقم المسجد فتوفيت ليل فلما اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر موتها فقال لا اذتموني بها فخرج باصحابه فوقف على قبرها فكبر عليها والناس من خلفه ودعا لها ثم انصرف باب فاجاء في الصلوة على النجاشي حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ابي عمير عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان النجاشي قد مات فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اخصاه الى البقيع فصفا خلفه وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر اربع تكبيرات حدثنا يحيى بن خلف وعمر بن زبادة قالنا ثنا بشير بن المفضل حدثنا عمر بن رافع ثنا هشيم بن حماد عن جابر بن عبد الله بن ابي مهربان بن ابي لهيب عن عمران بن الحصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم النجاشي قد مات فاصلوا عليه قال فقام فصلينا خلفه واتي لفي الصفا لثاني فصله عليه صفين حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معوية بن هاشم ثنا سفيان بن عمار بن ابي عمير عن ابي الطفيل عن جهم بن جارية الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم النجاشي قد مات فقوموا فاصلوا عليه فصفا خلفه صفين حدثنا محمد بن المنثري ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن المنثري بن سعيد عن قتادة عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج بهم فقال صلوا على اخ لكم مات بغير ارضكم قالوا من هو قال النجاشي حدثنا سهل بن ابي سهل ثنا فكه بن ابراهيم ابو السكن عن فلك عن نافع عن ابن عمار ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي فكبر اربع تكبيرات حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ابي عمير عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة فله قيراط ومن انتظر حتى يفرغ منها فله قيراطان قالوا وما القيراطان قال مثل الجبلين حدثنا حميد بن مسعدة ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن قتادة حدثنا سلم بن ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة فله قيراط ومن شهد فله قيراطان قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن القيراط فقال مثل حدثنا عبد الله بن سعيد ثنا عبد الرحمن بن الحارث عن حجاج بن ابراهيم عن ابي عبد الله بن ثابت عن زر بن حبيش عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة فله قيراط ومن شهد فله قيراطان والذي نفس محمد بيده القيراط عظم من احد هذا باب ما جاء في النجاشي حدثنا محمد بن ابي بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن ابي عمير عن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن الزهري عن سالم بن ابي عمير عن ابي هريرة عن ربيعة

ادبانه

لا تعرفن

مادفن

فصفا

فصفا

عليه

فصل

لقيراط

له قوله صلوا على كل ميت هذا المعنى بالاسلام واهل القبلة لان في الحديث الاخر صلوا على كل يرد فاجرو لهذا قال في السراج ان الصلوة خلفه لفاستحق افضل من الافراد **له قوله** فد ابى مشى اليه بالبطون كد بيب النمل وعدم صلواته صلى الله عليه وسلم كان للجزر والافق انزل النفس ليس بها فروك ذلك لم يصل صلى الله عليه وسلم على من مات مدبونا ويستنيط منه ان الاما لا اعظم اذ لم يصل على مثال هؤلاء للجزر بسع ذلك له ولا يسمع لغيره من المسلمين **له قوله** فصلى عليها اعلو ان الصلوة على القبر مختلف فيه بين العلماء فذمها الجمهور الى مشروعيها سواء صلوا اول اولوا النجعة وما لك وابو حنيفة على انه يصل على اولاد الاولاد وقال ابو حنيفة وابو يوسف ما جاء من ذلك لم يكن على وجه الصلوة وانما كان دعاء واستغفارا وكان ذلك من خصا لثبوت النبوة كما يفهم من قوله وان الله ينورها لهم يصلون على كذا في المعاتب واليه اشار محمد في مؤطاه حيث قال وليس صلوة النبي صلى الله عليه وسلم في هذا لغيره الا ترى انه صلى على النجاشي بالمدينة وقد مات بالحيشة فصولة رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة وظهرت فليست كغيرها من الصلوات وهو قول ابي حنيفة انتهى **له قوله** كنت قائلا لها ما فكرهنا ان نوديك قال فلا تفعلوا الا تعرفن بالبهار واكثر وايات العجا تدل على انها ماتت بالليل فلم يشعرها النبي صلى الله عليه وسلم كما في اخر الباقين هذا الكتاب فيجمل على تعدد الواقعة ولكن فيه اشكال اخر هو انه صلى الله عليه وسلم لما منعهم عن دفن الميت بلا استئذان مرة فكيف فعلوا خلافة مرة اخرى فغاية ان يكون هذا وهما من بعض روايات والله اعلم **له قوله** ان النجاشي القيراط ملك الحيشة بتخفيف ليا قال صاحب المغرب سما عا من النقات وهو اختار الفارابي وعن صاحب السكلمة بالتشديد وعن الرهري كلنا اللغتين واما تشديد الجيم فخطا كذا في العيني قال الشيخ وهو لقب ملك الحيشة كان رجلا صالحا واسمه احممة وهو بالعربية عطية والحديث متمسك الشافعي في الصلوة على الغائب ونحن نقول رفع سريره حتى راه بحضوره او كشف له فيكون صلوة من خلفه كالصلوة على ميت راه الامام بحضرته دون الامميين وهذا غير ما نرى من الاقوال وقيل ذلك مخصوص بالنجاشي فلا يعلق به غيره وقال لقادي وعن ابن عباس قال كشف النبي صلى الله عليه وسلم عن سريره النجاشي حتى راه وصلى عليه **له قوله** فكبر اربعا يدل على ان تكبيرات الجنازة اربع وبه اجمع جماهير العلماء منهم ابو حنيفة ثم الله والشافعي واحمد وقد اجمع عليه في زمن عمر بن الخطاب كذا ذكره الطحاوي عيني **له قوله** ما القيراطان الخ القيراط بكسر القاف قال الجوهرى هو نصف دانق والدان ثوب من درهم قال الفسطلاني وفي لقاموس القيراط والقراط بكسرها مختلف وزنه بحسب البلاد فيمكنه اربع سدس دينار وبالغراق نصف عشرة انتهى وفي الجمع موعودة عن ثوبان قال عند الله وفسر جبل عظيم وتفسيره بالجبل تفسير للمفصول لا للفظ ويحتمل الحقيقة بان يجعل عمله جسا قدر جبل فيوزن والاستعارة عن نصيب كبير انتهى **له قوله** مشاقص جمع مشقص وهو فصل السهم اذا كان طويلا غير عريض **له قوله** ان تكبسه **له قوله** كانت تقم المسجد اي تكبسه **له قوله** قائلا هو من القيلولة **له قوله** النجاشي الحاشية

سمعت يحدثن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رايتما الجنائزة فقوموا لها حتى تحلفكم او توضع حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهناد بن السمر قال
 ثنا عبد بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال فرر على النبي صلى الله عليه وسلم جنازة فقام وقال قوموا فان للتوفير عا حل ثنا
 علي بن محمد ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة فقمتا حتى جلس
 فجلسنا حل ثنا محمد بن بشر وعقبة بن مكرم قال ثنا صفوان بن عيسى ثنا بشر بن رافع عن عبد الله بن سليمان بن جنادة بن ابي امية عن ابي عن
 حدة عن عبادة بن الصامت قال قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتبع جنازة لم يقعد حتى توضع في اللحد فعرض له جبر فقال هكذا نصنع يا محمد
 فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال خالفوهم باب ما جاء فيما يقال اذا دخل المقابر حل ثنا اسمعيل بن موسى ثنا شريك
 ابن عبد الله عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عائشة قالت فقدت نعمة النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو بالبقيع فقال لسلام
 عليكم وارقوم مؤمنين انتم لنا فرط وانا بكم لاحقون اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تقنن بعدهم حل ثنا محمد بن عباد بن ادم ثنا احمد ثنا سفيان عن
 علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر كان قائمهم يقول لسلام عليكم
 اهل لديار من المؤمنين والمسلمين وانا انشاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية باب ما جاء في الجلوس في المقابر حل ثنا محمد بن زياد
 ثنا حماد بن زيد عن يونس بن خباب عن المهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فقعد
 حيا للقبلة حل ثنا ابو كريب ثنا ابو خالد الاحمر عن عمرو بن قيس عن المهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب قال خرجنا مع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في جنازة فانهبنا الى القبر فجلس جلسنا كأنه على رؤسنا الطير باب ما جاء في الخال لميت القبر حل ثنا هشام بن محمد
 ثنا اسمعيل بن عياش ثنا ليث بن ابي سليم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وحده ثنا عبد الله بن سعيد ثنا ابو خالد الاحمر
 ثنا الحجاج بن اعين عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الميت القبر قال بسم الله وعلى ملة رسول الله وقال ابو خالد مرة اذا وضع
 الميت في الحدة قال بسم الله وعلى سنة رسول الله وقال هشام في حديثه بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله حل ثنا عبد الملك بن
 محمد الرقاشي ثنا عبد العزيز بن الخطاب ثنا مندل بن علي بن خبزي عن محمد بن عبد الله بن ابي رافع عن ابي عن ابي رافع قال سئل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم سعدا ورش على قبره ما حل ثنا هرون بن اسحق ثنا الحارث بن عمرو بن قيس عن عطية عن ابي سعيدان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اخذ من قبل القبلة واستل استلاما حل ثنا هشام بن محمد ثنا احمد بن عبد الرحمن ثنا ادريس بن الاودي عن سعيد بن المسيب قال
 حضرت ابن عمر في جنازة فلما وضعها في اللحد قال بسم الله في سبيل الله وعلى ملة رسول الله فلما اخذ في تسوية اللين على اللحد قال اللهم اجرها
 من الشيطان ومن عذاب القبر اللهم حاف لا ارض عن جثتها وصعد روحها وكفها منك رضوانا قلت يا ابن عمر اشئ سمعته من رسول الله صلى الله
 عليه وسلم امر قلته بريك قال في اذا القادر على القول بل شئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في استحباب اللحد حل ثنا
 محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا حكيم بن سلم الرزي قال سمعت علي بن عبد الله بن ابي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اللحد لنا والشق لغيرنا حل ثنا اسمعيل بن موسى السكنا ثنا شريك عن ابي اليقظان عن زاذان عن جبر بن عبد الله الحلج قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اللحد لنا والشق لغيرنا حل ثنا محمد بن المشي ثنا ابو عمار ثنا عبد الله بن جعفر الزهري عن اسمعيل بن محمد بن سعد
 عن عامر بن سعد انه قال اللحد والاضواء على اللين نصبا كما فعل برسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في الشق حل ثنا
 محمود بن غيلان ثنا هاشم بن القاسم ثنا مبارك بن فضالة حدثني حميد لطويل عن انس بن مالك قال لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم كان

رؤسهم

واستقبل استقباله

جثتها

بن سعد

له قول له حتى تحلفكم رضهم التاء وكسر اللام المشددة اي تصيرون وراءها غائبين عنها قال القاضي الفاضل اختلف الناس في هذه المسئلة فقال مالك وابو حنيفة و
 الشافعي والقيام منسوخ وقال احمد واسحق وابن حبيب الما جثون الما تكبان هو محير قال واختلفوا في قيام من يشيعها عند القبر فقال جماعة من الصحابة والسلف
 لا يقعد حتى توضع قالوا والشمع انما هو في قيام من مرت به وبعده ان الازاعي واحمد واسحق وهم من الحسن قالوا اختلفوا في قيام على القبر حتى تدفن فكرهه فوه عمل به اخرون روى عن
 عثمان وعلى وابن عمر وغيرهم هذا كلام القاض المشهور في مذ هبنا ان القيام ليس مستحبا وقالوا هو منسوخ حديث علي واختلفوا في قيام من اشيعها انما مستحب هذا هو المختار فيكون
 الامر به للندب والقعود بيانا للجزا ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا الان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع بين الاعاديث ولم يتعد 21 نوى **قوله** كان على رؤسهم
 الطير قال لطيف هو كناية عن اطرافهم رؤسهم وسكوتهم وعدم النغائم مبيها وشما لا اي على راس كل واحد لطير يريد سيدا ولا يتحرك وهذه كانت صفة مجلس رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اذا تكلم اطرق جلساءه كأنها على رؤسهم طير واصله ان الغراب اذا وقع على راس البعير فيلقط منه الحلمة والحلمة اذا فلتت لا يجرك البعير راسه لئلا يفتخر
 الغراب **قوله** وفي سبيل الله متعلق بفعل محذوف وفي بعضه على اي تدفنه في سبيل الله والغرض منه ان تشيعنا الجنائز وصلواتنا عليها ودفنتها بسبب حكم الله
 ودينه قال الله تعالى قل هذه سبيلي ادعوا الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني الآية فسعى للدين سبيلا والله اعلم **قوله** وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعنا
 الحراي حجة السلد والاسلال انترام الشوق واخرجه في رفق كسل السيف وذلك بان يوضع الجنائز في مؤخر القبر ثم يخرج من قبل راسه وادخل القبر وبه اخذ الشافعي وعندنا السنة ان يوضع
 الجنائز الى القبلة من القبر ويوضع في القبور وهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر كما روى الترمذي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
 دخل قبر اليبلا فاسرج له بسراج فاخذ من قبل القبلة لان جانب القبلة معظم فبقي لا يدخل منه والاخيار في دفن النبي صلى الله عليه وسلم جاءت متعارضة لان في رواية الشافعي
 عن ابن عباس سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل راسه وفي رواية ابن ماجه عن ابي سعيدان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ من قبل القبلة واستقبل استقباله
 ولم يكن في حجرة النبي صلى الله عليه وسلم سعة في ذلك الحيات لان قبره ملصق بالحائط وكان له هنا للضرورة فان قلت ما روى الترمذي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قبر اليبلا الم اسأده ضعيف كما قال هي السنة في شرح السنة لان فيه الحجاج بن ارطاة ومنهال بن خليفة وقد اختلفوا فيها قلت بذلك بخط الحديث عن درجة العمير الاحسن
 ولذا احسن الترمذي وقال ايضا وفي الباب عن جابر ويؤيد بن ثابت هو اخو زيد بن ثابت وحدث ابن عباس حديث حسن صحيح وقد ذهب بعض من أهل العلم وقالوا يدخل
 الميت القبر من قبل القبلة وقال بعضهم يسئل سلا انتهى **قوله** اللحد لنا والشق لغيرنا قال النووي اللحد بفتح اللام ومعناها معروف وهو الشق تحت الحائط القبلي من القبر
 وفيه دليل لمذ هب لشافعي والاكثرين في ان الدفن في اللحد افضل من الشق اذا امكن اللحد واجمع على جواز اللحد والشق انتهى وقال الشيخ ان كان المراد بغيرنا الجمع لنا المسامحة
 وبغيرنا اليهود والنصارى مثلا فلا شك انه يدل على فضلية اللحد بل على كراهة غيره وان كان المراد بغيرنا الامم السابقة ففيه ايضا اشعار بالافضلية وعلى كل تقدير ليس اللحد واجبا والشق
 منهي عنه والا لما كان يفعل ابو عبيدة وهو لا يكون الامم من الرسول او تقرير منه وايضا لم يتفقوا على ان ايها جاء اولاه عمل عمله فيلزم من الاختيارات دون السنن اي اللحد هو اللحد
 نوره ونحوه والشق اختيار من قبلنا وقيل المراد بغيرنا غير اهل المدينة من مكة وغيرها لان ارض المدينة صالحة للحد بخلاف ارض مكة وهذا محل نظر وقال لطيف ويمكن ان
 صلى الله عليه وسلم عن بغير الجمع نفسه اي او ثرى اللحد وهو اخيار عن الكائن فيكون معجزة والله اعلم **قوله** اللحد والاضواء اللام وبضمهم والاحاد في اللغة الليل
 وفي الشرع الشق الذي يجفر في عرض القبر في جانب القبلة يقال لحد القبر كتمت والحد عمل له لحد والحد الميت دفن والحد اجاء بومل لهزة من اللحد ويقطعها من الاحاد
 اللين بفتح اللام وكسر الباء ككتف والنبنة واحد ها على مثال كلم وكلمة وحاء بكسرتين وقال النووي فيه استحباب اللحد نصبا للين وانه فعل ذلك برسول الله صلى الله عليه وسلم باقتناء

الصحابة دفن النبي صلى الله عليه وسلم في اللحد

بالمدينة رجل يلحد واخر يضرح فقالوا استخبر ربنا ونبعث اليها فافهمنا سبق تركناه فارسل اليها فسبق ما حبا للحد فلحق النبي صلى الله عليه وسلم
 حل ثنا عمر بن شبة بن عبدة بن زيد ثنا عبد الرحمن بن ابي مليكة القرشي ثنا ابن ابي مليكة عن عائشة قالت لما مات
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في اللحد الشقي حتى تكلموا في ذلك وارتفعت اصواتهم فقال عمر لا تصخبوا عند رسول الله صلى الله عليه
 سلم حيا ولا ميتا او كلمة نحوها فارسلوا الى الشقاق واللامد جميعا فاجاء اللاحد فلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دفن صلى الله عليه وسلم
 باب ما جاء في حفر القبر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا زيد بن الحباب ثنا موسى بن عبدة حدثني سعيد بن ابي سعيد عن الادرع السلمي
 قال جئت ليلة احرس النبي صلى الله عليه وسلم فاذا رجل فراءته عالية فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هذا امراء قال فمات
 بالمدينة ففرغوا من جهازة فحملوا نعشه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارفقوا به رفق الله به انه كان يحب الله ورسوله قال وحفر حفرة
 فقال وسعوا له او سمع الله عليه فقال بعض صحابه يا رسول الله لقد حزنت عليه فقال جل له انه كان يحب الله ورسوله حل ثنا ازهر بن زهران
 ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا زيد بن الحباب ثنا موسى بن عبدة حدثني سعيد بن ابي سعيد عن الادرع السلمي
 واوسعوا واحسنوا باب ما جاء في العارفة في القبر حل ثنا العباس بن جعفر ثنا محمد بن ايوب ابو هريرة الواسطي ثنا عبد العزيز بن محمد
 عن كثير بن زيد عن زينب بنت سبط عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علم قبر عثمان بن مظعون بصخرة باب ما جاء
 في النهي عن البناء على القبور وتخصيمها والكتابة عليها حل ثنا ازهر بن مروان وحماد بن زيد قال ثنا عبد الوارث عن ايوب عن ابي الزبير عن ابي
 قال مني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تقصيص القبور حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث عن ابن جريح عن سليمان بن موسى
 عن جابر قال مني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب على القبر شي حل ثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ثنا وهب ثنا
 عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن القسم بن هزيمة عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان يبنى على القبر باب ما جاء في حث التراب
 في القبر حل ثنا العباس بن الوليد لد مشقة ثنا يحيى بن صالح ثنا سلمة بن كعثور ثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة ثوراني قبرا لميت فحشي عليه من قبل راسه ثلاثا باب ما جاء في النهي عن المشي على القبور
 المجلس عليها حل ثنا سويد بن سعيد ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن سهيل بن ابي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجلس
 احدكم على جمرة تحرقه خبز من ان يجلس على قبر حل ثنا محمد بن اسمعيل بن سمرة ثنا الهارثي عن الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير
 مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبه بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشي على جمرة او سيف او خضف نعل برحلى حبالى من ان
 المشي على قبر مسلم ما ابالي وسط القبور قضيت حاجتي او وسط السوق باب ما جاء في خلع الثقلين في المقابر حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع
 ثنا الاسود بن شيبان عن خالد بن سمير عن بشير بن زهير عن بشير بن الحصاصية قال بينا انا امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن
 الحصاصية ما انتقم على الله اصحبت تماشي رسول الله فقلت يا رسول الله ما انتقم على الله شيئا كل خير قد اتاني الله فمر على مقابر المسلمين فقال
 ادرك هؤلاء خيرا كثيرا او مر على مقابر المشركين فقال سبق هؤلاء خيرا كثيرا قال فالتفت فرأى رجلا يمسه بين المقابر في نعليه فقال يا حنظلة
 السبب بين القبرين القبر حل ثنا محمد بن بشير ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال كان عبد الله بن عثمان يقول حدثني جده رجل ثقة باب ما جاء في زيارة
 القبور حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا محمد بن عبد بن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وروا
 القبور فانها تذكركم الاخرة حل ثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا روح بن ثناء بسطام بن مسلم قال سمعت ابا التياح قال سمعت ابن ابي
 مليكة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في زيارة القبور حل ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب ثنا ابن جريح عن
 ايوب بن هاني عن مسروق بن الاجديع عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها

وسم الله

وهيب

سليم

فردود القبور

له قوله رجل يلحد الرواية بفتح الياء من باب فتح وهو بوطي الاضطراب واخر يضرح اي يشق وهو ابو عبدة بن الجراح فانه كان يشق في وسط القبر ويطلق عليه الشق بفتح الشين هو
 الضريح والضرح يقال للقبر ايضا باللحد وبلاحد من الضرح بفتح الد فم وضرح للميت حفرة من جحا واختلفت الصحابة في ايها يفعل للنبي صلى الله عليه وسلم فاتفقوا على ان في الرجلين
 حاء ولا عمل على فحاء بوطي فم فلا شك ان اللحد يكون هو الافضل ومع ذلك قيل اللحد افضل ان كانت الارض صلبة والشق افضل ان كانت رخوة كذا نقل عن الجزري ٢٠ معات له قوله
 اعلم قبر عثمان بن مظعون من العلامة وفيه ان جعل لعلامة على القبر ووضع الحجر ليخبر الناس سنة وهو في عثمان بن مظعون اول من مات من المهاجرين بالمدينة واول من دفن
 بالبقيع منهم وما شرب الجمر في الجاهلية وقال لا اشرب ما يضحك من هودوي وكان من اكابر اهل لصفه واول من ضم اليه ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما ماتت زينب
 بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحق بسلفنا الخبير عثمان بن مظعون ٢٠ كذا في اللغات له قوله مني تقصيص القبور قال لولا تقصيص القبور بالقبور والقبور هو التخصيص
 والقصة بفتح القاف وتشديد الضام هي الحص وفي هذا الحديث كراهة تخصيص القبور في الحديث الا في كراهة البناء عليه هذا مذهب الشافعي وجمهور العلماء قال اصحابنا تخصيص القبور مكره
 والقعود عليه حرام وكذا الاستناد اليه والا تكلم عليه واما البناء عليه فان كان في ملك الباني فمكروه وان كان في مقبرة مسيلة فحرام فعلى الشافعي والاصحاب قال لشافعي
 في الامور ايت الاقمة بمكة يامرون بهم ما يبنى ويؤيد لهذا قوله صلى الله عليه وسلم لا قبر مشرفا الا سوية انتهى ١٢ له قوله عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني منسوب الى
 يز من حركه اصله يزان بطن من حمير كذا في القاموس ١٢ الحاح له قوله او اخضف نعل برحلى او اخضف نعل برحلى اي اخضف نعل برحلى اي اخضف نعل برحلى اي اخضف نعل برحلى
 عسبر جد افلو فرمى فلا يامن الرجل اذا اخضف نعله برحله ان يجرح ابنه الرجل وهذا الحديث دليل لمن كره المشي والجوس على المقابر وروى عن ابي حنيفة وما لك جوارحه
 وتاولوا الحديث الواحدة فيه على الجوس للحديث والغاظة وقد بسط العيني كلامه في شرح البخاري وعلم منه ان الميت له شعور لهذا المنع عن التكشف في المقابر كما ان
 قضاء الحاجة في وسط السوق ممنوع للتكشف للناس ١٢ الحاح له قوله ما انتقم على الله الخ من نقر كعرب وعلم كره الامرو ما استنهما مية والمراد منه اي شئ تكره
 على الله تعالى مع انه انعمك هذه النعمة العظيمة حيث تمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم والغرض اظها رغبة الله تعالى عليه ولهذا اقرن الحصاصية
 بذلك ثم اعلم ان المشي في النعال في القبور كرهه قوم هذا الحديث لان السببية نعل تنقون من جلود البقر المدبوعة بالقرظ وسميت بذلك لان شعرها قد سبت
 عنها اي حلق وازيل كذا في الدر المنثور وجوزة اخرون لم يثبت مسلم ان الميت ليسم فرغ نبالهم ويحتمل ان يكون النعي للتزنية او المراد من فرغ النعال صوتها
 خارج المقابر ١٢ الحاح له قوله فزودها قال الطبري زيارة القبور اذون فيها الرجال عليه عامة اهل العلم اما النساء فقد روى عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزر وارثات
 القبور فرأى بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخص في زيارة القبور فلما رخصت الرخصة لمن فيه انتهى قال لثوري قول هذا البحث مو قوف على تنازير والا فظا هر هذا
 الحديث العموم لان الخطاب في نهيتكم كما انه عام للرجال والنساء على وجه التعليلك اصالة الرجال فكذلك الحكم في فرورهما مع ان ما قيل من ان الرخصة عامة للمؤمنين اللعن كان
 قبل الرخصة مبني على الاستئمان ايضا وقيل بكرة لمن الزيارة لقله صبرهن جزعهن قال النووي واجمعوا على ان زيارتها سنة لهم هل بكرة للنساء وجهان قطع الاكثرين بالكراهة
 ومنهم من قال بكرة وقال لعين زيارة القبور مكروهة للنساء بل حرام في هذا الزمان قلت لان في خروجهن فتنه ولما يكره خروجهن الى المساجد نحوها لفتنة فين ايكره بالا ولي لکن لاهم

وانا الي راجعون اللهم عندك احتسبت مصيبي هذه فاجزني عليها فاذا اردت ان اقول عوضني خيرا منها قلت في نفسي عاض خيرا من ابي سلمة ثم قلتها فعاضني الله محمد صلى الله عليه وسلم اجزني في مصيبي حتى حل ثنا الوليد بن عمر بن السكن ثنا ابوهم ثنا موسى بن عبيدة ثنا مصعب بن عمير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت فمخ رسول الله صلى الله عليه وسلم يابا بينه وبين الناس وكشف سترا فاذا الناس يصلون وراء ابي بكر فحمد الله على ما راي من حسن حالهم ورجاء ان يخلفه الله فيهم بالذي راهم فقال يا ايها الناس ايما احد من الناس ومن المؤمنين اصيب بمصيبة فليتعز بمصيبة بي عن المصيبة التي تصيب بغيري فان احلام من اهلنا يصيب بمصيبة بعدى شديدا علي من مصيبي حتى حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع بن الجراح عن هشام بن زياد عن امه عن فاطمة بنت الحسين عن ابيها قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اصيب بمصيبة فذكر مصيبته فاحدث استرجاعا وان تقاد مرعدها كتب الله له من الاجر مثله يوم اصيب باب ماجاء في ثواب من عزي مصابا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد حدثني قيس بن عمارة مولى ابي بصير سمعت عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم يحدث عن ابي عن جد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مؤمن يعزى اخاه بمصيبته الا كساه الله سبحانه من حلال كرامته يوم القيامة حدثنا عمر بن رافع ثنا علي بن عاصم عن محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزي مصابا فله مثل جرة باب ماجاء في ثواب من اصيب بولده حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لرجل ثلاثة من الولد فيم النار الا تحل له القسم حل ثنا محمد بن عبد الله بن ميمون ثنا اسحق بن سليمان ثنا جبر بن عثمان عن شرجيل بن شفعة قال لقيت عتبة بن عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا تلقوا من ابواب الجنة الثانية من ابواب الجنة حل ثنا يوسف بن حماد المعنى ثنا عبد الله بن سفيان عن ابن سبيد عن عبد العزيز بن مهيب عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يموت له ثلاث من الولد لم يبلغوا الحنث الا ادخلهم الله الجنة بفضل رحمة الله اياهم حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا اسحق بن يوسف عن العوام بن حوشب عن ابي محمد مولى عمر بن الخطاب عن ابي عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قدم ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث كانوا له حصنا حصينا من النار فقال ابو ذر قد متا ثلثين قال اثنين فقال لي بن كعب سيد القراء قد مت احدا قال واحدا باب ماجاء في ثواب من اصيب بسقط حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا يزيد بن عبد الملك بن نوفل عن يزيد بن رومان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسقط اقدبه بين يدي احب الي من فارس خلفه خلفي حل ثنا محمد بن يحيى و محمد بن اسحق ابو بكر البكائي قال ثنا ابو عثمان ثنا مندل عن الحسن بن اسماء بنت عابس بن ربيعة عن ابيها عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السقط ليراغم ربه اذا دخل بويه النار فيقال ليهما السقط المر اغم ربه اذا دخل بويك الجنة فيجهرها بسقطه حتى يدخلها الجنة قال ابو علي براغم ربه يغاصب حل ثنا علي بن هاشم بن مرزوق ثنا عبيد بن حميد ثنا يحيى بن عبيد الله عن عبيد الله بن مسلم عن ابي بصير عن ابي بن جبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ان السقط ليراه بسرة الى الجنة اذا احتسبت باب ماجاء في الطحالب في اهل الميت حل ثنا هشام بن عمار و محمد بن ابي بصير قال ثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن خالد عن ابي عن عبد الله بن جعفر قال لما جاءني جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا الال جعفر طعنا ففقدنا اناهم ما يشغلهم او امر يشغلهم حل ثنا يحيى بن خلفا بوسلمة قال ثنا عبد الله بن اسحق حدثني عبد الله بن ابي بكر عن ابي عيسى الجزار قالت حدثني ام عيون ابنة محمد بن جعفر عن جدتها اسماء بنت عميس قالت لما اصيب جعفر جمع رسول الله

حزب يتوفى

بنت

له قوله ورجاء ان يخلفه الله اياهم حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا اسحق بن يوسف عن العوام بن حوشب عن ابي محمد مولى عمر بن الخطاب عن ابي عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قدم ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث كانوا له حصنا حصينا من النار فقال ابو ذر قد متا ثلثين قال اثنين فقال لي بن كعب سيد القراء قد مت احدا قال واحدا باب ماجاء في ثواب من اصيب بسقط حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا يزيد بن عبد الملك بن نوفل عن يزيد بن رومان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسقط اقدبه بين يدي احب الي من فارس خلفه خلفي حل ثنا محمد بن يحيى و محمد بن اسحق ابو بكر البكائي قال ثنا ابو عثمان ثنا مندل عن الحسن بن اسماء بنت عابس بن ربيعة عن ابيها عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السقط ليراغم ربه اذا دخل بويه النار فيقال ليهما السقط المر اغم ربه اذا دخل بويك الجنة فيجهرها بسقطه حتى يدخلها الجنة قال ابو علي براغم ربه يغاصب حل ثنا علي بن هاشم بن مرزوق ثنا عبيد بن حميد ثنا يحيى بن عبيد الله عن عبيد الله بن مسلم عن ابي بصير عن ابي بن جبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ان السقط ليراه بسرة الى الجنة اذا احتسبت باب ماجاء في الطحالب في اهل الميت حل ثنا هشام بن عمار و محمد بن ابي بصير قال ثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن خالد عن ابي عن عبد الله بن جعفر قال لما جاءني جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا الال جعفر طعنا ففقدنا اناهم ما يشغلهم او امر يشغلهم حل ثنا يحيى بن خلفا بوسلمة قال ثنا عبد الله بن اسحق حدثني عبد الله بن ابي بكر عن ابي عيسى الجزار قالت حدثني ام عيون ابنة محمد بن جعفر عن جدتها اسماء بنت عميس قالت لما اصيب جعفر جمع رسول الله

له قوله ورجاء ان يخلفه الله اياهم حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا اسحق بن يوسف عن العوام بن حوشب عن ابي محمد مولى عمر بن الخطاب عن ابي عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قدم ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث كانوا له حصنا حصينا من النار فقال ابو ذر قد متا ثلثين قال اثنين فقال لي بن كعب سيد القراء قد مت احدا قال واحدا باب ماجاء في ثواب من اصيب بسقط حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا يزيد بن عبد الملك بن نوفل عن يزيد بن رومان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسقط اقدبه بين يدي احب الي من فارس خلفه خلفي حل ثنا محمد بن يحيى و محمد بن اسحق ابو بكر البكائي قال ثنا ابو عثمان ثنا مندل عن الحسن بن اسماء بنت عابس بن ربيعة عن ابيها عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السقط ليراغم ربه اذا دخل بويه النار فيقال ليهما السقط المر اغم ربه اذا دخل بويك الجنة فيجهرها بسقطه حتى يدخلها الجنة قال ابو علي براغم ربه يغاصب حل ثنا علي بن هاشم بن مرزوق ثنا عبيد بن حميد ثنا يحيى بن عبيد الله عن عبيد الله بن مسلم عن ابي بصير عن ابي بن جبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ان السقط ليراه بسرة الى الجنة اذا احتسبت باب ماجاء في الطحالب في اهل الميت حل ثنا هشام بن عمار و محمد بن ابي بصير قال ثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن خالد عن ابي عن عبد الله بن جعفر قال لما جاءني جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا الال جعفر طعنا ففقدنا اناهم ما يشغلهم او امر يشغلهم حل ثنا يحيى بن خلفا بوسلمة قال ثنا عبد الله بن اسحق حدثني عبد الله بن ابي بكر عن ابي عيسى الجزار قالت حدثني ام عيون ابنة محمد بن جعفر عن جدتها اسماء بنت عميس قالت لما اصيب جعفر جمع رسول الله

له قوله ورجاء ان يخلفه الله اياهم حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا اسحق بن يوسف عن العوام بن حوشب عن ابي محمد مولى عمر بن الخطاب عن ابي عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قدم ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث كانوا له حصنا حصينا من النار فقال ابو ذر قد متا ثلثين قال اثنين فقال لي بن كعب سيد القراء قد مت احدا قال واحدا باب ماجاء في ثواب من اصيب بسقط حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا يزيد بن عبد الملك بن نوفل عن يزيد بن رومان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسقط اقدبه بين يدي احب الي من فارس خلفه خلفي حل ثنا محمد بن يحيى و محمد بن اسحق ابو بكر البكائي قال ثنا ابو عثمان ثنا مندل عن الحسن بن اسماء بنت عابس بن ربيعة عن ابيها عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السقط ليراغم ربه اذا دخل بويه النار فيقال ليهما السقط المر اغم ربه اذا دخل بويك الجنة فيجهرها بسقطه حتى يدخلها الجنة قال ابو علي براغم ربه يغاصب حل ثنا علي بن هاشم بن مرزوق ثنا عبيد بن حميد ثنا يحيى بن عبيد الله عن عبيد الله بن مسلم عن ابي بصير عن ابي بن جبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ان السقط ليراه بسرة الى الجنة اذا احتسبت باب ماجاء في الطحالب في اهل الميت حل ثنا هشام بن عمار و محمد بن ابي بصير قال ثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن خالد عن ابي عن عبد الله بن جعفر قال لما جاءني جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا الال جعفر طعنا ففقدنا اناهم ما يشغلهم او امر يشغلهم حل ثنا يحيى بن خلفا بوسلمة قال ثنا عبد الله بن اسحق حدثني عبد الله بن ابي بكر عن ابي عيسى الجزار قالت حدثني ام عيون ابنة محمد بن جعفر عن جدتها اسماء بنت عميس قالت لما اصيب جعفر جمع رسول الله

صلى الله عليه وسلم الى اهله فقال ان ال جعفر قد شغلوا بشان فيهم فاصنعوا لهم طعاما قال عبد الله فما زالت سنة حتى كان حديثا فترك
باب ما جاء في النبي عن الاجتماع الى اهل الميت وصنعوا الطعام وحل ثيابهم بن يحيى ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم بن محمد ثنا شيبة بن عمار
 ثنا هشيم بن عمار عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال كنا نرى الاجتماع الى اهل الميت وصنعوا الطعام من النياحة **باب**
 ما جاء فيمن مات غريبا حل ثياب جميل بن الحسن ثنا ابو المنذر الهذلي بن الحكم ثنا عبد العزيز بن ابي وادع عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم موت غريبا شهادة حل ثياب حوله بن يحيى ثنا عبد الله بن هب حدثني يحيى بن عبد الله المعافى عن ابي عبد الرحمن الجعفي عن
 عبد الله بن عمر قال توفي رجل بالمدينة ممن ولد بالمدينة فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ليت مات في غير مولده فقال رجل من الناس
 لو يا رسول الله قال ان الرجل ذوات في غير مولده قيس له من مولده الى منقطع اثره في الجنة **باب** ما جاء فيمن مات غريبا حل ثياب احمد بن يوسف ثنا
 عبد الرزاق بن ياقان بن جريح سمع وحده ثنا ابو عبيدة بن ابي السفر ثنا سما ج بن محمد قال فسئل ابن جريح اخبرني ابا ابيهم بن محمد بن ابي عطاء
 عن موسى بن رومان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات غريبا حل ثياب شهيد ووقى فتنة القبر وغدي في قبره عز وجل من الجنة **باب**
 في النبي عن كسر عظام الميت حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد العزيز بن محمد بن ابي حازم ثنا سعيد بن سعد بن عمرو عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كسر عظام الميت كسره حيا حل ثياب محمد بن معمر ثنا محمد بن بكر ثنا عبد الله بن زياد اخبرني ابو عبيدة بن عبد الله بن زبعة عن امه عن ابي سلمة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظام الميت كسره عظامه في الاثر **باب** ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثياب سهل بن ابي
 سهل ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله قال سألت عائشة فقالت اي امه اخبرني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قالت اشكرك فعلق ينفث فجعلنا نشبه نفثه بنفثه اكل الزبيب كان يد رعى لسانه فلما اقبل سناذ من ان يكون في بيت عائشة وان يدن عليه قالت
 قد دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم هو بين رجلين رجلاه تحيطان بالارض احدهما العباس فحدثت به ابن عباس فقال تذكر من الرجل لك لوتسمي
 عائشة هو علي بن ابي طالب حل ثياب ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه
 وسلم يعوفي هؤلاء الكلمات اذ هب لياس ب لئاس اشفا انت الشافي اشفاء اشفا لا يغادر سقما فلما اقبل النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه
 الذي مات فيه اخذت بيده فجعلت اسمي اقولها فزرع يد من يده ثم قال اللهم اغفر لي والحقني بالرفيق الاعلى قالت فكان هذا اخر ما سمعت من كلامه
 الله صلى الله عليه وسلم حل ثياب ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابي عن عروة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما
 من نبي مرض الا خير بين الدنيا والاخرة قالت فلما كان مرضه الذي قبض فيه اخذت بيده فسمعت يقول مع الذين انعم الله عليهم من النبيين و
 الصديقين والشهداء والصالحين فعلمت انه خير حل ثياب ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ميمون عن زكريا عن فراس عن عامر عن مسروق عن
 عائشة قالت اجتمعن نساء النبي صلى الله عليه وسلم فلم تغادر منهن امرأة فجايت فاطمة كان مشيتها مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال مرحبا يا بنتي ثم اجلسها عن شماله ثم انه اسر اليها حديثا فبكت فاطمة ثم انه سهاها فضحكك ايضا فقلت لها ما يبكيك قالت ما كنت كفتي
 سر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما رايت كاليوم فرحا اقرب من حزن فقلت لها حين بكت اخصك رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث
 دوننا ثم تبكين وسالتهما عما قال فقالت ما كنت لا افهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا قبض سالتهما عما قال فقالت انه كان يحسب
 ان جبرئيل كان يخاضه بالقران في كل عام مرة وانه عارضه به الغامر مرتين ولا اراني الا قد حضرا جل وازك اول اهل الحق في نعم السلف انك
 فبكت ثم انه سارني فقال لا ترصين ان تكوني سيدا نساء المؤمنين او نساء هذه الامة فضحكك لذلك حل ثياب محمد بن عبد الله بن ميمون
 ابن المقدم ثنا سفيان بن الاعمش عن شقيق عن مسروق قال قالت عائشة ما رايت احدا اشد عليه الوجع من رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثياب

عنه

له قوله حتى كان حديثا فتركه اي ترك عمله او ترك من حيث السنة بل صابره من مومة قال السلي في ذلك النثر الحديث الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي ليس بمفرد في السنة والمفاد من هذا
 الحديث والله اعلم ان هذا الامر كان في ابتداء على الطريقة المسنونة ثم صار حديثا في الاسلام حيث صار معاخرة ومباهاة كما هو المعروف في زماننا لان الناس يجتمعون عند اهل الميت فيبعثونهم
 اطعموا ولا تقبلوا عن التكلف فيدخل هذا السبب لئلا يشبهوا فيهم واما صنعة الطعام من اهل الميت اذا كان للفقراء فلا بأس به لان النبي صلى الله عليه وسلم قبل عوة المرأة التي
 مات زوجها كما في سنن ابي داود واما اذا كان للاغنياء والاشقياء فممنوع ومكروه كحديث احمد بن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم موت غريبا شهادة حل ثياب حوله بن يحيى ثنا عبد الله بن هب حدثني يحيى بن عبد الله المعافى عن ابي عبد الرحمن الجعفي عن
 عبد الله بن عمر قال توفي رجل بالمدينة ممن ولد بالمدينة فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ليت مات في غير مولده فقال رجل من الناس
 لو يا رسول الله قال ان الرجل ذوات في غير مولده قيس له من مولده الى منقطع اثره في الجنة **باب** ما جاء فيمن مات غريبا حل ثياب احمد بن يوسف ثنا
 عبد الرزاق بن ياقان بن جريح سمع وحده ثنا ابو عبيدة بن ابي السفر ثنا سما ج بن محمد قال فسئل ابن جريح اخبرني ابا ابيهم بن محمد بن ابي عطاء
 عن موسى بن رومان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات غريبا حل ثياب شهيد ووقى فتنة القبر وغدي في قبره عز وجل من الجنة **باب**
 في النبي عن كسر عظام الميت حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد العزيز بن محمد بن ابي حازم ثنا سعيد بن سعد بن عمرو عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كسر عظام الميت كسره حيا حل ثياب محمد بن معمر ثنا محمد بن بكر ثنا عبد الله بن زياد اخبرني ابو عبيدة بن عبد الله بن زبعة عن امه عن ابي سلمة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظام الميت كسره عظامه في الاثر **باب** ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثياب سهل بن ابي
 سهل ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله قال سألت عائشة فقالت اي امه اخبرني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قالت اشكرك فعلق ينفث فجعلنا نشبه نفثه بنفثه اكل الزبيب كان يد رعى لسانه فلما اقبل سناذ من ان يكون في بيت عائشة وان يدن عليه قالت
 قد دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم هو بين رجلين رجلاه تحيطان بالارض احدهما العباس فحدثت به ابن عباس فقال تذكر من الرجل لك لوتسمي
 عائشة هو علي بن ابي طالب حل ثياب ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه
 وسلم يعوفي هؤلاء الكلمات اذ هب لياس ب لئاس اشفا انت الشافي اشفاء اشفا لا يغادر سقما فلما اقبل النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه
 الذي مات فيه اخذت بيده فجعلت اسمي اقولها فزرع يد من يده ثم قال اللهم اغفر لي والحقني بالرفيق الاعلى قالت فكان هذا اخر ما سمعت من كلامه
 الله صلى الله عليه وسلم حل ثياب ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابي عن عروة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما
 من نبي مرض الا خير بين الدنيا والاخرة قالت فلما كان مرضه الذي قبض فيه اخذت بيده فسمعت يقول مع الذين انعم الله عليهم من النبيين و
 الصديقين والشهداء والصالحين فعلمت انه خير حل ثياب ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ميمون عن زكريا عن فراس عن عامر عن مسروق عن
 عائشة قالت اجتمعن نساء النبي صلى الله عليه وسلم فلم تغادر منهن امرأة فجايت فاطمة كان مشيتها مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال مرحبا يا بنتي ثم اجلسها عن شماله ثم انه اسر اليها حديثا فبكت فاطمة ثم انه سهاها فضحكك ايضا فقلت لها ما يبكيك قالت ما كنت كفتي
 سر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما رايت كاليوم فرحا اقرب من حزن فقلت لها حين بكت اخصك رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث
 دوننا ثم تبكين وسالتهما عما قال فقالت ما كنت لا افهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا قبض سالتهما عما قال فقالت انه كان يحسب
 ان جبرئيل كان يخاضه بالقران في كل عام مرة وانه عارضه به الغامر مرتين ولا اراني الا قد حضرا جل وازك اول اهل الحق في نعم السلف انك
 فبكت ثم انه سارني فقال لا ترصين ان تكوني سيدا نساء المؤمنين او نساء هذه الامة فضحكك لذلك حل ثياب محمد بن عبد الله بن ميمون
 ابن المقدم ثنا سفيان بن الاعمش عن شقيق عن مسروق قال قالت عائشة ما رايت احدا اشد عليه الوجع من رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثياب

م الموت ليست من المنذرات في العاقبة بل لرفع الدواعي العارضة

ابوبكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن محمد ثنا ليث بن سعد عن يزيد بن ابي جبيب عن موسى بن سوحي عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يموت وعند فده فيه ماء فيدخل يده في القدر ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول اللهم اعني على سكرات الموت حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن الزهري سمع انس بن مالك يقول خرنطرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف الستارة يوم الاثنين فنظرت الى وجهه كأنه ورقة مصحف والناس خلفا في بكر في الصلوة فأراد ان يتحرك فاشار اليه ان اثنى والقي السيف ويات من اخذ ذلك اليوم حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثناهما وعن قتادة عن صالح بن ابي الخليل عن سيفينة عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في مرضه الذي توفي فيه الصلوة وما ملكت ايما نكرك فما زال يقولها حتى ما يقبض بها ثنا حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود قال ذكروا عند عائشة ان عليا كان وصيا فقالت من اوصيا فلقد كنت مسندة الى صدره او الى حجرى فدا عابطست فلقد اغنثت في حجرى فبات وما شعرت به فيته اوصيه صلى الله عليه وسلم يا ب ذكر وفاته ودفن صلى الله عليه وسلم حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابن ابي مليكة عن عائشة قالت لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوبكر عندها مرته ابنة خارجه بالعوالي فجعواوا يقولون لم يميت النبي صلى الله عليه وسلم انما هو بعض ما كان ياخذها عند الوحي فجاء ابوبكر فكشف عن وجهه وقيل بين عيينة قال انت اكرم على الله ان يميتك مرتين قد والله مات رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر في ناحية المسجد يقول الله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يموت حتى يقطع ايدي الناس من المنافقين كثير وارجلهم فقام ابوبكر فهدم المنبر فقال من كان يعبد الله فان الله حي لم يميت ومن كان يعبد محمد فان محمد قد مات وما محمد الا رسول قد خلت من قبل الرسل فان مات او قتل نقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكر قال عمر فلما كاتي لمر اقرها الا يومئذ حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ان ابوه هب بن جريثا ابي عن محمد بن اسحق حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال لما اراد ان يحفر والرسول لله صلى الله عليه وسلم بعثوا الى ابى عبيد بن الجراح وكان يضرح كضريح اهل مكة وبعثوا الى ابى طلحة وكان هو الذي يحفر لاهل المدينة وكان ليحد فبعثوا اليها رسولين فقالوا اللهم خذ لرسولك فوجا ابى طلحة فجيء به ولم يوجد بو عبدا فلحق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما فرغوا من جهارة يوم الثلاثاء وضع على سريره في بيته ثم دخل الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسالا يصيرون عليه حتى اذا فرغوا ادخلوا النساء حتى اذا فرغوا ادخلوا الصبيان ولم يؤد الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد لقتلوا مختلفا لمسلموا في المكان الذي يحفر له فقال قائلون يدفن في مسجده قال قائلون يدفن مع اصحابه فقال ابوبكر اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما قبض نبى لا دفن حيث يقبض قال فرغوا فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي توفي عليه فحفروا له ثم دفن صلى الله عليه وسلم وسط الليل من ليلة الابعاء ونزل في حفرته على ابن ابي طالب الفضل بن العباس قثم اخوه وشقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وس بن حولى وهو ابو ليلى لعلم بن ابي طالب انشدك الله وحظنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له على نزل وكان شقران مولاة اخذ قطيفة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها فدفنها في القبر وقال الله لا يلبسها احد بعدك فدفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثنا نصر بن علي ثنا عبد الله بن الزبير ابو الزبير ثنا ثابت البناني عن انس بن مالك قال لما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من كربا لموت ما وجد قالت فاطمة واكراب اياه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا كرب على ابيك بعد ليوم انه قد حضر من ابيك وليس بتارك منه احد اموافاة يوم القيمة حل ثنا علي بن محمد ثنا ابواسامة حدثني حماد بن زيد حدثني ثابت عن انس بن مالك قال قالت لي فاطمة يا انس كيف سمعت انفسكم ان تحنوا التراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا ثابت عن انس بن فاطمة قالت حين قبض النبي صلى الله عليه وسلم ابته الى جبرئيل نعاها والاباه من ربه ما ابناه والاباه جنة الفردوس ما واها والاباه اجاب بادعاه قال حماد فرأيت ثابتا حين حدث بهذا الحديث بكى حتى رايت اضلاعه تحت حل ثنا بشر بن هلال الصواف ثنا جعفر بن سليمان الضبي ثنا ثوبان عن انس قال لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اضواء منها كل شئ فلما كان ليوم النحر مات فيه اظلم منها كل شئ

حفر

ابوسنة

له قوله بالماء اي لتبريد حرارة الموت اول دفع الغنى او لتطهير الوجه عند التوجه الى ربه ١٢ مرقاة له قوله كانه ورقة مصحف قال النووي هو عبارة عن الجبال البارحة وحسن البشر وصفا للوجه واستنارته والمصحف مثلث الميم ١٢ زجاجة له قوله كان وصيا قال القرطبي الشيعة قد وضعوا احاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى بالخلافة لعلي فرد عليهم جماعة من الصحابة ذلك وكذا من بعدهم فمن ذلك ما استدلت به عائشة كما سياتي ومن ذلك ان عليا لم يبدع لنفسه ولا بعد الخلافة ولا ذكره احد من الصحابة يوم السقيفة كذا في القم وفي سير الحلبي قال علي رضي الله عنه لو كان من النبي صلى الله عليه وسلم عهد في ذلك ما تركت القتال على ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم لم يميت في مرة بل مكث اياما وليالي ياتيه المؤذن فيؤذنه بالصلوة فيا مرابا بكر يصلي بالناس وهو يرى مكاني فلما مات صلى الله عليه وسلم اخبرنا خالد بن ابي نجانا من رضى صلى الله عليه وسلم لم يبننا فبا بعناه انتهى مختصرا ١٣ له قوله ان يميتك مرتين قيل هو على حقيقة وشارب ذلك الى الرد على ما قال عمر رضي الله عنه وغيره انه سيحيى فيقطع ايدي رجال لانه لو عهد ذلك للزمان يموت موتة اخرى فاخباره اكرم على الله من ان يجتمع عليه موتين كما جمعها على غيره كالذين اخرجوا من ديارهم وهم الوف وكان الذي مر على قرية وهذا اوضح الاجوبة واسلمها وقيل اراد انه لا يموت موتة اخرى في القبر كذا في يحيى ليسأل ثم يموت وهذا احوال لادوى وقيل كنى بالموت الثاني عن الكرب اذ لا يلق بعد كرب هذا الموت كربا اخر واخرجه من قال المراد بالموتة الاخرى موت الشريعة لا يجتمع الله عليك موتك وموت شريعتك ويؤيد هذا القول قول ابى بكر بعد ذلك في خطبة من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات فماتت كان يعبد الله فان الله حي لا يموت قاله القسطلاني وقال الكرماني في الحديث جواز تقبيل الميت وان تقبيل الميت مستحب مسانعة من الانكشاف واسترضوته المتغيرة عن الابعين ١٤ له قوله يصلون قال النووي اختلف هل صلى عليه فقيل لم يصل عليه احد صلا وانما كان الناس يدخلون ارسالا يدعون وينصرفون واختلف هو لا في صلاة ذلك فقيل لغزيبته فهو غن عن الصلوة عليه هذا يكسر بعنسله وقيل بل لانه لم يكن هناك امام وهذا اعلم فان امامة الفرائض لم تعطل ولان بيعة ابى بكر كانت قبل دفنه وكان اماما للناس قبل لدفن والصحيح الذي عليه الجمهور انهم صلوا فرادى فكان يدخل فوج يصلون فرادى ثم يخرجون ثم يدخل فوج اخر فيصلون كذلك ثم دخلت النساء بعد الرجال ثم الصبيان وانما اخرواد فنه صلى الله عليه وسلم من يوم الاثنين الى ليلة الاربعاء او اخرها الثلاثاء للاشتغال بالمرابيعة ليكون لهم ايام يرجعون الى قوله واختلفوا في شئ من امورهم يهزه ودفنه وينقادون لامره لئلا يؤدي الى النزاع واختلفوا في الكربة وكان هذا الامور انتهى قلت ونقل عن علي انه قال لم يؤمنك الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد لانه كان اماكم في الحيات وبعد الحيات واول من صلى عليه كان اهل بيته علي وعباس وبنوهما ثم المهاجرون ثم الانصار ثم اخرا الحسن له قوله اخذ قطيفة هو كساء له حمل قال النووي القاها شقران وقال كرهت ان يلبسها احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد نقلت في العلماء على كراهة وضع قطيفة او مضربة او مخدة ونحو ذلك تحت الميت وشد عنهم البيغوى فقال لا بأس بذلك لهذا الحديث والصواب كراهة كما قال الجمهور واجبا وابعن الحديث بان شقران انفرده بفعل ذلك وانما فعله لما ذكرنا عنه من كراهة ان يلبسها احد بعدة وخالفه غيره فروى البيهقي عن ابن عباس انه كره ان يجعل تحت الميت ثوب في قبوره انتهى وقال ابن عبد البر انها اخرجت قبل اهل القراب ١٥

وما نقصنا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا يدى حتى انكرنا قلوبنا حل ثنا محمد بن بشارة عن عبد الرحمن بن محمد ثنا سفين عن عبد الله بن يونس عن ابن
 عمر قال كنا نلقى الكلام والانسباط الى نساءنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فحفاة ان ينزل فينا القرآن فلما مات رسول الله صلى الله
 عليه وسلم تكلمنا حل ثنا اسحق بن منصور ان عبد الوهاب بن عطاء العجلي عن ابن عون عن الحسن بن ابي بن كعب قال كنا مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انا وجهنا واحد فلما قبض نظرنا هكذا وهكذا حل ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا خالي محمد بن ابراهيم بن المطلب بن السائب بن ابي
 وداعة السهمي حدثني موسى بن عبد الله بن ابي امية الخزومي حدثني مصعب بن عبد الله عن ام سلمة بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم
 انها قالت كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام ليصلي لم يعد بصراحتهم موضع قدمي فلما توفي رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فكان الناس اذا قام احد منهم لم يعد بصراحتهم موضع جبينه فتوفي ابو بكر وكان عمر فكان الناس اذا قام احد منهم لم يعد
 بصراحتهم موضع القبلة وكان عثمان بن عفان فكانت الفتنة فتلفت الناس يمينا وشمالا حل ثنا الحسن بن علي الحلواني ثنا عمر بن الخطاب
 ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال قال ابو بكر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر انطلق بنا الى امرأين نزرهما كما كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يزورهما قال فلما انتهينا اليهما بكت فقالتا لهما ما يبكيك فما عندنا الله خير لرسول
 لكن ابكي لان الوحي قد نقطع من السماء قال فبهجتما على البكاء فجعل ابكيان معا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا الحسين بن علي عن عبد الرحمن
 ابن يزيد بن جابر عن ابي الاشعث الصنعاني عن اوس بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من افضل ما لكم يوم الجمعة فيه خلق آدم و
 فيه النفخة وفي الصبغة فاكثروا على من الصلوة في فان صلواتكم معروضة على فقال رجل يا رسول الله كيف تعرض صلواتنا عليك وقد ارضت يعني
 بليت قال ان الله حرم على الارض ان تاكل جسما الانبياء حل ثنا عمر بن سواد المصري ثنا عبد الله بن وهب عن عمر بن الخطاب عن سعيد بن ابي هلال عن
 زيد بن ابي عمير عن عباد بن شيبه عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا الصلوة على يوم الجمعة فانه مشهود تشهد الملائكة وان احد من
 يصل على لا عرضت على صلواته حتى يفرغ منها قال قلت وبعد الموت قال بعد الموت ان الله حرم على الارض ان تاكل جسما الانبياء فنبى الله محمدا
 ثم كتابا لجنات ابواب ما جاء في الصيام باب ما جاء في فضل الصيام حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو مغوية ووكيع عن الاعمش
 عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابى آدم ايضا عفا حسنة بعشر مثا لها الى سبع مائة ضعف الى ما شاء الله
 يقول الله الا الصوم فانه لي وانا اجزي به يدع شهوة وطعنا من اجله للصائم فرحان فرحة عند فطرته وفرحة عند لقاء ربه ولخوف يوم الصائم اطيب عند
 الله من ريح المسك حل ثنا محمد بن ربح المصوري بن ابي الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن سعيد بن ابي هندان مطرفا من بني عامر بن صعصعة
 حدثنا عثمان بن ابي العاصم الثقفي حدثنا بلال بن يساقية فقال مطرفا في صائم فقال عثمان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لصبي اذ جنة من النار
 كجنة احدكم من القتال حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا ابن ابي فديك حدثني هشام بن سعد عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة بابا يقال له الريان يدعى يوم القيمة يقال ان الصائمون فمن كان من الصائمين خله ومن خله لم يظم ابدا
 باب ما جاء في فضل شهر رمضان حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه حل ثنا ابو كريب محمد بن العلاء ثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابي صالح عن
 ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كانت اول ليلة من رمضان صفدت الشياطين ومردة الجن وغلقت ابواب النار فلم يفتح منها باب

قال ابن محمد

فقال اني لابي

عليهم السلام

له قول وما نقصنا النفس هو تحريك الشئ ليزول عن التراب غيره وقوله حتى انكرنا قلوبنا اي تغير حال قلوبنا بجزوات النبي صلى الله عليه وسلم اغماح له قوله نظرنا هكذا وهكذا كما لم يجر اذا وصل
 السبيل ولا يجرد من يسلكه لان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خلف بعدة الكتاب السنة لكن يجاز فيها الى المراتب والدرجات وهو محتمل الخطاء والصواب اغماح له قوله فتلفت في القاموس
 لغة يلفته لواه وصرفه عن ابيه وعن الالتفات التلفت وعرضها رضى ان حضور الصلوة كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على تمام الوجوه لوجود المرشد الكامل وعدم الفتنة والمائل فذلك ما كان بعد اذ
 بهر احد منهم موضع قدميه وتغير حالهم في خلافة الصديق حتى عدوا بصراحتهم الى موضع الجبين هو موضع السجود والحظ في خلافة القاروق ولكن لم يشهد بصراحتهم عن القبلة وزالت في ذلك العتمة
 بسبب حدث الفتنة وفيه ان الشيطان كان اولي بالخلافة من الخلفين لعظمة شأنه وتعلم نقل النبوة وقال ابن مسعود ما زلنا اعززا منذ اسلم محمد وما زالنا اذلة منذ مات عمر اغماح له قوله الى ما بين
 هي واسامة بن زيد بن حارثة كانت مولاة النبي صلى الله عليه وسلم كان ورثها من ابيه هي حاضنة وكان يجربها ويحبها ولادها وزوجها زيد بن حارثة غلامه حبيبة الكبرى ربه الذي وهبته لرسول
 الله صلى الله عليه وسلم كذا ذكره بعض المحققين توفيت بعد شهرها في عمر عشرين يوما اغماح له قوله وفي النفخة اي النفخة الثانية التي توصل لابرار الى النعيم الباقية وفي الصبغة اي الصبغة
 والمراد به الفتوحات التي يموت الانسان من موله وهي النفخة الاولى مرقاة له قوله معروضة على يعني على وجه القبول في الاخرى دائما تعرض علي بواسطة الملائكة الا عند موضوعة فيهم
 بغيره مرقاة له قوله ارميت بغير الرأى واسكان الميم في حق التاء المتخفة ويروى بكسر الرأى اى بليت وقيل لبيت اللعول من الارم وهو الاكل اى صارت ما كولا للارض وقيل بالميم المشددة و
 التاء الساكنة اى ارميت العظام وصارت رميم ويروى ارميت بالميم اى صارت رميم مرقاة له قوله تاكل جسما الانبياء وكذلك سائر الاموات ايضا ليعتقوا السلام والكلام ويعبر عن
 افعال اقرارهم نعم الانبياء يكون حياتهم على لوجه الاكل مرقاة له قوله كل عمل لم قال ايضا لى لما ارد ان يقول كل عمل الحسنات من الاعمال ومن الحسنات في الخبر موضع الضمير الرجاء الى المبتدأ
 والمخض ان الحسنات ايضا عفن جزاءها من عشر مثا لها الى سبع مائة الا الصوم فان ثوابه لا يقاوم قدر ولا يقدر على احصائه الا الله تعالى ولذلك يتولى جزاءه بنفسه لا يكل الى الملائكة والموجع
 المعوج هذا الفضل امران احدهما ان سائر العبادات مما يطعم العباد علي والصوم سر بين وبين الله تعالى فخالصا لوجه الله تعالى ويعامل به طاب لبا لرضاه واليه اشار بقوله فانه لي وثانيهما ان سائر
 الحسنات راجعة الى صرف المال والاستغلال للبدن بما فيه رضاه والصوم يتقن كسر النفس تعريضا لبيت اللعول والافعال معا في من الصبر على مقبض الجوع وحرق العطش فينبه وينها بعد
 بيد واليه اشار بقوله يدع شهوة وطعنا من اجله انتهى زجاجة له قوله انا اجزي به بيان لكثرة ثوابه لان الكبرياء الاخبارانه يتولى بنفسه الجزاء اقضه عظمة وسعة اى انا اجزي لا يجرى
 خلاف سائر العبادات فان جزاءها قد يفوض الى الملائكة وقد اكثر في معنى قول المعنى وانا اجزي به لخصه ان المعنى لا يقدر في الرأى كما يقدر في غيره لانه لا يظهر من ابن آدم بغيره وانما
 هو شئ في القلب وان احب العبادات الى الله او الصلوة للتشريف او ان الاستغفار عن الطعام ونحوه من صفات الرب فلما يقرب للمعنى انما بما وافق صفاته اذ لا يظن ان العبادات ليعبد به غير الله
 تعالى واقفوا على ان المراد بالصيام هنا صيام من المعاصي فلا وضلا في المبارى عيني فخره الله قول له صفدت الشياطين والمراد بالظالمين انما قال لقاضي عياض مجمل على ظاهره و
 حقيقة وان تصفد الشياطين وتغلق ابواب جهنم وتغلق ابواب الجنة علامة تدخول شهر تقويم حرمته ويكون التصفد ليعتقوا من ابداء المسلمين والتهويل عليهم قال ويجوز ان يكون المراد المجاز
 وتكون اشارته الى كثرة الثواب العفو ولان الشياطين يقال غواهم وايداءهم فيصرون كالمصفدين ويكون تصفد منهم عن اشياء دون اشياء والناس دون الناس ويؤيد رواية فتح ابواب الرحمة
 صغرى في حديث اخر صفدت مردة الشياطين قال لقاضي عياض ان يكون فتح ابواب الجنة عبارة عما يفتق الله تعالى لعباده من اطاعات في هذا الشهر الى لا تقع في غيره عموما كالصيام
 والقيام وفعال الخيرات والاكتفا في عن كثير من المخالفات وهذه اسباب لدخول الجنة وابواب لها وكذلك تغلق ابواب النار وتصفد الشياطين عبارة عما يتكفون عنه من الخالفات
 ومعه صفدت غللت والصفد بفتح الفاء الغل بضم العين وهو مع سلسلت في الرواية الاخرى انتهى مرقاة له قوله صفدت الشياطين والمراد من التصفد بلفظ المجرول من التصفد بصفة شدة ولو شدة كما صنفه
 وصفه وكتاب ما يوثق به الاسير من قيد وقوله ومردة الجن بفتحات جمع ما ردد وهو الغالى الشديدا المتجرب للشرا والمراد من التصفد والتغلق والفق المذكرة اما حقا فبها وكناية عن قلة
 اغول الشياطين فعل الخيرات والكف عن المخالفات واخرى من قال بتخصيص بزمان النبوة واردة الشياطين المستقرة للسمع الظاهر المراد من ذلك الزمان رمضان الا ان الزمان

قال ابن محمد

وفتح ابواب الجنة فلم يغلق منها باب ونادى منا ويا باغي الخير اقبل ويا باغي الشر اقصر والله عتقاء وذلك في كل ليلة حل ثنا ابوكريب ثنا ابوكريب
ابن عياش عن ابي شريح عن ابي سفيان عن ابي سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عند كل فطر عتقاء وذلك في كل ليلة حل ثنا ابوبد سجاد بن
الوليد ثنا محمد بن بلال ثنا عمران القطان عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا الشهر قد حضركم
وفيه ليلة خيرة من الف شهر من حرمها فقد حرم الخبز كله ولا يخرجونها الا عروقها ^{ابن ماجه} باب ما جاء في صيام يوم الشك حل ثنا عمر بن عبد الله
ابن ميرثا ابو خالد الاحمر عن عمرو بن قيس عن ابي اسحق عن صلة بن زفر قال كنا عند ابي عمير في اليوم الذي يشك فيه فاتي بشاة ففتح بعض القوم فقال عمار
من صام هذا اليوم فقد صام ابا القاسم صلى الله عليه وسلم حل ثنا ابوكريب بن ابي شيبه ثنا حفص بن غياث عن عبد الله بن سعيد عن عبد
عن ابي هريرة قال قال نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تعجيل صوم يوم قبل الرؤية حل ثنا العباس بن لوليد الدمشقي ثنا مهران بن محمد الهيثم
ابن حميد ثنا العلامة بن الحوثر عن لقاسم بن ابي عبد الرحمن انه سمع معاوية بن ابي سفيان على المنبر يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على
المنبر قبل شهر رمضان الصيام يوم كذا وكذا ونحن متقدمون فمن شاء فليقدم ومن شاء فليتاخر باب ما جاء في وصال شعبان بومضان
حل ثنا ابوكريب بن ابي شيبه ثنا يزيد بن الحباب عن شعبة عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام سلمة قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي شعبان بومضان حل ثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة حدثني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة بن الغزالي
انه سأل عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم شعبان كله حتى يصليه بومضان باب ما جاء في النهي ان يتقدم رمضان
بصوم الا من صام صوما فوافق حل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدا واصميا رمضان بيوم ولا يومين الا رجل كان يصوم صوما فيصوم حل ثنا اسحق بن اسحاق بن العراب
ابن محمد وحده ثنا هشام بن عمار ثنا مسلم بن خالد قال ثنا العلامة بن عبد الرحمن عن ابي عمير عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان
النصف من شعبان فلا يصوم حتى يجي رمضان باب ما جاء في الشهادة على رؤية الهلال حل ثنا عمر بن عبد الله الوديعي عن محمد بن اسمعيل قال ثنا ابوليث
ثنا زائدة بن قدامة ثنا سالم بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي هلال الهلال فقال تشهد ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قال نعم قال قويا بلال فاذن في الناس ان يصوموا عدا قال ابو علي هكذا رواية الوليد بن ابي ثور والحسن بن علي و
رواه حماد بن سلمة فلم يذكر ابن عباس قال فزاد ان يقول صوموا وان يصوموا حل ثنا ابوكريب بن ابي شيبه ثنا هشام بن عمار عن ابي عمير بن انس
ابن مالك قال حدثني عمرو بن ابي حفص عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لعنه علينا هلال شوال فاصومنا صيا وما جاء ركبة من اخر
اليها فشهد احد النبي صلى الله عليه وسلم انهم رأوا الهلال بالامس فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يفطروا وان يخرجوا الى عيدهم من الغد باب
ما جاء في صوم الرومية وافطروا الرومية حل ثنا ابو مهران محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الهلال فصوموا واذا رايتم فافطروا فان غم عليكم فادوا له وكان ابن عمر يصوم قبل الهلال بيوم حل ثنا
ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الهلال فصوموا
واذا رايتم فافطروا فان غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما باب ما جاء في الشهر تسع وعشرون حل ثنا ابوكريب بن ابي شيبه ثنا ابو مغوية عن ابي
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام من الشهر قال قلنا اثنتان وعشرون وبقيت ثمان فقال رسول الله صلى الله عليه
سلم الشهر هكذا والشهر هكذا ثلاث مرات وامسك واحدا حل ثنا محمد بن عبد الله بن نعيم بن محمد بن ابي خالد عن محمد بن سعد
ابن ابي وقاص عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وهكذا وعقد تسعا وعشرين في الثالث حل ثنا محمد بن مسروق
ثنا القاسم بن مالك المزني ثنا الجوزي عن ابي نصر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين اكلها صمنا ثلاثين باب
ما جاء في شهرى العيد حل ثنا محمد بن مسعود ثنا يزيد بن زريع حل ثنا خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابي عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال شهر العيد لا يقصا رمضان ذوالحجة حل ثنا محمد بن عمر المقرئ ثنا اسحق بن عيسى ثنا حماد بن زيد عن ابي عن محمد بن سيرين عن ابي

عتقاء من النار

كناجوسا

بوماسا

والتا عشرة اشارة عن عثمان

وله قوله وفتح ابواب الجنة قال الشيخ في اللغات فتم ابواب الجنة كناية عن التوفيق للخيرات الذي هو سبب لدخول الجنة وكذا في رواية كناية عن تنزيل الرحمة
وكثرها وتواترها ويؤيد رواية فتح ابواب الرحمة وفتح ابواب جهنم كناية عن تخلص نفوس المصومين من بواعث المعاصي بفتح الشهوات ولا يحسن حملها على الظواهر لان ذكرها على
سبيل المن على المصومى فائدة في قوم يابا لسماة وكان في فحة ابواب الجنة وفتح ابواب جهنم لان لا يدخل فيها احد دام في هذه الدنيا لان يقال المقصود بيان شرف رمضان وفضل
سائر الشهور وانزال الرحمة والتوفيق والتخلص المذكور حاصل ايضا او يميل ذلك على الامر متعلق بمن مات من صوم رمضان من صالح اهل الايمان وعصاة منهم الذين استحقوا العقوبة
فوصول الروح من الجنة وعدم اصابتهم بنهم جهنم وسهوها عليهم في عالم البرزخ اكثر واوفر على تقدير النعم والغلق كذا قيل انتهى ١٢ قوله ونادى منا ويا باغي الخير اقبل والخير اقبل الخ قال الطبيب
اى طالب الثواب قبل هذا اوانك فانك تعطى ثوابا كثيرا العمل قليل وذلك لشرف الشهر ويؤمن به في المعاصي تب وارجع الى الله هذا اوان قبول التوبة قوله والله عتقاء
ولعلك تكون منهم قوله وذلك في كل ليلة قال الطيبي الاشارة الى اللبيد هو النداء للقريب هو الله عتقاء قلت الثنا اذ هو دليل الحديث الذي يليه واما ونادى فانه معطوف
على هذبت الذي هو جواب اذا كانت اول ليلة ١٢ زجاجة سكه قول من صام هذا اليوم اى اليوم الذي يشك فيه وهو اليوم المحتمل ان يكون اول رمضان بان غم هلاله بنهم وغيره
والمراد الصوم بنية رمضان والاحتيا عن ابي حنيفة والشافعي ومالك واكثر الائمة ان لا يصوم يوم الشك وان صام فليصم بنية الفحل ويستحب ان يكون من صام يوما يعتاد و
للنواميس يفطر فيهم بعد نصف الهاء وقال احمد وجماعة اذا كان بالسماة غيم فليس يوم الشك ويحصى به عن رمضان وكان ابن عمر كثيرا من الصحابة اذا صفت من شعبان
تسعة وعشرين يوما التمسوا الهلال فان راوه او سمعوا خبره صاموا والافان كان المطلع صافيا بغيرة صا صبحوا مفطرين وان كان فيه علة صاموا وحمل الشهر وهو الصوم
الفضل ١٢ لمعات سكه قوله فان غم عليكم اى حال سبكم وبينه غيم فيه لا تلتذ هسبا لك وابل حنيفة والشافعي والجمهور انه لا يجوز صوم يوم الشك ولا يوم الثلاثاءين من شعبان
عن رمضان اذا كانت ليلة الثلاثاءين ليلة غيم قوله فاقد رواه بكسر الدال وضمها وقيل لضم خطاه رواية قال النووي اختلف العلماء في معنى فاقد رواه فقالت طائفة
معناه ضيقه واله وقد روه تحت السماء من قال به هذا احمد وغيره ممن يجوز صوم ليلة الغيم عن رمضان وقال ابن شريح وجاعة فيهم مطرف بن عبد الله وابن قتيبة واخرون
معناه قد روه بحسب المنازل وذهب مالك والشافعي وابو حنيفة وجمهور السلف والخلف الى ان معناه قد واله تمام العدد ثلاثين يوما واحق الجمهور روايات المذكورة
في مسلم وغيره فاكملوا العدد ثلاثين وهو تفسير لاقد رواه ولهذا المجهول في رواية بل تارة يدركه رواية فاقد رواه ثلاثين قال لما زرى عمل جمهور الفقهاء قوله
صلى الله عليه وسلم فاقد واله على ان المراد اكمال العدة ثلاثين كما فسره في حديث اخر قالوا ولا يجوز ان يكون المراد حساب المجنمين لان الناس لو كفوا به صاموا عليهم لانه لا
يعرفه الا افراد والشرع انما يخي الناس بها يعرف بها غيرهم اثنى ١٢ هه قول شهر اعيد لا يقصان الخ اى في الحكم وان نقصنا في العدة اى ينبغي ان لا يعرف في قلوبكم
شك اذا صمتهم تسعا وعشرين يوما وان يقع في المحظوظ لو تمكن في تسلكه نقص ١٢ زجاجة هه قول شهر اعيد لا يقصا الخ قال النووي الامتحان معناه لا يقصم جمعها والثواب

هو ربه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطر يوم تظفرون والا فيوم تصحون باب ما جاء في الصوم في السفر حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع
 عن سفين عن منصور عن جاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر واظطر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نخير
 عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت سالت حمزة الاسلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال في صوم فاصوم في السفر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم ان شئت فصم ان شئت فافطر حل ثنا محمد بن بشار ثنا ابو عامر وحديثنا عبد الرحمن بن ابراهيم وهو بن عبد الله الجمال قال ثنا ابن ابي ذر بك جميعا
 عن هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدهشقي حدثني اهل الداء عن ابي الداء انه قال لقد رايتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض سفارة في اليوم
 الحار الشديد الحوان الرجل ليضع يده على راسه من شدة الحر وفي القوم احد صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة باب ما جاء في الاظطر
 في السفر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد بن الصبح قال ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن ابي الداء عن كعب بن عاصم قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر حل ثنا محمد بن المصنف الحنفية عن محمد بن حرب عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر حل ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا عبد الله بن موسى التيمي عن اسامة بن زيد عن ابن شهاب
 عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صائم رمضان في السفر كما لم يفطر في الحضر قال ابو اسحق هذا
 الحديث ليس بشيء باب ما جاء في الاظطر للحامل الموضع حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن ابي هلال عن عبد الله بن سودة عن
 انس بن مالك رجل من بني عبد الاشهل قال قال علي بن محمد من بني عبد الله بن كعب قال غارت علينا حل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم هو يتعد فقال دن فكل قلت في صائم قال جلس حدثك عن الصوم والصيام ان الله عز وجل وضع عن المسافر شطر الصلاة وعن المسافر
 والحامل الموضع الصوم والصيام والله لقد قالها النبي صلى الله عليه وسلم كلتا هما او احدهما فيا لهف نفسي فهلا كنت طمعت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم حل ثنا هشام بن عمار الدهشقي ثنا الربيع بن يونس عن الجويري عن الحسن بن انس بن مالك قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للحمل التي تخاف على نفسها
 ان تفطر وللرضع التي تخاف على لدها باب ما جاء في قضاء رمضان حل ثنا علي بن المنذر ثنا سفين بن عيينة عن محمد بن ريناد عن يحيى بن سعيد عن ابي
 سلمة قال سمعت عائشة تقول ان كان ليكون على الصيام من شهر رمضان فما اقصي حتى يجيء شعبان حل ثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن نخير عن عيسى بن
 عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنا نحيض عند النبي صلى الله عليه وسلم في امرنا بقضاء الصوم باب ما جاء في كفارة من فطر يوما من رمضان
 حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم حل فقال
 هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعترق رقبة قال لا احد قال صم شهرين متتابعين قال لا يطبق
 قال اطعم ستين مسكينا قال لا احد قال جلس فبينما هو كذا اذ اتى بمكمل يدعى العرق فقال ذهب فصدق به قال يا رسول الله والذي
 بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال فانطلق فاطمة عيالك حل ثنا حريز بن محمد ثنا عبد الله بن وهب ثنا عبد الجبار بن عمر
 حدثني يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انك قال صم يوما مكانه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن
 محمد قال ثنا وكيع عن سفين بن عيينة عن ابي ثابت عن ابن المطوس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر يوما
 من رمضان من غير رخصة لم يجزه صياما لدهر باب ما جاء في من افطر ناسيا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن عوف عن خلاص بن محمد
 ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل ناسيا وهو صائم فليتم صوما فاما اطعم الله وسقاه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي
 ابن محمد قال ثنا ابواسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت اخبرنا عن عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم
 ثوبلعت الشمس قلت له شامروا بالقضاء قال بل من لك باب ما جاء في الصائم يقي حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن محمد بن ابي عبد الله الطائفي قال
 ثنا محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي هريرة قال سمعت فضالة بن عبيد الاقصابي يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج عليهم في يوم كان يصوفون باناء
 فشرب فقلنا يا رسول الله ان هذا يوم كنت تصوم قال حل لكني قلت حل ثنا عبد الكريم ثنا الحكم بن موسى ثنا عيسى بن يونس ح وحديثنا عبد الله
 ثنا علي بن الحسن بن سليمان بالشعنا ثنا حفص بن غياث جميعا عن هشام بن عمار عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذرعي القبي ذرعا

قلت

وغيره

له قول ما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر واظطر اخلف العلماء في صوم رمضان في السفر قال بعض هؤلاء اظهروا لهم صوم رمضان في السفر فان ما لم ينعقد يجب قضاءه
 هذا الرواية وعبد بن الصبح قال قال جاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر واظطر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نخير
 عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت سالت حمزة الاسلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال في صوم فاصوم في السفر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم ان شئت فصم ان شئت فافطر حل ثنا محمد بن بشار ثنا ابو عامر وحديثنا عبد الرحمن بن ابراهيم وهو بن عبد الله الجمال قال ثنا ابن ابي ذر بك جميعا
 عن هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدهشقي حدثني اهل الداء عن ابي الداء انه قال لقد رايتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض سفارة في اليوم
 الحار الشديد الحوان الرجل ليضع يده على راسه من شدة الحر وفي القوم احد صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة باب ما جاء في الاظطر
 في السفر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد بن الصبح قال ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن ابي الداء عن كعب بن عاصم قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر حل ثنا محمد بن المصنف الحنفية عن محمد بن حرب عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر حل ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا عبد الله بن موسى التيمي عن اسامة بن زيد عن ابن شهاب
 عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صائم رمضان في السفر كما لم يفطر في الحضر قال ابو اسحق هذا
 الحديث ليس بشيء باب ما جاء في الاظطر للحامل الموضع حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن ابي هلال عن عبد الله بن سودة عن
 انس بن مالك رجل من بني عبد الاشهل قال قال علي بن محمد من بني عبد الله بن كعب قال غارت علينا حل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم هو يتعد فقال دن فكل قلت في صائم قال جلس حدثك عن الصوم والصيام ان الله عز وجل وضع عن المسافر شطر الصلاة وعن المسافر
 والحامل الموضع الصوم والصيام والله لقد قالها النبي صلى الله عليه وسلم كلتا هما او احدهما فيا لهف نفسي فهلا كنت طمعت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم حل ثنا هشام بن عمار الدهشقي ثنا الربيع بن يونس عن الجويري عن الحسن بن انس بن مالك قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للحمل التي تخاف على نفسها
 ان تفطر وللرضع التي تخاف على لدها باب ما جاء في قضاء رمضان حل ثنا علي بن المنذر ثنا سفين بن عيينة عن محمد بن ريناد عن يحيى بن سعيد عن ابي
 سلمة قال سمعت عائشة تقول ان كان ليكون على الصيام من شهر رمضان فما اقصي حتى يجيء شعبان حل ثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن نخير عن عيسى بن
 عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنا نحيض عند النبي صلى الله عليه وسلم في امرنا بقضاء الصوم باب ما جاء في كفارة من فطر يوما من رمضان
 حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم حل فقال
 هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعترق رقبة قال لا احد قال صم شهرين متتابعين قال لا يطبق
 قال اطعم ستين مسكينا قال لا احد قال جلس فبينما هو كذا اذ اتى بمكمل يدعى العرق فقال ذهب فصدق به قال يا رسول الله والذي
 بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال فانطلق فاطمة عيالك حل ثنا حريز بن محمد ثنا عبد الله بن وهب ثنا عبد الجبار بن عمر
 حدثني يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انك قال صم يوما مكانه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن
 محمد قال ثنا وكيع عن سفين بن عيينة عن ابي ثابت عن ابن المطوس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر يوما
 من رمضان من غير رخصة لم يجزه صياما لدهر باب ما جاء في من افطر ناسيا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن عوف عن خلاص بن محمد
 ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل ناسيا وهو صائم فليتم صوما فاما اطعم الله وسقاه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي
 ابن محمد قال ثنا ابواسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قالت اخبرنا عن عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم
 ثوبلعت الشمس قلت له شامروا بالقضاء قال بل من لك باب ما جاء في الصائم يقي حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن محمد بن ابي عبد الله الطائفي قال
 ثنا محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي هريرة قال سمعت فضالة بن عبيد الاقصابي يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج عليهم في يوم كان يصوفون باناء
 فشرب فقلنا يا رسول الله ان هذا يوم كنت تصوم قال حل لكني قلت حل ثنا عبد الكريم ثنا الحكم بن موسى ثنا عيسى بن يونس ح وحديثنا عبد الله
 ثنا علي بن الحسن بن سليمان بالشعنا ثنا حفص بن غياث جميعا عن هشام بن عمار عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذرعي القبي ذرعا

قضاء عليه ومن استقاء فعليه القضاء باب ما جاء في السواك والكحل للصائم حل ثنا عثمان بن محمد بن محمد بن ابي شيبة ثنا ابو يعقوب بن المؤدب عن ابي
 عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز خصال لصائم السواك حل ثنا ابو النضر هشام بن عبد الملك
 الحصري ثنا بقيق بن الزبير عن هشام بن عروة عن ابي عن عائشة قالت اكلت رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صائم باب ما جاء في الحجة
 للصائم حل ثنا ابو بن محمد الرقي وداود بن رشيد قال ثنا معمر بن سليمان ثنا عبد الله بن بشر عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجر المحجور حل ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الله بن شيبان ثنا ابو قلابة ان ابا اسماء
 حدثت عن ثوبان قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فطر الحاجر المحجور وبأسناده عن ابي قلابة انه اخبره ان شادا بن اوس بينا هو يشي مع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبقيع فمر على رجل يحتمج رجدا ما مضى من الشهر ثم اتي عشر ليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجر المحجور
 حل ثنا علي بن محمد ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم بن ابان عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم هو صائم محجور باب
 ما جاء في القبلة للصائم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن الجراح قال ثنا ابو الاحوص عن زياد بن علاقة عن عمر بن ميمون عن عائشة قالت كان
 النبي صلى الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن عبد الله بن القاسم عن عائشة قالت كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم وايماءه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك ارضه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك ارضه
 ثنا ابو معوية عن الاعمش عن مسلم بن شبيب عن شريك عن حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
 الفضل بن دكين عن اسراييل بن زيد بن جابر عن ابي يزيد النخعي عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وسلم قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل
 قبل مرآته وهو صائم قال قد افطر باب ما جاء في المباشرة للصائم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن عون عن ابراهيم
 قال دخل الاستوا مسروق على عائشة فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وهو صائم قال كان يفعل وكان املككم لابي حل ثنا محمد بن
 خالد بن عبد الله الواسطي ثنا ابي عن عطية بن السائب عن سعيد بن جابر عن ابان بن عباس قال رخص للكبير الصائم في المباشرة وكوكة للشاب باب
 ما جاء في الغيبة والرفث للصائم حل ثنا عمر بن رافع ثنا عبد الله بن المبارك عن ابن ابي ذئب عن سعيد بن مقبر عن ابي عن ابي هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فلاحاجة لله في ان يدع طعامه شرابه حل ثنا عمر بن رافع ثنا عبد الله بن المبارك عن
 اسامة بن زيد عن سعيد بن مقبر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ب صائم ليس له من صيئه الا الجوع وربنا لم يزل من قيام الا
 السهر حل ثنا محمد بن الصباح ان ابا جبر عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث
 ولا يجهل وان جهل علي احد فليقل في امره صائم باب ما جاء في الصوم حل ثنا احمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن صهيب عن
 الشريين مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تشرهوا فان في الصوم بركة حل ثنا محمد بن بشر ثنا ابو عامر ثنا زهبة بن صالح عن سلمة بن
 عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال استعينوا بطعام الصوم على صيئه النهار والليل على قيام الليل باب ما جاء في تلخير الصوم حل ثنا علي
 ابن محمد ثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن انس بن مالك عن زيد بن ثابت قال سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قمنا الى الصلوة
 قلت كم بيننا قال قدر قراءة خمسين آية حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو بكر بن عياش عن عامر بن زر عن حذيفة قال سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم هو النهار الا ان الشمس تطلع حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا يحيى بن سعيد وابن ابي عدي عن سليمان بن عيسى عن ابي عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود

معقر

قال ابو اسحق

له قول السواك قال المظهر لذكره السواك في جميع النهار يدل سنة عندنا كثيرا لعلنا نعلمه هو مذموم مالك وابي حنيفة لانه تطهير وقال ابن عمر يكره بعد الزوال لان خلوها
 اثر العباد والخلوف يظهر عند خلو المعدة من الطعام وخالو المعدة لا يكون عند الزوال غالبا وازالة اثر العباد مكرهه وبه قال الشافعي والشافعي والشافعي والشافعي
 الفرم خلو المعدة وذلك لا يزول بالسواك بل انما يزول اثره الظاهر على السنين من الاصفرار مرقاة له قول اكلت قال المظهر الا كقول ليس بمكروه وان ظهر طعمه في الخلو عند
 الاثنية الثلاثة وكرهه احمد ١٢ مرقاة له قوله وبأسناده عن ابي قلابة اي بأسناده احمد بن يوسف الابرص في رواية وفي بعض النسخ ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الله بن جبر
 شيبان عن ابي قلابة ١٢ انما حل قوله افطر الحاجر والمحجور قال البيضاوي يوذ همل في ظاهرا الحديث جمع من الائمة وقالوا لا يفطر الحاجر المحجور منهم الاما احمد بن حنبل وقال الخزن
 تكروه الحامة للشمع ولا يفسد الصوم بها وحملوا الحديث على التشديد وانما نقضوا اجرمها وابطلا به ارتكاب هذا المكروه او معناه تعرضنا للافطار كما يقال هلك فلان اذا تغرب
 للبهلاء ١٢ زجاجة له قول اكلت قال المظهر لذكره السواك في جميع النهار يدل سنة عندنا كثيرا لعلنا نعلمه هو مذموم مالك وابي حنيفة لانه تطهير وقال ابن عمر يكره بعد الزوال لان خلوها
 وقام من عبد الله بن عمر بن زيد بن رهم وامر الله رهم الله عنهم وذهبا له احمد وطائفة من العلماء الى ان الحجة تقطر الحاجر والمحجور الحديث مروى عن ابي عبد الله بن جبر
 تأييد مذموم ونعته بالمعقول والمنقول والحجود اولوا ذلك الحديث بان المراد بالافطار التعرض له والوقوع فيه انا الحاجر فلو صول شيء الى جوفه جعل تقارورة واما المحجور
 فلغرض الضعف لمعات له قوله يقبل الحاجر قال الشيخ والمذموم عندنا لانه لا يابس بالقبلة اذا امن على نفسه الجماع او الاثرال ويكره ان لم يامن لان القبلة ليس بمفطر ويمكن
 ان يفتق الى الافطار في العاقبة في حاله الا من يعتبرها في غير حاله الا من يعتبرها قبتهما وقال محمد في الموطأ والكف افضل وهو قول ابي حنيفة والامة والمباشرة في حكم
 التقبيل في ظاهرها رواية ويروى عن محمد انه يكره المباشرة الفاحشة لخلية تخوف الفتنة فيها وفي المواهبان مذموم لشفاه واحكامه ان القبلة ليست بمفطر على من لم يتحرك الشهوة
 بها لكن الاولى تركها واما من تحرك الشهوة في حرام في حقه على الاحكام لمعات له قوله عن شيبان عن ابي قلابة في القاموس شيبان عن ابي قلابة في القاموس شيبان عن ابي قلابة في القاموس
 انه ادرك الحامية ١٢ انما حل قوله فذا فطر هذا انما يرمونه صلى الله عليه وسلم انما تعرضنا للافطار ولعلنا نعلمه هو مذموم مالك وابي حنيفة لانه تطهير وقال ابن عمر يكره بعد الزوال لان خلوها
 الوقوع والافطار روى ابو سعيد الخدري انه عليه السلام رخص في القبلة للثمة والحجامة رواه الدارقطني وقال رواه كلهم ثقات كذا ذكر الشيخ عابدا لسندى في حاشية الدرر ١٢ انما حل
 له قوله من لم يدع قول الزور والكذب والبهتان والعمل به اي العمل بمقتضاها من الفواحش ما نهى الله تعالى عنه فلا حاجة لله ان يدع طعامه وشرابه قال البيضاوي والمفطر
 من اعياب العتق ومشرعته ليس نفس الجوع والعطش بل ما يتبعه من كبر الشهوات واطفاء نار الشهوة الغضب تطهير النفس الامارة للشهوات فاذ لم يحصل شيء من ذلك
 ولم يكن له من ميامه الا الجوع والعطش لم يبال الله تعالى بصومه ولم ينظر اليه نظر قبول وقوله فلا حاجة لله بما زعم عدم الالتفات له والقبول بغير السبب اذ اذ المسبب ١٢ مصباح
 الزجاجية للتطهير صلى الله عليه وسلم قوله تشرهوا الخ قال في النهاية السهو بالفتح اسم ما يتصرف به من الطعام والشراب بالضم المصطلح والفعل نفسه كذا يروى بالفتح وقيل ان العبادة بالضم
 لانه بالفتح الطعام والبركة والاجر والثواب في الفعل لا في الطعام انتهى ومن فطمني به يا معشر الصوام في الحوزة ومبتغي الثواب الاجور تنزهوا عن رفث وزور وان اردتم
 عرف القصور تشرهوا فان في السهو بركة في الخبر لما ثور ١٢ زجاجة له قوله هو النهار الا ان الشمس تطلع هذا القول من حديث جباب للسائل حين سأل ابي وقت كان اذا تضرعت مع النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال في جوابه هو النهار وهذا كناية عن كمال تاخير السهو يقال لمن قارب الشيء انه دخل فيه وكقول تعالى اذ ابغض الرجل ابا له وان كان عن الصبر كذا
 لان الصبر الكاذب اذا اصاب وهم الناظران الصبر الصالح قد طلع او سجد هذا على الخصوص وفي بعض النسخ عقيب هذا الحديث قال ابو اسحق حديث حذيفة مسروق ليس
 بشيء من الحاحية

فليس

الفطر

وما دخل

بعضها بشيء

بعضها بشيء

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم اذان بلال من سجوده فانه يؤذن لينتبه فانكم ولتجمل فانتم كل من ليس الفجران يقول هكذا ولكن هكذا
يعترض في فوق السماء باب ما جاء في تجليل الاطراف رجل ثنا هشام بن عمارة وعبد العزيز بن ابى حازم عن ابيه عن سهل
ابن سعدان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخيرا ما عجوا الاطراف رجل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن
ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخيرا ما عجوا الاطراف فان اليهود يؤخرون باب ما جاء على ما يستحب للفطر رجل ثنا
عثم بن ابى شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن فضيل ح وحديث ابوبكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن فضيل عن معاوية بن وهب عن ابى بن سيرين عن
الرباب بن الربيع بنت صليح عن عمها سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افطر احدكم فليفطر على تمر فان لم يجد فليفطر على الماء
فانه طهوب باب ما جاء في فرض الصوم من الليل الحيارى في الصوم ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا خالد بن مخلد لقطواى عن اسحق بن حازم عن عبد
الله بن ابى بكر بن عمرو بن حزم عن سالم بن عمر بن حفصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاي صوم لم يفرض من الليل حل لنا اسمعيل بن
موسى ثنا شريك عن طلحة بن يحيى عن عباد بن عبد الله عن عاتكة بنت عبد الله صلى الله عليه وسلم فقالت انا مثل هذا الذي يخرج بصدره فيعطى بعضنا ويمسك بعضنا
فقيم على صوته ثم يهدي لنا شئ فيفطر قالت وربما صاموا ففطروا كيف اذات انما مثل هذا مثل الذي يخرج بصدره فيعطى بعضنا ويمسك بعضنا
باب ما جاء في الرجل يصوم جنباً وهو يريد لصبيحاً حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة وعبد بن الصباح قال ثنا سفين بن عيينة عن محمد بن دينار عن
ابن جعد عن عبد الله بن عمر القاري قال سمعت ابا هريرة يقول لا ورب الكعبة ما انا قلت من اصوم وهو جنب فليفطر محمد صلى الله عليه وسلم قال
حل لنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبسط جنباً فياتي
بلال فيؤذنه بالصلاة فيقوم فيغتسل فانظر الى تحل الماء من راسه ثم يخرج فاسمع صوتي صلاة الفجر قال مطرف فقلت لعاصم بن حارث قال رمضان قال رمضان
وغيره سواء حل لنا على بن محمد ثنا عبد الله بن نير عن عبد الله بن نافع قال سألت ام سلمة عن الرجل يصوم وهو جنب يريد لصوتها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصوم جنباً من الوقاع لا من احتلام ثم يغتسل ويتم صوماً باب ما جاء في صيا الدهر حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عبد الله بن
سعید ح وحديث محمد بن بشر ثنا يزيد بن هارون وابوداود قالوا ثنا شعيب بن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم صام لا بد فلا صام ولا افطر حل ثنا على بن محمد ثنا وكيع عن مسعود بن سفين عن حبيب بن ابي ثابت عن ابى العباس المكي عن عبد الله بن
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الا بد باب ما جاء في صيا الدهر حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن
هرمز انبأ الشعبي عن انس بن سيرين عن عبد الملك بن المهمل عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يا مؤمناً بالبيض ثلاث عشرة واربع عشرة
وخمس عشرة ويقول هو كصواد هو او كهبيبة هو والد هر حل ثنا اسحق بن منصور انبا حبان بن هلال ثناهما عن انس بن سيرين حدثني عبد الملك
ابن قتادة بن لمعان القيسي عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو قال بن واحه اخطأ شعبه واصابهما من حل ثنا سهل بن ابى سهل ثنا ابو مؤمنو
عن عاصم الاحول عن ابى عثمان عن ابى ذرقان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام ثلثة ايام من كل شهر فذلك صوم الله صوماً نزل الله
عز وجل تصديق ذلك في كتابه من جاء بالحسنة فله عشر امثالها قال يوم بعثته ايام حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عند عن شعبه عن
يزيد الرشك عن معاذة العدوية عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلثة ايام من كل شهر فقلت من ايه قالت لم يكن ياتي
من ايه كان باب ما جاء في صيا الدهر حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا سفين بن عيينة عن ابن ابى لبيد عن ابى سلمة قالت
سألت عائشة عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى نقول قد صام ويقطر حتى نقول قد افطر لم اراه صاماً من شهر قط اكثر من صيامها

له قوله وليس الفجران يقول هكذا اي يستنير مستظلياً الى فوق والقول بجوبى بمعنى كل فعل وفي الجمع وفيه فتاى بثوبه اعراب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال نحو قال بيد او اخذ
وقال بوجه اي مشى وقالت لما العينا سمعوا طاعة ايا فمات وقال بالماء على يدي اى قد قال بثوبه اى رفعة كل مما زكما روى في حديث السهوما يقول والبيد قوالوا صدق روى
انهم اوماؤ ابرؤ سهم اي نعم ولم يتكلموا او بجوبى بمعنى اقبل وما الى واسترا ح وضرب على قال يا صبحه اى اشار بها الى فوق وحديث فقال بوجه الله صلى الله عليه وسلم يا حجاب اى
اخذ ثم قال بيد هكذا اي من بها بيد انتهى ١١٢ انا ح كقولنا فان اليهود يؤخرون قال العبيد في هذا التعليق ليل على ان قوام الدين الحنيف على مخالفة الاعداء من اهل الكتاب
ان في موافقتهم ثلثة ايام في باحة ١٢٢ انا ح كقولنا لاي صوم لم يفرض من الليل حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا خالد بن مخلد لقطواى عن اسحق بن حازم عن عبد
الله بن ابى بكر بن عمرو بن حزم عن سالم بن عمر بن حفصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاي صوم لم يفرض من الليل حل لنا اسمعيل بن
موسى ثنا شريك عن طلحة بن يحيى عن عباد بن عبد الله عن عاتكة بنت عبد الله صلى الله عليه وسلم فقالت انا مثل هذا الذي يخرج بصدره فيعطى بعضنا ويمسك بعضنا
باب ما جاء في الرجل يصوم جنباً وهو يريد لصبيحاً حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة وعبد بن الصباح قال ثنا سفين بن عيينة عن محمد بن دينار عن
ابن جعد عن عبد الله بن عمر القاري قال سمعت ابا هريرة يقول لا ورب الكعبة ما انا قلت من اصوم وهو جنب فليفطر محمد صلى الله عليه وسلم قال
حل لنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يبسط جنباً فياتي
بلال فيؤذنه بالصلاة فيقوم فيغتسل فانظر الى تحل الماء من راسه ثم يخرج فاسمع صوتي صلاة الفجر قال مطرف فقلت لعاصم بن حارث قال رمضان قال رمضان
وغيره سواء حل لنا على بن محمد ثنا عبد الله بن نير عن عبد الله بن نافع قال سألت ام سلمة عن الرجل يصوم وهو جنب يريد لصوتها قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصوم جنباً من الوقاع لا من احتلام ثم يغتسل ويتم صوماً باب ما جاء في صيا الدهر حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عبد الله بن
سعید ح وحديث محمد بن بشر ثنا يزيد بن هارون وابوداود قالوا ثنا شعيب بن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم صام لا بد فلا صام ولا افطر حل ثنا على بن محمد ثنا وكيع عن مسعود بن سفين عن حبيب بن ابي ثابت عن ابى العباس المكي عن عبد الله بن
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الا بد باب ما جاء في صيا الدهر حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن
هرمز انبأ الشعبي عن انس بن سيرين عن عبد الملك بن المهمل عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يا مؤمناً بالبيض ثلاث عشرة واربع عشرة
وخمس عشرة ويقول هو كصواد هو او كهبيبة هو والد هر حل ثنا اسحق بن منصور انبا حبان بن هلال ثناهما عن انس بن سيرين حدثني عبد الملك
ابن قتادة بن لمعان القيسي عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو قال بن واحه اخطأ شعبه واصابهما من حل ثنا سهل بن ابى سهل ثنا ابو مؤمنو
عن عاصم الاحول عن ابى عثمان عن ابى ذرقان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام ثلثة ايام من كل شهر فذلك صوم الله صوماً نزل الله
عز وجل تصديق ذلك في كتابه من جاء بالحسنة فله عشر امثالها قال يوم بعثته ايام حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عند عن شعبه عن
يزيد الرشك عن معاذة العدوية عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلثة ايام من كل شهر فقلت من ايه قالت لم يكن ياتي
من ايه كان باب ما جاء في صيا الدهر حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا سفين بن عيينة عن ابن ابى لبيد عن ابى سلمة قالت
سألت عائشة عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى نقول قد صام ويقطر حتى نقول قد افطر لم اراه صاماً من شهر قط اكثر من صيامها

من شعبان كان يصوم شعبان الا قليلا **حل ثنا محمد بن بشر** ثنا جعفر ثنا شعبه عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابي عيسى
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما صام شهرنا متتابعاً الا رمضان منذ قدم المدينة **باب**
ما جاء في صياحه اورد عليه السكندر **ثنا ابو اسحق الشافعي** ابراهيم بن محمد العباس ثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت عمر بن اوس
قال سمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصيام الى الله صلوته داود كان ينام نصف الليل ويصلي ثلثه ويبيت حيا **حل ثنا احمد بن عبد الله** ثنا حماد بن زيد ثنا عيلان بن جرير عن عبد الله بن معاذ الزيات
عن ابي قتادة قال قال عمر بن الخطاب يا رسول الله كيف من يصوم يوماً من يفتقر يوماً قال يا رسول الله كيف من يصوم يوماً ويفطر
يوماً قال ذلك صوم اورد قال كيف من يصوم يوماً ويفطر يوماً قال ذدت اني طوقت ذلك **باب ما جاء في صياحه نوح عليه السلام** **ثنا سهل بن ابي**
سهل ثنا سعيد بن ابي هريرة عن ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن ابي فراس انه سمع عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول صام نوح الدهر الا يوم الفطر ويوم الاضحية **باب صياحه ايام من شوال** **حل ثنا هشام بن عمار** ثنا بقيقه ثنا صدقة بن خالد ثنا يحيى بن الحارث
الذي يري قال سمعت ابا اسماء الرجمي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من صام ستة ايام بعد الفطر
كان تمام السنة من اجاب بالحسنة **ثنا علي بن محمد** ثنا عبد الله بن عمر عن سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن ابي يوب قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ثم اتبعه بست من شوال كان كصوم الدهر **باب في صياحه يوم في سبيل الله** **حل ثنا محمد بن ربح**
المهاجر ثنا الليث بن سعد عن ابن الهيثم عن سهيل بن ابى صالح عن النعمان بن ابي عيسى عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
صام يوماً في سبيل الله باعد الله بينك وبين ذلك اليوم التار عن وجهه سبعين خريفاً **حل ثنا هشام بن عمار** ثنا انس بن عياض ثنا عبد الله بن عبد العزيز الليثي
عن مقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوماً في سبيل الله زحزحه الله وجهه عن النار سبعين خريفاً **باب ما جاء في**
عن صياحه ايام التشريق **حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا عبد الرحمن بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايام من اكل وشرب **حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة** وثنا بن محمد قال ثنا وكيع عن سفين بن عيينة عن حبيب بن ابي ثابت عن نافع بن جبير بن مطعم عن بشر بن سعيد
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم التشريق فقال لا اريد خل الجنة الا نفس مسلمة وان هذه الايام ايام اكل وشرب **باب في النهي عن صيام يوم الفطر**
والاضحية **حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا يحيى بن يعلى التيمي عن عبد الملك بن عمير عن قرعة عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اني عن صوم يوم
الفطر يوم الاضحية **حل ثنا سهل بن ابي سهل** ثنا سفين بن الزهري عن ابي عبيد قال شهد العيد مع عمر بن الخطاب فبدأ بالصلاة قبل الخطبة فقال ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين يوم الفطر ويوم الاضحية ما يوم الفطر فيوم فطرهم من صيامكم ويوم الاضحية يا كلون فيمن لم يصوم في يوم
في صيام يوم الجمعة **حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا ابو مخنف وحنظلة بن عياض عن ابي عثمان عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من صوم يوم الجمعة الا يوم قبله او يوم بعده **حل ثنا هشام بن عمار** ثنا سفين بن عيينة عن عبد الحميد بن جبير بن شيبه عن محمد بن عمار بن جعفر
قال سألت جابر بن عبد الله وانا اطوف بالببيت امني النبي صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة قال نعم رب هذا البيت **حل ثنا اسحق بن منصور**
ابو داود ثنا شيبان عن عاصم بن زرير عن عبد الله بن مسعود قال قلما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر يوم الجمعة **باب ما جاء في صيام يوم السبت**

عبد الرحيم

له قول عن عبد الله بن معاذ الزماني بكسر الزا وقد يدون في القاموس زمان بكسر الشدح والفتح الزماني واسم الفند سهل بن شيبان بن ببيعة بن زمان بن مالك بن صعصعة
ابن علي بن بكر بن وائل انتهى **١٢** **النجاشي** **له قول** وددت اني طوقت ذلك لعل المراد من صلاته صلى الله عليه وسلم انه صلى الله عليه وسلم كان يطيق اكثر من ذلك واكمل الله
١٢ **النجاشي** **له قول** وددت اني طوقت ذلك في النهاية اي ليتها جعلت اخلا في طاقتي وقد في ولو يكن عاجزاً عن ذلك غير قادر عليه لضعف فيه ولكن يحتمل انه خاف العجز عنه للحق في
يلزمه لنسائه فان اذامته المصون على عجزه من **١٢** **النجاشي** **له قول** صام نوح الدهر الا يوم الفطر والاضحية **النجاشي** **له قول** صام نوح الدهر الا يوم الفطر والاضحية
العيدان والتشريق ذهب الشافعي واصحابه ان سرور الصيام في التشريق لا كراهة فيه بل هو مستحب بشرط ان لا يوقع به ضرر ولا يفتت حقا فان قصر او فوت حقا فكل
واستلوا الحد حكمة من عمر واه البخاري ومسلم انه قال يا رسول الله اني استر المصوم اقصوا في السفر فقال ان شئت فقل فم لفظ رواية مسلم فاقره صلى الله عليه وسلم على سائر الصيام
ولو كان مكروها ليقره لاسيما في السفر وقد ثبت عن ابن عمر انه كان يستر الصيام وكان ابو طلحة وعائشة وخلافة من السلف واجابوا عن حديث لا مما من هذا الايد باجوبة اصحابنا
انه محمول على حقيقة بان يصوم العيد والتشريق وهذا اجاب عائشة رز والثاني انه محمول على من قصر به او فوت به حقا والثالث ان معنى لا مما انه لا يجز من مشقة ما يجزها
غيره فيكون خيرا لادعاء انتهى **١٢** **النجاشي** **له قول** في الايام الفطر ويوم الاضحية قد علم من هذا ان هذين اليومين كانا معظمتين في الامم السابقة وايضا لانما فاة بما ورد وقد
ابداكم الله بها خيرا لانه هذين اليومين خير من يوم النذير وروز المهرجان وكان اهل الشرك يظفرون المشرك فيها اذ يجوز انما كانا معظمتين سابقا ثم جعلها الله تعالى شرعية لنسبنا على
الله عليه وسلم لاظهار الشرح فيما وفيه دليل لمن يجوز صوم الدهر **النجاشي** **له قول** كان كصوم الدهر في المشرك فيها اذ يجوز انما كانا معظمتين سابقا ثم جعلها الله تعالى شرعية لنسبنا على
ايام بمنزلة شهرين **١٢** **النجاشي** **له قول** من صام يوماً في سبيل الله قال لم يتركه من جمع بين تحمل مشقة الصوم ومشقة الغزو قال لا شرقي ويحتمل ان يكون معناه من صيام يوم
الله ولو جهه قوله زحزحه الله اي باعد الله عن النار سبعين خريفاً قال في النهاية الخريف الزمان المعرف من فضول السنة ما بين الصيف الشتاء ويراد به السنة لان الخريف لا يكون
في السنة الا مرة واحدة فاذا انقضى الخريف انقضى السنة **١٢** **النجاشي** **له قول** من صام يوماً من صيامكم ويوم الاضحية يا كلون فيمن لم يصوم في يوم
قال ابو حنيفة وغيره وقال جماعة من العلماء يجوز صومها لكل احد تطوعاً وغيره حكاها ابن المنذر عن الزبير بن ابي عمير عن ابي بصير وقال مالك والاوزاعي والشافعي في
الحد قوليه يجوز صومها للمقتدر اذا لم يجد له غيره **١٢** **النجاشي** **له قول** من صام يوماً في سبيل الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة الخ قال النووي في هذا الحديث دلالة ظاهرة
لقول جمهور اصحابنا لاشافعي وموافقيهم انه يكره افراد يوم الجمعة بالصوم الا ان يوافق عادة له فان وصل بيوم قبله او بعد او وافق عادة له بان نذر ان يصوم يوماً شفاءً من مرضه اذ وافق يوم
الجمعة لم يكره لهذا الحديث واما قول مالك في الموطأ لم اسم احد من اهل العلم الفقه ومن يقتدى به يفتي عن صيام يوم الجمعة ومثلاً حسن قد رايت بعض اهل العلم يقولون واره
كان يتجراه فهذا الذي قال هو الذي رآه وقد رأى غير خلاف ما رأى هو السنة مقدم على ما رآه هو وغيره وقد ثبت النهي عن صوم يوم الجمعة فيتعين القول به وما لك معذرة وان
لم يبلغه قال النووي من اصحاب ما لك لم يبلغ ما لك هذا الحديث ولو بلغه لم يخالف قال العلماء والحكمة في النهي عن ان يوم الجمعة يوم راحة وذكر عبادته من الغسل و
التكبير الى الصلوة وانتقالها واسماء الخطبة واكتثار الذكوبعد ما فاستقبل لفطرية ليكون اعون على هذه الوظائف فادائها بنشاط وهو نظير الحاج يوم عرفه فان السنة الفطر
فان قيل لو كان كذلك لم يزل النهي والكرامة بصوم قبله او بعد لبقاء المعنى فاجاب انه يحصل بفضيلة الصوم الذي قبله وبعد ما يجزها قد يحصل من قورا وتقصير في وظائف يوم الجمعة
بسبب صومه وقيل سببه في المباعدة في تعظيم بحيث يفتتن به كما افتتن قومها السبت وهذا ضعيف منتقض بصلوة الجمعة وغيرها مما هو مشهور من وظائف يوم الجمعة
وتعظيمه وقيل سببه في المباعدة في تعظيم بحيث يفتتن به كما افتتن قومها السبت وهذا ضعيف منتقض بصلوة الجمعة وغيرها مما هو مشهور من وظائف يوم الجمعة

وعنه بن محمد

باب صيام شهر المحرم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفين عن الجري عن ابي السليل عن ابي محيية الباهلي عن ابي او عن ابي ابي قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله ان الرجل لذي اتيته عام لا اول قال فما لي اري جسمك ناحلا قال يا رسول الله ما اكلت طعاما ما بالها رما اكلته الا بالليل قال من امرك ان تغضب نفسك قلت يا رسول الله اني اقوى قال صوم شهر الصبر يوما بعدا قلت في اقوى قال صوم شهر الصبر ويومين بعد قلت اني اقوى قال صوم شهر الصبر وثلاثة ايام بعدة وصوم شهر المحرم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمرو عن محمد بن المنبث عن حميد بن عبد الرحمن الجري عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله صل علي في شهر رمضان قال شهر الله الذي تدعونه المحرم حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا داود بن عطاء حدثني زيد بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن سليمان بن ابيه عن ابن عباس بن النبي صلى الله عليه وسلم عن صبياح بن محمد بن الصباح ثنا عبد العزيز بن ابي رزدة عن زيد بن عبد الله بن اسامة عن محمد بن ابراهيم ان اسامة بن زيد كان يصوم اشهر المحرم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم شوالا فترك اشهر المحرم ثم لم ينزل يصوم شوالا حتى مات **باب في الصوم زكاة الجسد** حدثنا ابو بكر ثنا عبد الله بن المبارك حدثنا محمد بن سلمي العدي ثنا عبد العزيز بن محمد جميعا عن موسى بن عبيدة عن جهم بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل شيء زكاة وزكاة الجسد الصوم زاد عمرو بن دينار في حديثه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصيام نصف الصبر **باب في ثواب من فطر صائما** حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن ابن ابي ليلى في حديثه عن عبد الملك وابو مغوية عن حجاج بن اسلم عن عطاء بن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل اجرهم من غير ان ينقص من اجرهم شيئا حدثنا هشام بن عمار ثنا سعيد بن يحيى الخثعمي ثنا محمد بن عمرو عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير قال فطر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعد بن معاذ فطر عندكم الصائمون واكل طعامكم الا برا ووصلت عليكم الملائكة **باب في الصائم اذا اكل عنده** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلی بن محمد بن سهل قالوا ثنا وكيع عن شعبة عن حبيب بن زيد الاصلابي عن امرأة يقال لها ليلى عن امر عمارة قالت اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ففطرا اليه طعاما وكان بعضنا عندنا صائما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اكل عندنا الملائكة حدثنا محمد بن ابي حفص ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال فقال اني صائم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واكل عندنا الملائكة ما اكل عندنا **باب من اكل عندنا** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة و محمد بن الصباح قالوا ثنا سفين بن عيينة عن ابي لزيد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم الى طعاما وهو صائم فليقل اني صائم حدثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا ابو عاصم ان ابا جبر عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل الى طعاما وهو صائم فليقل ان شاء الله ان شاء الله ان شاء الله **باب في الصائم ان ترد دعوى** حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سعد بن الجهم عن سعد بن الجهم الطائي و كان ثقة عن ابي ثعلبة وكان ثقة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا ترد دعوتهم الايام العال الفحشاء حتى يفطر ودعوة المظالم يرفعها الله دون الغمام يوم القيمة وتفقر لها ابواب السماء ويقول بعزتي لا تصروك ولو بعد حين حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسعود حدثنا اسحق بن عمار الله المديني قال سمعت عبد الله بن عمر بن العاص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اكل عندنا فطره لدعوة ما ترد وقال ابن ابي مليكة سمعت عبد الله بن عمر يقول اذا فطر الله امرئ في اسالك برحمتك التي وسعت كل شيء ان تغفر لي **باب في الاكل يوم الفطر** قبل ان يخرج حدثنا جبارة بنت المغيرة بن هشيم عن ابي بكر عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم فترات حدثنا جبارة بنت المغيرة بن هشيم عن ابي بكر عن انس بن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى يغذي صحابه من صدق الفطر حدثنا محمد بن يحيى ثنا ابو عاصم ثنا ثواب بن عتبة المهزبي عن ابن بريدة عن ابي ابيان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان

اشعره

فقال

له قول اشهر المحرم وهو رجب ذوالقعدة وذوالحجة والمحرم وهذه الاشهر كانت محرمة في دين ابراهيم اسمعيل عليها السلام وكانت العرب تمسك به وكانوا يعظمون ويحرمون القتال فيها كما في المدايك ثوان تعظيمها الات باقية في شريعتنا اولافها لم يزلوا ان حرمة القتال منسوخة لقولهم فاقبلوا المشركين حيث وجدتموهم واما تكثير الثواب في هذه الاشهر فقد ثبت بالاجماع في الخبر بهذا المعنى موجود في شريعتنا والله اعلم **اعجاز** **قوله** صوم شهر الصبر المراد بشهر الصبر شهر رمضان وقوله ويوم بعدا اي في كل شهر ولين المراد صوم يوم الفطر لانه منهي عنه وفي بعض النسخ اشار لبعض هذا الحديث حيث قال قال ابو اسحق ابو محيية الباهلي لا يعرف هو ضعيف في الحديث ويحتمل ان يكون المراد من قوله بعدا شهر شوال فقط والله اعلم **اعجاز** **قوله** شهر الله الذي لا يضاهى الا لله للتعظيم قال الطيبه اراد يوم عاشوراء فيكون من باب ذكر الكل واذا ذكر البعض يمكن الظاهر ان المراد بصوم شهر المحرم وفي حديث داود وغيره صوم من المحرم وترك صوم المحرم وترك صوم من المحرم والترك والاحتياط صوم رجب فقال لحافظ انها موضوعة **مرقاة** **قوله** نهي عن صيام رجب هذا لان اهل اهل اهلية كانوا يصومون وروى عن خرشة بن الحارث قال رايت عمر بن الخطاب يضر بآكل الرضاع على صوم رجب يقول رجب ما رجب شهر يعظم اهل اهل اهلية فلما جاء الاسلام ترك رواة ابن ابي شيبة والطبراني في الادوية والافعال يفضل صيام رجب ايضا لانه من جملة الاشهر الحرم فلعلم نهي ولا يتركها اذا وبالعكس من اراد تفصيل المقام فليقل بكتاب ما ثبت بالسنن في ايام السنة الشريفة **المنهاج** **قوله** في الايام التي فيها الصيام لانه من جملة الاشهر الحرم فلعلم نهي ولا يتركها اذا وبالعكس من اراد تفصيل المقام فليقل بكتاب ما ثبت بالسنن في ايام السنة الشريفة رجبية منعت له بالجنة اذ يجعل الصيام على اتقان الاوامر واجتناب النواهي قاطبة ويجعل المفطرات الثلثة نهيته لان معظم هذه الامور تدل بالفروج والفروج ما استكملها حصل له نصف الصبر والله اعلم **مرقاة** **قوله** وفضل رزق بلال مبتدأ اي الرزق الفاضل على ما ياكل في الجنة اي جزئول عن صومه لانه من اجله قال الطيبه القاهران يقال ورزق بلال في الجنة لانه ذكر لفظه فعل تنبيها على انه رزق الذي هو بدل من هذا الرزق ذائد عليه **مرقاة** **قوله** نسيم عظامه لا فانم من حمد على حقيقة وان الله تعالى يفضل يكتب له ثوابك التسليم **مرقاة** **قوله** فليقل الحزق قال ابن الملك امر صلى الله عليه وسلم المدعوين لا يجيب للادعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب قضاء النوافل لئلا يؤد ذلك الى عداوة ويغضب في الادعي وفي رواية فليقل اي الركنين وقيل فليقل اي الصائمين عند الشفاعة الضيف ينظرون كان الضيف يتأذى بترك الافطار فافطاروا الافطار **مرقاة** **قوله** ولو بعد حين المحرم يستعمل لمطلق الوقت ولستة اشهر ولا رجبين سنة والله اعلم المراد والمعنى لا يصح حقه ولو صوم زمان طويل **مرقاة** **قوله** ان الصائم الخ قال الحكيم الترمذي في نوادر الاموال امة محمد صلى الله عليه وسلم قد خصت من بين الامم في شأن الدعاء فقيل دعوى الاستجاب لكم وانما كان ذلك للانبياء فاعطيت هذا الامة ما اعطيت الانبياء فلما دخل الخليل في امورهم من اهل الشهوات التي استولت على قلوبهم وجهد قلوبهم والصوم يفتح النفس عن الشهوات فاذا ترك شهوته من قلبه منع القلب عن الشهوات ودعوتها بقلب فارغ قد زابت ظلمة الشهوات ونورته الانوار فان كان ما سال في المقدور له عمل وان لم يكن كان من خوراله في الاضرة **مرقاة** **قوله** من كسب حلالا كما في رواية **قوله** وصلت عليكم الملائكة اي دعوت لكم وبركت **قوله** العشاء بالنسب هو بالنسب بفعل معناه اي احفظوا انتم **قوله** ودعوة المظلوم يرفعها الله هذا كناية عن ايصالها الى مصعب القبول والاجابة **مرقاة** **قوله** حدثنا جبارة بنت المغيرة بن هشيم عن ابي بكر عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وبين الله سبحانه باب ما جاء في منع الزكوة حل ثنا محمد بن ابي عمر لعنك ثنا سفين بن عيينة عن عبد الملك بن اعين وجاهد بن ابى راشد مع شقيق
ابن سلمة يخبر عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من احد لا يؤدي زكوة مال الا مثل له يوم القيمة شيئا اقرع حتى يطوق
عنقه ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من كتاب الله تعالى ولا تحسبن الذين يجادلون بما آتاهم الله من فضله الاية حل ثنا
علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش عن المعمر بن سويد عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من حنا ابل لا يقرع الا يقرع في يوم القيمة
يوم القيمة اعظم ما كانت اسمى تنطى بقرعها وتطأها باخفاؤها كلما نفذت اخرها عاتت عليها ولاها حتى يقضه بين الناس حل ثنا ابو مران محمد بن عثمان
العثماني ثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابى عمير عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تاتي الابل لتعلم تعط الحق منها
تطأ صاحبها باخفاؤها وتاتي البقر والغنم تطأ صاحبها باخفاؤها وتنطى بقرعها ويأتي الكنز شيئا اقرع في يوم القيمة فيقرع حنا مرتين ثم
يستقبله فيقرع فيقول مالي لك فيقول انا كترك انا كترك فينتقي بين فيلقها بابا ادي زكوتها ليس بكر حل ثنا عمر بن سواد المصمري ثنا
عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل بن ابى شهاب حدثني خالد بن اسلم عن ابى عمير عن الخطاب قال خرجت مع عبد الله بن عمر فلحقنا اعرابي فقال له قول
الله والذين يكفرون الذهب الفضة ولا يقفونهم في سبيل الله قال لا ابن عمر من كثرها فلم يود زكوتها فويل له انما كان هذا قبل ان تنزل الزكوة فلما انزلت
جعلها الله طهوا الاموال ثم التفت فقال ما ابالي لو كان لي احد هيا اعلم عده وازكيتها اعمل فيه بطاعة الله عز وجل حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا احمد
ابن عبد الملك ثنا ابي بن اعين ثنا عمر بن الخطاب عن ابي حنيفة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ديت زكوة مالك فقد
قضيت ما عليك حل ثنا علي بن محمد ثنا يحيى بن ادم عن شريك عن ابى حمزة عن الشعبي عن قاطبة بنت قيس انها سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول
ليس في المال حق سوا الزكوة باب كوة الورق والذهب حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفين بن عيينة عن ابى سنان عن الحارث بن اعين قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اني قد عفوت عنكم عن صدقة الخيل الرقيق ولكن ها توارى ربع العشر من كل ربيع رها حل ثنا بكر بن خلف وحمد بن يحيى قال ثنا
عبيد الله بن موسى ان ابا ابراهيم بن اسمعيل بن عبد الله بن واقد عن ابن عمر عانثا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياخذ من كل عشر دينارا فصاعدا نصف
دينارا ومن اربعين دينارا ثلثا من استغنى ما لا حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا شجاع بن الوليد ثنا حارث بن محمد عن عمر بن الخطاب قالت سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا زكوة في مال حتى يحول عليه الحول باب ما تجب فيه الزكوة من الاموال حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابواسامة حدثني
الوليد بن كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بصير عن يحيى بن عمار وعبد بن تميم عن ابى سعيد الخدري انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا صدقة
في امدون خمسة اوساق من التم ولا فيما دون خمس اواق ولا فيما دون خمس من الابل حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن محمد بن مسلم عن عمر بن دينار عن جابر بن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمس اوساق صدقة باب
تجيب الزكوة قبل حملها حل ثنا محمد بن يحيى ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن زكريا عن حجاج بن دينار عن الحكم بن حجية بن عدي عن علي بن ابى طالب
ان العباس سأل النبي صلى الله عليه وسلم في تجيب صدقة قبل ان تحل فخص في ذلك باب ما يقال عند اخراج الزكوة حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع
عن شعبة عن عمر بن مرة قال سمعت عبد الله بن ابى اوفى يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه الرجل بصدقة قال صلى الله عليه فانيته بصدقة
مالي فقال اللهم صل على ابى ابي وفي حل ثنا سويد بن سعيد ثنا الوليد بن مسلم عن البخاري بن عبيد عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اعطيتم الزكوة فلا تنسوا ثوابها ان تقولوا اللهم اجعلها مغنما ولا تجعلها مغرا باب صدقة الابل حل ثنا ابو بشر بكر بن خلف ثنا عبد الرحمن
ابن هاشم ثنا سليمان بن كثير ثنا ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابى عن النبي صلى الله عليه وسلم اني سألته عن رجل اصابه الصدقات

فقير

مثل احد

له قول له فقال له قول الله الذين يكفرون هذا السؤال من الاعرابي يعني الاية فحرف الاستفهام هذا هو اي ما معنى قول الله عز وجل والله اعلم ان الاعرابي لما وى ابن عمر
في الثروة من المال ففرض عليه هذه الاية جهل منه بعناها ولذا قال ابن عمر ما ابالي لو كان لي ذهب مثل حلال وكان رضي الله عنه كثير الميراث والحريات قال ابن جراح عتق الف عبد وحمل
على الف فرس في سبيل الله وكان مع ذلك زاهدا في الدنيا لا يقبل الاعمال من القضاء والحلافة وحاله اظهر من الشمس انما حله قول له ليس في المال حق الا ذكر في بعض الحواشي
اخروجه الترمذي عن قاطبة بنت قيس بلفظ ان في المال حقا سوا الزكوة ولم يبين في الاطراف على خلاف روايتي الترمذي وابن ماجه وقد استدل عليه الحافظين بحرق استدل ابن
سجور على انه ترك ذكر الاختلاف مع هذا البؤ البعيد بين النفي والاثبات ولا يحمل هذا الموضوع تعهيد قلم الناظر فان ترجمة باب الترمذي تقتضي الاثبات حيث قال باب ما جاء
ان في المال حقا سوا الزكوة وترجمه ابن ماجه نفي حيث قال باب ما ادى زكوة فليس بكنز غايته ان الترمذي ضعيف الحقا وقال ابو حنيفة في هذا القول ان المال
لحقا الى الشعب وقال هذا هو وحاصل الكلام ان الاثبات والنفي اذا تقارضا كان الاثبات او في عند التعارض ويؤيد قول الله عز وجل الذين هم يراون ويمنعوا ما عطاوا وعاد الله
جل ذكوه بالويل لمن منع الماعون وهو الشئ التافة كالقصعة والمخرفة فان هذه الاشياء ليس الزكوة فيها ممدخل لان الفرق بينهما بان الحق المفروض يؤدي بالزكوة ولد
قال اذا ديت زكوة مالك فقد قضيت ما عليك وهذه الاشياء وان كانت ما مودة بها لكن حكمها ليس كالفرس فهذا من مكاييل الاخلاق والمؤمن لا يكلل ايمان الا بكارمه
الاخلاق وهذا القرب هو القرب لا لكونه اقرب لصوفية وذلك بقرب لغرائض وفي الحديث الصحيح لا يزال عبيد يتقرب بالنوا فلحق احببته فاذا احببته كنت سمعه
الذي يسمع في الحديث فاحفظه فان الفرق فامض ١٢ انما حله قول له اني قد عفوت عنكم الخ قد يشعر هذا الكلام بسبق الوجوب ثم نسيه وليس بهرم في ذلك بل يكفي
في ذلك سبق ذم من امسك المال عن الانفاق وسيجوز تأويل الحديث عند ابى حنيفة رح بحيلة لغزاة وريق الحديث في الاما ١٢ انما حله قول له اني قد عفوت عنكم الخ
قال الشيخ ذهب بوحيفة الى ان الخيل اذا كانت سائمة ذكورا وانما فصاحبها باخفاؤها لان شاء اعطى من كل فرس دينارا وان شاء قهرها واعطى من كل ما بين خمسة ودا هو قول زفر وقال لا
زكوة في الخيل وهو قول لشافعي لقوله صلى الله عليه وسلم لا فرس حلال وقوله صلى الله عليه وسلم في كل فرس سائمة دينارا وتأويل ما رواه فرس لغازي وهو المنقول عن زيد
ابن ثابت والتحير بين الدينار والتتوم ما ثور عن عمر بن الخطاب في الهداية وفي شرح ابن الهمام في فتاوى قاضيخان قالوا الفتوى على قولها وكان ارفع قولها في السرار واما شمس لائمة وما صاحب الحقة
فرسها قول ابى حنيفة وحديث ليس على المسلم في عهد ولا فرسه صدقة ولا فرسه حلال وقوله صلى الله عليه وسلم في كل فرس سائمة دينارا وتأويل ما رواه فرس لغازي وهو المنقول عن زيد
بفرس الغازي ايضا اقوال من السلف ويؤيد ظاهر الانفاة في فرسه كما في عهد فافهم واما اذا كان للتجارة فلا خلاف في وجوب الزكوة لكونها كسائر الاموال التجارية واما اذا كانت سائمة للتجارة
ولا لغزو وفيه الخلاف وجاء في حديث جابر عند ابى حنيفة والدارقطني في الخيل لسائمة في كل فرس دينار والحديث الذي ذكر في الهداية رواه جعفر بن محمد عن ابى عن جابر والكلام فيه كثير وكنا
بعضا منه في شرح سفر السعادت ١٢ لمعات حله قول له باب من استفاد مالا المراد بالمال المستفاد المال الذي حصل للرجل في اثناء الحول من هبة او ميراث ومثله ولا يكون من
نتائج المال السابق واختلف فيه فقال لشافعي رح لا يلحق بالسابق بل يستأنف له مدة حوله وعند ابى حنيفة رح يلحق بالمال الاول في حوال الحول واما المستفاد الذي يكون من نتائج
المال السابق فلا خلاف فيه بل لا تقوى على انه يلحق بالمال الاول في المدة ١٢ انما حله قول له فلا تنسوا ثوابها لكيلا يجعل لكم التعب في اخراجها فان الانسان يشغل عليه اخراج
ماله بلا سبب والسبب لا يخفى اعم وافضل من الدينوي فاذا اخلصتم نيتكم فادعوا بهن الدعا فانه يصير عند خلوهن لنية مغنما وعند عدوها مغنما ١٢ انما حله قول له باب ما جاء في
المعظم الشيخ عبد الغني الحنفي الذي هو الذي لا يشعر على راسه لكثرة سمه وطول عمره ١٢ مصباح الزجاجة للسيوطي .

قبل ان يتوفاه الله فوجدت فيه في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياة وفي عشرين اربع شياة وفي خمس عشرين بنت مخاض في خمس
 ثلاثين فان لم توجد بنت مخاض فان ابنت لبون ذكر فان زادت على خمس ثلاثين واحداً فيها بنت لبون الى خمسة واربعين فان زادت على خمس اربعين واحداً فيها
 حقة الى ستين فان زادت على ستين واحداً فيها خمسة الى خمس سبعين فان زادت على خمس سبعين واحداً فيها بنت لبون الى تسعين فان زادت على
 تسعين واحداً فيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا كثرت ففي كل خمسين حقة وفي كل ربعين بنت لبون حل ثلثاً محمد بن عقيل بن خويدة النيشاى
 ثنا حفص بن عبد الله السلمي ثنا ابراهيم بن طهمان بن محمد بن يحيى بن عمارة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما
 دون خمس من الابل صدقة ولا في الاربعة شئ فاذا بلغت خمساً فيها شاة الى ان تبلغ تسعاً فاذا بلغت عشرها فيها شاتان الى ان تبلغ اربع عشرة فاذا بلغت
 خمس عشرة فيها ثلاث شياة الى ان تبلغ تسع عشرة فاذا بلغت عشرين فيها اربع شياة الى ان تبلغ اربعاً وعشرين فاذا بلغت خمساً وعشرين فيها بنت
 مخاض الى خمس ثلاثين فاذا لم تكن بنت مخاض فان ابنت لبون ذكر فان زادت بعيراً فيها بنت لبون الى ان تبلغ خمساً واربعين فان زادت بعيراً فيها حقة الى ان
 تبلغ ستين فان زادت بعيراً فيها بنت لبون الى ان تبلغ سبعين فان زادت بعيراً فيها بنت لبون الى ان تبلغ تسعين فان زادت بعيراً فيها حقتان
 الى ان تبلغ عشرين ومائة ثم في كل خمسين حقة وفي كل ربعين بنت لبون باب اذا اخذ المصدق سنادون سنن او فوق سنن حل ثلثاً محمد بن
 بشارة و محمد بن يحيى و محمد بن مرزوق قالوا ثنا محمد بن عبد الله بن المثنى حدثني ابي عن ثامته حدثني انس بن مالك ان ابا بكر الصديق كتب بسم الله الرحمن
 الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي مر الله بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فان من اسنان الابل نحو الف
 الغنم من بلغت عنده من الابل صدقة الحجة وليس عنده جذعة وعند حقة فانهما تقبل منه الحقة ويجعل مكانها شاتين ان استيسرتا او عشرين درهماً
 ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليس عند الابل بنت لبون فانهما تقبل منه بنت لبون ويعطيهما شاتين او عشرين درهماً ومن بلغت صدقة بنت لبون
 وليس عند حقة وعند حقة فانهما تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهماً او شاتين ومن بلغت صدقة بنت لبون وليس عند حقة وعند بنت
 مخاض فانهما تقبل منه ابنة مخاض يعطيهما عشرين درهماً او شاتين ومن بلغت صدقة بنت لبون فانهما تقبل
 منه بنت لبون ويعطيه المصدق عشرين درهماً او شاتين فمن لم يكن عند ابنة مخاض على وجهها وعند ابن لبون ذكر فانه يقبل منه وليس معه شئ
 باب ما اخذ المصدق من الابل حل ثلثاً محمد بن يحيى و محمد بن ابي كريمة ثنا شريك عن عثمان الثقفي عن ابي ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال جاءنا مصدق
 النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده وقرأت في عهد لا يجتمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة فاتاه رجل بناقة عظيمة ملهمة فابى
 ان ياخذها فاتاه باخرى دونها فاخذها وقال في ارض نفلتي واتي سماء نفلتي اذا اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذت خيلاً رايل رجل مسلم
 حل ثلثاً محمد بن يحيى و محمد بن ابي كريمة عن اسراء بن عمار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرجع المصدق الا
 عن رضى باب صدقة البقر حل ثلثاً محمد بن يحيى بن عيسى الرمي ثنا الامام عن شقيق بن مسروق عن مفضل بن جبل قال بعثني رسول
 الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن امرني ان اخذ من البقر من كل ربعين مسنة ومن كل ثلاثين تبعية او تبعة حل ثلثاً سفين بن وكيع ثنا عبد
 السلام بن حرب عن خصيف عن ابي عبيدة عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في ثلاثين من البقر تبعية او تبعية وفي اربعين مسنة باب
 صدقة الغنم حل ثلثاً بكر بن خلف ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا اسلم بن كثير ثنا ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال قرأت في كتابه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقات قبل ان يتوفاه الله فوجدت فيه في اربعين شاة شاة الى عشرين مائة
 فاذا زادت واحداً فيها شاتان الى مائتين فان زادت واحداً فيها ثلاث شياة الى ثلاث مائة فاذا كثرت ففي كل مائة شاة ووجدت في لا يجتمع بين متفرق ولا يفرق
 بين مجتمع ووجدت في لا يؤخذ في الصدقة تيس ولا هزيمة ولا ذات عوار حل ثلثاً ابو عبد بن الوليد ثنا محمد بن الفضل ثنا ابن المبارك عن اسامة بن

ابنة

بنت

بنت

ابن ابي ليطه

الوليد الغزالي

له قول بنت مخاض بغنم الميم بالخمر والاضاد المحمدين الاثني من الابل وهي التي تم لها عامه سميت به لان امها ان لها ان تلحق بالماض حوجم الولادة وان لم يحل ان يسلط في ملكه قوله
 بنت لبون وهي التي علمها سننك دخلت لثلاثة فضلت امه ليذا اي ذات لبون بولداً حركت في الجمع قال ابن الهمام ان الولد من الابل هو الاناث بخلاف البقر والغنم فانه يشكو فيها الذكورة والاثوثة
 انتهى لملك قوله حقة الحقة بكسر الحاء وتشديد القاف هي التي طعت في الرابعة سميت بذلك لانها استحققت الركوب الحل ١٢ مرقاة لملك قوله جذعة الجذعة من اسنان الابل هو كان
 منها شاة بنتا من الابل ما لم يارب ربع سنين من البقر والمعز ما لم يارب سنة وقيل من البقر المسنتان ومن العناب ما تمت له سنة وقيل كل منها كان في مجمع البقر وقال القسطلاني
 سميت بها لانها جذعت مقدم اسنانها اي اسقطت انتهى ١٢ قوله فان زادت قال للقاضي الحجة على استعراء الحما بعد ما زال العذر المذكور يعني اذا زاد الابل على المائة والعشرين لم
 يستألف لفريضة وهو هذا كذا اهل العلم قال الشيخ الشورى ابو حنيفة تستأنف اذا زادت على المائة والعشرين خمساً حقتان شاة وهكذا الى بنت مخاض بنت اللوز على الترتيب السابق واجتوا
 بما روي عن عامر بن ميمون عن علي بن ابي حمزة في حديث الصدقة فاذا زادت الابل على عشرين مائة نرد الغنم لفضل الحديث ١٢ مرقاة لملك قوله ويعطيه المصدق هو تخفيف العنا وكل مال الزكاة
 الذي يستوفى من اربابها يقال صدقتهم فهو مصدق ١٢ نجاسة لملك قوله قرأت في عهد اي في كتاب الذي كتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يعمل بحسب ١٢ الفاخ لملك قوله
 لا يجتمع بين متفرق قال العيني وغيره اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث فقال مالك في الموطأ تفسير لا يجتمع بين متفرق ان يكون ثلثة انفس لكل واحد ربع شاة فاذا اظلم المصدق
 جمعها ليؤدوا شاة ولا يفرق بين مجتمع بان يكون للخليلين مائة شاة وشاتان فيكون عليهما فيها ثلاث شياة فيفرقونها حتى لا يكون على كل احد الا شاة واحداً فهو عنك لملك قوله
 الشورى الاوزاعي قال للشافعي تفسيره وان يفرق الساعي الاول لياخذ من كل واحد شاة وفي الثاني لياخذ ثلثة من كل واحد لكن في الخطاب ليشاء الساعي كما في عن الاذوي وصرف
 مالها الى مالك وقال الخطابي عن الشافعي انه صرف اليها انتهى هذا ما قاله العيني والقسطلاني في قال ابن الهمام اذا كان النضاب بين الشركاء وصحت الخلط بينهم باجماع السرح والمزج المراهق والربح والخلط
 والخلط تجوز لركوة في عهد اي عند الشافعي لقوله عليه السلام لا يجتمع بين متفرق الحديث وفي عدم الوجوب تفريق الجمع عند لا تجوز الاطوبى على كل احد في دون النضاب لانا هذا الحديث
 في الوجوب ليجتمع بين الاملاك المتفرقة اذا المراد الجملة المتفرقة في الاملاك لا الامكنة الا ترى ان النضاب المتفرق في مكانة مع وحدة الملك تجوز فيجمع لا يفرق بين مجتمع ان لا يفرق الشايب والشايب
 مثلاً لو المائة والعشرين ليجعلها نصيباً او ثلثة ولا يجتمع بين متفرق لانه لا يجتمع مثلاً بين النضاب المتفرقة بالملك بان يكون مشتركة ليجعلها نصيباً او الحال انه لكل عشرين ١٢ فقول المقدير
 لملك قوله خشية العدا منصور على انه مغلوله خشية خشيتان خشية الساعي ان يقال لصدقة خشية رب المال ان يكثر الصدقة فامر لكل احد منها الا يجتمع شيئاً من الجمع
 والتفريق ١٢ عينة لملك قوله للملحة اي سميت قال في المجمع هي المستديرة سميت من الشرف لضم الجمع وقوله تغلق اي تحلق من الاقلال ١٢ الفاخ الحاشية لملك قوله ففي كل مائة شاة قال
 الطيبي معناه ان تزيد مائة قصير اربع مائة فيجرب اربع شياة انتهى قال العيني وقد اجمع العلماء على ان اربعة من اربعين من الغنم وان في الاربعة شاة وفي مائة واحد وعشرين
 شاتان وفي ثلث مائة ثلث شياة فاذا زادت واحدة فليس فيها شئ الى اربعاً مائة فيها اربع شياة ثم في كل مائة شاة وهذا قول ابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد في الصحيح عن
 الشورى والاوزاعي لم يعا اهل لا يروى قول علي بن ابي مسعود وقال ليعطي الحسن اذا زادت على ثلث مائة واحداً فيها اربع شياة الى اربع مائة فاذا زادت واحداً يجب فيها خمس شياة
 وهي رواية عن احمد وهو مخالف للاذوي فيه ان شرط وجود الزكاة في الغنم الشورى عن ابي حنيفة وهي الراعية في كلاء مباح اي كذا الحول انتهى ١٢ عه قوله هذه فريضة الخ اي هذه لينة فريضة
 الصدقة لخذ ما لمعنا في العلم به ١٢ عه قوله لينة هي من البقر التي دخلت في الثالثة ١٢ عه قوله تبعية او تبعة هو ولد البقر اول سنة وطرح في الثانية ١٢ العه قوله تيس هو غنم الغنم وم

قوله بنت مخاض بغنم الميم بالخمر والاضاد المحمدين الاثني من الابل وهي التي تم لها عامه سميت به لان امها ان لها ان تلحق بالماض حوجم الولادة وان لم يحل ان يسلط في ملكه قوله بنت لبون وهي التي علمها سننك دخلت لثلاثة فضلت امه ليذا اي ذات لبون بولداً حركت في الجمع قال ابن الهمام ان الولد من الابل هو الاناث بخلاف البقر والغنم فانه يشكو فيها الذكورة والاثوثة انتهى لملك قوله حقة الحقة بكسر الحاء وتشديد القاف هي التي طعت في الرابعة سميت بذلك لانها استحققت الركوب الحل ١٢ مرقاة لملك قوله جذعة الجذعة من اسنان الابل هو كان منها شاة بنتا من الابل ما لم يارب ربع سنين من البقر والمعز ما لم يارب سنة وقيل من البقر المسنتان ومن العناب ما تمت له سنة وقيل كل منها كان في مجمع البقر وقال القسطلاني سميت بها لانها جذعت مقدم اسنانها اي اسقطت انتهى ١٢ قوله فان زادت قال للقاضي الحجة على استعراء الحما بعد ما زال العذر المذكور يعني اذا زاد الابل على المائة والعشرين لم يستألف لفريضة وهو هذا كذا اهل العلم قال الشيخ الشورى ابو حنيفة تستأنف اذا زادت على المائة والعشرين خمساً حقتان شاة وهكذا الى بنت مخاض بنت اللوز على الترتيب السابق واجتوا بما روي عن عامر بن ميمون عن علي بن ابي حمزة في حديث الصدقة فاذا زادت الابل على عشرين مائة نرد الغنم لفضل الحديث ١٢ مرقاة لملك قوله ويعطيه المصدق هو تخفيف العنا وكل مال الزكاة الذي يستوفى من اربابها يقال صدقتهم فهو مصدق ١٢ نجاسة لملك قوله قرأت في عهد اي في كتاب الذي كتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يعمل بحسب ١٢ الفاخ لملك قوله لا يجتمع بين متفرق قال العيني وغيره اختلف العلماء في تأويل هذا الحديث فقال مالك في الموطأ تفسير لا يجتمع بين متفرق ان يكون ثلثة انفس لكل واحد ربع شاة فاذا اظلم المصدق جمعها ليؤدوا شاة ولا يفرق بين مجتمع بان يكون للخليلين مائة شاة وشاتان فيكون عليهما فيها ثلاث شياة فيفرقونها حتى لا يكون على كل احد الا شاة واحداً فهو عنك لملك قوله الشورى الاوزاعي قال للشافعي تفسيره وان يفرق الساعي الاول لياخذ من كل واحد شاة وفي الثاني لياخذ ثلثة من كل واحد لكن في الخطاب ليشاء الساعي كما في عن الاذوي وصرف مالها الى مالك وقال الخطابي عن الشافعي انه صرف اليها انتهى هذا ما قاله العيني والقسطلاني في قال ابن الهمام اذا كان النضاب بين الشركاء وصحت الخلط بينهم باجماع السرح والمزج المراهق والربح والخلط والخلط تجوز لركوة في عهد اي عند الشافعي لقوله عليه السلام لا يجتمع بين متفرق الحديث وفي عدم الوجوب تفريق الجمع عند لا تجوز الاطوبى على كل احد في دون النضاب لانا هذا الحديث في الوجوب ليجتمع بين الاملاك المتفرقة اذا المراد الجملة المتفرقة في الاملاك لا الامكنة الا ترى ان النضاب المتفرق في مكانة مع وحدة الملك تجوز فيجمع لا يفرق بين مجتمع ان لا يفرق الشايب والشايب مثلاً لو المائة والعشرين ليجعلها نصيباً او ثلثة ولا يجتمع بين متفرق لانه لا يجتمع مثلاً بين النضاب المتفرقة بالملك بان يكون مشتركة ليجعلها نصيباً او الحال انه لكل عشرين ١٢ فقول المقدير لملك قوله خشية العدا منصور على انه مغلوله خشية خشيتان خشية الساعي ان يقال لصدقة خشية رب المال ان يكثر الصدقة فامر لكل احد منها الا يجتمع شيئاً من الجمع والتفريق ١٢ عينة لملك قوله للملحة اي سميت قال في المجمع هي المستديرة سميت من الشرف لضم الجمع وقوله تغلق اي تحلق من الاقلال ١٢ الفاخ الحاشية لملك قوله ففي كل مائة شاة قال الطيبي معناه ان تزيد مائة قصير اربع مائة فيجرب اربع شياة انتهى قال العيني وقد اجمع العلماء على ان اربعة من اربعين من الغنم وان في الاربعة شاة وفي مائة واحد وعشرين شاتان وفي ثلث مائة ثلث شياة فاذا زادت واحدة فليس فيها شئ الى اربعاً مائة فيها اربع شياة ثم في كل مائة شاة وهذا قول ابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد في الصحيح عن الشورى والاوزاعي لم يعا اهل لا يروى قول علي بن ابي مسعود وقال ليعطي الحسن اذا زادت على ثلث مائة واحداً فيها اربع شياة الى اربع مائة فاذا زادت واحداً يجب فيها خمس شياة وهي رواية عن احمد وهو مخالف للاذوي فيه ان شرط وجود الزكاة في الغنم الشورى عن ابي حنيفة وهي الراعية في كلاء مباح اي كذا الحول انتهى ١٢ عه قوله هذه فريضة الخ اي هذه لينة فريضة الصدقة لخذ ما لمعنا في العلم به ١٢ عه قوله تيس هو غنم الغنم وم

زيد عن ابي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤخذ صدقات المسلمين على مياهم حل ثنا احمد بن عثمان بن حكيم الاودي ثنا ابو نعيم ثنا
عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن عن ابي هذ عن ابي هذ عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في ربيع شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زاد
واحدة فيها شاتان الى مائتين فان زادت واحدة فيها ثلاث شياه الى ثلثمائة فان اذت في كل مائة شاة لا يفرق بين مجتمع لا يفرق بين متفرق خشية ان تصد وكل خيلتين يتراجعان
بالسنة وليس للمصدق همة ولا ذات عوار ولا تيسر الا ان يشاء المصدق باب ماجاء في عمال الصدقة حل ثنا عيسى بن حماد المصمري ثنا الليث بن
سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن سعد بن سنان عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المصدق في الصدقة كما انعم بها حل ثنا
ابو كريب ثنا عبد بن سليمان وعمر بن فضال بن يونس بن بكير عن محمد بن اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن عمرو بن لبيد عن رافع بن خديج قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله حتى يرجع الى بيته حل ثنا عمر بن سواد المصمري ثنا ابن
وهب اخبرني عمر بن الحرث ان موسى بن جبير حدثه ان عبد الله بن عبد الرحمن بن الحباب الانصالي حدثه ان عبد الله بن انيس حدثه انه تذاكر هو و
عمر بن الخطاب يوما الصدقة فقال عمر لم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يذكر غلول الصدقة ان من غل منها بعيرا او شاة اتى به يوم القيمة
يحمل قال فقال عبد الله بن انيس بلى حل ثنا ابو عبد عثمان بن الوليد ابو عتاب حدثني ابراهيم بن عطاء مولى عمران حدثني ابي ان عمران بن الحصين
استعمل على الصدقة فلما رجع قيل له اين المال قال للمالك رسلتمني اخذناه من حيث كنا نأخذ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعناه
حيث كنا نضعه باب صدق الخيل الرقيق حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن عبد الله بن يزار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على مسلم في عبدة ولا في فرسة صدقة حل ثنا سهل بن ابي سهل ثنا سفين بن عيينة عن
ابن اسحق عن الحرث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تجوز لكم عن صدق الخيل الرقيق باب ما تجب فيه الزكاة من الاموال حل ثنا عمر بن
سواد المصمري ثنا عبد الله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن شريك بن ابى نهر عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى اليمن
وقال له اخذ الحبوب من الحب الشاة من الغنم والبعير من الابل البقرة من البقر حل ثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش عن محمد بن عبيد الله
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال لما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الخمسة في الحنطة والشعير والتمر والزبيب الذرة يا ابا عبد الله
الزروع والشمار حل ثنا اسحق بن موسى بن موسى الانصالي ثنا عاصم بن عبد العزيز بن عاصم ثنا الحرث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن
ابى ذباب عن سليمان بن يسار عن بسر بن سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء والعيون العشر فيما سقى بالضم
نصف العشر حل ثنا ابراهيم بن سعيد المصمري ابو جعفر ثنا ابن هب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن ابي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول فيما سقت السماء والاشجار والعيون او كان بعلا العشر فيما سقى بالسنونى نصف العشر حل ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن ادم ثنا ابو بكر
ابن عياش عن عاصم بن ابي الجوز عن ابي ائيل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن امرت ان اخذ ما سقت السماء و
ما سقى بعلا العشر ما سقى بالذئ الى نصف العشر قال يحيى بن ادم البعل العثري العذري هو الذي يسقى بماء السماء والعتري ما يزرع بالسحاب المطر خاصة
ليس يصيب الا ماء المطر والبعل ما كان من الكروم قد ذهبت عرقه في الارض الى الماء فلا يخرج الى السقي الخمس سنين والسمت يجتمل ترك السقي فهذا
البعل السيل ماء الوادي اذا سأل العليل سبيل ون سبيل باب خرص النخل العنب حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي والزبير بن بكار قال ثنا ابن ارفع
ثنا محمد بن صالح التمار عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن سديان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث على الناس من يخرص عليهم كرومهم و
ثمارهم حل ثنا متون بن مروان السري ثنا عمر بن ابي جعفر بن بركان عن ميمون بن مهران عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم حين فتح
خيبر اشتراط عليهم ان له الارض كل صفراء وبياض يعنى الذهب الفضة وقال لاهل خيبر عن اعلم بالارض فاعطنا ما على ان نعلمها ويكون لنا نصف الثمر
ولكم نصفها فرغم انه اعطاهم على ذلك فلما كان حين يصير النخل بعث اليهم ابن ابي ابيهم الذي يدعونه اهل المدينة الخرص فقال في ذاك اذ كان
المشركون يراون انهم يظنهم يذري بكره الامور من اصحاب النخل اذا ساء وقت مواوي قطع الثمرة واجتباها ١١٢

والبقر من البقر

سبيل

التمتع

الى لطلونه يوزن منه ١٢ نخاعا ١٢ نخاعا ١٢ نخاعا ١٢ نخاعا
الى لطلونه يوزن منه ١٢ نخاعا ١٢ نخاعا ١٢ نخاعا ١٢ نخاعا
الى لطلونه يوزن منه ١٢ نخاعا ١٢ نخاعا ١٢ نخاعا ١٢ نخاعا
الى لطلونه يوزن منه ١٢ نخاعا ١٢ نخاعا ١٢ نخاعا ١٢ نخاعا

له قول على مياهم اي في موضع تجمع فيه الغنم لشراب الماء والعرب يستعمل الماء في القرى لان الماء في بلادهم قليل فاذا ارادوا عينا او يراون ان ذلك الموضع مسكنا فيكون المعنى
لا تؤخذ صدقاتهم الا في بلادهم وقراهم ١٢ نخاعا له قول وكل خيلتين في كل مائة شاة لا يفرق بين مجتمع لا يفرق بين متفرق خشية ان تصد وكل خيلتين يتراجعان
فان كل احد يوجه على شريكه بمجمة ما اخذ السائل من ملكه زكاة شريكه ١٢ فم القدير له قوله ولا تيسر لان يشاء المصدق قال في النهاية رواه ابو عبيد بن عمير بن ابي بصير
الماشية اي التي اخذت صدقة ماله وخالفه عامة الرواة فقالوا اكسر اللال هو ما ملل الزكاة وقال ابو موسى الرواية بتشد بلا لئلا والذال معا وكسر اللال وهو ما ملل مال اهل المنطقة
فاذمت التاء في الصا والاشياء من التيسر فان الهمة وذات العوار لا يجوز اخذها في الصدقة لان يكون المال كله كذلك وهذا التامر اذ كان الغرض من الحديث النهي عن اخذ
التيسر لان العمل لمعروف قد نهى عن اخذ العمل في الصدقة لانه معزوب مال لانه يجوز عليه الاتساع به فؤخذ والذي شرهه الخفا في المعالون المصدق بتحقيق المثل العاقل ان يوزن
الفقر في القبط فلان يتصرف لهم بما يراه يؤدى الى جهادها ١٢ راجحة له قوله المعنى الم قال في النهاية هو ان يعطىها غير مستحقها وقيل ان السكا اذا اخذ خيرا المال فاما ملك
ربما يجمع في السنة الاخرى فيكون السكا سبب لك فم في الاثر سواء ١٢ راجحة له قوله حيث كنا نضعه يستحق تقسم الصدقة حيث اخذت اللهم الا اذا كان غيرهم اسوج واسحق فتمت
الصدقة من بلد الى بلد ومن قوم الى قوم ١٢ نخاعا له قوله ولا في فرسة هذا حجة لمن لم يزل الصدقة على الفرس من راي الصدقة على الخيل فاجاب عن الحديث بان المراد به فرس الغاوي
كما هو المنقول عن زيد بن ثابت وقال اذا كان الخيل سائمة ذكورا واناثا فصاحبها باختيار ان شاء اعطى من كل فرس يباروان شاة قوم واعطى من كل مائتين خمسة دراهم هذا الخبر
ما تروى عن عمر بن الخطاب وهذا مذهب ابي حنيفة والاول مذهب ابي يوسف ومحمد كذا في الهداية وقام البحث في فتح القدير ١٢ مرقاة له قوله خذ الحبوب اختلفوا في زكاة البقول الخضراء
والفواكه التي لا تنضج ولا تدخر الى تمام السنة فعند الامية لا تجب فيها الزكاة في التمر والزبيب تجب اذا كان خمسة اوسق فصاعدا وعند ابي حنيفة تجب في كل ما يخرج من الارض قليلا
كان او كثيرا الا في القصب الخيط الحشيش الحبة لاني حنيفة قوله صلى الله عليه وسلم ما اخرجت الارض فليس فيها الصدقة الا في خمسة سنين او ست لربيب
ارض يقرب ماؤها فرسحت عروقها في الماء فاستغنت عن ماء السماء والاشجار وغيرها كذا في المجمع ١٢ نخاعا له قوله بالسواني جمع سانية وهي ناقة يستق عليها كذا في المجمع والمراد
من ما يحصل بالمشقة ١٢ نخاعا له قوله بالذئ الى جمع ذال في القاموس الدالية المبخون الناعوة وشي يتخذ من خوص يشد في راس جذع طويل الارض يستق به بلو ومبخون والمبخون
والمبخون الدواب يستق عليه المعالة يثني عليها والناعوة الذئب ولو يستق بها كذا في القاموس ١٢ نخاعا له قوله يجتمل ترك السقي اي ترك سقيها الى خمس سنين او ست لربيب
الاتصال عروقها بالماء ١٢ نخاعا له قوله والنخل سبيل الخ انما فصل النخل وهو السيل القليل لمشاكلة بالبعل ولعل في بعض الروايات النخل مكان البعل فلذلك
سقى ١٢ نخاعا له قوله من يخرص عليهم كرومهم جمع كرم بمعنى العنب ما ورد لا تصوموا العنب كروما فان الكرم قلب لمؤمن قال في القاموس ليس لغرض حقيقة النهي عن تسمية كروما
ولكنه رمز الى ان هذا النوع من غير اناسي المسمى بالاسم المشتق من الكروم انهم احقوا بان لا يابلوه لهذه التسمية غيرة للمسلم ليقع ان يشارك فيما سماه الله به وخصه بان جعله
صفة فضلا بان تسموه بالكروم من ليس بمسلم فكانه قال ان تاتي لكم ان لا تسموه مثلا بالكروم ولكن بالحفة او الهيلة فافعلوا وقوله فانما الكروم اي فانما المستحق للاسم المشتق من
الكروم المسلم انتهى ١٢ نخاعا له قوله اشتراط عليهم الخ اي اشتراطهم ان يسكنوا فيه على ان ليس لهم من الارض والمال نصيب قوله فخر بما جاء المملة بتقديم الراء المملة

فقالوا اكثر علينا يا ابن رواحة فقال فانا احرز النخل اعطيتكم نصف لذي قلت قال فقالوا هذا الحق وبه تقوم السماء والارض فقالوا قد ضينا ان
 تأخذ بالذي قلت يا ابن النبي بن يخرج في الصدقة شرهاله حل ثنا ابو بكر بن خلف ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الحميد بن جعفر حدثني صالح بن
 ابي عيسى عن كثير بن مرة الحنظلي عن عوف بن مالك الاشجعي قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قد علق رجل قناء او قنوا وبيده عصا فجعل يطعن يد قن
 في ذلك القن ويقول لوشاء رب هذه الصدقة تصدق باطيب منها ان رب هذه الصدقة يا كل الحشف يوم القيمة حل ثنا احمد بن محمد بن يحيى بن سعيد اللفظ
 ثنا عمر بن محمد لعنقري ثنا اسباط بن نصر عن اسد بن عبد الله بن ثابت عن البراء بن عازب في قوله سبحانه وهما اخراجنا لكم من الارض لا تيمها الحديث منه
 تنفقون قال نزلت في الارض كانت الارض تخرج اذا كان جلد النخل من حيطانها اقناء البسر فيعلقون على جبل بين اسطواناتين في مسجد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فبأكل منه فقراء المهاجرين فيجعلونهم فيدخل قنوا الحشف يظن ان جأ نزل في كثرة ما يوضع من اقناء فانزل فيمن فعل ذلك ولا ييمها
 الحديث منه تنفقون يقول لا تعمد الحشف منه تنفقون لستم باخذوا الا ان تمضوا فيه يقول لو اهدى لكم ما قبلتموه الا على استحياء من حنا عيظا ان بعث اليكم
 ما لم تكن لكم في حاجة واعلموا ان الله غني عن صدقاتكم يا رسول الله اسمها الى فيها ما الى حل ثنا محمد بن يحيى ثنا نعيم بن حماد
 عن سليمان بن موسى عن ابي سفيان الثقفي قال قلت يا رسول الله ان لي لحلا قال دعي لعشر قلت يا رسول الله اسمها الى فيها ما الى حل ثنا محمد بن يحيى ثنا نعيم بن حماد
 ثنا ابن المبارك ثنا اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن ابي عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ان اخذ من لعسل العشر يا رسول الله صدقة الفطر حل ثنا
 محمد بن ربح المصنف ثنا الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير قال عبد الله فجعل الناس
 على مدبرين من حنطة حل ثنا حفص بن عمر ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر صاعا من
 شعير او صاعا من تمر على كل حر او عبد ذكرا وانثى من المسلمين حل ثنا عبد الله بن احمد بن بشير بن ذكوان واهم بن الازهر قال ثنا هيران بن محمد ثنا ابو يزيد الخولاني
 عن سفيان بن عبد الرحمن الصدقي عن عروة عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من الشعير او صاعا من تمر او صاعا من
 الصلوة في زكاة مقبولة ومن اداها بعد الصلوة فهي صفة من الصدقات حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن ابي عمير
 عن قيس بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزلت الزكاة فلما نزلت الزكاة لم يامر بها ولم ينها ونحن نفعده حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن
 داود بن قيس الفراء عن عياض بن عبد الله بن ابي سرح عن ابي سعيد الخدري قال كنا نخرج زكاة الفطر اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام
 صاعا من تمر صاعا من شعير صاعا من اقراص صاعا من زبيب فلم نزل كذلك حتى قدم علينا مغوية المدينة فكان فيما كلم به الناس ان قال لا اري مدين من سمها
 الشاهرا لا يعدل صاعا من هذا فاخذ الناس بذلك قال ابو سعيد لا زال يخرج كما كنت اخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ما عشت حل ثنا
 هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار المؤذن ثنا عمر بن حفص عن عمار بن سعد مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم امر بصدقة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير او صاعا من سلت يا رسول الله العشر الحراج حل ثنا الحسين بن جنيد الدامغاني ثنا عتاب بن
 زياد المرزبي ثنا ابو حمزة قال سمعت مغيرة الازد يحدث عن محمد بن زيد عن حيان الاعرج عن العلاء بن الحضرمي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الى البحرين او الى هجر فكنيت ابي الحارث يكون بين الاخوة يسلم احدهم فاخذ من المسلم العشر من الحراج الواسق ستون صاعا حل ثنا
 عبد الله بن سعيد الكندي ثنا محمد بن عبد الله بن عيسى عن ادريس الاودي عن عمرو بن مرة عن ابي بصير عن ابي سعيد رافع الى النبي صلى الله عليه وسلم قال
 الواسق ستون صاعا حل ثنا علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا محمد بن عبيد الله عن عطو بن ابي رباح والي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الواسق ستون صاعا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقة على ذي القربى حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن شقيق بن عمرو بن
 الخثر بن المصطلق بن ابي خنيب امرأة عبد الله عن زينب امرأة عبد الله قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصدقة النفقة على زوجي
 وايتام في هجرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها اجران اجر الصدقة واجر القرابة حل ثنا الحسن بن محمد بن ابي بصير ثنا ابو مغوية ثنا الاعمش عن

تأخذ

قنوا فيه الحشف

ايك

للك

اد التشر

اي عمارة

له قوله قد علق رجل قناء او قنوا الخ القنوب كسر الغاف وسكون النون العذق بما فيه من الرطب جمعه اقناء كذا في المجمع والدقة جلبة التامع اصوات حوافر الذاب كذا في القاموس انما
 له قوله يظن ان حانراى نافع بحيث وضعه بين الجيد لا يلام عليه فيمن صلى الله عليه وسلم ان الله يعلم ما يستر يا خفي والحشف لري من التمر الخجاص له قوله ان لي لحلا وهو مشهور
 والمراد ان لارضا فيها نخل لعسل قوله ادى العشر ثبات الباء فيه ايمان الاصل قوله اسمها الى اعطيت لي الخي يقال سميت المكان فهو محلي ذاجعته حتى هذا الشيء سمى محطولا بقرينة
 كذا في المجمع قوله غماها الى اي اقلها الى بحيث لا يصل لها غيري بعد اداء العشر فان العشر يسقط بعفوا لا ما اذا كان الارض عشرتيا وروى انه لسمع الله ورسول فمسحوا على الكلاء و
 العشق ن ليس فيها حتى لا حمل لان يشاء الامان يصحها لمولته بيت المال الخجاص له قوله اخذ من العسل العشر قال محمد بن الموطا اما العسل فضية العشر اذا اصبت منه التوت كذا
 خمسة افرق والفرق ست وثلاثون رطلا فصاعدا واما ابو حنيفة فقال في قليل كثيرة العشر وقد بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جعل في العسل العشر شح في قال على القاري وقال الشافعي لا
 شح في العسل الجبل وروى الترمذي وابن ماجه عن ابن عمر فوعا في العسل في كل عشر ذق ذق النبي الخجاص له قوله باب صدقة الفطر قد اختلف فيها على ثلاثة مقالات الاول في فرضية
 فرض عند الشافعي واجب عند ابي حنيفة والثاني فيمن يجب عليه فعند الشافعي على كل مسلم وعبد ابي حنيفة على كل من له نصيبان لم يجعل عليه الحول الثالث في قد الواجبية الشافعي
 هو الصاع من كل شيء وعند ابي حنيفة نصف صاع من برازيبك صاع من غيرها ثم اختلف ابي حنيفة في كية الصاع فعند ابي حنيفة ثمانية ارباط وهو
 العراقي وعند الشافعي خمسة ارباط الثلث وهو المدين الخجاص له قوله باب صدقة الفطر وهو فرض عند الشافعي وكذا عند احمد في ظاهر مذهبه وستة مؤكدا عند مالك وولجب عند
 بعضه المقابل للفرض ثمانية ارباط قد وقع في بعض الاساطير نصف صاع من البرزق بلطفه من من قيمه والصاع اربعة امداد وقد جاء في بعضها نصف صاع من قيمه وفي بعضها نصف صاع
 من برصاع منه من اثنين وفي بعضها صاع مطلقا وفي بعضها صاع من طعام او صاع من شعير او صاع من تمر او قنوا ومن زبيب فقيل المراد بالتمام الحنطة على ما هو المتعارف بقربنة
 مقابها بالاشياء المذكورة وقيل المراد به الذرة لان كان متعارفا عند هلك الحجاز في ذلك الوقت وكانت غالب قوتهم والواجب ما لك الشافعي هو الصاع من كل منها وعندنا وعند احمد كما
 قال النووي في عليه سفيا ن الثوري وابن المبارك نصف صاع من برصاع من تمر او شعير والذي وقع الحديث من مطلق الصاع محمول على التطوع كما جاء عن علي في رواية الشافعي انه قال
 في نوبة خلاف ان الواجب نصف صاع من برصاع من تمر او شعير اما اذا اوسع الله عليكم اجعلوها صاعا من بر وغيره وفي النظار في داود فلما قدم على ابي بصير وروى عن شعير فقال
 قد اوسع الله عليكم فلو جعلتموها صاعا من كل شيء فلا شك ان الصاع الذي قال به على من كان تطوعا فالذي وقع في زمان النبوة كان تطوعا ايضا هذا ما قاله الشيخ في اللجج وانا نقول ان اكثر الاحاديث
 مصرحة في ان الواجب نصف صاع من البركان في زمن النبوة منها ما روى ابو داود والشافعي ابن عباس قال في اخر رمضان اخرجوا صدقة منكم فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة صاعا من
 تمر او شعير او نصف صاع من قنوع الحديث ومنها ما روى الترمذي عن عمرو بن شعيب عن ابي عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث مناديا في حجاج مكة الا ان صدقة الفطر اجبة على كل مسلم ذكرا وانثى
 او عبد صغير او كبير مدين من قيمه او صاع من طعام وفي هذا الحديث اطلاق الطعام على ما سلكه ابو داود وما روى عبد الله بن ثعلبة وثعلبة ابن عبد الله بن ابي بصير عن ابي قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم صاع من برصاع من كل اثنين الحديث الخجاص له قوله اوصاع من سلت هو بالضم الشعير او ضرب منه او الحامض منه كذا في القاموس قال في المجمع ضرب من الشعير يبيض
 لا قشر له وقيل هو نوع من الحنطة والاول هو الخجاص الحاجة مولانا المعظم الشيخ عبد الغني المجدلي الداهلي رحمه الله تعالى

فتزوجوا

النكاح من سنن من لم يعمل بسنتي فليس مني وتزوجوا فاني مكاثركم الا من كان ذا طول فليكن من لم يجد فعلية بالصيا فان الصول جاء حل ثنا
 محمد بن يحيى ثنا سعيد بن سليمان ثنا محمد بن مسلم ثنا ابراهيم بن ميسرة عن طاؤس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم ير للمصالح ما بين مثل
 النكاح يا ب الفهر عن التبتل حل ثنا ابو هريرة عن محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن سعد قال لقد روى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم عن علي بن عثمان بن مظعون التبتل ولو اذن له لاخصين حل ثنا بشر بن ادم وزيد بن اخزم قال ثنا معاوية بن هشام ثنا ابى عن قتادة عن الحسن بن
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التبتل زاد زيد بن اخزم وقرأ قتادة ولقد رسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواج وذرية يا ب حق المرأة على الزوج
 حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن ابي قرعة عن حكيم بن مغوية عن ابيان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم ما حق المرأة على
 الزوج قال ان يطعمها اذ اطعم وان يكسوها اذ اكست ولا يضربها لوجه ولا يقيح ولا يجر الا في البيت حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا الحسين بن علي عن زائدة عن
 شبيب بن عرقدة البارق عن سليمان بن عمار بن الاحوص حدثني ابي انه شهد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه وذكر وعظ
 ثم قال ستوصوا بالنساء خيرا فانهم عندكم عوان ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك الا ان ياتين بفاحشة مبينة فان فعلن فاجزهن في المصالح واضربوهن
 ضربا غير مبرح فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ان لكم من نساءكم حقا ولنساءكم عليكم حقا فاما احكامكم على نساءكم فلا يوطئن فرشكم من تركهون ولا
 ياذن في بيوتكم لمن تركهون الا وحدهم من عليكم ان تحسنوا اليه من كسوهن وطعامهن يا ب حق الزوج على المرأة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عفان ثنا
 ابن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عانثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو امرت احد ان يسجد لاحد امرت المرأة ان تسجد لزوجها ولو
 ان رجلا امر امرأة ان تنقل من جبل حمرالى جبل سؤ ومن جبل سؤلى جبل حمرلكان نولها ان تفعل حل ثنا ازهري عن عثمان بن احمد بن زيد عن ابي عبد الله القاسم
 الشيباني عن عبد الله بن ابي وفي قال لما قدم معاوية من الشام سجد للنبي صلى الله عليه وسلم قال ما هذا يا معاوية قال تبت الشام فوافقتهم يسجدن لاساقفتهم و
 بطارقهم فودد في نفسه ان تفعل ذلك بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تفعلوا فاني لو كنت امر احد ان يسجد لغير الله لامرته المرأة ان تسجد لزوجها و
 الذي نفس محمد بيده لا تؤذي المرأة حق زوجها ولو سألها نفسها وهي على قتب لم تمنع حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا محمد بن فضيل عن
 ابي نصر عبد الله بن عبد الرحمن عن مسدد بن حماد عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 دخلت الجنة يا ب افضل النساء حل ثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا عبد الرحمن بن زياد بن ابي عمير عن عبد الله بن عمر
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما الدنيا متاع وليس من متاع الدنيا شيء افضل من المرأة الصالحة حل ثنا محمد بن يعقوب بن ميمون عن ابي عبد الله
 ابن عمرو بن مرة عن ابي عن سالم بن ابي الجعد عن ثوبان قال لما نزل في الفضة والذهب نزل قالوا فاي المال نأخذ قال عمر انما اعلم لكم ذلك فاوضح على بيعه فاذا
 النبي صلى الله عليه وسلم انما في ثوبه فقال يا رسول الله اي المال نأخذ قال ليتخذ احدكم قلبا شاكر او لسانا ذا كرا و زوجة مؤمنة تعين احدكم على الاخيرة حل ثنا
 هشام بن عمار ثنا عبد بن خالد ثنا عثمان بن ابي لعاثكة عن علي بن زيد عن القاسم عن ابي مائة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول يا استفاد المؤمن
 بعد تقوى الله خيرا له من زوجة صالحة ان امرها اطاعت وان نظرها لها سعة وان اقسم عليها ابتر وان غاب عنها اضحت في نفسها وماله يا ب تزويج ذات
 الدين حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا يحيى بن سعيد بن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تنكح النساء
 لا ربع لما لها وللحسب ما ولجها لها ولدينها فاطفر بنات الدين تربت ليلك حل ثنا ابو كريب ثنا عبد الرحمن بن المجرى وجعفر بن عون عن الا فریقی عن عبد
 ابن يزيد عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزوجوا النساء الحسنين فحسبهن ان يزوجهن ولا تزوجوهن انموالهن فحسبوا ما لهن

سئلها

سئلها فنزلت في ذلك اي اعرض عن طريق سبها وزهدا فيها لا تسلوا وتوا فليس مني من اشياى كذا في المرقاة قال في الفهر المراد بالسننة الطريقة لا التي مقابل لغرض الرغبة عن الشيء
 الاعراض عنها الى غيره والمراد من ترك طريق واحد طريقا غيرى فليس مني ولم يزل الى الطريقة الربانية فانه الذين ابدعوا التشكك كما وصفهم الله تقا وقد عابهم بانهم ما رعوها التزومها وطريق
 النبي صلى الله عليه وسلم الحقيقية السهوا في فطر ليتها على الصيا وينما ليتها على القيام ويتزوج كسرها الشوق وعا في النفس قوله فليس مني من كانت الرغبة عن يضرب من التاويل يحذر صاحب في ضعف
 انه ليس مني على طريق ولا يلازم ان يخرج وان كانت الرغبة اعراضا فليس مني على ملق لان اعتقاد ذلك نوع من فكفرا انتهى مع اختصاره **سئل** قوله التبتل والانتطاع عن النساء وترك
 النكاح وامرأة بتولى منقطع عن الرجال لا يشبهونها فيهم وسهيت مريم وقاطبة بها لا تقطاعا عن نساء زواتها فضلا او بيا وعن الدنيا الى الله تعالى **سئل** جميع البخاري **سئل** ان يطعمها اذ اطعم
 الخ يقول اطعمها اذ اكل بنفسها شيئا واطعمه غيره كذلك كسوهن واكتسه اذ البسها بنفسه كماه يكون من حد نهارها اليس غيره كذا يفهم من القاموس المجمع فالجوع فالجوع ان الزوج اذا اكل طعاما فينبغي
 ان يوكفه فوجت واذا البس ثيابا بنفسها ايها ايضا **سئل** **قوله** استوصوا النسا بالاستصباة قبول الوصية اي اوصيكم من خيارنا فاقبلوا اليه من صبيته كذا في المجمع العواني مجمع عانية وهي
 الاميرة وقوله غيره ذلك اي غيرها استقلال للزوج وبين بطريق الكناية **سئل** **قوله** فلا يوطئن فرشكم اي لا ياذن لاحد من الرجال ان يخذلهم من كان القدر يشق النساء من عدلات العرب لا يزوج
 ذلك عيبا ولا يجد منه ريبه الى ان نزلت آية النجاة **سئل** لبي المراد بولي الفراش نفس الزواني فان ذلك حرم على الوجوه كلها فلا معنى لاشتراط الكهولة والختان من غير ان احد في الدخول والجلوس في المنازل **سئل**
 كان محرما او امرأة الابيضاء الزوج **سئل** كذا في الطبيخي النهاية **سئل** **قوله** لكان نولها ان تفعل اي ينبغي لها ان تفعل نفل الجبال في القاموس نولن ان تفعل بفتح النون سكوت الواو ونوالك منزلك
 اي ينبغي لك ان تناول انتهى **سئل** **قوله** لاساقفتهم الخ الاساقفة والاساقفة جمع الاسقف وهم عالم النسا وليسهم كذا في بعض الحواشي وفي القاموس سقطت النون وسقطتهم كانوا
 وقطرت قتل رئيسهم لهم في الدين والملك المتخاشع في مشيته او العالم وهو فوق القسيسون والمطران انتهى **سئل** **قوله** وبطارقتهن البطارقة بفتح الموحدة جمع بطريق وهو الخادق
 بالحرب امورها بلغتهم وهو ذو منصب عندهم كذا في المجمع في القاموس بطريق ككبريت القائم من قواد الروم تحت يده عشرة الاف رجل ثور الختان بفتح اوله على خمسة الاف ثور القومس كجوز
 ما تبتل الرجل لفتن الخال المزمو والسمين من الطير جمع بطارق انتهى **سئل** **قوله** فلا تفعلوا الخ وانما انها هم النبي صلى الله عليه وسلم ان كان السيدا لغير الله تقا على وجه التحية ليس في
 كما زعم بعض الفقهاء لكن لا كلام في حرمة عند الجمل للذي الوارد فيه لان الصراحة اجلاء عن هذا الوصية **سئل** **قوله** على قتب هو يا القرية للجمال كالا كاذن لغيره وهو حث لهن على
 مطاوعة الأزواج ولو في هذه الحال فكيف في غيرها وقيل كذا اذا اذن الولادة جلس على قتب ويقن انه اسلس خروج الولد فارتدت تلك الحالة كذا في المجمع **سئل** **قوله** احدكم الخ قول
 ابن الهماوي في نظرا لثلاثة **سئل** من خير ما يتخذ الانسان في دنياه كما يستقيم دينه قلبا شكورا ولسانا ذكورا وزوجة صالحة تعيين **سئل** **قوله** من زوجة صالحة لا يرا
 معينة على الامور الاخيرة ولذا امر عن في قوله تعالى ربنا انما في الدنيا حسنة وبالمرأة الصالحة وفي الاخيرة حسنة بالحور العيرين فاعذبل لنا المرأة السليطة **سئل** **قوله** وان اقسر عليها الخ هذا لفظ
 محتمل معنيين احد ما ان الزوج طلب خلف منها على شيء فحلفت عليه ستوفت واقتم له وثانيها انه قال قامت عليك ان لا تفعل كذا مثلا ان لا يخرج من البيت فاطاعة وان كان في هذه العتوة لا يعتقد
 اليهم شرعا ولكن شدت كذبها واطاعتها لا تقتضي ان تخالف امره **سئل** **قوله** يحسبها بفتح المهملة يابعد الانسان من مفاخرة اباءه قاله الكرماني وفي الموقاة هو ما يكون في شخص بابا له من
 الخصال الحميدة شرعا وعرفا انتهى **سئل** **قوله** فاظفرهم جزاء شرط محذوف اي اذا التحقت نفسها فاظفرها المسترشدا لها فانها تكسب منها الذين قال ليضادى من عادة الناس ان يرغبوا في النساء باحتس
 الاربع واللاقين باربا لمديات دوى المرات ان يكون الدين مطم نظرم في كل شيء لاسيا في ايدى وامر ولذا اختاره الرسول صلى الله عليه وسلم باكد ووجه بلغة فامر بالظفر الذي هو غاية الغيبة كذا في الكرماني **سئل**
قوله تربت يدك هذا دعاء في اصله الا ان العرب يستعملها للاكثار والتعجب التعظيم الحث على الشيء وهذا هو المراد به ههنا **سئل** **قوله** ان يمد يدهن اي يملكه من الروى وهو الهلاك و
 السبب في ان الحسن بن علي رضي الله عنهما سئل عن تزوج امرأة لعزها لم يزد الله الا الا لا ومن تزوجها مالها لم يزد الا الاقران ومن تزوجها حسنها لم يزد الا الاناءة ومن تزوج امرأة لم يزد
 الا ان يعض بعثر يارك الله له فيها وبارك لها فيه رواه الطبراني في الاوسط **سئل** مرقاة

ان تطعنهم ولكن تزوجوهن على الدين ولا مة خرماء سواء ذات دين افضل يا بئير البكار حل ثنا هذا بن السمر ثنا عبد بن سليمان عن عبد الملك
 عن عطاء بن جابر بن عبد الله قال تزوجت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تزوجت يا جابر قلت
 نعم قال ابكر او ثيبا قلت ثيبا قال فهلا بكرا تلاعبها قلت كرت لي اخوات فخشيت ان تدخل بيني وبينهن قال فذلك اذا حل ثنا ابراهيم بن المنذر الخراساني
 ثنا محمد بن طلحة التيمي حدثني عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة الانصاف عن ابي عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم
 بالابكار فانهم اعذب افواها وانتق ارحاما وارضى باليسير يا بئير البكار والولود حل ثنا هشام بن عمار ثنا سلام بن سوار ثنا كثير بن سليمان عن
 الضحاك بن مزاحم قال سمعت انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اراد ان يلقى الله طاهرا مطهرا فليتزوج الخمر حل ثنا يعقوب
 ابن حميد بن كاسب ثنا عبد الله بن الحرث الخزرجي عن طلحة عن عطاء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكوا فاني مكاثر بكم يا بئير النظر
 الى المرأة اذا اراد ان يتزوجها حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا حفص بن غياث عن حجاج عن محمد بن سليمان عن سمير بن ابي حنيفة عن محمد بن سلمة
 قال خطبت امرأة فجعلت اتخبها كرها حتى نظرت اليها في نخل لها فقبل له اتفعل هذا وانت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول ذالقي الله في قلبها امرأة فلابا من ينظر اليها حل ثنا الحسن بن علي الخلال وزهير بن محمد عن محمد بن عبد الملك قالوا ثنا عبد
 الرزاق عن معمر بن ثابت عن انس بن مالك ان المغيرة بن شعبه اراد ان يتزوج امرأة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فانظر اليها فان احرى ان يؤدم
 بينكما ففعل فتزوجها فذكر من موافقتها حل ثنا الحسن بن ابي الربيع انبأ عبد الرزاق عن معمر بن ثابت البناني عن بكر بن عبد الله المزني عن المغيرة
 ابن شعبه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له امرأة اخطبت فقال اذهب فانظر اليها فان اجد ان يؤدم بينكما فأتيت امرأة من الانصاف فخطبتها
 الى يومها واخبرتها بقول النبي صلى الله عليه وسلم فكانها كرها ذلك قال فسمعت ذلك المرأة وهي في خديها فقالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 امر ان تنظر فانظروا لا تشدك كانها اعظمت ذلك قال فنظرت اليها فتزوجها فذكر من موافقتها يا بئير النظر الى المرأة اذا اراد ان يتزوجها حل ثنا
 هشام بن عمار وسهل بن ابي سهل قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب
 الرجل على خطبة اخيه حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا يخطب الرجل على خطبة اخيه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلى بن محمد قال ثنا وكيع ثنا سفيان بن ابي بكر بن ابي محمد بن صفير العدوي قال
 سمعت قاطبة بنت قيس تقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ احللت فاذني فاذنته فخطبها معوية وابو الجهم بن صفير واسامة بن زيد
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ لمعول لهما ما لهما واما ابو الجهم فرجل فرب لا مال له واما ابو الجهم فرجل فرب للنساء ولكن اسامة فقالت بيدها هكذا اسامة
 فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة الله وطاعة رسوله خير لك قالت فتزوجت فاعتبطت به يا بئير البكار والشيب حل ثنا اسمعيل
 ابن موسى السكاك ثنا مالك بن انس عن عبد الله بن الفضل الهاشمي عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا يتم
 الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح التي تنكح تستامر ولا البكر حتى
 تستاذن واذن الصم حل ثنا عيسى بن حماد المصيري انبأ الليث بن سعد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين عن عدي بن عبد الكندي عن ابي قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشيب تعرت من نفسها والبكر رضاها صمها يا بئير البكار والشيب حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا
 يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد بن القاسم بن محمد بن خيرة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 فذكرت نكاح ابيها فانت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له فودعها نكاح ابيها فنكحت ابا لبابة بن عبد المنذر وذكر يحيى انها كانت ثيبا حل ثنا

انثيا

ان يؤدم بينكما

انكح

لذلك

له قوله ولامه خرماء مجاز معجمة ولام مهملة في الجمع اصل الخرم المتكسر الشق والآخر المتكسر الاذن والذي قطعت وترة الغزاة طرفه شيئا لا يبلغ الجرح وغرم ثقب اي شق واذا لم
 ينشق فهو اخرم والانه خرماء في النكاح قوله فهلا بكرا اي هلا تزوجت بكرا قوله تلاعبها التلاعب عبارة عن الالفة التامة والهمة الكاملة فان الشيب يكون معلقة القلب بالزوج الاول
 عند عدم وجود الثاني كما تريد فلم يكن محبتها كاملة من اللعك قيل من اللعاب الاول بين ١٢ مجمع البحار قوله اعذب فواها العذب الماء الطيب المراد عن ذوق الرقي
 وقيل عذوبة الالفاظ وقلته هذا ما وفحشها مع زوجها لبقاء حياها قول انتق ارحاما اي اكثر اولاد ايقال للمرأة الكثيرة الاولاد ما تق لايتها ترمي بالاولاد وميا والنتق الرمي المنع
 ارحام من اكثر قبول لا للنفقة لقوة حرارة ارحامهم لكن الاسباب ليست بموترة الا باذن الله وقوله ارضه باليسير اي ارضى بيسير من الارقاق لانها لم تتعوى في سالف الزمان ون
 معاشرة الزواج ما يدعوها الى استقلال ما تصافه في المستانف ١٢ لمات له قوله فليتزوج الخمر تكون طاهرات مطهرات بالنسبة الى الاماء فلا بد يسكن ذلك الا ان
 ١٢ لمات له قوله فجعلت اتخبها كرها هو الالفة والنكاح في القاموس خياة كمنه ستره كمنه واختباة اشغى والمعنى جعلت وشجعت ان استر عن عيون الناس كجاراتها ١٢
 النكاح له قوله فلا باس الخ قال الشيب في اللغات ويجوز النظر الى المرأة الذي يريد ان يتزوجها عند وعند الشافعي واصل اكثر العلماء وجوز مالك باذنها وروى عنه المنع مطلقا ولو
 بعث امرأة تصفها لكان ادخل في الخروج عن الخلاف ١٢ له قوله فانه احري ان قرب الشيب اولي وقوله ان يؤدم بينكما قال ابن الملك يقال اد الله بينكما يا ادم ما باسكون
 اي صلح والعدى في الفائق الا دم والايام الاصلاح والتوفيق من ادم الطعام وهو اصلاحه بالادام وجعل موافقا للطبع فالتقدم يريه فالخارد والمخزرا قيم مقام الفاعل ثم حذف ونزل المتكسر منزلة
 اللازم اي يوقم الا دم بينكما يعني يكون بينكما الالفة والهمة لان تزوجها اذا كان بعد معرفة فلا يكون بعد ما نامة وقيل بينكما ناسبا لفاعل ١٢ مرقات له قوله كرها ذلك اي طبعها
 لا افكار المرأة صلى الله عليه وسلم فانه كفر وههنا كراهة الطبع ايضا مذمومة لقوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت و
 يسلموا تسليما ١٢ النكاح له قوله فذكر من موافقتها اي ذكر غيره ان تلك المرأة وافقت طبعها حيث راي قبل النكاح ما يدعوا منها اليه يقول النبي صلى الله عليه وسلم ١٢ النكاح الحاجة
 له قوله لا يخطب الرجل على خطبة اخيه هو ان يخطب الرجل المرأة ويتفق على صداق ويتراضيا ولم يبق الا العقد وما قبل ذلك فلا يمنع ١٢ مرقات له قوله الا يورلى بنفسها من
 وليها المراد من الايم الشيب لبالعة وحجة الشافعي حديث ابي موسى لا نكاح الا بولي وحديث عائشة ايما امرأة لم ينكحها الا بولي فنكاحها باطل الخ وحجتنا هذا الحديث وقوله ثيبا فانطلقها
 فلا تخل له حتى تنكح زوجا غيره فاستانكحها اليها فعلم انه يجوز بعثها وقوله سبحانه ولا تعصوهن ان ينكحن ازواجهن فاضافوا النكاح الى النساء ونهى عن منعهن منه وظاهر ان
 المرأة تعلم ان تنكح نفسها وكذا قوله ثيبا فاذا بلغن اجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن انفسهن بالمعروف فاباح سبحانه فعلها في نفسها من غير شرط الولي وتكلم على حديث ابي بصير
 الا بولي بان محمد بن الحسن وروى عن احمد انه سئل عن النكاح بغير ولي ثبت فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ليس ثبت فيه شيء عندي عن النبي صلى الله عليه وسلم هو هو على الكمال
 او يقال بموجب فان نكاح المرأة العاقلة تنكح نفسها كمنكح بولي النكاح بغير ولي انما هو نكاح المجنونة والصغيرة اذ لا ولاية لهم على انفسهم وتكلم على حديث عائشة بانها رواية سليمان بن
 قد منعه البخاري وقال النسائي في حديثه شيء وقال احمد في رواية ابي طالب حديث عائشة لا نكاح الا بولي ليس بالقوي وقال في رواية المروزي لا يعبر الحديث عن عائشة لانها زوجت بنات اخيها
 وقد روى عن القاسم قال زوجت عائشة بنت عبد الرحمن بن ابي بكر من ابن الزبير عند عدم عبد الرحمن فانكروا ذلك فقالت عائشة او تزوجت ابن الجوارى ١٢ هذا لقطع من اللغات قوله يدي خداما
 بكسر الهمزة وخفة الالف كذا في التقريب لكن ضبط في المنع بد الهمزة وقول كانت ثيبا قال في المرأة ظاهرا موافقا لمذهب الشافعي وعندنا يعمل على ما كانت بالغة انكح قلت ولو سلم كونها م

من ان يورلى بنفسها

هناد بن السرى ثنا وكيع عن كهس بن الحسن عن ابن بريدة عن ابيه قال جاءت قتادة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابى زوجى بن اخي لي يرفع
 بي خسيسته قال فاجعل لامرئها فقالت قد اجرت ما صنع ابى ولكن اردت ان تعلم النساء ان ليس لى الا باء من الامر شئ حل ثنا ابو السقر يحيى بن
 يزيد العسكري ثنا الحسين بن محمد المرؤنى حدثني جريز بن حازم عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس ان حيارية بكرا اتت النبي صلى الله عليه وسلم فلما ركبت
 له ان اباهار زوجها وهي كارهة فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم حل ثنا محمد بن الصباح انبأ محمد بن سليمان الرقي عن زيد بن حبان عن ايوب السخيتي عن
 عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل باب نكاح الصغار زوجهن الاباء حل ثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر ثنا هشام بن عروة
 عن ابيه عن عائشة قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا بنت ست سنين فقد منا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج فوعدت فتمزق
 شعري حتى وفالي جثيمة فأتني ابي مروان واني لفي رجوحة ومعى صواحتي الى فصرخت بي فاتيها وادري ما تريد فاخذت بيدي فاوقفتني على باب
 الدار واني لا اخرج حتى سكن بعض نفسي ثم اخذت شيئا من ماء فمسحت به على وجهي راسي ثم ادخلتني الدار فاذا نسوة من الانصاف في بيت فقلن على خير والبركة
 وعلى خير طائر فاسلمتني ليهن فاصطنع من شاتي فلم يرعني الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمتني اليه انا يومئذ بنت تسع سنين حل ثنا احمد بن
 سنان ثنا ابو احمد ثنا اسرائيل عن ابى اسحق عن ابى عبيدة عن عبد الله قال تزوج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة وهي بنت سبع وبنى بها وهي بنت تسع
 وتوفي عنها وهي بنت ثمانى عشرة باب نكاح الصغار يزوجهم غير الاباء حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا عبد الله بن نافع الصمعي حدثني
 عبد الله بن نافع عن ابيه عن ابن عمر انه حين هلك عثمان بن مظعون ترك ابنته له قال ابن عمر فزوجنيها خالي قدامة وهو عنها ولم يشاورها وذلك بعد اهلك ابوها
 فكرهت نكاحها اجبت الحيارية ان يزوجه المغيرة بن شعبه فزوجها اياه باب نكاح الاولى حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا معاوية بن جبر عن سليمان
 ابن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة لم ينكها ابطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل
 فان اصابتها فلهما مهرها بما اصاب منها فان اشترى او افا سلطان ولى من لا ولى له حل ثنا ابو كريب ثنا عبد الله بن المبارك عن حجاج عن الزهري عن عروة
 عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي وفي حديث عائشة وطلحة
 ولى من لا ولى له حل ثنا محمد بن عبد الملك بن ابى الشوارب ثنا ابو عوانة ثنا ابو اسحق الهمداني عن ابى بردة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سلم لا نكاح الا بولي حل ثنا جميل بن الحسن بن محمد بن مروان العقيلي ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فان الزانية هي التي تزوج نفسها باب النهي عن الشغار حل ثنا سويد بن سعيد ثنا مالك
 ابن انس عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار والشغار ان يقول الرجل للرجل زوجي بنتك او اختك على ان تزوجك ابنتي
 او اختي وليس بينهما صداق حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يحيى بن سعيد وابو اسامة عن عبد الله بن الزناد عن الامرح عن ابى هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار حل ثنا الحسين بن محمد بن مروان العقيلي ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا شغار في الاسلام باب صداق النكاح حل ثنا محمد بن الصبيح انبأ عبد العزيز الدارقي عن يزيد بن عبد الله بن الهيثم عن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة قال
 سألت عائشة كم كان صداق نساء النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان صداقه في زواج اثنتي عشرة اوقية ونشاهل تدي ما للش هو نصف اوقية و
 ذلك خمسمائة درهم حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن هارون عن ابن عون سمع وحده ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن محمد بن
 سيرين عن ابى العجفاء السلمي قال قال عمر بن الخطاب لا تغالوا صداق النساء فانها لو كانت تكرة في الدنيا او تقوى عند الله كان اولاكم واحقكم بما اعطى الله
 الله عليه وسلم ما صدق امرأة من نسائه ولا اصدق امرأة من بناته اكثر من اثنتي عشرة اوقية وان الرجل ليشغل صدقة امرأته حتى يكون لها عداوة في

قيل

او زوجي حقا

كيف

له قوله ليرفع بي خسيسته اي فقره وحقارته والخسيس لذي الحقير يقال رفعت من خسيسته اذا فعلت به فعلا يكون به رفعة كذا في القاموس هذا الكلام محتمل ان يكون راجعا الى ابى
 اي يريها ان يزيل حقارة نفسه ودنائته بسبب تزويجي باب اخيه المفضل فعلى هذا يكون لاب فقيرا وادى اخيه غنيا موسرا ومحتمل ان يكون راجعا الى ابن اخيه فحله هذا يكون فقيرا محتسما و كانت
 المرأة ادا بوهما من اهل البيت وهذا قريب والله اعلم الغياح ١٢ قوله فوعدت على بناء المجهول اي اخذتني الحق الوعدك الحق قيل لها فتمزق شعري فتمزق و تمزق و
 اذا انتشر وتساقط من مرض وغيره قوله حتى وفالي اي تم وكمل جملة تصغير جملة وهي من شعر الرأس ما سقط على المنكبين يعني صار الى الشعر جمة بعد ان ذهب سقط بالمرض كذا في الجهم
 الغياح ١٣ قوله واني لفي رجوحة هي بضم همزة وسكون راء وضم جيم بعد هامزة خشية تلعب بها الصبيان يكون وسطها على مكان مرتفع ويجلس على طرفها ويحركها فيرتفع
 جانب ويخفض جانب فصرخت لي اي صاحت لي ١٤ الغياح ١٥ قوله واني لا فخر هو بفتح الهاء والهاء وبضمها وكسرها اي انفس من الاعياء والهجر بالحركة والهجر الريبوت والتمنع
 من شدة الحركة او فعل متعب على خير طائر اي حظ ونصيب فلم يرعني من الروع بضم الراء برفع مفاة اي لم يفرحني ولم يفرحني ويقال في شئ لا يتوقع وقوعه فيصير غير حينة مكان
 كذا في الجهم ١٦ الغياح ١٧ قوله قال ابن عمر فروجها خالي قدامة فان ابن عمر ما زينه بنت مظعون وعمان وقدامة ابنا مظعون فها خالات لابن عمر وهذا الحديث ليس فيه شئ يدل على
 صغر المنكحة بل قوله ولم يشاورها يدل على كونها كبيرة لان المشاورة عادة لا تكون الا من الكبيرة ويطلق الحيارية على قسيه النساء كما في القاموس فكيف يصح به الاستدلال فالظاهر
 ان عنها زوجها بغير مشاورة فلما يزوج النكاح فلم ينعقد لانه نكاح الغضوبى ومنه ذهب جماهير الامة ان نكاح الكبيرة لا ينعقد لا يرضها ثم هبت ان الولى الاقرب اذا نكح
 الصغيرة بلا غيب فاشح في المهر او يكفون بغير النكاح ولها خيار الفسوخ بعد البلوغ او العلم بالنكاح بعدا وان نكح الاب المحجوبين فاشحول ويغير كفوهم ايضا ولا خيار لها بعد البلوغ كما
 في كتب الفقه ١٨ الغياح ١٩ قوله فنكاحها باطل قال ابن الهيثم الحديث المذكور وهو معارض لقوله صلى الله عليه وسلم الا يرضى حتى ينفسها من وليها رواه مسلم وابوداود والترمذي
 والنسائي ومالك في الموطأ وابن ماجة انتهى قال القادي فخص هذا الحديث فخصه غير الكفو وفي اللغات ويؤيد من هذا الحضية قوله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي قالت ليراح
 من اولياي في حاضر قال ليس احد من اولياي اذ غابا وانا الا وريضا وقال لا يرضاها عن ابى سلمة وكان صغيرا ثم تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوج بغير ولى صلى الله عليه
 واما امرائها بالتزويج على وجه الملاعبة اذ قد نقلت هلا لعلها بالتاريخ انه كان صغيرا قبيل من ست وبالاجماع لا يصح ولاية مثل ذلك ولهذا قالت ليراح احد من اولياي في حاضر
 ٢٠ قوله نكح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار قال لعلاء الشغار يكسر الشين المجهمة وبالغين المجهمة اصل في اللغة الرفق يقال شغار الكلب ان يرضع رجله ليلبوا كانه قال لا ترفع رجل بنتي حتى
 ارفع رجل بنتك وقيل هو من شعر البليد اذا خلاخل من الصداق ويقال شغرت المرأة اذا رفعت سبلها عند الجماع قال ابن قتيبة كل احد منهما يشغرت عند الجماع وكان الشغار من نكاح الجاهلية وجمهم العلماء
 على انه منى عن نكح اختلاف اهل هونى يقتضون بطل النكاح اولا فعند الشافعي يقتضون بطله وحكاها الخطابي عن احمد بن حنبل قال مالك يفسخ قبل الدخول بعدا وفي رواية عنه قبل
 بعد وقال جماعة يصح به المثل وهو مذموم في حنيفة ويكفر عن عطاء والزهري والليث وهو رواية عن احمد بن حنبل وفيه قال ابو ثور وابن جرير وساموا على ان غير البنات من الاخوات وبنات الاخوات والعموات
 الاعمام والامهات كالتبني في هذا وهو الوصية لزوجك بنتي على ان تزوج بنتك ويضع كل واحد صدقا الاخرى فيقول قبلت ٢١ نوى ٢٢ قوله لا تغالوا في نكاحهن ولا يزوجوهن قال من رخص المراد لا
 تكثروا صداق النساء فانها الغنير لغلاة قوله حتى يكون لها عداوة اي المرأة عداوة في نفسها اي نفس الزوج لانه لا يستطيع اداء المهر لكثرة والمرأة تطلب منه ويعتد بالرجل باي قد تعبت لك مثل
 على القرية ٢٣ الغياح ٢٤ الحجة مولانا الشيخ عبد الغفار لمحدث الحديث الدهلوي

فقال

نفسه ويقول قد كلفت اليك القربة وعرق القربة وكنت رجلا عربيا مولدا ما ادري ما علق القربة او عرق القربة **حل ثنا** ابو عمر الضرير وهناد بن
 السرك قال ثنا وكيع عن سفين عن عاصم بن عبد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيان رجلا من بني فرارة تزوج على نعلين فلما زال النبي صلى الله عليه
 ونكاحه **حل ثنا** حفص بن عمر ثنا عبد الرحمن بن محمد عن سفين عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه قال من يتزوجها
 فقال رجلنا فقال النبي صلى الله عليه اعطها ولو خاتمها من حديد فقال ليس معي قال قد وجبتكها على ما معك من القرآن **حل ثنا** ابو هشام الرفاعي عن محمد
 ابن يزيد ثنا يحيى بن يمان ثنا الاغر الرقاشي عن عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه لم تزوج عائشة على متاع بيت قيمته خمسون درهما
باب الرجل يتزوج ولا يفرض لها فموتت على ذلك **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحمن بن محمد عن سفين عن فراس عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله
 انه سئل عن رجل تزوج امرأة فماتت ولم يمدخلها ولم يفرض لها قال فقال عبد الله لها الصداق ولها الميراث وعليها العدة فقال معقل بن سنان الا شيخي
 شهد رسول الله صلى الله عليه في روع بنت واشق بمثل ذلك **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحمن بن محمد عن سفين عن منصور بن ابي بصير عن عروة بن
 مثله **باب** خطبة النكاح **حل ثنا** هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس حدثني ابي عن جدي ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم جوامع الخير وخواتمها او قال فواتم الخير فليمننا خطبة الصلوة وخطبة الحاجة خطبة الصلوة التي لله الصلوة والطيبا السلام عليك ايها النبي رحمة
 الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وخطبة الحاجة ان الحمد لله نعمه ونستعينه و
 نستغفره ونعوذ بالله من شرورنا وشر ما نكسنا ومن سيئات اعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و
 اشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم تصل خطبتك بثلاث آيات من كتاب الله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقات الى اخر الآية واتقوا الله الذي تساءلون
 به والارحام الى اخر الآية اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم يغفر لكم ذنوبكم الى اخر الآية **حل ثنا** ابو بكر بن خلف ابو بشر ثنا يزيد بن زريع
 ثنا داود بن ابي هند حدثني عمر بن سعيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه قال الحمد لله نعمه ونستعينه ونعوذ بالله من شرورنا وشر ما نكسنا ومن سيئات
 اعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله اما بعد **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة و
 محمد بن يحيى عن محمد بن خلف العسقلاني قالوا ثنا عبد الله بن موهب عن الاوزاعي عن قرة عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه كل من اراد
 فيه بالحمد قطع **باب** اعلان النكاح **حل ثنا** نضر بن علي الجهمي عن ابي اسحق بن عمار قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اراد ان ينكح امرأة فليقل
 عائشة عن النبي صلى الله عليه قال علموا هذا النكاح واضربوا علي بالغر بال **حل ثنا** عمر بن رافع ثنا هشيم عن ابي بلع عن محمد بن حاطب قال قال رسول الله
 عليه وسلم فصل بين الحلال والحرام والصلوة ورفع الصوت في النكاح **باب** الغناء والدف **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا حماد بن سلمة عن
 ابي الحسين اسمعيل بن خالد المديني قال كنا بالمدينة يوم عاشوراء والجواري يبصرن بالدف ويتغنين فدخلنا على الربيع بنت معوذ بن كرزاذك لها فقالت دخل علي رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فغنى عرسى عندك جاريتان تغنيان وتندبان ابائى الذين قتلوا يوم بدر ونقولان فيما نقولان فينا نبي يعلم ما في غد فقال ما هذا فلا
 تقولوها ما تعلم ما في غد لا الله **حل ثنا** ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن هشام بن عروة عن ابي عبد الله قال قلت دخل علي ابو بكر وعندك جاريتان
 من جوارى الانصاف تغنيان بما تقاولن في يوم بئنا قالت وليستا بمغنيات فقال ابو بكر اهزمو الشيطان فبيعت النبي صلى الله عليه وذلك في يوم عيد فقال

لا يعلم

له قول قد كلفت اليك القربة وهو حبل تعلق به اي تحت لاهلك كل من تحت علق القربة ويقال في امر يوجد فيه كفة ومثقة كذا في الجملة قوله او عرق القربة اي كلفت اليك وتعبت حتى
 عرقت عرق القربة اي كسلاها ماؤها وقيل راد به عرق حاملها من ثقلها وقيل راد به اني قصدتك وسأفرت اليك واسحجت الى عرق القربة وهو ماؤها وقيل راد لي كلفت لك ما لم يبلغ احد
 ما لا يكون لان القربة لا تعرق وقيل عرق القربة الشدة كذا في الجملة **الحاج** **له قول** وكنت رجلا عربيا مولدا ما ادري ما علق القربة او عرق القربة **له قول** وكنت رجلا عربيا
 العربية النعيفة ومما رواها وامثالها لاختلاف ابوي الجهم **الحاج** **له قول** ولو خاتمها من حديد في جواز قلة الصداق ما يهللان خاتم الحديث غايته من القلة وهو من مباحها والعلماء وقال
 مالك اقله ربع دينار وقال بروحيفة اقله عشرة دراهم قال ابن ابراهيم اقله عشرة دراهم من حديث جابر ولا مهر اقل من عشرة دراهم رواه الدارقطني والبيهقي وله شاهد يعضده وهو ما روى
 عن علي قال لا تقلم اليد اقل من عشرة دراهم لا يكون المهر اقل من عشرة دراهم واه الدارقطني والبيهقي فيحمل كل ما افاد ظاهره كونه اقل من عشرة على انه المهر ذلك لان الغاية عندهم كان تجليل
 المهر قبل الدخول واذا كان ذلك معتمدا وجب حمل ما خالف ما روينا عليه جميعا بين الاحاديث **له قول** كل من اراد ان ينكح امرأة فليقل عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 اخرها ابن حبان في صحيحه **الحاج** **له قول** وكنت رجلا عربيا مولدا ما ادري ما علق القربة او عرق القربة **له قول** وكنت رجلا عربيا مولدا ما ادري ما علق القربة او عرق القربة
 يتغير وليس لها حكم الاصول وقد قال الاوزاعي ما احل علم بالزهري منه وقال يزيد بن السمط علم بالنكاح بالزهري قوة وقد قال الدارقطني ان محمد بن كثير رواه عن الاوزاعي عن الزهري لم يذكره قرة
 ولذا ذلك حدث به خارج بن مصعب بن بشر بن اسمعيل عن الاوزاعي عن الزهري لم يذكر قرة فلعل الاوزاعي مع قرة عن الزهري من الزهري فحدث به مرة كذا ومرة كذا وقد رواه محمد بن الوليد
 الزبيدي عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابي ظهير الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ومن ابن كعب عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن محمد بن كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة
 فظن بعض محدثي انه يجهل بن ابي كثير حلالا من شيوخ الاوزاعي ليس كذلك فان يجهل المشار اليه هو قرة بن عبد الرحمن قال ابن حبان كان اسمعيل بن عياض يقول ان اسمعيل بن قرة لقب قد روى
 يلفظ كل مره ويلفظ كل كلام وباتت ذى بال وحذفه ويلفظ فهو قطع بادخال الفاء في الخبر وليس لك في اكثر الروايات وجاء موضع بيد يفتقر وموضع بال محمد بال محمد لله وبحمده والصلوة على
 وبيدك الله وببسم الله الرحمن الرحيم وموضع اقطع احوزم والا بقره والمراد في ذلك قريب الا ثبت سندنا ثبات ذى بال والمصنف انه مرهم به يفتقر بحاله ملحق عليه بال صاحب اما الحمد البسلة فما ازان يعنى
 بها ما هو الا عمنها وهو ذكر الله والشاء عليه الجنة اما بصيغة الحمد وغيرها ويبدل على ذلك دعاية ذكر الله وحيثك فالحمد الذكر والبسلة سواء وما ازان يعنى خصوص الحمد خصوص البسلة و
 حيثن فرواية الذكرا عم فيقضى بها على الروايتين الاخرين لان المطلق اذ اقيمت بين متناهيين لم يحمل على احد منهما ويرجم الى الصلوة والطلاق وانما قلنا ان خصوص الحمد البسلة متناهيان لان
 البسلة انما تكون بواحد ولو وقع الاثنان بال محمد لما وقع بالبسلة وعكسه يدل على ان المراد بالذكر فتكون هي الرواية المعتدلة لان غالب الاعمال الشرعية غير مفتحة بالحمد كالصلوة فانها مفتحة
 بالتكبير والحمد وغير ذلك انتهى **له قول** اعلموا ان النكاح باسما من النكاح **له قول** اعلموا ان النكاح باسما من النكاح **له قول** اعلموا ان النكاح باسما من النكاح **له قول** اعلموا ان النكاح باسما من النكاح
 بالعتق الذكر والشهريين الناس في شهر السنة ان بعض الناس يذهب فاسما من النكاح **له قول** اعلموا ان النكاح باسما من النكاح **له قول** اعلموا ان النكاح باسما من النكاح **له قول** اعلموا ان النكاح باسما من النكاح
 الغناء وقد ثبت لك في الاعياد والا عراس **له قول** اعلموا ان النكاح باسما من النكاح **له قول** اعلموا ان النكاح باسما من النكاح **له قول** اعلموا ان النكاح باسما من النكاح
 عليه وسلم جوامع الخير وخواتمها او قال فواتم الخير فليمننا خطبة الصلوة وخطبة الحاجة خطبة الصلوة التي لله الصلوة والطيبا السلام عليك ايها النبي رحمة
 الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وخطبة الحاجة ان الحمد لله نعمه ونستعينه و
 نستغفره ونعوذ بالله من شرورنا وشر ما نكسنا ومن سيئات اعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له و
 اشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم تصل خطبتك بثلاث آيات من كتاب الله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقات الى اخر الآية واتقوا الله الذي تساءلون
 به والارحام الى اخر الآية اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم يغفر لكم ذنوبكم الى اخر الآية **له قول** اعلموا ان النكاح باسما من النكاح **له قول** اعلموا ان النكاح باسما من النكاح
 بين قلوبكم فاصبرتم بنعمته اخوانا والشعر الذي كانتا تغنيان كان في وصف الحروب الشجاعة وفي ذكره معونة الامراء الذين يذكروا الفواش والمكر من القول فمختلور **له قول** اعلموا ان النكاح باسما من النكاح

النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا نحن بنو عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ...

له قول ان لكل قوم عيدا الخ الحديث على اياحة مقدار يسير في يوم العيد وغيره من مواضع يباح السمر فيها ويكون من شعائر الاسلام كالوعاس والولائم ...

الاصحاب لك ان يكون سبعة ايام والاختار ان يكون في ذلك الزمان وقد ثبت كون الوليمة باق من ذلك الزمان ...

لما تزوج امر سلة اقام عند هائلها وقال ليس بك على اهلك هو ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي باب
 ما يقول لرجل اذا دخلت عليه اهله حل ثنا محمد بن يحيى وصالح بن محمد بن يحيى لقطان قال ثنا عبد الله بن موسى ثنا سفين عن محمد
 بن بخلاف عن محمد بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا فاد احدكم امرأة او خادما او
 دابة فليأخذ بناصيتها وليقل اللهم اتق اسألك من خيرها وخير ما جبلت عليه اعوذ بك من شرها وشر ما جبلت عليه حل ثنا محمد
 بن رافع ثنا جابر عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن كريب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان احدكم اذا اتى امرأته
 قال اللهم جنبني الشيطان وجنب للشيطان ما رزقتني ثم كان بينهما ولد لم يسلط الله عليه الشيطان او لم يرضه باب التستر عند
 حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن هارون وابو اسامة قال ثنا جهم بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله عورتا انما
 ناتي منها وما ندر قال احفظ عورتك الا من نزلت عليك او ما ملكت يمينك قلت يا رسول الله اسألت ان كان القوم بعضهم في بعض قال
 ان استطعت الا ترىها احدا فلا ترىها قلت يا رسول الله فان كان احدنا خاليا قال فالدخول ان يستحي منه من الناس حل ثنا اسحق بن
 وهب لوالده اسحق بن الوليد بن القاسم الهذلي ثنا الاحوص ابن حكيم عن ابيه وسراشد بن سعد بن عبد الله بن عدي عن عتبة بن عبد الله
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم اهله فليستروا ولا يتكلموا ولا يتكلموا ولا يتكلموا ولا يتكلموا
 عن سفين عن منصور عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن مولى لعائشة عن عائشة قالت ما نظرت او ما سألت فرب رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قط قال ابو بكر قال ابو نعيم عن مولاة لعائشة باب النهي عن اتيان النساء في ادبارهن حل ثنا محمد بن عبد الملك بن
 ابى لشوارب ثنا عبد العزيز بن المختار عن سهيل بن ابى صالح عن الحارث بن مخلد عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 ينظر الله الى رجل جامع امرأته في دبرها حل ثنا احمد بن عبد الله بن محمد بن اسحاق بن عمار بن اسباطة عن عمر بن شعيب عن عبد الله
 بن هري عن خزيمة بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يستحي من الحق ثلاث مرات لا تأتوا النساء في ادبارهن
 حل ثنا سهل بن ابى سهل وجميل بن الحسن قال ثنا سفين عن محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله يقول كانت يهود تقول من اتى امرأته
 في قبلها من دبرها كان الولد احول فانزل الله سبحانه نساءكم حرث لكم فانوا حرثكم اني شئتكم باب لعزل حل ثنا ابو مروان محمد بن
 عثمن العثمي ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب حدثنا عبد الله بن عبد الله عن ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن لعزل فقال او تفعلون لا عليكم الا تفعلوا فانه ليس من شئمة قضة الله لها ان تكون الا هي كائنة حل ثنا هارون بن اسحق الهذلي ثنا
 سفين عن محمد بن عطاء عن جابر قال كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقان ينزل حل ثنا الحسن بن علي بن خالد ثنا
 اسحق بن عيسى ثنا ابن لهيعة حدثني جعفر بن ربيعة عن الزهري عن محمد بن ابى هريرة عن ابيه عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ان يعزل عن المرأة الا ياذنها باب لا تكلم المرأة على عمتها ولا على خالتها حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابو اسامة عن هشام
 بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تكلم المرأة على عمتها ولا على خالتها حل ثنا ابو بكر بن عبد الله
 بن سيله عن محمد بن اسحق عن يعقوب بن عتبة عن سليمان بن يسار عن ابى سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول عن نكاحين ان يجع الرجل بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها حل ثنا جابر بن المغلس ثنا ابو بكر بن محمد بن موسى

عن ابن ماجه
 في الزواجرها فلا يراها

له قوله ليس بك على اهلك يريد نفسه صلح لا قبلتها هو ان اي مذلة اي ليس اقصر امرى على الثلث ليهواك على ولعدم غبتي فيك بل لان حكم الشرع
 كذلك قوله سبعت لنسائي قال لقاسم بعد ما ذكر معنى الحديث بقى ان لما كانت الايام الثلاثة حتى التيب خالصة لها فكان ينبغي ان يدور عليهم اربع اربعا
 سبعا واجابوا بان طلبها له ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها لما كان مخصوصا بما فتدبر ١٢ مرقاة مختصرا له قوله اولم يرضوا باختلاف في الضرر المنفي فقيل المعنى
 لم يسلط عليهم من اجل بركة التسمية بل يكون من جملة العباد الذين قيل فيهم ان عبادي ليس اليك عليهم سلطن وقيل لم يطمع في بطنه كما جاء في البخاري ان كل
 بني آدم يطمع الشيطان في بطنه حين يولد الا من استسنى وقيل المراد لم يرضوا وقيل لم يرضوا في بدنه وقال ابن دقيق محقق ان لا يرضوا في دينه ايضا وقيل
 لم يرضوا بمشاهدة ابيه في جماع امه كما جاء عن مجاهد ان الذي يجامع ولا يسمي يلتفت للشيطان على حليله فيجامع معه ولعل هذا اقرب ١٢ كذا في فتح الباري له قوله
 عورتا انما عورتا او خير مبتلا وهذا في اي هذه عورتا والعورة كل امرئ يستحي منه وكل ممكن التستر والسوءة كذا في القاموس
 وقوله ما ناتي منها وما نندى اي امرئ لنا التكشف فما واي امرئ ترك التكشف منه ١٢ انما لك قوله ان كان القوم بعضهم في بعض اي في القابلة والجلوس
 السكونية فيتمسك احداهم التستر البليغ كما هو عادة في لسفلة عند خلوه في بيوتهم حيث لا يستر بعضهم من بعض كما ينبغي في خلوات فلما عجز ذلك رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ١٢ انما لك قوله بحر العذرين تدنية العذير بفتح العين المشبهة وسكون التوتية هو حمار الوحش ١٢ انما لك قوله ان الله لا يستحي الحياء ما يعجز
 الانسان من خوف ما يعاب ويذم والتغيب على الله محال فهو مجاز من التزك الذي هو غاية الحياء اي ان لا يترك من قول الحق واظهاره وفي جعله مقدما للنهي
 الواضح بعد ان اشار للشنا عن هذا الفعل واستجوانه وفيه دليل على ان الله عز وجل لا يترك من قول الحق واظهاره وفي جعله مقدما للنهي
 حكم التنازل وان فعلها امرأته او ايمته فهو محرر ولا يحل له ان يزوجها ولا يحل له ان يزوجها ولا يحل له ان يزوجها ولا يحل له ان يزوجها
 ياتي لعزل العزل هو ان يجامع فاذا قارب لا يزال نزوع وانزل خارج الفرج وهو مكروه عند ناتي كل حال وكل امرأة سواء رضيت ام لا لان طريق قطع النسل ولهذا جاء في
 الحديث الاخر تسمية بالواو والحرف لان قطع طريق الولادة كما يقتل المولود بالواد واما القرير فقال صاحبنا لا يحرم في مملوكة ولا في زوجته الامه سواء رضيت ام لا لان عليه
 في مملوكة بمصيرها ام ولد وامتناع بيعها وعليه رضاي زوجته الحقيقية بمصير ولد رقيقا تبارك امه واما زوجة الحر فان اذنت فيه لم يحرم والا فوجها ان يحرم ثم هذا الورد
 مع خيرها جمع بينهما بان ما ورد في النهي محمول على كل هذه التنزيه وما ورد في الاذن في ذلك محمول على انه ليس بمحرر وليس معناه نفق الكراهة والسلف خلا كما ذكرناه من ههنا
 ومن حرر بغير اذن الزوجة الحرة قال عليها ضرر في العزل فيشير لحواله اذا ما ١٢ نوى له قوله لا تكلم المرأة على عمتها الخ هذا دليل لمن هب العلماء كافة انه يحرم الجمع بين
 المرأة وعمتها وبينها وبين خالتها سواء كانت عمه وخالة حقيقية وهي اخت الاب واخت الام ومجازية وهي اخت ابى الرب ابى الرب ان علة واخت امر الام والمجودة او
 مجازية من جهة الام والاب ان علة فكلمهن بالجمع العلماء يحرم الجمع بينهما وقالت طائفة من الخوارج والشيعة يجوز جمع حقها بقوله تعالى واحل لكم ما وراءكم باجماعهم
 هذه الاحاديث خصوصها الاية والجمع الذي عليه جمهور الاصوليون جواز تخصيص عمه القرآن بخبر الواحد لان الله صلى الله عليه وسلم يبين للناس ما نزل اليهم من كتاب الله واما الجمع
 بينها في لوطي بملك اليمين كالتكاح فهو محرر عند العلماء كافة وعند الشيعة مباح وبما ايضا الجمع بين الاختين بملك اليمين قالوا وقوله تعالى وان جمعوا بين الاختين انما هو في النكاح و
 قال العلماء كافة هو محرر كالتكاح لعموم قوله تعالى وان جمعوا بين الاختين وانما هو في النكاح و
 عليه قوله تعالى والحصن من النساء الا ما ملكت اي ما ملكت ان ملك اليمين يحل وطها بملك اليمين لا تكاح فان عقل النكاح عليها لا يجوز لسببها واما باقى الاقارب والجمع بين
 العم او بنت العمالة او نحوها فما ترضت عند العلماء كافة الا ما حكاه القاض عن بعض السلف انه حرمة اما الجمع بين زوجة الرجل بنته من غيرها فما ترضت عند مالك وابى حنيفة وا

هو قال الحسن وعلمت ان ابن ابى ليلى لا يجوز له ان يطلع على عورة ابى لهيعة

مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وتشاغلنا بموته دخل دا جن فاكلها باب الرضا بعد فصال حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع
 عن سفين عن اشعث بن ابي الشعشاء عن ابيه عن مسروق عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعند ما رجع فقال من هذا
 قالت هذا اخي قال انظر من تدخلن عليكن فان الرضاة من الجماعة حل ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن لهيعة عن ابي اسود
 عن عروة عن عبد الله بن ابي نيران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا رضاع الا ما فاق الرضاة حل ثنا محمد بن ربحي المصري ثنا عبد الله بن
 لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عقيل عن ابن شهاب اخبرني ابو عبيد بن عبد الله بن ربيعة عن امه زينب بنت ابي سلمة انها اخبرته ان
 ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كلهن خالفن عائشة وابن ابي نيران ان يدخل عليهن احد بمثل رضاعة سألوا مولى ابي حديفة وقلن وايد رينا
 لعل ذلك كانت رخصة لسالم وحده باب الفحل حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة
 قالت اتاني عي من الرضاة اقمه بن ابي قعيس يستاذن على بعد ما ضرب الجواب فابيت ان اذن له حتى دخل على النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال نه عنك فاذا نزلت فقلت انما امرضعتني المرأة ولم يررضعني الرجل قال تربت يدك او يميناك حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن
 غير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاء عي من الرضاة يستاذن على فابيت ان اذن له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فليجرك عليك فقلت انما امرضعتني المرأة ولم يررضعني الرجل قال انه عنك فليجرك عليك باب الرجل يسلم وعند اختان حل ثنا ابو بكر بن
 ابي شيبة ثنا عبد السلام بن حرب عن اسحق بن عبد الله بن ابي فرقة عن ابي وهب لجيشاني عن ابي خراش الرازي عن الديلمي قال قلت
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى اختان تزوجتهما في الجاهلية فقال اذا رجعت فطلق احداهما حل ثنا يونس بن عبد الله بن ابي شيبة
 ابن وهب اخبرني ابن لهيعة عن ابي وهب لجيشاني حدثه انه سمع الضحاك بن فيروز الدلمي يحدث عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه
 وسلم فقلت يا رسول الله اني اسلمت وحقى اختان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلق ايتهم اشئت يا ابى الرجل يسلم وعند اكثر من
 اربع نسوة حل ثنا احمد بن ابراهيم الدورقي ثنا هشيم بن ابي ليلى عن عمة بنت الشمر بن قيس بن ابي اسلمت وعندى
 ثمان نسوة فابيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ذلك له فقال اختر منهن اسربا حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا محمد بن جعفر ثنا معمر بن الزهري
 عن سالم بن ابي عمير قال اسلم غيلان بن سلمة وحقته عشر نسوة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خذ منهن اربعا باب الشرط في النكاح
 حل ثنا محمد بن عبد الله ومحمد بن اسمعيل قال ثنا ابو اسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله عن عتبة
 ابن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احق الشرط ان يوفى به ما استحلتم به الفروج حل ثنا ابو كريب ثنا ابو خالد عن ابن جريح عن
 محمد بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان من صدق او حياء او هبة قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان بعد
 عصمة النكاح فهو لمن اعطيه او حبي او حق ما يكرم الرجل به ابنته او اخته باب الرجل يعق امته ثم يزوجها حل ثنا عبد الله بن سعيد
 الا ثمة ثنا عبد بن سليمان بن سلمة بن سلمة بن ابي ردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت
 له جارية فادبها فاحسن ادبها وعلما فاحسن تعليمها ثم اعقها وتزوجها فله اجران واولاد حل من اهل كتيب امن بنيه وامن بمحل فله اجران
 وامن بمحل ملوك ادى حق الله عليه وحق مواليه فله اجران قال صلح قال الشيخ قد اعطيتكمها بغير شيء ان كان الراكب ليركب في ارضها الى المدينة
 حل ثنا احمد بن عبد الله ثنا محمد بن يزيد ثنا ثابت وعبد العزيز عن انس قال صارت صفية لرسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
 فتزوجها وجعل عتقها صداقها قال حماد فقال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد انت سالت انسا ما امرها قال نعم ها نفسها حل ثنا جديش بن بشر
 ثنا يونس بن محمد ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعق صفية وجعل عتقها صداقها وتزوجها

كان

له قوله اتاني عي من الرضاة الخ وفي رواية المسلم عن عائشة انها قالت يا رسول الله لو كان فلا تاحيا لعمها من الرضاة دخل على قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الخ قال ابو بكر
 الطم في عم عائشة المذكور فقال ابو الحسن القاسمي ما كان لعائشة من الرضاة احد ما اخبرها ابي بكر من الرضاة ارتضع هو ابو بكر من امرأة واحدة والثاني اخبرها من الرضاة
 الذي هو ابو القعيس ابو القعيس ابوها من الرضاة واخوها فطمعها وقيل هو عم واحد هذا غلط فان عمها في هذا الرواية هي اتان يستاذن وفي رواية المسلمت قال صواب ما
 قاله القاسمي ذكر القاسمي قولين ثم قال قول القاسمي اشبه لانه لو كان واحدا لعمت حكم من المرأة الاولى لم تحتج به ثلث فان قيل فاذا كان عي كيف سالت عن الميت و
 اعلم النبي صلى الله عليه وسلم انه لم لها يدخل عليها واحصت عن عمها الاخر ابي القعيس حتى اعلم النبي صلى الله عليه وسلم بانها عمها لم عليها فها كفت بلحا لسوالين فالجواب انه يحتمل ان احد
 كان عم من احد الابوين والاخر من عمها او عمها على والاخر ابي او عمه ذلك من اختلاف في اذ ان تكون الاباحة مختصة بصفة الوصف المستور ولا ثم اختلاف الراية في عمها من الرضاة
 فجاء في رواية عن عائشة ان اظ ابا القعيس جاء يستاذن عليها وفي رواية الخ بن ابي قعيس في رواية استاذن على عي من الرضاة ابو الجعد فحدثه قال لي هشام انما هو ابو
 وفي رواية اظ بن قعيس قال لعمها الصواب لراية الاولى وهي التي كرمها مسلم في حديث الباب وهي المعروفة في كتب الحديث وغيرها ان عمها من الرضاة هو اظ ابو القعيس
 كنية اظ ابو الجعد القعيس انتهى ١٢٠ قوله فليجرك عليك الخ قال نووي هذا الحديث وامثاله متفقة على ثبوت حرية الرضاة واجمعت الامة على ثبوتها بين الرضيع والمرضعة
 وانه يصير ابنا لعمها ابدا ويجعل له النظر اليها والخوف بها والمسافة ولا يترتب عليه احكام الامومة من كل وجه فلا يتوارثان ولا يجب على احد منهما نفقة الاخر ولا يعتق
 عليه بالملك ولا ترد له شهادته لها ولا يعقل عنها ولا يسقط عنها القصاص بقتله فهما كالاجنبيين في هذه الاحكام واجمعت الامة على انشاء الحرمة بين المرضعة والاب والرضيع
 في ذلك كولدها من نسب هذه الاحاديث ولا الرجل المنسوب ذلك للابن اليه لكونه نزع المرأة او طيها ملك او شبهة فذهبنا ومذهب العلماء كافة ثبوت حرمة الرضاة بينه وبين
 بين الرضيع ويصير ولدا له واولاد الرجل اخوة الرضيع واخواته ويكون اخوة الرجل اعمام الرضيع واخواته عماته ويكون اولاد الرضيع اولاد الرجل ولم يخالف في هذا الا اهل الظاهر
 وابن علقه فقالوا لا تثبت حرمة الرضاة بين الرجل والرضيع ونقله للمازني عن ابن عمر عن عائشة واخبرنا بقوله تعالى انها لكم الاثني ارضعتكم واخواتكم من الرضاة ولم يرد كرا لبيت الوعد
 مما ذكرها في النسب اذ جمهور هذه الاحاديث الصحيحة الصريحة في عم عائشة وحفصة واجابوا عما احتجوا به من الاية انه ليس فيها نص بالتحية البنت والعمه ونحوها لان
 ذكر الشئ لا يدل على سقوط الحكم سواء لم يعارضه دليل اخر كيف وقد جاءت هذه الاحاديث الصحيحة انتهى ١٢٠ قوله او جلاء الخ الجاء كتاب العتبية وفي لقاموس
 جبالا اعطاه بلا جزاء ولا من ارعاهم والاسم الجاء كتاب التقي والمراد من عصمة النكاح عقدها وانما ساع هذا لان المعطية اذا كانت قبل النكاح فالرضع من مالها
 نفس المرأة اليه لانه جاء في الحديث تمامه وانما اولا كبا في الجامع الصغير فلما مال طبعها اليه ووصل الى مقصوده الذي هو عقدة النكاح زال ذلك السبب فيكون له
 لمن اعطيا بكر ماله وجزاء الاحسان لانه كان صغيرا بينهما او كان ذلك الرجل المعطى له وفيها من يابها واخبرها لان الكرام الرجل بسبب بنته واخوته مستحسن جدا وهذا
 قال صلح احم ما يكرم الرجل به ابنته او اخته ١٢٠ اخراج قوله بغير شيء اي بغير ثمن او غير ثمنه مع انها مشتملة على لغوات العزيرة ١٢٠ اخراج قوله وجعل عتقها
 صداقها هذا محمول على انها وهبت له صداقها او هو من خواصه صلى الله عليه وسلم والاقراب ان يقال انها وهبت له نفسها فانه نكاح بلا مهر وهو في معنى الهبة
 وهو ايضا من خواصه وعند جماعة يجوز ان يجعل العتق لها ١٢٠ المعات

باب تزويج العبد بغير اذن سيده حل ثنا زهير بن مروان ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا القسم بن عبد الواحد عن عبد الله بن محمد بن عقيل
 عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تزوج العبد بغير اذن سيده كان عاهلا جلي ثنا محمد بن يحيى وصالح بن محمد بن يحيى
 بن سعيد قال ثنا ابو غسان ملك بن اسمعيل ثنا منديل عن ابن جريح عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ايا عبد تزوج بغير اذن موليه فهو زان باب النهي عن نكاح المتعة حل ثنا محمد بن يحيى ثنا بشر بن عمر ثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن
 عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحوم الحمر
 الانسية حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد بن سليمان عن عبد العزيز بن عمر عن الربيع بن سبرة عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في حجة الوداع فقالوا يا رسول الله ان العربية قبل اشتدات علينا قال فاستمتعوا من هذا النساء فالتينا هن فابن ان يتخذن الا ان نجعل بيننا
 وبينهن اجلا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال جعلوا بينكم وبينهن اجلا فخرجت انا وابي عملى معاه برد ومعى برد وبرد اجد من
 بردى وانا اشب من فالتينا على امرأة فقالت بردي كبرد فتزوجتها فمكثت عندها تلك الليلة ثم غدوت ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم بين
 الركن والباب وهو يقول لهما الناس انى قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع الا وان الله قد حرمها الى يوم القيمة فمن كان عندها منهن شئ فليخل
 سبيلها ولا تاخذ وامما يتقوهن شيئا حل ثنا محمد بن خلف لعسقلاني ثنا الفرير يابى عن ابان بن ابي حازم عن ابي بكر بن حفص عن ابن عمر
 قال لما ولي عمر بن الخطاب خطب الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لنا في المتعة ثلاثا ثم حرمها واو الله لا اعلم احد
 يفتحه وهو محصن الا رجعت بالحجارة الا ان ياتينى باربعة يشهدن ان رسول الله احلها بعد اذ حرمها باب المحرم يتزوج حل ثنا ابو بكر
 بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ادم ثنا جرير بن حازم ثنا ابو فرارة عن يزيد بن اكرم حل ثنا محمد بن ابي عمير عن ابي عمير بن جابر بن زيد عن
 تزويجها وهو حلال قال وكانت خالتي وخالة ابن عباس حل ثنا ابو بكر بن خالد ثنا سفيان بن عيينة عن عمر بن دينار عن جابر بن زيد عن
 ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نكح حل ثنا محمد بن الصباح ثنا عبد الله بن سرجاء الملكى عن مالك بن انس عن نافع عن
 نبيه بن وهب عن ابان بن عثمان بن عفان عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المحرم لا ينكح ولا ينكح ولا ينكح كقاع
 حل ثنا محمد بن شاوور الرازى ثنا عبد الحميد بن سليمان الا نكحوا الا خوفا من محمد بن عجلان عن ابن وثبة البصرى عن ابي هريرة قال قال رسول
 صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجهوا الا تتحلوا تكن فتنة في الارض وفسا عريض حل ثنا عبد الله بن سعيد
 ثنا الحارث بن عمران الجعفي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحيروا النطفكم وانكحوا
 الا كفاء وانكحوا اليهم باب القسمة بين النساء حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن همام عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن
 نهيك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له امرأتان يميل مع احداهما على الاخر جاء يوم القيمة واحد شقيبه
 ساقط حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن يعقوب عن الزهري عن عمرو بن عمار عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم
 اقرع بين نسائه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن يحيى قال ثنا يزيد بن هارث بن انبا حماد بن سلمة عن ابي ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن زيد
 عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم بين نساءه فيعدل ثم يقول اللهم هذا فعلى فيما املك فارتبته فيما املك ولا املك
 باب المرأة تهب يومها لصاحبتها حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عقبة بن خالد حل ثنا محمد بن الصباح ثنا عبد العزيز بن محمد جميعا عن هشام
 بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة

له قول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قال بعضهم التحريم وقوم يوم خيبر على التام ان الذي كان يوم فتح مكة لم يتركوا من غير تقدم الا باحة وهذا ليس بصحيح لان الذي خرج
 مسلم في اربعة يوم او طاس صريح في ذلك فلا يجوز اسقاطها ولا ما من كمل الا باحة بل الصواب ان النوى ان الا باحة والتحريم وقع مرتين فكانت حلولا قبل
 خيبر ثم حرمت يوم خيبر ثم اجتمع يوم او طاس ثم حرمت يومئذ بعد ثلثة ايام ثم حرم ما مؤيد الى يوم القيمة واستمر التحريم وقد اخرج هذا الحديث مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجه
 كما ذكره الهذلي لكن رواية المؤلف في حجة الوداع وانما هو وهو قال لنوى ويسقط رواية ابا حنيفة يوم حجة الوداع لانها مروية عن سبرة بن يحيى وانما هي على لقاء الازواج عند التبا
 يوم فتح مكة والذي في حجة الوداع انما هو التحريم في حجة الوداع وما اتفق عليه هو الرواية ووافقه غيره من الصحابة من النهي عنها يوم القيمة ويكون تحريمها يوم
 حجة الوداع تأكيد وارشاد واما قول الحسن في تحريم القضاء لا قبلها ولا بعد ما تروها الا حديث الثابتة في تحريمها يوم خيبر وهو قبل حجة القضاء النهي والتطبيق بين يوم او طاس
 وفتح مكة ظاهر الاصلها في سفر الواحد وفيه تفصيل لا يليق بهذا المقام انما يحل له قوله بردي اي ما رأت شيئا به وجماله ما لت نفسها اليه ولم تل الى جوده بردي
 واعتذرت بان البرد مماثل للبرد فلا تزوج احداهما على الاخر انما يحل له قوله حرمها الى يوم القيمة هذا الحديث محتمل لتاويله بالنسب لصون الشارع عن الكذب كما هو
 مبين في الاصول فلذلك جمع بعض الصحابة الذين افترقوا من المتعة الى غيرها انما يحل له قوله وهو محتمل لهذا قال ابو حنيفة يجوز التحريم والنكاح ومنه حديث ابن عباس
 على حديث زيد بن ابي ابي عيسى احفظ واتقن وافقه منه ومع حديث عثمان الحرم لا ينكح ولا ينكح من شأن الحرم وليس معناها ان لا تزوج
 هذه الامور فالاصل ان النهي للتنزيه لا للتحريم والله اعلم ان قوله لا تتحلوا الخ اي ان لم تزوجوا من ترضون دينه وخلقه وترغبوا في جمع الحسب والجمال تكن
 فتنة وفساد لانها جالبان اليها وقيل ان نظرتم الى صاحب مال وجاه يبيع اكثر النساء والرجال بلا تزوج فيكثر الزنا ويلحق العار والغيرة بالاولياء فيقع القتل ويهجم الفتنة
 وفيه حجة لما لك على الجمهور فانه يراعى الكفاية في الدين فقط انما يحل له قوله تحيروا النطفكم اي تحيروا من النساء ذوات الدين والصلاح وذات النسب الشريف
 لئلا تكون المرأة من اولاد الزنا فان هذه الرهيلة تعدى الى اولادها قال الله تعالى انكحوا ما طاب لكم من النساء لعل كنتم لايكتفون منها وما امر بطلب الكفو
 للجانسة وعدم كسب العار وقوله وانكحوا اليهم من اهل الافعال اي زوجوا موليا لكم من البنات والازواج ايضا بالكفا والوجه ما مر انما يحل له قوله انما يحل له قوله انما يحل له قوله
 عبد الغنى المحدث الدهلوى كقوله امرتان الخ الظاهر ان الحكم غير مقصور على امرتين بل هو اقتصاص على الزواني فانه لو كانت ثلث او اربع كان السقوط على
 حسيها لمعات كقوله هذا فعلى اي القسم ورعاية البيوتة والمهاد بالاملاك المحبة والجماع قال الطيبى اسرا دبه الحث وميل قلب قال وفيه دليل
 على ان القسم كان فرضا على الرسول صلى الله عليه وسلم حتى كان صلى الله عليه وسلم يراعى التسوية بينهما في مرضه مع ما لم يلقه من المشقة على ما روت عائشة الحديث
 وذهب بعضهم الى ان القسم بينهما لو يكن واجبا عليه واجبه بهما حتى انه صلحهم كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة وقال بعضهم كان هذا قبل ان يبين القسم و
 يحتمل ان يكون باذنه صلى الله عليه وسلم ولذا ذهب عند الحنفية انه لم يكن القسم واجبا على رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى توبى من تشاء منهمن وتوى اليك من تشاء وتوبا
 ذلك كان تفضلا لا وجوبا والله اعلم لمعات

يوم سودة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن يحيى قالنا ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن سمية عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجد على صفية بنت يحيى في ثوبى فقالت صفية يا عائشة هل لك ان ترغى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنى قالت بئس ما فعلت فخذت ثوبها
لها مصبوغا بزعفران فريشته بالماء ليفوح ريحه ثم قعدت الى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة اليك
عنى انه ليس يومك فقالت ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء فاخبرته بالامر فرغى عنها حل ثنا حفص بن عمر ثنا عمر بن علي عن هشام بن عروة عن ابي
عن عائشة انها قالت نزلت هذه الآية والنصف خيري رجل كانت تحتها امرأة قد طالت صحبتها وولدت منها اولادا فاسر لها ان يستبدل بها فراضته
على ان يقيم عندها ولا يقسم لها باب للشفاعة في الزوج حل ثنا هشام بن عمار ثنا مغوية بن يحيى ثنا مغوية بن يزيد عن يزيد بن
ابي حبيب عن ابي الخير عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضل لشفاعة ان يشفع بين الاثنين في النكاح حل ثنا ابو بكر
بن ابي شيبة ثنا شريك عن العباس بن زرير عن ابي عن عائشة قالت عشر امائة بعثت الى باب فتبني وجهه فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اميطه عن الاذى فقد رثه فجعل يمص عنه الدم ويحبه عن وجهه ثم قال لو كان اسامة جارية كحلبت وكسوته حتى انفق ياب حسن مع شاة النساء
حل ثنا ابو بشار بكر بن خلف ومحمد بن يحيى قالنا ابو اسام عن جعفر بن يحيى بن ثوبان عن عمارة بن ثوبان عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهله حل ثنا ابو بكر بن ابي خالد عن الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عبد الله بن
عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم خيركم لساكنهم حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن هشام بن عروة عن
ابي عن عائشة قالت سابقني النبي صلى الله عليه وسلم فسبقته حل ثنا ابو عبد الله بن لوليد ثنا حبان بن هلال ثنا مبارك بن فضالة عن علي
ابن زيد عن امرئ من عاتشة قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهو عروس بصفية بنت حبي بن نساء الانصبا فاخبرن عنها
قالت فتكرهتن وتنقبت فذهبت فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عيني فعرني قالت فالتفت واسمعت المشى فادركني فاحتضنني فقال كيف
رايت قالت قلت ارسل يهودية وسط يهوديا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن زكريا عن خالد بن سلمة عن ابي عن عروة بن الزبير
قال قال عائشة ما علمت حتى دخلت على زينب بغير اذن وهي غضبية ثم قالت يا رسول الله احسبك اذا اقبلت اليك بنتي ابى بكر دريقها ثم
اقبلت علي فاعرضت عنها حتى قال لتبني صلى الله عليه وسلم ذلك فانصرت فاقبلت عليها حتى رايتها وقد لبس ريقها في فيها ما ترد على شيئا فرايت
النبي صلى الله عليه وسلم يتهمل وجهه حل ثنا حفص بن عمر ثنا عمر بن حبيب لقاظي قال ثنا هشام بن عروة عن ابي عن عائشة قالت كنت لمب
بالبنات وانا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يسير الى صواحيباتي يرا عينه ياب ضرب للنساء حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله
بن غير ثنا هشام بن عمرو عن ابيه عن عبد الله بن زعينة قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر النساء فوعظهم فيهن ثم قال الى ما يجلد
احدكم امراته جلدا لامة ولعله ان ايضا جثها من اخروما حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عمرو عن ابي عن عائشة قالت
ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم خاد ماله ولا امرأة ولا ضرب بيده شيئا حل ثنا محمد بن الصباح انبا سفين بن عيينة عن الزهري عن عبد الله
ابن عبد الله بن عمر عن اياس بن عبد الله بن ابي ذباب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تضربن اماء الله فجاء عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله قد ذر النساء على ازواجهن فامر يضربن فضربن فطاف بال محمد صلى الله عليه وسلم طائف النساء كثيرا فلما اصم قال لقد طاف الليل
بال محمد سبعون امرأة كل امرأة تشكك زوجها فلا تجدن اولادك خباركم حل ثنا محمد بن يحيى والحسن بن بدارة الطحان قالنا ثنا يحيى بن حماد
ثنا ابو حوان عن داود بن عبد الله الاودي عن الرهن المسلم عن الاشعث بن قيس قال ضفت عمر ليلة فلما كان في جوف الليل قام الى امراته يضربها
فجزت بينهما فلما اوى الى فراشه قال لي يا اشعث احفظ عنى شيئا سمعت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسأل الرجل فيضرب امراته ولا
تفر الا على وتروى نسيث الثالثة حل ثنا محمد بن خالد بن خلاش ثنا عبد الرحمن بن محمد ثنا ابو حوانه باسنادة عن باب الواصلة والواشمة

ابن ابي عمير
ابن ابي عمير
ابن ابي عمير
ابن ابي عمير
ابن ابي عمير
ابن ابي عمير
ابن ابي عمير
ابن ابي عمير
ابن ابي عمير
ابن ابي عمير

له قوله وانك يومى اى ذلك يومى من هذه الالوم لا مطلقا فانه لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تركه نية سودة رضى الله عنهن ١٢ ايجاح له قوله
عشر امائة اى وهم وكما على الارض وعبت الباب اسكتة والاطباء امفاء اسكتة لثمة قدامه باسكتة الباب فشم وجهه اى جرح اميط اى اذلى عنه فقدرته اى كرهته
فجعل يمص عن اللذرى يطرح ويحيى اى يزيد عن وجهه ليس المراد من المص والمص باللسان والاسنان فان اللذرى المسائل فمصح حتى انفق اى اوجه بالاسنة واللمح وفاقه
تزين النساء للزوج والخطبة ١٢ ايجاح له قوله سايقك في العدا والجوى فسبقت اى غلبت فتقدمت عليه للمرح حسن المعاشرة قال لقاظي ميرزا السباق في اربعة اشياء
التخت الحافر والنصل والرعى والشاة بالقد مرعى بالعدا ويجوز اذا كان البدل من جانب واحد بان قال ان سبقتك فى كذا اوان سبقته فلا شئ ١٢ مرقات له قوله فتكرت
اى غيرت هيئتي والتكرت خلاف المعروفة وتنقبت اى التقيت النقاب على وجهي كيلا يعرفنى احد وكان هذا الرية صفية فان الفرية لا تسبح عن الفرية وقوله قلت ارسل تعبد ما احتضنك
الترمذي وعائشة قلت ارسل على بناء الامر من الارسال اى رسلنى وقولها يهودية جواب لسؤاله صلى الله عليه وسلم كيف رايت قلت لهذا يهودية وسط يهوديات هذا
تمريض منها على حديث عمدها بالاسلام وكانت من ولدها من عليا اسلام وكان ابوها يحيى بن الخطيب من غلاة اليهود او معاهدا ترك يهودية في يهوديات ١٢ ايجاح له قوله
احسبك اى يكتفيك مثل حسابك درهم اى كفالت قولها اذا اقبلت وفي نسخة ان اقبلت على حولت والبنية تصغير بنت اولاد به تحمير عائشة وكذلك الدريعة فانها تصغر درة
وهي متصل للنساء وقال في النهاية المردت به ساعدتها وعرضها ان تحمير ساعدت عائشة بكيفك لشدة حبك لها فلا تنفقت الى النساء الا خروكان دخول عائشة على زينب
حين الغضب بغير الاذن فازدادت غضبا على غضب لانهما كانت تسامى عائشة وتقول زوجك اهلوك بوقد زوجت الله فوق سبع سموات حيث نزل في شأنها فقلجها
وقول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة دوونك امم فعل بمعنى خذى حثك حيث اطالت عليك اللسان لقوله لا يحب الله اهل بيته بالتمويه من القول الامن ظلم وقولها قد لبس ريقها اى
لشدة الخالة والغضب حيث لم تجد الى الجواب سبيلا ١٢ ايجاح له قوله يسرب الى اى يسرب الى اى يسرب من التسيب ١٢ ايجاح له قوله الى ما يجلد احدكم امراته اى يحبس
الامر وما استفهامية ومعناها اى شئ تخو قوله تعالى وما تلك بيديك يا موسى فصلا لادى شئ يجلد احدكم اى باعث على ضربها مع انه يضاحمها ويذبحها فالضرب
على هذا الوجه يقضى المنافرة وانما الزوجة للوانسة لانه ضربه على هذا القطر اى كجلد لامة ممنوع لا مطلق الضرب لان ضربك لتاديب عند عصيانها غير مسموع
جاثر قال الله تعالى واخبر يوم فان اظلمكم فلا تبغوا عليهم سبيلا ١٢ ايجاح له قوله يضاحمها اى يرجع الى قضاء شهوته اى لا يجتمع بين الضرب
المضاحمة ١٢ مرقات له قوله ولا ضرب بيده شيئا اى احد من المسلمين بالقصد ولا تقتال كقصار ثبت منه صلى الله عليه وسلم على وجه الكمال ١٢ ايجاح له قوله
ذرين كملن اى اجترن ونشرن وقوله فلا تجدن اولادك خباركم اى لا تجدن اولادك الذين ضربوا نساءهم بلا وجه معتد به من خياركم وصلحكم ١٢ ايجاح
له قوله لا يسأل عارة عن عدم التحريم والتأخر قوله فيما يضر بامرته اى اذا سرق شرط الضرب وحدود لا تطيبه الضرب الرجوع الى ما وهو عارة عن الشبهة
للنصوص عليه في قوله تعالى واللاق تعافون لشئهم اى قوله اضربوهن ١٢ مرقات

حل ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن غيرر أبو أسامة عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لعن
 الواصلة والمستوصلة والواشمة والمتوشمة حل ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن سليمان عن هشام بن عمرو عن فاطمة عن أسماء قالت جاءت
 امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابنتي يسر قد أصابتها الحصبية فتمزق شعرها فأصل لها فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لعن الله الواصلة والمستوصلة حل ثنا أبو عمر حفص بن عمر عبد الرحمن بن عمر قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم بن علي
 عن عبد الله قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة والمتوشمة والمتشمتة والمتغبرات كخلق الله فبلغ ذلك امرأة من بني أسد
 يقال لها أم يعقوب فجاءت اليه فقالت بلغني عنك أنك قلت كيت كيت قال ما لي كالا لعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله
 قالت ان لا قرأ ما بين لوجه فما وجدته قال ان كنت قرأته فقد وجدته اما قرأت وما أتكم الرسول فخذوا وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى
 قال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عنه قالت فاني لا اظن اهلك يفعلون قال اذ هي فانظر من ذهبت فظرت فلو تر من حاجتها
 شيئا قالت ما رأيت شيئا قال عبد الله لو كانت كما تقولين ما جاعتنا باب متى يستحب لبناء بالنساء حل ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع بن الجراح
 ح وحده ثنا أبو بشر بكر بن خلف ثنا يحيى بن سعيد جميعا عن سفيان عن اسمعيل بن امية عن عبد الله بن عمرو عن عروة عن عائشة قالت تزوجني
 النبي صلى الله عليه وسلم في شوال وبنى بي في شوال فأتى نسائه كان احطى عنده منى وكانت عائشة تستحب ان تدخل نساءها في شوال حل ثنا
 أبو بكر بن أبي شيبة ثنا اسود بن عامر ثنا زهير عن محمد بن اسحق عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عبد الملك بن الحارث بن هشام عن ابيه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم زوج امرأته في شوال وجمعها اليه في شوال باب لم يدخل باهله قبل ان يعطيهما شيئا حل ثنا محمد بن يحيى ثنا الهيثم
 بن جميل ثنا شريك عن منصور اذنه عن طلحة عن عتيبة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها ان تدخل على رجل مرآة قبل ان يعطيهما شيئا
 باب ما يكون فيه اليمن والشوم حل ثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش حل ثنا سليمان بن سيلم الكناقي عن يحيى بن جابر عن حكيم بن مغيرة عن
 محمد بن مغيرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شوم وقد يكون اليمن في ثلاثة في المرأة والفرس والدار حل ثنا عبد السلام بن
 عاصم ثنا عبد الله بن نافع ثنا مالك بن انس عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في الفرس والمرأة
 والمسكن يعني الشوم حل ثنا يحيى بن خلف ابو سلمة ثنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن اسحق عن الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال الشوم في ثلاث في الفرس والمرأة والدار قال الزهري فحدثني ابو عبيدة بن عبد الله بن زبعة ان جدته زينب حدثت عن امرئتها
 كانت تعد هؤلاء الثلث وتزيد منهن السيف يا لغيره حل ثنا محمد بن اسمعيل ثنا وكيع عن شيبان بن مغيرة عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سهر
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من التغير ما يحب الله ومنها ما يكره الله فاما ما يحب الله فالغيرة في المرأة واما ما يكره الله
 فالغيرة في غير ربه حل ثنا هاشم بن اسحق ثنا عبد الله بن سليمان عن هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة قالت ما غرت على امرأة قط ما غرت على خديجة

والمتوشمة
 لغيره
 لغيره

له قوله لعن الواصلة أي التي تصل شعرها بشعر آخره ورا والمستوصلة أي التي تطلب هذا الفعل من غيرها وتامر ان تفعل بهما ذلك وهي نهي الرجل والمرأة فأتى اما باعتبار النفس او
 لان الاكثر ان المرأة هي الواصلة او الراضية قال النووي الاحاديث صريحة في تحريم الوصلة مطلقا وهو الظاهر الخامس وقد فصله اصحابنا فقالوا ان وصلت شعر آدمي فهو حرام بلا
 خلاف لانه يمر بالواصلة بشعرها وما في اجزائه كراثة وما الشعر الطاهر من غير الاذى فان لم يكن لها زرع فهو حرام وان كان ثلثه او وجهها ان فطنته باذن الزوج والتسديد
 وقال مالك والطبري والاكثرون الوصلة ممنوع بكل شيء شعر او صمغ او خرق او غيرها واحقوا بالاحاديث وقال الليث النخعي فخص بالشعر خلا ما من بموصلة بغيره وقال بعضهم
 يجوز جميع ذلك وهو روي عن عائشة لكن الصحيح عما كقول الجمهور والواشمة اسم فاعل من الوشم وهو غرس الزايرة وغرسها في الجذبة تسبيل الدم ثم غسل بالكل والنيل والنورة ينجف المستوشمة
 اي من امر ذلك قال النووي وهو حرام على الفاعلة والمفعول بحال الموضع الذي وشم يكون نجسا فان امكن انزاله بالعلاج وجب وان لم يكن الا بالجرح فان خاف منه التلف او
 فوات عضو او منفعة لم يجب انزاله واذا تاب لم يبق عليه اثر وان لم ينجف شيئا من ذلك لم يمت ازالته ويعصى بتأخيرها ١٢ سورة طه قوله لعن الواصلة قال في النهاية
 التي تصل شعرها بشعر آخره والمستوصلة التي تامر من يفعل بهما ذلك وعن عائشة ليست الواصلة التي تمنون ولا يامر من يعمر والمرأة تفصل قرآن من قرأ بها يصفى سورة وانما الواصلة من
 كانت في شبيها فاذا اسنت وصلتها بالقيادة قال ابن اسحق سمعت منه الشك ١٢ قوله والمتشمتة بكسر الميم وهي التي تطلب نزالة الشعر من الوجه بالمشط وتوله والمنجما
 فمن اي شاة يفعلته باستنفسه القسطن قال النووي هي من تبرؤ ما بين اسناتها وتقلع العجز ان هذا الفرقة تكون للصفاة فاذا عجزت وكبرت سنهما توحشت قوله
 الحسن بن شاذان انه لو فعله لعلاج او غيب لا بأس به وهذا لا يدل على ان كل تغير حرام اذ المتغيرات ليست صفة مستقلة في الذم بل قيد للتغيرات اشقي ١٢ قوله تزوج
 النبي صلعم في شوال الخ قال النووي فيه استحباب التزوج والدخول في شوال وقصدت عائشة بهذا الكلام من ما كانت الجاهلية عليه وما يتخيله بعض الامم اليوم من
 كراهة التزوج والدخول في شوال وهذا باطل لا اصل له وهو من آثار الجاهلية كما هو يتبين من ذلك لما في اسم شوال من الاشكال والرفع اشقي ١٢ قوله
 نسفان تدخل الخ قال الشيخ عبد الواحد السهدي اعلم ان العامة لا يرون الكاح في هذا الشهر مباحا وهو كما ترى باطل جدا لان اسناده واج عائشة مع النبي الكريم صلعم
 كان فيه والخاصة لا يوافقونهم فيه ١٢ انما قوله ان يكون قوله ان تدخل بصيغة المجهول وقوله امرأة مرفوعا فعل هذا يكون الامر اما
 ومعنى امرها اي قال عند ما وجها وان يكون بصيغة المرفوع اما عائشة ان تدخل الرجل لغلان امرته فعل هذا تكون الواقعة خاصة ولعل المراد هي التي كانت في حضنة
 عائشة فنزحها برجل من الانصار كما امر الحديث في باب الغناء ثم اعلم ان هذا حكم الجواز لا فقد امر رسول الله صلعم عليا بتجميل مهر فاطمة حتى امر بغيره المحطية حين اعتزلت
 ١٢ انما قوله وقد يكون اليمن قال الخطابي اليمن والشوم علامتان لا يصيبان الانسان من الغزو والشعر لا يكون شيئا من ذلك الا بقضاه اليه وهذا الاشياء الثلاثة محال
 ظهوف جعلت مواقع ليس لها بانفسها وطبا عما فعل ولا تأثير في شيء الا انهما كانت اعم الاشياء التي تقينها الانسان وكان في غالب حواله لا يستغنى عن دارسكهما
 وزوجة يعاشرها وفي سرتة ولا يتخلو عن عارض خيرا ومكره في زمانه فاضيف اليه الشوم لانهما اضافة محل ومكان وهما صادران عن مشية الله عز وجل ١٢ قوله
 ان كان في الفرس الخ اي ان كان ما يكره ويخاف عاقبت ففي هذه الثلث وخصها مع ان الشوم قد يكون في غير الثلث لانه لما اطلق مذهب العرب في التطير بالسواخ والبوارح من
 الطير والظباء قال فان كان احد كره او يكره سكنها او امرأة يكره مصبتها او في س يكره ارتباها فليغفرها بالانتقال وبطلاق والبيع وقيل ان شوا من الدارضية وسوء جارها
 وشوا المرأة ان لا تدل وشوم الفرس ان لا يغزى عليها قال الكرماني وسوء خلقها فلا يبا في كون الخبز معقودا في فواصها لانه بالفز ولا انه فسر الخبز بالاجر والغنمة فلا يبا
 التشاربه وقيل شوم المرأة غلاء مهرها وسوء خلقها وخصها لانها اعم ما ينجس وقال مالك وطائفة هو على ظاهره وانه قد يحصل لقوم بقضاء الله فيها اشقي ١٢ قوله
 من الغيرة ما يحب الله الغيرة تغبر يحصل للانسان بسبب ما يلحقه به عار ثم العار لا يغلو اما ان يكون بسبب سر ديني وهو امر محرم واما بسبب رياء الجملة والفسقة شيئا ويكون
 في الواقعة سر رياء كما راجح في فساق الهند عدم تزويج النساء اللاتي مات ازواجهن وفي الافغنة عدم تزويجها بخير اقرار بالزوج ولهذا الامر يختلف يعرف كل بلد لان
 للعرف من خلافها يحصل هل بلد عار في امر ولا يحصل اهل غير هذا البلد عار فيه فهذه الغيرة من مومة مهم الله عبد اتبع سنة نبيه واجتنب عن وساوس غيرة ١٢
 انما قوله فالغيرة في الريبة اي يكون في مواضع التهم والشك والتردد بحيث يمكن اتهامها فيه كما كانت نروجه او امته تدخل على اجنبي او يدخل اجنبي
 عليها ويجري بينهما مزاج وانسباط واما اذا لم يكن كذلك فهو من ظن السوء الذي يميناعته بهاعات اشقي ١٢ قوله ما غرت بكسر الغين من غارت غيرة والغيرة الحمية والاذفة
 وقوله ما غرت ما مصلية اي ما غرت على احد من نسائه صلعم مثل غيري على خديجة قوله من ذكر رسول الله صلعم المراد ما فضا لها ونصا لها وكبريها ١٢ كذا في اللغات

التكلم

فأرأيت من ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم لها ولقد أمره ربه ان يبشرها ببنت في الجنة من قصيب يعني من ذهب قاله ابن ماجه حدثنا
 عيسى بن حماد المصمعي ابا الليث بن سعد عن عبد الله بن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على
 المنبر يقول ان بني هشام بن المغيرة استاذنوني ان يتكوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن لهم ثم اذن لهم ثم اذن لهم الا ان يريد علي
 ابن ابي طالب ان يطلق ابنته ويتكوا ابنتهم فانهما بضعة مني يريدني ما راها وتؤذي ما اذا احل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابو اليمان انبا شعيب عن النبي
 اخبرني علي بن الحسين بن المسور بن مخرمة اخبره ان علي بن ابي طالب خطب بنت ابي جهل وعنده فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم فلما سمعت
 بذلك فاطمة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان قومك يتخذون انك لا تعصب لبناتك وهذا على ناكحا ابنة ابي جهل قال لمسوف فقام
 النبي صلى الله عليه وسلم فسهقه حين تشهد ثم قال اما بعد فاني قد انكحت ابا العاص بن الربيع فحدثني فصدا فني وان فاطمة بنت محمد بضعة
 مني وانا اكره ان تفتنوها وانها والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عبد الله عند رجل واحد ابل قال فنزل على عن الخطبة باب التي وهبت
 نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها كانت تقول اما
 نسيتي المرأة ان تهب نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم حتى انزل الله ترحي من تشاء ممن وتوعوي اليك من تشاء قالت فقالت ان ريك ليسام
 في هوال حل ثنا ابو بكر بن خلف وهو بن بشاش قال ثنا مرحوم بن عبد العزيز ثنا ثابت قال كنا جلوسا مع انس بن مالك وعنده ابنة له
 فقال انس جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فحضرت نفسها عليه فقالت يا رسول الله هل لك في حاجة فقالت ابنت ما اقل حياءها
 فقال هي خير منك رغبت في رسول الله صلى الله عليه وسلم فحضرت نفسها عليه يا ايها الرجل يشك في ولدك حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهو
 بن الصباح قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال جاء رجل من بني فزارة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاما اسود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال نعم فما الوانها قال هل فيها من اوراق
 قال ان فيها لورقا قال فاني اتاها ذلك قال عسى عرق نزعها قال وهذا لعل عرقا نزع واللفظ لابن الصباح حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 الليثي ابو عسان عن جويرية بن اسماء عن نافع عن ابن عمر ان رجلا من اهل البادية اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امرأتي ولدت
 على فرس غلاما اسود وانا اهل بيت لم يكن فينا اسود قط فقال هل لك من ابل قال نعم قال فما الوانها قال حمي قال هل فيها اسود قال لا قال فما اوراق
 قال نعم قال فاني كان ذلك قال عسى ان يكون نزع عرق قال فلعل ابنتك هذا نزع عرق باب الولد للفراش وللغلام لغيره حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ان ابن زمعة وسعدا اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم في ابن امة زمعة فقال سعد
 يا رسول الله اوصاني اخي اذا قدمت مكة ان انظر الى ابن امة زمعة فاقضه وقال عبد بن زمعة اخي وابن امة ابني ولد علي فراش ابني فربك
 النبي صلى الله عليه وسلم شبهه بعنبة فقال هولك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واخيه لغيره حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان
 بن عيينة عن عبد الله بن ابي يزيد عن ابيه عن عثمان بن عفان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لول للفراش وللغلام لغيره حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لول للفراش وللغلام لغيره حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 عياش ثنا اشجعي بن مسلم قال سمعت ابا امامة الباهلي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الولد للفراش وللغلام لغيره باب النكاح
 يسلم احد ما قبل الاخر حل ثنا احمد بن عبد الله بن حنبل بن جميع ثنا سفيان بن عيينة عن ابن عباس ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه
 وسلم فاسلمت فتزوجها رجل قال فجاء زوجها الاول فقال يا رسول الله اني قد كنت اسلمت معها وعلمت باسلامي قال فانزعها رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من زوجها الاخر وزوجها الاول حل ثنا ابو بكر بن خالد ويحيى بن حكيم قال ثنا يزيد بن هارون ان ابا عمير بن اسحق عن داود
 بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب ابنته علي بن ابي العاص بن الربيع بعد سنتين بعد نكاحها الاول حل ثنا
 ابو بكر بن ابي شيبة عن محمد بن عمار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب ابنته زينب بنت ابي العاص بن الربيع

ابو بكر بن ابي شيبة
 ابو بكر بن ابي شيبة
 ابو بكر بن ابي شيبة

له قوله من قصب قال جمهور العلماء المراد به قصب الثور الجوف كالقصر المنيف وقيل قصب من ذهب نظوم الجوه قال هل اللغة القصب من الجوه ما استطال منه في تحريف قالوا
 ويقال لكل جوف قصب قد جاء في الحديث مفسرا ببنت من ثوراة حياة وفهوهة بحرفة قال الخطابي المراد بالبنت ههنا القصر ٢٢ نوى له قوله ان بني هشام بن المغيرة استاذنوني
 ان يتكوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن لهم ثم اذن لهم ثم اذن لهم الا ان يريد علي ابن ابي طالب ان يطلق ابنته ويتكوا ابنتهم فانهما بضعة مني
 ولا حل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته فاطمة بنت محمد بضعة مني وانا اكره ان يفتنوها الخ وفي رواية لمسلم وان نكحت ابا العاص
 ما راك من شئ خفت عقباة وقال الفراء راب وارب بمعنى قال العلماء في هذا الحديث تحريم ابنة النبي صلى الله عليه وسلم على كل حال وعلى كل وجه وان تولد ذلك الزيادة مما كان اصله مباحا
 وهي في هذا خلاف غيره قالوا وقد اعلم صلعم باحة نكاح بنت ابي جهل لعنه الله بقوله صلعم لست احرم حلالا ولكن ممنع من نكاح ابنته ففتحه الياء قال ابراهيم الحارثي
 الى اذى فاطمة فينادي حينئذ النبي صلعم فيهلك من اذاك ففيه عن ذلك كما ل شفقته على علي وعلى فاطمة والثانية خوف لغنته عليها بسبب لغيرة وقيل ليس المراد به النبي من
 جمع ما بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا يجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع ويحتمل ان المراد تحريم جمعها ويكون معنى رواه حلالا اي لا اول شيئا
 يخالف حكم الله فاذا حل شيئا لحرمة واذا حرمة لم احلها ولم اسكت عن تحريمه لان سكوت عميل له ويكون من جملة مما نكح الجمع بين بنتي الله وبنت عبد الله ٢
 نوى له قوله محمد بن فضال بن عيسى عن ابي بصير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لول للفراش وللغلام لغيره حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 قال لنوى اما الوري فهو الذي فيه سود ليس به صاف ومنه قبل المراد اوراق والحمامة ورقه وشمع ومرق بضم الواو واسكان الراء والمراد بالعرق ههنا الاصل من النسب قصبها بعرق
 الثمارة وفي هذا الحديث ان الولد للحق الزوج وان خالف لونه لونه حتى لو كان الابيض والولد اسود او عكسه لحقه ولا يحل له نفيه فخرج المخالفة في اللون وكذا لو كان الزوج
 ابيضين فجاء الولد اسودا وعكسه لا يحتمل انه نزع عرق من اسلافه وفي هذا الحديث ان التعريض بنفي الولد ليس نفيها وان التعريض بالقذف ليس قذا وفي الاحتيا
 للنسب والواجبها فخرج الامكان انه ١٢ قوله عسى عرق نزعها اي قلعها واخرجهما من الوان فحياها ولقاحها وفي المثل العرق نزع والعرق الاصل ماخذ من عرق النخيل
 ويقال فلان له عرق في الكرم والمعنى ان سرها انما جاء لانه كان في اصولها البعيرة ما كان بهذا اللون او بالوان تحصل لورثة من اختلاطها فان امرضة الاصول قد تورث
 وكذلك تورث الامراض والالوان يتبعها واثرة الحديث لمنع عن نفي الولد بغير الامارات الضعيفة بل لا بد من تحقيق وظهور دليل قوي كان له بين وطبها او اتت بولد قبل ستة
 اشهر من ابتداء وطبها ٢ كذا في المرافقة له قوله اوصاني اخي الخ كما نوا في الجاهلية يضربون الضراب على رءماء فيكتسبون بالفجر وكانت السادة ياتونها ايضا فاذا جاءت بولدا استلقوا
 الرائي او السيد الحق به وان تنازها فيه عرس على القائف وكان عتبة منهم هذا الضنيع فومى اخاه ١٢ سيد له قوله بكاهم الاول قال بعضهم ان الباء في قوله بكاهم التسمية
 فكان معنى الحديث ان النبي صلعم من زينب بنت علي ابنته على ابني العاص بسبب نكاح الاول لانه يعتقد لها نكاحا جديدا فيحصل لتطليق بين الحديث التي وبالله التوفيق ١٢ انجاس

الى اليمن فلما اذ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الرجل حمل ثنا بشير بن هلال لصوف ثنا جعفر بن سليمان الضبي عن يزيد الرشك عن مطرف بن عبد الله ابن الشخيران عمران بن الحصين سئل عن رجل يطلق امرأته ثم يقيم بها ولم يشهد على طلاقها وادعى رجوعها فقال عمر انطلقت بغير سنة وراجعت بغير سنة اشهد على طلاقها ورجعتها باب المطلقة الحامل اذا وضعت ذابطها بانت حل ثنا محمد بن عمر بن هياج ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان بن عمار بن ميمون عن ابي عن الزبير بن العوام انه كانت عندك امر كلثوم بنت عقبة فقالت له وهي حامل طيبت نفسي بتطليقي فطلقها تطليقة ثم خرج الى الصلوة فرجع وقد وضعت فقال ما لها خذ عنك خذها الله ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سبق الكتاب اجل اخطبها الى نفسها باب الحامل المتوفى عنها زوجها اذا وضعت حلت للزوج حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن ابي السنابل قال وضعت سبيعة الاسمية بنت الحارث حملها بعد وفاة زوجها بضم وعشرين ليلة فلما تعلقت من نفاسها تشوقت فعيب ذلك عليها وذكر امرها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان تفعل فمضى اجلها حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن مسروق وعمر بن ابن عتبة انهما كتبا الى سبيعة بنت الحارث يسالانها عن امرها فكتبت ليهما انها وضعت بعد وفاة زوجها بخمسة وعشرين فتهايات تطليقا لغير مهرها ابو السنابل بن بعكك فقال قد اسرعت احدنا اخر الاجلين اربعة اشهر وعشرا فاثبت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله استغفر لي قال وفيه ذلك فاخبرته فقال ان وجدت زوجا صا كما فزوجي حل ثنا نصر بن علي وعمرو بن بشير قال ثنا عبد الله بن داود ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن المسور بن مخرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر سبيعة ان تنكح اذا تعلقت من نفاسها حل ثنا محمد بن النضر ثنا ابو مغوية عن ابي عمير عن مسلم عن مسروق عن عبد الله بن مسعود قال والله لمن شاء لا عاكة الا نزلت سورة النساء القصص بعد اربعة اشهر وعشرا باب ابن تعلق المتوفى عنها زوجها حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر سليمان بن جيان عن سعد بن اشعث بن كعب بن جحر عن زيد بن كعب بن جحر وكان تحت ابي سعيد الخدري ان اخاه الفريفة بنت مالك قالت خرج زوجي في طلبه عالج له فادركهم بطرف القلعة فقلت فجله نعي زوجي وانا في دار من دور الانصار ثمانية اشهر عن دار اهل فاثبت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انه جاء نعي زوجي وانا في دار شاسعة عن دار اخوتي ولم يدع ما لا يفتق على ولا ما لا ورثته وكاد ان يملكها فان رأيت ان تاذن لي فالحق بدار اهل ودار اخوتي فان احب الي اجمع لي في بعض امري قال فافعل ان شئت قالت فخرجت قريرة عيني لما يقفه الله لي على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنت في المسجد اوفى بعض الجرحى دعاني فقال كيف زعمت قالت فقصصت عليه فقال مكنت في بيتك الذي جاء فيه نعي زوجك حتى يبلغ الكتاب اجله قالت فاعتمدت في اربعة اشهر وعشرا باب هل يخرج المرأة في عدتها حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابن ابي الزناد عن هشام بن عمر عن ابي قال دخلت على مروان فقلت له امرأة من اهلك طلقت فررت عليها وهي تنقل فقالت امرتني فاطمة بنت قيس اخبرتني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها ان تنتقل فقال مروان هي امرتهم بذلك قال عروة فقالت امر والله لقد عابت ذلك عائشة وقالت ان فاطمة كانت في مسكن وحش فخيف عليها فلذلك ارحص لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قالت فاطمة بنت قيس يا رسول الله ان اخاف ان يقع علي فامرهم ان يتحول حل ثنا سفيان بن وكيع ثنا روح سم وحدثنا احمد بن منصور ثنا جابر بن محمد جميعا عن ابن جريح اخبرني ابو الزبير عن جابر بن عبد الله قال قلت خالقي فارادت ان تجرد غلبها فزجرها رجل ان تخرج اليه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال بله فجدى نخلك فانك عسى ان تصدق او تفعل معي فاباب المطلقة ثلاثا حل لها سكنة ونفقة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابي بكر بن ابي الجهم بن مغيرة العدي قال

وعلى
ثنا
ذلك
بشيرة
ثنا

له قوله طيب نفسي بتطليقة هو من باب لتفصيل من طاب يطيب طيبا وهو اسم مرادى اسره نفسه بتطليقة واحدة الظاهر انها كانت لا تحبه وتريد ان تخرج من تحت خروجه لا يتكلم من مراجعتها فطلبت منه الطلاق الواحد لما احسبت الخاض وطلت ان اولاد الاحمال اجلمهن ان يضعن حملهن وكان ذلك لاجل الخدام والمكر وقول سبق الكتاب لى كتاب الله وحكمه اجله لى باجله اى بعل الطلاق الحامل وهي وضع الحمل ولو بعد لحظة فقد انقضت ووقعت البيونة وقوله اخطبها الى نفسها اى كزوجها من الخطاب لاحق لك في نفسها كزوجها عن العدة ١٢ اجاز له قوله فلما تعلقت بروى تعالت امرتضعت وطهرت وهو من تعلق من علت اذا ابرأى خرجت من نفاسها وسلمت تشونت اى تربيت الخطاب كذا في الجمع ١٢ اجاز له قوله فقد مضى اجلها لان عداة الحامل وضع الحمل قال الشيخ وهذا من هبت العموم قوله تعالى واولاد الاحمال اجلمهن ان يضعن حملهن وهو متأخر ناسخ لقوله تعالى والذين يتوفون متكم ويذرون ازواجيات يصمن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا اولنا قال ابن مسعود من شاء ما هلت ان سورة النساء القصص وهو سورة يا ايها النبي اذا طلق النساء وفيها قوله تعالى واولاد الاحمال اجلمهن الآية بعد سورة النساء الطولي وهي سورة البقرة بلية فيها قوله تعالى والذين يتوفون الآية ١٢ لغات مع اختصاره قوله فله فزوجي قلت هذا يدل على ان عداة الحامل المتوفى عنها زوجها بوضع الحمل لا بعد الاجل كما روى عن علي وابن عباس ١٢ ثم هه قوله سورة النساء القصص وهي سورة يا ايها النبي اذا طلقتم النساء وفيها قوله تعالى واولاد الاحمال اجلمهن ان يضعن حملهن الآية ١٢ اجاز له قوله امك في بيتك وفي الوطأ الحمد اخبرنا مالك حدثنا نافع ان ابن عمر كان يقول لا تبين للبيونة ولا المتوفى عنها زوجها الا في بيتها قال محمد ويحيا ناخذ اما المتوفى عنها فانها تخرج نحو غيرها اى حيث لا نفقة لها ولا تبين الا في بيتها واما المطلقة ميتة كانت او غير ميتة فلا تخرج ليل ولا نهار الا استحقاق ونفقة مداومت في عدتها وهو قول ابي حنيفة والعامية من فقهاء ناسخا موطأ مع شرح القاري له قوله ان فاطمة اى بنت قيس كانت من المهاجرات الاول وكان لها عقل وجبال وتزوجها ابو عمر وبن حفص فخرج مع علي لما بعثه الى اليمن فبعث اليها بتطليقة ثلثة بقيت لها وامر ابي عمير ان يدفعا اليها تملا وشيرا فاستقلت ذلك فشكت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها ليس لك سكنة ولا نفقة هكذا اخرج مسلم كذا في الفم وقوله وحش اى خال لا ساكن فيه قوله فخيف عليها اى على نفسها وعلى الناس من دخول السارق وغيره ١٢ لغات له قوله فلذلك ارحص لها اى لا تنتقل الى بيت امرشيك او الى بيت امر مكرمك في المراجعة قال في المراجعة قال في الفم يعني الرجوع فيه بجران انتقال المطلقة من منزلها من غير سبيل انتقال فاطمة كانت عن بيتها لعدة وهو ان مكانها كان وحشا نحو فاعلى اولادها كانت لسنة استطلت حل حاشاه له قوله فقال بله فجدى نخلك الخ اى فأتى النبي صلى الله عليه وسلم وسألت- ليس الى الخروج للعداة فقال بله وقوله فانك عسى الخ تعليل الخرج ويعلم من انه لولا التصديق منها لما جاز الخرج لها والالتنوع ومعرف اى من التطوع والهداية والاحسان الى الجيران يعني ان يبلغ مالك نصبا تودى من كونه والا تفعل معروفة من الصدقة النافلة والتغريب والاهلاد وفيه ان حفظ المال واخفاءه للفعل المعرف فمرخص والحديث يدل على خروج المعتدة بالطلاق لاصلاح مالا بد منه ولكن من هبت كحفية خلاف ذلك فانهم قالوا لا تخرج المعتدة رجعي او اثن مكلفة من بيتها اصلا لا ليل ولا نهار اولاد الى صحن دار فيها منازل لغيرها كما في الدار وهذا لان نفقةها على زوجها في قولهم فلا حاجة لغيره بخلاف المعتدة بالموت وجواب الحديث عليهم مشكل فلعلمه وجه الحديث مخالف للنص لصريح وهو قوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم فلا تضاروهن لتضييق عليهن ١٢ اجاز

سمعت فاطمة بنت قيس تقول ان زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنة ولا نفقة حل ثنا ابو بكر ابن ابي شيبة
 ثنا جابر عن مغيرة عن الشعبي قال قالت فاطمة بنت قيس طلقني زوجي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لا سكنة لك ولا نفقة يا بمتعة الطلاق حل ثنا احمد بن المقدام ابو الاشعث البجلي ثنا عبد بن القاسم ثنا هشام بن عروة عن ابيه
 عن عائشة ان عمر بن الخطاب بن الجون تعوذت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ادخلت عليه فقال لقد عدت بمعاذ فطلقها وامر اسامة او
 انسا فمعهما بثلاثة اثواب اربعة باب الرجل يحد الطلاق حل ثنا محمد بن عيسى ثنا عمر بن ابي سلمة ابو حفص التنيسي عن زهير عن ابن جريح
 عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ادعت المرأة طلاق زوجها فجاءت على ذلك بشاهد عدل استخلف
 زوجها فان حلف بطلت شهادته الشاهد وان نكل فتكولته بمنزلة شاهد اخر وجاز طلاقه باب من طلق او نكر او راجع لا يحل ثنا هشام
 بن عمار ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا عبد الرحمن بن ادرك ثنا عطاء بن ابي رباح عن يوسف بن ماهك عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ثلاث جمل هن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة باب من طلق في نفسه لم يتكلم به حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
 علي بن مسهر وعبد بن سليمان بن مسعود ثنا خالد بن الحارث جميعا عن سعيد بن ابي عروة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامة الخاطا والنسب ما استكرهوا عليه حل ثنا هشام بن عمار ثنا
 وهب ثنا حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى
 يستيقظ وعن الصغير حتى يكبر وعن المجنون حتى يعقل او يفيق قال ابو بكر في حديثه وعنه المصنف حتى يدا حل ثنا محمد بن بشر ثنا روح بن عبادة
 ثنا ابن جريح انبا القاسم بن يزيد عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرفع القلم عن الصغير وعن المجنون وعن النائم
 باب طلاق المكره والناسي حل ثنا ابراهيم بن محمد بن يوسف القرظي ثنا ابو بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن
 ابي ذر الغفاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامة الخاطا والنسب ما استكرهوا عليه حل ثنا هشام بن عمار ثنا
 سفين بن عيينة عن مسعر عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامة الخاطا
 توسوس به صلها ما لم تعمل به او تكلم به وما استكرهوا عليه حل ثنا محمد بن المصنف الحنفي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن عطاء عن
 ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله وضع عن امة الخاطا والنسب ما استكرهوا عليه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله
 بن غير عن محمد بن اسحق عن ثور عن عبيد بن ابي صالح عن صفية بنت شيبة قالت حدثتني عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 لا طلاق ولا عتاق في اغلاق باب الكا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هشام بن عمار ثنا احمد بن محمد بن حنبل ثنا ابي اسعيل
 عن عبد الرحمن بن الحارث جميعا عن عمر بن شعيب عن ابي عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق فيما لا يملك حل ثنا
 احمد بن سعيد الدارمي ثنا علي بن الحسين بن واقد ثنا هشام بن سعد عن الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن جوير عن الضحاك عن الزلال بن سبرة عن علي

واو

عبد الرحمن بن اسحاق

بنا

له قوله ان زوجها طلقها ثلاثا وهذا هو الصحيح المشهور الذي رواه الحفاظ وانفق على رواية الثقات على خلاف الظاهر في انه طلقها ثلاثا او اثلاث تطلقات
 وجاء في اخر مسلم في حديث الجساسة ما يبره ان مات عنها قال لعلاء وليس هذه الرواية على ظاهر ما يلى وهم او ما ولة واما قوله طلقها ثلاثا وفي رواية مسلم انه طلقها البتة
 وفي رواية له طلقها اثلاث تطلقات وفي رواية طلقها مطلقا او طلقها واحدة او طلقها اثلاث تطلقات فهو ظاهر ومن روى البتة فلما لا طلقها اطلاقا صارت بمقتضى
 ثمر طلقها هذه المرأة المطلقة الثالثة فمن روى انه طلقها مطلقا او طلقها واحدة او طلقها اثلاث تطلقات فهو ظاهر ومن روى البتة فلما لا طلقها اطلاقا صارت بمقتضى
 بالثلاث ومن روى ثلاثا اراد تمام الثلاث قوله فلم يجعل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنة ولا نفقة احتلف العلماء في المطلقة البائن الحامل اي غير الحامل هل لها النفقة والسكنة
 امر لا فقال عمر وابو حنيفة واخرون لها السكنة والنفقة وقال ابن عباس واحمد واسحق والشافعي واخرون يجب له السكنة ولا نفقة لها واحتم
 من اوجها جميعا بقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجوه هذا امر بالسكنة واما النفقة فلانها مجبوسه عليه وقد قال عمر لانهم كتاب رينا وسنة نبينا صلعم
 يقول امرأة جهلت او نسيت قال لعلاء الذي في كتاب رينا انها هو اثبات السكنة قال الدارقطني قوله وسنة نبينا هذه زيادة غير محفوظة لمرادها جماعة من الثقات
 واحتم من لم يوجب نفقة ولا سكنة بحديث فاطمة بنت قيس واحتم من اوجب السكنة دون النفقة لوجوب السكنة بظاهر قوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم ولعدم
 وجوب النفقة بحديث فاطمة مع ظاهر قوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن حتى يرضعن اطفالهن فانفقوا عليهن حتى يرضعن اطفالهن وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن حتى يرضعن اطفالهن وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن حتى يرضعن اطفالهن
 حديث فاطمة في سقوط النفقة بما قاله سعيد بن المسيب وغيرها كانت امرأة لسنة واستطاعت على اطفالها فامرها بالانفقال فتكون عند ابن امرئوتوم وقيل لانها خا
 في ذلك المائل يدل ما في مسلم من قولها اخاف ان يقيم علي ولا يمكن شئ من هذا التأويل في سقوط نفقتها انتهى ما قاله النووي اقول في المدارك عن عمر لا ندع كتاب
 رينا وسنة نبينا يقول امرأة نسيت او شبه لها سمعت النبي صلعم يقول السكنة والنفقة كما رواه مسلم قال ابن الملك وكان ذلك بحضور من الصحابة يعني فيكون ذلك بمنزلة
 الاجماع **سنة قوله** فتكولته بمنزلة شاهد اخر المشاهدة فان عدلهم نصيب لشهادة في الحقوق من المال والنكاح والطلاق والوكالة والوصية وحل
 اورجل وامر ان لقوله نكاحا فاستشهد شهدا شهيدين من رجالكم الاية ١٢ اجماع الحاجة **سنة قوله** وعن النبي حتى يرضع اطفالها من اصابته البلية وزال عقله بسبب الفسنة
 او اسر سام وعنى فان النبي العاقل مكلف **سنة قوله** ان الله تجاوز لامة الخاطا والنسب ما استكرهوا عليه ان طلاق المكره لا يقع وقال مالك واحمد فيما اذا كان الاكره
 يغير حتى لا يصح طلاقه وهو مروى عن علي وابن عمر وشريح وعمر بن عبد العزيز بن زونا ما روى محمد باسناده عن صفوان بن عمرو الطائي ان امرأة كانت تبغض زوجها فوجدته نائما فاخذت شفرة
 وجلست على صدره ثم حركته قالت لظنفت ثلاثا اولادك فماتت فابن طلقها ثلاثا ثم جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك فقال صلعم لا قبوله في الطلاق وروى
 ايضا عن عمر انه قال ربع مبهمات معضلات ليس فيهن رويد النكاح والطلاق والعتاق والصدقة وحديث ان الله تجاوز لامة الخاطا والنسب ما استكرهوا عليه ولا يجوز تقدر بحكم
 الذي يجم احكام الدنيا واحكام الآخرة بل ما حكم الدنيا واما حكم الآخرة والاجماع على ان حكم الآخرة وهو الواحدة مراد فلا يرد الاخر معه ولا عم ١٢ عن **سنة قوله** لا طلاق قبل
 نكاح الخ قال في الهداية واذا اضاف الطلاق الى النكاح وقع عقب النكاح مثل ان يقول لامرأة ان تزوجك فانت طالق او كل امرأة تزوجها في طالق وقال الشافعي لا يقع
 لقوله عليه السلام لا طلاق قبل النكاح انتهى قال ابن الهيثم واما خروج ابوداود والترمذي ولا طلاق له فيما لا يملك والجواب عن الاحاديث انما المحمولة على نفي التخيير لانه هو الطلاق
 اما المعلق فليس بطلاق بل لعرضة ان يعاد طلاقا وذلك عند الشرح والحمل ما تور عن السلفك لشعبة والزهري قال عبد الرزاق اخبرنا معمر بن الزهري انه قال في رجل قال كل امرأة
 تزوجها في طالق وكل امة اشترىها فمضى حرة هو كما قال فقال له معها وليس قد جاء لا طلاق قبل النكاح ولا عتق الا بعد ملك قال انما ذلك ان يقول لرجل امرأة فلان طالق و
 عبد فلان معتنق انتهى وقال بل لا دلالة على نفي تعلية بل على نفي تبيخه فان قيل لا معنى لمجمله على التخيير لان ظاهره كل احد فوجب حمل على التعلين فالجواب صارت ظاهرا بعد اشهار حكم
 الشرع فلا قبله فقد كان في الجاهلية يطلقون قبل الزوج تبيخه او بعد ذلك طلاقا فأنفك ذلك صلعم في الشرع في هذه الاحاديث وغيرها انتهى فتمت ١٢

بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق قبل النكاح باب ما يقع به الطلاق حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي سألت الزهري ابي ازياج النبي صلى الله عليه وسلم استعادت عنه فقال اخبرني عروة عن عائشة ان ابن الجون لما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذنا منما قالت اعوذ بالله منك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عدت بعظيم الحق باهلك باب طلاق البتة حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن جري بن حازم عن الزبير بن سعيد عن عبد الله بن علي بن يزيد ابن ركانة عن ابيه عن جدك انه طلق امراته البتة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال ما اردت بها قال واحدة قال الله يا ريت بها الا واحدة قال فردها عليه قال محمد بن ماجه سمعت ابا الحسن علي بن محمد الطنطاقي يقول ما اشرف هذا الحديث قال ابن ماجه ابو عبيدة تركه ناجية واحمد بن حنبل عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابو مغيرة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم واخترناة فلم يرد شيئا حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ابن اعمش عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لما نزلت وان كنتن تردن الله ورسوله دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة اني ذكرك ان امرأ فلا عليك الا تعجل حتى تستامري ابويك قالت قد علموا الله ان ابوي لو كانوا لي امراقي بفراق قالت فقرا على يا ايها النبي قل لا زواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها الايات فقلت في هذا استامرا ابوي قد اخترت الله ورسوله باب كراهية الخلع للمراة حل ثنا بكر بن خلف ابو بشر ثنا ابو عاصم عن جعفر بن يحيى بن ثوبان عن عمارة ابن ثوبان عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسال المراة ثوباها الطلاق في غير كنفه فقول ربح الجنة وان ربحها لوجه من مسيرك اربعين عاما حل ثنا احمد بن الحسن بن محمد بن الفضل عن حماد بن زيد عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا امرأة سالت زوجها بالطلاق في غير ما بأس فحل امر عليها رابعة الجنة باب الخلعه ياخذ ما عطاها حل ثنا ازهر بن مروان ثنا عبد الله بن علي بن عبد الله بن سعيد بن ابى عمير عن ثوبان عن ابن عباس ان جميلة بنت سلول انت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت والله ما ائتمت على ثابت في دين ولا خلق ولكن كره الكفر في الاسلام لا يطيق بغضا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اتردين علي وهو اتردين علي الله صلى الله عليه وسلم ان ياخذ منها احد يفتة ولا يواد حل ثنا ابو بكر بن ثوبا بن ابي ابراهيم عن ججاج عن عمر بن شعيب عن ابى عمير عن جده قال كان ثابت بن قيس بن شماس كان رجلا مياما فقالت يا رسول الله والله لو انا اخذت عليه لبشقت في وجهه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتردين علي حل ثنا عبد الله بن سعيد بن ابى عمير عن ابن سعد ثنا ابى عن ابن اسحق اخبرني عباد بن الوليد بن عباد بن الصامت عن عبادة بن الصامت عن الزبير بن معاذ بن عفران قال قلت لها حل ثوبي حديثك قالت اخذت من زوجي ثم جئت عثمان فسالت ماذا على من العدة فقال لا عدة عليك الا ان يكون حل يث عهد بك فتكثرت عندك حتى تحيضين حيضة قالت وانما يتبع في ذلك قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في مريها المغالية وكانت تحت ثابت بن قيس فاختلعت منه بالاك يلاء حل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن ابى الرجال عن ابيه عن عمة عن عائشة قالت اقسو رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يدخل على نساء شهر فمكث تسعة وعشرين يوما حتى اذا كان مساء تلاتين دخل علي فقلت انك اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا فقال الشهر كذا يرسل اصابع فيه ثلاث مرات والشهر كذا وارسل اصابع كلها وامسك اصبعها واحلا في الثالثة حل ثنا سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن حارثة بن محمد عن محمد بن عمار عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى الى كان زينب ردت علي هديته فقالت عائشة لقد اقمثتك فغضب صلى الله عليه وسلم فالي منهن حل ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عيسى بن عبد الله بن محمد بن احمد

عنه
قوله
قوله
قوله

قوله فقالت اعوذ بالله منك قال في الخبر ان عائشة وحفصة دخلتا عليها اول ما قدمت فغسلتاها وحضبتاها وقالت لهما احدنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم يجبه من المراه اذا دخل عليها ان تقول اعوذ بالله منك انتهى **قوله** الحق باهلك بقهر الحياء وكسر الحمرة وقيل بالنكس كناية عن الطلاق يشترط فيه النية بالاجتماع والمعنى الحق باهلك لا في طلقك سواء كان لها اهل امر لا **قوله** تسالني عنه فذنا منما قالت اعوذ بالله منك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عدت بعظيم الحق باهلك باب طلاق البتة حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن جري بن حازم عن الزبير بن سعيد عن عبد الله بن علي بن يزيد ابن ركانة عن ابيه عن جدك انه طلق امراته البتة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال ما اردت بها قال واحدة قال الله يا ريت بها الا واحدة قال فردها عليه قال محمد بن ماجه سمعت ابا الحسن علي بن محمد الطنطاقي يقول ما اشرف هذا الحديث قال ابن ماجه ابو عبيدة تركه ناجية واحمد بن حنبل عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا ابو مغيرة عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم واخترناة فلم يرد شيئا حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ابن اعمش عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لما نزلت وان كنتن تردن الله ورسوله دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة اني ذكرك ان امرأ فلا عليك الا تعجل حتى تستامري ابويك قالت قد علموا الله ان ابوي لو كانوا لي امراقي بفراق قالت فقرا على يا ايها النبي قل لا زواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها الايات فقلت في هذا استامرا ابوي قد اخترت الله ورسوله باب كراهية الخلع للمراة حل ثنا بكر بن خلف ابو بشر ثنا ابو عاصم عن جعفر بن يحيى بن ثوبان عن عمارة ابن ثوبان عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسال المراة ثوباها الطلاق في غير كنفه فقول ربح الجنة وان ربحها لوجه من مسيرك اربعين عاما حل ثنا احمد بن الحسن بن محمد بن الفضل عن حماد بن زيد عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا امرأة سالت زوجها بالطلاق في غير ما بأس فحل امر عليها رابعة الجنة باب الخلعه ياخذ ما عطاها حل ثنا ازهر بن مروان ثنا عبد الله بن علي بن عبد الله بن سعيد بن ابى عمير عن ثوبان عن ابن عباس ان جميلة بنت سلول انت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت والله ما ائتمت على ثابت في دين ولا خلق ولكن كره الكفر في الاسلام لا يطيق بغضا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اتردين علي وهو اتردين علي الله صلى الله عليه وسلم ان ياخذ منها احد يفتة ولا يواد حل ثنا ابو بكر بن ثوبا بن ابي ابراهيم عن ججاج عن عمر بن شعيب عن ابى عمير عن جده قال كان ثابت بن قيس بن شماس كان رجلا مياما فقالت يا رسول الله والله لو انا اخذت عليه لبشقت في وجهه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتردين علي حل ثنا عبد الله بن سعيد بن ابى عمير عن ابن سعد ثنا ابى عن ابن اسحق اخبرني عباد بن الوليد بن عباد بن الصامت عن عبادة بن الصامت عن الزبير بن معاذ بن عفران قال قلت لها حل ثوبي حديثك قالت اخذت من زوجي ثم جئت عثمان فسالت ماذا على من العدة فقال لا عدة عليك الا ان يكون حل يث عهد بك فتكثرت عندك حتى تحيضين حيضة قالت وانما يتبع في ذلك قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في مريها المغالية وكانت تحت ثابت بن قيس فاختلعت منه بالاك يلاء حل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن ابى الرجال عن ابيه عن عمة عن عائشة قالت اقسو رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يدخل على نساء شهر فمكث تسعة وعشرين يوما حتى اذا كان مساء تلاتين دخل علي فقلت انك اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا فقال الشهر كذا يرسل اصابع فيه ثلاث مرات والشهر كذا وارسل اصابع كلها وامسك اصبعها واحلا في الثالثة حل ثنا سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن حارثة بن محمد عن محمد بن عمار عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى الى كان زينب ردت علي هديته فقالت عائشة لقد اقمثتك فغضب صلى الله عليه وسلم فالي منهن حل ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عيسى بن عبد الله بن محمد بن احمد

قوله
قوله
قوله

صيف عن عكرمة بن عبد الرحمن عن امر سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الى من بعض نسائه ثمها فلما كان تسعة وعشرين راح او
 غدا فقبل يا رسول الله انها مضى تسع وعشرون فقال الشكس تسع وعشرون باب الظهار حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم
 ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر البياضي قال كنت امرأ استكثر من النساء كما اري رجلا كان
 يصيب من ذلك ما اصيب فلما دخل رمضان ظاهرتك من امرأتك حتى تكسب رمضان فبينما هي تحدثني ذات ليلة انكشفت لي منها شئ فوثبت
 عليها فواقعتها فلما اصبحت غدت على قومي فاخبرتهم خبري وقلت لهم سلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ما كنا نفعل اذا ينزل الله فينا
 كتابا او يكون فينا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قول فيبقى علينا عارا ولكن سوف نسلمك بجزيرتك اذ هي انت فاذا كرسناك لرسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال فخرجت حتى جئت فاخبرته الخبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت بذالك فقلت ان انا انا وها انا يا رسول الله صابر بحكم
 الله على قال فاعتق رقبة قال والذي بعثك بالحق ما اصبحت املك الا رقبة هذا قال فصم شهرين متتابعين قال قلت يا رسول الله وهل
 دخل على ما دخل من البلاء الا بالصوم قال فتصدق واطعم ستين مسكينا قال قلت والذي بعثك بالحق لقد بدنا ليلتنا هذه ما لنا عشاء قال
 فاذهب الى صاحب صدقة بني زريق فقل له فليدفعها اليك واطعم ستين مسكينا وان تقع ببقية ما حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن
 ابي عبيدة ثنا ابي عن ابي عمار عن عكرمة بن سلمة عن عروة بن الزبير قال قالت عائشة تبارك الذي وسع سمعها كل شئ اني لا اسمع كلام رجولة بنت
 ثعلبة ويخفي على بعضه وهي تشتك زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول يا رسول الله اكل شئ ابي ونثرت له بطنة حتى اذا اكبرت
 سني وانقطع ولدي ظاهري مني اللهم اني اشكو اليك فاجرت حتى نزل جبرئيل بهؤلاء الايات قد سمع الله قول لتي تجادل في زوجها فتشتك
 الى الله باب المظالم يجامع قبل ان يكفر حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سليمان بن
 بن يسار عن سلمة بن صخر البياضي عن النبي صلى الله عليه وسلم في المظالم يواقع قبل ان يكفر قال كفاية واحدا حل ثنا العباس بن يزيد قال حدثنا
 عندنا ثنا محمد بن الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا ظاهرا من امراته فغشيها قبل ان يكفر فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
 ذلك له فقال ما حملك على ذلك فقال يا رسول الله رايت بياض جحليها في القم فم املك نفسي ان وقعت عليها فضحك رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وامر ان لا يقربها حتى يكفر باب اللعان حل ثنا ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سهل بن
 سعد الساعدي قال جاء عويمر الى عاصم بن عكر فقال سل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الايت رجلا وجد مع امراته رجلا فقتله ايقتل
 ام كيف يصنع فقال عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فعاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل ثم لقيه عومر فسأله فقال
 ما صنعت انك لم تاتي بخير سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعابك فقلت يا رسول الله لا تدين رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا
 فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجئ قد انزل عليه فيهما فلا عن بينهما فقال عويمر والله اني انطلقت بها يا رسول الله لقد كنت عليها
 قال ففارقها قبل ان يامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فصارت سنة في مثلنا عشرين ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم وانظروها فان جاءت به
 استعمل ادب العيين عظيم الايتين فلا اراه الا قد صدق عليها وان جاءت به ائتمر كانه وحرة فلا اراه الا كاذبا قال فجاءت به على النعت
 المكروم حل ثنا محمد بن بشر ثنا ابن عدي قال انبأ هشام بن حسان ثنا عكرمة عن ابن عباس ان هلال بن امية قد ف امراته عند النبي صلى
 الله عليه وسلم بشر يات بن سماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة اوجد في ظهري فقال هلال بن امية والذي بعثك بالحق اني لصادق
 له امرئته اوخذ حلالا سيد

١٦
 ١٧
 ١٨

له قوله الى من بعض نسائه اي حلف ان لا يدخل عليها قال العينة وانما عداها من حلال على المعنى وهو الاستماع من اللذخول وهو يتعدى بحرف المرو منه الحلف الاية الشعر
 وهو الحلف على تركه قران امراته اربعة اشهر او اكثر كوما في قوله ظاهرتك لظهار ممدد ظاهرا من امراته اذا قال لها انت عن كظها اي او بطنها او كظها ما وكظها
 او كظها حتى او حتى فاذا قال هذا يصير مظاهرا بلائية فهو موطئها عليه دوابعه حتى يكفر فان وطئها واستغفر وكفر للظهار فقط وقيل عليه اخرى ولا يعود الى وطئها ثانيا قبل الكفارة
 كذا في اللذخول لقوله صلى الله عليه وسلم فلا تقر بها حتى تفعل ما امرك الله **قوله** حتى ينسلم الخ قال لطيفة فيه دليل على الظهار الموقت وقال ابن ابي عمير لو ظاهرت امرأته
 يوم الجمعة مثلا لم يجز **قوله** سوف نسلمك بجزيرتك الجزيرة الجزية والذنب جوع على نفسه وغيره كذا في القاموس ومعناه نسلمك بسبب ذنبك الذي اذنت الى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فيكفر فيه بامر الله عليك **قوله** اجتاح **قوله** ويخفي على بعضه عطف على قولها لا اسمع فخرهما ان بعض كلام رجولة لا اسمع اصلا وبعضه حتى على وان سمعت صوتها
 ولكن ما تبين قولها **قوله** اكل شئ ابي ونثرت له بطنة اي اكل شئ ابي ونثرت له بطنة اي اكل شئ ابي ونثرت له بطنة اي اكل شئ ابي ونثرت له بطنة اي اكل شئ ابي ونثرت له بطنة
 له بطنة اي بسبب الاولاد والنثر التفريق وهذا مجاز لان البطن لا تنثر وهذا كقولهم سال الميزاب اي نثرت اولاد بطنة ويجوز ان يكون قولها نثرت بصيغة المتكلم ويخفي عني
 وللضمان عن وفاي فرقت انالزوي او كاذب بطنة اي ولدت له اولاد كثيرا وهذا هو الظاهر **قوله** كفاية واحدة في شهر السنة وهو قول كثير من العلماء وقال
 مالك وابو حنيفة والشافعي والحنفيل اذ اواقعها قبل ان يكفر وجب عليه كفارتان **قوله** اللعان من اللعن وهو الطرد والبعد سمي به لكونه سببا لبعد بينهما
 ويوجد لفظ اللعن في الخامسة تسمية الكل باسم الجزع وسببه قد فالرجل امراته قد فاجرت الخ في الرجايب ولها شرط مشرح في كتب الفقه **قوله** شهر موطئ للقارسة
قوله ايقتل به اختلاف في من قتل رجلا وجد مع امراته قد زنى قال مجمر ولا يقتل قوله بل يلزمه القصاص الا ان يقوم بذلك بيينة او يعترف له ورنه القليل
 ويكون القليل محصنا والبيينة اربعة من العدل من الرجال يشهد من على الزنا او ما يما بينه وبين الله ان كان صادقا فلا شئ عليه **قوله** خاب اي كثر ان يسأل
 امرأته فاحشة ولا يكون له حاجة وكانه صلح لما لم يطعم على وقوع الحادثة قال ذلك حلالا نسوا له على سوال من يسأل من شئ ليس له فيه حاجة كذا في الخبر الجارى وقال
 النووي للمار ذكره المسائل التي لا يحتاج اليها وليس للمار المسائل المحتاج اليها اذا وقعت فقد كان المسلمون يسألون عن النوازل فيسبهم بخبر كراهة وسبب كل هذه ذلك ما
 كلال لشافعي كانت للسائلة فيما لم ينزل الله من نزول لوي ممنوعة لثلاثين لوي بشر يرمي ما لم يكن محرما **قوله** كذبت عليها يعني ان امسكت هذه المرأة في نكحي
 فلما افترقا لم يمسكها في كذبت فيما قل فيها لان الامساك ينافي كونها زانية فلما امسكتها فكانت تلت هي عفيفة لم تزن وقوله ففارقها انما فارقها لانه ظن ان اللعان لا يجزئها
 عليه لم يقع التفرق من رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا فهذا يؤيد ان الفرقه باللعان لا يحصل الا بقضاء القاضي بها بعد التلاعن كما سيجي وهو مذموم الى حنيفة واجم غيره بأنه
 لا يفتقر الى قضاء القاضي لقوله صلى الله عليه وسلم لا سبيل لك عليها قلت يمكن ان يكون هذا من قبلة القاضي ويجوز على انه يقع الفرقه بنفس اللعان ويجزئها على التام
 لمعات **قوله** اسمع اي اسود قوله او عجم الدين بفتحين والذخيرة بالضم شدة سواد العين مع سعتها قوله قد صدق لانه كان الرجل الذي نسب اليه الزنا موصوفا بهذا
 الصفات وفيه جواز الاستئصال بالشيء بناء على الامر الغالب العادي **قوله** كانه وحرة في القاموس محرمة وزعة كسام ابرص وقيل دويبة حمراء تلزق
 بالارض **قوله** زجاجة وعينه **قوله** الا كاذبا لان عويمر كان بهذه الصفة قوله على النعت المكروم وهو الا سود وانما كره لانه يستلزم تحقق الزنا عيني

ابن جريح عن مظاهر بن اسلم عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وقرؤها حضتان قال ابو عامر
 فذكرته لمظاهر فقلت حدثني كما حدثت ابن جريح فاخبرني عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وقرؤها
 حضتان يا ب طلاق العبد حل ثنا محمد بن يحيى ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا ابن لهيعة عن موسى بن ايوب لغافة عن عكرمة عن ابن
 عباس قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله سئيت زوجي امته وهو يريد ان يفارق بيني وبينها قال فصعد رسول الله صلى
 عليه وسلم المنبر فقال يا ايها الناس ما بال احدكم يزوجه عبدا امته ثم يريد ان يفارق بينهما انما الطلاق لمن اخذ بالساق يا ب من طلق امته
 تطليقتان ثم اشترها حل ثنا محمد بن عبد الملك بن زبوية ابو بكر ثنا عبد الرزاق ثنا معاوية بن يحيى بن ابي كثير عن عمر بن معتب عن ابي الحسن
 مولى بني نوفل قال سئل ابن عباس عن عبد طلق امرأته تطليقتين ثم اعتمها يتزوجها قال نعم فقيل له عن قال قضت بذلك رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال عبد الرزاق قال عبد الله بن المبارك لقد فعل ابو الحسن هذا صخرة عظيمة على عنقه يا ب عدة امر الولد حل ثنا
 علي بن محمد ثنا وكيع عن سعيد بن ابي عمير عن مطر الوراق عن رجاء بن حيوة عن قبصة بن ذؤيب عن عمرو بن العاص قال لا تفسد اعلينا
 سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم عدة امر الولد اربعة اشهر وعشرا يا ب كراهية الزينة للموتى عنها زوجها حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
 يزيد بن هارون انبا يحيى بن سعيد عن عميرة بن نافع انه سمع زينب ابنة ام سلمة تحدث انها سمعت ام سلمة وام حبيبة تذكران ان امرأته اتى
 النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابنة لها توفي عنها زوجها فاشتكك عينها فمى تركها ان تكلمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان
 احدكن ترمى بالبرق عند رأس الحول وانما هي اربعة اشهر وعشرا يا ب هل تحمل المرأة على غير زوجها حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان
 بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة ان تحل على ميت فوق ثلاث الا على زوج حل ثنا هناد
 بن السرح ثنا ابو الاوصم عن يحيى بن سعيد عن نافع عن صفية بنت ابي عبيد عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحل على ميت فوق ثلاث الا على زوج حل ثنا هناد
 عن هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل على ميت فوق ثلاث الا امرأة تحل على زوجها
 اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب لا تتكحل ولا تطيب الا عند ادنى طهرها بنبرة من قسط او اظفار يا ب الرجل
 يا مرة ب طلاق امرأته حل ثنا محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد القطان وعثمان بن عمر قال ثنا ابن ابي ذئب عن خاله الحارث بن عبد الرحمن
 عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال كانت تحق امرأة وكنت اجها وكان ابي يغضها فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم
 فامرني ان اطلقها فطلقها حل ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن ان رجلا امره ابوه او امه
 سكت شعبة ان يطلق امرأته فجعل عليه مائة مخرج فاق ابا الدرداء فاذا هو يصلى الفضة ويطيبها وصل ما بين الظهر والعصر فساله فقال ابو الدرداء
 اوف بنذرك وروالديك وقال ابو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوالد اوسط ابواب الجنة فحافظ على والديك
 واترك ابواب الكفارات يا ب يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان يحلف بها حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن مصعب
 عن الوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن ابي يمونة عن عطاء بن يسار عن رفاعة الجعفي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا حلف قال
 والذي نفس محمد بيده حل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني ثنا الوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن هلال بن ابي يمونة عن
 عطاء بن يسار عن رفاعة بن عرابة الجعفي قال كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يحلف بها اللهم عند الله والذي نفس محمد بيده

الحديث

ابن عبد الملك ثنا عبد الرزاق

قال

قال

له قوله انما الطلاق لمن اخذ بالساق كناية عن الجماع اي انما يملك الجماع فليس للسيد جبر على عبدا اذا اتم امته ١٢ انما **له قوله** لقد فعل
 ابو الحسن الخ الحديث اخبره اورد اورد والنسائي وابن ماجه كذا ذكره الترمذي وقال اورد اورد وسمعت احمد بن حنبل قال عبد الرزاق قال ابن المبارك لمع ابو الحسن هذا عمل
 صخرة عظيمة قال اورد اورد وابو الحسن هذا روى عنه الزهري وقال وكان من الفقهاء وقال ابو داود وابو الحسن معرف وليس العمل على هذا الحديث قلت قد اشار ابن المبارك
 بشكالة هذا القول الى انه ليس العمل على هذا ايضا فانه من قال باعتبار الطلاق بالنساء لا يقول بهذا لانها كانت وقت الطلاق رقيقة ومن قال باعتبار الطلاق بالرجال كالشافعي
 لا يقوله ايضا لانه كان وقت الطلاق رقيقا فان التطليقتين وقتا في حال رقيتهما فكل منهما الغلظة فلا تقل له حتى تنكح زوجا غيره وانما لم يقبل هذه الرواية لشدة ثبوتها
 ١٢ انما **له قوله** عدة امر الولد اربعة اشهر وعشرا هذا عند نافع في صورة مات مولاها ونحوها ولويد الاول لان المولى ان كان مات اول ثمرات الزوج وهي حرة فلا
 عدة يموت المولى وتعد الوفاة على المهر اربعة اشهر وعشرا وان كان الزوج مات اول وهي امه لزمها شهران وخمسة ايام ولا يلزمها يموت المولى شيء لانها معتدة الزوج
 ففي حال يزنمها اربعة اشهر وعشرا وفي حال نصعها فزمنها الاكثر احتياطا ذكره الشافعي عبد الستار في الطهر وما اذا مات مولاها او اعتمها لزمها ثلاث حيض كقول عبد بن حنبل
 كما في الدر ١٢ انما **له قوله** في ترميدان تكلمها الخ في هذا الحديث والحديث الاق عن ام عطية ولا تكحل دليل على تحريم الاكتمال على العاوة سواء احتلمت اليه ام لا وجاء في
 الحديث الاخر في الموطا وغيره في حديث ام سلمة اجعلني بالليل وامسحني بالليل ووجه الجمع بين الاحاديث انها اذا لم يحج اليه لا يحل لها وان احتلمت لم يحسب اليها وعجز بالليل من
 الاولى تركه فان فعلته مسحمة بالليل فحديث الاذن فيه لبيان انه بالليل للحاجة غير حرام وحديث النهي محمول على عدم الحاجة وحديث التمسك عندها فنهها محمول على
 انه في تنزيهه وتأوله بعضهم على انه لم يفتق خوفه على غيره ١٢ نوى **له قوله** قد كانت احدكن اشكك عينها فمى تركها ان تكلمها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان
 عنكن وصارت اربعة اشهر وعشرا بعد ان كانت سنة وفي هذا تصريح بتسخير اعتداد السنة المذكور في سورة البقرة في الآية الثانية وامرهما بالبرق على رأس الحول فقد فسره
 في الحديث وهي ما قالت زينب كانت المرأة اذا اتى عنها زوجها دخلت حشفة او بينا مفرقا وليست شرا بها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمسها سنت ثم توفى بدابة حمار او شاة او طير
 فقتضت في تكسها فيه من العدة بطا ثم تمس به قبلها وتبذلها فقلا تقتض بشئ الزمان ثم تحرم فقطع بعرا فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره ١٢ نوى **له قوله**
له قوله الا ثوب عصب هو يرد من رود اليهن يعصب غزله اي يجم ويشد ثم يصبغ فينهم فياتي موشيا لبقاء ما عصب منه ايض لم يخذ صبغا والهي للعتق عاصبه بعد النسي كذا
 قال بعض الشراح من علمائها وتبعه الطيب قال ابن الهمام وفسر في الحديث بانها ثياب من الين فيها بياض وسواد وبياض لها البس الاسود عند الائمة الاربعة النقي ومعه
 الحديث النهي عن جميع الثياب المصبوغة للزينة الا ثوب عصب بل لم يحصل لونه منه فاجاز ١٢ **له قوله** الا عند ادنى طهرها الخ اي عند اقرب ايام طهرها فانه عند
 طهرها يجوز لها استعمال العطن المسك او المطيب يجوز برطوبة الرحم وهذا كالعلاج للنساء فانه بعد جناب الرطوبة يحصل لتطهرها كالماء ١٢ انما **له قوله** من قسط
 والظفار قال النووي القسط فيضم القاف ويقال فيه كست وهو الاظفار نزعان معرف من الجنور وليس من مقصود الطيب يفض فيه الغسل من الحيض لانه لا زال الكراهية
 تتبع به اثره من الاظفار التي لا تطيب الخ ١٢ **له قوله** جعل عليه مائة مخرج عمداي ذلك الرجل على نفسه حتى يرمي مائة رقيقة نذرا معلقا على طلاق امرأته بحيث ان طلق امرأته لزمه مائة
 مائة رقيقة او جعل ذلك كفارة لعصيان الوالد ولكن لا يحتمل قول ابي الدرداء اوف بنذرك وقوله يصلى الفضة وصل ما بين الظهر والعصر بيان لكثرة تعبد ابي الدرداء ١٢ انما

حل ثنا ابو اسحق الشافعي ابراهيم بن محمد بن العباس ثنا عبد الله بن رجاء المكي عن عباد بن اسحق عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال كانت اكثر ايمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاومض القلوب حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حماد بن خالد وحديث يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا معن بن عيسى جميعا عن محمد بن هلال عن ابيه عن ابي هريرة قال كانت عين رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستخف الا بالله يا ب النعم ان يحلف بخير الله حل ثنا محمد بن ابي عمير عن ابي ثناء سفين بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعه يحلف يا بيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا يا بانكم قال عمر فاحلفت بها ذكرا ولا اترك حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ابي اسحق عن هشام بن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغي ولا بانكم حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا عمر بن عبد الواحد عن الاوزاعي عن الزهري عن حميد بن عمار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف فقال في يمينه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله حل ثنا علي بن الحسن بن علي الحلواني قال ثنا يحيى بن آدم عن اسرا ئيل عن ابي اسحق عن مصعب بن سعد عن سعد قال حلفت باللات والعزى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل لا اله الا الله وحده لا شريك له ثم انفتحت عن يسارك ثلاثا وتعوذ ولا تعد يا ب من حلف بغير الاسلام حل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابن ابي عمير عن خلد بن خالد عن ابي قلابه عن ثابت بن الضالة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بعملة سوا الاسلام كاذبا متعمدا فهو كافر قال حل ثنا هشام بن عمار ثنا بقره عن عبد الله بن عمر عن قتادة عن انس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول انا اذ اليهودي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او حلفت حل ثنا محمد بن اسمعيل بن سمرة وعمر بن رافع البجلي ثنا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريقة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال اني بريء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كافر قال حله في الاسلام سالما يا ب من حلف له بالله فليرض حل ثنا محمد بن اسمعيل بن سمرة ثنا اسباط بن محمد عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يحلف يا بيه فقال لا تحلفوا يا بانكم من حلف فليصدق ومن حلف له بالله فليرض ومن لم يرض بالله فليس من الله حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا حاتم بن اسمعيل عن ابي بكر بن يحيى بن النضر عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال على عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال اسرقت قال لا والذي لا اله الا هو فقال عيسى امدت بالله وكذبت بصري يا بيه حين حدثت او حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن بشار بن كدام عن محمد بن زيد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الحلف حدث او ندم مرابا كاستثناء في اليقين حل ثنا العباس بن عبد العظيم العنبري ثنا عبد الرزاق ان ابا معمر عن ابن طاووس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فقال انشاء الله فله ثنياه حل ثنا محمد بن زياد ثنا عبد الوارث بن سعيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف استثنى انشاء رجم وانشاء تركه غير حائث حل ثنا عبد الله بن محمد الزهري ثنا سفين بن عيينة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رواية قال من حلفوا استثنى فلن يحث يا ب من حلف على يمين فقل غيرها خيرا منها حل ثنا احمد بن عبد الله بن حنبل بن زياد ثنا غيلان بن جوير عن ابي بردة عن ابيه ابي موسى قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشرعيين نستعمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احكمكم وما عندكم ما احكمكم عليه قال فلبثنا ما شاء الله ثم اتى بابل فامرنا بثلثة ابل ذود غز الذي فيها انطلقنا قال بعضنا لبعض اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستعمله فحلف ان لا يعملنا ثم حملنا رجوعا بنا فالتينا فقلنا يا رسول الله اتيناك نستعملك فحلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا فقال والله ما اتاكم بل الله احكمكم اني والله انشاء الله لا احلف على يمين فاري خيرا منها الا كبرت عن عيني

ن
ويجب

فلم

له قوله لا واستغفر الله قال البيضاوي له استغفر الله ان كان الامر على خلاف ذلك وهو ان لو يكن عيدا لكنه مشاهبه من حيث انه اكد الكلام لذلك سماه عينا وقال الطيبي والوجه ان يقال ان الواو في قوله واستغفر الله للعطف وهو يقتضيه معطوف عليه محذوف والقريبة لفتحة لا لانها لا تخلو اما ان تكون توطية القسم كما في قوله تعالى لا اسمعوا ولا كلاما لسابن وانما القسم على كلا المقربين للتعريف بالاسم بالله واستغفر الله وتوحيده ما ذهب اليه الجمهور من قوله اذا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بيمين لتوكان يقول استغفر الله عقب كل ركعة جرى على لسانه من غير قصد وان كان معفو عنه لما نطق به القرآن ليكون دليلا لا منته على الاحتراز عن الزيادة في قوله لا او لا او لا في ما حلفت به اذ اراى قائل من قبل نفسه ولا اثر اى ناقلا عن غيره وهو جمل فاعل ومن الاثر ان كان في الجمع قوله بالطواغي قال البيضاوي بجمع طاغية وهي فاعلة من الطغيان والمراد بها الاصل من حيث ذلك لانها سبيل لطغيان وهي كالفاعلة وقيل لطاغية مصدر وهي بها الصيغة المبالغة ثم جمع على طواغي كذا في الزيادة وقال الشيخ انما هو عن ذلك مثلا يسبق على لسانهم جرح على عادة الجاهلية والافهم برون عنها انهم **قوله** من حلف بعملة سوى الاسلام نحو ان فعل كذا فهو يهودي او نصراني او بريء من الاسلام او من النبي او من القرآن قوله كاذبا بان كان قد فعله انما الحلف على المذموم ولا يفعل ان كان في المستقبل قوله فهو كما قال ظاهر الحديث انه يصير كافر اما مجرد الحلف او بعد الحنث كذا قال الطيبي وقال الشيخ مذهب كثير من الامة انه يمين يجب فيه الكفار عند الحنث وهو المذهب عند نالونه لما علم الكفر بذلك الفعل فقد حرم الفعل وتحريم الحلال يمين وكذا عند احمد في انهم الرافضيين وقال مالك والشافعي وغيرهما من اهل المدينة ان ليس بين ولا كفارة فيه لان ذلك ليس باسم الله ولا صفة فلا يدخل في الايمان المشرك وقد قال صلعم من كان حائفا فلا يحلف الا بالله ولو يتعمد في الحنث الكفار بل قال فهو كما قال وايضا احتجوا في انه يصير به كافرا ولا فقال بعضهم المراد بقوله فهو كما قال لانه في الوعيد كما في قوله من ترك الصلوة متملا فقد كفر وهو الذي عندنا وقال بعضهم يكفر لانه اسقط حرمة الاسلام ورخصه بالكفر **قوله** من حلف بالله فليصدق بصيغة المعرف من المجرى اي يمينه الحالف ان يحلف بالله صادا قالان اليقين القوس من كبر الكيا تر وقوله من حلفه بالله فحلف هذا بصيغة الجهول وهذا الحكم المستعمل كما ان الحكم السابق الحالف فالغرض ان الحالف اذا حلف بالله يجب على المستحلف تصديقه ولا يستخلف لغير الله تعالى كالطلاق والعتاق وغيرها ان الله تعالى كما هو شأنهم في الجهلاء والسفهاء بانهم يحلفون بالله تعالى فجاءة ولا يعلمون يعتقدون من مشائهم ومعبودهم اصلا اتخذوا احياءهم ودهياتهم اربابا من دون الله فالحاصل ان الحالف اذا بلغ فسقة بحيث استعظم غير الله تعالى على ذمته فليس هو حلال للصدق لان فسقه ينافي حنث الكفر والمستحلف لا يستخلف بغيره تعالى لانه لا عبرة بحلفه اصلا فان العاجز لا يتأثر عن الحلف كاذبا بجهوم فلا فائدة في حلفه لئلا او عدل بيمين صلعم المستحلف بقوله من لم يرض بالله فليس من الله اي ليس من الله بشئ ولعل هذا محمول على اهل الاسلام واما تحليف الكفرة باكل لحم البقرة في حق كفرة الهند في قضاء الحقوق فقد جوزوه بعض الفقهاء لانه لا يعلم ان يحكم عليه بقول الشارع من حلف بالله فليصدق لان المكلف بهذا الفروع اهل الاسلام لا الكفار والله اعلم بحقيقة الحال **قوله** كذبت بصري اي في جنب عظمت الله تعالى لان لا اظن احد يحلف بالله كاذبا وهذا محمول لحديث السابق من حلف له بالله فليرض **قوله** انما الحلف حدث او ندم الحنث الذي لا يدخل الحلف ثلثها عن الحنث او الندامة لان اللسان في حالة الغضب يسبق غالبه على الحلف على امره وصرى من الاكل والشرب وتحريم حلال غيرهما فاذا امر على ذلك ولا يطبق عملة ندم وان لم يرض وتفضل الحلف اثر فاما ان يتأذى به بالكفار فهو ايضا اذم لانه صر فلما لا بلا غرض ديني او دنيوي وانما ماله اذلة الاثر ولو كان لم يحلف ما اثر واهان لا يكفر فيبقى حرمه **قوله** والله انشاء الله التعليل بالمشية هم هنا الظاهر انه للتبرك والا فحقيقته ترفع القسم الذي هو المقصود او لتأكيد الحكم وتقريره **قوله** قسطلان

وايتت الذي هو خير وقال اتيت الذي هو خير وكفرت عن عيني حل تنا على بن محمد وعبد الله بن عامر بن زرارة قال ثنا ابو بكر بن عياش عن
عبد العزيز بن ربيع عن تميم بن طرفة عن عبد بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين غيرها خيرا منها فليأت
الذي هو خير وليكفر عن يمينه حل ثنا محمد بن ابي عمر الحداد ثنا سفيان بن عيينة ثنا ابو الزواء عن عمرو بن عمرو عن عوف بن مالك
ابن عيسى عن ابيه قال قلت يا رسول الله يا تينة ابن عبي فاحلف ان لا اعطيه ولا اصله قال كفر عن يمينك يا ب من قال كفارتها تركها حل تنا على
بن محمد ثنا عبد الله بن ميمون عن حارثة بن ابي لرجال عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف في قطيعة رحم
او في ارض لا يعطى فتركها ان لا يتم على ذلك حل ثنا عبد الله بن عبد المؤمن الواسطي ثنا عون بن عمارة ثنا روح بن القاسم عن عبيد الله بن عمر عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين غيرها خيرا منها فليتركها فان تركها كفارتها يا ب كم
يطعم في كفارة اليمين حل ثنا العباس بن يزيد ثنا يزيد بن عبد الله البكائي ثنا عمر بن عبد الله بن يعلى الثقفي عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس قال كفر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من قروا من الناس بذلك فمن لم يجد فصاع من بز يا ب من اوسط ما
تطعمون اهليكم حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن ابي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
كان الرجل يقوت اهله قوتا فيه سعة وكان الرجل يقوت اهله قوتا فيه شدة فانزلت من اوسط ما تطعمون اهليكم يا ب النبي ان يستلج
الرجل في يمينه ولا يكفر حل ثنا سفيان بن وكيع ثنا محمد بن حميد العمري عن معمر بن همام قال سمعت ابا هريرة يقول قال ابو القاسم صلى الله عليه
وسلم اذا اشتج احدكم في يمين فانه ائثر له عند الله من الكفارة التي امر بها حل ثنا محمد بن يحيى ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ثنا معاوية بن سالم
عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو يا ب ابرار المقسم حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن علي بن صالح
عن اشعث بن ابي الشعثاء عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابرار المقسم حل ثنا ابو بكر
بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن ابي زياد عن جاهد عن عبد الرحمن بن ابي صفوان او عن صفوان بن عبد الرحمن القرشي قال لما كان
يوم فمكة جاء بابيه فقال يا رسول الله اجعل لابي نصيبا من الهجرة فقال انه لا هجرة فانطلق فدخل على العباس فقال نقدر عرفتي فقال اجل
فخرج العباس في قميص ليس عليه رداء فقال يا رسول الله قد عرفت فلانا والذي بيننا وبينه وجاء بابيه لتبايعنا على الهجرة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم انه لا هجرة فقال لعباس اقسمت عليك فما النبي صلى الله عليه وسلم يركه فقال ابرس عني ولا هجرة حل ثنا محمد بن يحيى ثنا
الحسن بن الربيع عن عبد الله بن ادریس عن يزيد بن ابي زياد باسناد لا نحو قال يزيد بن ابي زياد يعني لا هجرة من دار قد اسلم اهله يا ب النبي
ان يقال ما شاء الله وشئت حل ثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا الاعمى عن يزيد بن الاصم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا حلف احدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت ولكن ليقل ما شاء الله ثم شئت حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن عبد
بن عمرو عن ربيعة بن حراش عن حذيفة بن اليمان ان رجلا من المسلمين رأى في التوراة انه لقي رجلا من اهل الكتاب فقال نعم القوم انتم ولا انتم
تشركون تقولون ما شاء الله وشاء محمد وذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اما والله ان كنت لا اعرفها لكم قولوا ما شاء الله ثم شاء محمد
حل ثنا ابن ابي الشوارب ثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عيسى بن حراش عن الطفيل بن مخضرة بن ابي عائشة لامها عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو
يا ب من وري في يمينه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل بن حنبل عن حنبل بن ابي اسير عن عبد الرحمن بن مهيدي
عن اسرائيل بن ابراهيم بن عبد الله بن علي عن جده عن ابيه سويد بن حنظلة قال خرجنا تريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنا اول ابن حنبل
فاخذنا عدله فخرجت الناس ان يحلفوا فحلفت انا انه اخي فحلف سبيده فابتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته ان القوم يخرجوا ان يحلفوا و

استلج

قد

له قوله فليات الذي هو خير وليكفر وكذا رواية مسلم وهو يعرض مذها الحنفية ان لا يجوز التكفير قبل الحنث لان الكفارة لا تجزئ ولا تجوز ذهاب
المشقة الى جواز التكفير قبل الحنث ١٢ كذا في البيهقي **له قوله** فبارة ان لا يتم على ذلك ثم الحنث بز باعتبار المال لان حنث اليمين يصح الكفارة وقطيعة الرحم مثلاً لا يصح مع عظمة
العقوبة في ذلك فالغرض اذا ما حلف على امر منكر ينبغي ان يحنث في اليمين ويكفر ان كان هذا بركه كما جله فان تركه ككفارة وقوله ان لا يتم اي لا يصح على ذلك ١٢ انما الحاجة لولا العلم
الشيخ عبد الله الجدي الذي هو محمد بن فضال **له قوله** في كفارة على وزن فعالة بالتشديد من الكفر وهو التغطية ومنه قيل للزراع كافر لانه يغط البذر وكن ذلك الكفارة لانها كغفر الذي
اي تسترته واختلفوا في مقدار الاطعام فقالت طائفة يجزئ له لكل انسان من طعام من مد الشارح وروي ذلك عن ابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت وابي هريرة
رضي الله عنهم وهو قول عطاء والقاسم وسالم وفقهاء السبعة وبه قال مالك والشافعي والاوزاعي واحمد واسحاق وقالت طائفة يطعم لكل مسكين نصف صاع من حنطة
وان اعطى قروا وشعير او فصاعا روى هذا عن عمر بن الخطاب وعلى وزيد بن ثابت في رواية وهو قول النخعي والشافعي والثوري وابي حنيفة ومالك والكوفيون ١٢ يعني **له قوله** كفر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من قروا الحديث يؤيد مذهب ابي حنيفة لكن قال في بعض النسخ قال لهريري هذا الحديث واياه في سنده عمرو بن عبد الله بن يعلى
وكان ضعيفا فاسق اشير بالخير وليس له عند المؤلف سوى هذا الحديث ١٢ انما **له قوله** اذا استلج احدكم كواجره مجتمعة مشددة قال في النهاية هو استعمل من الجاه ومناه
ان يحلف على شيء ويتركه غيره خيرا منه فيقيم على يمينه ولا يحنث ولا يكفر فذلك ائثر له وقيل هو ان يرى انه صادق فيها مصيب فيعلم فيها ولا يكفرها وقد جاء في بعض الطرق
اذا استلج احدكم كواجره اذ عامر ١٢ راجحه **له قوله** اذا استلج اي اذا اصروا قام عليه ولم يعمل منه بالكفارة واثر بلفظ الفعل لتفصيل فان قلت هذا يشتر بان اعطاء الكفارة
فيه اثر لان الصيغة يقتضي الاشتراك قلت نفس الحنث فيه اثر لانه يستلج عن تعظيم اسم الله تعالى وبين اعطاه الكفارة وبينه ملازمة عادة قال لنور مبنى الكلام على قولهم انما
فانه يتوهم ان عليه اتمام الحنث ولهذا لم يرد في عدم العمل بالكفارة فقال صلح في الجاه اكثر لو ثبت الاثر والله اعلم بالصواب معني الحديث انه اذا حلف يميناً يتعلق به او اهله
ويتمرون بعد مرضه ولا يكون في الحنث معصية ينبغي له ان يحنث ويكفر فان قال لا احنث ولا افرقه فهو محتمل بل استمرار في اقامة الضرر على اهله اكثر انما
الحنث ولا بد من تنزيهه على ما اذا الميراث الحنث فيه معصية اذ لا يجوز الحنث في المعاصي ١٢ كرماني **له قوله** قد عرفت فلانا والذي لا يجوز فلا يجعله غير ما من هذا الثواب الجزيل
وقوله فلان النبي صلح بركه اي للبيعة كما ياب للمهاجرين وكان ذلك لا يبراه قسم عبا من ولعل مثل ليد كان يحصل له ثواب الهجرة وقوله لا هجرة اي لا يمكن تحقق الهجرة
لان البلد قد اسلم اهله وفقه فشرقه بالبيعة تطيبا لظاهر العباس واعتذر عن حصول الهجرة ١٢ انما **له قوله** ان كنت لا تعرفها لكر اي كنت اعرف عظمة هذا المقابلة
لكم والان انما كرم عن تلك والله اعلم ١٢ انما **له قوله** من وري في يمينه من التورية وهي كتمان الشيء واظهار خلاف ذلك بالتعريض حيث يفهم المخاطب خلا
الرادته وهذا جائز لظهوره عند الاضطرار وقد ثبت تورية الغزوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا المصطلح دينية لكي لا يطعم الخصم على مولاه جاز في بعض
الروايات المحاريس منحة بالكذب اي واسعة وفيه تفصيل اكثر من ذلك ليس هذا محله ١٢ انما الحاجة لولا العلم العظيم الشيخ عبد الله بن حنبل

حلفت انا انه اخي فقال صدقت المسلم اخو المسلم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هاشم عن انا هشيم عن عباد بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اليمين على نية المستخلف حل ثنا عمر بن رافع ثنا هشيم انبا عبد الله بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينك على ما يصدقك به صاحبك يا ابا النضر حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال انما يستخبر به من اللئيم حل ثنا احمد بن يوسف ثنا عبيد الله عن سفيان عن ابي الزناد عن ابي عروج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النذر لا يأتي ابن آدم بتقوى الا ما قدر له ولكن يغلبه القدر ما قدر له فيستخبر به من الغييل فيبئس عليه ما لم يكن يبئس عليه من قبل ذلك وقد قال انفق انفق عليك يا ابا النذر في المعصية حل ثنا مهمل بن ابي سهل ثنا سفيان بن عيينة ثنا ايوب عن ابي قلابة عن عمه عن عمل بن الحصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر فيما لا يملك ابن آدم حل ثنا احمد بن عمرو بن السرح المصري ابو طاهر ثنا ابن وهيب ثنا يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نذر في معصية وكفارته كقارته يمين حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسنا عن عبد الله بن طلحة بن عبد الملك عن القسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطعم الله فليطعه ومن نذر ان يعص الله فلا يعصه يا ابا من نذر نذرا ولم يسمه حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن رافع عن خالد بن يزيد عن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر نذرا ولم يسمه فكفارته كفارة يمين حل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الملك بن محمد الصنعاني ثنا خارجة بن مصعب عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن كريب عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر نذرا ولم يسمه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا لم يطعمه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا اطاقه فليف به يا ابا الوفاء بالنذر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال نذرت نذرا في جاهلية فسال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما اسلمت فامرني ان اوفي بنذري حل ثنا محمد بن يحيى وعبد الله بن اسحق الجوهري قال ثنا عبد الله بن رجاء انبا المسعودي عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان نذرت ان انحر بواوية فقال في نفسك شيء من امر الجاهلية قال لا قال اوف بنذرك حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا مروان بن معاوية عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ميمونة بنت كرم اليسارية ان اباها لقي النبي صلى الله عليه وسلم وهي رديفة له فقال ان نذرت ان انحر بواوية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل بها وثق قال لا قال اوف بنذرك حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن دكين عن عبد الله بن عبد الرحمن عن يزيد بن مقسم عن ميمونة بنت كرم عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه يا ابا من مات عليه نذر حل ثنا محمد بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان سعد بن عبد الله استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه توفيت ولم تقضه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم اقضه عنها حل ثنا محمد بن يحيى ثنا علي بن بكير ثنا ابن ابي عمير عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي توفيت وعليها نذر صيام فتوفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصم عنها الولى يا ابا من نذر ان يح ما شيا حل ثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن غير عن محمد بن سعيد عن عبيد الله بن زرع عن ابي سعيد الرضائي ان عبد الله بن مالك اخبره

له قوله على نية المستخلف فان اضم الحالف تاويل على نية المستخلف لم يستخلص من الحنث وبه قال احمد ١٢ مرقاة له قوله على ما يصدقك به صاحبك اي خصمك ومدعيك والمغنيان واقم عليه لا يوثق به التورية فان العبرة في اليمين بقصد المستخلف ان كان مستخفا لها والا فالعبرة بقصد الحالف فله تورية هذا خلاصة كلام علما ثانيا كذا في المرقاة وقال في النهاية اي يجب عليك ان تحلف له على ما يصدقك به اذا حلفت له وقال الطيب يمينك مبتدأ وعلى ما يصدقك به خبره اي واقم عليه لا تورية التورية في النوى وهو محمول على استحالة القلف ٢٢ زواجه له قوله في رسول الله والنهي عن النذر على استفاضة انه يرد من القدر شيئا ولما كان عادة الناس انهم يذرون بحبل الناقم ودفن المضار وذلك فعل العاقل نحو ما عن ذلك اما غير الغييل فيحط باختياره بلا واسطة النذر في النهي عن النذر لانه الغرض ترغيب على النذر في حجة الاخلاص ١٢ لمعات له قوله ولكن يغلبه القدر يرجع الى ابن ادم والمغنيان القدر رجاء وان يقوت ابن ادم من جهة تشتت الاسباب على اجزاء الموازن ما قد له حكمة ما فيه للتوقيت وهو قيد لغوات القدر وغلبت عليه بعض الاليم ابن ادم الى ما قدره من نظام زمانا قدر له عدم البلوغ فيستخبر به اي بالنذر من الغييل فيبئس عليه ما لم يكن يبئس عليه من قبل ذلك من اجتماع الاسباب ارتفاع الموازن فيحصل في المطلوب للقدر والله سبحانه اعلم خاتم الحدتين مولا ثمانية عبد العزيز بن ابي هاشم من سره له قوله فيبئس عليه الخ ان الغييل اذ الحقته مضرة متلا فطلب رفعها فينبذ فبعد حصول مطلبه سهل عليه اخراج المال لان الانسان اذا استعملت بيليتين اختار اليسرهما وهذا كالتهديد له ولما قوله تعالى من حابورون بالنذر فمحمول على ما اذا نذرت واعنت ان الله تعالى هو يسهل الامور وهو الضال فان النذر كالتذرع والوسائل فيكون الوفاء بالنذر رطاعة ولا يكون منه عتة والنهي عنه ما ذكره ابو النذر الذي يعتقد انه معني عن القدر بنفسه كما زعموا وكما عتة في عهدنا هذا نذرهم يعتقدون ذلك لما شاهدوا من غالب الاحوال حصول المطالب بالنذر كذا ذكره الطيب ١٢ اعلم له قوله لا نذر في معصية لمن نذر يمينه ولكي نذر لا كفارة في النذر عند الشافعية وعندنا اليمين من موجبات النذر ولو ازمه لان النذر لا يوجب لمباح وهو يستلزم تحريم الحلال وتحريم الحلال يمين بدليل قوله يا ايها النبي لو نذر احدكم الله لك كفا في المعصية قال محمد في الوفاء من نذر نذرا في معصية فليطعم الله اي يتركه يمينه وهو قول ابن حنيفة ١٢ له قوله فيما لا يملك صورته ان يقول ان شفي الله مرفيع فالصداق الذي حو ليس في ملكه وان دخل بعد ذلك في ملكه لم يفسد الوفاء بنذره بخلاف ما اذا علمت عند عبد الملك فانه يمتنع عندنا بعد التمسك ١٢ لمعات له قوله كفارة يمين وبه قال ابو حنيفة وهو حجة على الشافعي قال الطيب اي لا وفاء في نذر معصية وان نذرا حن فيها فعليه الكفارة وكفارته كفارة اليمين وانما قدر الوفاء لان لاكتفى بالجنس يقتضيه نفى الما عية فاذا نعت يمتنع بما يتعلق بها وهو غير صحيح لقوله بعد وكفارته كفارة يمين فاذا ابتغى نذر الوفاء ١٢ مرقاة له قوله ولم يسمه اي من نذر ان نذرت نذرا وعلت نذرا ولو يعين النذرا به صوم او غيره فكفارته كفارة يمين قال النووي اختلف العلماء في قوله كفارته كفارة يمين فجملة نحو اصحابنا على نذر الحاي وهو ان يقول الرجل يريد الامتناع من كلام زيد مثلا ان كلمت زيدا فلله على حجة او عمرة او غيرها فكله فهو غير بين كفارة يمين وبين ما التزمه قلت لا يظهر حمل له على لغة المذكور مع ان التغيير خلاف المفهوم من الحديث قال وحمله مالك وكثيرون على النذر والمطلق بقوله على نذرتك هو الحق قال وحمله احمد وبعض اصحابنا على نذر المعصية لمن نذر ان يضر الخ قلت معن بعد يردك عطف قوله ومن نذر في معصية كما في رواية لان الاصل في النذر المغالبة ١٢ مرقاة له قوله فامرني ان اوفي بنذري حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ان نذرا في الجاهلية اذا كان موافقا للحكم الاسلامي وجب الوفاء قال ابن الملك اي بعد الاسلام وعليه الشافعي وقال ابو حنيفة لا يسم نذرا الله قال يعنى عندنا لا يصح نذر الكافر لان فعل الكافر لم يكن تقربا الى الله تعالى لانه يوجب يقصد به الذي يجب من دون الله وذلك معصية قد نذر في معصية الله وامان يث عمر فاجواب عنه اما امر به صلحوا ان يفعلوه الا ان على طاعة الله تعالى وقال بعضهم المراد بذلك تأكيد الايعاء بالنذر ١٢ له قوله ليصم عنها الولى قال القسطلاني وبهذا اخذ الظاهرية وقالوا يجب قضاء النذر عن الميت صوما كان او صلوة وقالت الشافعية يجوز النيابة عن الميت في الصلوة والجم وغيرهما لظن احاديث بذلك وعندنا المنعفة لا يصح لاحد من احد ولا يصح احد عن احد ونقل ابن بطال اجماع الفقهاء على انه لا يصح لاحد عن احد فمضاه والاسنة لا عن حي ولا عن ميت انتهى ١٢

ان عقبه بن عامر اخبره ان اخذه نذرت ان تمسح حافية غير مخمرة وانه ذكر كذا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مرها فلتركب
 ولتفترق ولتصم ثلاثة ايام حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن ابي عمير عن ابي عمير عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال
 النبي صلى الله عليه وسلم شيفايشة بين ابنيه فقال ما شان هذا قال ابناك نذرت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اركب ايها الشيخ فان
 الله غنى عنك وعن نذرك يا ب من خلط في نذرك طاعة بمعصية ثنا محمد بن يحيى ثنا اسحق بن عمار عن ابي عبد الله بن
 عمر عن عطاء بن ابي عبيد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكر برجل بمكة وهو قائم في الشمس فقال ما هذا قالوا نذرت ان يصوم ولا يستظل
 الى الليل ولا يتكلم ولا يزال قائما قال ليتكلم وليستظل وليجلس وليتم صومه حل ثنا الحسين بن محمد بن شيبه الواسطي ثنا العلاء بن عبد الجبار
 عن وهب عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابواب التجارات باب الحث على المكاسب حل ثنا ابو بكر بن
 ابي شيبه و علي بن محمد واسحق بن ابراهيم بن حبيب قالوا ثنا ابو مغوية ثنا الاكاشم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان اطيب ما اكل الرجل من كسبه وان ولدك من كسبه حل ثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش عن عمار بن سعد عن خلد
 ابن معدن عن المقدام بن معد يكرب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كسب الرجل كسبا اطيب من عمل يده وما انفق الرجل على نفسه اهله
 وولده وخادمه فهو صدقة حل ثنا احمد بن سنان ثنا كثير بن هشام ثنا كلثوم بن جوشن القشيري عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم التاجر الامين الصدق المسلم مع الشهداء يوم القيمة حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن ابي
 عن ثور بن زيد الديلي عن ابي الغيث مولى ابن مطيع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الساعي على الائمة والمسكين كالجاهل في
 سبيل الله وكالذي يقوم الليل ويصوم النهار حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا خلد بن محمد ثنا عبد الله بن سليمان عن معاذ بن عبد الله بن حبيب
 ابيه عن عمه قال كنا في مجلس فجاء النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه اثماء فقال له بعضنا نراك اليوم طيب النفس فقال جل جلاله ثم افاضوا
 القوم في ذكر الغنى فقال لا يا س بل الغنى لمن اتقى والصحة لمن اتقى خير من الغنى وطيب النفس من لتعلم يا ب الا اقتصاد في طلب المعيشة حل
 هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش عن عمار بن عيسى عن ابي عبد الرحمن بن عبد الملك بن سعيد لا نصارى عن ابي حميد الساعدي
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجملوا في طلب الدنيا فان كلاميسر لما خلق له حل ثنا اسمعيل بن بهرام ثنا الحسن بن محمد بن عثمان
 زوج بنت الشيبه ثنا سفيان عن الامام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم الناس هم المؤمن
 الذي يعمم بامر دينه وامر اخوته قال ابو عبد الله هذا حديث غريب تفرد به اسمعيل حل ثنا محمد بن المصنف المحمدي ثنا الوليد بن مسلم عن
 ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلموا الناس اتقوا الله واجملوا في طلب فان نفسا لم تموت
 حتى تستوفي رزقها وان ابطأ عنها فاتقوا الله واجملوا في الطلب خذ ما حل دعوا ما حرم يا ب لتوق في التجارة حل ثنا محمد بن عبد الله بن
 غير ثنا ابو مغوية عن الامام عن شقيق بن قيس بن ابي غرزة قال كنا نسمع في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم السماوية فمى بنا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فسمانا باسم هو احسن منه فقال يا معشر التجار ان البيع يحضره الخلف الغوف وشوية بالصدقة حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب
 ثنا يحيى بن سليمان الطائفي عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن اسمعيل بن عبيد بن رفاع عن ابيه عن جده رفاع قال خرجت مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فاذا الناس يتبايعون بكثرة فناداهم يا معشر التجار فلما رفعوا ابصارهم ومدوا اعناقهم قال ان التجار يبعثون يوم القيمة فجاء الا من اتقى الله
 وبر وصدق يا ب اذا قسم للرجل رزق من وجه فليقبله حل ثنا محمد بن بشارة ثنا محمد بن عبد الله ثنا ابي يوسف عن هلال بن جبير عن ابي
 ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصاب من شئ فليزمه حل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابو عاصم اخبرني ابي عن الزبير بن عبيد
 عن نافع قال كنت اجهن الى الشام والى مصر فجهنت الى العراق فأتيت عائشة ام المؤمنين فقلت لها يا ام المؤمنين كنت اجهن الى الشام فجهنت الى
 العراق فقالت لا تفعل مالك ولتجرك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سبب الله لاحد كره رزقا من وجه فلا يدعه حتى يتغير له او
 يتنكر له باب الصناعات حل ثنا سويد بن سعيد ثنا عمر بن يحيى بن سعيد القرشي عن جده سعيد بن ابي ابيحة عن ابي هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ما بعث الله نبيا الا راعى غنم قال له اصحابه وانت يا رسول الله قال وانا كنت اراها اهل مكة بالقرنيط قال سويد يعني
 حل شاة بقر اوط حل ثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبد الله الخزازي والحاج والهيثم بن جميل قالوا ثنا حماد عن ثابت عن ابي هريرة ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان زكريا تجارا حل ثنا محمد بن يحيى ثنا الليث بن سعد عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال ان اصحاب الصور يعدون يوم القيمة يقال لهم احيوا ما خلقتم حل ثنا عمر بن رافع ثنا عمر بن هارون عن همام عن ابي

له قوله من عمل به ذلك لان فيه الصالح النفع الى الكاسب والى غيره والسلامة عن بطالة المؤدية الى الغفول وكسر النفس والتعفف عن كل السؤال كما ان **قوله** التاجر
 الامين الصدق قال لشمس كلاهما من صميم اللباغفة ففيه تنبيه على رعاية الكمال في هذين الصفتين حتى ينال هذه الدرجة الرفيعة العظيمة وقال الطبري في من عمى الصدق والامانة
 كان في نمرية الا بر من التمدد والصدق يقين ومن عمى خلا فمما كان في نمرية الخجل من العسفة او العاصين **قوله** الساعي على الائمة والمسكين اي الكاسب لها
 العامل بمؤنتها وهي من لا يرمي بها تزوج امر لا ويل لا في فقط **قوله** جمع **قوله** عن معاذ بن عبد الله بن حبيب عن ابيه عن عمه ذكر في التعريب اسم عبيد سماعة ابن ميثم في
 بعض المواضع نقل عن السيويني عن عمه قال لما كرم في المستد له اسم يسار بن عبد الله **قوله** كذا في صيغة المجهول المتكلم من التسمية والتسميت بفتح السين الاولى وكسر الثانية
 جمع حسبان وكسر المتوسط بين الباء والمشتري ويطلق على معان اخرها ان بشئ وثقته والسفير بين الهين ومساير الارض العالم بها والرواد هنا طرفة الاول **قوله** باسم هو احسن منه فقال يا معشر التجار
 انما كان اسم التجار احسن من السماوية لان التجار من كورة في مواضع عديدة من القران في مقام اللدخ والذي يتوسط بين الباطن والمشتري يكون تابعا وقد يكون ما تخلص الائمة والائمة و
 ما هو تجارا الكوثر مصاحبين لهم مع شمول التجار التابيعين ايضا **قوله** ان التجار يبعثون الخ قال البيضاوي لما كان من ويدن التجار التي ليس للمعاملات والايان الكاذبة
 وعنى ما حكم عليه بالجور واستثنى من تفة الحكوم وقرنى يمينه وصدق في حديثه **قوله** بالقرنيط قال في النخاية القيد اطر جزء من اجزاء الدينار وهو نصف عشر في اكثر البلاد
 اهل الشام يجعلونه من اربعة وعشرين والبلد فيه بدل من الرواد فان اصله قر اطر **قوله** ان اصحاب الصور يعدون وفي رواية البخاري اشهد الناس على باعنا الله للمؤمنين
 والمراد من يصور الحيوان دون الشئ وغيره اذ الفنتة فيه اعظم واولن الاصل من الذين يعدون كانت على صور الحيوان كذا في الجمع قال النووي هذا محمول على من صور الاصل من رعيه فلا يشد
 عذاب لانه كاتر قيل هذا فمن قصد لمضاهاة خلق الله تعالى واعتقد ذلك وهو ايضا كما في عذابه اشهد واما من لم يقصد مما اى لم يقصد بصورته العباد ذكرا للمضاهاة فهو فاسق
 لا يكفر كما في المعاص **قوله** مرقاة مع شئ زائد

السرخ عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل ناس الصباغون والصواغون باب
 الحكرة والجلب حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا ابو اسحق ثناء اسرائيل عن علي بن سالم بن ثوبان عن علي بن زيد بن جده عن سعيد بن المسيب
 عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل ناس الصباغون والصواغون حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن محمد
 بن اسحق عن محمد بن ابراهيم عن سعيد بن المسيب عن محمد بن عبد الله بن فضالة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفتكر الا خلط حل ثنا
 يحيى بن حكيم ثنا ابو بكر بن محمد بن رافع حدثني ابو عبيد الملك عن فرسخ مولى عثمان بن عفان عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول من احكم على المسلمين طعاما ضره الله بالجذام والافلاس باب اجر الرابي حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابو معوية ثنا الاشعث
 عن جعفر بن اياس عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثين راكبا في سرية فزلنا بقوم فسالناهم ان
 يقرئنا فابوا فلدغ سيدهم فاقوا فقالوا انيكم احد يرقى من العقرب فقلت نعم انا ولكن لا ارقيه حتى تعطونا غنما قالوا فانا نعطيكم ثلاثين شاة فقبلناها
 فقرأت عليا محمد سبع مرات فبرا وقبضت الغنم فعرض في انفسنا منها شئ فقلنا لا تجولوا حتى ناتي النبي صلى الله عليه وسلم فلما قد مناذ كرت له
 الذي صنعت فقال او ما علمت انها رقية اقسوها واضربوا الى معكم سمها حل ثنا ابو كريب ثنا هشيم ثنا ابو بشر عن ابن ابي المتوكل عن ابي المتوكل
 عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بنوع من واحد ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي بشر عن ابن المتوكل عن ابي سعيد عن
 النبي صلى الله عليه وسلم بنوع قال ابو عبد الله والصواب هو ابو المتوكل باب اجر على تعليم القرآن حل ثنا علي بن محمد بن محمد بن اسمعيل قال ثنا
 وكيع ثنا مغيرة بن زياد الموصلي عن عباد بن شقيق عن الاسود بن ثعلبة عن عباد بن الصامت قال علمت ناسا من اهل البصرة القران والكتابة
 فاهدتني رجل منهم قوسا فقلت ليست بمال واري في سبيل الله فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال ان سرك ان تطوق بها طوقا من نار
 فاقبلها حل ثنا سهل بن ابي سهل ثنا يحيى بن سعيد عن ثور بن يزيد حدثني عبد الرحمن بن سلم عن عطاء بن يونس عن ابي بن كعب قال علمت رجلا القران
 فاهدتني قوسا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فم دعا باب الفقه عن ثمن الكلب في البيع و
 حلوان الكاهن وعسب الفحل حل ثنا هشام بن عمار وعبد بن القاسم قال ثنا سفان بن عيينة عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي مسعود
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من الكلب وهو البغي وحوان الكاهن حل ثنا علي بن محمد بن محمد بن طريف قال ثنا محمد بن فضال ثنا ابي اسحق
 عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكلب عسب الفحل حل ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد ابا بن ابي ربيعة عن ابي الزبير
 عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكلب عسب الفحل حل ثنا محمد بن ابي عمر العدي ثنا سفان بن عيينة عن ابن طاووس
 عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه اجره تقرب به ابن ابي عمير وحك قاله ابن ماجه حل ثنا عمر بن علي بن ابي حفص

في كتابه عن
 ابن ماجه

له قوله ان كل ناس الصباغون والصواغون قال في النهاية هم صباغون الثياب صاغه الحلي لا يعمد بطول بلواعيد وقيل الد الذين يصبغون الكلام ويصبغونه اي يغيرونه ويغيرونه واصل
 الصبغ التغيير وفي تايع الخطيب عن ابي عبد الله القاسم ان سلم انه سئل عن تفسير هذا الحديث فقال انما الصباغ الذي يزيد في الحديث من سنة بئذ به واما الصباغ فهو الذي يصبغ الحديث للعمل
 وقال يعقوب في سننه بعد حكاية كلام ابي عبيد ويحتمل ان يكون المراد به العامل بيديه وهو صبغ فصارى فيه عن ابن سعيد وانما نسبة الى الكذب لكثرة مواضعه الاذية مع علمه بانه لا يفي بما
 قال وفي صحة الحديث نظر في مصباح الزجاجة **له قوله** الحكرة هو في الاصل النظم واسمها المعاشم وفي الشرح احتباس الاوقات لانظار الغلاء به ان يشتري الطعام في وقت الغلاء ليغلو وان
 جاء به من قرية او اشتراه في وقت الرخص واخره واما في وقت الغلاء فليس باحتكار وكذا الايام الاحتكاري في غير الاوقات به **له قوله** الجاهل من يوق الخ قول المثلث المروءة
 وللقابل حقيقة من يوق الخ وهو لم يعم فالتقدير والتاجر من يوق الخ وهو لم يعم فالتقدير والتاجر من يوق الخ وهو لم يعم فالتقدير والتاجر من يوق الخ وهو لم يعم فالتقدير والتاجر من يوق الخ وهو لم يعم
 هو العاصم الا في هذا الحديث صريح في تحريم الاحتكار قال اصحابنا الاحتكار هو الاحتكار في الاوقات خاصة وهو ان يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في حال بل
 يدخره ليغلو منه فاما اذا جاءه من قرية او اشتراه في وقت الرخص واخره او ابتاعه في وقت الغلاء لحاجته الى اكله او ابتاعه لبيعه في وقته فليس باحتكار ولا يجرى فيه واما في الاحتكار
 فلا يعم الاحتكار فيه بكل حال قال العلماء والحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن عامة الناس كما اجمع العلماء على انه لو كان عند انسان طعام واضطر الناس اليه ولم يجدوا غيره لبيع
 على بيعه دفعا للضرر عن الناس واما ما ذكر في مسلم عن سعيد بن المسيب ومحمد بن ابي عمير انهما كانا يفتكران فقال ابن عبد البر واخرون انما يفتكران الرزق وحل الحديث على احتكار
 القوت عند الحاجة اليه والغلاء وكذا احمله الشافعي وابو حنيفة وآخرون وهو الصحيح **له قوله** ان كل ناس الصباغون والصواغون حل ثنا محمد بن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي مسعود
 الزهري وابو حنيفة واسحاق كان الحديث السابق في باب السان يدل على جواز بيعه وهو مذهب المتأخرين من فقهاءنا للفقهاء التواني في العبادات والجواب عن ابي حنيفة ان الحديث السابق فيه
 جواز اخذ الاجرة على الرقية بالقران ولا نزاع فيه لانها ليست بعبادة وانما النزاع في تعليمه وقال الطيبي في تاول هذا الحديث انه كان متبرعا للتعليم ناديا للاحتساب فذكر رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اجرة ويطلب حصة ما حسب بما اخذ هدية فذكر منه وذلك لا يمتنع ان يقصد به الاجرة ابتداء بشرط عليه كما ان من رذيلة الانسان احتسابا لم يكن له ان يأخذ عليه اجرا ولو شرط
 عليه اول امر اجرا جاز **له قوله** ان سره الخ قال الطيبي اخذ بظاهر ابو حنيفة واسحاق فخر ما اخذ الاجرة على تعليم القرآن وتأوله غيره على انه كان متبرعا بالتعليم ناديا للاحتساب
 فيه فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اجرة ويطلب حصة ما حسب بما اخذ هدية فذكر منه وذلك لا يمتنع ان يقصد به الاجرة ابتداء بشرط عليه كما ان من رذيلة الانسان احتسابا لم يكن له ان يأخذ عليه اجرا ولو شرط
 الرقية الذي قبله وحديث ان احق ما اخذ تر عليه اجرا كتاب الله وقال الذي هي في الميزان ملار هذا الحديث على مغيرة بن زياد عن عباد بن ثعلبة عن الاسود بن عباد عن الاسود بن
 يعقوب قاله ابن ابي عمير قلت ومن المعلوم ان الله لا يهب الرقية الا اذا اتعدوا بحجم وهذا الجرم ممن كما هو الظاهر **له قوله** عن ثمن الكلب قال القاري وهو محمول عندنا
 على ما كان في زمن صلح بين امرئته وكان الانتقام به يومئذ محرم ما شرخص في الانتقام حتى روي انه قفص في كلب صيد قتله رجل بأربعين درهما وقفص في كلب ماشية يكبش ذكره ابن ابي عمير
 قال نووي واما النبي عن ثمن الكلب وكونه شر الكلب كونه خبيثا فمدل على تحريم بيعه وان لا يبيع بيعة ولا يعل ثمنه ولا يقد على متلف سواء كان معلما لا سواء كان مما يجوز اقتناؤه امر لا يؤخذ
 قال جاهر العلماء منهم ابو هريرة والحسن البصري وربيعه والاوزاعي والحكمي ومحمد والشافعي واسم ود اود وابن المنذر وغيرهم وقال ابو حنيفة يبيع الكلاب التي فيها منفعة وتجب القيمة على من ابتاعها
 وحكى ابن المنذر عن جابر وعطاء بن رافع جواز بيع كلب الصيد دون غيره وعن مالك روايات دليل الجمهور في هذه الاحاديث واما الاحاديث الواردة في الفقه عن ثمن الكلب الا كلب صيد
 في روايه الا كلبا ضاريا وان عثمان غمر اسنانا عن كلب قتله عشر بن يعقوب عن ابن عمر بن العاص التثنية في اتلافه وكلها ضعيفة باتفاق ائمة الحديث **له قوله** عن ثمن
 السنور قال النووي واما النبي عن ثمن السنور فهو محمول على انه لا يبيع او علمه في تزويجه حتى يعتاد الناس بعبته واعارته والساحة به كما هو الغالب فان كان سهبا ينفع
 وابعه صح البيوع وكان ثمنه حلالا هذا من مذهبنا ومذهب العلماء كافة الا ما حكى ابن المنذر عن ابي هريرة وطاوس بن مجاهد وجابر بن زيد انه لا يجوز بيعه واحتجوا بالحديث والجماع
 الجمهور عنه بانه محمول على ما ذكرنا **له قوله** اعطاه اجرة قال النووي قد اختلف العلماء في كسب الجمار فقال الاكثرون من السلف والخلف لا يبيع الجمار ولا
 يجرها اكله لا على الخ ولا على العبد وهو المشهور من مذهبنا وحديثه وقال بها فقهاء الحديثين يجر على الحرمون العبد واعتمدا ما روى مسلم وغيره من كسب الجمار ولا
 البق وثن الكلب وكسب الجمار واشباهه واحتج الجمهور بحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه اجرة وقال لو كان سمنا لربطه النبي صلى الله عليه وسلم وحلوا الاحاديث
 التي في النبي صلى الله عليه وسلم على الانتقام عن ذنوب الاكساب والحث على مكارم الاخلاق ومعال الامور ولو كان حراما لم يفرق فيه بين العبد والحيوان كما في رواية فانه لا يجوز للرجل ان
 يطلع عينه ما لا يعل الفقه 12

ثنا ابو ابي وحيد ثنا محمد بن عباد الواسطي ثنا يزيد بن هارون قال ثنا واصل بن عطاء عن عبد الله بن علي عن ابي جميلة عن علي قال احتجتم رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرني فاعطيتا لحجار اجرة حل ثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي ثنا خالد بن عبد الله عن يونس بن ابي سيار عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى الحجار اجرة حل ثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة حدثني الازداعي عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام عن ابي مسعود عقبة بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجار فنهاه عنه فذكر له الحجة فقال علفنا فافعلنا باب ما لا يعمل بيعة حل ثنا عيسى بن حماد المصري ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب انه قال قال عطاء بن ابي رباح سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفقه وهو مكة ان الله وسوله حرم بيع الخمر والبيوتة والخزيرة والاصنام فقبل له عند ذلك يا رسول الله ارأيت تقوم الميتة فانه يد من بها السفن ويد من بها الجلود ويستصحب بها الناس قال لا هن حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله اليهود ان الله حرم عليهم الشوم فاقولوا ثرايعوه فاكلوا ثمن حل ثنا احمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطن ثنا هاشم بن القاسم ثنا ابو جعفر الرازي عن عاصم عن ابي مهلب عن عبيد الله الا فريقي عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع المغنيات وعن ثمر بن اعين عن كسبهن وعن اكل اثمنهن باب ما جاء في النهي عن المناينة والملازمة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن غير واواسامة عن عبيد الله بن عمر عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين عن الملازمة والمناينة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وسهل بن ابي سهل قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الملازمة والمناينة زاد سهل قال سفيان الملازمة ان يمس الرجل بيده الشئ ولا يراه ولا يذوقه ان يقول اني اتي ما معك و اتى اليك ما معي باب لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يسوم على سومة اخيه حل ثنا سويد بن سعيد ثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع بعضكم على بيع بعض حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يسوم على سومة اخيه باب ما جاء في النهي عن النجش قرأت على مصعب بن عبد الله الزبيري عن مالك ح وحيد ثنا ابو حذافة ثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش حل ثنا هشام بن عمار وسهل بن ابي سهل قال ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن ابي نوير عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد وعوا الناس يزرق الله بعضهم من بعض حل ثنا العباس بن عبد العظيم العبدي ثنا عبد الرزاق ان ابا عمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد قلت لابن عباس ما قوله حاضر لباد قال لا يكون له سمسار باب النهي عن تلقى الجلب حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة و ابي بن محمد قال ثنا اواسامة عن هشام بن حسان عن محمد بن سيار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الاجلاب فمن تلق من تلق من تلق فاشترى فصاحبه بالخيار اذا اتى السوق حل ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تلقى الجلب حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا يحيى بن سعيد حماد بن مسعود عن سليمان التيمي ح وحيد ثنا اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابي قال ثنا ابو عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تلقى البيوع باب البيعان بالخيار ما لم يفترا حل ثنا همام بن رعم المصري ثنا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا باع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يفترا وكانا جميعا او يخيرا حل هما الاخر فان خيرا حلهما الاخر فتبا على ذلك فقد وجب البيع وان تفرقا بعد ان يتبايعا

عن ابي ابي وحيد

باب

له قوله فاجوبة اي اذ ابره ولحقا لو اذ انك في تحليله وذلك لان الشوم للذاب لا يطبق عليه لفظ الشوم في عرف العرب بل يقولون انه الودك وفي الحديث فائمة عظيمة من النهي عن امثال هذا الجبل فاحفظه **قوله** عن بيع المغنيات وفي رواية لا يبيع المغنيات بجمع قينت بفتح القاف وسكون الياء وهي الامة المغنوية او عم والراد في الحديث المغنيات خاصة ثرايعي عن يونس وشايعا ليس صريحا في كون البيوع فاسد الجوزان يكون كونه امانة وتوسلا الى حرم وهو السبب المحرم متفقين كما في بيع الصبيان من البيعة الذي يعمل الخمر ولهو الحديث اضافة من قبيل خاتم فضة ولقطة عام ليقول الغناء وغيرها لكنه ترك في الغناء المعات **قوله** نهى عن الملازمة والمناينة ومعنى هذا الحديث ان يقول اذا نذرت اليك بالشئ فقد وجب البيع بيني وبينك والملازمة ان يقول اذا المست الشئ فقد وجب البيع وان كان لا يرى منه شيئا مثل ما يكون في الجراب او غير ذلك وانما كان هذا من بيوع اهل الجاهلية فمنى عن ذلك **قوله** لا يبيع بعضكم على بيع اخيه وهو ان يبيع من اشرا او البيوع وهذا اذا تراضى المتعاقدان على مبلغ من في المساومة فاما اذا لم يكن احدهما الى الاخر فلا بأس به **قوله** لا يبيع حاضر لباد حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا يحيى بن سعيد حماد بن مسعود عن سليمان التيمي ح وحيد ثنا اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابي قال ثنا ابو عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تلقى البيوع باب البيعان بالخيار ما لم يفترا حل ثنا همام بن رعم المصري ثنا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا باع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يفترا وكانا جميعا او يخيرا حل هما الاخر فان خيرا حلهما الاخر فتبا على ذلك فقد وجب البيع وان تفرقا بعد ان يتبايعا

له قوله فاجوبة اي اذ ابره ولحقا لو اذ انك في تحليله وذلك لان الشوم للذاب لا يطبق عليه لفظ الشوم في عرف العرب بل يقولون انه الودك وفي الحديث فائمة عظيمة من النهي عن امثال هذا الجبل فاحفظه **قوله** عن بيع المغنيات وفي رواية لا يبيع المغنيات بجمع قينت بفتح القاف وسكون الياء وهي الامة المغنوية او عم والراد في الحديث المغنيات خاصة ثرايعي عن يونس وشايعا ليس صريحا في كون البيوع فاسد الجوزان يكون كونه امانة وتوسلا الى حرم وهو السبب المحرم متفقين كما في بيع الصبيان من البيعة الذي يعمل الخمر ولهو الحديث اضافة من قبيل خاتم فضة ولقطة عام ليقول الغناء وغيرها لكنه ترك في الغناء المعات **قوله** نهى عن الملازمة والمناينة ومعنى هذا الحديث ان يقول اذا نذرت اليك بالشئ فقد وجب البيع بيني وبينك والملازمة ان يقول اذا المست الشئ فقد وجب البيع وان كان لا يرى منه شيئا مثل ما يكون في الجراب او غير ذلك وانما كان هذا من بيوع اهل الجاهلية فمنى عن ذلك **قوله** لا يبيع بعضكم على بيع اخيه وهو ان يبيع من اشرا او البيوع وهذا اذا تراضى المتعاقدان على مبلغ من في المساومة فاما اذا لم يكن احدهما الى الاخر فلا بأس به **قوله** لا يبيع حاضر لباد حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا يحيى بن سعيد حماد بن مسعود عن سليمان التيمي ح وحيد ثنا اسحق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابي قال ثنا ابو عثمان النهدي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تلقى البيوع باب البيعان بالخيار ما لم يفترا حل ثنا همام بن رعم المصري ثنا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا باع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يفترا وكانا جميعا او يخيرا حل هما الاخر فان خيرا حلهما الاخر فتبا على ذلك فقد وجب البيع وان تفرقا بعد ان يتبايعا

ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع حل ثنا احمد بن عبد الواسع بن القاسم قال ثنا احمد بن زيد بن جميل بن مرة عن ابى الواسع عن ابى برزة الاسدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا حل ثنا محمد بن يحيى واسحق بن منصور قال ثنا عبد الصمد ثنا شعبة عن قتادة عن الحسن بن سمرق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا باب بيع الخيار حل ثنا حرملة بن يحيى واحمد بن عيسى المصنف قال ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن جريح عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله قال شترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل من الاعراب حمل خبط فلما وجب البيع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذوا على عمر بن الخطاب الله بيعا حل ثنا العباس بن الوليد بن الشقي ثنا مروان بن محمد ثنا عبد العزيز بن مهران عن داود بن صالح اللدني عن ابيه قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما البيعان يتفرقان باب البيعان يتفرقان حل ثنا عثمان بن ابى شيبة ومحمد بن الصباح قال ثنا هشيم بن ابى اسيد عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابيه ان عبد الله بن مسعود باع من الاشعث بن قيس رقيقا من رقيق الومارة فاختلعا في الثمن فقال ابن مسعود بعثك بعشرين الفا وقال الاشعث بن قيس انما اشتريت منك بعشرة الاف فقال عبد الله ان شئت حد شئت محدث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هاتته قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة والبيع قائم بعينه فالقول ما قال لبايع او يترد ان البيع قال فان اراد البيع فركه باب الفسخ عن بيع ما ليس عندك وعن روه مالوم يضمن حل ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابى بشير قال سمعت يوسف بن ماهك يحدث عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله الرجل يسألني البيع وليس عندي ابيع قال لا تبع ما ليس عندك حل ثنا اذهر بن مروان قال ثنا حماد بن زيد وحده ثنا ابو كريب ثنا اسمعيل بن علي قال ثنا ايوب بن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع ما ليس عندك ولا يبيع ما لم يضمن حل ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا محمد بن الفضيل عن ليث عن عطاء عن عطاء بن اسيد قال لما بعته رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة فهاه عن شفاء مالوم يضمن باب اذا باع الجوزان فهو الاول حل ثنا حميد بن مسعود ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن قتادة عن الحسن بن عتبة بن عامر او سمع بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يما رجل باع بيعا من رجلين فهو الاول منهما حل ثنا الحسين بن ابى اسير الصقلاني ومحمد بن اسمعيل قال ثنا وكيع ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن بن سمرق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا باع الجوزان فهو الاول باب بيع العربان حل ثنا هشام بن عمار ثنا مالك بن انس قال بلغني عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم بع العربان حل ثنا الفضل بن يعقوب الرخامي ثنا حبيب بن ابى حبيب ابو محمد كاتب مالك بن انس ثنا عبد الله بن عامر الاسدي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم بع العربان قال ابو عبد الله العربان ان يشتري الرجل دابة مائة دينار فيعطيه دينارين عربونا فيقول ان لم اشتري الدابة فالد ديناران لك وقيل يعنى والله اعلم ان يشتري الرجل ثوبا فيدفع الى بائعه درهما او اقل او اكثر ويقول ان اخذته والا فالد درهم لك باب الفسخ عن بيع الحصاة وعن بيع الغر حل ثنا محمد بن سلمة الحلبي ثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله عن ابى الزناد عن الاعمش عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغر وعن بيع الحصاة حل ثنا ابو كريب العباس بن عبد العظيم العنبري قال ثنا الاسود بن عامر ثنا ايوب بن عتبة عن يحيى بن كثير عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغر باب الفسخ عن شراء ما في بطون الانعام ووضوعها وضرية الغايش حل ثنا هشام بن عمار ثنا حاتم بن اسمعيل ثنا جهم بن عبد الله اليماني عن محمد بن ابراهيم الباهلي عن محمد بن زيد العبدي عن شهاب بن حوشب عن ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شراء ما في بطون الانعام حتى تضع وعن ما في ضرعها الا بكيل وعن شراء العبد وهو ابق وعن شراء المغانم حتى تقسم وعن شراء الصداق حتى تقبض وعن ضريبة الغايش حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن ايوب عن سعيد بن جابر عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يبيع الرجل حيلة باب بيع المزايعة حل ثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا اخضر بن عجلان ثنا ابو بكر الحنفي عن انس بن مالك ان رجلا من الانصار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله فقال لك في بيتك ثوب قال بلى جلس نلبس بعضه ونبسط بعضه وقد شرب فيه الماء قال ائتني بهما قال فانا ههما فاخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال ممن يشتري هذين فقال رجل انا اخذ ههما بدرهم قال من يزيد على درهم مرتين او ثلثا قال رجل انا اخذ ههما بدرهمين فاعطاهما اياك واخذ الدرهمين فاعطاهما

له قوله عمه الله يبيعا اظالم الله عماء وميما مقبول بفعل من وف اي بعته ميعا وعرض الامور اختيار البيع كما كان غرضه صلوة تحييد الامور في افعالها لانه اذا اختلف البيعان اي اذ اختلف البائعين والمشتري في قدر الثمن او شرط الخيار او غيرهما من الشروط فما هي المشايخ ان يحلف البائع انه ما باعه بكذا بل باعه بكذا ثم المشتري فيقول ان شاء الله ما باعته بكذا او لا بكذا فاذا اختلفا فان رض احدهما بقول الآخر فذلك وان لم يرضيا قسم القاضي العقد بينهما سواء كان المبيع باقيا او لا ومقسمة الحديث الذي في الترمذي في اختلاف البيعان فالقول قول البائع والمتبايع بالخيار باطلاقة وعندنا ان من اختلف في الثمن وكان المبيع باقيا فالفان لما جاء عن ابن مسعود اذ اختلف المتبايعان والسلعة قائمة ولا بدية لاحد مما اختلفا وترا الا ان كل واحد منهما مدى ومتكره فان لم يكن لاحد منهما بينة بعد ان يقال لكل واحد ان يرضى ببيع ما باعه والافضل البيع فان لم يرضيا استوفى كل واحد منهما على دعوى الاخوان وكان لاحد منهما بينة فذلك وان قام كل واحد منهما بينة كانت البينة مثبتة للزيادة اولى ولو كان الاختلاف في الثمن والمبيع مضمما فبينة البائع اولى في الثمن بينة المشتري اولى في المبيع نظرا الى زيادة الاثبات في الخيار عند نافي الرجل وشرط الخيار وقبض بعض الثمن كذا في الهدي والاحاديث للذكري كذا في قوله فلهذا كان على الحديث المشهور ان يبيعه الناس دعواهم لا دعوى تاسم ماء قمر وهو المهرم كن البينة المدعى واليمين على من انكره لمعات **له قوله** لا يبيع ما ليس عندك الا بقر او اذن او ما لا يقبض او مال لا يذوق فيك منه السلم بالشرا للمعتزة فيه وكان بيع مال الخبز او موقوف في عند الاثمة الثلاثة سوى لثمنه فانه لا يبيعه **له قوله** في بيع الغر ان هو ان يشتري سلعة ويبيعه البائع ثم يبيعه له او اكثر على ان انتم البيع حسب الثمن والايمان للبايع ولو يبيعه المشتري وهو يبيع باطل لما فيه من الشرط والغر وان كان احد **له قوله** يبيع الحصاة وهو ان يبيعه الحصاة فاذ وقعت على شيء فهو المبيع وهو من يبيع الجاهلية **له قوله** عن بيع الغر قال النبي صلى الله عليه وسلم يبيع الغر اصل عظيم من اصول كتاب البيوع ويدخل فيه مسائل كثيرة غير مضمرة كبيع المعدوم والجهول وما لا يقدر على التسليم ما لا يتم ملك البائع عليه اشياء ذلك مما يلزم منه الغر من غير حاجة وبيع المناياة واللامسة وجل الجملد والحصاة وعسل النحل اشياء مما من البيوع التي جاء فيها نصوص في اختلفة في الغر لكن افروغ بالذكري كونها من بياع الجاهلية المشهور وانما جعل على جواز غر حقاير كاجبة المشوية بالقطن ولو يبيع خشوها باطلا فذلك لا يبيحها وهو ايضا على جواز حارة الدار والذابة والثوب ومخوذك تحمل مع ان الشهر قد يكون ثلثين يوما وقد يكون تسعة وعشرين وعلى جواز دخول اللحم بالاميرة مع اختلاف الناس في صلب الماء وفي قدر مكرهه وعلى جواز الشرب من السقاء بالعرض مع جهالة قدر المشروب و اختلاف عادة الشاربين وغيره ان منار البطلان بسبب الغر غير حاجة وان دعت حاجة الى ارتكابه ولا يمكن الاذعان عنه الابسطة او كان الغر حقاير جاز البيع انما يبيح عليه مخصص **له قوله** عن بيع حل الحيلة جمع حائل كظالم ووظلة واختلاف في المراد بالنهي فقال جماعة هو البيع بغير مؤجل الى ان تملك الناقة وتولد لها وبه قال مالك الشافعي لان الراوي وهو ابن عمر قد فسره بهذا وقال اخرون هو بيع ولد ولد الناقة في الحال وهذا تفسير اهل اللغة وبه قال احمد واسحاق وهذا اقرب الى اللغة **له قوله** عن ضريبة الغايش هو ان يقول الغوص في البحر غوصه كذا فما خرجته فهو لك لانه غرس **له قوله**

المجلد الثاني

ما يربى من البركة في البكور... ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا هشيم عن يعلى بن عطاء عن غارة بن حديد عن صفوان بن يحيى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لأمتي في بكورها قال وكان إذا بعث سرية أو جيشا بعثهم في أول النهار قال وكان صفوان رجلا يجرأ فكان يبعث تجارته في أول النهار... ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وثنا أبو بكر بن أبي شيبة وثنا أبو بكر بن أبي شيبة... ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وثنا أبو بكر بن أبي شيبة...

تجارة

قال ابن ماجه يعلى بن عطاء بن

عن

وتمت من الله

له قوله في البكور... قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم...

١٦٢

ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما فمن كانت له حاجة بورق فليصطرها فيها
 بذهب من كانت له حاجة بذهب فليصطرها بالورق والصرف هاء وهاء باب اقتضاء الذهب من الورق والورق من الذهب حدثنا اسحق
 بن ابراهيم بن حبيب بن سفيان بن وكيع ومحمد بن عبيد بن ثعلبة الخثعمي قالوا ثنا عمر بن عبد الله لظنا فسي ثنا عطاء بن السائب اوسمك ولا اعلم الا سماء
 عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال كنت ابيع الابل فكنت اخذ الذهب من الفضة والفضة من الذهب والدينار من الدرهم والدرهم من الذهب
 فسالت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذا اخذت احدهما واعطيت الاخر فلا تفارق صاحبه وبينك وبينه ليس حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا يعقوب بن
 اسحق بن ابي حمزة بن سلمة عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو باب البيع عن كسر الدرهم والدينار من الذهب
 ابو بكر بن ابي شيبة وسويد بن سعيد هارون بن اسحق قالوا ثنا المعتمر بن سليمان عن محمد بن فضال عن ابي عن علقمة بن عبد الله عن ابيه قال فقه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم كما من باس باب بيع الرطب بالتمر حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع واسحق بن سليمان
 قال ثنا مالك بن انس عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن سفيان ان زيدا ابا عياش مولى لبني زهرة اخبره انه سأل سعد بن ابي وقاص عن اشتراء
 البيضاء بالسلت فقال له سعد ايتها افضل قال للبيضاء فنهاني عنه وقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اشتراء الرطب بالتمر
 فقال يفتقر الرطب اذا يبس قالوا نعم فقه عن ذلك باب المزينة والمحاولة حل ثنا علي بن محمد انبا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر
 قال فقه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة والمزينة ان يبيع الرجل تمر حاطه ان كانت فخره كميلا وان كانت كروان يبيعه بزبيب كميلا و
 ان كانت زرعان يبيعه بكيل طعام فقه عن ذلك حل ثنا ازهر بن مروان ثنا احمد بن زيد عن ابي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر بن
 عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة والمحاولة حل ثنا هناد بن السمر ثنا ابوالاحوص عن طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن
 المسيب عن رافع بن خديج قال فقه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة والمحاولة باب بيع العرايا بخمرها حل ثنا هشام بن عمار ومحمد بن
 الصباغ قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه حل ثنا زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا حل ثنا محمد
 بن نعم انبا الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن نافع عن عبد الله بن عمر انه قال حل ثنا زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص
 في بيع العربية بخمرها حل ثنا يحيى بن عمار عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 بن سعيد ثنا عبد الله بن سليمان عن سعيد بن ابي عروة عن قتادة عن الحسن بن سمره بن جندب بن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيع الحيوان
 بالحيوان نسيئة حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث وابو خالد عن جابر عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
 باس بالحيوان واحل باثنين يلا بيدوكم هذه نسيئة باب الحيوان بالحيوان نسيئة حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا حفص بن غياث وابو خالد عن جابر
 ابو عمر حفص بن عمر ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا احمد بن سلمة عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى صفيحة بسبعة ارؤس قال عبد
 من دحية الكلبي باب التغليب في الربا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ابي الصلت عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى على قوم بطونهم كالبيوت فيها الحيات ترى من خارج بطونهم فقلت من هؤلاء يا جابر
 قال هؤلاء اكلة الربا حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن ادريس عن ابي معشر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الربا سبعون حوبا اليسر هان يتكلم الرجل امر حل ثنا عمر بن علي الصيرفي ابو حفص ثنا ابن ابي عمير عن شعيب بن زبير عن ابراهيم بن مسروق
 عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الربا ثلاثة وسبعون بابا حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا خلف بن ابي عمير عن قتادة عن سعيد بن
 المسيب عن عمر بن الخطاب قال ان اخروما نزلت آية الربا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض ولم يقربها لكان قد نزل الربا والرابة حل ثنا محمد بن

ان كان
فيها

له قوله فلا تفارق صاحبه وبينك وبينه ليس الواو في قوله وبينك وبينك حالته والليس بمعنى الخلط ومعناه ان قبض الفضة بدل اللذ هب عكسه جاز يشترط اتحاد المجلس بحيث لا يبيح الاختلاف
 بين اليانم والمشاري بان تاخذ كل العوض في مجلسك ولا تفارقه ما لم يقبضه كله ولا يبيح لك عليه نحو وجهه ان هذا الاخذ بيع جديد لان البيع الاول لزمه على المشتري الدينار مثلا و
 استبدال دينارين بدينار واحد فصار هذا البيع بيع مفر والنسيئة فيه حرام فانه اذا تبدل المجلس فصار كأنه اعطى الدينارين في مجلس اخر وهذا حرام في الجاهل **له قوله** في
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسر سكة المسلمين الخ اي عن كسر النقود المرحمة من الدرهم والدينار والجائزة للراحة وقوله لا من باس اي الا ان كسر تلك السكة بسبب خوف لحوق الضرر على المسلمين من
 الغش وغيرها فانه روى عن بعض السلف ان غريب لدرهم الزيف خبز من تصدق سبعين درهما ففقه الحديث المنع عن الكسر بثلاثة شرائط الشرط الاول ان يكون سكة الاسلام والثاني ان
 تكون رقيقة والثالث ان لا يكون فيها باس ضرر على المسلمين فلذلك سكة الكفار لم يكن موزع الله وكذا لو ازال السكة العيز الرقيقة او الزيفة في الجاهل **له قوله** في كسر سكة المسلمين الخ قال
 في النهاية اراد الدينار والدينار المقصود به يسم كل واحد منهما سكة لانه طبع بالدينار اسمها السكة قوله الا من باس اي لا تكسر الا من امر يقبض كسرها اما انهما اشك في صحة نقدها وكثرة ذلك
 لما فيه من اسم الله تعالى وقيل لان فيه اضرار المال وقيل انما كسرهما على ان تعاد تبرا فاما المنفعة فلا وقيل كانت المعاملة بها في صل الاسلام عن الاوزان وكان بعضهم يقصر اطرافها فتموا
 عنه **له قوله** في رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزينة وهي مشتقة من الزن وهو الخماصة والدراعة وقد اتفق العلماء على عدم بيع الرطب بالتمر في غير العرايا وانها باس او اجمعوا ايضا على تحريم
 بيع العنب بالزبيب اجمعوا ايضا على تحريم بيع العنطة في سبيلها عنطة مضافة وهي المحاولة ماخوذة من الحقل وهو الحرت وموضع الزرع وسوله عند جمهورهم كان الرطب العنب على شجره ومقطوعا
 وقال ابو حنيفة ان كان مقطوعا جاز يبيعه بمثله من ليايس ١٢ نوى **له قوله** قال يحيى بن عمار عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 للهداية اي بدل طعام اهله والمعاد من الطعام ههنا هو التمر خاصة لانه موزع الله بسبب الربا وقوله رطبا حال من مفعول يشترى اي حال كون ذلك التمر رطبا بان كان على رؤس الخيل يجمعها
 وصورته ان يجمع الرجل ان تمر الخلات مثلا عشرة او سق فيعطيه للمشتري ذلك المقدار ثم يبايها وهذا غير جائز الا فيما دون خمسة اوسق عند جمهور الفقهاء ولا يبيح ابو حنيفة وقال في قوله
 ان صاحب العربية ربما يعطى المسلمين ثم يخلع عن بستانه فيخرج من دخوله على فخطبه بدينه مما يبايها فليس هذا في الحقيقة ببيع بل هو بيع حرام لان التمر الخلات تبيع له منه الى التمر لانه حرام
 المسلمين هذا جائز لان التمر الموهوب او لا يبيعون ملكا الفقير مادام متصلا بملك الواهب فيعطيه من التمر ليايس لا يكون عوضا عنه هل هبة مبتدأة وانما سمي ببيع الجاهل في الجاهل **له قوله** اشترى
 صفيحة بسبعة ارؤس هذا ما علف لما هو عند النساء وغيرها من ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لدرية خذ من السبي جارية غير هاء وكانت وقت في سهم ودية فلعله لما امره صلعم باخذ جارية الواهب
 غيرها لمرض بذلك لان صفيحة كانت سيدتهم وبنات ربيهم فوضعه صلعم بسبعة ارؤس والله اعلم في الجاهل **له قوله** الربا سبعون حوبا الذي ومنه قوله تعالى انه كان
 حواكيبا الى انهم الربا والربا هذا التقدير ليطابق قوله اليسر هان يتكلم انما اي جوامع في الجاهل **له قوله** الربا ثلاثة وسبعون بابا قال العراقي في تحرير الاحياء للشهيد انه يلوحد وكذا اورد ابن ماجه
 في ابواب التجارات وتفقه على الغزالي بثلثه فاورح في باب ذم الربا قال وقد روى الزاهد بن ابي اسحق بن مسعود بلفظ الربا يبيع وسبعون بابا والشرك مثله وهذه الزيادة قد يستدل بها على ان
 الربا بثلثه لا قرانه بالشرك انتهى **له قوله** ان اخروما نزلت آية الربا وهي التي ذكرنا في قوله فانه لا يكون الربا الا فيكون الربا في غير ما نزلت آية الربا في قوله فانه لا يكون الربا
 والريبة اي فاتركوا الخيلة في حلالها والريبة بالريبة **له قوله** في قوله فانه لا يكون الربا في غير ما نزلت آية الربا في قوله فانه لا يكون الربا في غير ما نزلت آية الربا في قوله فانه لا يكون الربا
 روبة والذي جاء في الحديث رتبة بالتشديد يدل على ان اللفظ في اللفظ قال في شرحه في سبيلها ان يكون فعولة من الربا في الجاهل

بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبه ثنا سماك بن حرب قال سمعت عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لعن اكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا اسمعيل بن عليته ثنا داود بن ابي هند عن سعيد بن ابي خيرة عن الحسن بن
 ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليا تبن على الناس زمان لا يبقى منهم احد الا اكل الربا فمن اكل اصابه من غبارة حل العباس
 بن جعفر ثنا عمر بن عون ثنا يحيى بن ابي زائيد عن اسراييل عن ابي بكر بن ابي عمير عن ابيه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اجد
 اكثر من الربا الا كان عاقبة امره الى قلة بائب السلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي عمير
 عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وهو يسلفون في القوم السنتين والثلاث فقال من اسلف في غير ذلك
 كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا الوليد بن مسلم عن محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن
 ابيه عن جده عبد الله بن سلام قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان بني فلان اسلموا القوم من اليهود والنصارى فاجابوا فاحاف ان يرتدوا فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم من عند فقال رجل من اليهود عنك كذا وكذا لشيء قد سماه اركا قال ثلثمائة دينار سعر كذا وكذا من حائط بني فلان فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من حائط بني فلان حل ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد بن عبد الرحمن بن مهدي
 قال ثنا شعبه قال يحيى عن عبد الله بن ابي الجهم قال قال عبد الرحمن بن ابي الجهم قال مات عبد الله بن شداد وابو برزخ في السلم فاسلموا الى عبد الله بن
 ابي اوفى فسألته فقال كنا نسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعهد ابي بكر وعمر في الحنطة والشعير والزبيب والتمر عند قوم ما عندهم فسألنا
 ابي اوفى فقال مثل ذلك بائب من اسلم في شئ فلا يصرف الى غيره حل ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا شجاع بن الوليد ثنا زياد بن خيثمة عن سعد بن عطيبة
 عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اسلفت في شئ فلا تصرفه الى غيره حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا شجاع بن الوليد عن زياد بن
 خيثمة عن عطية عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلم في شئ فلا تصرفه الى غيره حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا شجاع بن الوليد عن زياد بن
 السمر ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن ابن جهم قال قلت لعبد الله بن عمر اسلم في شئ فلا تصرفه الى غيره حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا شجاع بن الوليد عن زياد بن
 في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يطعم الغنل فلم يطعم الغنل شيئا ذلك العام فقال للمشترى هو لي حتى يطعم وقال لبايع انما بعناك الغنل هذه
 السنة فاحصوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لبايع اخذ من خلك شيئا قال لا قال فيما تستحل ماله اورد عليه ما اخذت من ثمنه تسلموا في غنل حتى
 يبني صلاحه باب السلم في الحيوان حل ثنا هشام بن عمار ثنا مسلم بن خالد ثنا زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي رافع ان النبي صلى الله عليه وسلم
 استسلف من رجل بكرة وقال اذ جاءت ابل الصدقة فقصيناك فلما قدمت قال يا ابا رافع اقض هذا الرجل بكرة فلم اجد الا رابعيا فصاعدا فاقضت النبي صلى
 الله عليه وسلم فقال اعطه فان خير الناس احسنهم قضاء حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا معاوية بن صالح حل ثنا سعيد بن هاني قال
 سمعت لعن باض بن سارية يقول كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعرابي اقض بكرة فاعطاها بعد ما سئنا فقال كعروابي يا رسول الله هذا اسن من بعير
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس خيرهم قضاء باب الشركة وللصارية حل ثنا عثمان بن ابي بكر ابا ابي شيبة قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي
 عن سفيان بن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن قاتن السائب عن السائب قال النبي صلى الله عليه وسلم كنت شريكي في باهلية فكنت خير شريك كنت لا
 تداريني ولا تماريني حل ثنا ابو السائب سلم بن جنادة ثنا داود الحفري عن سفيان بن ابي عمير عن ابي عبد الله عن عبد الله قال شاركت انا وسعد
 وعمر يومين فيما نصيب فلم اجد انا ولا عمر شيئا وجاء سعد برجلين حل ثنا الحسن بن علي الحلواني ثنا بشر بن ثابت البرزنجي ثنا نصر بن القاسم عن
 عبد الرحيم بن داود عن صلح بن صهيب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث فيهن البركة البيع الى اجل المقايضة واخذ الربا الشعير البيع
 لا للبيع باب مال الرجل من مال ولدك حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن ابي عمير عن عمارة بن عمار عن عمت عن عائشة قالت قال رسول
 صلى الله عليه وسلم ان اطيب ما اكلتم من كسبكم وان اولادكم من كسبكم حل ثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يوسف بن اسحق عن محمد بن المنكدر
 عن جابر بن عبد الله ان رجلا قال يا رسول الله ان لي مائة وولدا وان ابني يريد ان يبتاع مالي فقال انت ومالك كايك حل ثنا محمد بن يحيى بن
 بن

سلف

سلف

سلف

سلفه الى اجل معلوم قال يعني والحد يث حجة على الشائفة ومن معناه في عدم اشتراط الاجل وهو الفاعل للمعبر ثم انه اختلفوا في حد الاجل فقال ابن حزم الاجل ساعة فاقوا بها وعند بعض
 اصحابنا لا يكون اقل من نصف يوم وعند بعضهم لا يكون اقل من ثلث ايام وقالت المالكية بكرة اقل من يومين وقال الليث خمسة عشر يوما **سلفه** قوله فقال ان بني فلان اسلموا القوم من اليهود
 اي كفى عبد الله بن سلام يعني فلان عن قوم من اليهود واخذوا منهم اسلما اي اسلموا قومه من اليهود وقالوا فلان اسلموا القوم من اليهود
 عليه يدل قوله فقال رجل من اليهود عنك كذا وكذا وقوله ليس من حائط بني فلان اي ليس هذا اشترط معتبرا في الشرع لان بعض الحيوان فاعطاه في بعض الاشياء من حائط
 معين بل يكفي في بيئ السلم فيه العدة والجنس والصفة والنوع والاجل **سلفه** قوله في السلم بمنع من السلم الى ان ليس عندك السلم فيه في تلك المدة قال ابو بكر في قوله ان اسلم
 لا يجوز الا ان يكون المسلم فيه موجودا في يد الناس في وقت العقد الى حين حلول الاجل فان انقطع في شئ من ذلك لم يجز وهو من هذا ما رواه ابن عباس وقال مالك والشافعي والحنفي
 وابو ثور يجوز السلم فيها معلوم في ايدي الناس اذا كان مأمورا بالوجود عند حلول الاجل في الغالب فان كان ينقطع لم يجز **سلفه** قوله الى غيره في غيره اما راجع الى المخاطب
 لا يتبعه من غير قبل لقبض او الى الشيء اي لا يتبدل المبيع قبل القبض بخلافه **سلفه** قوله عتق بين صلاحه استدلل بعضهم بهذا الحديث وغيره على جواز السلم في الغنل المعين من البستان
 للمعين لكن بعد بل صلاحه وهو من هذا ما رواه ايضا وهذا الاستدلال ضعيف قال ابن المنذر اتفاق الاكثر على منع السلم في بستان معين لانه غرور وهو من باب حيفه ايضا
سلفه قوله السلم في الحيوان قال لترمذي اختلفوا في السلم في الحيوان فروي بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم السلم في الحيوان جائز وهو قول الشافعي والحنفي وبعض
 اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم السلم في الحيوان وهو قول الثوري واهل الكوفة انتهى لان الحيوان لا يتعين للاجل لتعاونه في الفحش في افهدة وحدث الباب ليس فيه
 دليل على جواز السلم اذا سلف رما يطلق على القرض قالنا ظاهر انه المراد في حديث الباب يدل عليه قوله صلح وهو السلم في الحيوان لا يتعين للاجل لتعاونه في الفحش في افهدة وحدث الباب ليس فيه
 استدلال اي اقرضه حجة لمن قال يجوز قرض الحيوان وهو قول الاوزاعي والليث ومالك والشافعي والحنفي واهل الكوفة قالوا ان استقرض الحيوان فلا يجوز الاستقرض الا ماله مثل كالمكيلات والوزونات والدرجات المتقاربة فلا يجوز قرض ما لا مثل له لانه لا سبيل الى ارجاء راد العين
 ولي اعيان القيمة لا اختلاف تعبير المقومين فتعين ان الواجب رد المثل فيقضى بوجوه ماله مثل كذا في **سلفه** قوله اشتركت انا وسعد في شركة صومر هذا الشركة شركة
 التقبل شعبة شركة الصداق والاعمال والابدان وهي ان يتفقوا معا على ان يتقبلوا الاعمال التي يمكن استحقاقها ومنه تعبير الكتاب والقرآن والفقهاء على التقيد به ويكون الكسب بينهما على
 ما شرطوا مطلقا فلا وجه لانه ليس برعي بل هو تعويضي كما في ذلك الفكار الظاهر ان هذا ليست بشركة فاسد كما حشاش واصطفاة وسائر البهاجات لان المقابلة من جهة الصداق ولعمري اننا
 بخذون فونما وقواعدهما من اساندة هذا الفن **سلفه** قوله والمقايضة فسرهابا بالمضاربة وهو ان يدخل احد مالا للبيوع فيه والربح بينهما على ما يشترطان لانه عقد على الضرب الا ان
 والتسعة فيها كذا في القاموس **سلفه** قوله وان ابني يريد ان يبتاع مالي فقال انت ومالك كايك حل ثنا محمد بن يحيى بن
 انكسرت دخل في نفعه ابيه وفي السنة للفقير ان يسرق من ابنته لوسر ما يقوى ان ابني ولا قاضي ثمه والا ثمم النفقة بين الابن والبنت بالسوية وقيل كل ارض وقال الشافعي كذا في الدرر **سلفه**

الى

عن ابوالعزم

خدي لك ولولده ما يكفيك بالعرف

ان يطالب ثوبه - ينسقط - حران

فمثل - فلا يطالب ثوبه

٧٤

حكيم قال ثنا يزيد بن هارون انبا حجاج عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء رجل لبيته صلى الله عليه وسلم فقال ان ابى اجتاح مالى فقال انت ومالك لبيك وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولادكم من اطيب كسبكم فكلوا من اموالكم يا ابى مالمرة من مال زوجها حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعنه بن محمد وابو عمر الضرير قالوا ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءت هند الى لبيته صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان اباسفيا رجل ينجح ولا يعطينى ما يكفينى وولدى كما ما اخذت من ماله وهو لا يعلم فقال خذى ما يكفيك وولدك بالعرى فحل ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا ابى وابو مغوية عن ابي ابي عن مسروق عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة وقال ابى فى حد يثا اذا اطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفسد كان لها اجرها وولد مثلها بما اكتسبت لها بما انفقت وللحازن مثل ذلك من غير ان ينقص من اجره شيئا حل ثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش حدثنا شرجيل بن مسلم الخولاني قال سمعت ابا امامة الباهلي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنفق المرأة من بيتها شيئا الا باذن زوجها قالوا يا رسول الله ولا الطعام قال ذلك من افضل موالنا يا ابى مالم العبد ان يعطى ويتصدق حل ثنا محمد بن الصباح ثنا سفين بن حمر حل ثنا محمد بن رافع ثنا جوير عن مسلم الملاقي سمع انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيب عوة الملوكة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن محمد بن زيد عن عمير مولى ابى اللحم قال كان مولاي يعطينى الشئ فاطعم منه فنعني او قال فضير بنى فسالت النبي صلى الله عليه وسلم او ساله فقلت لا انت ولا ادعه فقال لا يجزيك يا ابى من مر على ماشية او حائط هل يصيبك حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شيبان بن سوار ح وحل ثنا محمد بن بشار ومحمد بن الوليد قال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابى بشر جعفر بن ابى اياس قال سمعت عباد بن شرجيل رجلا من بنى غنم قال اصابنا عام غمصة فانتيت المدينة فانتيت حائطا من حيطانها فاخذت سنبلا ففركته واكلت وجعلت فى كسارى فجاء حنا الحائط فضر بنى واخذ ثوبى فانيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال للرجل ما اطعمته اذا كان جائعا وساغبوا ولا علمت اذا كان جاهلا فامر ان النبي صلى الله عليه وسلم فرم اليه ثوبه وامره بوق من طعام ونصف وست حل ثنا محمد بن الصباح ويعقوب بن حميد بن كاسب قال ثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابن ابي الحكم الغفارى قال حدثتني عن عمر ابيها رافع بن عمر الغفارى قال كنت وانا غلام ماري غننا او قال نخل لانصار فاقى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا غلام وقال ابن كاسب يا بنى لم ترى النخل قال قلت اكل قال فلا ترى النخل وكل منها سقط في اسافلها قال ثم مسح راسي وقال اللهم اشبع بطنه حل ثنا محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون ابنا الجويرى عن ابى نصره عن ابى سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انتيت على راع فلكه ثلاث مرات فان اجابك وكلا فاشرب في غير ان تفسد و اذا انتيت على حائط بستان فناد صاحب البستان ثلاث مرات فان اجابك وكلا فكل في ان لا تفسد حل ثنا هدية بن عبد الوهاب وايوب بن حسن الواسطي وعنه بن سلمة قالوا ثنا يحيى بن سليمان الطائفي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مزاحك حياط فلياكل ولا يتخذ خبثه يا ابى الفهي ان يصيب منها شيئا الا باذن صاحبها حل ثنا محمد بن رافع قال انبا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قام فقال لا يجلبن احدكم ماشية رجل بغير اذنه ايحى احدكم ان تولى مشربته فيكسر باب خزائنه فيذنتل طعاما فانما تخون لهم فمهم مواشيهم اطعماهم فلا يجلبن احدكم ماشية امر ابيغريزه حل ثنا اسمعيل بن بشر بن منصور ثنا عمر بن علي عن جابر عن سليط ابن عبد الله الطهوي عن ذهيل بن عوف بن شامخ الطهوي ثنا ابو هريرة قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر اذ رأينا ابلا مصرى فبعضاه الشجر فذبتنا اليها فنادانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعنا اليه فقال ان هذه الابل لاهل بيت من المسلمين هو قوتهم وقوتهم بعد الله ليس كم لو رجعتهم الى مزودكم فوجدتم ما فيها قد ذهب به الترون ذلك عدلا قالوا لا قال فان هذا كذلك قلنا افرأيت ان اجتمعنا الى الطعام والشراب فقال كل ولا تمهل واشرب ولا تمهل يا ابى اتخاذا الماشية حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن امره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اتخذي غنما فان فيها بركة حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا عبد الله بن ادريس عن حصين بن عامر عن عروة البارقي يروعه قال لا شبل غرلا هلهما والخنم بركة

له قوله خدي لك ولولده ما يكفيك بالعرف وفي رواية الغفارى خدي ما يكفيك ولولده فلا اشكال في هذا التركيب اما رواية المؤلف فلا بد فيها من تقدير بركى يصح عطف ولولده عليه بان يقال خدي لك ولولده ما يكفيك واياه ان كان ولولده غير اواخذى انت ولولده ان كان مرفوعا ويجعل ان يكون الواو بمعنى مع فيكون ولدك ولولده مفعول معه ومعناه عند الحقيقة خدي من جنس حقه ما يكفيك لا مطلقا انما حجاج له قوله خدي ما يكفيك ثم فيه ان من له حق على غيره وهو عاجز عن استيفائه يجوز له ان يأخذ من ملكه قدر حقه بغير اذنه قال الطيب ومنعه مالك وابو حنيفة وان لمرة مدخل في كفالة اولادها والافاق عليهم من مال ابهم وان القاص يقضه بعد ان يرضى بهما بالبينة وقوله بالعرف يدل على ان النفقة بقدر من غير اسراف وتعتبر المعات له قوله لا تنفق المرأة الخ قال هي السنة العلى على هذا عند عامة اهل العلم ان المرأة ليس لها ان يتصدق بشئ من مال الزوج دون اذنه وكذلك الخادم وما كان ان فلا ذلك و حديث عائشة خارج على عادة اهل الجواز انهم يطلقون الاموال لاهل العادة من انفق والتصدق مما يكون في البيت اذ احضرهم المسائل او نزل بهم القريب وختمهم على لوزن ذلك العاد طيب له قوله يجيب دعوة المملوك مطابقت بالترجمة ان دعوة المملوك ما كان الا من مال سيده فلوله يكن هذه العطية جائزا للعبد ما قبل دعوته صلح وهذا محمول فيما يتسامح به سيده ولا يتضرر به كاعطاء القربة القليلة مثلا او جيز سيدها هذه التصرفات في حقه فصار ما ذوقناه وفيه دليل على كمال تواضعه صلح انما حجاج له قوله فقلت لا تنفقى اي الا من من الطعام وسكنين اذا استطيع فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان ابي يبيكنا فلم تمنعه ولعل مولاه وعلوان الاجر باعطائه يحصل له فيبقى النقص صلح ما انشئت في ذمته انما حجاج له قوله ما اطعمت اذا كان جائعا وساعيا وما يجتمع واحد اي كان الاجر عليك اطعامه في حالة الجوع لانه كان ضيقا لك وقوله ولا علمت اذا كان جاهلا بان مال الغنم لا يحل لك فان الجاهل للعاصم يعد روقه بعضه لا ينسب في اكل الخال للغير لما روى عن ابن عمر كما سياتى اذا مزاحك حياط الخ وعند اكثرهم لا يباح الا باذن المالك الا لضرورة الجماعة وحلوا احاديث الباب على ذلك لانها لا تقاد من النصوص لوقى ورحم في تحريم مال المسلم والمضطر ان وجد ميتة وطعاما لغيره الا وهو عند نانا ياكل الميتة لا الطعام ذكره الطيب انما حجاج له قوله وكل ما سقط نقره متحققه سابقا وحمل بعضهم هذا الامر على العرف وان عرف بعض البلاد انهم لا يمنعون من اخذ ما سقط في اسافل الشجر عند اخذ الغنم الخ لى ان العرف ليل قوى على عدم تحريمها فان الحرف له مدخل عظيم في الحل والحرم كما بين في كتابه الفقهاء انما حجاج له قوله فينشل طعامه اي يستخرج ويؤخذ من نخل الرميكة بنظها استخرج ثوبها ونشل ككناية استخرج ثوبها ونزل ما كان في القاموس حاصلا انه كما يكون لاهل لزم زراعتهم في تحصيل القوت كذا يكون لاهل النهر من مواشيهم فكما ان السر قوام من مشربة الطعام ونشرب به بغير الرميكة وقد يضم وقوم الميم العرفة والعلية يكون تحفظ الطعام كذلك ضرور مواشيهم حل حفظ طعامهم وهو الذين فلا حل جلب مواشيهم بن اذهم انما حجاج له قوله عن سليط بن عبد الله الطهوي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مزاحك حياط فلياكل ولا يتخذ خبثه هاهنا انما حجاج له قوله اذا رأينا ابلا مصرى فبعضاه الشجر فذبتنا اليها فنادانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعنا اليه فقال ان هذه الابل لاهل بيت من المسلمين هو قوتهم وقوتهم بعد الله ليس كم لو رجعتهم الى مزودكم فوجدتم ما فيها قد ذهب به الترون ذلك عدلا قالوا لا قال فان هذا كذلك قلنا افرأيت ان اجتمعنا الى الطعام والشراب فقال كل ولا تمهل واشرب ولا تمهل يا ابى اتخاذا الماشية حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن امره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اتخذي غنما فان فيها بركة حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا عبد الله بن ادريس عن حصين بن عامر عن عروة البارقي يروعه قال لا شبل غرلا هلهما والخنم بركة

والخير معقود في نواحه الخيل الى يوم القيمة حل ثنا عصمة بن الفضل نيسابوري ومحمد بن قزاس ابو هريرة الصيرفي قال ثنا حرمي بن عمار ثنا ابي
 امام مسعود هشام بن حسان ثنا محمد بن سيرين عن ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشاة من دواب الجنة حل ثنا
 بن اسمعيل ثنا عثمان بن عبد الرحمن ثنا علي بن عروة عن المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاغنياء يتفاد
 الغنم وامر الفقراء باخذ الدجاج وقال عند اخذ الاغنياء الدجاج ياذن الله بملاك القرى ابواب الاحكام يا ابي القضاة حل ثنا ابو بكر بن
 ابي شيبه ثنا علي بن منصور عن عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد عن المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال من جعل قاضيا بين الناس
 فقد ذبح بغير سكين حل ثنا علي بن محمد بن محمد بن اسمعيل قال ثنا وكيع ثنا اسباط بن عبد الله عن بلال بن ابي موسى عن انس بن مالك قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل لقضاء وكل الى نفسه ومن جبر عليه نزل اليه ملك فسلكه حل ثنا علي بن محمد ثنا يعلى وابو مخوية عن الامش
 عن عمر بن مرة عن ابي الخزري عن علي قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقلت يا رسول الله تبعثني واناشأب اقضى بينهم ولا ادري القضاة
 قال قضرب بيدي في صدى ثم قال اللهم اهد قلبه وثبت لسانه قال فما شككت بعد في قضاء بين اثنين يا ابي الغليل في كيف والرشوة حل ثنا ابو بكر بن
 خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا محمد بن عامر عن مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من حاكم يحكم بين الناس الا
 جاء يوم القيمة وملاك اخذ بقفاه ثم يرفعه رأسه الى السماء فان قال القه القاه في مهواة اربعين خريفا حل ثنا احمد بن سنان ثنا محمد بن بلال عن عمران
 القطان عن حسين بن يعقوب بن عمران عن ابي اسحق الشيباني عن عبد الله بن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله مع القاضي ما لم يحس فاذ
 جار وكله الى نفسه حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا ابن ابي ذئب عن خاله الحارث بن عبد الرحمن عن ابي سلمة عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لعنة الله على الراشي والراشي يا ابي الحكم مجتهد فيصيب الحق حل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد العزيز بن محمد الرازي ثنا زيد بن
 عبد الله بن الهادي عن محمد بن ابراهيم التيمي عن بسر بن سعيد عن ابي قيس مولى عمر بن العاص عن عمر بن العاص انه سمع رسول الله صلى الله عليه
 يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد فاطأ فله اجر قال يزيد بن خنيس به ابا بكر بن عمر بن حزم فقال هكذا حدثني
 ابو سلمة عن ابي هريرة حل ثنا اسمعيل بن توبة ثنا خلف بن خليفة ثنا ابو هاشم قال لولا حد يث ابن بريث عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال لقضاة ثلاث ائنان في النار وواحد في الجنة سرجل علم الحق فقطض به فهو في الجنة وسرجل قضى للناس على جهل فهو في النار ورجل جار في
 الحكم فهو في النار لقلنا ان القاضي اذا اجتهد فهو في الجنة يا ابي الحكم الحاكم وهو غضبان حل ثنا هشام بن عمار وعبد الله بن يزيد بن احمد
 بن ثابت الجعفي قالوا ثنا سفين بن عيينة عن عبد الملك بن عيرانه سمع عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
 يقضى القاضي بين اثنين وهو غضبان قال هشام في حديثه لا ينبغي للحاكم ان يقضى بين اثنين وهو غضبان يا ابي قضية الحاكم لا تحمل حواما ولا
 حلالا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن زيد بن اسلم بنت ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انكم تحضون اتى وانما انا بشر ولعل بعضكم ان يكون الحق مجتهد من بعض انا قضى لكم على نحو ما اسمع منكم من قضيت له من حق اخيه شيئا فلا يأخذ
 فاما قطع له قطعة من النار ياتي بها يوم القيمة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا بشر لعل بعضكم ان يكون الحق مجتهد من بعض فمن قطع له من حق اخيه قطعة فاما قطع له قطعة من النار
 يا ابي من ادعى ماليس له وخصم فيه حل ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث ابن سعيد ابو عبيدة حدثني ابي ثناء الحسين بن ذكوان عن
 عبد الله بن بريث قال حدثني عيسى بن عمران ابا الاكاسود الديلي حدثني عن ابي ذرارة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى ماليس له فليس
 منا وليتوبوا معقود من النار حل ثنا محمد بن ثعلبة ابن سواء حل ثنا محمد بن سواء عن حسين المعلم عن مطر الوارثي عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول

عنه
 عنه

له قوله ياخذ الغنم ثم قال لشيطان حديث امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاغنياء باخذ الغنم وامر الفقراء باخذ الدجاج رواه ابن عدي عن ابن عباس مرفوعا ذكره الطيبي وقال لا يجمع وفي سنده علي بن عروة
 وضام قلت كذلك ساقطون من طريق علي بن عروة ذكر في الترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاغنياء يتفاد الغنم والفقراء
 عليه اي من تفاد الغنم وقوله لا يجمع من طريق علي بن عروة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاغنياء يتفاد الغنم والفقراء باخذ الدجاج
 به ما يخاف عليه من هلاكه دينه دون هلاكه دينه والحق ان الذي يجمع به راحة للدين وخرابها من الاول انما يكون بالسكين فاذا ذبح بغير سكين كانه ذبحه تعالى به المثل يكون ابلغ والمثل
 واشد في التوقي منه ١٢ مصباح الزجاجة **له قوله** فقد ختم بغير سكين قال الطيبي انه به القتل بغير سكين بالحق والحق في حق وحق في حق فانه امسب اولاد هلاكه دينه وشتان بين ذبحتين فان الذبح بالسكين
 عنه ساعة والآخر عدة وعين ان يقال الا انه جعل قاضيا فينبغي ان يموت جميع ذواهم الخبيثة وشهوان الرية وعليه فانه يجمع في ذبحه على الاولين وهو يجمع في ذبحه على الاولين
 النفس ما ملكه الى من يجمع عنده ما او من له منسبة بوجه جهاد **له قوله** لمة الله على الرشي وهو المبط والرشي وهو الاخذ وانما الحقهما العقوبة اذا استويا في القصد والارادة في شئ لم يخط اينا
 به باطلا ويتوصل به الى الظلم فاما اذا عطف ليتوصل به الى حق اوليد فبه عن نفسه مطهرة فانه غير داخل في هذا الوجه هذا ما قاله الطيبي وقال الشيخ هذا ينبغي ان يكون في غير القضاة والاولاد لان
 السعي في اصابة الحق الى مستحقه ورفق الظلم من الظلم ولجب عليهم فلا يجوز لهم الاخذ عليه ايضا قيل اذا كان عمل يستاجر عليه بمقتل هذه الاجرة فيأخذها الا على ما علمت او على قليل لا يؤخذ عليه هذا
 الاجرة فهو حرام **له قوله** لقلنا ان القاضي ليجزأ لولا حديث ابن بريث الذي يجمع حديث ابن بريث في هذا الحكم وهو ان القاضي المجتهد في اجتهاده لا يذنب في حديثه رجل علم الحق فقطض به
 والعلم ياتي في الاجتهاد فان الاجتهاد بين القلتين بالعلم يجمع الظن الواحد وهو الصواب لكن هذا الحديث محمول على التمهيد والاول فالصحيح له اجران والحظ له اجرواحد كما مر من حديث عمر
 بن العاص ولان عمل صلح حين قال معاذ اجهد بلاني بعد كتاب الله وسنة رسوله صلح ولو لم يكن الامر كذلك بحيث لا يحكم على الناس بالاجتهاد في قضاء يامر به لم يكونوا قد سدوا ما يشبهه لان كل حكم من الاجتهاد
 اذوي بين النبي ولان ذلك روي عن بعض السلف لولا جرح الله تعالى داود عليه السلام حين حكى في نفسه غم القوم في زرع الغزو وخالف سليمان عليه السلام حين يقول فيهما ما سليمان وعاد
 داود عليه السلام بقوله وكلا ايتاه حكما وعل اليه القضاء ١٢ اجاز المجلد لولا بالظن الشريف عبد الله بن ابي ابي حنيفة **له قوله** لقلنا ان القاضي ليجزأ لولا حديث ابن بريث الذي يجمع حديث ابن بريث في هذا الحكم وهو ان القاضي المجتهد في اجتهاده لا يذنب في حديثه رجل علم الحق فقطض به
 ان ما علم والافلا تعارض بينهما لان قول الحاكم اذا اجتهد فله اجران اخطا فانه اذا كان مستوفيا بشرائط الاجتهاد وبدل وسعه في استوفيه الحكم من اللزوم الشرعية وقوله قضى الناس على جهل فاما
 اذا لم يكن مستوفيا بشرائط الاجتهاد او لم يبدل وسعه في استوفيه الحكم من اللزوم الشرعية بل استند الى لولته الحش ١٢ المولانا احمد ك الشيف عبد الرحمن بن ابي حنيفة **له قوله** لقلنا ان القاضي ليجزأ لولا حديث ابن بريث الذي يجمع حديث ابن بريث في هذا الحكم وهو ان القاضي المجتهد في اجتهاده لا يذنب في حديثه رجل علم الحق فقطض به
 بعضكم ان يكون الحق في النهاية التي الميل عن جهة الاستقامة عن في كلامه اذا مال عن وجه المنطق اذ ان بعضكم يكون اعرف بالجهة وافطن لها من غير منحت لقلنا ان اذا قلت له
 قولنا نعلمه ونحفظه على غيره لان تيمله بالتورية عن الواضح المعلوم فانه قال النووي فان قيل هذا يدل على انه صلح قد يقر على الخطأ وقد اطلق الاصوليون على انه لا يقر عليه اجيب بانه في
 حكم الاجتهاد وهذا في فعل الخصومات بالبين والاقرار والنكول وهو جهة المحذور الاثمة الثلاثة على ان حذيفة في انه عمل على من حكم بها كما امر بوزن عمل الاموال مع ان الاجتهاد اولى
 بالاحتياط لانه قال الطيبي الحق من طرف الظاهر عن سنده بازالة احوار او تعقيب وهو اللزوم ولا يفرق بغير تعريض اي هو بين كلاما اذ قد على الجهة وتبه بقوله انما انا بشر ان الوهم للبشرى
 يقضى ان لا يذنب من الامور الا كما هو ما وعصمته انما هو عن الذنوب فانه صلح لم يفرق فيما يذنب الا ما كلف غيره وهو الاجتهاد لانه قوله قطعة من ناس قال بكر ما ان اي حواما عليه موجه
 الناس وفيه ان حكم الحاكم لا يمتد باثنا ولا عمل حواما ١٣

عليه وسلم الكسرين فضم احد هما الى الاخرى فجعل يجمع فيها الطعام ويقول غارت امك ولو فاكلوا حتى جاءت بقصبة فالتفت في بيتهما فخرج القصبعة
الصحيحة الى الرسل وترك المكسور في بيت الق كسرها باب الرجل يضع خشبه على جدار جارة حل ثنا هشام بن عمار وعبد بن الصباح قال ثنا
سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبد الرحمن الا عرج قال سمعت ابا هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استاذن احدكم جارة ان يغرز
خشبه في جداره فلا يمنعه فلما حدثهم ابو هريرة طأطأ ورؤسهم فلما راهم قال مالي اراكم عنهما مع رضين والله لا امرين بها بين اكنافكم حل ثنا
ابو بشر بكر بن خلف ثنا ابو عاصم عن ابن جريح عن عمرو بن دينار عن هشام بن عمار عن ابي خزيمة بن سلمة عن ابي هريرة ان ابا هريرة
لا يغرز خشبا في جداره فاقبل مجتمع بين يزيد ورجال كثير من الانصار فقالوا لشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جارة ان يغرز
خشبه في جداره فقال يا اخي انك مقضى لك على وقد حلفت فاجعل اسطوانا دون حائطي او جداري فاجعل عليه خشبك حل ثنا حرملة بن يحيى
ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم جارة ان يغرز خشبه
على جداره باب ابي اذ تشاجروا في قدر الطريق حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا عثمة بن سعيد الضبي عن قتادة عن بشير بن كعب عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا الطريق سبعة اذ سرت حل ثنا محمد بن يحيى وعمر بن عمر بن هياح قال ثنا قبيصة ثنا سفيان عن سماك عن
عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق فاجعلوا سبعة اذ سرت باب من بني في حقه ما يضر بجارة حل ثنا
عبد ربه بن خالد النيري ابو المغلس ثنا فضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة ثنا اسحق بن عمار بن الوليد عن عباد بن الصامت ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يضر من لا يضر من ولا يضر من لا يضر من حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ان ابا معمر عن جابر الجعفي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول
صلى الله عليه وسلم لا يضر ولا يضر ولا يضر من لا يضر من حل ثنا محمد بن يحيى بن سعد بن عمار بن يحيى بن حبان عن لؤلؤة عن ابي هريرة عن رسول
صلى الله عليه وسلم قال من ضار ارضي الله به ومن شاق شق الله عليه باب الرجلان يدعيان في خص حل ثنا محمد بن الصباح وعمار بن خلد الواسطي
قال ثنا ابو بكر بن عياش عن دهم بن قمران عن ثمان بن جارية عن ابي ان قوما اختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم في خص كان بينهم فبعث حذيفة
يقض بينهم فقضه للذين يليهم القبط فلما رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم قال احسنوا باي من اشتراط الخلاص حل ثنا يحيى بن
حكيم ثنا ابو الوليد ثنا همام عن قتادة عن الحسن بن سمي بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بيع المبيع من رجلين فالبيع للاول قال ابو الوليد
في هذا الحديث ابطال الخلاص باب القضاء بالقرعة حل ثنا نصر بن علي الجهضمي وعمر بن المشيئة قال ثنا عبد الله بن علي ثنا خالد الخليل عن ابي قلاب عن
ابي المهلب عن عثمان بن حصين ان رجلا كان له ستة مملوكين ليس له مال غيرهم فاعتقهم عند موته فجزاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتق
اثنين وارق اربعة حل ثنا جميل بن الحسن لعتك ثنا عبد الله بن علي ثنا سعيد عن قتادة عن خلاص عن ابي رافع عن ابي هريرة ان رجلا كان ياتي ببيع
ليس لواحد بيتهما بينة فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستهما على اليدين احب ذلك امرهما حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن عمار عن
عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سافر اقرع بين نسائه حل ثنا اسحق بن منصور وراثة عبد الرزاق ان ابا التوري عن
صالح الجهلي عن الشعبي عن عبيد بن خديج عن زبير بن ارقم قال اتى علي بن ابي طالب وهو اليمن في ثلاثة وقول على امرأة في طهر واحد فسأل اثنين
فقال اتقران لهذا بالولد فقالا لا ثم سأل اثنين فقال اتقران لهذا بالولد فقالا لا فجعل كلما سأل اثنين اتقران لهذا بالولد قالوا فامرهم بينهم و
الحق الولد بالذي اصابته القرعة وحلل عليه ثلثي الدية فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضحك حتى بدت نواجذها باب لقائك حل ثنا ابو بكر بن

عنه

عنه

عنه

سوقه غارت امك من الغيرة الخطاب بقوله غارت امك علم لكل من سمع هذه القصة من المؤمنين بعد ان من صلحهم لئلا يكون صنعها على ما يدوم بل يجري على عادة الغيرة من الغيرة فانهما مركبة في نفس
البشر بحيث لا يقدران بدورها عن نفسها وقيل خطابان حضرة المؤمنين **سوقه** فلا يمنعه اختلافها هل هو للندب ام على الاحباب وفي قولان للشافعية ولا يصح احدهما **سوقه** به قال
ابو حنيفة والثاني الاحباب به قال احمد اصحها بل الحديث وهو الظاهر من قول ابي هريرة مالي اراكم عنهما مع رضين الخ وذلك لانهم توقعوا من العمل به ومعنى قوله لا امرين بها اي لفتن بها وامرهما
واوجبهما بالتزويج معا كما يضرهما لانسانك بالشوق بين كفتيه اجاب الاول بان امرهم ان كان لا يضرهم من الندب الاحباب لو كان واجبا لم يضرهم على الاغراض عنه **سوقه** من بغيرة اي
من بني مغيرة وقوله اعق ابوا عن عكرمة عن ابي هريرة مالي اراكم عنهما مع رضين الخ وفي قول الاسطوانة من علم بالحدوث بانفاق رجلا كثيرا من
الانصار **سوقه** اجعلوا الطريق سبعة اذ سرت اذا كان طريق بين ارض قوم وارض اخرى فاجعلوا سبعة اذ سرت وان اختلفوا في قدره جعل سبعة اذ سرت هذا مراد الحديث واما اذا وجد
طريق مسلط وهو اكثر من سبعة اذ سرت فلا يجوز الاخذ ان يستولى على شئ منه لكن له حارة ما حواله من المواضع وتملكه بالاحياء بحيث لا يضر للدارين **سوقه** لا يضر من لا يضر من
لا يضر من لا يضر من اوله من ضلوه والضرر بعينه واحد وهو خلاف النفع كما قال ابو هريرة فاعلمهم بينهم بالاكيد والشهور ان بينهما امر قائم قبل الاول العاق مفسد بالخير مطلقا والثاني العاق مفسد
بالذير على وجه المقابلة وقال ابن حبيب الضرر عند اهل العربية الاثم والضرر الفعل ففعل الاول لا يدخل على اخيك ضرر الا يرد خله على نفسه ومعنى الثالث لا يضر احد باحد وفيه تفصيل سركه ذلك
وظاهر الحديث غير يجمع الهمم الضروس الا بدليل لان النكحة في سياق النفي تعبر واختلفا في تبيينه في تصريف الانسان في ملكه بما يضر بجارته كفتح كوة وتعليق بناء مشرف وغيرهما فاباحه الشافعية
وان اضر بالملك ومنعه ان اضر بالملك كذا ذكره ابن حجر في النسخ اللين وفي الدرر يجمع ما حل لسفل عليه علوم ان يتملك يد في الوقت في سفله وهو البيت الختاني او ينقب كوة بلا رضاء الاخرى
هذا عندنا وهو القياس وقال لكل يفعل ما لا يضره وفي المصباح الاصل من تصرف في ملكه تصرفا يضر بجارته فبما يمنح والا فلا وعليه الفتوى وهذا الحديث اخرجه الدارقطني عن عائشة عن ابي هريرة
مع المشك واليه يفتى عن ابي سعيد والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط مسلم ذكره ابن حجر وتفصيله حسنا **سوقه** من شاق الخ الشقاق الخلاف والعدو كذا في
القاسوس ومن يجمع معيب يقال شق عليه اي وقع في المشقة **سوقه** اجحاشه يدعيان في خص هو الغم وقيل بالكسر بيت يجعل من الحديث القصب جمع خصاص وخصاص من شق به
لما فيه من الخصاص وهي لغزها والاشقاب كذا في مجمع **سوقه** اجحاشه يدعيان في خص هو الغم وقيل بالكسر بيت يجعل من الحديث القصب جمع خصاص وخصاص من شق به
اليمان ما رواه من السابعة كذا في الترمذي **سوقه** يلهم القبط بالنسج يلهم القبط بالنسج يلهم القبط بالنسج يلهم القبط بالنسج يلهم القبط بالنسج يلهم القبط بالنسج يلهم القبط بالنسج
من كان جذا على **سوقه** في هذا الحديث ابطال الغلاص قيل صورة اذا ابيع الرجل مائة من رجل اولها فاعركه وكيد من رجل خوار بالعكس فالبيع للاول منهما فلا يجرى اليها الثاني
على تخليص المبيع من الشترى الاول وان اشتراط عند البيع لان تصرف الاول نافذ قطعا **سوقه** اجحاشه يدعيان في خص هو الغم وقيل بالكسر بيت يجعل من الحديث القصب جمع خصاص وخصاص من شق به
وتخليصه بفتح العبيد كلمه ولا مال له سواه وعبر راية الوثأ ولذا الغداة من الثالث شققة على الميتا في ودل الحديث على ان الاعتراف في مرض الموت ينقل من الثلث التعلق حق الورثة بحاله
وكذا التبرع كالهبة ونحوها كذا في المعاني **سوقه** ان يطين تدار من الدر وهو اللد فخ اي تدا فاعوا وخصها وذلك بان ادعى كل منهما ان اشتراكه من فلان ولعل الباطن كان
غائبا ولهذا امره صلى الله عليه وسلم بالاستسجار وهو طلب العلم وهو طلب العلم من القرعة **سوقه** وجعل عليه ثلث الدية يتلو على انهم شركاء في الدية فان سوى بينهم جعل لكل واحد منهم
ثلث الدية لذل لا يثبت لواحد منهما ولو اذ اقيم الى القرعة فاحق القرعة اذا جرى النسب من الذي خرج له القرعة ولا يلزم من سقوط الدوى مطلقا اذا القرعة للخصيص للاليات فقد استوفى
مكسب القرعة حق مع حقه مما قلنا لك حكركم الله وجمه ثلث الدية وهذا الاحتكام والا فقل اخرب ابو هريرة عن عمر بن الخطاب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان كان من امة لم يملكها ومن امة
عاهرها فانه لا يوتي ولا يرث وان كان الذي يدعى له هو اده فهو ولد زينة من حرة كان او من امة وولد اخوك النبي صلى الله عليه وسلم على قضائه بهذا الاسلوب الجيب قوله بتواجده اي قصه الرضا من
وهي اربعة وهي الايناب او التي على الايناب او هي الاضراس كلها جمع باجن كذا في القاسوس **سوقه** اجحاشه

بن ابي شيبة وعمر بن رافع قال ثنا جابر عن منصور بن ابراهيم عن عبيدة السيلاني قال قال عبد الله بن مسعود سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي الناس خير قال قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يقولون ثم يقولون ثم يقولون ثم يقولون ثم يقولون ثم يقولون ثم يقولون ثم يقولون ثم يقولون
عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال خطبنا عمر بن الخطاب بالجابية فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فبينما مثل مقامي فيكم فقال احفظوني
في اصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يقولون ثم يقولون ثم يقولون ثم يقولون ثم يقولون ثم يقولون ثم يقولون ثم يقولون ثم يقولون ثم يقولون
بما صاها حلي ثنائيا على بن محمد بن عبد الرحمن الجعفي قال ثنا زيد بن الحباب العجلي اخبرني ابي بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي حدثني ابو بكر بن
عمر بن حزم حدثني محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان حدثني خارجة بن زيد بن ثابت اخبرني عبد الرحمن بن ابي عمير الانصاري انه سمع زيد بن
خالد الجعفي يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير اليهود من ادى شهادته قبل ان يسألها يا ب ا لا شهاد على الذين حل ثنائيا عبد الله
يوسف الجعفي وجميل بن الحسن العجلي قال ثنا محمد بن مروان العجلي ثنا عبد الملك بن ابي نصر عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال تلا هذه الآية يا ايها الذين
امنوا اذا اتى ائمتكم بدين الى اجل مسة تحتة بلغ فان من بعضكم بعضا فقال هذا نسخ ما قبلها يا ب من لا تجوز شهادته حل ثنائيا يوب بن محمد البرقي
ثنا محمد بن سليمان بن محمد بن عيسى ثنا زيد بن هارون قال ثنا جابر بن اريطاه عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه السلام لا تجوز شهادة خائن ولا خائبة ولا حذوي ولا حذوي في الاسلام ولا ذي غير علي عليه السلام حل ثنائيا حمله بن عيسى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني نافع بن
زيد عن ابن الهادي عن محمد بن عمرو بن عطاء بن عطاء بن يسار عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجوز شهادة بدوي على صاحب
قرية يا ب القضاء بالشاهد اليقين حل ثنائيا ابو مصعب المدني اخبرني عبد الله بن الزهري ويعقوب بن ابراهيم الدارقطني قال ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي
عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن سهيل بن ابي صالح عن ابي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد حل ثنائيا محمد بن ابي بشار ثنا عبد الوهاب
ثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد حل ثنائيا ابو اسحق الهروي ابراهيم بن عبد الله بن حاتم ثنا عبد الحميد بن محمد بن
ثنا سيف بن سليمان الكوفي اخبرني قيس بن سعد عن عمر بن دينار عن ابن عباس قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشاهد اليقين حل ثنائيا ابو بكر
بن ابي شيبة ثنا زيد بن هارون انبا جويرية بن اسماء ثنا عبد الله بن يزيد مولى المنبعث عن رجل من اهل مصر عن سترق ان النبي صلى الله عليه وسلم
اجاز شهادة الرجل وعين الطالب يا شيخنا الزور حل ثنائيا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبيد ثنائيا سفين العصفري عن ابي عن حبيب بن النعمان ان
قال صلى الله عليه وسلم الصبر قبل النصر قام قائما فقال عدلت شهادة الشور بالاشراك بالله ثلاث مرات ثم تلا هذه الآية واجتنبوا قول الزور
حنفاء الله غير مشركين به حل ثنائيا سويد بن سعيد ثنا محمد بن الفرات عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تزور قوما
شاهدوا من وحيته وجب له النار يا ب شهادة اهل الكتاب بعضهم على بعض حل ثنائيا محمد بن طريف ثنا ابو خالد الاسدي عن جابر بن عبد الله بن جابر
بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجاز شهادة اهل الكتاب بعضهم على بعض يا ب الهبات يا ب الرجل يغفل ولد حل ثنائيا ابو بشر بكر
بن خلف ثنا زيد بن زريع عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال انطلق به ابوه يحمله الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اشهد اني قد
غلت النعمان من مالي كذا وكذا قال فكل بيديك غلت مثل الذي غلت النعمان قال لا قال فاشهد على هذا غيري قال اليس يسر ان يكونوا لك في لبر سواء قال
بل قال فلا اذا حل ثنائيا هشام بن عمار ثنائيا سفين عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير ان اباة غل غل

له قوله خطبنا عمر بن الخطاب بالجابية هي قرية دمشق وقوله احفظوني في اصحابي اي رايعون في حقوق مصيبتهم لي فان العصية لا تقبل بما فضيلة وكذلك رايعون في الذين يلون العصاة الذين اتبعوهم
ياصان وهو الزيادة ثنائيا اتمام الخبر 12 اجاز **له قوله** خير اليهود من ادى شهادته قبل ان يسألها قال النووي وفي الملاد بهذا الحديث تاويلان اصحهما تاويل مالك واصحاب الشافعي انهم
من عدت شهادة لاسان حتى ولا يعلم ذلك الانسان انه شاهد فياتي اليه فيجوز به شهادته والثاني انه يجوز على شهادة العسيرة وذلك في غير حقوق الامميين المختصة بهم فما قبل فيه شهادة
الحسبة الطلاق والعتق والوقف والوصايا العامة والحل والحد وغو ذلك فمن علم شيئا من هذا النوع وجب عليه رد الفاسد واعلامه به والشهادة قال الله تعالى واقبلوا الشهادة من الله وكنوا في النوع الاول يلزم
من عدت شهادة الانسان لا يعلم ان يعلى اياها الامانة له عندا وكل التاويل الثالث انه يجوز على الجاهل والمباليغة في اداء الشهادة بعد طلبها الا قبله كما يقال يجوز على من سئل عن عيب السائل
من غرتوق فلا يبلوا وليس في هذا الحديث مناصرة للحديث الاخر في ذم من ياتي بالشهادة قبل ان يستشهد في قوله صلح تشهد من ولا يستشهد من وقد تاول العلماء هذا تاويلان اصحهما تاويل
اصحابنا انه يجوز على من معه شهادة لا وى عالمها فياتي فيشهد بها قبل ان تطلب منه والثاني انه يجوز على شاهد من ولا يشهد به الا اصل له ولو يستشهد والثالث انه يجوز على من ينصب شيئا
وليس هو من اهل الشهادة والرابع انه يجوز على من يشهد لقوم الجاهل او بالانار من غير توقيف وهذا ضعيف نقله **له قوله** حتى بلغ فان من بعضكم بعضا اي فان من بعضكم بعضا اي فان من بعض الدائمين بعض
المدنيين بحسب لغة فلم يتوق بانكتابة والشهود والرهن فلا يجوز عليه ليس للملاد بالنسخ النسخ الاصطلاحى فان الامر فيما قبله الارشاد والندب على تقدير التسليم فان هذه الشرطية لا يروى الحكم
السابق لانها مقرنة بشرط الامن فالشهود ههنا بمعنى التخصيص بل ان الاحكام السابقة من لو يبق بامانة المدعي من يشق بها فلا بأس له بعد الكتابة والشهود والرهن 12 اجاز **له قوله**
قضى باليمين مع الشاهد ان كان للمدعي شاهد واحد فامر به صلح ان يحلف على ما يدعي بدل عن الشاهد الاخر وبه قال الائمة الثلاثة وقال ابو حنيفة لا يجوز الحكم بالشاهد واليمين بل لا بد من
شاهد من بقوله تعالى واستشهدوا شهودهم من وواكوفان لو يكونا رجل وامرأتان وقال واشهدوا ذوى عدل متم ولا يجوز نسخ الكتاب بخبر واحد محتمل وايضا الامر في البيعة واليمين
لاستمراره ليكون جميع البيئات في جانب المدعي وجميع الايمان في جانب المنكر قال النووي يشق ووجه الحديث عند من لا يرى لقضية باليمين والشاهد الواحد انه قضى بين المدعي عليه بعد ان اتم
للمدعي شاهدا واحدا وعجز عن اتمام البيعة وللنوفيق بذلك ليرى وان يحكم باقل من ذلك الا بدليل قطعي 12 اجاز **له قوله** عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله اي جعلت الشهادة الكاذبة
مقابلة للاشراك بالله في الاثر لان الشك كذب على الله بما لا يجوز وشهادة الزور كذب على العبد بما لا يجوز وكلاهما غير واقع في الواقع وقال الطيب انما سادى قول الزور والشك لان الشك
من باب الزور فان الشك لا يعمر ان الوثن يحق العبادة 12 اجاز **له قوله** من تزول قدم ما شاهد الزور اي في امر صاوة والعشر مثله حديث الترمذي عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
قد ما من ادم يوم القيمة حتى يسأل عن خمس عن امرأة فيما اتاه الحديث فعناه انه يدوم شاهد الزور في الحشر والمتاعب والشقاق حتى يكون ماله ان يوجه لله النار 12 اجاز **له قوله** اجاز
شهادة اهل الكتاب الخ وان اختلفا ملة كاليهود والنصارى وخصص صاحب الدرر خمس مسائل على ساق الاشباة وتبطل باسلامه قبل القضاء وكذا بعدا لو يعقوبه كقولنا **له قوله**
نكل بيديك غلت الخ قال النووي اما قوله غلت فعناه وهبت وفي هذا الحديث انه ينبغي ان يسوى بين اولادك في الهبة ويهب لكل واحد منهم مثل الاخر ولا يفضل ويسوى بين الذكر و
الانثى وقال بعض اصحابنا يكون الذكر مثل حظ الانثيين والصحيح المشهور انه يسوى بينهما بطاهر الحديث فلو فضل بعضهم او هب لبعضهم دون بعض فمن هب لشاخص ومالك ابو حنيفة
انه مكروه وليس عمام والهبة صحيحة وقال طاووس وعروة ويجاهد والتوى واحسن واسحاق وداود هو حرام واحتمل رواية الا تشهد على جور ويغيرها من الفاظ الحديث واحتمل الشافعي و
موافقه بقوله صلح فاشهد على هذا غيري قالوا ولو كان حراما او باطلا لما قال هذا الكلام فان قيل قاله قد يدل فلنا الاصل في كلامه الشارح غير هذا واحتمل عند الطلاقه صيغة افضل على
الوجوب او الندب فان تعد ذلك فعلى الاباحة واما قوله صلح لا تشهد على جوري فليس فيه انه حرام لان الجور هو الميل عن الاستواء والاعتدال وكل ما خرج عن الاعتدال فهو
جور سواء كان حراما او مكروها وقد وضحه ما قد ساءه ان قوله صلح فاشهد على هذا غيري دليل على انه ليس عجم فوجب تاويل الجور على انه مكروه كما هبة تزويه وفي هذا الحديث ان
هبة بعض الاولاد دون بعض صحبة وانه ان لم يهب الباقين مثل هذا استحب رد الاقل 12 اجاز **له قوله** يحفل ان يراوده الخيانة في امانات الناس ويحفل ان يراود الاغم الشامل للخيانة في الحكم
الله فتكون الملاد بالخائن الفاسق 12

وان جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يشهد فقال اكل ولدنا غنمته قال لا قال فارودة باب من اعطى ولدنا ثم رجع فيه حل ثنا محمد بن بشار وابو بكر بن
خلاد البجلي قال ثنا ابن ابي عدي عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاووس عن ابن عباس وابن عمر بن عفان الحديث الى النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يعمل الرجل ان يعطى العطيبة ثم يرجع فيها الا والدي فيما يعطى ولدك حل ثنا جميل بن الحسن ثنا عبد الله بن ابي نعيم عن امرئ القيس عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرجع احدكم في هبة الا والدي من ولدك باب العشرة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعرض احدكم هبة من امرئ القيس له ولعقبه فقل قطع
محمد بن ربح انبا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من امرئ القيس له ولعقبه فقل قطع
قوله حقه فيها فمن امر ولعقبه حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن عمرو بن دينار عن طاووس عن محمد بن المديني عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله
عليه وسلم جعل العري للوارث يا ابا لرقبي حل ثنا اسحق بن منصور انبا عبد الرزاق انبا ابن جريح عن عطاء عن حبيب بن ابي ثابت عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقي من ارقب شيئا فهو له حياته ومما تة قال والرقي ان يقول هو الاخر مني ومنك موتا حل ثنا عمرو بن رافع ثنا
هشيم بن حمره ثنا علي بن محمد ثنا ابو معاوية قال ثنا اودع عن ابي زبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العري جائز لمن اعمره
والرقي جائز لمن ارقها باب الرجوع في الهبة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن عوف عن خلاص عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان مثل لذي يعود في عطية كمثل الكلب حتى اذا شبع فاء ثم عاد في قيئه فاكله حل ثنا محمد بن بشار روى عن المشيئة قال ثنا محمد
بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العائش في هبة كالعائش
في قيئه حل ثنا احمد بن عبد الله بن يوسف العمري ثنا يزيد بن ابي حكيم ثنا العمري عن زيد بن اسلم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العائش في
هبة كالكلب يعود في قيئه باب من وهب هبة رجاء ثوابها حل ثنا علي بن محمد بن محمد بن اسمعيل قال ثنا وكيع ثنا ابراهيم بن اسمعيل بن محمد بن جارية
الانصاري عن عمرو بن دينار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل احق بهيته ما لم يثب منها باب عطية المرأة بخلاف زوجها
حل ثنا ابو يوسف الحرقمي عن ابن ابي عمير بن سمية عن المشيئة بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابي عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال في خطبة خطبها لا يجوز لامرأة في مالها الا باذن زوجها اذا هو ملك عصمتها حل ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني الليث بن سعد عن
عبد الله بن ابي عمير عن رجل من ولد كعب بن مالك عن ابيه عن جده ان جده ثمة بن خيرة امرأة كعب بن مالك اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بحكها فقال
اني تصدقت بهذا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجوز للمرأة في مالها الا باذن زوجها فهل استاذنت كعبا قالت نعم فبعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى كعب بن مالك فقال هل اذنت لخيرة ان تصدق بحكها فقال نعم فقبله رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ابواب الصدقات باب
الرجوع في الصدقة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابي عن عمه بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تغز في صدقته حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازداعي حدثني ابو جعفر محمد بن علي حدثني سعيد بن المسيب
حدثني عبد الله بن العباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي يتصدق ثم يرجع في صدقته مثل الكلب يقي ثم يرجع في قيئه باب من تصدق
بصدق فوجد هاتين هل يشترها حل ثنا ابي بن ابي سلمة عن يوسف بن يوسف عن شريك عن هشام بن عمرو عن عمر بن عبد الله بن عمر بن عبد الله بن عمر بن ابي
عن جده عن ان تصدق بفرس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فابصر صاحبها ببيعها بكسر في النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عن ذلك
فقال لا يتبع صدقته حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا يزيد بن هارون ثنا سليمان بن ابي عمير عن عبد الله بن عمرو عن الزبير بن العوام انه سئل
على فرس يقال له عمر او غيره فرائي مهر او مهر من افلاها يباع ينسب الى فرسه ففهي عنها باب من تصدق بصدق ثم ورثها حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع
عن سفين بن عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بري عن ابي قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني تصدقت على امرئ
وانها ماتت فقال اجزه الله وشر عليك الميراث حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ثنا عبيد الله عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه

له قوله من امرئ القيس له ولعقبه ثم قال النووي واما عقب الرجل فكس الغاف ويجوز اسكانها مع فتح العين وكسها وهو اولاد الانسان ما تاسلوا قال ابن ابي عمير ثمة احوال احد هان يقول
امرئك هذه الارقاد امت هي لوزنتك فصح بلا خلاف ويملك بهذا اللفظ ربة للاروس هبة كنها بعبارة طويلة فاذا مات فالدار لوزنته فان لم يكن له وارث فليث المال ولا يوجد الا لو هب بحال الملك
الثاني ان يقتصر على قوله جعلها لك عمره ولا يتفرع من مالها في هبة هذا المقتضى في جميع الاربعة من اهل البيت وله حكم المال الاول الثالث ان يقول جعلها لك عمره فاذا مات عادت
الى اولي ورفق ان كنت مت ففي هبة خلاف عند اصحابنا والاصح عند هبة هبة ويكون له حكم المال الاول واعتمد على الحدوث المطلقة العمري جائزة وقال ابو حنيفة بالجملة كقولنا هبة
قال العمري وبخلاف وقال احمد العمري المطلقة دون الموقوفة فقال مالك في اشهر الروايات عن العمري في جميع الاربعة من اهل البيت لينا نعم الدار ولا يملك فيما ربة الدار محال انما
من ارقب للم صورة الرقي ان يقول جعلت لك هذا الدار فان مت فملك فهو لك وان مت قبل عاد الى كل واحد يراى موت ملكه قال في الهبة والرقبي باطلة عند ابو حنيفة ومحمد وقال ابو
جائزة لان قوله ارقب لك تملك وقوله رقي شرط فاسد كالعري ولهما انه عليه السلام اجزا العمري ورقي ربة في قوله كمثل الكلب المثل ان الرقي في الهبة بعد اقباضها
عند الا باسباب سبعة ذكرت في الفقه وعند الشافعي ومالك واحمد لا يجوز الرجوع لهذا الحديث فانه جازية على منة وانا قوله صلح الواهب احق بهيته ما لم يثب منها اي لو يرض وهو المشيئة
لا يرد على العمري لان قوله صلح كالكلب يدل على عدم حرمة لان الكلب غير متعب فالقول ليس حراما عليه الملاءم الفيزي من فعل الكلب كذا في الاحكام قوله ما لم يثب منها
ما لم يرض منها قال في الدرر ان قال من عرض هبتك ابوي لها او في مقابلتها ونحو ذلك فقبضه الواهب سقط الرجوع ولو لم يرض ان عرض رجوع كل في هبة وهذا الحديث دليلنا على ان الرجوع من الهبة
بعد قبضها جائز الا باسباب سبعة يجمعها حروف ومخزقة اي لزيادة المتصلة وموت احد العاقدين والعرض والخروج عن ملك الموهوب له والزوجية والقرابة والعمالة وعند الشافعي ومالك
واحمد لا يجوز الرجوع لهذا الحديث في هبة كالكلب يعود في قيئه ثم الاصح عند اصحابنا ان الرجوع مكره في قولنا ترضها والحديث ايضا محمول على الكراهة باجماعهم قوله لا يجوز لامرأة في مالها انما
يجوز للرجوع في مالها ايضا الا باذن زوجها اذا هو ملك عصمتها اي عصمة النكاح والعصمة باكسر المعتم وانما يظن على النكاح لان المرأة متم بسبب عن الخطاب وهذا الامر بطريق الصلح فان المرأة تزوجت وتخرج
في مالها فتفتقر بذلك التصرف والارواح غير المملوك على خلاف ذلك والدليل على ذلك انما تصدق الصحابيوات بلا تمييز فصار هذا الامر تقرر ان النبي صلى الله عليه وسلم واوصاهما من الصحابة بعد ذلك والله
اعلم باجماعهم قوله لا يتبع صدقته قال ابن ابي عمير ان مالك ذهب بعض العلماء الى ان شرط التصديق صفة حراما على الملاءم الفيزي من فعل الكلب كذا في الاحكام قوله ما لم يثب منها
للتصدق في ضمن سبب فقد احسانه فيكون كالعائد في صدقته في ذلك المقدار الذي سوي مرقاة كقولهم فرأى نمر او همة من افلاها الملاءم الافلا جميع فلور هو مفرس اي ولها وقوله
تثب كذا في نسخة من وثب يثب مثال طوي اي تثب ما تلا الى فرسه وتطلب نزل الفرس عليها للحل فكروا اشتراطها من اجل ان ينزل الفرس المتصدق بها يكون في بيته وفي بعض النسخ تنسب النسبة
جمولا وفي بعضها تنسب من الانتساب على بناء المعروف اي لنها نسبة الى فرسه بان كانت من سلها اجماع الواجب لولا ان المعظم الشجرة عبد الله بن ابي شيبة قوله ودية عليك الميراث نسبة جائزة
اي ردها الله عليك بالميراث وصارت الجارية ملكا لك بالرهة وعادت اليك بالوجه الحلال والمعنى ان هذا ليس من باب العود في الهبة لانه ليس امر اختيارا قال ابن ابي عمير في
التفكير لانها صارت حقا لله تعالى وهذا تعليل في موضع النص فلا يعقل مرقاة

باب التصدق بيدى الدين

١٧١

١٧٢

لم يبق قضاءه حل ثنا هشام بن عمار ثنا يوسف بن محمد بن صيفي بن صهيب الخيري حدثني عبد الحميد بن زياد بن صيفي بن صهيب عن شعيب بن عمير حدثنا
صهيب الخيري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعرجل يد يدنا وهو جمع ان لا يوفيه اياك لقي الله سارقا حل ثنا ابراهيم بن المنذر الخوازمي ثنا يوسف
بن محمد بن صيفي عن عبد الحميد بن زياد عن ابيه عن جدك صهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم عن حنيفة بن ابي عمار عن ابي عبد الله العنبري بن محمد
عن ثور بن زيد بن ابي لي عن ابي لغيث مولى ابن مطيع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اخذ اموال الناس يريد ان يلفها الله حل ثنا حميد
بن مسعود ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن قتادة عن سالم بن ابي الجعد عن معدان بن ابي طلحة عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من فارق الروح الجسد هو برئ من ثلاث دخل الجنة من الكبور والغلول والذين حل ثنا ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم
بن سعد عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس مؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه حل ثنا محمد
بن ثعلبة بن سواء ثنا عمار بن محمد بن سواء عن حسين المعلم عن مطر الوراق عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه دين او
درهم فقه من حسنااته ليس ثم دين او لا درهم ياب من ترك ديننا او ضياعا فله الله وعلى رسوله حل ثنا احمد بن محمد بن اسحق بن المصموي ثنا عبد الله بن وهب
اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا توفي مؤمن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه
الدين فيسأل هل ترك دينه من قضاءه فان قالوا نعم صلى الله عليه وسلم ان قالوا لا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله على رسوله الفتح قال انا اولي بالموثمين
من انفسهم فمن توفي وعليه دين فله قضاءه ومن ترك مالا فهو لورثته حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفين بن جعفر بن محمد عن ابي عن جابر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلورثته ومن ترك ديننا او ضياعا فله والى وانا اولي بالموثمين باب انظار المعسر حل ثنا ابو بكر بن ابي
شيبه ثنا ابو مغوية عن الامام عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والاخرة حل ثنا
محمد بن عبد الله بن غير ثنا ابي ثمالا عن ابي جهم عن ابي داود عن ابي داود عن ابي داود عن ابي داود عن ابي داود عن ابي داود عن ابي داود عن ابي داود عن ابي داود
بعد حله كان له مثله في كل يوم صدقة حل ثنا يعقوب بن ابراهيم الدرقني ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن اسحق عن عبد الرحمن بن مغوية عن
حنظلة بن قيس عن ابي اليسر حيا النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يظله الله في ظله فلينظر معسرا او يبصر له
حل ثنا محمد بن بشار ثنا ابو عامر ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير قال سمعت ربي بن حراش يقول سمعت ابا عبد الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا مات
فقيل له ما عملت فاما ذكر او ذكر قال اني كنت اتخوذ في السكة والنقد وانظر المعسر فغفر الله له قال ابو مسعود انا قد سمعت هذا من رسول الله صلى الله
عليه وسلم باب حسن المطالبة واخذ الحق في عقال حل ثنا محمد بن خلف المسقلاني ومحمد بن يحيى قال ثنا ابن ابي مريم ثنا يحيى بن ابي عبيد الله بن ابي
جعفر عن نافع عن ابن عمر عانته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من طلب حقا فليطلب في عفاف واف او غير واف حل ثنا محمد بن المؤمل بن الصديق
القيسي ثنا محمد بن عبد القيس ثنا سعيد بن السائب الطائفي عن عبد الله بن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهما الحق خذ حقا في
عفاف واف او غير واف باب حسن القضاء حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا شيبه بن محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر قال ثنا شعبة عن سلمة بن
كهيل سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يقول سمعت ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خيركم او من خيركم احسنكم قضاء حل ثنا ابو بكر بن ابي
شيبه ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابراهيم بن عبد الله بن ابي ربيعة الخزومي عن ابيه عن جدك ان النبي صلى الله عليه وسلم استسلف من حين غزينا ثلثين
او اربعين الفاقما قدم قضاها اياها ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم بارك الله لك في اهلك ومالك انما جزوا السلفا لوفاء والمحلل باب قضاء الحق
سلطان حل ثنا محمد بن عبد الله بن علي الصنعاني ثنا معمر بن سليمان عن ابيه عن جده عن ابن عباس قال جاء رجل يطلب نبي الله صلى الله
عليه وسلم بدى او يعنى فكلمه ببعض الكلام فهم صوابه رسول الله صلى الله عليه وسلم به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ان حيا الدين له سلطان
على صاحبه حتى يقضيه حل ثنا ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن عثمان ابو شيبه ثنا ابن ابي عبيدة اظن قال ثنا ابي عن الامام عن ابي سلمة عن ابي
الخدر قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه ديننا كان عليه فاشتد عليه حتى قال له اخرج عليه الا قضيت فانهما اصحابه وقالوا ويحك قل

له قوله من اخذ اموال الناس اى بطون القرض او بوجه من العائلات حال كونه يريد ان يلازمها حتى تصدح بجزء الفض ولا ينظر الى اداء قوله الله تعالى من يدين نفسه به سؤيته وحقه
عليه الدين ويعاقب به يوم القيمة **قوله** من الكبر والظلم والدين قالوا لى انظار الفضل العزل في المشهور في رواية بالباء الموحدة والواو وكراين الجوزي في جمع للسائين عن الدار قطن ان
الكنز بالنون والواو ولذا ذكره ابن مردويه في تفسيره والذين يكتزون الذهب الفضة **قوله** وان قالوا قال صلوا على صاحبكم لى وانما يترك الصلوة على بعض الناس على قضاء الدين
في جوفهم والتوصل الى البراة منها لئلا تقوم صلوة النبي صلى الله عليه وسلم على ليلته عليهم يقضى دين من لم يخلف وفاء قيل انه صلحهم كان يقضيه من مال معسركم المسلمين قيل من خالف
نفسه وقيل هذا القضاء واجبا عليهم وقيل تبرع منه واختلف في قضاءه من مات وعليه دين فليله يقضى من بيت المال وقيل لا يجب من هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا قاتل معسركم في
حياتكم وموتوا وانا اولي في الخلق فان كان عليه دين فليقضى من عتق ان لم يخلف وفاء وان كان له مال فهو لورثته لاخذ منه شيئا وان خلف عيال فليقضى من ثمنه فليقضى من ثمنه
ومؤتمره **قوله** من ترك ديننا او ضياعا قال في النهاية هو العيال واصله مصدر ضياع يضيعه فسي به العيال وان كسر الضاد كان جمع ضائع كجاء وحياء وقال لكرمانى هو الفوق
ثم سمي به كل ما هو بصد ان يضيع من ولد او عيال لا قيم بمرمور قال النووي وكان صلى الله عليه وسلم اوله لا يصح على من مات مديونا اجره فلما فتح الله تعالى الفتح عليه كان يقضى دينه
وكان من خصائصه واليوم لا يجب على الامم ذلك **قوله** ومن انظر بعد حله اى بعد حلول اجله وهذا يتصور في الدين كما ان الصورة الاولى في القرض لان المتأجل في القرض
مثل مال الدين بان كان له مثله على رجل الف درهم فانظر الى عشرة ايام كان له ثواب صدقة عشرة الاف درهم وفي الصورة الاولى للمدين مقدار الثواب لانه ليس فيه اجل معين فلا يضطر المقرض
كما يضطر المدين بعد حلول اجله والله اعلم **قوله** انما في السكة قال النووي التجوز والتجاوز معناهما السامحة في الاقضاء والاستيفاء وقبول ما فيه نقص يسير في هذا الاحاد
فضل انظار المعسر الوضوح اما كل الدين واما بعضه من كثيره قليله وفضل السامحة في الاستيفاء سواء استوفى من مواسر او معسر وفضل الوضوح من الدين وانه لا يحقر
شيء من افعال الخير فله سبيل السعادة والرحمة **قوله** خذ حقا في عفاف العف كفى عالا جعل له ولا يجعل كذا في لقاموس والمراد منه ان الله اعلم احوال لطلب بلا تجور في
القول والعمل فانه قد عد من ايات اللغاتى قال صلحهم اذا خافهم فمروا ان يطلب منه المال لى يكتسب في الحقة لا بالكسب المحرم كالعقود الفاسدة والاعمال الشنيعة قوله واف او غير واف اى يطلب
الحلال سواء وفي حقه او لم يعرف ان اخذ المال لا يطيب والله اعلم **قوله** فكلم بعضكم بعضا لى قوله انكر ابا عبد المطلب كثير المظل واسم هذا الرجل زيد كما اخبره الطبري
والحاكويان حبان والبيهقي ذكر الشجر عبد العزيز بن ابي هاشم في تفسيره انك لعل خلق عظيم **قوله** حتى قال له اخرج عليك الا قضيت من المخرج وهو الضيق اى او قتل في المخرج
والضيق الا قضيت يدين وقوله هلا مع من انتم اى اللانق بشانكم ان تكونوا مع صاحب الحق وهو الاعرابى الذى تقاضاه صلى الله عليه وسلم **قوله** انما الحاجه لولا ان المعظم الشجر عبد الله بن
الدهلي **قوله** فاما ذكر او ذكرى ذكرى من غير تعلقين احد او ذكرى من الله او من قبل الملائكة والجوزي السكة ان ياخذ الزيف مثلا بدل الواجبة والجوزي النقد ان يوزر
في طلبه انظر المعسر اى امهله حتى يتسهل عليه اداء **قوله** انما الحاجه

منه في قوله

من تكلم قال اني اطلب حتى فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلا مع صاحب الحق كنتم ثم ارسل الى خولة بنت قيس فقال لها ان كان عندك ثمر فاقرضينا حتى ياتي
 ثمرنا فمضيتك فقالت نعم يا ابي انت يا رسول الله قال فاقرضت فقضت كما عرابي واطمعه فقال او فبت او فأت الله لك فقال اولئك خيار الناس انه لا قد سترت
 لا ياخذ الضعيف فيها حقة غير متعجب يا ابي الجبش في الدين والملازمة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعل بن محمد قال اتنا وكيع ثنا ابو بربن اني دليله الطائف
 حدثني محمد بن يونس بن مسكة قال وكيع وافق علي بن ابي طالب عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني الوجد عمل عرضة وعقوبته
 قال علي الطائفية بعرضه شكايته وعقوبته سمعنا حل ثنا هدي بن عبد الوهاب ثنا النضر بن شمير ثنا الهرا ماس بن حبيب عن ابيه عن جدك قال تبت النبي
 صلى الله عليه وسلم بنعيم لي فقال الزمه ثم مرني اخر الزمان فقال ما فعل سيرك يا اخا بني تميم حل ثنا محمد بن يحيى وعبد بن حكيم قال اتنا عن ابن ابي اونس بن
 يزيد عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه انه تلقاه ابن ابي حداد دينا له عليه في المسجد حتى ارتفعت اصواتهم لمحة سمعنا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وهو في بيته فخرج اليهما فنادى كعبا فقال لبيك يا رسول الله قال دع من دينك هذا واومي بيدك الشطر فقال قد فعلت قال قم فاقضه يا ابي القرض
 حل ثنا محمد بن خلف العسقلاني ثنا يعلى ثنا سليمان بن يسير عن قيس بن رومي قال كان سليمان بن ادنان يقرض علقمة الف درهم الى عطائه فلما تقاضاها
 منه واشتد عليه فقضاها فكان علقمة غضب فحكث اشهر ثم اتاه فقال اقرضني الف درهم الى عطائي قال نعم وكرامة يا امرئ هل لك بالخريطة المحفوفة
 التي عندك فجات بها فقال اما والله انها لراهمك التي قضيتني ما حركت منها درهما واحدا قال فله ابو ك ما حركت على ما فعلت بي قال ما سمعت منك قال
 ما سمعت مني قال سمعتك تذكر عن ابن مسعود النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يقرض مسلما اقربها مرتين الا كان كصدا فقاموا قال كك انبا في ابن
 مسعود حل ثنا عبد الله بن عبد الكرم ثنا هشام بن خالد ثنا خالد بن يزيد ثنا ابو جابر ثنا هشام بن خالد ثنا خالد بن يزيد بن ابي مالك عن ابيه
 عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت ليلة اسرى بي على باب الجنة مكتوبا الصدقة تبشر امثالها والقرض بثمانية عشر فقلت يا جبرئيل
 ما بال القرض افضل من الصدقة قال لان السائل يسأل وعند المستقر لا يستقر الا من حاجته حل ثنا هشام بن عمار ثنا سمعيل بن عياش ثنا
 عتبة بن جميل لضبع عن عيسى بن ابي اسحق الهنائي قال سألت انس الرجل منا يقرض اخاه المال فيهدى له قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترض
 احدكم قرضا فاهد له او حمله على الدابة فلا يركبها ولا يقبله الا ان يكون جرى بينه وبينه قبل ذلك يا ابي اداء الدين عن الميت حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة اخبرني عبد الملك ابو جعفر عن ابي نصر عن سعد بن ابي طه ان اخاه مات وترك ثلثمائة درهم وترك عيالا فاروت ان انفقها
 على عياله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان اخاك محتسب بدينه فاقض عنه فقال يا رسول الله قد ادبت عن اولادنا من ادم عتقها امرأة وليس لها بنية قال
 فاعطها فانها حقة حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا شعيب بن اسحق ثنا هشام بن عروة عن وهيب بن كيسان عن جابر بن عبد الله ان اياه
 توفي وترك عليه ثلثين وسقا الرجل من الهوى فاستنظر جابر بن عبد الله فابى ان ينظر فكلهم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفق له اليه فجاءه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فكلهم اليه يواخذ ثم غلته بالذي له عليه فابى عليه فكلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فابى ان ينظر فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الغل فمشى فيها ثم قال لجا بحد له فاوقه الذي له بعد ما رحم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثين وسقا وفضل له اثنا عشر وسقا فجاءه جابر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذي كان فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم غائبا فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه فاخبره انه قد اوقاه واخبرني الفضل
 الذي فضل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرني ذلك عمر بن الخطاب فذهب جابر الى عمر فاخبره فقال لعمر لقد علمت حين مشى فيه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ليباركن الله فيها يا ابي ثلاث من اذن فحين حضر الله عنه حل ثنا ابو كريب ثنا رشدين بن سعد بن عبد الرحمن الحاربي وابو اسامة وجعفر بن عون
 عن ابن ابي عمير قال ابو كريب حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابي عمير عن ابي عمير عن جابر بن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين
 يقتص من صاحبه يوم القيامة اذ مات الامن تدفن في ثلاث خلال الرجل تضعف قوته في سبيل الله فيستدين يتقوى به لعن الله وعذابه وسجل يموت
 عند مسلم لا يجد ما يكفنه يواريه الا يدفن في رجل خاف الله على نفسه العزبة فينكح خشيته على دينه فان الله يقض عن هؤلاء يوم القيامة ابو ابي الهيثم حل ثنا
 ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابراهيم حدثني الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاما الى اجل
 ورهته درعه حل ثنا نصر بن علي الجهضمي حدثني ابي شامس عن قتادة عن انس قال لقد رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعه عند يهودي بالمدينة
 فاخذ لاهله منه شعيرا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن الحميد بن بهرام عن شمر بن حوشب عن اسماء بنت يزيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توفي درعه

ع
 ع
 ع

له قوله لا قد استلمت اي لا زكيت ولا طهر وغير متعم اي بلا كراه في القاموس تفتحه تلتله وحركه الصف واكوه في الاممجة قلن وفي الكلام ترد من حصر او عي انقعه وعذامن كمال رافته وشققته
 على الناس قبل ان الرجل كان كافرا فاسلم عشا هذا المثلث الاعظم وقال يا رسول الله ما رأيت اصبر منك لان ظم هذا القصبة ان الرجل هو زين كما في ١٢ اجزاء **له قوله** يا ابي الجبش في الدين قال
 ابن الهيثم الجبش مشرف الكتاب لانه المثلث بالفتح المذكور في قوله تعالى او يتقوا من الارض وبالسنة على ما سلف انه صلح جيس رطلا في قبة وذكر الخصاف ان ناسا من اهل الجبش اقتتلوا فقتل بعضهم قتيلا
 فبعث اليهم رسول الله صلح جيسهم ليركن في عهد صلح واني بكر عن انا كان جبش في المسجد او ولد هليلجته اشترى عمره بالامانة بأربعة آلاف درهم واتخذ كعبا وقيل بل ليركن في زمن عمر ولا
 عثمان ايضا الى زمن علي قيناه وهو اول من بنى في الاسلام قال في الفائق ان عليا بن جهمان قصب فسماه نافع فقبه للصوص سبب لناس منه ثم بنى جهمان من مدنه غيبا والخبز مؤتم الغنيس
 وهو اللين ليل العبوس في الدين لا عزيم لصوم رمضان ولا لعين الجماعة ولا للصلاة جماعة ولا في بيضة ولا في حضور جنازة بعض اهله ولو اعطى كعبا بنفسه لانه يشهر للخبز قلب فيسارع لقضاء ولها
 قالوا يبيغ ان يكون موضع خشنا ولا يسطله فراش ولا وطأ ولا يدخل له احد يستأنس به **له قوله** ١٢ قال وكيع وبلغ علي بن ابي طالب عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن
 توثيقه **له قوله** في الوجد اي مطلقه يقال لواه يوهب ليا واصله لواه فادتمت الواو في الياء وقوله عمل عرضة وعقوبته فسر عبد الله ابن المبارك اطلاق عرضة باغلاظ القول له وعقوبته
 بالخبز مع الحديث ان لفتا الدين ان يذمه ويصفه بسوء القصد وطلب من اللقاصه حبسه **له قوله** تفاضي الرجلان ردديتا اي طالب به واراد القضاء وفي هذا الحديث جواز اللطافة
 بالدين في المسجد والشفاعة الى صاحب الحق والاصلاح بين الخصوم وحسن التوسط بينهم وقبول الشفاعة في غير معصية وجواز الاشارة واعتمادها لقوله فاد في بين الشطر ١٢ نوري **له قوله** الى عطائه
 اي الى الاجل الذي يعطيه فيه اموال الناس وهو قهر من بيت المال وهذا يدل على ان القرض في الاجل كان جائزا عند الاطلاق في القرض لغرضه او لغيره فلو كان هذا كقوله فله ابو كعبه كلمة مدح يعتمده العري بالثقل
 بها فلو اوجد منه ما على علي بن ابي طالب حيث اتى بمالك كذا ذكره ابن مالك **له قوله** ١٢ اجزاء **له قوله** الا كان كصدا فقاموا ظاهر هذا الحديث من ان الصدقة بعشر امثالها والقرض
 بثمانية عشر فان فيه ازيد او ثواب القرض على الصدقة في اول لوهلة فعمل هذا بالتفاوت نيات الاثنان من اعتبار التسامح في الاقضاء وغيره ويجوز على ان العدل لا يفهم له فيه واكثره الثواب
 ولكن يرد قوله صلح ما بال القرض فضل من الصدقة او الثاني يدل على الحاجة والاول على غيرها **له قوله** الصدقة تبشر امثالها والقرض بثمانية عشر قال الشيخ سراج الدين السليفي
 الحديث دل على ان درهم القرض يدبره صدق لكن الصدقة لو بعد منها شيء والقرض عاد منه درهم فمقسط مقابله وفي ثمانية عشر **له قوله** مصلح الرجل للسيوطي الهجر اعظم لولفه وكاتب ومن سعى فيه
 ولوالدهم اجمعين **له قوله** الرجل تضعف قوته القوة تشد يد الواو اي شوكة فيستدين بعض كقوله يرف قلب بعض كقوله يرف قلب بعض كقوله يرف قلب بعض كقوله يرف قلب بعض كقوله يرف قلب بعض
 الضعف لقله اي تقل قوته وزرقة فيصبيه الفاقة فلا يستطيع معها الحرب باعل ما قلته وقوله العربية بالعين المهملة والواو الموحدة في القاموس العربي محرمة من لاهل له واللام
 العربية والعروبة بعضهم والفعل كقوله تزوب تركه التهم انقعه

انسان فاختاره عن رافع بن خديج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن كراهة المزارع فلما ذهب ابن عمر وذهبت معه حتى اتاها بالبلاد ففساه غداك
 فاختاره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن كراهة المزارع فتركه عبد الله كراهة ما حل ثنا عمر بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا
 ضمرا بن ربيعة عن ابن شاذب عن مطر عن عطية عن جابر بن عبد الله قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كانت له ارض فلا يزرها عما و
 ليزرها ولا يوجرها حل ثنا محمد بن عيسى ثنا مطر بن عبد الله ثنا مالك عن داود بن الحصين عن ابي سفيان مولى ابي احمد انه اخبره انه سمع ابا سعيد
 الخدري يقول في رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحاقلة والحاكلة استكره الارض ياب الرخصة في كراهة الارض البيضاء بالذهب والفضة حل ثنا
 محمد بن اسحق بن عمار بن سعد بن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عمر بن دينار عن طاووس عن ابن عباس انه لما سمع ابا عبد الله في كراهة الارض
 قال سبحان الله انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا منها احدكم اخاه ولم يره عن كراهة ما حل ثنا العباس بن عبد العظيم العمري ثنا عبد الرزاق
 انما سمع عن ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان ينج احدكم اخاه ارضه خيره من ان ياخذ عليها كذا وكذا
 لشئ معلوم فقال ابن عباس هو الحقل وهو بلسان الاقضية الحاقلة حل ثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان بن عيينة عن عيسى بن سعيد عن حفظة بن قيس قال
 سألت رافع بن خديج قال كنا نكوي الارض على ان لك ما اخرجت هذا اولي ما اخرجت هذا فبهينا ان نكويها ما اخرجت ولم نند ان نكوي الارض بالورق
 ما يكره من المزارعة حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي ثنا ابو العباس انه سمع رافع بن خديج يحدث عن عمه ظهير
 قال سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امرئ من اهلنا رافعا فقلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حق فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما تصنعون فجاؤكم قلنا نوجرها على الثلث والرابع والاربعون من البر والشعير فقال فلا تفعلوا ازرعوها وازرعوها حل ثنا محمد بن عيسى ثنا عبد الرزاق
 انما التوري عن منصور عن جاهد عن اسيد بن ظهير بن ابي رافع بن خديج عن رافع بن خديج قال كان احدنا اذا استغنى عن ارضه اعطاها بالثلث والرابع
 والنصف اشترطت الثلث جداول والقصار وما سقى الربيع وكان العيش اذا اشد شيئا وكان يعمل فيها بالحد يد ما شاء الله ويصيب منها منفعة فانما رافع
 بن خديج فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيكم عن امرئ منكم نافع وطاعة الله وطاعة رسوله انفع لكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيكم
 عن الحقل ويقول من استغنى عن ارضه فليمنها اخاه اولادك حل ثنا يعقوب بن ابراهيم الدرقى ثنا اسمعيل بن علية ثنا عبد الرحمن بن اسحق حل
 ابو عبيد بن محمد بن عمار بن ياسر عن الوليد بن ابي الوليد عن عروة بن الزبير قال قال زيد بن ثابت يغفر الله لرافع بن خديج انا والله اعلم بالحديث
 منه انما اتى رجلان النبي صلى الله عليه وسلم وقد اقتتلا فقال ان كان هذا شاكرا فلا تترك المزارع فسمع رافع قوله فلا تترك المزارع ياب الرخصة
 في المزارعة بالثلث والرابع حل ثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان بن عيينة عن عمر بن دينار قال قلت لطاوس يا ابا عبد الرحمن لو تركت هذه المزارعة
 فانهم يرمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن ارضهم واعطاهم وان معاذ بن جبل اخذ الناس عليها عندنا وان اعلمهم بعين
 ابن عباس اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يره عنها ولكن قال لان ينج احدكم اخاه خيره من ان ياخذ عليها اجزا معلوما حل ثنا احمد بن ثابت
 الجدي ثنا عبد الوهاب عن خالد بن جاهد عن طاووس عن معاذ بن جبل اكرى الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان على الثلث
 والرابع فهو يعمل به الى يومك هذا حل ثنا ابو بكر بن خالد البلخي ومحمد بن اسمعيل قال ثنا وكيع عن سفيان بن عمار بن دينار عن طاووس قال قال ابن عباس
 انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان ينج احدكم اخاه ارضه خيره من ان ياخذ خراجا معلوما ياب استكره الارض بالطعام حل ثنا حميد بن مسعود
 ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن عروة عن يعقوب بن حكيم عن سليمان بن يسار عن رافع بن خديج قال كنا نأخذ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرعم
 ان بعض قومنا اتاهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فلا يزرها بطعام مسمي ياب من زرعت في ارض قوم يغري اذ نهم حل ثنا عبد الله
 بن عامر بن زرارة ثنا شريك عن ابي موهب عن عطية عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زرعت في ارض قوم يغري اذ نهم فليس له
 من الزرع شئ وترو عليا لشفقة ياب معاملة الخيل والكرم حل ثنا محمد بن الصباح ومحمد بن ابي سهل بن ابي سهل بن منصور قالوا ثنا يحيى بن سعيد القطان
 عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بالشط ما يخرج

ابن ماجه

ابن ماجه

ابن ماجه

له قوله فتركه عبد الله كراهة ما حل ما واخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن كراهة المزارع فلما ذهب ابن عمر وذهبت معه حتى اتاها بالبلاد ففساه غداك
 الاربعاء جمع ربيع وهو الضمير المعتبر اهل غدا من عمره انما انكره رافع على اطلاقه في النهي عن كراهة الارض ويقول الذي في عنه النبي صلى الله عليه واله وسلم هو الذي كانوا يدينون فيه الشرط الفاسد
 وهي ارضهم كانوا يشترطون ما على الارض بعد وطاعة من النبي وهو جهول وقد يسلو هذا ويصيب ذلك انة او بالعكس فتضم المزارعة وبقية المزارع او يركبها من بلائهم ولما اخرج عن كراهة الارض ببعض
 ما يخرج منها اذ كان ثلثا ورعيا وما اشبه ذلك فلو ثبت **ابن ماجه قوله** لما سمع ابا عبد الله في كراهة الارض فتركه عبد الله كراهة ما حل ثنا عبد الله بن مسعود
 بن مسعود قال سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن كراهة المزارع فلما ذهب ابن عمر وذهبت معه حتى اتاها بالبلاد ففساه غداك
 الثلث والرابع وكان ذلك روى عن عمر بن الخطاب **ابن ماجه قوله** واشترطت الثلث جداول والقصار وما سقى الربيع وكان العيش اذا اشد شيئا وكان يعمل فيها بالحد يد ما شاء الله ويصيب منها منفعة فانما رافع
 بن خديج فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيكم عن امرئ منكم نافع وطاعة الله وطاعة رسوله انفع لكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيكم
 عن الحقل ويقول من استغنى عن ارضه فليمنها اخاه اولادك حل ثنا يعقوب بن ابراهيم الدرقى ثنا اسمعيل بن علية ثنا عبد الرحمن بن اسحق حل
 ابو عبيد بن محمد بن عمار بن ياسر عن الوليد بن ابي الوليد عن عروة بن الزبير قال قال زيد بن ثابت يغفر الله لرافع بن خديج انا والله اعلم بالحديث
 منه انما اتى رجلان النبي صلى الله عليه وسلم وقد اقتتلا فقال ان كان هذا شاكرا فلا تترك المزارع فسمع رافع قوله فلا تترك المزارع ياب الرخصة
 في المزارعة بالثلث والرابع حل ثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان بن عيينة عن عمر بن دينار قال قلت لطاوس يا ابا عبد الرحمن لو تركت هذه المزارعة
 فانهم يرمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن ارضهم واعطاهم وان معاذ بن جبل اخذ الناس عليها عندنا وان اعلمهم بعين
 ابن عباس اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يره عنها ولكن قال لان ينج احدكم اخاه خيره من ان ياخذ عليها اجزا معلوما حل ثنا احمد بن ثابت
 الجدي ثنا عبد الوهاب عن خالد بن جاهد عن طاووس عن معاذ بن جبل اكرى الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان على الثلث
 والرابع فهو يعمل به الى يومك هذا حل ثنا ابو بكر بن خالد البلخي ومحمد بن اسمعيل قال ثنا وكيع عن سفيان بن عمار بن دينار عن طاووس قال قال ابن عباس
 انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان ينج احدكم اخاه ارضه خيره من ان ياخذ خراجا معلوما ياب استكره الارض بالطعام حل ثنا حميد بن مسعود
 ثنا خالد بن الحارث ثنا سعيد بن عروة عن يعقوب بن حكيم عن سليمان بن يسار عن رافع بن خديج قال كنا نأخذ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرعم
 ان بعض قومنا اتاهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فلا يزرها بطعام مسمي ياب من زرعت في ارض قوم يغري اذ نهم حل ثنا عبد الله
 بن عامر بن زرارة ثنا شريك عن ابي موهب عن عطية عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زرعت في ارض قوم يغري اذ نهم فليس له
 من الزرع شئ وترو عليا لشفقة ياب معاملة الخيل والكرم حل ثنا محمد بن الصباح ومحمد بن ابي سهل بن ابي سهل بن منصور قالوا ثنا يحيى بن سعيد القطان
 عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بالشط ما يخرج

من ثم اورد مع حل ثنا اسمعيل بن توبة ثنا هشيم عن ابن ابي ليلى عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعطى خيرا اهلها على النصف فخلها وارضها حل ثنا على بن المنذر ثنا محمد بن فضيل عن مسلم الاور عن انس بن مالك قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه
وسلم خيبر اعطاها على النصف باب تلقيم النخل حل ثنا على بن محمد ثنا عبد الله بن موسى عن اسرائيل عن سالم انه سمع موسى بن طلحة بن عبد الله
يحدث عن ابيه قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نخل فراهي قوم ما يحقون النخل فقال ما يصنع هؤلاء قال ياخذ من من الذكور فيجعلون في
الانثى قال ما اظن ذلك يغني شيئا فبلعهم فتركوه فزولوا عنها فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما هو الظن ان كان يغني شيئا فاصنعوا فانما انا بشر مثلكم
وان الظن يخفي ويصيب ولكن ما قلت لكم قال الله فان كذب على الله حل ثنا محمد بن فضال ثنا عثمان بن ثابت عن انس بن مالك وهشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع اصواتا فقال ما هذا الصوت قالوا النخل يزورونه فقال اولم يفعلوا الصلح فلم يؤبروا عا مثمن
فصار شيئا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان شيئا من امرنا نكرو فاني باب المسلمين شركاء في
ثقت حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن خراش بن حوشب لثيبان عن العوام بن حوشب عن جاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم للمسلمون شركاء في ثلاث في الماء والكلاء والنار ومثنه حرام قال ابو سعيد بن جابر عن الحلبي حل ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا سفين عن ابو
الزناد عن ابي هريرة عن ابن هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يمتنع الماء والكلاء والنار حل ثنا عمر بن خالد الواسطي ثنا علي بن غراب عن
سهراب بن مهران عن عمار بن زويد بن عبد الله عن سعيد بن المسيب عن عائشة انها قالت يا رسول الله ما الشيء الذي لا يعمل منه قال الماء والماء والنار
قالت قلت يا رسول الله هذا الماء قد عرفناه فما بال الماء والنار قال يا ايها الناس اعطوا نارا فكلوا تصدقوا فجمع ما انضجت تلك النار ومن اعطى محلها فكانها
تصدق بجميع ما طيبت تلك الملمح ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث يوجد الماء فكانت له رقية ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكانت لها
احياءها باب اقطاع الاضداد والعيون حل ثنا محمد بن ابي عمير العجلي ثنا جابر بن عبد الله بن ابيض بن حماد عن ابي عبد الله بن سعيد بن ابيض
بن حماد عن ابيه ابي عبد الله بن حماد انه استقطع الملمح الذي يقال له مسم ما ربي فاقطعه له ثم ان الاقرع بن حابس اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني وردت الملمح في الجاهلية وهي ارض ليس بهما ماء ومن وشي اخذ وهو مثل الماء العذب وهو مثل الماء العذب من وشي اخذ
في قطيعته في الملمح فقال قد اقلتك منه على ان تجعله مني صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو منكم صدقة وهو مثل الماء العذب من وشي اخذ
قال فرج وطول على ذلك من وشي اخذة قال فقطعه له النبي صلى الله عليه وسلم ارضوا وغدا يا ايها الناس ان اقله من اقاله من باب النهي عن بيع الماء حل ثنا ابو بكر
بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي المنهال سمعت ايا من عبد المزيق وراشئ ناسا يبيعون الماء فقال لا تبيعوا الماء فاني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان يباع الماء حل ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا ابن جريح عن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن بيع فضل الماء يا ايها الناس منع فضل الماء ليمنع به الكلاء حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن ابي الزناد عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يمتنع احدكم فضل ماء ليمنع به الكلاء حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا عبد بن سليمان عن حارثة عن عمر عن عائشة قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يمتنع فضل الماء ولا يمتنع نغم البيد يا ايها الناس منع الكلابية ومقل رحب الماء حل ثنا محمد بن يحيى بن ابي الليث بن سعد عن ابن شهاب عن
عروة ابن الزبير عن عبد الله بن الزبير ان رجلا من الانصار جاءهم الزبير عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراخ الخمر التي يسقون بها النخل فقال لا تصلوا
بشرا الملمح فابي عليه فاختصا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقوا من ان يارسل الماء الى جارك فغضبا لا تصرا فقال
يا رسول الله ان كان ابن عمك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا ايها الناس ان يارسل الماء حتى يرمح الى الجوع قال فقال النبي و الله ان لا تصلوا
الاية نزلت في ذلك فلا ورثكم لا يؤمنون حتى يحلوا فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسملوا تسليما حل ثنا ابراهيم بن المنذر الخزازي ثنا
زكريا بن منظور بن ثعلبة بن ابى مالك حل ثنا محمد بن عتبة بن ابى مالك عن ثعلبة بن ابى مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل من سبني فويل له

انما
فان كان
شئ
فان كان
شئ
فان كان
شئ

قوله من ثم اورد مع حل ثنا اسمعيل بن توبة ثنا هشيم عن ابن ابي ليلى عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعطى خيرا اهلها على النصف فخلها وارضها حل ثنا على بن المنذر ثنا محمد بن فضيل عن مسلم الاور عن انس بن مالك قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه
وسلم خيبر اعطاها على النصف باب تلقيم النخل حل ثنا على بن محمد ثنا عبد الله بن موسى عن اسرائيل عن سالم انه سمع موسى بن طلحة بن عبد الله
يحدث عن ابيه قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نخل فراهي قوم ما يحقون النخل فقال ما يصنع هؤلاء قال ياخذ من من الذكور فيجعلون في
الانثى قال ما اظن ذلك يغني شيئا فبلعهم فتركوه فزولوا عنها فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما هو الظن ان كان يغني شيئا فاصنعوا فانما انا بشر مثلكم
وان الظن يخفي ويصيب ولكن ما قلت لكم قال الله فان كذب على الله حل ثنا محمد بن فضال ثنا عثمان بن ثابت عن انس بن مالك وهشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع اصواتا فقال ما هذا الصوت قالوا النخل يزورونه فقال اولم يفعلوا الصلح فلم يؤبروا عا مثمن
فصار شيئا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان شيئا من امرنا نكرو فاني باب المسلمين شركاء في
ثقت حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن خراش بن حوشب لثيبان عن العوام بن حوشب عن جاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم للمسلمون شركاء في ثلاث في الماء والكلاء والنار ومثنه حرام قال ابو سعيد بن جابر عن الحلبي حل ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا سفين عن ابو
الزناد عن ابي هريرة عن ابن هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يمتنع الماء والكلاء والنار حل ثنا عمر بن خالد الواسطي ثنا علي بن غراب عن
سهراب بن مهران عن عمار بن زويد بن عبد الله عن سعيد بن المسيب عن عائشة انها قالت يا رسول الله ما الشيء الذي لا يعمل منه قال الماء والماء والنار
قالت قلت يا رسول الله هذا الماء قد عرفناه فما بال الماء والنار قال يا ايها الناس اعطوا نارا فكلوا تصدقوا فجمع ما انضجت تلك النار ومن اعطى محلها فكانها
تصدق بجميع ما طيبت تلك الملمح ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث يوجد الماء فكانت له رقية ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكانت لها
احياءها باب اقطاع الاضداد والعيون حل ثنا محمد بن ابي عمير العجلي ثنا جابر بن عبد الله بن ابيض بن حماد عن ابي عبد الله بن سعيد بن ابيض
بن حماد عن ابيه ابي عبد الله بن حماد انه استقطع الملمح الذي يقال له مسم ما ربي فاقطعه له ثم ان الاقرع بن حابس اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني وردت الملمح في الجاهلية وهي ارض ليس بهما ماء ومن وشي اخذ وهو مثل الماء العذب وهو مثل الماء العذب من وشي اخذ
في قطيعته في الملمح فقال قد اقلتك منه على ان تجعله مني صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو منكم صدقة وهو مثل الماء العذب من وشي اخذ
قال فرج وطول على ذلك من وشي اخذة قال فقطعه له النبي صلى الله عليه وسلم ارضوا وغدا يا ايها الناس ان اقله من اقاله من باب النهي عن بيع الماء حل ثنا ابو بكر
بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي المنهال سمعت ايا من عبد المزيق وراشئ ناسا يبيعون الماء فقال لا تبيعوا الماء فاني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان يباع الماء حل ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا ابن جريح عن ابى الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن بيع فضل الماء يا ايها الناس منع فضل الماء ليمنع به الكلاء حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن ابي الزناد عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يمتنع احدكم فضل ماء ليمنع به الكلاء حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا عبد بن سليمان عن حارثة عن عمر عن عائشة قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يمتنع فضل الماء ولا يمتنع نغم البيد يا ايها الناس منع الكلابية ومقل رحب الماء حل ثنا محمد بن يحيى بن ابي الليث بن سعد عن ابن شهاب عن
عروة ابن الزبير عن عبد الله بن الزبير ان رجلا من الانصار جاءهم الزبير عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في شراخ الخمر التي يسقون بها النخل فقال لا تصلوا
بشرا الملمح فابي عليه فاختصا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسقوا من ان يارسل الماء الى جارك فغضبا لا تصرا فقال
يا رسول الله ان كان ابن عمك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا ايها الناس ان يارسل الماء حتى يرمح الى الجوع قال فقال النبي و الله ان لا تصلوا
الاية نزلت في ذلك فلا ورثكم لا يؤمنون حتى يحلوا فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسملوا تسليما حل ثنا ابراهيم بن المنذر الخزازي ثنا
زكريا بن منظور بن ثعلبة بن ابى مالك حل ثنا محمد بن عتبة بن ابى مالك عن ثعلبة بن ابى مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل من سبني فويل له

انما
فان كان
شئ
فان كان
شئ

غلاماً ولم يكن له مال غيره فباعه النبي صلى الله عليه وآله فاشتراه ابن القامر رجل من بني عدي حل ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا علي بن ابي طالب عن عبد الله بن
 عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله سلم قال المدبر من الثلث قال ابن ماجه سمعت عثمان يعني ابن ابي شيبة يقول هذا خطأ يعني حديث المدبر من
 الثلث قال ابو عبد الله ليس له اصل يا ابي امهات الاولاد حل ثنا علي بن محمد ومحمد بن اسمعيل قالوا ثنا وكيع ثنا شريك عن حسين بن عبد الله بن
 عبيد الله بن عباس عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايمانك مني ايمانك مني ايمانك مني ايمانك مني ايمانك مني
 يوسف ثنا ابو عاصم ثنا ابو بكر يعني النهشلي عن الحسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال ذكرت امر ابراهيم عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال
 اعتقها ولد ما حل ثنا محمد بن يحيى واسحق بن منصور قالوا ثنا عبد الرزاق عن ابن جريح اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول كنا نبيع مزارنا وامهاتنا
 اولادنا والنبي صلى الله عليه وآله وسلم فينا حتى لا نرى بذلك باسما ياب للكتاب حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن سعيد قالوا ثنا ابو خالد الاسلمي عن
 ابن جابر عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة كلهم حق على الله عونته الغازي في سبيل الله والمكاتب الذي
 يريد الاء والنكاح الذي يريد التعفف حل ثنا ابو كريب ثنا عبد الله بن غايرو محمد بن فضيل عن جراح عن عمر بن شبيب عن ابيه عن جده قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اربعة اوقية فادها الاثني عشر اوقية فمورق حن حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن
 الزهري عن نبهان مولى امرئ القيس عن امرئ القيس انها اخبرت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اذا كان لرجل من مكاتب وكان عند ما يؤدى فلتعتب منه
 حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالوا ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان بريرة اتت بها وهي مكاتبه
 قد باتها اهلها على تسم او اق فقالت لها ان شاء اهلك عدت لهما عدت واحدا وكان الولد لي قال فانت اهلها فذكرت ذلك لهم فابوا الا ان تشتري
 الولد لهما فذكرت عائشة ذلك للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال افعله قال فقامر النبي صلى الله عليه وآله وسلم خطيبا للناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال بيال
 يشترطون شرط اليبس في كتاب الله كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط كتاب الله حق وشرط الله اوثق الولد لمن اعتق يا ابي
 العتيق حل ثنا ابو كريب ثنا ابو مغوية عن ابي عمار عن عمر بن مرة عن سالم بن ابي الجعد عن شرجيل العميط قال قلت لكعب يا كعب بن مرة حدثنا
 عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واحدا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من اعتق امرأ مسلما كان فكاهه من النار مجزي بكل عظم من كل
 عظم منه ومن اعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاهه من النار مجزي بكل عظم من عظم من حل ثنا احمد بن سنان ثنا ابو مغوية ثنا هشام بن عروة
 عن ابيه عن ابي هريرة عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي الرقاب افضل قال انفسها عند اهلها واعلاها ثمنا يا ابي من ملك ذا رحم محرم فهو حل ثنا
 عقبه بن مكرم واسحق بن منصور قالوا ثنا محمد بن بكر البرساني عن حماد بن سلمة عن قتادة وعاصم عن الحسن بن سفيان عن عبد الله بن دينار عن
 قال من ملك ذا رحم محرم فهو حل ثنا راشد بن سعيد الرمي عن عبد الله بن ابي عمير قالوا ثنا زهير بن ربيعة عن سفين بن عبد الله بن دينار عن
 ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ملك ذا رحم محرم فهو حل ثنا احمد بن محمد بن ابي شيبة عن ابي شيبة عن ابي شيبة عن ابي شيبة
 بن سلمة عن سعيد بن جهمان عن سفينة ابي عبد الرحمن قال اعقتني امرئ القيس واشترطت على ان اخذ النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما عاش يا ابي من اعتق يتوكل
 في عبد حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن محمد بن بشر عن سعيد بن ابي عروة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن عبيد عن ابي هريرة قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اعتق نهيي له في عوله او شقصا فعليه خلاصه من ماله ان كان له مال ان لم يكن له مال استتسع العبد في قيمته
 غير مشقوق عليه حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا عثمان بن عمر عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اعتق شركا له في
 عبد اقيم عليه بقيمة عدل فاعطه شركاؤه حصصهم ان كان له من المال ما يبلغ ثمنه وعتق عليه العبد الا فقد عتق منه ما عتق يا ابي من اعتق عبد
 وله مال حل ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن لهيعة ح وحل ثنا محمد بن يحيى ثنا سعيد بن ابي مرزم ان ابا الليث بن سعد جميعا

له قوله للمدبر من الثلث نقل في بعض النسخ عن شرح السنة ابن عمر المدبر يكون من الثلث عند عامة اهل العلم وحل عن ابراهيم وسعيد بن جابر ومسلم بن ابي يعقوب من جميع المال والله اعلم
 في نكاحه قوله هذا خطأ لعل هذا من قول علي بن ابي طالب في حديثه مفتوحة ثم موحد ساكنة لا نه صيف كما في التعريب في نكاحه قوله ذكر امر ابراهيم اي ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 وهي للاربية القبطية اهدت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وولدت منه ابراهيم ومات هو في ارض ارضه في نكاحه قوله كل ابن ماجه قالوا هذا لا رواه ابني صلح خلفه كذا في نسخة اي في نسخة
 قبل ولده فهو من يرويه صلح ولما اخبره قالوا اجاب عن من رواه عن عبد الله بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من باع امرأته فله من ثمنها ما باعها
 لا تزانية بين يديه فزلة الرجل الاجبة ذكره في القارى فنادى الحديث بان الله من الاجابة لغيره فان العبد لكونه في العبد في النظر الى مولاه لغيره في النظر الى
 الكفيل والوجه كما عتق من غيره من الجانب كفي للملك في نفس قوله تعالى وما ملكك يا مهن قال سعيد بن المسيب ليعرف نكاح سورة التور فانها الاما دون ان كور في نكاحه قوله ان بريرة
 اتت وهي مكاتبه قال النوري في هذا الحديث فولد احداهن بريرة كانت مكاتبه وبعها للولي واشترتها عائشة واقر النبي صلح ببيعها فاقبوه طائفة من العلماء في انه يجوز بيع المكاتب ومن جوز بيعه
 وكتبه واحد ومالك في رواية عنه وقال ابن مسعود وربيعة واوحيفة والشافعي وبعض المالكية ومالك في رواية عنه لا يجوز بيعه قال بعض العلماء يجوز بيعه للمعتق لا يستعمل او اجاب من ابطل بيعه
 عن حديث بريرة بانها عتقت نفسها ونفس الكتابه ابو جهم الثاني قوله صلح فاعطى في رواية مسلم اشترتها واشترتها لغير الولد وهذا مشكل من حيث انها اشترتها وشرطت لغير الولد وهذا
 الشرط يبطل البيع ومن حيث انها عتقت نفسها وشرطت لغيره لا يصح ولا يصح لغيره وكيف اذن لعائشة في هذا ولهذا الاشكال انكر بعض العلماء هذا الحديث بجملة وهذا منقول عن يحيى بن اكرم و
 استدلل بسقوط هذه النكحة في كثير من الروايات وقال جاهد العلماء هذه النكحة صحيحة واختلفوا في تأويلها فقيل معناه اشترى لغير الولد اي اظهر حكم الولد وقيل للمهاد الزوج والتوجه لغيره لانه
 صلح كان بين لغير الولد وان هذا الشرط لا يعمل فلما لم يوافقوا في اشتراطه وحالفة الاصل قال لعائشة هذا يعني لا يتالي سواء شرطه امر لا فانه شرط باطل مردود فعلى هذا لا يكون لفظه اشترى
 او فعل الاباحة والوجه في تاويل الحديث ما قاله احماد بن ابي حنيفة ان هذا الشرط خاص في قصة عائشة واحل هذا الاذن وابطاله في هذا القصة الخاصة وهي قضية عين لا عموم
 لها قالوا والملك في اذنه ثم ابطاله ان يكون ابلغ في صلح فاد تهر في ذلك ويجوز من مثله كما اذن لغير صلح في الاقرار بالملك في حجة الوداع ثم ابراهيم بنسخته وجعله عملا وقد جعل للمفسد اليسيرة
 لتصيل صلح عتقه بنسخته قوله من اعتق نهيي له في عوله او شقصا فعليه خلاصه من ماله ان كان له مال استتسع العبد في قيمته والاولاد في الثلث والاولاد في الثلث
 ابو يوسف ومحمد واحل واسحق انه حق بنفسه لاعتاق ويقوم عليه نصب شريكه بقية يوم الاعتاق ويكون ولاه جميعه للمعتق وقال اهل الظاهر وهو المشهور من مذهب مالك انه لا يعتق الا
 بدفع القيمة وقال ابو حنيفة للشريك الميزان مثله استتسع العبد في صلح قيمته وان شرط اعتق نصيبه والاولاد بغيرها وان شاء قوم نصيبه على شريكه للمعتق ثم يرجع المعتق بمذمة الى شريكه على العبد
 يستعيه في ذلك والولد كله للمعتق وان كان للمعتق معسر فاختلوا فيه ايضا فقال مالك والشافعي واحل يعتق في نصيب المعتق فقط ولا يطالب المعتق بشئ ولا يستع العبد بل يبيع
 نصيب الشريك رقيقا كما كان حديث ابن عمر الاثني والافق عتق منه ما عتق وقال ابن ابي شيبة والاولاد في ابي ليل وسائر الكوفيين واسحاق يستع العبد في حصة الفريك
 ثم قال ابن ابي ليل يرجع العبد ما لى في سعائه على محقته وقال ابو حنيفة ونوري لا يرجع واختار العجلي في قولها وهو العتق مع اليسار والسعاية مع الاعسار والرجوع للمعتق على العبد والولد
 للمعتق وقوله عليه السلام في الرجل يعتق نصيبه ان كان غنيا ضمن وان كان فقرا ضمن في حصة الفريك

عن

عن
عن
عن

ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة سنة فلم يجزني وحوضت عليه يوم
الغدق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني قال نافع حدثت به عمر بن عبد العزيز في خلافته فقال هذا فضل ما بين الصغير والكبير يا ابا السندي
ودفع الحد بالشبهات حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معوية عن الامام عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة حل ثنا عبد الله بن الجراح ثنا وكيع عن ابراهيم بن الفضل عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ فوالحد ما وجدتم له من فاعا حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا محمد بن عثمان بن عيسى ثنا الحكم بن ابان عن عكرمة عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ستر عورة اخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة ومن كشف عورة اخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفض
بها في بيته يا ابا الشفاء في الحد حل ثنا محمد بن يعقوب بن ابي الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قرئ بها اهل بيته من النساء
الحق ومية التي سرت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ومن يجترئ الا اسامة بن زيد حث رسول الله صلى الله عليه وسلم فكل اسامة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشغف في حد من حد الله ثم قام فاختطب فقال يا ايها الناس انا هلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم
الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف قاموا عليه ليؤدبوا الله لوان فاطمة بنت محمد سرت قطع يدها قال محمد بن ربح سمعت ابا الليث بن سعد يقول
ذا عاذاها الله عز وجل ان تسرق وكل مسلم ينبغي له ان يقول هذا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن عمر ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن نبط
بن ركانة عن امه عائشة بنت مسعود بن الاسود عن ابيها قال لما سرت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظمت اذك وكانت
امراة من قريش فحنت الى النبي صلى الله عليه وسلم فحمله وقلنا نحن نعد بها باربعين اوقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تطهر خيرا فلما سمعنا ان
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اتينا اسامة فقلنا كرم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قام خطيبا فقال ما انكرتكم على
في حد من حد الله عز وجل وقهر على امة من امة الله والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة ابنة رسول الله تزلت بالذي نزلت به لقطع محمد يدها يا ابا حد
الزنا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار و محمد بن الصمغ قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن
خالد وشبل قالوا كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاها رجل فقال انشدك الله لئما قضيت بيننا بكتاب الله فقال خصه وكان افقه منا قض بيننا
بكتاب الله وانذرت لي حتى اقول قال قل قال ان ابنه كان عسيفا على هذا وانه زنى بامرأته فاندبت منه بمائة شاة وخادم فسالت رجالا من اهل العلم
فاخبرت ان على ابني جلد مائة وتعزيب عام وان على امرأته هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا قض بيننا بكتاب الله المائة
الشاة والخادم عليك وعلى ابنك جلد مائة وتعزيب عام واغذيا انيس على امرأته هذا فان اعترفت فارجعها قال هشام بن عمار فاعترفت فارجعها حل ثنا
بكر بن خلف ابو بشر ثنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبد الله عن عباد بن الصامت قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هذا عنى قد جعل الله لمن سبيل البكر بالبكر جلد مائة وتعزيب سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم يا ابا من وقهر على جارية
امراة حل ثنا محمد بن مسعود ثنا خالد بن الحارث انا سعيد بن قتادة عن حبيب بن سائر قال اتي النعمان بن بشير رجل غشيه جارية امرأته فقال لا اقض فيها
الا بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كانت احبها له جلد مائة وان لم تكن اذنت له رجمه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد السلام بن حريز عن
هشام بن حسان عن الحسن بن سلمة بن الحجاج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع اليه رجل وطى جارية امرأته فلم يجد يا ابا الرجم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
و محمد بن الصباح قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال قال عمر بن الخطاب لقد خشيت ان يطول بالناس زمان
حتى يقول قائل ما اجر الرجم في كتاب الله فيضلوا بتركه فيرضة من قرأ فضل الله الاوان الرجم حتى اذا احسن الرجل وقامت البيعة او كان يحل او اعترف قد
قرأتها الشيع والشيعة اذ انبأ فارجموها البتة رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجعنا بعد حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عباد بن العوام عن محمد بن عمرو

عنه الله

فقالوا

عنه الله

عنه الله

عنه الله

له قول لا فوالحد الذي قيل ان يصل الى الامام فان الامام اذا سلك سبيل الخطأ في العفو الذي صدر منك فخر من ان يسلك سبيل
الخطأ في العقوبة بان يعاقب خطأ وعلى تخصيص القضية فاذا وصلت اليه وجب عليه الافادة على هذا مضمونه مضمون قوله تعافوا الحد والخطاب بغير الائمة وقد جعل على دور الامام لحد بقوله اهل جنون
أشرب الخمر ولعلك قبلت او غيرت وغرما بالخطاب من الامام قاله في العوات وقال على القاري هذا التأويل الذي ومتعين والتاويل الاول لا يلائم قوله فمن كان له عجز فقلوا سبيله كما جاء في رواية الترمذي
فان علمت المسلمين ما مروون بالستر مطلقا **له قول** حتى يفضه بها في بيته اي يفره العرس اي العيب في بيته اي من وجود ستره وفلما قال قوله صلحوا بظهور الشاة لا يذبح فحافيه الله يبيدك
فيه عقوبة من يهين الامم وبذلك البلية ثم اظهر بين الناس ان ستره على نفسه وقد جوب هذا الامر من اهل البيت عاتق جميع المسلمين من هذا البلية العظيمة **له قول** تطهر خيرا فلما
تطهر ترى عن هذا الجرم هو اقامة الحد عليها خير لها من عذاب الاخرة وقوله هذا معناه ان قوله صلح فانه لم يشترط عليه ان يذبح الشاة بل يسترها عن الناس وان كان ذلك ايسر له **له قول**
قوله اقض بيننا بكتاب الله مبنى على انه كان في كتاب الله اية الرجم ثم نعت تلاوته ففهم القول بانه كتاب الله وقيل المراد بكتاب الله هنا حكمه وانما قال اقض بيننا بكتاب الله مع انه لا يحكم الا به
لانها ما كان اسما لا قبل ذلك من الناس وعلم ان حكمه لم يكن بكتاب الله فاعترف رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله وتعزيب عام وعزب هو سبوا سوتعزيب وهو سب
الى رأى الامام ومعه قوله بعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقم الحد عليها ان اعترفت وهذا لا يدل على كفاية اعتراف واحد في الزنا كما هو من هبل لسائق فعل الملاء الاعتراف المعتبر في الشعر وهو
اربع مرات **له قول** واغذيا انيس على امرأته هذا فان اعترفت فارجعها قال عمر بن الخطاب لقد خشيت ان يطول بالناس زمان حتى يقول قائل ما اجر الرجم في كتاب الله فيضلوا بتركه فيرضة من قرأ فضل الله الاوان الرجم حتى اذا احسن الرجل وقامت البيعة او كان يحل او اعترف قد
اعترفت فلا يجد لتأذف وعليه الرجم لانها كانت عصية ولا بد من هذا التأويل لان ظاهره انه بحث لطلب اقل حد الزنا وجسمه وهذا غير مراد لان حد الزنا لا يجس من لا يتقر بل لو اقر الزنا
يستعمل بل يقن به الرجوع كذا في الطب **له قول** ان كانت احبها له هذا الفيلد سبيل عن سلمة بن الحجاج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع اليه رجل وطى جارية امرأته فلم يجد يا ابا الرجم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
الحديث عن المسلمين ما استطعم الحد يث وذكر انه موقوف على عائشة وان الوقف اعم من الوقوع عند الايضه ذلك فان ما لا يدركه بالواقي فلو قوف فيه محمول على السامع بل المبسوط عن بين
الزوجين بالانقطاع بالاموال فعند هذا الصور من صور الشهية بالفعل فيسقط الحد الرجل الشهية ان ظن ان وطئها حلال له وعلى ابي حال فليت هذا صور الرجم لان الرجم من شأنه
ويجمل ان النعمان بن بشير حكى القياس بزعمه انه قصه رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقعت له شهية والله اعلم **له قول** وقال الخطابي هذا الحديث ليس متصل وليس العمل عليه قال السيوطي **له قول**
او كان محل اي من غير ذات الرجم ولكن لا يخطى ان هذا لا يجر الا ما اراهها باهنا من غير اذات الرجم فانه يجوز ان تنكح كما حاسم بالاولى وذلك جازي من هبل الحفوية فيقول ان يكون ذلك محل من مثل ذلك
النكاح فلا يحكم عليه بالحد **له قول** الشيع والشيعة اذ انبأ فارجموها البتة رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجعنا بعد حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عباد بن العوام عن محمد بن عمرو
في باب عدم بالانقص الا حق وفي باب مدح بالاكثر والاعلى فيقال لعن الله السارق يسرق بريد دينار فيقطع يده واللاد يسرق بريد دينار فصاعدا الى اعلى ما يسرق وقد يبا الفيد كوما لا يقطع به تقبيل كما
في الحد لعن الله السارق يسرق البيضة فيقطع يده وقد علوان لا يقطع بالبيضة وتاويل من يذبح بيضة الحارب يا اياه الفصححة **له قول** فارجموها وانما سبوا من الله والله
عز وجل حكى اى الثيب والتمية كذا في ماك في الوط والا ظهر تفسيرها بالخصم والخصم ووقع في رواية وايم الله لولا ان يقول الناس راوي كتاب الله نكبت بها اخروجه الائمة النساء قال ابن الهمام الرجم عليه
اجماع الصحابة ومن بعد هو من علماء المسلمين وانما الخواجر الرجم باطل **له قول** انى للمرافاة

خالد بن مشقة ثنا ابي ثناء بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جدك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل عمدا دفع
الى اولياء القتل فان شاءوا تناولوا ان شاءوا الخ والدية وذلك ثلثون حقة وثلثون جذعة واربعون خلفة وذلك عقل العمد ما هو كقولهم و
ذلك تشديد العقل باب دية شبه العمد مغلظة حل ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي وعبد بن جعفر قال ثنا شعبة عن ابي بصير سمعت القاسم
بن ربيعة عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل الخطأ شبه العمد قتل السوط والعصا مائة من الابل اربعون منها خلفه في بطونها
اولادها حل ثنا محمد بن يحيى ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن خالد الحذاء عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن اوس عن عبد الله بن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم عن حل ثنا عبد الله بن محمد الزهرى ثنا سفيان بن عيينة عن ابن جده عن سمعة بن القاسم بن ربيعة عن ابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قام يوم فقم مكة وهو على درج الكعبة فحمد الله واثنى عليه فقال الحمد لله الذي صدق وعدك ونصر عبدك وهزم اعداك وحارب الا ان
قتل الخطأ قتل السوط والعصا مائة من الابل منها اربعون خلفة في بطونها واولادها الا ان كل ما اثره كانت في الجاهلية ودمر تحت قدمي هاتين الا
ما كان من سبلانة البيت وسقاية الحاجر الا اني قد امضيتهما لاهلها كما كانا يا ب دية الخطأ حل ثنا محمد بن بشار ثنا معاذ بن هاني ثنا محمد بن
مسلم عن عمر بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جعل لدية اثني عشر الف الفحل ثنا اسحق بن منصور المزي ان ابا يزيد بن هارون
ابن ابي عمير بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جدك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل خطأ فديته من الابل ثلثون
بنت فاخر ثلثون ابنة لبون وثلثون حقة وعشرون بقر لبون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم على اهل القرى اربع مائة دينار وعد لها من الورد
ويقومها على ايام الابل اذا غلت رفح في ثمنها واذا هانت نقص من ثمنها على نحو الزمان ما كان قبله قيمتها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين
الاربعة مائة دينار الى ثمان مائة دينار وعد لها من الورد ثمانية الاف درهم وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من كان عقله في البقر على اهل البقر
ما اثني بقر او من كان عقله في الشاة على اهل الشاة الف شاة حل ثنا عبد السلام بن عاصم ثنا الصياح بن حارث ثنا جابر بن اريطة ثنا زيد بن جابر عن
خشف بن مالك الطائي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في دية الخطأ عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت فاخر
وعشرون بنت لبون وعشرون بنتي فاخر حل ثنا العباس بن جعفر ثنا محمد بن سنان ثنا محمد بن مسلم عن عمر بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم جعل لدية اثني عشر الف الفحل وذلك قوله وما نقول الا ان اغناهم الله ورسوله من فضله قال باخذ هو الذية يا ب الدية على العاقلة فان لم
يكن عاقلة ففي بيت المال حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا ابي عن منصور عن ابراهيم عن عبيد بن نضلة عن المغيرة بن شعبه قال قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالدية على العاقلة حل ثنا محمد بن يحيى بن درست ثنا حماد بن زيد بن عبد بن ابي طه عن راشد عن ابي عامر العوزي عن المقدام السامي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وارث من لا وارث له اعقل عنه وارثه والمال وارث من لا وارث له يعقل عنه ويرثه يا ب من حال ابن
ولي المقتول وبين القود والدية حل ثنا محمد بن يحيى بن محمد بن سليمان بن كثير ثنا سليمان بن كثير عن عمر بن دينار عن طاووس عن ابن عباس رفعه الى النبي صلى الله
عليه وسلم قال من قتل في غيبة او عصبية بجر او سوط او عصاة فعليه عقل الخطأ ومن قتل عمدا فهو قود ومن حال بينه وبينه فعليه لعنة الله وللثقله والناس
لا يقبل منه صرف ولا عدل يا ب ما لا قود فيه حل ثنا عمر بن خالد الواسطي ثنا ابو بكر بن عياش عن دهم بن قمر ان حكما ثمان بن جارية عن ابيه ان
رجلا ضرب رجلا على ساعدا بالسيف فقطعها من غير مقص فاستعدك عليه النبي صلى الله عليه وسلم فامر له بالدية فقال يا رسول الله اني اريد ان قصص فقال
خذ الدية بارك الله فيها ولم يقض له بالقصاص حل ثنا ابو كريب ثنا راشد بن بن سعد عن مغوية بن صالح عن معاذ بن محمد الانصاري عن ابن عباس
عن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقم في الما من ولا الجائفة ولا المنقلة يا ب الجارح يقتل بالقود حل ثنا محمد بن يحيى ثنا

شمس

ابو اسحق

له قوله وذلك ثلثون حقة الخ فلما ذهب الشكف وهما اخذ هذا الحديث ومذهب ابي حنيفة وابي يوسف مائة من الابل اربعا عشرين وعشرون بنت فاخر وثلثون بنت لبون
وثلثون حقة وثلثون جذعة وثلثون بنت فاخر وثلثون بنت لبون وثلثون حقة في الدية مائة من الابل اربعا عشرين والذية التي تمسك به الشافعية غير ثابتة ولا خلاف في الصحابة والرواد
بالتيقن اولى بالغات **قوله** قتل الخطأ شبه العمد قتل السوط وقيل السوط في حقه من الاضراب احد ما ان يكون شبه العمد صفة الخطأ وهو معروف وجاهلان الشبه العمد وقع بين القتلين ثانيا ان يواد
بلكنا الجنس فهو بمنزلة التكرار وقيل السوط اما بدلا او ما كانا او ما كانا يكون شبه العمد بدل من الخطأ وقيل السوط بدل من الاصل وقوله مائة من الابل خبر وقيل الخطأ وفي شرح السنة الحديث يدل
على اثبات ذلك الخطأ في القتل وزعم بعضهم ان القتل لا يكون الا على عمد او خطأ محضاً وما شبهه العمد فلا يعرف وهو قول مالك واستدل ابو حنيفة بحديث عبد الله بن عمر وروى ان القتل بالمثل
شبه عمد لا يوجد لقصاص ولا يرد له فيه لان الحديث في السوط والعصا الخليفة التي لا يقصد بها القتل ذلك لان الغالب من امر السوط والعصا انها تكون خفيفة والقيل المحمل بما يكون بطريق شبه
العمد ولما اختلف الكبار في طيها بالعمد والذي هو معد للقتل الشكف واما ترى ان العصا الملائمة مثل ثقيلة والخفيفة فخصيصها الى دليل مثله واقرى من ٢٠ رواية **قوله** الا ان كل ما اثره كانت
من الاثر عركه هوبقية الشيء اي كل بقية من بقايا الجاهلية من العادات والرسوم وموت تحت قدمي هاتين فانما لا يتكلم بعد ان قضاها من امصار الجاهلية باحكامهم وانما تكلف بعد ان دخلوا
تسلطنا عليهم وانما استثنى منهم سبلانة البيت اي خذتها وسقاية الحاجر لمصطفى لهم وينبغي لامر اذ اراى مصطلح في بعض احوالهم فمضوا على ما كان عليه **قوله** جعل لدية اثني عشر الف الفحل
وه اخذ الشافعية وعند ابي حنيفة لدية من الابل مائة ومن العيون الف دينار ومن الورد عشرون الف درهم لماري عن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في قتل بقر او في الغنم او في
الشمى الدية من الذهب الف دينار ومن الفضة عشرون الف درهم ومن الابل مائة وقال الشافعية من الورد اثني عشر الف الفحل قال مالك والجمهور واما قول الثوري وابي ثور من اصحابنا ثنا
ماري بن عيسى عن طريق الشافعية قال محمد بن الحسن بن عمار انه فرس على اهل الدية هبل الف دينار من الورد عشرون الف درهم حد ثابن ذلك ابو حنيفة عن الهيثم بن عمار قال فقال اهل
المدينة فرس على اهل الورد اثني عشر الف درهم قال محمد بن الحسن بن عمار قال محمد بن الحسن بن عمار قال محمد بن الحسن بن عمار قال محمد بن الحسن بن عمار قال محمد بن الحسن بن عمار
انما بالاتفق الا ان الشافعية يقضون بعشرين ابن لبون مكان ابن هارون من الورد عشرون الف درهم وقال الشافعية ان حشفا مجهول لا يعرف الا بعد الحديث ليس بهيجه قال ابو حنيفة عن عكرمة بن عمار
فوسكون الجبهة بين ما فاء ابن مالك الطائي وثقه النسائي من الثانية الفم وكذا ان حبان في الثقات روى لاربعة عنه هذا الحديث وابن ماجه حدثنا الخزكاذ كروا ووجه الشافعية مروي في شهر السنة
ان النبي صلى الله عليه وسلم روى قتل خير بائة من ابل القود مائة من ابل القود وليس في اسباب اللمة ان حاشا انما فيها ابن لبون **قوله** وذلك قوله وما نقول الا ان اغناهم الله الخ قال ابو حنيفة
في شأن زوليا ان مولى جلاس قتل فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بدية اثني عشر الف درهم فاستغنى قال ليجب كانا اي لنا فقون قبل قد وم النبي صلى الله عليه وسلم لدية في حشك من العيش فلما قد عليهم النبي صلى الله عليه وسلم استغنى
بالفانم قال ابن الاثير فتاب بعد ذلك الجلاس عن النفاق وحسنت توبته **قوله** والمال وارث من لا وارث له دل على ميراث ذوى الارحام لالة واحدة فترجم الله على من اذعن الحق و
لم ياوله بانته على طريقة الجوز زاد من لازوله سيد **قوله** في عية بكسر عين وضمتها وبكسرهم وباء مشددة على الامر الا على لا يستبين وجهه كقائل القوم عصبية قل في النهاية هي فصيلة من الع
الفضلة كانت قال في العصبية والاهواء قوله او عصبية هي الحاماة والذافعة والعصب هو الذي يفضي لعصبية اي اقلبه وعجاى عفر عفر ان وجن بينهم قتل بين من ولا يتبين قائله ولا حال قائله ولا حكم الخطأ
تجب في الدية قوله ومن قتل عمدا فهو قود اي يهدى ان يقود واستوجب له اطلاق المصطلح على اللغو باقتدار اول قوله ومن حال دونه اي دون القاتل اي من المستغنى عن القصاص فعليه لعنة الله الخ
قوله لا يقبل منه صرف ولا عدل قال في القاموس المخرج في الحديث التوبة والعدل للذمة او هو النافذة والعدل للفرصة او بالعكس او هو الوزن العدل الكيل وهو الاكتساب العدل له في قوله لا يقبل منه
قوله فاستعدك عليه اي طلبك لتعوث والتعوث من جرم قوله ولم يقض له بالقصاص لظاهرا انه رضى بالدية بعد قول النبي صلى الله عليه وسلم بارك الله لك فيها وكان ضرره بلكنا **قوله** الجارح يقتل
لا قود في الدية وهي التي قبل بالدماء وهي الفضة التي فيها الدماء والحققة هي التي وصلت الى الجوف والفقرة هي التي نقلت العظم بعد الكسر او الكسر في الجوف والقصاص فيها الكرامة وفيها كرامة في نفسها

ابن ماجه

عبد بن عقيل ثنا عمر بن عاصم ثنا ابو العوام القطان عن محمد بن حنادة عن زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو تجني نفس على اخرى باب الجبار حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الجبار جرحها جبار والعدل جبار حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا كثير بن عبد الله بن عمر بن عوف عن ابيه عن جده
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجبار جرحها جبار والعدل جبار حل ثنا عبد الله بن محمد بن عمار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
استحق بن يحيى بن الوليد عن عبد الله بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العدل جبار والبتر جبار والجبار البهيمة من
الانعام وغيرها والجبار هو الهدى الذي لا يخرج حل ثنا احمد بن حنبل عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
النار جبار والبتر جبار باب القسامة حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا بشر بن عمر سمعت مالك بن انس حدثني ابي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل بن
حنيف عن سهل بن ابي حنيفة انه اخبره عن رجال من كبراء قومه ان عبد الله بن سهل وحنيفة خرجا الى خيبر من جملة اصحابهم فاتي حنيفة فاحذر ان عبد الله بن
سهل قد قتل في فقير او عين بخير فاتي يهون فقال انتم والله قتلتموه قالوا والله ما قتلناه ثم اقبل حتى قد على قومه فذكر ذلك لهم ثم اقبل هو واخوه
حنيفة وهو اكبر من عبد الرحمن بن سهل فذهب حنيفة يكلمه وهو الذي كان بخير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حنيفة كبر كبرك من اهل السن فكلوا حنيفة
ثم تكلم حنيفة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امان تداوا صاحبكم واما ان تؤذوا فاجرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فكتبوا انا والله
ما قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حنيفة وحنيفة وعبد الرحمن يفتنون وتفتنونهم صاحبكم قالوا الا قال فتخلف لكم يعني قالوا اليسوا بمسلمين فوداه
رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندنا فبعث اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ناقة حتى ادخلت عليهم الدار قال سهل فلقد كلفته من ناقة
حمل حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا ابو خالد الاسدي عن جابر عن عمر بن شعيب عن ابي عن جده ان حنيفة وحنيفة ابني مسعود وعبد الرحمن ابني
سهل خرجوا يتارون بخير فعرضي على عبد الله فقتل ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تفتنون وتفتنون فقالوا يا رسول الله كيف نقسم ولم
نشهد قال فتبركوا يعني قالوا يا رسول الله اذ اتقنا قال فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندنا باب من مثل بعدك فخرج حل ثنا ابو بكر بن
ابي شيبة ثنا اسحق بن منصور قال ثنا عبد السلام عن اسحق بن عبد الله بن ابي فروة عن سلمة بن روح بن زبابع عن جده انه قال على النبي صلى الله عليه
وسلم وقد اخصه غلامه فاعتق النبي صلى الله عليه وسلم بالثلاثة حل ثنا جابر بن السمرقندي ثنا النضر بن شمير ثنا ابو حمزة الصيرفي حدثني عمر بن
شعيب عن ابيه عن جده قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فصارا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قال سيدك راى اقبل جارية له فحبك
من اكرهى فقال النبي صلى الله عليه وسلم على بالرجل فطلب فلم يقدر عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فانك حر قال علي من نصرتي يا رسول
الله قال يقول ارايت ان استرقق مولاي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مؤمن او مسلم يا ابا اعف الناس قتله اهل الايمان حل ثنا يعقوب بن
ابراهيم الدوري ثنا هشيم عن مغيرة عن شريك عن ابراهيم عن علقمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اعف الناس قتله اهل
الايمان حل ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن مغيرة عن شريك عن ابراهيم عن هقي بن زبارة عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان اعف الناس قتله اهل الايمان باب المسلمون تمكاد ما هم حل ثنا علي بن عبد الله بن الصنعاء ثنا العثم بن سليمان عن ابي عن جده عن
عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلمون تمكاد ما هم وهم يد علي من سواهم يسع بن متهود ناهم ويرد علي اقصاهم حل ثنا

رواه ابن ماجه في سننه وهو يروي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغار والذئب والذئب في الغار والذئب في الغار والذئب في الغار

له قوله الجبار جرحها جبار والعدل جبار حل ثنا ابو العوام القطان عن محمد بن حنادة عن زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو تجني نفس على اخرى باب الجبار حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الجبار جرحها جبار والعدل جبار حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا كثير بن عبد الله بن عمر بن عوف عن ابيه عن جده
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجبار جرحها جبار والعدل جبار حل ثنا عبد الله بن محمد بن عمار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
استحق بن يحيى بن الوليد عن عبد الله بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العدل جبار والبتر جبار والجبار البهيمة من
الانعام وغيرها والجبار هو الهدى الذي لا يخرج حل ثنا احمد بن حنبل عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
النار جبار والبتر جبار باب القسامة حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا بشر بن عمر سمعت مالك بن انس حدثني ابي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل بن
حنيف عن سهل بن ابي حنيفة انه اخبره عن رجال من كبراء قومه ان عبد الله بن سهل وحنيفة خرجا الى خيبر من جملة اصحابهم فاتي حنيفة فاحذر ان عبد الله بن
سهل قد قتل في فقير او عين بخير فاتي يهون فقال انتم والله قتلتموه قالوا والله ما قتلناه ثم اقبل حتى قد على قومه فذكر ذلك لهم ثم اقبل هو واخوه
حنيفة وهو اكبر من عبد الرحمن بن سهل فذهب حنيفة يكلمه وهو الذي كان بخير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حنيفة كبر كبرك من اهل السن فكلوا حنيفة
ثم تكلم حنيفة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امان تداوا صاحبكم واما ان تؤذوا فاجرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فكتبوا انا والله
ما قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حنيفة وحنيفة وعبد الرحمن يفتنون وتفتنونهم صاحبكم قالوا الا قال فتخلف لكم يعني قالوا اليسوا بمسلمين فوداه
رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندنا فبعث اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ناقة حتى ادخلت عليهم الدار قال سهل فلقد كلفته من ناقة
حمل حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا ابو خالد الاسدي عن جابر عن عمر بن شعيب عن ابي عن جده ان حنيفة وحنيفة ابني مسعود وعبد الرحمن ابني
سهل خرجوا يتارون بخير فعرضي على عبد الله فقتل ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تفتنون وتفتنون فقالوا يا رسول الله كيف نقسم ولم
نشهد قال فتبركوا يعني قالوا يا رسول الله اذ اتقنا قال فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندنا باب من مثل بعدك فخرج حل ثنا ابو بكر بن
ابي شيبة ثنا اسحق بن منصور قال ثنا عبد السلام عن اسحق بن عبد الله بن ابي فروة عن سلمة بن روح بن زبابع عن جده انه قال على النبي صلى الله عليه
وسلم وقد اخصه غلامه فاعتق النبي صلى الله عليه وسلم بالثلاثة حل ثنا جابر بن السمرقندي ثنا النضر بن شمير ثنا ابو حمزة الصيرفي حدثني عمر بن
شعيب عن ابيه عن جده قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فصارا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قال سيدك راى اقبل جارية له فحبك
من اكرهى فقال النبي صلى الله عليه وسلم على بالرجل فطلب فلم يقدر عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فانك حر قال علي من نصرتي يا رسول
الله قال يقول ارايت ان استرقق مولاي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مؤمن او مسلم يا ابا اعف الناس قتله اهل الايمان حل ثنا يعقوب بن
ابراهيم الدوري ثنا هشيم عن مغيرة عن شريك عن ابراهيم عن علقمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اعف الناس قتله اهل
الايمان حل ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن مغيرة عن شريك عن ابراهيم عن هقي بن زبارة عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان اعف الناس قتله اهل الايمان باب المسلمون تمكاد ما هم حل ثنا علي بن عبد الله بن الصنعاء ثنا العثم بن سليمان عن ابي عن جده عن
عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلمون تمكاد ما هم وهم يد علي من سواهم يسع بن متهود ناهم ويرد علي اقصاهم حل ثنا

في الخبرين على غير ما سئل في انهما هما الايمان والذئب في الغار والذئب في الغار والذئب في الغار والذئب في الغار

الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجهاد في سبيل الله مقصود على الله امان يكفنه الى مغفرة ورحمة واما ان يرجوه باجر وغنيمة ومثل الجهاد في سبيل الله كمثل الصائم القائم الذي لا يفتر حتى يرجع باب فضل المغفرة والرحمة في سبيل الله عز وجل حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعبد الله بن سعيد قال ثنا ابو خالد الاسمر عن ابن جازر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدا في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها حل ثنا هشام بن عمار ثنا ابي بكر بن منظور ثنا ابو جازر عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدا في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها حل ثنا نصر بن علي ومحمد بن المشيئة قال ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا حميد بن اسد بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغدوة اوروحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها باب من جهنم غاريا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يونس بن عمار ثنا ابي ثعلبة بن سعد عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن الوليد بن ابي الوليد عن عثمان بن عبد الله بن سراقه عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جهنم غاريا في سبيل الله حتى يستقل كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا عبد بن سليمان بن اسلم عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء بن زيد بن خالد الكعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهنم غاريا في سبيل الله كان له مثل اجره من غير ان ينقص من اجر الغاريا شيئا باب فضل النفقة في سبيل الله تعالى حل ثنا عمران بن موسى الليثي ثنا حماد بن زيد ثنا ابي ايرب عن ابي قلابه عن ابي اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفق الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه على امرس في سبيل الله ودينار ينفقه الرجل على اهل بيته في سبيل الله حل ثنا هارون بن عبد الله التميمي ثنا ابن ابي فديك عن الخليل بن عبد الله عن الحسن بن علي بن ابي طالب ابي الدرداء ابي هريرة ابي امامة البجلي وعبد الله بن عمر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله وعمران بن الحصين كلهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من ارسل بنفقة في سبيل الله واقام في بيت فله بكل درهم سبع مائة درهم ومن غزى بنفسه في سبيل الله وانفق في وجه ذلك فله بكل درهم سبع مائة الف درهم ثم تلا هذه الآية والله يضاعف لمن يشاء باب التغليظ في ترك الجهاد حل ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا يحيى بن الحارث الدمشقي عن القاسم عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يغز او جهنم غاريا او خلف غاريا في اهله بخير اصابه الله سبحانه بقارعة قبل يوم القيمة حل ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن ابي ايرب عن ابي رافع عن سمى مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لقي الله وليس له اثر في سبيله لقي الله وفيه ثلث باب من حبس العذر عن الجهاد حل ثنا محمد بن المشيئة ثنا ابن ابي عمير عن حميد بن اسد بن مالك قال لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك فدى من المدينة قال ان بالدين لقوما ما سرتهم من مسير ولا قطعهم واديا الا كانوا معكم فيه قالوا يا رسول الله وهم بالمدينة قال وهو بالمدينة حبسهم العذر حل ثنا احمد بن سنان ثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بالدين رجالا ما قطعتم واديا ولا سلتم طريقا الا شروكم في الاجر حبسهم العذر قال ابو عبد الله بن ماجه او كما قال كسبت لفظا باب فضل الرباط في سبيل الله حل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير قال خطب عثمان بن عفان الناس فقال يا ايها الناس اني سمعت حديثا من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينفع ان احد تكلم به الا الضم بكم وبصاحبكم فليترحموا لنفسه اوليد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رابط ليلة في سبيل الله سبحانه كانت كالف ليلة صيامها وقيامها حل ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني الليث بن سعد عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات رابطا في سبيل الله اجر عمل الصالح الذي كان يعمل واجرى عليه قاء واثر من العنان وبعثه الله يوم القيمة ائنا من القوم حل ثنا محمد بن اسمعيل بن سمرقند ثنا محمد بن يعقوب السلمي ثنا عمر بن ابي بكر عن عبد الرحمن بن عمر عن مكحول عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يربط يوم في سبيل الله من وساء عورق المسلمين محسبا من غير شهر رمضان اعظم اجرا من عبادة مائة سنة صيامها وقيامها ورباط يوم في سبيل الله من وساء عورق المسلمين محسبا من شهر رمضان افضل عنده الله واعظم اجرا قال من عبادة الف سنة صيامها وقيامها فان شرب الله الى اهله سالما لو تكتب عليه سبعة الف سنة وتكتب له الحسنات ويجزي له اجر الرباط في يوم القيمة باب فضل الجهاد في سبيل الله حل ثنا محمد بن

الحديث

له قوله كمثل الصائم القائم الذي لا يفتر حتى يرجع قال لطيبه فان قلت قد سمعت حال الجهاد يحال الصائم القائم قلت في نيل الثواب الجزيل بكل حركة وسكون في كل حين وادان لان الملام من الصائم القائم من لا يفتر ساعة من ساعات اداء الليل واطراف النهار من صيامه صلاته وقيل في المعانيع عن الجهاد وان كان يفتر بعض اوقاته بالنوم والاكل وغزوه لك لكنه في حكم من لا يفتر عن الجهاد **قوله** غدا في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها اي افضل من صرف ما في الدنيا كلها لو ملكها انسان لانه نازل ونعم الاخرة باقية 12 كذا في الفخر والكرام **قوله** لغدوة اوروحة الجزاء انفاها فيها لو ملكها او من نفسه لو ملكها وتموت بغيرها لانه نازل واداءة وما عايناه عن وقت ومساءة مطلقا لا مقيدا بالغدوة والرحمة 13 لطيبه **قوله** من جهنم غاريا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدا في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها **قوله** من لقي الله وليس له اثر في سبيله لقي الله وفيه ثلث باب من حبس العذر عن الجهاد حل ثنا محمد بن المشيئة ثنا ابن ابي عمير عن حميد بن اسد بن مالك قال لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك فدى من المدينة قال ان بالدين لقوما ما سرتهم من مسير ولا قطعهم واديا الا كانوا معكم فيه قالوا يا رسول الله وهم بالمدينة قال وهو بالمدينة حبسهم العذر حل ثنا احمد بن سنان ثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بالدين رجالا ما قطعتم واديا ولا سلتم طريقا الا شروكم في الاجر حبسهم العذر قال ابو عبد الله بن ماجه او كما قال كسبت لفظا باب فضل الرباط في سبيل الله حل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير قال خطب عثمان بن عفان الناس فقال يا ايها الناس اني سمعت حديثا من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينفع ان احد تكلم به الا الضم بكم وبصاحبكم فليترحموا لنفسه اوليد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رابط ليلة في سبيل الله سبحانه كانت كالف ليلة صيامها وقيامها حل ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني الليث بن سعد عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات رابطا في سبيل الله اجر عمل الصالح الذي كان يعمل واجرى عليه قاء واثر من العنان وبعثه الله يوم القيمة ائنا من القوم حل ثنا محمد بن اسمعيل بن سمرقند ثنا محمد بن يعقوب السلمي ثنا عمر بن ابي بكر عن عبد الرحمن بن عمر عن مكحول عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يربط يوم في سبيل الله من وساء عورق المسلمين محسبا من غير شهر رمضان اعظم اجرا من عبادة مائة سنة صيامها وقيامها ورباط يوم في سبيل الله من وساء عورق المسلمين محسبا من شهر رمضان افضل عنده الله واعظم اجرا قال من عبادة الف سنة صيامها وقيامها فان شرب الله الى اهله سالما لو تكتب عليه سبعة الف سنة وتكتب له الحسنات ويجزي له اجر الرباط في يوم القيمة باب فضل الجهاد في سبيل الله حل ثنا محمد بن

قوله في السنة

قوله

قوله

قوله

قوله

عثن بن خنيم عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه عن جده عبد الله بن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سبيل امرؤكم بعدت
رجال يطغون من السنة ويعلمون بالبدعة ويؤخرون الصلوة عن مواقيتها فقلت يا رسول الله ان ادركتموه كيف افعل قال تسألني يا ابن ام عبد كيف
تفعل اطاعة لمن عهد الله يا ابي لبيدة حل ثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحق وعنه بن سعيد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان
عن عباد بن الوليد بن عباد بن الصامت عن ابي عن عباد بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر
المنشط والمكروه والاثرة علينا وان لا نأمرهم الا مراهله وان نقول بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا
سعيد بن عبد الرحمن بن التميمي عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي مسلم قال حدثني الحبيب بن ابي عمير قال حدثني ابي عمير بن عوف بن
مالك الاشجعي قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم سبعة او ثمانية او تسعة فقال الا تبايعون رسول الله فبسطنا ايدينا فقال قائل يا رسول الله انا قد بايعنا
فعله ما نبايعك قال ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وتقيموا الصلوات الخمس وتصدقوا بطيعوا واسركم خفية ولا تسالوا الناس شيئا قال فلقد رأيت
بعض اولئك النفر يسقط سوطه فلا يسأل احدا يناوله حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا شعبة عن عتاب مولى هرمز قال سمعت انس بن مالك يقول بايعنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فقال فيما استطعتم حل ثنا محمد بن ربح انبا الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر قال جاء عبد فبايع النبي
صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولو شعر النبي صلى الله عليه وسلم انه عبد فجاء سيدا يريد ان يقول لبي صلى الله عليه وسلم بعينه فاشتراه بعدد ما استوفى ثم لم
يباع احد بعد ذلك حتى يسأله ابي عبد هو يا ابي الوفاء بالبيعة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعنه بن محمد واهم بن سنان قالوا ثنا ابو معاوية عن ابي
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكهم ولا يبرئهم ولا يحرمهم على فضل
ماء بالفلاة يمنة من ابن السبيل ورجل بايع رجلا بسعة بعد العصر خلف باله لاخذها كذا وكذا فصلى وهو على غير ذلك ورجل بايع امرا بالبيعة
الا لنيا فان اعطاه منها وفي له وان لم يعطه منها لم يف له حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن حسن بن ذر عن ابيه عن ابي حاتم
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني اسرائيل كانت تسوهم الانبياء كلما ذهب نبي خلفه نبي وانه ليس كان بعد نبي فيكون قالوا
فما يكون يا رسول الله قال تكون خلفاء فيكثروا قالوا فكيف نصنع قال ادعوا بيعة الاول فالاول والذى عليكم فسيستلمهم الله عز وجل عن ابي
عليهم حل ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابو الوليد ثنا شعبة ح وحده ثنا محمد بن بشارة بن ابي عبد الله عن ابي وائل عن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصب لكل غادر لواء يوم القيمة فيقال هذه غدر فلان حل ثنا عمران بن موسى الليثي ثنا حماد بن زيد انبا
علي بن زيد بن جدعان عن ابي نصر بن عيسى عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انه ينصب لكل غادر لواء يوم القيمة بعد غدوته
باب بيعة النساء حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة انه سمع محمد بن المنكدر قال سمعت ايممة بنت ربيعة تقول جئت النبي صلى الله عليه
وسلم في نسوة نبايعه فقال لنا فيما استطعتم والطقت اني لا اصالح النساء حل ثنا احمد بن محمد بن السرح المصري ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن
ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كانت المؤمنات اذا هاجرن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعن
يقول الله يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الى اخرا لية قالت عائشة فمن اقربها من المؤمنات فقد اقرب بالحجة فكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا قرب من ذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم انظرن فقد بايعتكن لا والله ما مسمت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
يد امرأة قط غير انه يبايعهن بالكلام قالت عائشة والله ما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء الا ما امره الله ولا مسمت كف رسول الله صلى الله
عليه وسلم كف امرأة وكان يقول لهن اذا اخذ عليهن قد بايعتكن كلاما باب السبق والرهاق حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعنه بن محمد بن ابي ابي زيد
بن هارون انبا سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادخل فرسا بين فرسين وهو راى

قوله وللنشط والمكروه في حالة النشاط والكراهة وقوله واسركم خفية في حال لا يربط به لا يطبق كل واحد من هذا الامر الثقيل عليه قال الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم واسمعوا واطيعوا
جواز تدين البيعة من الشئ الواحد على امور مختلفة او على امر واحد لزيادة الشدة والتوثيق به **قوله** الاثرة علينا في حق من اراد من اختياره على اختيار شخص علينا بان نؤثر
على انفسنا كذا قيل والاظم ان مضاهة وعلى العبر على اثار الاموال انفسهم علينا وحاصلها ان على الاثرة ليست بمصلحة للبايع بل متفق بمقدراى بايعنا على ان نصير على الاثرة علينا كذا في المرأة **قوله**
قوله بعد الصلوة هذا ليس بقيد لما يخرج من الغائب اذا كانت على قدر اللطف بعلمه وقيل لان وقت الصلوة وقت عظم فيه للعامة لانه وقت صلوة ملائكة النهار **قوله** تسوهم الانبياء من السياسة
وهي السياسة والتأديب على البيعة ولا ينافي هذا بقصة طالوت فانه كان ملكا لانيابا ونبههم وكان الشوبل عليه السلام لان للولاء كانوا تبايعوا الانبياء ثم هذا امر واية اطعموه فكانت السياسة
حقيقة للنبي ولذلك كان ناسيته **قوله** ادعوا بيعة الاول فالاول قال النووي وعنه هذا الحديث اذا برع الخليفة بعد خليفة فبيعة الاول صحيحة يجب لو اقر بها وبيعة الثاني باطله
الوفاء وغيره على ظاهرها وسواء عقد الثاني عالمين بقول الاول ام جاهلين وسواء كانا في بلدان او في بلد واحد هما في بلد الامم المنفصل الاخر في غيره هذا هو الصواب الذي عليه جمهور العلماء وقيل يكون
من عقلة في بلد الامم وقيل يفرق بينهم وهذا في بلدان وانفق العلماء على انه لا يجوز ان يعقد الخليفة في عصر واحد وسواء اشهدت او لا السلام امر لا يخفى **قوله** ينصب لكل غادر لواء قال
اهل اللغة اللواء الراية العظيمة لا يملكها الا صاحب جيش الحرب او حيا دعوا الجيش ويكون الناس تبعاله قالوا فيمنع لكل غادر لواء اي علامة يشر بها في الناس لان مؤخر اللواء الشرف مكان الرئيس علا
له وكانت الحرب منصب اللوية في الاسواق المحفلة لغدة الغادر لتشهيرة بذلك واما الغادر فهو الذي يواعد على امر ولا يفي به يقال غدر يغدر بكسر اللام والمضارع وفي هذا الاحاديث بيان غلظتهم
الغل لا سيما من حيث الولاية العامة لان غدر لا يتعدك ضربه الى خلق كثيرين وقيل لانه غير مضطر الى فعله لانه على الوفاء كما جاز في الحديث العظيم في عظيم كذا بل الملك والمشهور ان هذا الحديث
واثر في ذم الامم الغادرة كقولهم احتملوا احد مما هذا وهو في الامم ان يغدر في عمود له عينة وبتكفاره وغيره او قد راجح الامانة التي قللها له عينة والتزم القيام بها والحفاظه عليها
منه فانهم لو تركوا الشفقة عليهم او الرخا بهم فقد غدر بهم وهذا والاحتمال الثاني ان يكون المراد في الرعية عن الغدر بالامم فلا يشق عليه العصا ولا يتعرض لما يخاف حصول فتنه بسببه
والصحيح الاول **قوله** نؤثر على طول ذلك اللواء بقدر طول غدرته فيكون علمه استه للفتنة **قوله** يخبر بقول الله الخ اى يبايعهن على هذا لئلا يوسر في الية
وقولها من اقربها من المؤمنات فقد اقرب بالحجة معنا فقد بايع البيعة الشرعية وقولها والله ما مسمت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسلام من غير اخذ كف وفيه
ان بيعة الرجال باخذ لكف مع الكلام وفيه ان كلام الذهبية يباح سماعه عند الحاجة وان صورتها ليس بعورة وانه لا يلبس بشرة الاجنبية من غير عورة ولا كتطبت فصدحامة
وقلم منهن وكل عين ونحوها مما لا يوجد امرأة تفعله جاز للرجل الاجنبية فعله للضرورة **قوله** نؤثر **قوله** وهو لا يمان ان يسبق اى لا يعلم انه سابق البته فليس بقمار ومن ادخل فيها
بين فرسين وقد امن ان يسبق له علم وعرف ان هذا القرمس سابق غير مسبق فهو قمار ثم ان كان للمال من جهة واحد من عرض الناس او من جهة احد لسابقين فقط فجاز ولا يجوز
ان كان من كل منهما الا محال ان سبق المحلل اخذ السابقين وان سبق فلا شيء عليه والمحلل يخرج عن القمار لانه كون الرجل مترودا بين الغرم والغرم وذا يفتن بالمحل ثم اذ اجلوا المحلل اولاد
للسبقان معا وموتيا اخذ السابق سبقه وحاد وان جاء المحلل واحدا معا فاجاء الثاني اخذ السابقان **قوله** كذا في لبي عس **قوله** يخبر اى يخبرون من الحنة حنة لتبصرة كاصحته والاسم الحنة
بالكسر كذا في القاسم **قوله** اجاز

ان يسبق فليس بقبار ومن ادخل فرساين فرساين وهو آمن ان يسبق فهو قارحل ثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن نير عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر
قال فمبارك رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل فكان يرسل لثي فمبارك من الخيلاء الى ثنية الوداع ولثي لم نهم من ثنية الوداع الى مسجد بني زريق حل ثنا
ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عبد بن سليمان بن محمد بن محمد بن ابي بكر بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسبق الا في خف
او حافر ياب الفخ ان يسافر بالقرآن الى ارض العرب حل ثنا احمد بن سنان وابو عمر قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في ان يسافر بالقرآن الى ارض العرب فحافة ان يناله العذل حل ثنا محمد بن رافع انما الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان في ان يسافر بالقرآن الى ارض العرب فحافة ان يناله العذل ياب قسمة الخمس حل ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا
ايوب بن سويد عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان جابر بن مطعم اخبره انه جاء هو وعثمان بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم يكلمانه فيما قصروا من خمس خيبر لثي ما مشروا في المطلب فقالوا قسمت لروا ثنا بنو المطلب وقرابتنا واحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلموا غاري بنو ما مشروا في المطلب شيئا واحدا ابواب الناسك ياب الخروج الى الحج حل ثنا هشام بن عمار وابو مصعب الزهري وسويد بن سعيد
قالوا ثنا مالك بن انس عن سفيان بن عيينة عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب
يمنع احدكم نومه وطعامه وشرايه فاذا اقصى احدكم نهيته من سفره فليجئ الرجوع الى اهله حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد عن
سهيل بن ابي عمير عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع حل ثنا علي بن محمد بن عبد الله قال ثنا وكيع ثنا اسمعيل ابو اسحاق عن فضيل بن عمر و
عن سعيد بن جابر عن ابن عباس عن الفضل بن ابي اسحق عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد الحج فليتبجل فانه قد غير من امره
الضلالة وتعرض الحاجة ياب فرض الحج حل ثنا محمد بن عبد الله بن غير وعل بن محمد قال ثنا منصور بن ويران ثنا علي بن عبد الله عن ابي عبد الله
عن علي قال لما نزلت والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قالوا يا رسول الله الحج في كل عام فمكت ثمر قالوا في كل عام فقال لا ولو قلت نعم لوجبت
فانزلت يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبدلكم تسوكم حل ثنا محمد بن عبد الله بن نير ثنا محمد بن ابي عبيد عن ابيه عن الامام عن ابي سفيان
عن ابن مالك قال قالوا يا رسول الله الحج في كل عام قال ولو جبت لم تقوما بها ولو لم تقوما بها عند بلتم حل ثنا يعقوب بن
ابراهيم الدورقي ثنا يزيد بن ابراهيم انما سفيان بن حسين عن الزهري عن ابن سنان عن ابن عباس ان الاقرع بن حابس سأل النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله الحج في كل سنة او مرة واحدة قال بل مرة واحدة من استطاع قطع ياب فضل الحج والعمرة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان
بن عيينة عن عاصم بن عبد الله عن عبد الله بن عامر عن ابيه عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ايها الذين امنوا فان المتابعة بينهما اتفقا
والذنوب كما ينفع الاكبر خيرا للمسلمين حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا عبد الله بن عامر بن ربيعة
عن ابيه عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع حل ثنا مالك بن انس عن سفيان بن عيينة عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج الى العمرة كفاية ما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
وكيع عن مسعر بن سفين عن ابن جازع عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولد امة
ياب الحج على الرجل حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان عن ابن مالك قال حج النبي صلى الله عليه وسلم على رجل رث و
قطيفة تسقى اربعة داهم او لا تسوى ثم قال اللهم حجة لدايم فيها ولا سمعة حل ثنا ابو بكر بن خلف ثنا ابن ابي عمير عن داود بن ابي هند عن ابي
العالية عن ابن عباس قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة فمرنا بأواد فقال اي ولد هذا قالوا وادي الاثري قال كان انظرا الى
موسى صلى الله عليه وسلم فذكروا من طول شعره شيئا لا يحفظه داود واضحا اصبعه في اذنه له جوار الى الله بالتلبية مارا بهذا الوادي قال ثور بن عاصم

قال ابو هريرة

قال ابو هريرة

ابو داود

له قوله فكان يرسل لثي فمبارك من الخيلاء الى ثنية الوداع قال سفيان بن عيينة بن
ثنية الوداع والخيلاء خمسة اميال ارسطة وقال موهب بن عقبة ستة اوسعة واما ثنية الوداع في عند المدينة بحيث يذ لك لان الخارج من المدينة يمشي معه للوثيون اليها ذوى له قوله
الاقرف او حافر وواد الترمذي وواد او فعل في النهاية السبق بقية باء مدح من قال ومنها على المسابقة والسكون مصدق سبقت يوم الفتح ولحق لاجل اخذ ذلك المسابقة الا في هذا الثلث و
على الابل والخيول والبهائم ما كان معها قال النبي ويدخل في معناها الخال والحجر والغيل لانها غن من الابل في القتال واليه ذهب جماعة لانه عند القتال انتم قوله
كان في ان يسافر بالقرآن الى ارض العرب حل ثنا علي بن محمد بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا عبد الله بن عامر بن ربيعة
الظاهر عليه فلا كراهة ولا منع عنه حيث نزلت هذه العلة هذا هو الصحيح وبه قال ابو حنيفة والغازي واخرون وقال مالك وجماعة من اصحابنا بالجمع مطلقا ذوى له قوله عن ابن عباس عن
الفضل او احد ما عن الاخوان اما روى عبد الله بن عباس عن الفضل بن عباس وهو اخو الاكبر وانا يطعن ابن عباس على عبد الله بن عامر بن ربيعة في هذا الخبر في هذا الخبر في
ذوى له قوله ولوقت فخرجت فقيه دليل الذهب الصحيح انه صلح كان يجهل في الاحكام ولا يشترط في حجة ان يكون بوسى وقيل يشترط وهذا القائل يوجب
عن هذا الحديث بانه لعله اوصى اليه ذلك واجتمعت الامة على ان الحج لا يوجب في العمرة واحدة باصل الشرح وقد يجب زيادة بالنذر وكذا اذا اراد دخول الحج والحج لا يوجب في العمرة ذوى له قوله
قوله تابعاين الحج والعمرة اشد الاضطرار واذا اجتمعت فاعتمروا بالجمع كقوله العمرة الى العمرة كفاية ما بينهما ما بينهما من طاهر في فضيلة العمرة وانما كفاية لظننا بالواقعة بين العمرة وبين العمرة بالخطا
الصفا لان الكبار كما قال القاضى انما يكفى بالتوبة اوجبة الله وقضله وهو مله هل السنة واجبه بعضهم في توبة من هذا لشفقة والجمهورية استقباب تكرار العمرة في السنة الواحد كراوى
قال مالك واذا صحها بكره ان يعتمر في السنة اكثر من عمر قال القاضى وقال اخرون لا يعتمر في شهر اكثر من عمر واعلم ان جميع السنة وقت التمتع في كل وقت منها الا في حق من هو متلبس بالحج ولا يعتمر
اعتمر حتى يعتمر من الحج ولا تكفى العمرة عند التوبة والحج في يوم عرفة والا ففى والتشريق وسائر السنة وهذا قال مالك واحمد وجماعة العلماء وقال ابو حنيفة يكره في خمسة ايام يوم عرفة واليوم الثاني
وقال ابو يوسف يكره في اربعة ايام من يوم عرفة والتشريق واختلاف العلماء في وجوب العمرة فذهب لشافعية والجمهور وانما واجبه ومن قال به عمر بن ابي بكر بن عباس والثوري واحمد والشافعية وقال مالك و
ابو حنيفة وابو ثور هي سنة وليست بواجبة وحكى ايضا عن النبي قوله والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة الاصح الاصح ان المبرور هو الذي لا يوجب له التوبة الا انما هو التوبة وقيل هو المبرور ومن
علامة القبول ان يرجع حيا ما كان ولا يباد للمطعم وقيل هو الذي لا يركب فيه وقيل الذي لا يتبعه مصيبة وهما اختلفان فيما قبلهما او معنى ليس له جزاء الا الجنة انه لا يقبل له مصيبة من الجزاء على
تكفير بعض ذنوبه بل لا بد ان يدخل الجنة ذوى له قوله فلو يرفث قال القاضى الرقت اسم الشمس من القول وقيل هو الجماع وقيل هو القصر يركب الجماع قال لا زهرى هي كل جماعة لكل
ما يركب الرجل من المرأة وكان ابن عباس يحضه بما يطلب به النساء قال يوحى في يوم طلة امة اي يفرضه ثب اما لشفقة فلا مصيبة في قوله على رجل رث الرث بتثنية المثناة البالي اي لا
على الرجل تواضعا لبيت الله والقطيفة رثا له مثل كذا في القاموس اي كان لباسه صلح قطيفة لانه رثا يقوم باربعة ارجل او اقل من ذلك اولها عطفه الرجل بالجماع له قوله جازع بن عاصم
وبحرف من جازع بن جازع رثا له صوتة بالحاء وقصره واستخاف كذا في القاموس قوله ثنية من اولت همش كسكس مخزنة قرينة لثي ولدت بالكس ثنية جبل قديد بين الحيين ويقع كذا
في القاموس قوله ونظام ناذته خلبة بالضم وبغضتين في اخوة بله موحد لليل الجبل للملك الرقيق منه كذا في القاموس بالجماع

ايتنا على ثنية فقال اي ثنية هذا قالوا ثنية هرسوق اولفت قال كاني انظر الى يونس على ناقة حمراء عليه جبة صوفية خطام ناقة خلبة ما راها هذا الوادي
 مليبا باب فضل دعاء الحاج حل ثنا ابراهيم بن المنذر الخزازي ثنا صالح بن عبد الله بن صالح بن مولى بني عامر حدثني يعقوب بن يحيى بن عباد بن عبد الله
 ابن الزبير عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال للحج والعمرة وفد الله ان دعواك اجابهم وان استغفروا غفر لهم حل ثنا
 محمد بن طريف ثنا عمران بن عيينة عن عطاء بن السائب عن جاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لغازي في سبيل الله والمعتمر فدا الله
 دعاهم فجابوه وسألوه فاعطاهم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفين بن عاصم بن عبد الله عن سالم بن ابي عمير ان استاذن النبي صلى الله
 عليه وسلم في العمرة فاذن له وقال يا اخي اشركنا في شئ من دعائك ولا تنسنا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن عبد الملك بن ابي سليمان
 عن ابي الزبير عن صفوان بن عبد الله بن صفوان قال وكانت تحت ابنة ابي الدرداء فاتاها فوجد امر الدرداء ولم يجد ابالدرداء فقالت له تريد الحج العام
 قال نعم قالت فادع الله لنا بخير فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول دعوا المرء مسجوبة لاجنه بظهر الغيب عند رأسه ملك يؤمن على دعائه كما دعا
 له بخير قال امين ولك بمثل ما قال ثم خرجت الى السوق فلقيت ابا الدرداء فحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك باب ما يوجب الحج حل ثنا هشام
 بن عمار ثنا مروان بن مغوية عن محمد بن علي بن محمد بن علي بن ابراهيم بن يزيد المكي عن محمد بن عباد بن جعفر الخزازي عن ابن عمر قال
 قام رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يوجب الحج قال لزاه والرحلة قال يا رسول الله فما الحج قال الشعث الثقل وقام اخر فقال يا رسول
 الله وما الحج قال الحج والحج قال وكيع يعني بالحج العجم بالثلبية والبخير من البدن حل ثنا اسويد بن سعيد ثنا هشام بن سليمان القرظي عن ابن جريح قال واخبرني
 ايضا عن ابن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزاد والراحلة يعني قوله من استطاع اليه سبيلا باب المرأة تجزى بخير
 ولي حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الامام محمد بن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة سفر ثلث ايام فصاعدا الا مع
 ايها او اخيها او ابنتها او زوجها او ذي محرم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شيبان بن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم واحد ليس لها ذرحومة حل ثنا هشام بن عمار ثنا شعيب بن اسحق ثنا ابن جريح
 حدثني عمر بن دينار انه سمع ابا عبد الله بن ابي عمير عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اني اكتب في غزوة كذا وكذا
 امراتي حاجة قال فاحرم معها باب الحج جهاد النساء حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن ابي حمزة عن ابي جابر عن ابي عبد الله بن ابي عمير
 قالت قلت يا رسول الله على النساء جهاد قال نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن القاسم بن الفضل الخزازي
 عن ابي جعفر عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج جهاد كل ضعيف باب الحج من الميتم حل ثنا محمد بن عبد الله بن ابي عمير ثنا عبد بن سليمان
 عن سعيد بن قتادة عن غزيرة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول ليبيك عن شيرة فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم من شيرة قال قريبي قال هل تجت قط قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم حج عن شيرة حل ثنا محمد بن عبد الله بن ابي عمير ثنا علي بن ابي
 انبا سفين الثوري عن سليمان الشيباني عن يزيد بن الاصم عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال احج عن ابي قال نعم حج عن ابيك فان
 لم ترده خيرا لم ترده شرا حل ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا علقم بن عطاء عن ابيه عن ابي الثور بن حصين رجل من الفرع انه استفتى النبي
 صلى الله عليه وسلم عن حجة كانت على ابيه مات ولم يحج قال النبي صلى الله عليه وسلم عليه الله عليه وسلم وكك الصيا في النذر يقضه
 عنه باب الحج عن ابي اذا لم يستطع حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال ثنا وكيع عن شعيب بن النعمان بن سالم عن عمر بن اوس عن ابي سريين
 العقيلي انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن قال حج عن ابيك اعتمر حل ثنا ابو مروان
 ابن عثمن العثماني ثنا عبد العزيز بن ابي روي عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة المخزومي عن حليم بن حكيم بن عباد بن حنيف الانصاري
 عن نافع بن جبيرة عن عبد الله بن عباس ان امرأة من خثعم جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابي شيخ كبير قد افند اذركه فريضه
 الله على عبادك في الحج ولا يستطيع اداءها فهل يجزي عنه ان اودعها عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم حل ثنا محمد بن عبد الله بن ابي عمير ثنا ابو خالد

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله الحاج والعمرة الحاج هو واحد والحج وقد يطلق على الجماعة كما اذا وافد من يقصدان الامراء قوله ان دعوا اجابهم المعنى ظاهر في بعض النسخ دعاهم فجابوه اي دعاهم الله تعالى بقوله ابراهيم عليه
 السلام واذن في الناس بالحج يا توك رجالا وعلى كل ضامر ايتين من كل فخر عمن فداهم ابراهيم عليه السلام الى القيس فاجابوه وهم في اصطلاح الائمة اجازة **قوله** وقال يا اخي مصغرا مضيا الى بلد
 المتكبر وفيه ان الغافل يطلب له علم من الغفول وفي رواية ابي داود فقال كلمة ما يسهل ان بها الدنيا اجازة **قوله** التعل عثانة قوية ولا م الذي قد ترك استعمال الطيب من الثقل و
 الائمة الكريمة وقوله الحج هو فرض الصلوة والتلبية وقوله الحج هو الثلثة سيلان دعاء الهك والاصحاح **قوله** لا تسافر المرأة سفر ثلثة ايام للحج وفي المراهية الاية عن ابي هريرة وسيرة
 يوم واحد على تقدير ليس المراد الحد بل كل ما يسهل سفره للمرأة ان تسافر فيه بخير ثم لم يشهد عند الحدين من الشارع للسفر واحكامه صدمين بل يشتمل كل مسافة قصيرة وطويلة والواحد في اوقات
 السفر مطلقا وقد كان الاسفار في قرونها التي صلح الصلوة ستفواته بعضها قريبة وبعضها بعيدة وبالجملة لم يحج من تسافر المرأة بخير ثم حد معين وقد وقع في رواية ابن عباس السفر مطلقا من
 غير ذكر حد معين ونقل الطبري عن القاض عياض انه قال اتفق العلماء على انه ليس لها ان تخرج في غير الحج والعمرة الا مع ذي محرم الا اليهودية من دار الحرب لان اقامتها في دار الكفر حرام اذا لم يستطع
 اظهار الدين وسواء في ذلك الشبهة والكبرية ولو كانت مع نسوة فقات يجوز ولو وجدت امرأة وحدها فقه لا والحج من حرم على نكاحه على التاميد فلا يحج السفر مع نكاح المرأة وعهتها متلازم
 فيهما **قوله** مع تغيير يسير **قوله** اكتنبت بلفظ الما في الجهول المتكلم من الاكتتاب فتعال من الكتب والكتابة الى كتب كتبت اسمي فمن حج الى غزوة يقال اكتنبت لرجل اذا كتب اسمه
 في ديوان السلطان استغنى في ان يخرج الى القرى والى الحج من امراته فان حج مع امراته لان الغن ويقوم غيره فيه مقامه بخلاف ما لو لم يكن لها محرم غيره **قوله** انما
 خرج عن شيرة بنعم التين والرء وسكون الواحد بينهما ثم بلفظ الامر يدل بظاهره على ان النيابة انما يجوز بعد اداء فريضة الحج واليه ذهب جماعة من الائمة والشافعية واحمد
 وهو ذهب اخرون الى انه يجوز به ونه وهو من هينا ومنه ما لك **قوله** فان لم ترده خيرا لم ترده شرا **قوله** فان لم ترده خيرا لم ترده شرا فان لم تستطع تزياد الخبير
 والاحسان اليه من الصلوة والحق والعمال البر لم ترده شرا السب اميك كما جاء في الحديث الاخران من اكلوا كفا ان يست الرجل ابا قالوا وكيف يست الرجل ابا قال يا رسول الله قال يست ابا
 الرجل فيست اباه ويست امر الرجل فيست امه **قوله** ولا الظعن قال في الجمع هو بفتح ظه وسكون عين وحوكها الرحلة الى القوي على السير ولا على الركوب
 من كبر السن وقوله حج عن ابيك قال محمد في المؤطا وبهذا نأخذ لا بأس بالحج عن الميت وعن المرأة والرجل اذا بلغا من الكبر ما لا يستطيعان ان يحجا وهو قول ابي حنيفة والامة من
 فقها انفق وفي دلل الحارث بن العفر بن يعقوب النياية عند العفر فقط لكن يشهد وامر العفر الى الموت لانه فرض العمرة عليهم الاعادة زوالا عن رويضة لاجنه اي عن الامر فيقول احرمت عن فلان
 وليت عن فلان ولو نسي اسمه فزوى عن الامر ونكته نية القلب هذا في اشتراط دوام العفر الى الموت اذا كان العفر كالحبس والمرضى زواله وان لم يكن كذلك كالعمر والزمانة سقط العفر
 بحج الغيرة فلا اعادة مطلقا سواء استمر ذلك العفر به ام لا ولو اوج وهو صحيح ثم يحج واستمر يحج لا يفقد لشرائطه **قوله** ان ابي شيخ قد افند اذركه فريضه
 يعقوب عليه السلام اني لا اجد يعز يوسف لولا ان تغفرت اي تسهوني بالكبر قال في الجمع اصل الغفد الكذب وافند تكلم بالقدن ثم قالوا الليشوا اذ امرهم قد افند لانه لا يتكلم بالحرف من
 الكلام عن سنان العوة وافند الكبر اذا وقع في الفتن افند كقولهم من الحرف **قوله**

بالتلبية فانها من شعائر الحج حلت لنا ابراهيم بن المنذر الخراساني ويعقوب بن حميد بن كاسب لا ثنا ابن ابي ذر بك عن الفضالة بن عثمن عن محمد بن المنكر عن
 عبد الرحمن بن يونس عن ابي بكر الصديق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل اي الاعمال افضل قال العرج والجره باب التلويح للحرم حلت لنا ابراهيم
 ابن المنذر الخراساني ثنا عبد الله بن نافع وعبد الله بن وهب ومحمد بن قيس قالوا انا عاصم بن عمر بن حفص عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عمرو بن بسية
 عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من امرئ منكم حتى تغيب الشمس الا غابت بذنوبه فعاد كما ولدته امه باب الطبيب
 عند الاحرام حلت لنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا سفيان بن عيينه ح وحده ثنا محمد بن سمر بن ابي الليث بن سعد جميعا عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابي عبد الله ع عائشة انها
 قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم الاحرام قبل ان يحرم وحله قبل ان يفيض قال سفيان بن عيينه بيتاها ثنا حلت لنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا الا شمس عن
 ابي نعيم عن مسروق عن عائشة قالت كان انظر الى وجه النبي صلى الله عليه وسلم وهو يلبيح حلت لنا اسمعيل بن موسى ثنا شريك
 عن ابي اسحق عن الاسود عن عائشة قالت كان اري ويصل النبي صلى الله عليه وسلم في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثلثة وهو حرم باب ما يلبس المحرم من
 الثياب حلت لنا ابو مصعب ثنا مالك بن انس عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلبس المحرم من الثياب فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبس القمص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرانس ولا الخفاف الا ان لا يجد نعلين فليلبس خفين ليقطعهما اسفل
 من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الزعفران او الورس حلت لنا ابو مصعب ثنا مالك بن انس عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر انه قال
 في رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلبس الحر ثوبا مصبوغا بورس او زعفران باب السراويل والخفين للمحرم اذ المرحل ارسا او نعلين حلت لنا هشام
 ابن عمار ومحمد بن الصيام قال ثنا سفيان بن عيينه عن عمر بن دينار عن جابر بن يزيد بن ابي الثعلناء عن ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
 يخطب قال هشام بن المنذر فقال من لم يجد ارسا فليلبس سراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين وقال هشام في حديثه فليلبس سراويل كما انفق
 حلت لنا ابو مصعب ثنا مالك بن انس عن نافع عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجد نعلين فليلبس خفين و
 ليقطعهما اسفل من الكعبين باب التوق في الاحرام حلت لنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحق عن محمد بن عباد بن عبد الله
 بن النبي بن عيسى عن اسماء بنت ابي بكر قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بالعرج نزلنا فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائشة
 الى جنبه وانا الى جنب ابى بكر وكانت زمالنا وزمالة ابى بكر وحده مع غلام ابى بكر قال فطلع الغلام وليس معه يعير فقال له ابن يعيرك قال اضللت الباحة
 قال معك يعير واحد فضله قال فطق يعيره ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نظر الى هذا المحرم ما يصنع باب المحرم يغسل رأسه حلت لنا ابو مصعب
 ثنا مالك عن نوري بن اسلم عن ابراهيم بن عبد الله بن حزين عن ابيه ان عبد الله بن عباس المسوي من محرمات اختلفوا بالابواب فقال عبد الله بن عباس يغسل
 المحرم رأسه وقال لسك لا يغسل المحرم رأسه فاسئلت ابن عباس اني ابى ايوب لا نصبر اسأله عن ذلك فوجدت يغسل بين القرنين وهو يسير فقلت
 عليه فقال من هذا قلت انا عبد الله بن حزين اسئلت اليك عبد الله بن عباس اما لك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو حرم
 قال فوضع ابوايوب يده على الثوب فطأه حتى بدا الى رأسه ثم قال لانسان يصيب عليه صبيح فاصب رأسه ثم حرك رأسه بيدى فاقبل بهما واد برؤس
 هكذا رأيت في صلى الله عليه وسلم يفعل باب المحرم تسدك لتوب على وجهه حلت لنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا محمد بن فضيل عن زيد بن ابي زياد عن مجاهد
 عن عائشة قالت كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن محرمون فاذا القينا الركب اسد لنا ثيابنا من فوق فرسنا فاذا اجازنا فرعاها حلت لنا علي بن محمد ثنا عبد
 ابن ادريس عن زيد بن ابي زياد عن مجاهد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الجحيم حلت لنا عبد الله بن غير ثنا ابي حو حلت لنا
 ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد الله بن غير ثنا عثمن بن حكيم عن ابى بكر بن عبد الله بن الزبير عن جده قال لا ادرى اسماء بنت ابى بكر وسعد بنت خوف
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على صبيحة بنت عبد المطلب فقال ما يمنعوك يا عمتاه من الحج فقالت انا امرأة سقيمة وانا

قول
قوله

قوله

ان يعقل
قوله

قوله

قوله

له قوله باب التلويح للحرم اي الام على التلبية وذكر الله والاقامة عليه الحرام كما قال حجة القاموس مكان خليل اي دخل العائمة والظلة الاقامة التي فان الدائر والمقيم على الشيء كانه المقيم عليه
 الجاح الحاجة له قوله يعني الله يومه يلي اي يظل ما انزل اليوم مليا من قولهم اظنه يفعل كذا ما ساقطه في الضم والضم في الضم او في الضم وضم في الضم وقت ارتقام النهار والضم في الضم في الضم وان الضم و
 ظل من الافعال الناقصة لا يقران معقرون الجملة بوقتهم او قوله حتى تغيب الشمس لانه لا يصير ويند مر مليا من وقت اسقاطها الى غروبها اي لبي من اول اليوم الى آخره الاغابت اي الشمس بذنوبه
 وهي كناية عن تعلق مغفرة المذنب تعلقا عند عصى الليل الجاح له قوله طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم الاحرام والخوف فيه دلالة على استحباب لطيب عند اعادة الاحرام وانه لا بأس باستد
 بذا الاحرام وانما هي لم يتاوه في الاحرام وفيه قال خلاق من العمامة والتابعين وجمالهم الخدين والفقهاء وهو سعد بن ابى وقاص وابن عباس وابن الزبير ومعاوية وعائشة وامر جيبه و
 وابوحيفة والنزهة وابو يوسف وامرود واد وغيرهم وقال اخرون يمتعه وهو الزهر ح ومالك ومحمد بن الحسن وحمك ايضا عن جماعة من الصحابة والتابعين قال لطف وتاول هولاء تحم عائشة
 هذا على انه تطيب ثم اغتسل بعدا فذهب لطيب قبل الاحرام وثوب هذا قولها في رواية مسلم طيب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اعرابه ثم طاف على نسائه ثم اغتسل بلها شرا نسائه ثم مال
 بالفضل بعدا لا سيما وقد نقل انه كان يتلمس من كل واحد قبل الاخره ولا يمتدح ذلك قولها كان انظر الى ويصل النبي صلى الله عليه وسلم هذا كلام القاضى ولا يوافق عليه بل العوالب ما قلته
 الجحيم ان التطيب مستحب للاحرام لقولها طيبته الاحرام وهذا ظاهر في ان التطيب للاحرام لا للتسليم بعضنا قولها كان انظر الى ويصل النبي صلى الله عليه وسلم هذا كلام القاضى وقاله القاضى غير مقبول في
 الظاهر واما قوله وحله قبل ان يفيض ففيه دلالة الاستباحة الطيب بعد في جرة العقبة والملاق والقبول والطواف وهذا من هيا لشفيع والى حنيفة والعلاء كافة الا ما لكا فكرهه قيل طواف الا
 وهو مجموع هذا الحديث ١٢ نوى له قوله لا يلبس القمص الخ الخ ايجاب بعد ما لا يجوز لبسه من ان السؤال في الظاهر كان عما يجوز لبسه لانه المقصود ما يتعلق ببياتته الفرع بل غير الخ
 ايضا هذا الضم وان كان عبارته في السؤال عما يجوز لبسه وذلك ظاهر والمراد بلبس القمص والسراويل مثل لبسها على وجه متعاشر فيما يقال انه لبسها فلولقة على البياض كالحاء ليرى من
 والبرانس جمع البرنس بضم الباء والنون وسكون الراء يثيها ويفسر بقلنسوة طويلة وهذا التفسير قاصر وقيل هو كل ثوب رأسه منه يكثر في سرعة او حية او مطر او هو ثوب مشهور جلب من بلاد الشام ليس
 في لطف يستأثر البدن مع الرأس والفتق حاصل الحديث انه يحرم على الرجل المحرم لبس الخيط والطيح ستر الرأس الذي لا يلبس على اختصار الحكم بالرجال ما ورد في الاحكام للنساء ١٣ المعات له قوله
 فيلبس سراويل الا ان يفقد اي انزل يعني ولكن وقت فقدان الانزال فهذا كالتفسير لقوله من لم يجد ارسا فان ما لم يجد نعلين في الاحكام للاهل له فيه قوله وكانت
 زاملتا وزاملة ابى بكر واحة الزاملة هي التي جعل عليها من الابل وغيرها فصاعدا كان الابل للركوبة الى ولى بكر وحده مع غلام في بعض النسخ زمالنا وزمالة ابى بكر قال في الجحيم اي مركوبها واد انها
 وما كان معهم من اداة السفر الخ ١٤ الجحيم له قوله فلطأه حتى بدا الى رأسه فلطأه في اي خفها ففاض الخوف اي خففها ففاض الخوف واير سر رأسه لك يرى المستفهم حاله وكيف غسله ١٥ الجحيم له قوله
 او معك بنت خوف هي امراة طلحة بن عبيد الله احد العشرة المبشرة لهما هجيرة كذا ذكر الحافظ ابن حجر في التقرير لكن قال سعد بن عيسى بنت المزينة واما ابن الاثير ساق هذا الحديث في اسد الغابة بعين
 وقال في مستدركه سعد بن عيسى بنت عمر والمزينة تافلا عن ابي بكر ونقل عن ابن سنن وابى نعيم سعد بن عيسى بنت خوف بن خارجة بن سنن وهي امراة طلحة بن عبيد الله ام علي بن طلحة وما ذكر هذا الحديث
 في روايتها واسماء بنت ابي بكر هي زوجة الزبير بن العوف من جد ابى بكر من جانب اب واما سعد فلعلها كانت جد من قبل الامم وضباعة بنت عبد المطلب العجم انها بنت النبي بن عبد المطلب
 في بنت عمر النبي صلى الله عليه وسلم فلا يستقيم على هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم بل بنت عمه لا لها ليست عمته بل بنت عمه وفي حديث العيصين ضباعة بنت الزبير قال النووي وهي بنت عم النبي صلى الله عليه وسلم واما اول
 جحا الوسيط هي ضباعة الاحملية فلطف فاحش الجحيم الحاجة لولا ان الحديث الشيخ عبد الغنى الجوزي الدمشقي عفر له

استلموا الركن وسلموا والنبى صلى الله عليه وسلم معهم حتى اذا بلغوا الركن اليماني مشوا الى الركن الاسود ففعل ذلك ثلاث مرات ثم مشى الاربع باب الاضطباع حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف وقيصبة قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريح عن عبد الحميد بن عيسى عن ابيه عن ابي يعلى ان النبى صلى الله عليه وسلم طاف مضطباعا قال قيصبة وعليه يرد باب الطواف بالحجر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن موسى ثنا شيبان عن اشعث بن ابي الشعثاء عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحجر فقال هو من البيت قلت ما منعهم ان يدخلوه فيه قال عجزت بهم النعقة قلت فما شان بابه مرتفع لا يصعد اليه الا يستلم قال ذلك فعل قومك ليدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا ولولا ان قومك حدثت عن بكفر عذابة ان تنفر قلوبهم لنظرت هل اغررتها فادخل فيه ما انتقص منه وجعلت بابه بالارض باب فضل الطواف حدثنا علي بن محمد ثنا محمد بن الفضيل عن العلاء بن المسيب عن عطاء بن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من طاف بالبيت وصلى ركعتين كان كعتق رقبة حدثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا حميد بن ابي سوية قال سمعت ابن هشام يسأل عطاء بن ابي رباح عن الركن اليماني وهو يطوف بالبيت فقال عطاء حدثني ابو هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال وكل به سبعون ملكا فمن قال اللهم ان اسالك العفو والعافية في الدنيا والاخرة سر بنا انتافى الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار قالوا امين فلما بلغ الركن الاسود قال يا ابا هريرة ما بلغك في هذا الركن الاسود فقال عطاء حدثني ابو هريرة انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول من طاف بالبيت سبعا وكلم الله سبحانه الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لا حول ولا قوة الا بالله عجزت عنه عشرين سيئات وكتبت له عشرين حسنة ورفع له بها عشرين درجاة ومن طاف ففكركم في تلك الحال خاض في الرحمة بوجليته كخاض في الماء بوجليته باب الركعتين بعد الطواف حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن ابن جريح عن كثير بن كثير بن المطلب بن ابي وداعة السهمي عن ابيه عن المطلب قال سأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من سبعة جاء حتى يجاذى بالركن فصلى ركعتين في حاشية للطواف ليس بينه وبين الطواف احد قال ابن ماجه هذا بركة خاصة حدثنا علي بن محمد بن عمر بن عبد الله قال ثنا وكيع عن محمد بن ثابت بن عيسى عن عمر بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد طاف بالبيت سبعا ثم صلى ركعتين قال وكيع يعني عند المقام ثم خرج الى الصفا وحل العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم عن مالك بن انس عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر انه قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من طواف البيت في مقام ابراهيم فقال عيسى بن ابراهيم الذي قال الله سبحانه واتخذوا من مقام ابراهيم محطاً قال الوليد فقلت لما لك هكذا قرأها واتخذوا قال نعم باب المرض يطوف راكباً حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن منصور وحدثنا اسحق بن منصور وحدثنا احمد بن سنان قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا مالك بن انس عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن زينب عن ام سلمة انها مرضت فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تطوف من وراء الناس وهي راكبة قالت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف الى البيت وهو يقرأ بالطور في كتابه صلى الله عليه وسلم قال ابن ماجه هذا حديث ابي بكر باب الملتزم حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق قال سمعت المنذر بن الصياح يقول حدثني عمر بن شعيب عن ابيه عن جده قال طفت مع عبد الله بن علي فلما فرغنا من السبع ركعتين في الكعبة فقلت لا تتعزوا بالله من النار قال اعوذ بالله من النار قال ثم مضى فاستلم الركن ثم قام بين الحجر والباب فالصق صدره ويديه وخداه اليه ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل باب الخاض تقصير المناسك الا الطواف حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نرى الا الحجر فلما كنا بئر او قريباً من سفر حضرت فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا بك فقال مالك انغست قلت نعم قال ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم فاقصص المناسك كلها غير ان لا تطوف بالبيت قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر باب الافراد بالحجر حدثنا هشام بن عمار وابو مصعب قالوا ثنا مالك بن انس حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن

حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف وقيصبة قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريح عن عبد الحميد بن عيسى عن ابيه عن ابي يعلى ان النبى صلى الله عليه وسلم طاف مضطباعا

له قوله حتى اذا بلغوا الركن اليماني مشوا الى الركن الاسود ففعل ذلك ثلاث مرات ثم مشى الاربع باب الاضطباع حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف وقيصبة قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريح عن عبد الحميد بن عيسى عن ابيه عن ابي يعلى ان النبى صلى الله عليه وسلم طاف مضطباعا قال قيصبة وعليه يرد باب الطواف بالحجر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن موسى ثنا شيبان عن اشعث بن ابي الشعثاء عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحجر فقال هو من البيت قلت ما منعهم ان يدخلوه فيه قال عجزت بهم النعقة قلت فما شان بابه مرتفع لا يصعد اليه الا يستلم قال ذلك فعل قومك ليدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا ولولا ان قومك حدثت عن بكفر عذابة ان تنفر قلوبهم لنظرت هل اغررتها فادخل فيه ما انتقص منه وجعلت بابه بالارض باب فضل الطواف حدثنا علي بن محمد ثنا محمد بن الفضيل عن العلاء بن المسيب عن عطاء بن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من طاف بالبيت وصلى ركعتين كان كعتق رقبة حدثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا حميد بن ابي سوية قال سمعت ابن هشام يسأل عطاء بن ابي رباح عن الركن اليماني وهو يطوف بالبيت فقال عطاء حدثني ابو هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال وكل به سبعون ملكا فمن قال اللهم ان اسالك العفو والعافية في الدنيا والاخرة سر بنا انتافى الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار قالوا امين فلما بلغ الركن الاسود قال يا ابا هريرة ما بلغك في هذا الركن الاسود فقال عطاء حدثني ابو هريرة انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول من طاف بالبيت سبعا وكلم الله سبحانه الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لا حول ولا قوة الا بالله عجزت عنه عشرين سيئات وكتبت له عشرين حسنة ورفع له بها عشرين درجاة ومن طاف ففكركم في تلك الحال خاض في الرحمة بوجليته كخاض في الماء بوجليته باب الركعتين بعد الطواف حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن ابن جريح عن كثير بن كثير بن المطلب بن ابي وداعة السهمي عن ابيه عن المطلب قال سأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من سبعة جاء حتى يجاذى بالركن فصلى ركعتين في حاشية للطواف ليس بينه وبين الطواف احد قال ابن ماجه هذا بركة خاصة حدثنا علي بن محمد بن عمر بن عبد الله قال ثنا وكيع عن محمد بن ثابت بن عيسى عن عمر بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد طاف بالبيت سبعا ثم صلى ركعتين قال وكيع يعني عند المقام ثم خرج الى الصفا وحل العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم عن مالك بن انس عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر انه قال لما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من طواف البيت في مقام ابراهيم فقال عيسى بن ابراهيم الذي قال الله سبحانه واتخذوا من مقام ابراهيم محطاً قال الوليد فقلت لما لك هكذا قرأها واتخذوا قال نعم باب المرض يطوف راكباً حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن منصور وحدثنا اسحق بن منصور وحدثنا احمد بن سنان قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا مالك بن انس عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن زينب عن ام سلمة انها مرضت فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تطوف من وراء الناس وهي راكبة قالت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف الى البيت وهو يقرأ بالطور في كتابه صلى الله عليه وسلم قال ابن ماجه هذا حديث ابي بكر باب الملتزم حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق قال سمعت المنذر بن الصياح يقول حدثني عمر بن شعيب عن ابيه عن جده قال طفت مع عبد الله بن علي فلما فرغنا من السبع ركعتين في الكعبة فقلت لا تتعزوا بالله من النار قال اعوذ بالله من النار قال ثم مضى فاستلم الركن ثم قام بين الحجر والباب فالصق صدره ويديه وخداه اليه ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل باب الخاض تقصير المناسك الا الطواف حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نرى الا الحجر فلما كنا بئر او قريباً من سفر حضرت فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا بك فقال مالك انغست قلت نعم قال ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم فاقصص المناسك كلها غير ان لا تطوف بالبيت قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر باب الافراد بالحجر حدثنا هشام بن عمار وابو مصعب قالوا ثنا مالك بن انس حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن

حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف وقيصبة قال ثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريح عن عبد الحميد بن عيسى عن ابيه عن ابي يعلى ان النبى صلى الله عليه وسلم طاف مضطباعا

عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افراد الحج حل ثنا ابو مصعب ثنا مالك بن انس عن ابى اسحق محمد بن عبد الرحمن بن نوفل وكان يتما في حجر عروة بن الزبير عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افراد الحج حل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد العزيز الدراوسى وحاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افراد الحج حل ثنا هشام بن عمار ثنا القاسم بن عبد العزى عن محمد بن المنكدر عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وايا بكر وعمر وعثمان افراد والحج باب من قران الحج والعمرة حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي اسحق عن مالك قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة فسمعته يقول لبيك عمرة وحج ثنا نصر بن علي ثنا عبد الوهاب ثنا حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لبيك بعمرة وحج ثنا ابو بكر بن ابي شيبة و هشام بن عمار قال ثنا سفين بن عيينة عن عبد بن ابي لبابة قال سمعت ابا واثل شقيق بن سلمة يقول سمعت الصبي بن معبد يقول كنت رجلا نصرانيا فاسلمت فاهللت بالحج والعمرة فسمعت سلمان بن ربيعة ونريد بن صوحان وانا اهل بهما جميعا بالقادسية فقالا لهذا اهل من بعير فکانما حملنا على جبلنا بكلية فمما فقدت على عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له فاقبل عليهما فلامهما ثم اقبل على فقال هديت السنة النبي صلى الله عليه وسلم هذه السنة النبي صلى الله عليه وسلم قال هشام في حديثه قال شقيق فكثر ما ذهبت انا ومسروق نستله منه حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع وابو معاوية وخالي يعلى قالوا ثنا الامام شقيق عن الصبي بن معبد قال كنت حديث عهد بنصرانية فاسلمت فلم ازل ان اجتمع فاهللت بالحج والعمرة فذكرت عن حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو معاوية ثنا جابر عن الحسن بن سعد عن ابن عباس قال اخبرني ابو طلحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قران الحج والعمرة باب طواف القارن حل ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا يحيى بن يعلى بن حارث الحارثي ثنا ابى عن غيلان بن جامع عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد عن جابر بن عبد الله وابن عمر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يطف هو واصحابه لهم وهم وحجهم حين قد سوا الاطواف واحدا حل ثنا هناد بن السمر ثنا عبد بن القاسم عن اشعث عن ابى الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالحج والعمرة طوافا واحدا حل ثنا مسلم بن خالد الزنجي ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه قدم قارنا طواف بالبيت سبعا وسبع بين الصفا والمروة ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثنا محمد بن زين سلمة ثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احرم بالحج والعمرة كفى لهما طواف واحد ولم يجل حتى يقضى حجه ويحل منهما جميعا باب التمتع بالعمرة الى الحج حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن مصعب ح وحده ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي يعني دجيمنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي حل ثنا يحيى بن ابي كثير حل ثنا عكرمة قال حدثنا ابن عباس قال حدثني عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو بالعقيق اتاني ات من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك و قل عمرا في حجة واللفظ له حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالوا ثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن سراقه بن جعشم قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا في هذا الوادي فقال الا ان العمرة قد دخلت في الحج الى يوم القيامة حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو اسامة عن الجري عن ابى العلاء يزيد بن الشخير عن اخيه مطرف بن عبد الله ابن الشخير قال قال لي عثمان بن الحصين اني احذثك حديثا لعن الله ان يتفعلك به بعد اليوم اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد

الحج والعمرة

الحج والعمرة

له قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افراد الحج قال الشيخ ولي الله الحداد الهندي في المسوى شرح اللؤلؤا الفتيق في هذه المسئلة ان الصحابة لم يختلفوا في حكاية ما ساعدوا من افعال النبي صلى الله عليه وسلم انه احرم من ذي الحليفة وطان اول ما قدموا من بين الصفا والمروة ثم خرج يوم النحر الى منى ثم وقف بعرفات ثوبات بزم لفة ووقف بالمشعر الحرام ثم رجع الى منى وخرج وحلق ثم طاف طواف الزيارة ثم رجع الى مكة في الايام الثلاثة واما اختلافوا في التصدير فاعل باجتهاد والاشهر فقال بعضهم كان ذلك جافرا وكان الطواف الاول للقدم والسنة لاجل الحج وكان بقاؤه على الاصل لانه قديم الحج وقال بعضهم كان تمتعا يسوق الهدى وكان الطواف الاول للعمرة كما تقدم وهو الطواف القدر والسنة بعد عمرا وان كان الحج وقال بعضهم كان ذلك قرانا والقران لا يجتمع الى طوافين وسبعين وهذا الاختلاف سبيله سبيل اختلاف في الاجتهاد ويات اما انه مع تأخر اخرى بعد طواف الزيارة فانه لم يثبت في الروايات المشهورة بل ثبت عن جابر انه لم يسمع بعد النبي **له قوله** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افراد الحج اعلان احاديث هذا الاواب متظاهرا على جواز افراد الحج عن العروة جواز التمتع والقران وقد اجمع العلماء على جواز الا فراد الثلاثة والافراد ان يجزم بالحج في اشهر يفهم منه ثم يعقد والتمتع ان يجزم بالعمرة في اشهر الحج ويقدم منها ثم يجزم من عامه والقران ان يجزم بهما جميعا وكذا لو احرم بالعمرة ثم احرم بالحج قبل طوافها ثم وصار قارنا فان قيل كيف وقع اختلاف الصحابة في صفة جهته صلى الله عليه وسلم وحج واحد وهو غير من مشاهد في قصة واحد قال القاضي قد اكثر الناس الكلام على هذه الاحاديث فمن مليل مكثر ومن مقتصر مقتصر او وسع في ذلك فاعلموا ابو جعفر الهادي الخنفة فانه تكلم في ذلك في زيادة على الف ورقة وتكلم معه في ذلك ايضا ابو جعفر الطبري ثم الحافظ ابن عبد البر وغيره واول ما نقل في هذا على ما تضمنه من كلامهم واشبهت في الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اباح للناس فعل هذه الا فراد الثلاثة ليدل على جواز جميعها ولو احرم واحد كان غيرا ليقن انه لا يجزى فاضيفا لجميع اليه واخذ كل واحد بما امر به ونسبه الى النبي صلى الله عليه وسلم اما لا يراه واما التاويل عليه اما احرامه صلى الله عليه وسلم بنفسه فلخذ بالافضل فاحرم مفرد الحج وبه تطاهرت الروايات الصحيحة واما الروايات بانها كانت متمتعا فصاها امر به واما الروايات بانها كانت قارنا فصاها حاله الثانية لاعتبار ابتداء احرامه بل اخبار عن حاله حين احرامها بالفضل من جميعه وقلبه الى عمرة فالفة الجاهلية الامن كان معه هذا وكان هو صلى الله عليه وسلم ومن معه هدى في اخراجه فاحرم قارن يعني انه هو اذ حلوا العمرة على الحج وفعل ذلك موااة لاصحابه وتأسيسا لهم في فعلها في اشهر الحج لكونها كانت مستكرا عند هجر في اشهر الحج ولم يكن العقل معهم بسبب الهدى وقال الخطابي قد انعم الشافعي ببيان هذا في كتابه اختلاف الحديث فالوجيز المختصر من جوامع ما قال ان معلوما في لغة العرب جواز اضافة الفعل الى الامر كجواز اضافة الفاعل كقولك بني فلان واداء انا من بيتها وضرب الامير فلان اذ امر بغيره به ورجع النبي صلى الله عليه وسلم معازا وقطع سارقا رد له صقوان واما امر بذلك ومثله كثير في الكلام وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المقدم والمتمتع والقارن كل منهم يخاصه امرتسكه ويصل عن قيله فجاز ان يضاف كلها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على معنى انه امر بها واذن فيها قال ويحمل ان بعضهم سمع يقول لبيك بحجة فحكي انه افراد وخفي عليه قوله عمرة فليحكي الامام سمع وسمع انس وغيره الزيادة وهي لبيك بحجة وعمرة ولا ينكر قبول الزيادة وانما يحصل التناقض لو كان القران ناهيا لقول جفا فاما اذا كان مشبه له وثمنا عليه فليس فيه تناقض ويحمل ان الراوي سمعه يقول لغيره على وجه التعليم فيقول له لبيك بحجة وعمرة على سبيل التلقين فهذه الروايات المختلفة ظاهرا ليس فيها تناقض والحج بينهما سهل كما ذكرنا في **له قوله** فسمعته يقول لبيك عمرة وحج اي قاسم بينهما وفي الصحيحين عن جابر انه صلى الله عليه وسلم لم يفراد بالحج وحده ولم يفراد بالعمرة وحدها وكان متمتعا وفيهما ايضا عن عائشة ثنا محمد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج والعمرة الى الحج وتمتع الناس معه قال النووي في المجموع والمواليد الذي تقدم انه صلى الله عليه وسلم افراد ولا بالحج مفردا افراد حل عليه لعمرة فصاها قارنا فمن روى انه كان مفردا وهو الاكثر من اعلم واول الاحرام ومن روى انه كان قارنا اعتد اخره ومن روى انه كان متمتعا اسراد التمتع اللغوي وهو الانتفاع وقد استعمل ان كفاة من التمسك فعل واحد ولو رجع الى افراد كل واحد منهما جعل **له قوله** لهذا اهل من بعير وانا ما قال هذا لان القران كان عندهما مكرها فلما قاسن هذا الرجل نسبا الى الجاهلية بهذا القول ولذلك خبرها عمر بن عمر انه كان ايضا يتمتع عن التمتع ويقول انه مخصوص باصحاب النبي صلى الله عليه وسلم امثالا لقوله جل ذكره واتوا بالحج والعمرة لله ولكن انكسرها كان محمودا على ترك الاستحباب وخالفه فيه اكثر الصحابة في الجاهلية سببه قوله طوافا واحدا والى طان لكل واحد منهما طوافا يشبه الطواف الاخر قال القرطبي ولنا ما روى الشافعي عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية قال طفت مع ابى وقد جرم بين الحج والعمرة طواف لهما طوافين وسمع سبعين وحدثني ان عليا فعل ذلك وحدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك وبه قال ابن مسعود والشافعي والبخاري وجابر بن زيد وعبد الرحمن بن الاصول والثوري والحسن بن مسلم انتم اشرهم موطا مختصرا

اعتمر طائفة من اهله في العشرين من ذي الحجة ولم ينه عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل نهيته قال في ذلك بعد رجل برأيه ما شاء ان يقول
 حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد بن بشر قالوا ثنا محمد بن جعفر وحده ثنا نصير بن علي الجعفي حدثني ابي قال ثنا شعبة عن الحكم عن عمار بن
 عمير عن ابراهيم بن موسى عن ابي موسى الاشعري انه كان يفتي بالمتعة فقال له رجل من يديك بعض فتياك فانك لا تدري ما حدث امير المؤمنين في
 النسك بعد الحق لقيته بعد فسألته فقال عمر قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله واصحابه ولكنه كرهت ان يظنوا بهن معرسين تحت الارض
 ثم يروحون بالبحر تقطر رؤسهم باب فسمع الجرح حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن عطاء بن جابر بن عبد الله
 قال اهلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا لا يخلط بغيره فقد منامة لاربع ليال خلون من ذي الحجة فلما طغنا بالبيت وسعينا
 بين الصفا والمروة امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نجعلها عمرة وان نخل الى النساء فقلنا ما بيننا ليس بيننا وبين عرفة الا خمس فخرج اليها
 ومن اكبرنا تقطر منيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا بركم واصدا فكم ولو الهدي لاحتلت فقال سراقه بن مالك امتعتنا هذا لعامنا هذا
 امر لا يد قال لا بل لا يد الا بعد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارث عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم خمس بقين من ذي القعدة لاربي الا الحج اذا قدمنا ونونا ابراهيم رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هذا ان يخل الناس كلهم
 الا من كان معه هدي فلما كان يوم النحر دخل علينا بلحور بقر فقبل ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر الجرح حدثنا محمد بن الصباح ثنا ابو بكر بن
 عياش عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فاحرمنا بالحج فلما قدمنا مكة قال اجعلوا حجكم عمرة فقال
 الناس يا رسول الله قد احرمنا بالحج فكيف نجعلها عمرة قال انظر واما امركم به فافعلوا فرددوا علينا لقول فضيب فانطلق ثم دخل على عائشة غضبا
 فرأت الغضب في وجهه فقالت من اغضبك اغضبه الله قال ومالي الا غضبك انا امر امر فلا تبع حدثنا بكر بن خلف ابو بشر ثنا ابو عاصم ان ابا ابي حمزة
 اخبرني منصور بن عبد الرحمن عن امه صفية عن اسماء بنت ابي بكر قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو من لم يكن معه هدي فليقم على احرامه ومن لم يكن معه هدي فليحل قالت ولم يكن معي هدي فاحللت وكان مع الزبير هدي فلم يحل فلبست ثيابي و
 جئت الى الزبير فقال قومي عني فقلت اغضبك ان ائب عليك باب من قال كان فسمع الجرح خاصة حدثنا ابو مصعب ثنا عبد العزيز بن محمد اللؤلؤي
 عن سبيعة بن ابي عبد الرحمن عن الحارث بن بلال بن الحارث عن ابيه قال قلت يا رسول الله اسرأيت فسمع الجرح في العمرة لنا خاصة امر للناس عامة
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل لنا خاصة حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابن ذر قال كانت
 للمتعة في الحج واصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة باب السبع بين الصفا والمروة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة
 قال اخبرني ابي قال قلت لعائشة ما ارى على جناح ان لا اطوف بين الصفا والمروة قالت ان الله يقول ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن
 حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما ولو كان كما تقول لكان فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما انما انزل هذا في ناس من الانصار كانوا اذا
 اهلوا اهلوا لمناة فلا جعل لهم ان يطوفوا بين الصفا والمروة فلما قدموا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج ذكره واذلك له فانزلها الله فلتعمر ما اتم
 الله عز وجل من لم يطوف بين الصفا والمروة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلی بن محمد قالوا ثنا وكيع ثنا هشام بن ابي اسامة عن بديل بن ميسرة عن
 صفية بنت شيبة عن ام ولد شيبة قالت سأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعي بين الصفا والمروة وهو يقول لا يقطع الا بطح الاشد حل ثنا علي
 ابن محمد وعمرو بن عبد الله قالوا ثنا وكيع ثنا ابي عن عطاء بن السائب عن كثير بن جهمان عن ابن عمر قال ان اسع بين الصفا والمروة فقه رأيت رسولا الله

فقام سراقه بن مالك فقال يا رسول الله بالامر
 فقلت

له قوله قال في ذلك بعد رجل برأيه الخ اشار الى عمر قال على القاسم لانه راي الافراد افضل منها ولو ينة عنهما على وجه التبريم كما مرنا في الترمذي عن سالم بن عبد الله انه سمع
 من اهل الشام وهو يسأل عبد الله بن عمر عن التمتع بالعمرة الى الحج فقال عبد الله بن عمر في حلال قال لشي ان ابدا قد نعتي عنها فقال عبد الله بن عمر رأيت ان كان ابي نعي وصنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 امر ابي نعيم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الرجل بل امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابوكري وعمر وعثمان واقل من نعي عنه معلومة و
 في الباب عن علي وجابر وسعد اسلم بنت ابي بكر وابن عمر ذكر في الترمذي ١٢ الجرح **له قوله** قال في ذلك بعد رجل برأيه الخ اشار الى عمر قال المانر في المتعة التي نعتي عنها في الحج فقبل هي
 نعم الحج الى العمرة وقيل هي العمرة في الشهر الحج ثواب من علمه وعلى هذا انما في تغيب في الافراد الذي هو افضل لانه يصعد بطلا منها او غيرها وقال لفاضة عياض ظاهر حديث عمر ان هذا وحديث
 الأقرع عن ابي موسى ان المتعة التي اختلفوا فيها انما هي ضم الحج الى العمرة ولهذا كان عمر يضرب الناس عليها ولا يضربهم على حج التمتع في الشهر الحج وانما هو منهم على ما اعتقد هو سائر العبادات ان
 فسمع الحج الى العمرة كان ضمها في تلك السنة فكذلك الحق قد منادى كما قال ابن عبد البر لا خلاف بين العلماء ان التمتع للمراد بقول الله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي هو التمتع
 في الشهر الحج قبل الحج قال ومن التمتع ايضا فسمع الجرح في الشهر الحج هذا كلام القاسم قال النووي قلت والحج انما هو من غيرهما انما
 نحو من المتعة التي هي الاعتمار في الشهر الحج ثواب من علمه ومراد هو في اولوية الترغيب في الافراد لكونه افضل وقد اعتقد الاجماع بعد هذا على جواز الافراد والتمتع والقربان من غير كراهة و
 انما اختلفوا في الافضل منها اني قلت القاسم من قول عمر في الحديث الاق ولكن كرهت ان يظنوا بهن معرسين تحت الارض ثم يروحون بالحج تقطر رؤسهم من الافراد افضل من للمتعة لا
 انه لا يجوز للمتعة رأسا والله اعلم **له قوله** بن ابي ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي بكر بن ابي شيبة
 جواز القربان وقد ورد في الكلام دخلت افعال العمرة في الحج الى يوم القيامة وقيل جواز في الحج الى العمرة قلت تسمية من لو يكن معه هدي يوزع احد وطائفة من الظاهرية ونسبته الائمة الثلاثة و
 الجرح بالعبادة لحديث الأقرع عن قرييب بن ابي ذر قال كانت للمتعة لا حجاب من صلح خاصة ١٢ **له قوله** ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي ربيعة قال النووي هذا هو قول علي انه صلح استاذ من
 في ذلك فان تسمية الانسان عن غيره لا يجوز الا باذنه واستدله به مالك في ان التسمية بالبرق افضل من بلذ ولذ لانه فيه ليس فيه ذكر تفضيل البرق لان قوله دخل علينا الحج يعر
 لوتدل على انه افضل اولاد فاجرة فيها ما كأل وذمها لشائفة وابوحيفة والاكثر ان الى ان التسمية بالبرق افضل من البقرة لقوله صلح من راح في الساعة الاولى فكانما قرب بلذ ومن
 راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقر الى آخره **له قوله** في معنى انما قال لها هذا للتأديع الفتنة بينهما لانها كانت مترتبة بالشباب بسبب خروجها عن الاحرام وقوله ان ائب عليك
 اي امر عليك **له قوله** بل لنا خاصة وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعة والجمهور يعني قالوا ان فيهم الحج محض بالعبادة في تلك السنة لا يجوز بعد ما له ولو غير هو وانما امر واه في تلك
 السنة ليقولوا ما كانت عليها بالجاهلية من غير العمرة في الشهر الحج ولما الذي في حديث سراقه العثمان هذا امر لا يد ابد فمتعه جواز الاعتمار في الشهر الحج فالخاص من مجموع طرق الاحاديث
 ان العمرة في الشهر الحج جائزة الى يوم القيمة وكذلك القربان وان فسمع الحج الى العمرة محض بتلك السنة وقال احمد وطائفة ليس خاصا بل هو بان الى يوم القيمة فيجوز لكل من احرم بالحج وليس
 معه هدي ان يقبل احرامه عمرة ويحل باعمالها وروية قولهم هذا الحديث الصحيح وغيره **له قوله** بل لنا خاصة وسببه انه كان لا يرون العمرة في الشهر الحج من غير الجرح فامر رسول الله
 صلح لهم هذا الحق فلما علموا عاد الاموال المنع من فسمع الحج الى العمرة فكان لهم خاصة ١٢ **له قوله** فلما قرأ الله الخ قال النووي من هب جماهير العلماء من العبادة والتابعين ومن
 بعد همران السبع بين الصفا والمروة سكن من امر ان الحج لا يعمر الا به ولا يجزى به ولا غيره ومن قال بذلك مالك والشافعة والجمهور واسحاق وابو ثور وقال جعل لسلف هو تطوع وقال ابو حنيفة
 هو واجب فان تركه عصى وجبر بالدم وهو جوه **له قوله** لا يقطع الا بطح الاشد لانه لا يقطع المكان الذي فيه الحصا الا بعد او الا بطح هو المسيل بين الجبلين قد شدت فيه حاجرات الخليل
 عليه لسلام حين التمس ماء وكان ترس ابعث على الجبلين ويحف عليها حين تنزل في بطن الوادي فتسرع صخور الجبل وتري ابعثها وقد فعلت ذلك سبع مرات لشدة العطش فنزل جبرئيل وصرح
 جناحه على الارض فبقي الماء وهو زمزم **له قوله**

بعض

أخبار الجهاد

وغيره

القول

التي مع حجته بأب الخروج الى منة حل ثنا علي بن محمد ثنا أبو معاوية عن اسمعيل بن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في يوم
التروية الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم غدا الى عرفة حل ثنا محمد بن زهير ثنا عبد الرزاق ان ابا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يصلي
الصلوات الخمس في ثياب خمرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك بأب النزول يعني حل ثنا أبو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سواد
عن ابراهيم بن مهاجر عن يوسف بن ماهك عن امه عن عائشة قالت قلت يا رسول الله الا ينبغي لك مني بيتا قال لا مني من منى من سبق حل ثنا علي بن
محمد وعمرو بن عبد الله قال ثنا وكيع عن اسماعيل بن ابراهيم بن مهاجر عن يوسف بن ماهك عن امه مسيكة عن عائشة قالت قلنا يا رسول الله الا ينبغي
لك مني بيتا يظلك قال لا مني من منى من سبق بأب الغد ومن منى الى عرفات حل ثنا محمد بن ابي عمير العدني ثنا سفين بن عيينة عن محمد بن عبد الله بن
محمد بن ابي بكر عن اسحاق بن عمار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم من منى الى عرفة فمنا من يكبر ومنا من يحل فلم يعجب هذا على هذا ولهذا
على هذا وسرهما قال هو لاء على هو لاء ولا هو لاء على هو لاء بأب المنزل بعرفات حل ثنا علي بن محمد وعمرو بن عبد الله قال ثنا وكيع ثنا نافع بن عمر
لحم عن سعيد بن منصور عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل بعرفة في وادئ غمارة قال فلما قتل الجاهل ابن الزبير اسرسل الى ابن عمر اني
ساعة كان النبي صلى الله عليه وسلم يروح في هذا اليوم قال اذا كان ذلك رجنا فاسرسل الجاهل رجلا ينظر الى ساعة يرسل فلما اراد ابن عمر ان يرسل قال
ازلغت الشمس قالوا لم تر بعد فجلس ثم قال ازلغت الشمس قالوا لم تر بعد فجلس ثم قال ازلغت الشمس قالوا لم تر بعد فجلس ثم قال ازلغت الشمس
قالوا انهم فلما قالوا قد زلغت اسرسل قال وكيع يعني راجع بأب الموقف بعرفات حل ثنا علي بن محمد ثنا يحيى بن آدم عن سفين بن عبد الرحمن بن عياش
عن زيد بن علي عن ابيه عن عبد الله بن ابي رافع عن علي قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات فقال هذا الموقف وعرفة كلها موقف حل ثنا أبو بكر
ابن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمر بن عبد الله بن صفوان عن يزيد بن شيبان قال كنا وقوف في مكان ثباتنا من الموقف
فانا نانا ابن مريح فقال اني رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كوني على مشاعركم فانكم اليوم على ارت من ارت ابراهيم حل ثنا هشام بن
عمار ثنا القاسم بن عبد الله العجلي ثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عرف موقوف وارفعوا عن بطن
عرفته وكل المرتفعة موقوف وارفعوا عن بطن محرم كل من منى الا وراء العقبة بأب الدعاء بعرفات حل ثنا ابيوب بن محمد لهائمي ثنا عبد القاهر بن
السري السلمي ثنا عبد الله بن كنانة بن عباس بن مرداس السلمي ان اباة اخبره عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لامت عشية عرفة بالمغفرة
واجيب ان قد غفرت لهم ما خلا الظالم فاني اخذ للظالم منة قال اي رب ان شئت اعطيت المظلوم الجنة وغفرت لظالم فلم يجيب عشية فلما اجتمع بالموقف
اعاد الدعاء فلجيبا لي ما سأل قال فحكك رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال تبسم فقال ابو بكر وعمر يا بني انت واتي ان هذا لساعة ما كنت تعلمك
فيها فما الذي اضحكك اضحكك الله سنك قال ان عد الله ابليس لما علم ان الله عز وجل قد استجاب دعائي وغفرت لامت اخذ التراب فجعل يحثوه على
رأسه ويدعوا بالويل والثبور فاضحكني ما رأيت من جزع حل ثنا هاشم بن سعيد المصري ابو جعفر ان ابا عبد الله بن وهب اخبرني عن حمزة بن بكر عن ابيه
قال سمعت يونس بن يوسف يقول عن ابن المسيب قال قالت عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم اكثر ان يعتق الله عز وجل فيه عبد
من النار من يوم عرفة وانه ليدنو ترديد نوع وجل ثوبها هي بهم الملائكة فيقول ما اراد هو لاء بأب من اتي عرفة قبل الفجر ليلة جمع حل ثنا أبو بكر بن
ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع ثنا سفين بن عمار عن بكر بن عطاء سمعت عبد الرحمن بن يعمر الدبلي قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفات
واتاه ناس من اهل نجد فقالوا يا رسول الله كيف الحج قال الحج عرفة فمن جاء قبل صليق الفجر ليلة جمع فقد توجه ايام منى ثلثة فمن تعجل في يومين فلا
اثر عليه من تأخر فلا اثر عليه ثم ارف سرجا خلف فجعل ينادي بمن حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ان ابا الثور عن بكر بن عطاء اليه عن عبد الرحمن
بن يعمر الدبلي قال تبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فجاءه نفر من اهل نجد فدكروني قال محمد بن يحيى ما اري للثور حديتا اشرف منه حل ثنا
ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن عامر بن شعيب عن عروة بن مضر بن لطاف انه سمع علي بن محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلم يدرك الناس الا وهو جهم قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني انضيت راحلتي واتعبت نفسي والله

له قوله في وادي نمره وهي كفرة يعني بكسر ثمانية وفتح اوله موهج بعرفات او الجبل الذي عليه انصاب الحجر على يمينك خارجا من المأزني تريد الموقف وهو ما يعرف كذا في القاموس
بالحج للحاجة **له قوله** كنا وقوف في مكان نبعنا في نطن مكان وقوفنا بصدا من موقف الامام في الترمذي وابي داود يبعدا عن موقف الامام في بعض الحواشي قوله فالتا
ابن مريح بكسر الميم وسكون الراء بعد هاموحا مفتوحة ذكرا في ترجمة يزيد بن مريح وقال صاحب اكثر ما جئ بهما وقيل اسمه يزيد وقيل عبد الله الخار **له قوله** دعواته عشية
عرفة الموعظة من النزول الى عرفة الخمس وهذا الحديث أخرجه ابوداود في الادب والبيهقي في كتاب البعث والنشور نحو والحاظ ابن حجر كتاب مؤلف سماه تاريخ الجاهل في عومر المغفرة للجاهل
رح فيه علي بن الجوزي حيث حكى عن هذا الحديث بالوضع وادرس فيه شواهد الحديث تقتصر قوته فلا يراجح حاشية الشيبولي كذا ذكره بعض الحاشين **له قوله** دعواته عشية
عرفة الموعظة الحديث اورم ابن الجوزي في الموضوعات واعلمه بكنانة فانه مسكر الحديث جدا ورحم عليه لفاظ ابن حجر في مؤلف سماه قوة الجاهل في عومر المغفرة للجاهل كل فيه حكوا ابن الجوزي على
هذا الحديث بانه موضوع مردود فان الذي ذكره لا يقتصر دليلا على كونه موضوعا وقد اختلف قول ابن حبان في كنانة فنذكر في الثقات وذكر في الضعفاء وذكر ابن منداه انه قيل
له رواية من النبي صلواته وولده عبد الله صلى الله عليه وسلم في كلام ابن حبان ايضا وكل ذلك لا يقتضيه الحكم على الحديث بالوضع بل غاية ان يكون ضعيفا ويقتضيه بكثرة طرقه وهو يغفر به يدخل في حل الحسن
على راي الترمذي ولا سيما بالنظر في مجموع طرقه وقد اخرج ابوداود في سننه طر فامنه وسكت عليه فهو صحيح عندنا واخرجه الحافظ غياث الدين المقدسي في الاحاديث المتعارفة ما ليس في
الصحيحين وقال البيهقي بعد ان اخرج في شعب الايمان هذا الحديث له شواهد كثيرة قد ذكرنا في كتاب البعث فان شواهد فيه الجاهل وان لم يعثر فقد قال الله تكافؤا ويغفر ما دون ذلك من شيا
وظل بعضهم بعضهم بعضا دون الشرك وقد جاز هذا الحديث شواهد في احاديث صحاح الفقه **له قوله** ما من يوم اكثر ان يقر الله على الموضع لان تقدره ما يور
ومن زانما وعبد نصيبه يعنى والتقدير ما يور اكثر من هذا اليوم ويكون عبدا على هذا جسامان موضع الجمع لانه من ان يعتق عبدا ويجوز ان يكون انتقادا كعبدا يمتقه الله فعبدا منسوب على الخيز
باكثر من زانما وموضعه نعم لعبد قال القرطبي روينا اكثر مما نوصيها فرحوه على التسمية ونصبه على الجازية وهو في المالين خبر لا وصف والجزران بعد كسبان فمن يوم عرفة يبين الاكثرية
ماهي ومن ان يعتق بين الجزر وتقدر الكلام ما يور اكثر من يوم عرفة عقدا من النار قال الطيب ما يعنى ليس واسمه يوم ومن زانما واكثر خيرا ومن الثانية ايضا زانما ومن يوم عرفة
متعلق باكثر من ليس يوم اكثر عتاقه فيه من يوم عرفة قوله وانه ليدنو قال البيضاوي لما كان الحج عرفه والحج بعد ما قبله كان ما في عرف من الملا من العذاب والعق من النار اكثر ما
يكون في سائر الايام ولما كان الناس يتقربون الى الله تعالى ذلك اليوم باعظم القربات والله سبحانه وتعالى ارحم الراحمين من في سائر الايام عبر من هذا الموضع بالذات يوم في الموقف اي يدنو منهم
بفضله ورحمت قوله ثوبها هي بهم الملائكة لانه يفاضلهم ولعنه انه محرم من قر به وكرامته على شيء اللباني به انتهى **له قوله** ليلة جمع وهي الليلة العاشرة والجمع علم للمزدلف اجتمع فيها
ادم وهو الما اصبط كذا في الجمع **له قوله** قال الجوزي يعني ان الزن الاضطر للحج هو الوقوف بها كما سماها الحج فان ادراك الحج موقوف على ادراك الوقوف بها حتى يخرج
وقته فقد فاد الحج بخلاف سائر احكامه فبتأخيرها لا يفتى في **له قوله** اني انضيت راحلتي لانه من التها وجعلتها نصوبا بكسر النون وسكون الباء دابة من التها الاستغناء ولذبت لهما كذا في الجمع
وقال في القاموس انضاه منزله واسطاه نصوبا والثوب بلام كانهما في وفي رواية الترمذي فقلت يا رسول الله اني انضيت راحلتي واتعبت نفسي والله

ان تركت من جبل الاوقفت عليه فهل لي من حج فقال النبي صلى الله عليه وسلم من شهد معنا الصلوة وافاض من عرفات ليلا ونهارا فقد قضيه نكثا و
 ترجمه باب الدف من عرفات ففتح لنا علي بن محمد وعمر بن عبد الله قال ثناء وكيع ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن اسامة بن زيد انه سئل كيف كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيرون دفعه عن عرفات قال كان يسير العنق فاذا وجد فجوة نقص قال وكيع يعني فوق العنق حل ثناء علي بن يحيى ثناء علي بن ابي
 ابي الثور عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قالت قرين بن حنظلة قواطن البيت لا يجاوز الحرم فقال الله عز وجل ثم افيضوا من حيث افاض
 الناس باب النزول بين عرفات وجمع لمن كانت له حاجة حل ثناء علي بن بشار ثناء عبد الرحمن بن مهدي ثناء سفين عن ابراهيم بن عتبة عن كريب عن
 اسامة بن زيد قال افضت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بلوغ الشعب الذي ينزل عند الامراء نزل فيقال فتوضوا قلت الصلوة قال لصلوة امامك
 فما انقضى الى جمع اذن واقام ثم صلى المغرب ثم لم يزل احد من الناس حتى قام فصلت المشاء باب الجمع بين الصلوتين يجمع حل ثناء علي بن محمد وروى انبأ
 الليث بن سعد عن عبيد بن عبد الله بن ثابت عن عبد الله بن يزيد الخطمي انه سمع ابا ايوب الكندي يقول صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم المغرب العشاء في جنة الوداع بالزلفة حل ثناء علي بن محمد بن العدي ثناء عبد العزيز بن محمد عن عبد الله بن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
 صلى للمغرب بالزلفة فلما انقضا قال لصلوة باقامة باب الوقوف يجمع حل ثناء ابو بكر بن ابي شيبة ثناء ابو خالد الاحمر عن جابر عن ابي اسحق عن عمرو
 ابن ميمون قال حجنا مع عمر بن الخطاب فلما اردنا ان نفيض من الزلفة قال ان المشركين كانوا يقولون اشركوا ثبير كما نغزوا كانوا لا يفيضون حتى
 تطلع الشمس فخالفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاض قبل طلوع الشمس حل ثناء محمد بن الصباح ثناء عبد الله بن رجاء الكوفي عن الثوري قال
 قال ابو الزبير قال جابرا فافاض النبي صلى الله عليه وسلم في جنة الوداع وعليه لسكينة وامره بالسكينة وامره ان يرموا بمثل حصي الخنزير ووضح في
 وادي محسر قال لثاخذت منكم نسكها فاني لا ادري لعل لا القاهر بعد عامي هذا حل ثناء علي بن محمد وعمر بن عبد الله قال ثناء وكيع ثناء ابن رواد عن
 ابي سلمة الحمصي عن بلال بن رباح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له غلاة جمع يا بلال اسكت الناس وانصت الناس ثم قال ان الله يطول عليكم في
 جمعكم هذا فوهب مسيبتكم لحسنتكم واعطى محسنتكم ما سأل اذ فوجوا بسمر الله باب من تقدم من جمع لرمي الجمار حل ثناء ابو بكر بن ابي شيبة وعنه بن
 محمد والاشعث وكيع ثناء مسعر سيفين عن سلمة بن كهيل عن الحسن بن علي بن عباس قال قد منار رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ غلبت بني عبد المطلب
 على حرات لنا من جمع لنا فحل بلط اخاذنا ويقول ابيي لا ترموا بالجر حتى تطلع الشمس زاد سفين فيه ولا اخال احد يرميها حتى تطلع الشمس حل ثناء
 ابو بكر بن ابي شيبة ثناء سفين ثناء عمر وعن عطاء عن ابن عباس قال كنت فيمن قد من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضعفة اهله حل ثناء علي
 ابن محمد ثناء وكيع ثناء سفين عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة ان سودة بنت زمعة كانت امرأة ثبطة فاستاذنت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان تدفع من جمع قبل دفعة الناس فاذن لها باب قد جمع الرمي حل ثناء ابو بكر بن ابي شيبة ثناء علي بن مسهر عن يزيد بن ابي زياد
 عن سليمان بن عمرو بن الاحوص عن امه قالت رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفجر عند جرة العقبة وهو راكب على بغلة فقال يا ايها الناس اذ ارسيت
 الجمر فاسرموا بمثل حصي الخنزير حل ثناء علي بن محمد ثناء ابو اسامة عن عوف بن زياد بن الحسين عن ابي العالية عن ابن عباس قال قال رسول
 صلى الله عليه وسلم غداة العقبة وهو على ناقته القطي حصى فلقطت له سبع حصيا من حصي الخنزير فجعل ينفضهن في كفه ويقول امثال هؤلاء فارموا
 ثورا قال يا ايها الناس اياكم والغلو في الدين فانما اهلك من كان قبلكم الغلو في الدين يا ايها الناس من روى جمة العقبة حل ثناء علي بن محمد ثناء وكيع
 عن المسعودي عن جامع بن شاذان عن عبد الرحمن بن يزيد قال لما اتى عبد الله بن مسعود جمة العقبة استقبل الوادي واستقبل الكعبة وجعل يجر على

بفتح

بفتح

بفتح

له قوله من جبل بكلمة لله ان الاستطيل من الرمل وقيل نضم منه وهو النضيب ههنا وان كان من الجمار فهو بالميم والنثت ما يفعله الحرم لداخل كمنع الشرك الظهار وحلق
 العانة وقيل اذ هابت لثت والذات والوجه مطلقا ان الدر الذي في الجمار له قوله يسير حين دفع اي المعروف العنق بالجملة والنون المفتحة والالف السريعة والفتحة في
 موضع متسع بين الشيتين والنون الخريكة حتى يفرق اقصى سرور لثته واصلا اقصى الشئ وغاية ثم هي في غير من لسير السرى كذا في الجمار الجاه له قوله عن قواطن البيت اي سكان حرم الله
 فكل قواطن اذ اذنا من بيت الله من قواطن فكل قواطن من قواطن جمع قواطن وقواطن وقواطن كذا في القاموس والقواطن جمع قواطن او جمع قواطن جمع قواطن الجاه له قوله
 ثم لم يزل احد اي وهو الغرض انهم يجمعوا بين العشاءين بلا فاصلة فان حل ارجل بعضهم الفاصلة الجاه له قوله فلما انقضا اى فلما اجلسنا واملنا حكم صلوة العشاء باقلمة تدبروا
 بكر الاذان لهما الجاه له قوله اشركوا ثبير كما نغزوا كانوا لا يفيضون الشمس كي نفيض وكانوا لا يفيضون الا بعد طلوع الشمس على الشمال في الظهر اليه صلوة فافاض قبل طلوع
 وهو جبل عظيم يزدلفه يسارون اهل بيته ومكة خمسة جمال فتهبيرا كذا في الجمار الجاه له قوله اشركوا ثبير كما نغزوا كانوا لا يفيضون الشمس كي نفيض وكانوا لا يفيضون الا بعد
 الشمس كما نغزوا لى ندفع لهم فذكر بعضهم ان ايام التشرية بهذا اهميت وقال في حرف العين كما نغزوا اذ اسره في العدى وقيل الاده تغير على حرم الاضحية من
 الاضحية والفتب في قوله بمثل حصي الخنزير دفع الخنزير وسكون الالف الجاه له قوله ما بين اصبعك وتري بها الجاه له قوله واوضح اي اسره الالف في
 وادي محسر بنهم يموم وسر سكين مشد لان قبل اصحاب الليل حس وبهاى ابي كذا في الجمع والطيب وقال في حرم الفكر وهو واد بين من ومزدلفة فلوقف به لم يزل على المشهور له الجاه له
 قوله طول عليكم اي تقبل وتكرم عليكم ان احطكم فارق اهل الحرم ان وهب بكم لحسنتكم اي يقول شفاعة الحسين ورواه غيرهم بسين كذا في الجاه له قوله اخطت بني عبد المطلب
 من خيرون سنا قال في لثماية هو صخر الجاه جمع غلر خلا لقياس اذ لم يروق جمعه غلر وانما الالف غلر ومثله اصبية جمع صبية ويريد بالالفية الصبيان وان لك صخره وهو المرفوعة جملة
 الضرب بالكف ليس بالشديد الجاه له قوله ابيي بضم الهاء ثم موحد مفتوحة ثم ساكنة ثورون مسورة ثوراء مسورة ثوراء مسورة ثوراء مسورة ثوراء مسورة ثوراء مسورة ثوراء مسورة
 كما قبله هذا ابنة كذا في فتح الودع حاشية سنن ابي داود الجاه له قوله كانت امرأة ثبطة هي بنت الناء الثلثة وكسرا لباء الموحدا واسكانها فسر في المسلمون انها الثقبلة اي ثقبلة الحرفة بليلة
 من التثبيط وهو الثورون ثوروى كذا في قوله بمثل حصي الخنزير فيه دليل على استحباب كون الحصى في هذا القدر وهو كقربة الباطن ولوري باكر او اصغر جازم الكرامة التي قلت والخنزير
 هو ريبك حصة او ثوراة تخذها بين سبابك ترى بها او قطن فخذ فته من خشب ثم ترى بها الحصة بين ايهاك والسيابة التي في الهداية كقربة الرمي ان يضم الحصى على ظهرها مائة ويستون
 بالسيرة قال ابن الجوزي هذا التصريح وحدها ان يضم طرف ايهاه الى وسط السبابية ويضم الحصة على ظهر الايدي ما كانه عاقد سبعين قوسها والاخران يعلق سبابته ويضمها على
 منقول ايهاه كانه عاقد عشرين لثمة الجاه له قوله لما اتى عبد الله بن مسعود الخ قال لنورى في هذا الحديث فواش منها اثبات روى جمة العقبة وهو يجمع عليه هو واجب وهو احد سباب
 الخنزير روى ثلثة روى جمة العقبة يوم الفجر فطوا فلا فاضة معسوبة ان لو يكن معنى والثالث الخلق عند من يقول انه نسك وهو الصحيح فلو ترك روى جمة العقبة حتى قامت ايام التشرية في جمع
 عليه هذا قول لثمة وبن حنيفة والمجهود قال بعض اصحاب مالك الروى يركن لا يجمع الجاه له وحده ابن جرير عن بعض الناس ان روى الجاه انما اشركوا ثبير كما نغزوا كانوا لا يفيضون
 والجمع المشهور ما قد سنا وهو كون الروى سبع حصيا وهو يجمع عليه منها استحباب تكبير يوم كل حطبها وهو من حطب العلماء كافة قال لقاعة واجمعوا انه لو ترك التكبير لاشي عليه منها استحباب كون
 الروى من بطن الوادي فيسقط ان يقف عتها في بطن الوادي فيجعل مكة عن يسار يمينه ويستقبل العقبة ويجمعها ويجمعها بالسهم وهذا هو الصحيح وبه قال جمهور العلماء وقال بعض
 يعقب ان يقف مستقبلا للكعبة وتكون الجمر عن يمينه كما يدل عليه رواية ابن ماجه والصحيح القول وقال بعض اصحابنا ويستقبلان يقف مستقبلا للجمر مستقبلا لمكة واجمعوا على انه من حيث يوحها
 جاز سواء استقبلها او جعلها عن يمين او عن يسار او ماها من فوقها او اسفلها او وقف في وسطها ورواهما ولما روى باقي الخصال في ايام التشرية فيسقط من فوقها لثمة مع تغيير يسير

حاجبه الايمن ثم سمي بسبع حصياتا يكبر مع كل حصاة ثم قال ههنا والذي لا اله غيره ربي الذي انزلت عليه سورة البقرة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا علي بن مسهر عن يزيد بن ابي زياد عن سليمان بن عمرو بن الاوص عن ابن عباس قال سرت ابي عبد الله عليه السلام يوم النحر عند جمر العقبة استبطن اوتوا
 فرمى الجمر بسبع حصياتا يكبر مع كل حصاة ثم انصرف حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن ابي زياد عن سليمان بن عمرو بن الاوص
 عن امرئ القيس بن عبد الله بن علي بن ابي طالب عن ابي عبد الله عليه السلام يوم النحر جمر العقبة لم يقف عند احد من اهل مكة الا قال الله عز وجل ان الله
 عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال الله عز وجل ان الله عز وجل انزلنا القرآن على رسوله
 ابن مسهر عن الجراح عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رمى جمر العقبة مضطربا ولم يقف باي من
 الجحار كما حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن جراح عن الحكم بن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمر على راحلته
 حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن ابي بن نابل عن قدامة بن عبد الله العامري قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمر يوم النحر على ناقه
 له صهباء لا ضربت كاطح ولا اليك اليك باب تأخير رمي الجحار من عند حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ابي بكر عن
 عبد الملك بن ابي بكر عن ابي البتاح بن عاصم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للرعاء ان يرموا يوم النحر ما يريدون من الجحار حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن
 ابي نامة مالك بن انس ح وحده ثنا احمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك بن انس حدثني عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن ابيه عن ابي البتاح بن
 عاصم عن ابيه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لرعاء الابل في البيوت ان يرموا يوم النحر ثم يجرؤن يومين بعد النحر فيرمونه في احداهما قال
 مالك لحدثت انه قال في الاول منهما ثم يرمون يوم النحر باب الرمي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابي شيبة ثنا عبد الله بن عمر عن اشعث عن ابي الزبير
 عن جابر قال حجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء والصبيا فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم باب متى يقطع الحاج التلبية حل ثنا ابو بكر
 ابن خلف ابو بشر ثنا حمزة بن الحارث بن عمار عن ابيه عن ابي عبد الله بن مسعود بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقف حتى رمى جمر العقبة حل
 ثنا بن السري ثنا ابو الاوص عن خصيف عن جاهد عن ابن عباس قال قال الفضل بن عباس كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم فما زلت اسمعه يلبس
 حتى رمى جمر العقبة فلما رماها قطع التلبية باب ما جعل للرجل ذاري جمر العقبة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال ثنا وكيع ح وحده ثنا
 ابو بكر بن خالد الباهلي ثنا يحيى بن سعيد وكيع وعبد الرحمن بن مهدي قالوا ثنا سفيان بن سلمة بن كهيل عن الحسن بن علي بن ابي عمير قال قال داود بن
 الجهم فقد حل لكم كل ثوب النساء فقال له رجل يا ابا عبد الله الطيب فقال اما انما فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلفظ رأسه بالسك اظفب لك
 امر لرحل ثنا علي بن محمد ثنا خالي محمد وابو معاوية وابو اسامة عن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لحرماه حين احروا وحل له حين احل باب الحلق حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلى بن محمد قال ثنا محمد بن فضيل ثنا عمار بن القعقاع عن ابي زبير
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للمخلفين قالوا يا رسول الله والمقصرون قال اللهم اغفر للمخلفين ثلاثا قالوا يا رسول الله
 والمقصرون قال والمقصرون حل ثنا علي بن محمد واهم بن ابي الحواري الدمشقي قال ثنا عبد الله بن عمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال وحده الله الخلق قالوا والمقصرون يا رسول الله قال نعم الله الخلق قالوا والمقصرون يا رسول الله قال وحده الله الخلق
 قالوا والمقصرون يا رسول الله قال والمقصرون حل ثنا محمد بن ابي بكر ثنا ابن اسحق ح ثنا ابن ابي عمير عن جاهد عن ابن عباس
 قال قيل يا رسول الله لم ظاهرت للخلق ثلاثا والمقصرون واحدة قال انهم لم يشكوا باب من لبد رأسه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة
 عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان حفصة تزوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قلت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك
 قال اني لبدت رأسي وقلدت هدي فلما حل حة انما حل ثنا احمد بن محمد بن السرح انبا عبد الله بن وهب ثنا ابي يونس عن ابن شهاب عن سالم عن
 ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس بالذبح حل ثنا علي بن محمد وعمرو بن عبد الله قال ثنا وكيع ثنا اسامة بن زيد عن

له قوله ربي الذي انزلت الخ فيه هو ان قول سورة البقرة وسورة النساء وغيرهما وهذا قال جاهد العلماء وانما خص البقرة لان معظم احكام الناسك فيها فكانه قال هذا مقدم من
 انزلت عليه للناسك ولخذ عنه الشرح وبين الاحكام فاعلموا واداء ذلك الموعود من يقول يقطع التلبية من الوقوف في ذات قوله في البيوت اي في بيعة من بيعة في مكة
 لياي الامم الذين لا يرمون مشغولون برعي الابل وحفظها فلا وخذوا بالبقار واللبية بمعنى لصاعت اموالهم الخ قوله فليبين عن الصبيان ورميت عنهم وفي رواية الترمذي عن جابر
 كما اذا اجتمع النبي صلى الله عليه وسلم كناية عن النساء ورمى عن الصبيان قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وقد اجمع اهل العلم ان المرأة لا يلبسها ثوبا على يدها
 يركب لها رقبته بالثلبية وفي حديث اخر فلما احرم مني عاقل واحرم عنه ابوا صار عمره اذ يبيح ان يجرده قبله ويلبسه ازا اراد ان يبسطها او يظلمها ان احرامه عنه مع عقله مع عدمه اول
 الخ الخ الخ قوله حة رمى جمر العقبة قال النووي هذا دليل على انه يستدعي التلبية حتى يرمى في رمى جمر العقبة غدا يوم النحر وهذا من حديث حة وروى في قوله حة رمى جمر العقبة
 العلماء من العبادة والتابعين وفقهاء الاصحاب ومن بعدهم قال الحسن البصري يلبس حتى يقطع التلبية يوم نحر فنهى عن رمي جمر العقبة وما لك وجمع فقوله الذي يلبس انه يلبس
 حة تزول الشمس يوم نحر فنهى عن رمي جمر العقبة وقال احمد وافق وبعض السلف يلبس حتى يرمى من رمى جمر العقبة ودليل الشافعي وابي حنيفة والجمهور هذا الحديث الصحيح وغيره
 ولا وجه للاخرون في مخالفتها فتبين اتباع السنة الخ قوله اللهم اغفر للمخلفين قد اجمع العلماء على جواز التمتع على احد الامرين ان شاء الله تعالى وان شذ على التمتع على ان
 الخ افضل من التمتع كما ما حكاه ابن المنذر عن الحسن البصري انه كان يقول يلزمه الخلق في اول حجة ولا يجزيه التمتع وهذا ان حرمته مردود بالنصوص ولها من قبله ومن ههنا
 المشهور الخ التمتع من مناسك الحج والعمرة وهذا قال العلماء كانه واقل ما يجزيه من الخلق او التمتع عند الشافعي ثلاث شعرات وعند ابي حنيفة ربع الرأس وعند ابي يوسف نصف
 الرأس وعند مالك واحمد اكثر الرأس وعن مالك في رواية انه كل الرأس وجمعوا ان افضل حلق بجمعة او تقصير جميعه ولا ينعى في التمتع من قدر الا نمله من اطراف الشعر المشترط
 في حق النساء التقصير ويكره لهن الخلق فلو حلقن حصل النسك ويقوم مقام الخلق والتقصير للنفق والاحراق والقص وغير ذلك من انواع ازالة الشعر وايضا اتفق العلماء على ان الافضل
 في الخلق والتقصير ان يكون بعد رمي جمر العقبة وبعد فجر الهدى ان كان معه وقبل طوافه الا فاضة سواء كان قارنا او مفردا ووجه فضيلة الخلق على التقصير انه يبلغ في الجادة والى
 على صدق النبي في التذلل لله تعالى ولان التقصير سبق على نفسه الشعر الذي هو تلبية والحاج ما يترك التلبية بل هو اشعث اغبروا الله اعلم كذا في النووي حة قوله حة
 ظهرت اي نصرت ولعنتم لهم بالذبح ثلاث مرات قال في الجمع ناقلا من النهاية ظاهر بين درعين اى جمع ليس احد ما فوق الحرة وكانه من الظاهر المتعاون الخ الخ قوله حة
 قوله حة لم يشكوا اي لم يوتوا أنفسهم في شك بل اشتهروا امر هو الله تعالى به وقية دليل على ان التقصير في الذكر لا يجوز عن المصلحة ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم على الصبيان بما بدأ الله
 به ان الصغار والمرأة من شعرت الله فكذلك في قوله تعالى خلقن من نساءكم ومقصرين لا تخافون الخ قوله حة ان لبدت رأسي التلبية ان يجعل في الشعر شيء من حة عند
 الاحرام لثلا يشعث ويقبل اقبل على الشعر من طول مكث في الاحرام وقال لطيبه هو وضع الرأس بعصم او غسل الخ قوله حة ان قيل له دخل التلبية في عدم الاحلال قلت هو بيان انه
 مستعد من الامريان يذبح حرامه الى ان يبلغ الهدى حة اذا التلبية انما يحتاج اليه من طال امر حرامه الخ

عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منى كلها منصرف وكل فجاء مكة طريق ومنصرف وكل عرفاة موقف وكل لمنزلة موقف باب من
 قدم نسكا قبل نسك حل ثنا علي بن محمد ثنا سفين بن عيينة عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
 قدم شيئا قبل شي الا يلقه بيديه كليهما الا يخرج حل ثنا ابو بشر بكر بن خلف ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل يوم منى فيقول لا حرج لا حرج فانا كل رجل فقال حلفت قبل ان اذبح قال لا حرج قال رويت بعد ما امسيت قال
 لا حرج حل ثنا علي بن محمد ثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمران بن لينة صلى الله عليه وسلم سئل عن فخر قبل ان
 يخلق او خلق قبل ان يذبح قال لا حرج حل ثنا هاشم بن بن سعيد المصري ثنا عبد الله بن وهب خازن اسامة بن زيد حدثني عطاء بن ابي رباح ان سمع
 جابر بن عبد الله يقول تعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر الناس فجاءه رجل فقال يا رسول الله اني حلفت قبل ان اذبح قال لا حرج
 ثم جاءه اخر فقال يا رسول الله اني نحرته قبل ان اذبح قال لا حرج فاسئل يومئذ عن شيء قد اذبح قال لا حرج فاسئل يومئذ عن شيء قد اذبح قال لا حرج
 حل ثنا حرملة بن يحيى المصري ثنا عبد الله بن وهب ثنا ابن جريح عن ابي الربيع عن جابر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي جمرة العقبة
 واما بعد ذلك فبعد زوال الشمس حل ثنا جابر بن المغلس ثنا ابراهيم بن عثمان بن ابي شيبه ابو شيبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان رسول
 صلى الله عليه وسلم كان يرمى الجمرة اذا زالت الشمس قد اذبح من رمية صلى الله عليه وسلم يا ابي بكر بن ابي شيبة وهناد بن
 السمر قال ثنا ابو الاوصى عن شبيب بن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع يا ايها
 الناس الا اتي يوم احرم ثلاث مرات قالوا يوم الحج الاكبر قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم بينكم حرام يومكم هذا في بلدكم
 هذا الا لا يحسن جان الا على نفسه ولا يحسن والد على ولد ولا مولود على والده الا ان الشيطان قد ايس ان يعبد في بلدكم هذا ابدل ولكن سيكون له طاعة
 في بعض ما تخفرون من اعمالكم فيرضي بها الا وكل دمر من دماء الجاهلية موضوع واول ما اضرع منها دم الحارث بن عبد المطلب كان مستاضعا في
 بني ليث فقتلته هذيل الا وان كل ربا من ربي الجاهلية موضوع لكم سرؤوس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون الا يا امته هل بلغت ثلاث مرات قالوا
 نعم قال اللهم اشهد ثلاث مرات حل ثنا احمد بن عبد الله بن محمد بن ابي عن اسحق بن عمار عن عبد السلام عن الزهري عن محمد بن جابر بن مطعم
 عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديف من منى فقال نضر الله امرئ سمع مقالتي فبلغها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى
 من هو افقه منه ثلاث لا يغل عليهن بعنق قلب مؤمن اخلاص العمل لله والنصيحة لولاة المسلمين ولو رجعوا عنهم فان دعوتهم تحيط من وراءهم حل ثنا
 اسمعيل بن قوبة ثنا افر بن سليمان عن ابي سنان عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على
 ناقته المحضومة بعرفات فقال ائت من اتي يوم هذا واتي شهر هذا واتي بلد هذا قالوا هذا بلد حرام وشهر حرام ويوم حرام قال الاوان اموالكم
 ودماءكم عليكم حرام حرمه شهركم هذا في بلدكم هذا الاوان فخركم على الحوض واكثر ترك الامور فلا تسوقوا وهي الاوان مستنقذ
 اناسا ومستنقذ مني اناس فاقول يا رب اصيبي فيقول انك لا تدرك ما احد ثواب احد حل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الله بن خالد ثنا هشام بن الغاز
 قال سمعت نافع بن عبد الرحمن بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتي يوم هذا
 قالوا يوم النحر قال فاتي بلد هذا قالوا هذا بلد الحرام قال فاتي شهر هذا قالوا شهر الحرام قال هذا يوم الحج الاكبر ودماءكم واموالكم واعراضكم
 عليكم حرام حرمه هذا البلد في هذا اليوم ثم قال هل بلغت قالوا نعم فطلق النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اشهد ثم ودع الناس فقالوا هذا
 حجة الوداع باب زيارة البيت حل ثنا بكر بن خلف ابو بشر ثنا يحيى بن سعيد ثنا سفين بن محمد بن طارق عن طاووس وابي الزبير عن
 عائشة وابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اخطوا في الزيارة الى الليل حل ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب ثنا ابن جريح عن عطاء عن عبد الله
 ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم يرمي في ليل في اوله قال عطاء ولا يرمل فيه باب الشرب من زمزم حل ثنا علي بن محمد ثنا
 عبد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر قال كنت عند ابن عباس جالسا فجاءه رجل فقال من اين جئت قال

قال ابن اسحاق رحمه الله تعالى

قال ابو عبد الله هذا الحديث غريب ليس الا بقرين

له قوله مني كلها منصرف واول مسلم فخره في رحاكم يعني ان مناكلها منصرف فيها فلا تاكلوا النحر في موضع غري بل يجوز لكم النحر في سائر اماكن من منى قوله وكل فجاء مكة بالكره مع فخر بالفقر
 هو الطريق الراحم بين جبلين طريق ومنصرف يعني اتي طريق يدخل مكة جاز وفي اتي موضع مما ينصرف الهدى جاز ان لو يكن طريق يفاضل او غير فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وكل عرفاة موقف يعني ان عرفاة
 كلها موقف يجوز الوقوف فيها فلا تاكلوا الوقوف في موضع وقوفي بل يجوز الوقوف في جزء من اجزاء عرفات والعرفة اهم للجان المنصوص وقد يحق بمعنى الزمان واما عرفات بلفظ الجمع فيخرج
 يعني للمكان فقط ولان معرفة باعتبار اوله واطرافه قال النووي واما عرفات فالحق جاز وادى عرفات الى الجبال القليلة مما على ساكنين ابن عمر هذا نص عليه لسانه وسيم احبائه ونقل الاثر في
 عن ابن عباس انه قال عرفات من جبل المشرف على بطن عرفات الى الجبال عرفات الى وصيق بطن الواد وكسر القمه الملهمة واخرى قان الى ملتقى وصيق وادي عرفات وقيل في حد ما غير هذا ما هو
 مقارب له انتهى قوله وكل المنزلة موقف قال النووي للمنزلة معرفة سميت بذلك من الترف والازدلاف وهو الترف لان الجحيم اذا تفرقت عرفات اندلغوا اليها اي منصرف اليها وترى بانها قد
 قيل سميت بذلك ليجي اليها في زلف من الليل اي سمات وقته بها الاجتهاد للناس فيها واعلم ان المنزلة كلها من الحرم قال الازرق في تاريخ مكة وللأردى واصحابنا في كتب المذهب غير هذا
 منزلة ما بين مازي معرفة ووادى حمير وليس لهذا من مقام يدخل في المنزلة جميع تلك الشجيرات والجبال الداخلة في الحدود المذكورة انتهى هكذا في الشرح ١١ من قوله لا حرج اذبح اهل ان افعال
 الحج يوم النحر اربعة الروي والذبح والحن والطواف وتختلف الى ان هذا الترتيب سنة او واجب فذهب جماعة وهو الامام ابو حنيفة ومالك الى الوجوب قالوا لا بد من طواف المشركين لان
 الدم واجب قال النبي ان ابن عباس روى مثل هذا الحديث ولو جعل الدم فلولانه فهو ذلك وعلم انه للمرد ما امره فلا يملكه قوله قد رما اذا فرغ من لفظ قد ما يصيغ للماضي اي قد مقادير
 وقت اذا فرغ من رمي الجمرات صلى الله عليه وسلم في سجون الحيف واما بصيغة المصدر كان محل الظرف من قوله يرى اي يرى في وقت لوصار العراصة لصار الوقت وقتا معتادا للظفر ١٢ الجحيم قوله ثلاث لا
 يقل عليهن قلب مؤمن من لذيخ بغير اللبانه وبكسر الفين فالاول من الغل الحقد والثاني من الاعلال الخيانة المعنى ان المؤمن لا يحزن في هذا الثلاثة ولا يدخله دغل يزله عن الحق
 حين يفعل شيئا من ذلك وقد مر الحديث مع بيان ١٢ الجحيم قوله ولزموا حجاجهم اي موافقة المسلمين في الاعتقاد والعمل الصالح من صلوة الجمعة والحج وغيرها قوله فان جرحتم
 الجحيم يعني ان دعوى المسلمين قد اجازت مع غيرهم عن كيدا للشيطان وعن العبد له كذا في شرح المشركي ١٢ الجحيم قوله على ناقته المحضومة اي مقطوعة طرف الاذن وهي الضميمة اي
 كوش يري قوله الاوان مستنقذ اناسا ومستنقذ مني اناس اخر الاول بكسر القاف والثاني بفتحها من الاستعداد وهو التمييز والقبض على ما وقع فيه اي اني طالب فاجا اناس بشفا عني فليعلمهم ومستنقذ
 مني اناس اي وهو غلظت ووباع من منى ويحكي بغير الى النار وهذا انما هو الى من اورد من العرب في خلافة الصديق رضي الله عنه وهذا الحديث فيه غرابه من جهة بعض اللفظ كما اشار اليه النووي
 والافهم بمكانه مروي من رواية الشيخين ١٢ الجحيم حاشية صفح ٢٢ قوله نهزم لما شرب له اي لعل من منى الدنيا والاخرة اخبر هذا الحديث الحاكم وصحاح البيهقي في الشدق ابن جابر من المتقنين
 ابن عيينة ومن المتأخرين الحافظ ابن حجر والشافعي من المتأخرين ان شرب المرمي كان يصيب من كل عشرة سعة ولا يصح كونه شرب من الاثمة الامور الوهابية وبعضهم المظطش يوم القيمة واول ما يشرب لتقوية الروح
 والتمتع عليه هو افضل ليا له لوجوده حتى الكوز كما هو عن السليم البيهقي لانه غسل الصلوات الشريفة والنظر اليها والظهور منها يحيط الخطايا وما استوفى جوف احد من زمزم لانه كما رواه من روت فضائلها والتأليف
 كذا ذكره شيخنا عابا في حاشية الدرر ١٢ الجحيم

من صيام او صدقة اونسك قال فالصوم ثلاثة ايام والصدقة على ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طوام والنسك شاة حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم
 ثنا عبد الله بن نافع عن اسامة بن زيد عن محمد بن كعب عن كعب بن جحراة قال لبني علي رضي الله عنه سمع حين اذاني القمل ان اخلق رأسي واصوم ثلثة ايام او اطعم
 ستة مساكين وقد علم ان ليس عندك ما اونسك باب الحجامة للمحرم حل ثنا محمد بن الصباح بن ابي سفين بن عيينة عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم عن ابن
 عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمع وهو صائم محرم حل ثنا علي بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 صلى الله عليه وسلم اجتمع وهو صائم محرم عن رخصة اخذته باب ما يدنهن راسه بالزيت وهو محرم غير المقتت باب المحرم يموت حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان بن
 جابر عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدنهن راسه بالزيت وهو محرم غير المقتت باب المحرم يموت حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان بن
 دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا اوقصته رحلت وهو محرم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وصد وكفوه في ثوبه ولا تمسها وجهه ولا
 رأسه فانه يبعث يوم القيمة مليئا حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا شعبه عن ابي بصير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثلته الا انه قال اعصمته رحلته
 وقال لا تقربوا طيبا فانه يبعث يوم القيمة مليئا باب جزاء الصبي يصيبه المحرم حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا جابر بن حازم عن عبد الله بن عبد بن عبد
 عن عبد الرحمن بن ابي عمار عن جابر قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصبي يصيبه المحرم كبشا وجعله من الصبي حل ثنا محمد بن موسى القعقاع
 الواسطي ثنا يزيد بن موهب ثامروان بن معاوية الغزالي ثنا علي بن عبد العزيز ثنا حسين المعلم عن ابي هريرة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال في بضع لعاصم يصيبه المحرم منه باب ما يقتل المحرم حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن بشير ومحمد بن الهيثم عن ابي بصير
 ابن جعفر ثنا شعبه سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس فواسق يقتلن في الحلال والحرام والحيت والغراب
 الا بقع والفارس والكلب العقور والحلأة حل ثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن زهير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن او قال في قتلهن وهو حرام العقر في الغراب الحدياية والفارس والكلب العقور حل ثنا ابوبكر بن محمد
 ابن فضيل عن يزيد بن ابي نعيم عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير
 العقور والفارس القويصة فليل له لم قيل لها القويصة قال لان رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ لها وقد اخذت الفتيلة لتعرق بها البيت
 يا ايها الذي يبيع الفارس والعقور حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ومحمد بن جابر عن ابي بصير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير عن ابن ابي عمير
 جميعا عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال انما يصعب بن جثامة قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا
 بالابواء او يود ان فاهدت له جاما وحش فزده على فلما راى في وجهي لكرامية قال انه ليس بناك عليك ولكن احرم حل ثنا عثمان بن ابي شيبة
 ثنا عثمان بن محمد بن ابي ليث عن ابيه عن عبد الكريم بن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس عن علي بن ابي طالب قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بلحم
 صيد وهو محرم فلم يأكله باب الرخصة في ذلك اذا لم يصد له حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي
 عن عيسى بن طلحة عن طلحة بن عبيد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاك حمار وحش وامر ان يفراقه في الرفاق وهم محرمون حل ثنا محمد
 ابن يحيى ثنا عبد الرزاق ابا ميمون عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتيبة عن ابيه قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن المدينة
 فحرم اصحابه ولم احرم فرأيت حمارا فحملت عليه فاصططت فذكرت شأنه لم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلمت اني لو اكن احومت واني انا اصططت لكان

سنة

له قوله اجتمع وهو صائم محرم ورمى من بين يمينه ان النبي صلى الله عليه وسلم بطريق مكة وهو محرم وسطر رأسه قال لنوى في هذا الحديث دليل بجواز الحجامة للمحرم وقد اجمع العلماء على جوازه ما في
 الرأس وغيره اذا كان له عند ذلك وان قطع الشعر حينئذ لكن عليه لفقا لقطع الشعر فان لم يعظم فلا ذنبه عليه ودليل المسئلة قوله تعالى فمن كان مريضا او به اذى من رأسه فحلق
 الاية وهذا الحديث يؤول على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له على في الحجامة في وسط الرأس لانه لا يفتك من قطع الشعر اما اذا اراد المحرم الحجامة بغير حياجة فان تقممت قطع شعر في حرام لم يقطع الشعر وان لم
 تقممت ذلك بان كانت في موضع لا يشعر فيه في جوارحه عند الجهور ولا ذنبه فيها ومن ابن عمر وماك كراهتها وعن الحسن المصنف فيهما الفدية ولا يفتك ان اخراج الدم ليس حراما وفي هذا الحديث بيان قاعد
 من مسائل الاحرام وهي ان الحلق واللباس وقتل الميت غزو ذلك من الحرامات بلحمة وعليه الفدية ان احتاج الى حلق او لباس لم يرض او خرا وورد وقتل صبي الجماعة وغير ذلك ان النبي صلى
قوله عن رخصة اخذته الهمة امه ان يبيح بالملح احاق الدابة حتى يوهنه او ينزل فيه الماء من الاعياء واصولهم هس شاة العصر كذا في جمع العار ولعل للهاد منه الرق وهو نوع من الوجع يحصل
 بسبب تحريك رأس العظم من مفصله بالاختلاف منه وانما عظمه وغيره فيمنع الاعصاب الاذات والخيوط به فيوجع فقد ثبت بحجته صلعم من هذا الوجع ان اجتاح **قوله** كان يدنهن رأسه بالزيت المحر
 اعلان المحرم اذا ادمن يدهن مطيب كمن لو لم يضره فغيره واعماله من هذا الوجع ان اجتاح **قوله** ان اجتاح **قوله** ان اجتاح **قوله** ان اجتاح **قوله** ان اجتاح
 وان استعمله على وجه التداوي فلا شيء عليه بالحجامة ولعله صلعم ادم على وجه التداوي **قوله** غير المقتت اي غير المقتت هو ما يطبخ فيه الريون الطيبة ليطيب ريح **قوله** ان اجتاح
قوله ولا تمسها وجهه ولا رأسه الخ في هذا الحديث دلالة لمذهبا لسائق واحمد وامحان في ان المحرم اذا مات لاجوز ان يلبس الخيط ولا يخمس رأسه ولا يخمس طيبا وقال مالك والاوزاعي والوحيفة
 وغيرهم يفعل به ما يفعل بالحي وروى في هذا الحديث دلالة لمذهبا لسائق واحمد وامحان في ان المحرم اذا مات لاجوز ان يلبس الخيط ولا يخمس رأسه ولا يخمس طيبا وقال مالك والاوزاعي والوحيفة
 يتخذ الى غيره الابدان ويحمله لو كانت هذا سنة مستقر الحرم ففعلت وحوت في زمن العباة ولم يفعل العباة خلافا له ان ابن عمر مع انه كان شديد التبع فعل خذوه روى مالك عن نافع عن عبد
 ابن عمر كفن ابنه واذا مات بالحفة حرم ما وقال لولا ان احرم لطيبه حرم رأسه ووجهه قال محمد وهذا نخذ وهو قول ابو حنيفة اذا مات ذهاب الامراعته **قوله** خمس فواسق موتون
 خمس يقتلن في الحلال والحرام الحية وهو معروف والغراب لا يقع وهو الذي في ظهروا وبطنه بياض وهو الذي يكال الناسة والفارس وهو معروف والكلب العقور وهو الذي يقتل في الحلال والحرام
 لان كل مغتوس من السباع يمس كلبا عقورا في اللغة والذابة بكسر اللام وهو الذي يكال الناسة والقطيع وهو الذي يكال الناسة والقطيع وهو الذي يكال الناسة والقطيع وهو الذي يكال الناسة
 العقر يد الحية وفي رواية مسلم عن عائشة امر بجم فالحية العقر وفي رواية الدارقطني عن ابن عمر يقتل الذئب فليل صوم عليه لسبع قال يعني نزل النبي صلى الله عليه وسلم على قتل خمس من الدواب
 في الحرم والاحرام ويقتل الخمس ما هن فدل هذا على ان حكمه غير هذه الخمس غير حرم الخمس الا في الحرم فاذن ان الخمس فاذن ان الخمس فاذن ان الخمس فاذن ان الخمس فاذن ان الخمس فاذن ان الخمس فاذن ان الخمس
 وهو ظهرك قول مالك وابي حنيفة ولهذا قال مالك لا يقتل الحرم الوزغ وان قتله ذاه ان نقتل ما باق السباع فليل صوم عليه في ظاهر الرواية انه يجب بقطعه الجزء الذي جاز شاة ان يقطع
 الحرم وان ابتداءه بالاذى يقتله لا شيء عليه وذلك كالاسد والفهد والنمر والعقر والباقي وقسمها الباقي العبد الذي له ما كوله وغيره فلا يجل قتله للحرم الا ان يعول وغيره لا يجل
 ان ابتداءه بالاذى غالبا كالاسد والذئب والنمر والفهد يجل قتله وان لم يصل وجعل ومرد النفس في العواسق وسر حاد فبهما دلالة وان لم يكن كذلك كالقطيع والتعب لا يجل قتله الا ان
 يعول فيقتل فقلت وهذا الرواية اولى بالقبول لانه كذلك يثبت عن الاحاديث منها الحديث الذي يقتل الحرم الحية والعقر والبادي وما روى في الحديث ان ملية ابو ذر
 والداري عن جابر جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصبي يصيبه المحرم كبشا وجعله من الصبي **قوله** والحدياية تصغير الحدياية بكسر اللام وكسر اللام على زنة عتبة قوله فليل لو قيل له القويصة
 وهو تصغير فاصفة للتصغير والمردية الردى وصفة الفارس القويصة صفة كاشفة للاحترافية فان كل فارس كذلك **قوله** فزده على فلما راى في وجهي لكرامية قال انه ليس بناك عليك ولكن احرم لا يجوز له
 قبول لصيد اذا كان حيا وان جاز له قبول لحمه وقيل الهك كان لحم حمار وحش وانما لم يقبل لانه ظن انه صيد لاجله ورواه حديث ابن قتادة وحديث جابر **قوله** اعطاه حمار وحش الخ
 قال محمد اذا اصاب الحلال الصبي فذبحه فلا بأس بان يأكل المحرم من لحمه ان كان صبيدا من اجله او لم يصب من اجله لان الحلال مباح وذبحه وذلك له حلال فخرج من حال الصيد فلا بأس بان يأكل
 المحرم منه وهو قول ابى حنيفة والحامة من قهرها ثامروا

فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان ياكلوا ولم ياكل منه حين اخبرته اني اصطدته له باب تقليد البدن حل ثنا محمد بن سهرم ان ابا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمر بن الخطاب بنت عبد الرحمن ان عائشة تزوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهدى من المدينة فاقبل قلائد هديته ثم لا يجيب شيئا مما يجتنب المحرم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم بن الاسود عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كنت اقبل القلائد له النبي صلى الله عليه وسلم فيقبل هديته ثم يقيم لا يجيب شيئا مما يجتنب المحرم باب تقليد الغنم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم بن الاسود عن عائشة قالت اهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم من غنم الى البيت فقلدها باب اشعار البدن حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن ابي بصير الاخرج عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اشعر الهنك في السنام اليمين واماط عنه الدم قال علي في حديثه بذي الحليفة وقلدها بن حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا احمد بن خالد عن ابي القاسم عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قلده واشعر واسهل بها ولم يجيب شيئا مما يجتنب المحرم باب من جل البدن حل ثنا محمد بن الصباح ان ابا ناسفين بن عيينة عن عبد الكريم عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن علي بن ابي طالب قال مرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقوم على بدن وان اقم جل لها وجلودها وان لا اعط الجان منهن شيئا وقال عن نعطيه باب الهنك من الاناث والذكور حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى في بدنه جملا في جمل بركته من فضة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن موسى ان ابا موسى بن عبد الله عن اياس بن سلمة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في بدنه جمل باب الهنك يساق من دون الليقات حل ثنا محمد بن عبد الله بن نير ثنا محمد بن يمان عن سفيان عن عبد الله بن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى هديته من قديد باب سوكي لبدن حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفيان الثوري عن الزناد عن الاخرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى رجلا يسوق بدنه فقال سوكيها قال سوكيها قال سوكيها ويحك حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن هشام بن سالم الدستوائي عن قتادة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه ببنت فقال سوكيها قال انها بدنة قال ركها قال فرأيت ركها مع النبي صلى الله عليه وسلم في عنقها نعل باب في الهنك اذا عطب حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر العبدي ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن سنان بن سلمة عن ابن عباس ان ذوبا الخزامي حدث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث معه بالبين ثم يقول اذا عطبت منها شي فخشيت عليه من تا فخر ما ثور الخمس نعلها في دمه ثم اضرب صفحتها ولا تطعم منها انت ولا احد من اهل رفقتك حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد وعمر بن عثمان قالوا ثنا وكيع عن هشام بن عمرو عن ابيه عن نعيم الخزامي قال عمر في حديثه وكان حبس ابن النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله كيف اصنع بما عطبت من البدن قال انحره واغرس فعله في دمه ثم اضرب صفحته وخل بينه وبين الناس فلياكلوا باب اخيموت مكة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن يونس عن عمر بن سعد بن ابي حسين عن عثمان بن ابي سليمان عن علقمة بن فضالة قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واوبى بكر وعمر وما تدعى رباع مكة الا السواكب من احتاج سكن ومن استغنى اسكن باب فضل مكة حل ثنا عيسى بن حماد المصري ان ابا الليث بن سعد اخبرني عقيل بن محمد بن مسلم انه قال ان ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان عبد الله بن عبد بن الجهم قال له رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته واقف بالحجر وسراة يقول والله انك خير ارض الله واحب ارض الله الى والله لولا اني اخبرت منك ما خرجت

قال يعقوب بن عبد الله بن عمار قال يعقوب بن عبد الله بن عمار قال يعقوب بن عبد الله بن عمار

له قوله ولم ياكل منه الخ الظاهر ان هذه القصة غير القصة التي اخرجها الشيخان عن ابي قتادة ان ابا قتادة عقر جارا وحشيا فاقوا وندوا فادركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل معك منه شئ قالوا ما صار له فاقوا النبي صلى الله عليه وسلم واكفوا ويقال في التطبيق انه لو عقر جارا صلى الله عليه وسلم اول اوهلة بانه صاده لجله فلما اكل منه شيئا اخبره بانه صاده لجله فتركه ولم ياكل ولون يهدى من هيا الجمهور ولما اوحى حيفة فحلله وان حصيد لجل الحرم **له قوله** اشعر الهنك قال النبي صلى الله عليه وسلم اني اشعر الهنك في السنام اليمين واماط عنه الدم فقلت يا رسول الله كيف اصنع بما عطبت من البدن قال انحره واغرس فعله في دمه ثم اضرب صفحته وخل بينه وبين الناس فلياكلوا باب اخيموت مكة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن يونس عن عمر بن سعد بن ابي حسين عن عثمان بن ابي سليمان عن علقمة بن فضالة قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واوبى بكر وعمر وما تدعى رباع مكة الا السواكب من احتاج سكن ومن استغنى اسكن باب فضل مكة حل ثنا عيسى بن حماد المصري ان ابا الليث بن سعد اخبرني عقيل بن محمد بن مسلم انه قال ان ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان عبد الله بن عبد بن الجهم قال له رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته واقف بالحجر وسراة يقول والله انك خير ارض الله واحب ارض الله الى والله لولا اني اخبرت منك ما خرجت

موضع مكة اصلها الوهبة الصغرى **له قوله** في ان من يبعث الهنك لا يبيع عرضا ولا يبيع عرضا ولا يبيع عرضا ولا يبيع عرضا

موجوبين قد يجر احد هاهنا عن امته من شهد الله بالتوحيد شهد له بالبلاغ وذبح الاخر عن محمد وعن آل محمد صلى الله عليه وسلم يا سيب الاضاحي ولحجة
 هي امر احد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا نريد بن الهباب ثنا عبد الله بن عياش عن عبد الرحمن الاخر عن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال من كان له سعة ولم يعجز فلا يعثر بن مصلا نأخذ ثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين قال سألت
 ابن عمر عن الضحايا اواجبة هي قال نعم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون من بعدك وجرت به السنة تصح ثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش
 ثنا الجاهل بن اسباط ثنا جلبة بن ميم قال سألت ابن عمر فذا كرمه سواء محل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال انما بورولة
 عن عتق بن سليم قال كنا وقفا عند النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال يا ايها الناس ان على كل اهل بيت في كل عام اضية وعتيرة ائدت من ما العتيرة
 هي التي يسميها الناس الرجبية يا ب ثواب اضية حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا عبد الله بن نافع حدثني ابو المثنى عن هشام بن عروة عن عائشة
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما عمل ابن آدم يوم الفطر عجزت الي الله عز وجل من هراقة دم وانه لياتي يوم القيمة بقرتها واظلا فها واشعارها و
 ان الدم ليقع من الله عز وجل بمكان قبل ان يقع الارض فطيبوا بها نفسا حل ثنا محمد بن خلفل لصق لاني ثنا آدم بن ابي اسنا سلام بن مسكين
 ثنا عائذ الله عن ابي داود عن زيد بن ارقم قال قال صحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ما هذا الاضاحي قال سنة ابيكم ابراهيم قالوا فما
 لنا فيها يا رسول الله قال بكل شعر احسنه قالوا فالصوف يا رسول الله قال بكل شعر من الصوف احسنه يا ب ما يستحب من الاضاحي حل ثنا محمد بن
 عبد الله بن نعيم ثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابي سعيد قال فخر رسول الله صلى الله عليه وسلم بكنش قرن فحول يأكل في سواد و
 يمسه في سواد وينظر في سواد حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا محمد بن شعيب ثنا خبزي سعيد بن عبد العزيز ثنا يونس بن ميسرة بن حليس قال خرجت
 مع ابي سعيد الرقي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شفاء الضحايا قال يونس فاشأرا بوسعيد الى كنبش ادغم ليس بالمر تقم ولا المتضمر في جسمه فقال
 لي اشأرتي هذا كانه شبهه بكنش رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو عائذ انه سمع سليمان بن عامر
 يحدث عن ابي امامة البجلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الكفر الحلة وخير الضحايا الكنبش الا قرن يا ب عن كعب بن عكرمة عن ابي عياش قال كنا مع رسول الله صلى الله
 حل ثنا هدية بن عبد الوهاب ابن الفضل بن موسى ابن الحسين بن واقد عن عطاء بن ابي رباح عن ابي عبد الله بن مالك بن انس عن ابي الزبير عن
 علي بن سلم في سفر فخرنا لوضع فاشأرتي في الجوز وعن حشره والبقره عن سبعة حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق عن مالك بن انس عن ابي الزبير عن
 جابر قال فخرنا بالحد يديه مع النبي صلى الله عليه وسلم البئنة عن سبعة والبقره عن سبعة حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازرق
 عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اعمق من نسائه في حجة الوداع بقرا بينهن حل ثنا
 هند بن السرح ثنا ابو بكر بن عياش عن عمرو بن مهيون عن ابي حاضرا الاخر عن ابي عياش قال قلت لابي عبد الله صلى الله عليه وسلم
 فامرهم ان يجرروا البقر حل ثنا احمد بن عمر بن السرح البصري ابو طاهر ابي يونس عن ابن شهاب عن عمر بن عاتشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فخر عن آل محمد صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بقرة واحدة يا ب كعب بن عكرمة عن ابن شهاب عن عمر بن عاتشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ثنا ابن جريح قال قال عطاء الخراساني عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اذ ذبحها فاشأرتي بها فامرنا
 النبي صلى الله عليه وسلم ان يتابع سبع شيئا فيد بخن حل ثنا ابو بكر بن الحارث بن عبد الرحيم عن سفيان الثوري عن سعيد بن مسروق ثنا الحسين
 ابن علي عن زرارة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاع عن رافع بن خديج قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بندي الحليفي من
 تهامة فاصهنا ابلا وغننا ففعل القوم فاعلينا القدر قبل ان يقسم فاتا نارسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهم فافكت ثم عدل كعب بن رباح عن
 الغنم يا ب ما يجزئ من الاضاحي حل ثنا محمد بن ربح انا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي حنيفة بن عتبة بن عامر الجعفي ان رسول
 صلى الله عليه وسلم اعطا غنما فقسما على اصحابه ضحايا فبق عتق فذ كرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فخر به انت حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم

٢٢٦

له قوله قد يجر احد هاهنا عن امته تمسك بهذا الحديث من لولوا الضحية ولحجة لانه صلح ضحى عن امته وهذا الحديث في الوجوب كحديث الترمذي ورواه النسائي عن محمد بن مسلم
 صلح بركت فتمتته يقول يا ايها الناس على كل اهل بيت في كل عام اضية وعتيرة وقال مسلم من وصل سعة ولو يعجز فلا يعثر بن مصلا نأخذ ثنا هشام بن عمار
 امته في الثواب بفضل من على امته يا ابا جابر للحجة له قوله في كل عام اضية وعتيرة قال اهل اللغة القوية ذببت كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الضحية ايضا وهذا الحديث رواه
 ابي داود والترمذي والنسائي ايضا وقال الترمذي حديث حسن وقال الخطابي هذا الحديث صحيح فخرنا لان اباسهلة بحول وفيه قال الشافعي ان العتيرة يستحب وقال لقاضي عياض ان بواهد العلماء
 على نسخ الامر بالقرن والعتيرة التي قلت ولعل الحديث لنا من ما روى مسلم وابن ماجه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما هذا الاضاحي اي من خصائص شريعتنا اذ
 بها بعقلنا ثم قوله فما لنا فيها اي في الضحايا من الثواب قوله بكل شعر احسنه اي في كل شعر من المعجزة قالوا فالضحايا سالوا عن من هو الضحايا فاجابه بان كل شعر منه افضل حسنة فخر
 قوله فخل هو كرم القوي الملق الكلب الخمر قوله يا كل في سواد الخ كناية عن سواد الفم وعن سواد القوام وعن سواد العين يا ب الجاهل له قوله اني كنبش ادغم بدل هلمة وعين مجمة حل
 في النهاية وهو الذي يكون فيه ادنى سواد وسوا في اربنته وتحت حنكته الخ يا ب احسنه قوله خير الكفر الحلة قال في النهاية وهي واحدة من الحلال وهي برود العين ولا يسه حلة الان
 تكون ثوبين من جنس واحد الخ وقال القاري في الامتار والرداء فرق القمص هو كفن السنة اريد منه وهو كفن الكفاية وفي اللغات اعلم انه لا يبيخ الا اعتبار على الثوب الواحد والثوبان خيرت
 وان اريد السنة والكمال فثلاث على ما علي الجمهور ويحتمل ان يكون المراد انه من برود العين وروى انه صلح كفن في حلة ثمانية وقمص الخ وخير الضحايا الكنبش بقره وسكون الفحل
 من الغنم الذي يتأخر وبه قال العلماء باستقبال لاقرب واجم العلماء على جواز الضحية بالاجم الذي لو عجزت له قرن واقتلوا في مسود القرن فهو ابو حنيفة والشافعي والجمهور سوا كان يدعي ام
 لو كرهه مالك اذا كان يدعي وجعله عياض فخر له قوله فاشأرتي في الجوز وعن حشره بالبقره حل ثنا محمد بن ربح انا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي حنيفة بن عتبة بن عامر الجعفي ان رسول
 البئنة عن سبعة والبقره عن سبعة وباروى مسلم عن جابر قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالبحر الى ان قال فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نشأرتي في الابل والبقره حل سبعة متناق بيننا والظن
 ان يقال انه معارض بالرواية الصحيحة لان في اسنادها هدية بن عبد الوهاب والحسين بن واقد قال ابن جهم في الترمذي هدية بن عبد الوهاب لم يري ابو صلح حديث رباح وهو الحسين بن
 واقد المروزي ابو عبد الله القاطن ثقة له اوامره الخ فاستاذ حقا للسلطان اعلى درجة من استاذ حديث الكتاب مع ابن ماري مسلم عن جابر يدل على انه عليه السلام امره بالصحة في اشأرتي
 السبعة في الابل وحديث ابن عباس لا يدل على امره صلح وبه حلة العمل على عجا جابر وروى ابو طاهر الله الخ فخر له قوله البئنة عن سبعة الخ قال النووي البئنة تطلق على الجوز والبقره والشاء
 لكن غالب استعمالها في الحديث هكذا قال العلماء تجزئ البئنة من الابل والبقره كل واحد منهما من سبعة ففي هذا الحديث دلالة لاجزاء كل واحد منهما عن سبعة افس وقياها مقام سبع شيئا وفيه حلا
 يجوز لا يشأرتي في البقره والاضحية وبه قال الشافعي وموافق في خبره عندنا لشفة اشأرتي السبعة في بئنة سواء كانوا امة قين او مجتمعين وسواء كانوا امة قين او متطوعين وسواء كانوا امة قين او متطوعين
 او كان بعضهم متطوعا وبعضهم بريد المروزي هذا عن ابن عمر وانش وبه قال احمد وقال مالك وعجز ان كانوا متطوعين ولا يجوز ان كانوا امة قين وقال ابو حنيفة ان كانوا امة قين بين جلا سوا انكفت
 فرهموا وتختلف وان كان بعضهم متطوعا وبعضهم بريد المروزي هذا عن ابن عمر وانش وبه قال احمد وقال مالك وعجز ان كانوا متطوعين ولا يجوز ان كانوا امة قين وقال ابو حنيفة ان كانوا امة قين بين جلا سوا انكفت
 القاموس صلى الله عليه وسلم في الضحية واما على قول من يفسر بالصغير من اولاد المعز فالاجاز خاصة له الجاهل

بدا من دور الانصار فوجد سرج قنار فقال من هذا الذي ذبح فخرج اليه رجل منا فقال انا يا رسول الله ذبحت قبلك ان اصلي لا اطعم اهلي وجيراني فامرنا ان يعيد فقال لا والله الذي لا اله الا هو ما عدي الاجزاء وحمل من الضمان قال اذبحها ولن يجزيك عن احد بعدك يا رب من ذبح اخيته بيدك حل ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك قال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح اخيته بيده واضعاً قدمه على صفاحه حل ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني ابني عن ابيه عن جدنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح اخيته عند طرف الزقاق طريق بن زريق بيده بشقراً يا ب جلود الاضاحي حل ثنا محمد بن معمر ثنا محمد بن بكر البرساني ان ابنا ابن جويهر اخبرني الحسن بن مسلم ان بهذا اخبر ان ابن ليلى اخبره ان علي بن ابي طالب اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا ان يقسم يداه كلها حومها وجلودها وجلالها للمساكين يا ب الاكل من لحوم الضحايا حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا ان كل جزور بيضه فجلت في قد فاكلوا من اللحم وحسوا من المرق يا ب ادخا لحوم الاضاحي حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن سفين بن عبد الرحمن بن عمار عن ابيه عن عائشة قالت انما نذرت رسول الله صلى الله عليه وسلم من لحوم الاضاحي ليهيئ لنا من ثمره فحل لنا من ابي شيبة ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي عمير عن ابي الميمون عن نبيشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلثة ايام فكلوا واذخروا يا ب الذبح بالمصل حل ثنا محمد بن بشار ثنا ابو بكر الحنفي ثنا اسامة بن زيد عن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يذبح بالمصل ابو الوهب الذي باع باب العقيقة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفين بن عبد الله بن ابي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت عن امرئ القيس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة ان ابا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نذبح عن الغلام شاتين وعن الجارية شاة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هشام بن عمار عن حفصة بنت سيرين عن سلمان ابن عمار انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان مع الغلام عقيقة فاهي يقوا عنه دما واميطوا عنه الاذي حل ثنا هشام بن عمار ثنا شعيب بن اسحق ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن بن محمد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل غلام مرتكف بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويخلق رأسه ويسمى حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الله بن وهب حدثني عمر بن الخطاب عن ابي بكر بن ابي شيبة ان ابي يزيد بن عبد المزي حدثني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يعق عن الغلام ولا يمسه يدهم يا ب الفرة والعيرة حل ثنا ابو بشر بكر بن خلف ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن ابي الميمون عن نبيشة قال نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كنا نذرع عيرة في الجاهلية في رجب فمات امرؤا قال اذبحوا لله عز وجل في اى شهر كان وبروا لله واطموا قالوا يا رسول الله انا كنا نذرع فرعا في الجاهلية فمات امرؤا قال كل شاة فرع تغذوا وما شيتك حتى اذا استعمل ذبحته فتمت بلحمه اراه قال علي ابن السليل فان ذلك هو خير حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفين بن عيينة

له قوله فوجدت في القاموس الفاعل كعام ربح الجوز والقدر والشوا والعظم المحرق لفتح الجوز العاجم قوله يذبح اخيته بيده انه يستحب ان يتولى الانسان ذبح اخيته بنفسه ولا يوكل في ذبحها الا بعدد وحيد يستحب ان يشهد ذبحها وان استجاب فيها مسلم لاجل الفضل ان استجاب قاتبا كراهة تزيه واجزاء ووقت التذبية عن المولى هذا من مذهب العلماء كافة الا ما كان في احتكاك الروايات عنه فانه لم يجزها قوله ووضع قدمه على صفاحه اي صفة العن وهي جانبها وانما فعل هذا ليكون اشبه له وامكن ان لا يتصل به الذبيحة برأها فقتنه من اكمال الذبح او قد يذبحها من احد يديها الذي جاء بالفتح عن هذا ذوى الله قوله انما نذرت رسول الله صلى الله عليه وسلم من لحوم الاضاحي ليهيئ لنا من ثمره فحل لنا من ابي شيبة ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي عمير عن ابي الميمون عن نبيشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلثة ايام فكلوا واذخروا يا ب الذبح بالمصل حل ثنا محمد بن بشار ثنا ابو بكر الحنفي ثنا اسامة بن زيد عن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يذبح بالمصل ابو الوهب الذي باع باب العقيقة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفين بن عبد الله بن ابي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت عن امرئ القيس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة ان ابا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نذبح عن الغلام شاتين وعن الجارية شاة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هشام بن عمار عن حفصة بنت سيرين عن سلمان ابن عمار انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان مع الغلام عقيقة فاهي يقوا عنه دما واميطوا عنه الاذي حل ثنا هشام بن عمار ثنا شعيب بن اسحق ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن بن محمد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل غلام مرتكف بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويخلق رأسه ويسمى حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الله بن وهب حدثني عمر بن الخطاب عن ابي بكر بن ابي شيبة ان ابي يزيد بن عبد المزي حدثني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يعق عن الغلام ولا يمسه يدهم يا ب الفرة والعيرة حل ثنا ابو بشر بكر بن خلف ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن ابي الميمون عن نبيشة قال نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كنا نذرع عيرة في الجاهلية في رجب فمات امرؤا قال اذبحوا لله عز وجل في اى شهر كان وبروا لله واطموا قالوا يا رسول الله انا كنا نذرع فرعا في الجاهلية فمات امرؤا قال كل شاة فرع تغذوا وما شيتك حتى اذا استعمل ذبحته فتمت بلحمه اراه قال علي ابن السليل فان ذلك هو خير حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفين بن عيينة

له قوله فوجدت في القاموس الفاعل كعام ربح الجوز والقدر والشوا والعظم المحرق لفتح الجوز العاجم قوله يذبح اخيته بيده انه يستحب ان يتولى الانسان ذبح اخيته بنفسه ولا يوكل في ذبحها الا بعدد وحيد يستحب ان يشهد ذبحها وان استجاب فيها مسلم لاجل الفضل ان استجاب قاتبا كراهة تزيه واجزاء ووقت التذبية عن المولى هذا من مذهب العلماء كافة الا ما كان في احتكاك الروايات عنه فانه لم يجزها قوله ووضع قدمه على صفاحه اي صفة العن وهي جانبها وانما فعل هذا ليكون اشبه له وامكن ان لا يتصل به الذبيحة برأها فقتنه من اكمال الذبح او قد يذبحها من احد يديها الذي جاء بالفتح عن هذا ذوى الله قوله انما نذرت رسول الله صلى الله عليه وسلم من لحوم الاضاحي ليهيئ لنا من ثمره فحل لنا من ابي شيبة ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي عمير عن ابي الميمون عن نبيشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلثة ايام فكلوا واذخروا يا ب الذبح بالمصل حل ثنا محمد بن بشار ثنا ابو بكر الحنفي ثنا اسامة بن زيد عن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يذبح بالمصل ابو الوهب الذي باع باب العقيقة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفين بن عبد الله بن ابي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت عن امرئ القيس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة ان ابا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نذبح عن الغلام شاتين وعن الجارية شاة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هشام بن عمار عن حفصة بنت سيرين عن سلمان ابن عمار انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان مع الغلام عقيقة فاهي يقوا عنه دما واميطوا عنه الاذي حل ثنا هشام بن عمار ثنا شعيب بن اسحق ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن بن محمد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل غلام مرتكف بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويخلق رأسه ويسمى حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد الله بن وهب حدثني عمر بن الخطاب عن ابي بكر بن ابي شيبة ان ابي يزيد بن عبد المزي حدثني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يعق عن الغلام ولا يمسه يدهم يا ب الفرة والعيرة حل ثنا ابو بشر بكر بن خلف ثنا يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن ابي الميمون عن نبيشة قال نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كنا نذرع عيرة في الجاهلية في رجب فمات امرؤا قال اذبحوا لله عز وجل في اى شهر كان وبروا لله واطموا قالوا يا رسول الله انا كنا نذرع فرعا في الجاهلية فمات امرؤا قال كل شاة فرع تغذوا وما شيتك حتى اذا استعمل ذبحته فتمت بلحمه اراه قال علي ابن السليل فان ذلك هو خير حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وهشام بن عمار قال ثنا سفين بن عيينة

فوقه

عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرقة ولا عقيدة قال هشام بن حذيفة والفرقة اول المتابع والعتيدة الشاوية يدتها
اهل البيت في رجب حذفت محمد بن ابي عمير العدني ثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا فرقة ولا
لا عقيدة قال ابن ملكية هذا من فرائد العترة باب اذا جتم فاحسنوا الذبح حذفت ثنا علي بن ابي بصير عن ابي عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ابي لا شعث عن شداد بن اوس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتل واذا ذبحتم
فاحسنوا الذبح وليجد احدكم شقرا وليخرج ذبيحته حذفت ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عقبه بن خالد عن موسى بن محمد بن ابراهيم التيمي اخبرني ابي عن ابي
سعيد الخدري قال امر النبي صلى الله عليه وسلم رجل وهو يجر شاة باذنها فقال لا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه فاكلوا فقال الله عز وجل ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه حذفت ثنا
ابن محمد ثنا ابن لهيعة حدثني قرأ بن جويثيل عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عبد الله بن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الشقار وان
توازي عن اليها ثم وقال اذا ذبح احدكم فليخرج ذبيحته حذفت ثنا جعفر بن مسافر ثنا ابو الاسود ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثله باب التسمية عند الذبح حذفت ثنا عمر بن عبد الله ثنا وكيع عن اسراييل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس وان الشيطان ليوحون الي
اولياهم قال كانوا يقولون ما ذكر علينا اسم الله فلا تاكلوا وما لم يذكر اسم الله عليه فاكلوا فقال الله عز وجل ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه حذفت ثنا
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين ان قوما قالوا يا رسول الله ان قوما يأتوننا بالذبح لا
ندرك ذكر اسم الله عليه لانهم كانوا يذبحونهم بالكفر يا ب ما يدعي به حذفت ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن عاصم عن الشعبي
عن محمد بن صيفي قال ذبحت رنين بمر ولا فاتت بهما النبي صلى الله عليه وسلم فامرني باكلهما حذفت ثنا ابو بشر بكر بن خلف ثنا شعبه سمعت حذفت
ابن مهاجر حدثني عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت ان ذبنا نيت في شاة فذبحوها بمرقة فرفض لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اكلها حذفت ثنا محمد
ابن بشير ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن سماك بن حرب عن مروي بن قطري عن عث بن حاتم قال قلت يا رسول الله انا نصيد الصيد فلا يجد سكينا
الا الظل سرقة العصا قال امر الله ما عشتت واذا كرا اسم الله حذفت ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا عمر بن عبد الله بن عطاء بن مسروق عن عبيد بن
ابن سرافعة عن جده سرافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقلت يا رسول الله انا نكون في المغازي فلا يكون معنا من اهل الذم
وذكر اسم الله عليه فكل غير السن والظفر فان السن عظم الظفر من الخيشة باب السحرة حذفت ثنا ابو كريب ثنا مروان بن معاوية ثنا هلال بن ميمون
البحري عن عطاء بن يزيد الليثي قال عطاء لا اعلم الا عن ابي سعيد الخدري عن ابي سعيد الخدري عن ابي سعيد الخدري عن ابي سعيد الخدري عن ابي سعيد الخدري
الله عليه وسلم تفرغ اريك فادخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الجمل والحمل فحس بها حتى توارت الى الابط وقال يا غلام هكذا فاسلم ثم مضى و
صل للناس لو يتوضأ باب الفح عن ذوات الذبح حذفت ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خلف بن خليفة حذفت ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ان مروان بن معاوية
جميعا عن يزيد بن كيسان عن ابي حاتم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رجلا من الانصار فخذ الشاة ليدبح لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك والظفر حذفت ثنا علي بن محمد ثنا عبد الرحمن بن الحارث عن ابي عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة قال حدثني
ابو بكر بن ابي عذابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ولعمري انطلقنا الى الواقي قال فانطلقنا في القم حتى اتينا الحائط فقال مرحبا واهلا ثم اخذ
الشاة فخرج الى الغنم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك والظفر وقال ذات الدر باب بيت المرأة حذفت ثنا هناد بن السمر ثنا عبد الله بن سليمان عن عبيد الله عن
نافع عن ابن كعب بن مالك عن ابيه ان امرأة ذبحت شاة فجرح ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يره بأسا باب ذكوة الناة من اليها حذفت
حذفت ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا عمر بن عبد الله بن مسروق عن عبيد بن سعيد بن مسروق عن عبيدة بن رفاع عن جده سرافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
في سفر فذبحوا ما ساء رجل يمهق فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لها وايدا احسبه قال كا وايدا الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا حذفت ثنا ابو بكر
ابن ابي شيبة ثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ابي العشاء عن ابيه قال قلت يا رسول الله ما يكون الذكوة الا في الحلق واللب قال لو طعمت في فخذ هالا
جواك باب الفح عن صبر الهائم حذفت ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعبد الله بن سعيد قال ثنا عقبه بن خالد عن موسى بن محمد بن ابراهيم
التيمي عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمشي باليهام حذفت ثنا علي بن محمد ثنا وكيع حذفت ثنا ابو بكر بن خالد
البلخي ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبلوا شيئا فيه الرحم غضبا
حذفت ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة ان ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقتل شيء

له قوله وليرح ذبيحته من الارجحة اعلموا ان الذبح حذفت وتبرود وقال في اللحم ليرح ذبيحته باحد السكين وقيل ليرحها فيكون الارجحة في حالة الذبح ١٢ البخاري **له قوله** وخذ
بسالفة السالفة ناحية مقدم العنق من لدن معلق القراطيل قلي لادق ومن الغرس هاونية في ما تقدم من عتقه كذا في القاموس ١٣ البخاري **له قوله** وان تولى عن اليها فلا يكون سبيل الحرف
والنحو وقوله فليخرج ذبيحته حذفت ثنا جعفر بن محمد عن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابي جعفر
للكوفي بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل ان لم تفرق فانه ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يجر اكله اذا كان الذبح من وجه اكل ذبيحته حذفت ثنا محمد بن ابي اسحاق
ابن قطري بلفظ النسب من قطر في بفتحين وكسر الواو عطف كذا في التقريب قوله الا الظفر الا في الجرح والذم الحذفت منه ١٤ البخاري **له قوله** ما اكل الدر اي اساله وصيته بكثرة وهو مشبه بجري للملح في
الغصن يقال غل الدر وهو في هذا الغصن يصير يانه يشترط في الذكوة ان يقطع ويجري الدم قال بعض العلماء والحكمة في اشار لظفر وانها الدم يخرج من اللحم الشحم من حراها وتبيده على ابن عمر
للينة ليعلموا ايضا فيه تصحيح حذفت ثنا جعفر بن محمد عن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابي جعفر عن ابي جعفر
عجل بها الذكوة الا السن والظفر والعظام كلها قال لشفه يشترط قطع الحلقوم والمري ويستحب لوجان وهذا امر الروايتين عن احمد وقال الليث وابو ثور وعاد بن المنذر يشترط الحميم وقال ابو حنيفة
اذ قطع ثلاثة من هذا الاربعة اجزاء وقال مالك يجب قطع الحلقوم والوجان ولا يشترط المري قال ابن المنذر رجم العلماء على اذ اقطع الحلقوم والمري والوجان واسال للدم حصلت الذكوة واختلفوا
في قطع بعض هذا قوله لما السن فنعظم معناه فلا تدخوله لانه يتجسس بالدم وقد فهمت عن الاستبراء بالعظام لانه يتجسس بالدم وان كان من الجن وقوله واما الظفر فمدى الحشوة فنعاه فهو كذا
وقد فهمت عن التشبه بالكاره وهذا شعار لهم ١٥ هذا الحذف في النوى **له قوله** ان يمشي باليهام حذفت ثنا علي بن محمد ثنا وكيع حذفت ثنا ابو بكر بن خالد
في القاموس ١٦ البخاري **له قوله** اياك والظفر حذفت ثنا علي بن محمد ثنا وكيع حذفت ثنا ابو بكر بن خالد في القاموس ١٧ البخاري **له قوله** ان يمشي باليهام حذفت
اي شاة غلب او قال ذات الدر لانه اللان ويجوز كونه مصداقا للذم اذا جرى ١٨ غايه **له قوله** فند بعيراي شرد حذفت ثنا علي بن محمد ثنا وكيع حذفت ثنا ابو بكر بن خالد
نفت من الالاس ١٩ حذفت ثنا علي بن محمد ثنا وكيع حذفت ثنا ابو بكر بن خالد في القاموس ٢٠ البخاري **له قوله** وعن المثلة يقال مثلت بالحيوان مثلا اذ اقلعت
اطرافه وشوهد به ومثلت بالقتيل اذ اجدت فده او اذنه او منا كيرة واشيئا من اطرافه والامم المثلة ومثل بالقتيل بالانفة ٢١ غايه **له قوله** في رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمشي باليهام اي
ينصب فري او قطع اطرافها وهي حية ودرى وان يوقل المشول بما ٢٢ غايه

او ماشية حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا احمد بن عبد الله عن ابن شهاب عن ابي شهاب بن جندب بن يونس بن عبيد عن الحسن بن عبد الله بن مغفل
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان الكلاب ممة من الامم لمرت بقتلها فاقتلوا منها الاسود البهم وما من قوم اتخذوا كلبا الا كلب
ماشية او كلب صيد او كلب حرث لا نقص من اجورهم كل يوم قيراطان حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا مالك بن انس عن
يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن سفين بن ابي زهير قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اقتن كلبا لا يفقه عنه شرا ولا ضرعا
نقص من عمله كل يوم قيراط فقيل له انت سمعت من ابنه صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم يقول من اقتن كلبا لا يفقه عنه شرا ولا ضرعا
ثنا الضحاك بن مخلد ثنا حيوة بن شريح ثنا زيد اخبرني ابو ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله انا بارض اهل كتاب تاكل في ايتهم وبارض صيد اصيد بقومى واصيد بكلية المعلم اصيد بكلية الذي ليس بمعلم قال فقال رسول
صلى الله عليه وسلم اما اذ كرت انك في رض اهل كتاب فلا تاكوا في ايتهم الا ان لا تجدوا منها بطنا فان لم تجدوا منها بطنا فاغسلوها واكلوا فيها واما
ملاك كرت من امر الصيد فما اصبت بقوسك فاذا كرا اسم الله عليه وكل وما اصبت بكلية المعلم فاذا كرا اسم الله عليه وكل وما اصبت بكلية الذي ليس بمعلم
فاذرت ذكوت فكل حل ثنا علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا بيان بن بشر عن الشعبي عن عمار بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان
قوم نصيد بهذا الكلاب قال اذا ارسلت كلابك المعلبة وذكوت اسم الله عليها فكل ما امسك عليك وان قتلن الا ان ياكل كلب فان اكل الكلب
فلا تاكل فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلاب اخر فلا تاكل قال بن ماجه سمعت عن علي بن المنذر يقول سمعت ثمانية وخمسين
حجة اكثرها رجل باب صيد كلب الجوس حل ثنا عمرو بن عبد الله ثنا وكيع عن شريك عن مجاهد بن ابراهيم عن القاسم بن ابى بزرة عن سليمان بن يسار
عن جابر بن عبد الله قال نهينا عن صيد كلبهم وطا ثمم بن الجوس حل ثنا عمرو بن عبد الله ثنا وكيع عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن عبد الله
ابن الصامت عن ابي ذر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلب الاسود البهم فقال شيطان باب صيد القوس حل ثنا ابو عمير عيسى بن
محمد الفعاس وعيسى بن يونس الرملي قال ثنا ضمير بن ربيعة عن الاوزاعي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن مسيب عن ابي ثعلبة الخشني ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال كل ما ردت عليك قوسك حل ثنا علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا مجالد بن سعيد عن عامر بن عثمان بن حاتم قال قلت يا رسول
انا قوم زوى قال اذا رميت وخزقت فكل ما خزقت باب الصيد يغيب اليه حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن عامر بن عثمان عن
عثمان بن حاتم قال قلت يا رسول الله امرى لصيد فيجب عنى ليلته قال اذا وجدته فيه سمك ولم تجد فيه شيئا غيره فكله باب صيد المعراض
حل ثنا عمرو بن عبد الله ثنا وكيع وحدا ثنا علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل قال ثنا زكريا بن زائدة عن عامر بن عثمان بن حاتم قال سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد بالمعراض قال ما اصبت بحيا فكل وما اصبت بعرضه فهو وقيد حل ثنا عمرو بن عبد الله ثنا وكيع عن ابيه
عن منصور بن ابراهيم عن هامر بن الحارث النخعي عن عثمان بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال لا تاكل ان يخزق
باب ما قطع من البهيمة وهي حية حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا معمر بن عيسى بن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما قطع من البهيمة وهي حية فما قطع منها فهو ميتة حل ثنا هشام بن عمار ثنا اسحاق بن عمار بن عياش ثنا ابو بكر الهمدلي عن شهر بن

واما ماشية حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا احمد بن عبد الله عن ابن شهاب عن ابي شهاب بن جندب بن يونس بن عبيد عن الحسن بن عبد الله بن مغفل
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان الكلاب ممة من الامم لمرت بقتلها فاقتلوا منها الاسود البهم وما من قوم اتخذوا كلبا الا كلب
ماشية او كلب صيد او كلب حرث لا نقص من اجورهم كل يوم قيراطان حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا مالك بن انس عن
يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن سفين بن ابي زهير قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اقتن كلبا لا يفقه عنه شرا ولا ضرعا
نقص من عمله كل يوم قيراط فقيل له انت سمعت من ابنه صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم يقول من اقتن كلبا لا يفقه عنه شرا ولا ضرعا
ثنا الضحاك بن مخلد ثنا حيوة بن شريح ثنا زيد اخبرني ابو ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله انا بارض اهل كتاب تاكل في ايتهم وبارض صيد اصيد بقومى واصيد بكلية المعلم اصيد بكلية الذي ليس بمعلم قال فقال رسول
صلى الله عليه وسلم اما اذ كرت انك في رض اهل كتاب فلا تاكوا في ايتهم الا ان لا تجدوا منها بطنا فان لم تجدوا منها بطنا فاغسلوها واكلوا فيها واما
ملاك كرت من امر الصيد فما اصبت بقوسك فاذا كرا اسم الله عليه وكل وما اصبت بكلية المعلم فاذا كرا اسم الله عليه وكل وما اصبت بكلية الذي ليس بمعلم
فاذرت ذكوت فكل حل ثنا علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا بيان بن بشر عن الشعبي عن عمار بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان
قوم نصيد بهذا الكلاب قال اذا ارسلت كلابك المعلبة وذكوت اسم الله عليها فكل ما امسك عليك وان قتلن الا ان ياكل كلب فان اكل الكلب
فلا تاكل فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلاب اخر فلا تاكل قال بن ماجه سمعت عن علي بن المنذر يقول سمعت ثمانية وخمسين
حجة اكثرها رجل باب صيد كلب الجوس حل ثنا عمرو بن عبد الله ثنا وكيع عن شريك عن مجاهد بن ابراهيم عن القاسم بن ابى بزرة عن سليمان بن يسار
عن جابر بن عبد الله قال نهينا عن صيد كلبهم وطا ثمم بن الجوس حل ثنا عمرو بن عبد الله ثنا وكيع عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن عبد الله
ابن الصامت عن ابي ذر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلب الاسود البهم فقال شيطان باب صيد القوس حل ثنا ابو عمير عيسى بن
محمد الفعاس وعيسى بن يونس الرملي قال ثنا ضمير بن ربيعة عن الاوزاعي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن مسيب عن ابي ثعلبة الخشني ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال كل ما ردت عليك قوسك حل ثنا علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا مجالد بن سعيد عن عامر بن عثمان بن حاتم قال قلت يا رسول
انا قوم زوى قال اذا رميت وخزقت فكل ما خزقت باب الصيد يغيب اليه حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن عامر بن عثمان عن
عثمان بن حاتم قال قلت يا رسول الله امرى لصيد فيجب عنى ليلته قال اذا وجدته فيه سمك ولم تجد فيه شيئا غيره فكله باب صيد المعراض
حل ثنا عمرو بن عبد الله ثنا وكيع وحدا ثنا علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل قال ثنا زكريا بن زائدة عن عامر بن عثمان بن حاتم قال سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد بالمعراض قال ما اصبت بحيا فكل وما اصبت بعرضه فهو وقيد حل ثنا عمرو بن عبد الله ثنا وكيع عن ابيه
عن منصور بن ابراهيم عن هامر بن الحارث النخعي عن عثمان بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال لا تاكل ان يخزق
باب ما قطع من البهيمة وهي حية حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا معمر بن عيسى بن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما قطع من البهيمة وهي حية فما قطع منها فهو ميتة حل ثنا هشام بن عمار ثنا اسحاق بن عمار بن عياش ثنا ابو بكر الهمدلي عن شهر بن

له قوله لو ان الكلاب ممة من الامم صفة هذه الكلام انه صلعم كواضعة من الامم واعدام خلق من خلق الله لانه ما من شيء خلق الله تعالى الا وفيه نوع من الخلق وضرب من المصلحة يقول
اذا كان الامر على هذا فلا يسئل الى قتلهم فاقتلوا اشراهم وعملوا من الهيم وايقوا ما سواهم اللقمة فتعوا بهم في المراساة وقيروها في افعال الله قوله فاقتلوا منها الاسود البهم وقال النووي اجموعا على قتل العترة
ولقتلوا فيما للاضحية قال امامنا المرحوم ابو القاسم بن احمد في قوله فاقتلوا منها الاسود البهم انهم استعملوا الشراء على الفهم من قتل جميع الكلاب التي لا تفرق بينها حتى الاسود البهم في قوله
كل يوم قيراطان فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والحديث السابق حيث ذكرهما قيراطان وهناك قيراط قال النووي في جوابه انه يمكن ان يكون في نوعين من الكلاب هما ماشية
اذى من الاخر او مختلف باختلاف الملوحة فيكون قيراطان في المدينة خامة لزيادة فضلها والقيراط في غيرها والقيراط في البرية او يكون ذلك في زمانين
فذكر القيراط اوله ثم القيراطة من الملوحة والقيراط من البرية وقيل في سبب نقص الاجزاء عماله قاله الطيبي في اختلاف في سبب نقص الاجزاء فقيل ان مقتضى الهيم لا يتنازع الملائكة من دخول
بيته وقيل لما لقي الناس من الذي من ترويع الكلب لهم قبيلا اراههم **له قوله** فاعطوا الاسرار الجوب ان كان من النجاسة والا فالمراد باب **له قوله** وما اصبت بكلية
المعلم قال للطيب والتعليم ان يوجد فيه ثلاث شرائط ادا اشتمل ستشبه اذا خزاوا نخر واذا اخذ الصيد امسك ولو ياكل فاذا فعل ذلك واقلها ثلاثا كان مباحا ياكل بعده له قبيله **له قوله** اذا ارسلت
كلابك المعلبة في اطلاقه دليل لا يبرهن صيد جميع الكلاب المعلبة من الاسود وغيره وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي وجاهد والعلامة وقال الحسن البصري والثوري وقتادة واهم
واصح لا يصح صيد كلب الاسود لانه شيطان وايضا وفيه انه يشترط في حل ما قتله الكلب لم يمس كونه كلبا مباحا وانه يشترط الاسرار سال فلما ارسل غير معلوم او سائر من المعلم بلا رسال لم
يحل ما قتله كما غير المعلم فهم عليه اما المعلم اذا ارسل فلا يحل ما قتله عند العلماء كافة الامسك عن اجزاء من ابعده والما حكاك ابن المنذر عن عطاة والاذن في انه يحل ان كان صاحبها خبيثا
لا يصطيد قوله وذكوت اسم الله عليها فكل في هذا الاسم بالشمية على ارسال الصبيد قد اجمع المسلمون على التسمية عند ارسال الصبيد وعند الذبح والغرض من التسمية في قوله
ابو حنيفة ومالك والثوري وجاهد العلماء ان ترك اسم الله عليه في تركه مباحا فلا يصح في قوله فان اكل الكلب فلا تاكل وبه قال ابن عباس ابو هريرة و
الائمة الثلاثة وغيرهم وروى ابو داود عن ابي ثعلبة بن ابي قلبة كل وان اكل منه الكلب به قال سعد بن ابى وقاص وابن عمر وسلمان ومالك وقد مر حديث ابى ياب لانه في الصحيحين مع قول الله
فكلوا مما امسك عليكم وهذا هو الذي امسك عليكم عليه وعلى غيره صلى الله عليه وسلم النبي بقوله فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه مع ان هذا هو هذا حسن فاعلم في قوله
له قوله وان خالطها كلاب اخر حل الكلاب لغير المعلبة او كلاب الجوس مثلا واما اذا كانت للاسترساة على الشرا فلا بأس باكله وفيه لا يبرك بشرط ان لا يشرك الكلب المعلم كلب او يحل صيد
كلاب غير معلوم او كلاب الجوس **له قوله** يقول حجة ثمانية وخمسين حجة ان هذا القول لتوثيق على بن المنذر في بيان الكثرة تعبدا **له قوله** عن الكلب الاسود البهم الذي
لا يواض فيه فقال شيطان كان للثور في ستنين من هذا ان صيدا لا يحل لانه شيطان والاشيطان كافر وذبيحة الكافر المشرك لا يجوز وبه قال بعض العلماء والله على ما يشاء
بالشيطان لقلة النعمة وازيادة الشرفية **له قوله** اذا رميت وخزقت بالخاء المعجمة والواو الموحدة والهاء المعجمة والقاف طعنت به صيدا قال في القاموس خزقة يحرقه كغيره به طعن في قوله
والخازق الشبان افع **له قوله** ولم تجد فيه شيئا غيره ليع غير سمك يعني بالاطنين سمك لا يسمون بغيره ولا يشك اقل بسمك او بغيره **له قوله** وان لم تجد فيه شيئا غيره فكله قال النووي فكله
والثالث يحرم في الحل دون السمك الاول اقول واقر ان في الاحاديث الصحيحة واما الاحاديث الخالفة فهي ضعيفة وهو قوله في قوله ان عمار بن ابي ياب عن ابن عباس كل ما اصبت به مما انبسطه
كل ما لويك عندك دون ما اصابك **له قوله** عن الصيد بالمعراض كسالم وبالعين المهله وهي خشب ثقيلة او عصا في طرف واحد وقد يكون بخير حديدا هذا هو الصحيح في تفسير
وقال الهري هو صهر لاسر فيه ولا يضر كل ابن دريب هو صهر طويل له ارجح قدر راق فاذا رمى به اعترض وقال الخليل كقول الهري وعوق عن لا يجمع وقيل هو عود رقيق الطرفين غليظ
الوسط لادري به ذهب مستويا قوله فهو وقيد في مودة وهو الذي يقتل بخير من عصا او حجر وغيرهما ومن هذا لشفة ومالك والى حنيفة وجاهد والعلامة انه اذا اصطاد بالمعراض فقتل
الصبيد بحال وان قتله بعرضه لم يحل لهذا الحديث وقال سمك الاوزاعي وغيرهما من فقهاء الشام يحل مطلقا وكذا قال هوراء وابن ابي ليلى ان يحل ما قتله بالبنق وحل ايضا عن سعيد بن المسيب

واما ماشية حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا احمد بن عبد الله عن ابن شهاب عن ابي شهاب بن جندب بن يونس بن عبيد عن الحسن بن عبد الله بن مغفل
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان الكلاب ممة من الامم لمرت بقتلها فاقتلوا منها الاسود البهم وما من قوم اتخذوا كلبا الا كلب
ماشية او كلب صيد او كلب حرث لا نقص من اجورهم كل يوم قيراطان حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا مالك بن انس عن
يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن سفين بن ابي زهير قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اقتن كلبا لا يفقه عنه شرا ولا ضرعا
نقص من عمله كل يوم قيراط فقيل له انت سمعت من ابنه صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم يقول من اقتن كلبا لا يفقه عنه شرا ولا ضرعا
ثنا الضحاك بن مخلد ثنا حيوة بن شريح ثنا زيد اخبرني ابو ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله انا بارض اهل كتاب تاكل في ايتهم وبارض صيد اصيد بقومى واصيد بكلية المعلم اصيد بكلية الذي ليس بمعلم قال فقال رسول
صلى الله عليه وسلم اما اذ كرت انك في رض اهل كتاب فلا تاكوا في ايتهم الا ان لا تجدوا منها بطنا فان لم تجدوا منها بطنا فاغسلوها واكلوا فيها واما
ملاك كرت من امر الصيد فما اصبت بقوسك فاذا كرا اسم الله عليه وكل وما اصبت بكلية المعلم فاذا كرا اسم الله عليه وكل وما اصبت بكلية الذي ليس بمعلم
فاذرت ذكوت فكل حل ثنا علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا بيان بن بشر عن الشعبي عن عمار بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان
قوم نصيد بهذا الكلاب قال اذا ارسلت كلابك المعلبة وذكوت اسم الله عليها فكل ما امسك عليك وان قتلن الا ان ياكل كلب فان اكل الكلب
فلا تاكل فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلاب اخر فلا تاكل قال بن ماجه سمعت عن علي بن المنذر يقول سمعت ثمانية وخمسين
حجة اكثرها رجل باب صيد كلب الجوس حل ثنا عمرو بن عبد الله ثنا وكيع عن شريك عن مجاهد بن ابراهيم عن القاسم بن ابى بزرة عن سليمان بن يسار
عن جابر بن عبد الله قال نهينا عن صيد كلبهم وطا ثمم بن الجوس حل ثنا عمرو بن عبد الله ثنا وكيع عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن عبد الله
ابن الصامت عن ابي ذر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلب الاسود البهم فقال شيطان باب صيد القوس حل ثنا ابو عمير عيسى بن
محمد الفعاس وعيسى بن يونس الرملي قال ثنا ضمير بن ربيعة عن الاوزاعي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن مسيب عن ابي ثعلبة الخشني ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال كل ما ردت عليك قوسك حل ثنا علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا مجالد بن سعيد عن عامر بن عثمان بن حاتم قال قلت يا رسول
انا قوم زوى قال اذا رميت وخزقت فكل ما خزقت باب الصيد يغيب اليه حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن عامر بن عثمان عن
عثمان بن حاتم قال قلت يا رسول الله امرى لصيد فيجب عنى ليلته قال اذا وجدته فيه سمك ولم تجد فيه شيئا غيره فكله باب صيد المعراض
حل ثنا عمرو بن عبد الله ثنا وكيع وحدا ثنا علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل قال ثنا زكريا بن زائدة عن عامر بن عثمان بن حاتم قال سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد بالمعراض قال ما اصبت بحيا فكل وما اصبت بعرضه فهو وقيد حل ثنا عمرو بن عبد الله ثنا وكيع عن ابيه
عن منصور بن ابراهيم عن هامر بن الحارث النخعي عن عثمان بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض فقال لا تاكل ان يخزق
باب ما قطع من البهيمة وهي حية حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا معمر بن عيسى بن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما قطع من البهيمة وهي حية فما قطع منها فهو ميتة حل ثنا هشام بن عمار ثنا اسحاق بن عمار بن عياش ثنا ابو بكر الهمدلي عن شهر بن

بروح فقد افتك في البحر ويق البرجل ثنا احمد بن عبد الله ثنا يحيى بن سليم الطائفي ثنا اسعيل بن امية عن ابى الزبير عن جابر بن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لقي البحر او جزرته فكلوه وما مات فيه فطعمه... فلا تأكلوه يا ابى الغراب حل ثنا احمد بن الاسود
النيسابوري ثنا الهيثم بن جميل ثنا شريك عن هشام بن عروة عن ابىه عن ابن عمر قال من يأكل الغراب وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاسقا والله ما هو من الطيبات حل ثنا محمد بن بشر الانصاري ثنا المسعودي ثنا عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق عن ابىه عن
عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحية فاسقة والعقرب فاسق والغراب فاسق فقيل للقاسم لو كل الغراب قال من يأكل
بعد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسقا يا ابى الهرة حل ثنا الحسين بن مهدي انبا عبد الرزاق انبا عمر بن زيد عن ابى الزبير عن جابر قال
نحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الهرة ومنها ابواب الاطعمة باب اطعام الطعام حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا ابواسامة عن
عوف عن نراثة بن اوفى حدثنى عبد الله بن سلام قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس قبله وقيل قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم قد قدم رسول الله قد قدم رسول الله ثلاثا فجمعت في الناس لانظر فلما تبينت وجهه عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول شئ
سمعتة تكلم به ان قال يا ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا بالليل والناس نيام ادخلوا الجنة بسلام حل ثنا محمد بن
يحيى الازدي ثنا جاج بن محمد عن ابن جريج قال سليمان بن موسى حدثنى عن نافع ان عبد الله بن عمر كان يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال افشوا السلام واطعموا الطعام وكونوا انما كما امركم الله عز وجل حل ثنا محمد بن سرح انبا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير عن عبد الله بن
عمر وان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اى الاسلام خير قال تطعم الطعام ونقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف
باب طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية حل ثنا الحسن بن على الحلبي ثنا
الحسن بن موسى ثنا سعيد بن زيد ثنا عمر بن دينار قهرمان ال ل زبير قال سمعت سالم بن عبد الله بن عمر عن ابىه عن جابر بن الخطاب قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان طعام الواحد يكفي الاثنين وان طعام الاثنين يكفي الاربعة وان طعام الاربعة يكفي الخمسة والستة باب
المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عفان ح وحل ثنا محمد بن جعفر قال
ثنا شعبه عن عدى بن ثابت عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل في سبعة
امعاء حل ثنا على بن محمد ثنا عبد الله بن بن فخير عن عبد الله بن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكافر يأكل في سبعة امعاء والمؤمن
يأكل في معا واحد حل ثنا ابوكريب ثنا ابواسامة عن يزيد بن عبد الله عن جابر بن عبد الله عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن
يأكل في معا واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء باب النهى ان يعاد لطعام حل ثنا محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن بن ثاسف عن الامام عن ابى حازم
عن ابى هريرة قال ما عاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان رضى به اكله والا تركه حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا ابومعاوية عن الامام
عن ابى يحيى عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال ابوبكر مخالف فيه يقولون عن ابى حازم باب الوضوء عند الطعام حل ثنا جارية
ابيضق الامام في قوله عن ابى يحيى ويقول ابى حازم كانه ان

باب افشوا السلام واطعموا الطعام
باب طعام الواحد يكفي الاثنين
باب المؤمن يأكل في معا واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء

له قوله ابو زرعة اى نفص وذو هب في الجمع ما جزعته الصرقل اى ما انكشف عنه لدم من حيوان البحر ومنه البحر وولد وهو سموم الله الى خلف النبي افحاح **له قوله** وما مات فيه فطعمه
فلا تأكلوه اختلوا في اياحة السمك الطافي فاباحه جماعة من الصحابة والتابعين وبه قال مالك والشافعي وكروهما جماعة منهم روى ذلك عن جابر بن عبيد بن اسحق بن حنيفة وقال في تفسير
الطافي هو ما يطبخ فوق ظهرا فوق فليس بطافي فيقول كما يركل ما في البطن الطافي **له قوله** من يأكل الغراب وهذا هو الغراب بلذى يأكل الجيف وما لذى يأكل الزرع او عجم بينهم وهو
المسعى بالعقرب فالصحة كذا في الدرر **له قوله** عن اكل الهرة ومنها قال يطعمه هذا معلوم على ما لا ينفع او على انه في تزديه لكة يتقاه الناس هيبته واخارته والسلمة كما هو الغالب فان كان
ناعدا وباه هو البع وكان ثمنه حلالا هذا من ذهب الجوه الا ما حكى عن ابى هريرة وجماعة من التابعين اجابوا بهذا الحديث قلت وهو من هيبته الاماروى عن ابى يوسف انه كان يبيع الهرا كما في النهاية واخرج الحاكم
عن ابى هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ياتي دار قوم من الانصار وورلا ياتيها فتش عليهم فكلوا فقال ان في داركم كلبا قالوا فان في دارهم سنور فقال صلتم السنور يبيع ثم قال كما كرهت فيهم **له قوله** الجاهل
لمولانا اشهر عبد ليفع الجدة الدهور **له قوله** انجفل الناس قبله اى مضوا اليه في القوم انجفلوا من اجل القوم انجفلوا المعنى بالجمع اى ذهبوا مسرعين نحو يقال رجل
واجفل واجفل نفي **له قوله** افشوا السلام اطمن ابتداء السلام سنة ورح كواجب فان كان المسلم جماعة فهو سنة كفاية وفيهم اذ سلم بعضهم حصلت سنة السلام في حق جميعهم فان كان المسلم
عليه لحد اثنين عليه لم وان كان جماعة كان الرد فرض كفاية في حقهم فلا يخرج واحد منهم سقط المهر عن الباقي والافضل ان يبسط في الجموع بالسلام وان يرد الجميع عن ابى يوسف انه لا بد ان يرد الجميع
ونقل ابن عبد البر وغيره اجاب المسلمين على ان ابتداء السلام سنة وان رحه فرض واقل سلام ان يقول لسلام عليكم فان المسلم عليه واحد اقله السلام عليك والافضل ان يقول لسلام عليكم
ليتأوله وسلكه واكمل منه ان يزيد ورحمة الله وايضا بركاته ويكره ان يقول المبتدى عليكم السلام فان قاله اسحق الجواب على العجم للشهو وقيل لا يستحبه وقد علم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تغفل عليك السلام
فان عليك السلام غيبة التوق وامامهفة الرد فالفضل ان يقول عليكم السلام ورحمة الله وبركاته فيأق بالواو اقل لسلام ابتداء ورح ان يسمهم صاحبها ولا يستحب به دون ذلك ويشترط كون الرد على
التور ولو اتاه سلام من نائب رسول اوفى ورحم وجب الرد على الفور والسلام بالالف واللام افضل **له قوله** طعام الواحد يكفي الاثنين تاويله شيخ الواحد قوت الاثنين وشبه الاثنين
قوت الاربعة قال عبد الله بن عمرو تفسير هذا ما قال عمر بن عامر الوفاة لقد هممت ان ازل على اهل كل بيت مثل عدد دم فان الرجل لا يملك على نصف بطنه قال المنوى فيه المن على الواساة في
الطعام وانه وان كان قليلا حصلت منه الكفاية للقصة ووقعت فيه بركة نعم الاخيرين **له قوله** المؤمن يأكل في معا واحد قال في النهاية هو مثل ضربه للمؤمن وهذا في الدنيا والكافر
وجرحه عليه ما ليس معناه كثرة الاكل دون الاتساع في الدنيا وقيل هو تحريض المؤمن على قلة الشبع وقيل هو خاص في رجل بعينه كان يأكل كثيرا فاسلم فقل اكله والمعا واحد الامعاء وهو اللصقا
انفي ما في لزاجة قلت وقال اهل الطب لعل انسان سبعة امعاء للعدا وثلاثة منفصلة مما تاق ثم تلك غلابة للمؤمن لا تصاد ولا تسميته يكفي ملأ اهل الخلاف للكافر وقيل للمؤمن الكحل المعرض عن
الشهران القسمة على ختم **له قوله** والكافر يأكل في سبعة امعاء واعلم انه ليس للكافر زيادة امعاء بالنسبة الى المؤمن فلا بد من تاويل الحديث فقال لعله اذ به ان للمؤمن يقل حوصه وشراهه
على الطعام ومبارك له في ما كلة وشبهه يشبع من قليل والكافر يكون كثير الجرح من شرب الشرا لا يظم ليعم الاق للتعلم والشارب قال جل ذكره **له قوله** اكلوا وابتغوا وابتغوا وابتغوا فشيء يحل قال
النوى فيه وجوه احدها انه قيل في رجل بعينه فقيل له على جهة التمثيل ثانيا ان المؤمن يبيع الله تكلمه طعامه فلا يشترط فيه الشيطان بخلاف الكافر ثم ذكر الوجوه الاخرى وقال في اخروا وسأبها
الختار هو ان المؤمن يأكل في معا واحد واكثر الكافر يكون في سبعة امعاء ولا يلزم ان يكون كل واحد من التبعة مثل مع المسلم قلت للملأ من المؤمنين الكامل على امانته والمقبل على
احسانه المعرض عن دلهوانه والافعالوم من المؤمنين لا يكونون ادنى في الشهرة والجرح من الكفار وقد سلمه الايمان عن هؤلاء وهو الزمان الكامل وقال لايمان لمن لا امانة له ولادين لمن
لا حمل له والله اعلم **له قوله** ما عاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط قال النورى العيب هو ان هذا ما لم يقل المرء حاض رقيق غليظ غير ناعم ونحو ذلك وما قوله الغيبم تكن بارض قومى فاجد
امانة فيمان للال لا عيب **له قوله** قال ابوبكر اى ابى شيبة شيخ المؤلف مخالف فيه اى خالف الناس في رواية هذا الحديث سرحى سفين عن الامام عن ابى حازم وروى ابو حازم
عن الامام عن ابى يحيى فلعاوية يخالف سفين وسفيان من امة الحديث والفقهاء فقوله اولى واصوب والله اعلم **له قوله**

ابن المغلس ثنا كثير بن سليم سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يكثر الله خيرتيه فليتوضأ اذا حضر غدا ووا
 واذا فرغ حل ثنا جعفر بن مسافر ثنا معاوية بن عمار بن عبيد بن عاصم بن عطاء بن يسار عن
 ابن هيريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج من لغائط فاقى بطعام فقال رجل يا رسول الله الا اتيتك بوضوء قال ريدا الصلوات باب الاكل
 منك ثنا جعفر بن مسافر بن عيينة عن مسعر عن علي بن الاقصر عن ابي جحيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اكل من اكل
 حل ثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحميمي ثنا ابي انا محمد بن عبد الرحمن بن عروق ثنا عبد الله بن بسر قال اهتت للنبي صلى الله
 عليه وسلم شاة فحشي رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ركبتيه ياكل فقال عمر بن الخطاب ما هذا الجلوس فقال ان الله جعلني عبدا كرميا ولم يجعلني جبارا عنيد
 باب التسمية عند الطعام حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارم عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عن عبد الله بن عبد الله بن عبد
 ابن عمر عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل طعاما في ستة نفر من اصحابه فجاء اعرابي فاكله بلقمتين فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ما انت لو كان قال بسم الله لكفا كفا اكل كل حد كحل كحل بسم الله فان نسي ان يقول بسم الله في اوله فليقل بسم الله في اوله
 واخر حل ثنا جعفر بن مسافر بن عيينة عن هشام بن سالم عن ابي جحيفة عن ابي سلمة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وانا اكل بسم الله
 عز وجل باب الاكل باليمين حل ثنا هشام بن عمار ثنا الهذلي بن زياد ثنا هشام بن عمار عن ابي جحيفة عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لياكل كل حد كره يمينه ويشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله
 ويأخذ بشماله حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وجم بن الصباح قال ثنا سفين بن عيينة عن الوليد بن كثير عن وهب بن كيسان سمعه من عمر بن
 ابي سلمة قال كنت غلاما في حجر النبي صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك حل ثنا محمد
 بن سيرين ثنا ابي الليث بن سعد عن ابي يزيد عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تأكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال باب لعق
 الاصابع حل ثنا محمد بن ابي عمير بن اسحاق بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل
 احدكم طعاما فلا يمسه يده حتى يلعقها او يلعقها قال سفين سمعت عمر بن قيس يسأل عمر بن دينار رايت حديث عطاء لا يمسه احدكم يده حتى يلعقها
 او يلعقها عن هو قال عن ابن عباس قال فانه حدثنا عن جابر قال حفظنا من عطاء عن ابن عباس قبل ان يقدم جابر علينا وانما لقي عطاء
 جابرا في سنة جاور فيها مكة حل ثنا موسى بن عبد الرحمن بن ابي رواد الحنفري عن سفين بن عيينة عن ابي يزيد عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لا يمسه احدكم يده حتى يلعقها فانه لا يدرك في اي طعامه البركة باب تنقيه الصحفة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارم عن ابي
 ابي اليمان البراء قال حدثني جدتي ام عاصم قالت دخل علينا نبيسة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن ناكل في قصعة فقال قال النبي صلى
 الله عليه وسلم من اكل في قصعة فقصها استغفرت له القصعة حل ثنا ابو بشر بكر بن خلف ونصر بن علي قال ثنا المعلى بن راشد ابو اليمان حدثني
 جدتي عن رجل من هذيل يقال له نبيسة الخيرة قالت دخل علينا نبيسة ونحن ناكل في قصعة لنا فقال حل ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال من اكل في قصعة فقصها استغفرت له القصعة باب الاكل مما يليك حل ثنا محمد بن خلف الحسقلاني ثنا عبد الله بن معاوية عن ابي سلمة
 بن عبيد بن ابي كثير عن عمرو بن ابي سلمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت لما شاة فليا كل مما يليك لا يتناول من بين يدي جليس
 حل ثنا محمد بن بشار ثنا العلاء بن الفضل بن عبد الملك بن ابي لسوية حدثني عبيد الله بن عكرمة عن ابيه عكرمة بن ذؤيب قال قال النبي
 صلى الله عليه وسلم حفنة كثيرة الازيد الودك فاقبلنا ناكل منها فخبثت يدك في نواحيها فقال يا عكرمة ش كل من موضع واحد فانه طنم واحد
 ثم اتينا بطبق فيه اوان من الرطب فجالت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم في طبق وقال يا عكرمة ش كل من حيث شئت فانه غير لون واحد
 باب النهي عن الاكل من ذرة التريد حل ثنا عمرو بن عثمان بن كثير بن دينار الحميمي ثنا ابي جحيفة عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله
 ابن بسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بقصعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا من جواربها وعودها ورواها يبارك فيها حل ثنا
 هشام بن عمار ثنا ابو حفص عمر بن الدار بن عيسى عن ابي قسيمة عن واثلة بن الاسقع الليثي قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم برأس التريد فقال كلوا يسر الله من جواربها واعقوا راسها فان البركة تأتيها من فوقها حل ثنا علي بن المنذر ثنا محمد بن فضيل ثنا
 عطاء بن السائب عن سعيد بن جابر عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع الطعام فخذوا من حافته وذموا وسطها فان
 البركة تنزل في وسطها باب اللقمة اذا سقطت حل ثنا سويد بن سعيد ثنا يزيد بن زريع عن يونس بن الحسن عن معقل بن يسار قال

عن ابن ابي عمير

عن ابن ابي عمير

عن ابن ابي عمير

عن ابن ابي عمير

عن ابن ابي عمير

عن ابن ابي عمير

عن ابن ابي عمير

عن ابن ابي عمير

له قوله فليتوضأ اذا حضر غدا ووا اذا فرغ قبل اللقاد بالوضوء الثاني غسل اليدين والغمر من الرسومات ١٢ انما الحاجة **له قوله** الا اتيتك بوضوء فمغم الوادى ماء الوضوء فان اراد
 به الوضوء العرفي فليس هذا على وان اراد به غسل اليدين فانما لم يصلم لهما الوجوب والتأكيد والنجاسات بالاكل من اللقاد بالاكل من اللقاد بالاكل من اللقاد
 اللقاد الذي يجمع اللفظ الحكيم **له قوله** حد ثنا الهذلي بن زياد بكسر هاء وسكون قاف ثم لا من زياد السكينة بمجملتين مفتوحتين بينهما كاف ساكنة ١٢ انما **له قوله** فان الشيطان ياكل
 بشماله اي ياكل يوليا من الانس على هذا الصنيع ليعاد به عبد الله الصالحون ثم ان من حق نعمة الله تعالى والقيام بشكره ان تكرم ولا تستهان بهما من الكرامة ان يتناول باليمين ويترجمها بين
 ما كان من النعمة وبين ما كان من الاذى اقول غير يوان يقال لا ياكل احدكم بشماله ولا يشرب من يمينه انما الشيطان ياكل بشماله من الاكل واليمين
 قاله الجبني ويكن ان ياكل من الشرب باليمين من مرض او جراحة او غيره ذلك فلا كراهة في الشمال وفيه انه ينبغي اجتناب الافعال التي تشبه افعال الشياطين وان للشياطين يد من
 اليمنى **له قوله** تطيش اي تطرد وتدور وهما الجهور الى ان الاوامر الثلاثة في هذا الحديث اللذنب ١٢ انما الحكمة **له قوله** حتى يلعقها او يلعقها قال النووي معناه والله اعلم لتيسر
 يده حتى يلعقها فان لم يفعل فحشي يلعقها غير ممن لا يتقدر ذلك كزوجة جارية وولد وخادم يمشي ويتندونه بذلك ولا يتقدر من كان في مضاهير كليل يقدر بركته يلعقها وكذا
 لو العتاشاة وغرها انما **له قوله** فانه لا يدرك في اي طعامه البركة قال النووي معناه والله اعلم ان الطعام الذي يحضر الانسان فيه بركة ولا يدرك ان تلك البركة فيما اكله او بما على صلبه
 او في اي في اسفل القصعة او في اللقمة الساطعة فينبغي ان يحافظ على هذا كله لتسهيل البركة واصل البركة الزيادة وثبوتها خيرا والامتنان والمراد هنا والله اعلم ما يحصل به التقدير وتعلم عاقبت من
 اذى يقوى على طاعة الله تعالى وعينه انما **له قوله** استغفرت له القصعة قال النووي في استغفار القصعة عيارا لم يورد فيهما من لسان التواضع من اكل فيها وورده من لسان الكبر وذلك كما في
 المغفرة فانما انما للقصعة لانها كالسبيل لك يطيب **له قوله** حفنة اي قصعة قوله والودك وفي رواية الترمذي والودك يجمع الوادى وسكون الذال الجبهة مجموعته وهي قطعة من اللسان كان بالذات
 الهمة والكاف والمراد منه كثيرة الذم وقوله حفنة اي ضربت بيوت وقال الطيب اي ضربت فيها من غير استولو كذا في المصنف ١٢ انما الحاجة **له قوله** وعودها ورواها اي اعلامها شبه ما يزيد في الطعام ما ينزل من
 الاعلى من اللقمة وما يشبهه فهو يصب في الوسط ثم ينسب منه الى اطرافها فكل اللقمة من الطرف ينجي من الاعلى فاذا اخذ من الاعلى انقطع ١٢ طيب **له قوله** تنزل في وسطها فكل من اكل من اعلى

اد

بنيما تغذي اذا سقطت منه لقمة فتناولها فاما ما كان فيها من اذى فاكلها فتغذى به الدماقين فقيل اصح الله الاميران هو الاعداء ما بين يتنازوا
من اخذ لك اللقمة وبين يديك هذا الطعام قال في لو ان لادم ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لحدك الاعاجم انا كنا نأمر احدنا اذا سقطت
لقمة ان ياخذها فيعطى ما كان فيها من اذى ويأكلها ولا يناديها الشيطان حل ثنا علي بن المنذر ثنا احمد بن فضيل ثنا الامام عن ابن سيرين
عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ وقعت اللقمة من يد احدكم فليسع ما عليها من اذى وليأكلها باب فضل الثريد على طعام
حل ثنا احمد بن بشير ثنا احمد بن جعفر ثنا شعبه سمع بن مرة عن مرة الهذلي عن ابى موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كمل ثمن من لجال
كثير ولو لم يكمل من النساء الاميرة بنت عمران واسية امرأة فرعون وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام حل ثنا حمزة بن حمريرة
ابن يحيى ثنا عبد الله بن وهب انا مسلم بن خالد عن عبد الله بن عبد الرحمن انه سمع انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام باب مسم اليد بعد الطعام حل ثنا احمد بن سلمة المصمري ابو الوضائث ثنا عبد الله بن وهب عن
محمد بن ابى يحيى عن ابىة عن سعيد بن الجارث عن جابر بن عبد الله قال كنت ارضع ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم قليلا ما يجد الطعام فاذا نحن
وجدناه لم تكن لنا مناديل الا كفتنا وسواعدا نأولقها منا ثم نعلقها ولا نتوضأ قال ابو عبد الله غريب ليس الا عن محمد بن سلمة باب ما يقال اذا فرغ
من الطعام حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا ابو خالد الاسهمي عن جراح عن جراح عن مولى لابي سعيد عن ابي سعيد قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا اكل طعاما قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا ثور بن يزيد عن خالد
ابن معدان عن ابى امامة الباهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اذا فرغ طعامه او ما بين يديه قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا
ولا مستغنى عنه ربنا حل ثنا حمزة بن حمريرة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ثنا خير بن سعيد بن ابى ايوب عن ابى مرحوم عبد الرحيم عن سهل بن معاذ
ابن انس عن محمد بن ابىة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل طعاما فقال الحمد لله الذي اطعمنا هذا وسقانا فانه من غير جوارح من ولا فؤاد غفر له ما تقدم
من ذنبه باب الاجتماع على الطعام حل ثنا هشام بن عمار وداود بن رشيد عن محمد بن الصباح قالوا ثنا الوليد بن مسلم ثنا وحشي بن حرب بن
وحشي بن حرب عن ابىة عن جدك وحشي انهم قالوا يا رسول الله انا ناكل ولا نشبع قال فلعلكم تأكلون متفرقين قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم
واذكروا اسم الله عليه يبارك لكم فيه حل ثنا الحسن بن علي الحللول ثنا الحسن بن موسى ثنا سعيد بن زيد ثنا محمد بن ابي زيد قال سمعت
سالم بن عبد الله بن عمر قال سمعت ابى يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا جميعا ولا تفرقوا فان البركة مع
الجماعة باب النفي في الطعام حل ثنا ابو بكر بن عبد الرحمن بن عيسى عن عبد الرحمن بن عيسى عن عبد الرحمن بن عيسى قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا شرب في طعام ولا يشرب في الاثاء يا ابى اذا تاك خادمه بطعامه فليأوله منه حل ثنا احمد بن عبد الله
ابن غير ثنا ابى ثنا اسمعيل بن ابى خالد عن ابىة سمعت باهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجاء احدكم بخادمه بطعامه فليجلس
فليأكل معه فان ابى فليأوله منه حل ثنا عيسى بن حماد المصمري ان ابى الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن اعرج عن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احكم قرأ عليه مملوكه طعاما فاكفاه عشاءا وحرة فليأكل معه فان لم يفعل فليأخذ لقمة فليجعلها
في يد حل ثنا علي بن المنذر ثنا احمد بن فضيل ثنا ابراهيم بن محمد عن ابى رخص عن عبد الله بن عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجاء خادم
احدكم بطعامه فليقعده معه اولين اوله منه فانه هو الذي ولي حره وودخانه باب الاكل على الخوان والسفر حل ثنا احمد بن محمد بن المشيخ
ثنا ابى عن يونس بن ابى الفرات الاسكاف عن قتادة عن انس بن مالك قال ما اكل لي صلى الله عليه وسلم على الخوان ولا في سكرته قال فعل
ما كانوا ياكلون قال على السفر حل ثنا عبد الله بن يوسف الجديري ثنا ابو جرحم ثنا سعيد بن ابى عمرو بن قتادة عن انس قال ما رأيت رسول الله

ابن ماجه

له قوله تغذى به الدماقين في اصح الخبر والجملة في اكل الدماقين فاكلها فاكلها لعمري فانها ليست بقيل الاصل الغالب في الغالب هو الكبر وذاك من عمل الشيطان **له قوله** كل من اكل
للشيطان لان فيه اصابة نعمة الله والاستحقاق بها من ما ينال من ثوابه من اخلاق التكرير وللان عن تناول تلك اللقمة في الغالب هو الكبر وذاك من عمل الشيطان **له قوله** كل من اكل
كثيرا من الاضحية والقرآن ولا يلزم منه انه لم يكمل من امته صلح احد من النساء بل لهذا الامنة من غير ما ولدنا ذكره بقوله فضل عائشة الخ وفضل الثريد على سائر الطعام
ليس بفضل على بل فضل من وجه فلا يلزم منه فضيلتها على غيره بل انما هو في هذا المسئلة التوقف فان لكل واحدا من فضيلة ليست الاخرى فقدم الاسلام ونصرة الدين من لخدمته و
جزيته النبي صلى الله عليه وسلم ورفق العلو الزمادة لعائشة رضي الله عنها **له قوله** وان فضل عائشة الخ قال النبي صلى الله عليه وسلم عائشة على اسية بل امر في مهور بجملة مستقلة تبهها على خصمها بما
امتازت عن سائرهن ومثل بالثريد لان افضل طعام العرب لانه مع العجم بين الغذاء والنعمة وهو تناول لقمة الثريد في المصغر فيفيد بانها اعطيت مع حسن الخلق وحلاوة الخلق وفضيلة
الله جزيته التي في كل العبد وحبك انها عقلت ما لم يفعل غيرها من النساء وردنا في ثوبها من الحال نفعه وقال في النهاية قيل لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم انما الله الطعام المحن من اللحم والثريد
مع الان الثريد غالب الا يكون الا من لحمه والعرب قدامهم طيب ولا سيما لحمه يقال الثريد احد اللحم بل للذابة والقوة اذا كان اللحم نقيجا في المرق اكثر ما يكون في نفس اللحم النقية **له قوله** كفضل الثريد
على سائر الطعام الثريد الخبز اللحن في المرق وغيره وهي من سائر الهضم كثير النعم كما ان الصديق رضى الله عنه تعالى عنها كثيرا النعم للامة بحسب اللحم والحق **له قوله** ولا تتوضأ
تبت من هذا الحديث انه لا وضوء بعد كل طعام **له قوله** اذا فرغ طعامه او ما بين يديه هذا شك من الرواية انه اذا فرغ طعامه او فرغ ما بين يديه وهو الطعام قوله غير مكلف من عذو
وهو قوله اطعمني اي اطعمني هذا الطعام حال كونه غير مكلف وفي الجملة وهو بوزن مري من الكفاية ويروي مكلف في اللام في غير مقلوب لا مردود لحد او الاستثناء عنه والنعيم الطعام وقيل
اي الله هو العطى والكافي غير مطعم ولا مكلف والعمارة تعلق الامور على غير ما تورد الطيب اليه الرغبة في العند ويريد على الاول منه ويحب النداء وعلى الثاني مرفوع مبتدأ مؤخر اى ربنا يا ربنا **له قوله** ولا يفرغ
ويخرج ان يرحم الكلام الى المهر كان قال حماد بن عيسى في قوله ولا يفرغ مرفوع عن ابي جرحم **له قوله** ولا يتنفس في الاناء وفي الخوان يتنفس في الاناء ثلاثا قال في النهاية
وهما معهما باختلاف تقديرين احدهما ان يشرب هو يتنفس من في الاناء من غير ان يبيت به من فيه وهو مذكور في الخوان يشرب من الاناء ثلاثة اوقات فيفسد فيها فاك عن الاناء يقال كرم
في الاناء نفسا ونفسان لانه جوع او حزينين نفعه وقال النووي ولا يتنفس في الاناء حذرا من سقوط شيء من الاناء او الغفر فيه وقيل انه مع في الطب وروى كان يتنفس في الاناء في اشد
شربه من الاناء وروى يتنفس في الشرب في اثناء شربه الشرب نفعه وقال لكرمان وقيل وجه الجمع ان النفس هو النفس فيه مع ما يكره نفسه ويتنفس في الاستحمام مع من يجبه ويتبرك
به وحكمة التلبية انه نفع لعطش اقوي على الهضم واكل اثر في ابراد المعدا وضعف لضعف النحي **له قوله** فان ابى اي الخادم من ان يأكل معه ولو ابى الطعم من ان يجلسه ترفها
فليأوله لقمة او لقمتين **له قوله** على الخوان اى الذي يوكى عليه الاكل عليه لم يزل من دابة لمدته من ووضع الجوارح لا يفتقر الى التطاق والاعناء عند الاكل قوله ولا في
سكبه الرواة يعلمون الاحرف لثلاثة من اولها وقيل الصواب فتح الرواياتها معربة والراء في الاصل مفتوحة والجمع في الكوايم وما اشبهها من الجوارح على المواضع
الاطعمة للتشبع والهضم فيكون النبي صلى الله عليه وسلم لم يأكل على هذا الصفة قط وفي الرواة السكرية هي اداء صيغة فارسية وقيل هي قصبه صغيرة والاكل مما تكبروا من علامات العمل قوله على
السفر جمع سفر اى في الاصل الطعام الذي يتخذ للمسافر ثم اشهرت بل يوضع عليه الطعام لجد كان او غير ذلك في المرقاة **له قوله** اجماع العاجلة

صلى الله عليه وسلم اكل على خوان حتى مات لب الفقى ان يقام عن الطعام حتى يرفع وان يكف يدا حتى يفرغ القوم حل ثنا عبد الله بن احمد بن بشير بن
ذكوان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم عن منير بن الزبير عن مكحول عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يقام عن الطعام حتى يرفع حل ثنا
محمد بن خلف لعسقلاني ثنا عبيد الله انبا ناعيدا لا على عن يحيى بن ابي كثير عن عروة بن الزبير عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا وضعت المائدة فلا يقوم رجل حتى ترفع المائدة ولا يرفع يدا وان شبع حتى يفرغ القوم وليعد لسان الرجل يخل بجلبب فيقبض يدا ويحسبه ان
يكون له في طعام حاجة باب من بات في ثياب رجل ثنا جابر بن المغلس ثنا عبيد بن وسيم الجاهلي ثنا الحسن بن الحسن عن امه فاطمة بنت
الحسين عن الحسين بن علي عن امه فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلو من امرأ الا نفسه يبيت
وفي يدا سرخ عمر حل ثنا محمد بن عبد الملك بن ابي شوارب ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا نام احدكم وفي يدا سرخ غم فلم يغسل يدا فاصابه شئ فلا يلومن الا نفسه باب عرض لطعام حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة و
علي بن محمد قال ثنا وكيع عن سيفين عن ابن ابي حسين عن شهر بن حوشب عن اسماء بنت يزيد قالت اتى النبي صلى الله عليه وسلم بطعام فغمز عينا
فقلنا ان نشتمه فقال لا تجتمعون جوعا وكذا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلی بن محمد قال ثنا وكيع عن ابي هلال عن عبد الله بن سواده عن
انس بن مالك رجل من بني عبد الاشهل قال تبت للنبي صلى الله عليه وسلم هو يتخذ فقال ادن فكل فقلت اني صائم فباليهف نفسي ملا كنت طمعت من
طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاكل في السجود حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب حرملة بن يحيى قال ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن
الحارث حدثني سليمان بن زياد الحضرمي انه سمع عبد الله بن الحارث بن جزء الزبدي يقول كنا ناكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد
الخبز والتمر باب الاكل قال ثنا ابو السائب سلم بن جنادة ثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كنا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ناكل ونحن نمش ونشرب عن قيام باب الدباء حل ثنا احمد بن منيع انبا ناعيدا بن حميد عن حميد عن انس قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب القرع حل ثنا محمد بن المنذر ثنا ابن ابي عمير عن حميد عن انس قال بعثت معي امر سليمان فمكتل فيه رطب الى رسول
صلى الله عليه وسلم فلم اجد وخرجه قريبا الى مولى له دعاه فصنع له طعاما فاتيته وهو ياكل قال فدعاني لاكل معه قال وصنع ثريدة بلحم فرمى قال
فاذا هو يجيء القرع قال فحطت اجمعه فادنيه منه فما اطمنا منه مرجع الى منزله ووضعت لمكتل بين يدي فجعل ياكل يقسم حتى فرغ من اخرجه
حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن اسمعيل بن ابي خالد عن حكيم بن جابر عن ابيه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم في بيت وعنده
هذا الدباء فقلت اي شئ هذا قال هذا القرع هو الذي ياء تذكره طعامنا باب اللحم حل ثنا العباس بن الوليد الخلال الدمشقي ثنا يحيى بن صالح
حدثني سليمان بن عطاء الجزري حدثني مسلمة بن عبد الله الجعفي عن ابي شعبة عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد طعم
اهل الدنيا واهل الجنة اللحم حل ثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا يحيى بن صالح ثنا سليمان بن عطاء الجزري ثنا مسلمة بن عبد الله الجعفي عن ابي
ابي شعبة عن ابي الدرداء قال ما دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى لحم قط الا اجاب ولا اهد له لحم قط الا قبله باب اطيب اللحم حل ثنا
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر العبدي ح وحديثنا على بن محمد ثنا محمد بن فضيل قال ثنا ابو يمان التيمي عن ابي هريرة قال اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم لحم فرفع اليه الذراع وكانت تجبه فنهش منها حل ثنا بكر بن خلف ابو بشر ثنا يحيى بن سعيد عن مسعود
شيبه من فمهم اطنه يسمى محمد بن عبد الله انه سمع عبد الله بن جعفر يحدث ابن الزبير وقد فرغ لهم جزورا او جزرا انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال والقوم يلغون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اللحم يقول اطيب اللحم الطهر باب الشواء حل ثنا محمد بن المنذر ثنا يحيى بن محمد ثنا
هما عن قتادة عن انس بن مالك قال ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا شاة سميطا حتى لحق بالله عز وجل حل ثنا جابر بن المغلس
ثنا كثير بن سليم عن انس بن مالك قال ما رفع من بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل شواء قط ولا حملت مع طرفه حل ثنا كثير بن

باب

باب

له قوله وليعد لسان الرجل يخل بجلبب ومنه اخذ ابو حامد الغزالي حيث قال لا يمسك يدا قبل اخوانه اذا كانوا يجتمعون الاكل بعد
فان كان قليل الاكل توقف في الابتداء وقل الاكل وان امتنع بسبب فليعد ربه فالحجة عنهم ١٢ طيب له قوله وليعد لسان الرجل يخل بجلبب
كان اذا اكل مع قوم كان اخرهم اكل وقيل انما هو ليعذر من التعذير اي ليقهر في الاكل ليتوفر على الباقيين ولا يران به بالتعذر فيظهر عند سرائر قلوبهم اذا كان في الجمع ١٢
ابحار له قوله وفي يدا سرخ عمر حل ثنا محمد بن عبد الله بن عبيد الله بن عمير عن ابي شعبة عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا وضعت المائدة فلا يقوم رجل حتى ترفع المائدة ولا يرفع يدا وان شبع حتى يفرغ القوم وليعد لسان الرجل يخل بجلبب فيقبض يدا ويحسبه ان
يكون له في طعام حاجة باب من بات في ثياب رجل ثنا جابر بن المغلس ثنا عبيد بن وسيم الجاهلي ثنا الحسن بن الحسن عن امه فاطمة بنت
الحسين عن الحسين بن علي عن امه فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلو من امرأ الا نفسه يبيت
وفي يدا سرخ عمر حل ثنا محمد بن عبد الملك بن ابي شوارب ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا نام احدكم وفي يدا سرخ غم فلم يغسل يدا فاصابه شئ فلا يلومن الا نفسه باب عرض لطعام حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة و
علي بن محمد قال ثنا وكيع عن سيفين عن ابن ابي حسين عن شهر بن حوشب عن اسماء بنت يزيد قالت اتى النبي صلى الله عليه وسلم بطعام فغمز عينا
فقلنا ان نشتمه فقال لا تجتمعون جوعا وكذا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلی بن محمد قال ثنا وكيع عن ابي هلال عن عبد الله بن سواده عن
انس بن مالك رجل من بني عبد الاشهل قال تبت للنبي صلى الله عليه وسلم هو يتخذ فقال ادن فكل فقلت اني صائم فباليهف نفسي ملا كنت طمعت من
طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاكل في السجود حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب حرملة بن يحيى قال ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن
الحارث حدثني سليمان بن زياد الحضرمي انه سمع عبد الله بن الحارث بن جزء الزبدي يقول كنا ناكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد
الخبز والتمر باب الاكل قال ثنا ابو السائب سلم بن جنادة ثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كنا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ناكل ونحن نمش ونشرب عن قيام باب الدباء حل ثنا احمد بن منيع انبا ناعيدا بن حميد عن حميد عن انس قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب القرع حل ثنا محمد بن المنذر ثنا ابن ابي عمير عن حميد عن انس قال بعثت معي امر سليمان فمكتل فيه رطب الى رسول
صلى الله عليه وسلم فلم اجد وخرجه قريبا الى مولى له دعاه فصنع له طعاما فاتيته وهو ياكل قال فدعاني لاكل معه قال وصنع ثريدة بلحم فرمى قال
فاذا هو يجيء القرع قال فحطت اجمعه فادنيه منه فما اطمنا منه مرجع الى منزله ووضعت لمكتل بين يدي فجعل ياكل يقسم حتى فرغ من اخرجه
حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن اسمعيل بن ابي خالد عن حكيم بن جابر عن ابيه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم في بيت وعنده
هذا الدباء فقلت اي شئ هذا قال هذا القرع هو الذي ياء تذكره طعامنا باب اللحم حل ثنا العباس بن الوليد الخلال الدمشقي ثنا يحيى بن صالح
حدثني سليمان بن عطاء الجزري حدثني مسلمة بن عبد الله الجعفي عن ابي شعبة عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد طعم
اهل الدنيا واهل الجنة اللحم حل ثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا يحيى بن صالح ثنا سليمان بن عطاء الجزري ثنا مسلمة بن عبد الله الجعفي عن ابي
ابي شعبة عن ابي الدرداء قال ما دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى لحم قط الا اجاب ولا اهد له لحم قط الا قبله باب اطيب اللحم حل ثنا
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر العبدي ح وحديثنا على بن محمد ثنا محمد بن فضيل قال ثنا ابو يمان التيمي عن ابي هريرة قال اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم لحم فرفع اليه الذراع وكانت تجبه فنهش منها حل ثنا بكر بن خلف ابو بشر ثنا يحيى بن سعيد عن مسعود
شيبه من فمهم اطنه يسمى محمد بن عبد الله انه سمع عبد الله بن جعفر يحدث ابن الزبير وقد فرغ لهم جزورا او جزرا انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال والقوم يلغون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اللحم يقول اطيب اللحم الطهر باب الشواء حل ثنا محمد بن المنذر ثنا يحيى بن محمد ثنا
هما عن قتادة عن انس بن مالك قال ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا شاة سميطا حتى لحق بالله عز وجل حل ثنا جابر بن المغلس
ثنا كثير بن سليم عن انس بن مالك قال ما رفع من بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل شواء قط ولا حملت مع طرفه حل ثنا كثير بن

فصل في الوضوء

والمسح

بالتواضع

عنه ثنا يحيى بن بكير ثنا ابن ابي عمير اخبرني سليمان بن زياد الحضرمي عن عبد الله بن الحارث بن الجزي قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
طعاما في المسجد قد شوي فسمونا ايدينا بالخباء ثم قمنا نفضله ولم نتوضأ باب القديس حل ثنا اسمعيل بن اسد ثنا جعفر بن عون ثنا اسمعيل بن
ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رجل فكل فعمل تروعد فراثصه فقال له هون عليك فاني لست
بملك انما انا ابن امرأة تاكل القديد قال ابو عبد الله اسمعيل وحده وصله حل ثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفين بن عبد الرحمن بن عمار
اخبرني ابي عن عائشة قالت لقد كنا نرفع الكراع فياكله رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد خمس عشرة من الاضاحي باب الكبد الطحال حل ثنا
ابو مصعب ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن اسلم عن ابيه عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احلت لنا ميتتان دمان فاما الميتتان
فلكوت والجراد واما الدمان فالكبد والطحال باب اللحم حل ثنا هشام بن عمار ثنا مروان بن معاوية ثنا عيسى بن ابي عيسى عن رجل اراد موسى عن
النس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شئان ادم المخل حل ثنا احمد بن ابي حواري ثنا مروان بن محمد ثنا
سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادم المخل اللهم بالملح في الخل فانه كان ادم الانبياء
ابن الربيع عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادم المخل حل ثنا العباس بن عثمان بن عيسى ثنا الوليد
ابن مسلم ثنا عتبسة بن عبد الرحمن بن محمد بن زاذان انه حدثني امر سعد قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وانا
عندها فقال هل من غداء قالت عند اخبز وتمر واخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادم المخل اللهم بالملح في الخل فانه كان ادم الانبياء
قبل ولم يفتقر بيت فيه حل باب الزيت حل ثنا الحسين بن مهدي ثنا عبد الرحمن بن ابي عمير عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايتموا بالزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة حل ثنا عقبه بن مكرم ثنا صفوان بن عيسى ثنا عبد الله بن سعيد عن
جدة قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا به فانه مبارك في الدنيا حل ثنا ابو كريب ثنا زيد بن ابي
عن جعفر بن برد الراسبي حدثني مولاقي امر سالوا راسبية قالت سمعت عائشة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى بلبن قال بركة
او بركتان حل ثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا ابن جريح عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطعمه الله طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه وارزقنا خير امنه ومن سقاها الله لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا
منه فاني لا اعلم ما يجزي من الطعام والشراب الا اللين باب الحلو حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد وعبد الرحمن بن ابراهيم قالوا
ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخل الحلو والعسل باب القثاء والرطب يجوعان حل ثنا
محمد بن عبد الله بن غير ثنا يونس بن بكير ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت اتى تعالجني للسمنة تريد ان تدخلني على رسول
صلى الله عليه وسلم فاستقام لها ذلك حتى احلت لثاء بالرطب فسمت كالحسن سميت حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب اسمعيل بن موسى قال
ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل لثاء بالرطب حل ثنا محمد بن الصباح وعمر
ابن رافع قال ثنا يعقوب بن الوليد بن ابي هلال المدني عن ابي حازم عن مهمل بن سعة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل الرطب بالبخير
باب التمر حل ثنا احمد بن ابي حواري ثنا مشقة ثنا مروان بن محمد ثنا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت لا تمر فيه جياح اهل حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم بن مشقة ثنا ابن ابي فديك ثنا هشام بن سعد عن
عبد الله بن ابي رافع عن جده سلمان بن عبد الله بن ابي سلمة قال بيت لا تمر فيه كالبيت لا طعام فيه باب اذا اتى باول التمر حل ثنا
محمد بن الصباح ويعقوب بن حميد بن كاسب قال ثنا عبد العزيز بن محمد اخبرني اسمعيل بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا اتى باول التمر قال اللهم بارك لنا في مدنتنا وفي ثمارنا وفي مناوقنا وفي صاعنا بركة مع بركة ثم يتاوله اصغر من حضرة من المولود
باب اكل البلح بالتمر حل ثنا ابو شريك بن خلف ثنا يحيى بن محمد بن قيس المدني ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله

له قوله طعاما في المسجد لعله صلح كان معتكفا او فعله لبيان الجواز في اجاز **قوله** باب القديس هو اللحم المشوي المذوق او ما قطع منه طول كذا في القاموس وفي الجمع هو اللحم الملوخ المصنف في
الشمس **قوله** اجاز **قوله** جعل تروعد فراثصه الفراثص بالفاء والقاد الحماز جمع فراثصة وهي الفضة بين الخشب والكف وهي تروعد عند الخوف فانه يشاهد ذلك في البقر **قوله**
قوله احلت لنا الميتان في حال الاختيار والاضطرار قوله فالكبد وهو بالفارسية بكر والطحال سرزوما دمان جمان **قوله** سيدنا امير المؤمنين في تنبيه الى ان اللحم شريك في كل
طعام بل لا يكون الطعام الذي يذوقه كما قيل كالمخ في الطعام ولانه اقل مؤنة واقل في القناعة ومن ثم اقتتبه به اكثر العربين فثابت في قوله صلح سيدنا ادم في الدنيا والاخرة اللحم الحديت
ويمكن ان يكون سيادة اللحم باعتبار انه لا يستلذ العيش بدنه فخير او طعاما مطبوخا او ما غيره من الادم فامرنا ان لا نرضى كذا في اللقاة **قوله** نعم الادم المخل قال النووي في الخ
فضيلة الخل وانه يسمى ادم وانه ادم فاحل جيتا قال اهل اللغة الاطرب بكسر الهمزة ما يؤتم به يقال ادم بالخبر ادمه بكسر الدال وجمع الادم ادم بضم الهمزة واللال كهاب اهب وكتب و
الادم بفتح الدال مفرقا كالا حار واما مع الحديث فقال الخطابي والقاضي عياض معناه مدح الاقصر في المائل ومنع النفس عن ملاذ الاطعمة تقديرا او امتدوا بالخل مما في معناه ما تخفف مؤ
ولا يعبر بوجوده ولا تتالفوا في الشهوات فانها مفسدة للدين مستقيمة للدين هذا كلام الخطابي ومن تابعه والصور التي ينبغي ان يجزم به انه مدح الخل نفسه واما الاقتصار في المطعم و
تراء الشهوات فمعلوم من قواعد اخروا لله اعلم **قوله** نعم الادم المخل الادم بالكسر والدم بالفتح ما يربط مع الخبز اى شئ كان فيه مدح الخل لانه اقل مؤنة ويحبل
المذاق بدان المشقة والمؤنة **قوله** اجاز **قوله** ولم يفتقر بيت فيه حل اى ما خلا من الادم ولا عدم اهل الادم والقفاير يتقدم القفاير على الفاء المعام بلا ا حار واقطر اذا اكل
الخبر وجد من القفاير والقفاير وهي امراض خالية تماما بها كذا في الجمع **قوله** اجاز **قوله** فانه من شجرة مباركة ويبدل عليه لتزويل من قوله تعالى شجرة مباركة زيتونة **قوله**
قوله اجاز **قوله** قال بركة او بركتان اول للشك اى اما قال بركة او قال بركتان والبركتان الرمي والشيع فهو ما خير مبتدأ عند وفي هي بركة او بركتان او مفعول ثان بفعل عند
اى اللهم اجعله بركة او بركتين لكن لفظ بركتان بالالف لا يسمعا لتوجيه الثاني **قوله** اجاز **قوله** ياكل القثاء بالرطب القثاء بكسر القاف هو المشهور وفيه لغة بعضها وفي رواية بكسر
حرفها برد هذا فيه جواز اكلهما معا والتوسع في الاطعمة ولا خلاف بين العلماء في جواز هذا وما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا فيقول على كراهية اعتياد التوسع والترفة والاعتكاف
منه بغير مطعة **قوله** اجاز **قوله** الرطب بالبخير وورج في الرواية انه صلح قال بكسر حرفه هذا برد هذا اذا قيل ان يخبز بالبخير ويصير حلوا فانه بعد ان يخبز حار وقيله بار **قوله**
قوله بيت لا تمر فيه جياح اهل الله قال لبيبة فيه فضيلة التمر وجواز الادخال للعيال والمث عليه اقول يمكن ان يحمل على الخث على القناعة في بلاد يكثر فيه التمر بعض بيت فيه تمر لا يجوز
اهله واما الجائز من ليس عند تمر **قوله** اجاز **قوله** ثم يتاوله اصغر من حضرة من المولود ان لمناسبة بينهما كما ان هذه اول باكونة فكذا الولد اول باكونة من الانسان **قوله** اجاز

صلى الله عليه وسلم كوا السلم بالتمر كوا الخلق بالجديد فان الشيطان يفضح يقول بقى ابن آدم حتى اكل الخلق بالجديد باب النهي عن قران القران
 حل ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن جده بن سعيد سمعت ابن عمر يقول في رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعمر الرجل
 بين التمرتين حتى يستاذن اصحابه حل ثنا محمد بن بشار ثنا ابو عامر الخزاز عن الحسن بن سعد مولى ابي بكر كان سعد يخدّم النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم وكان يعجبه حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم عن الاقران يعني في التمر لسان تفتيش محمد ثنا ابو بشار بكر بن خلف ثنا ابو قتيبة عن
 همام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي بتمر عتيق فجعل يقشّه يا ب التمر بالزبد
 حل ثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد حدثني ابن جابر حدثني سليمان بن عامر عن ابي بصير السلمي قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم فوضعنا تحته قطيفة لنا صبيناها له صبا جلس عليها فانزل الله عز وجل عليه الوحي في بيتنا وقد مناله زيدا وقرنا وكان يحب لزيد صلى الله
 عليه وسلم باب الخوارق حل ثنا محمد بن الصباح وسويد بن سعيد قال ثنا عبد العزيز بن ابي حاتم حدثني ابي قال سألت مهمل بن سعد
 هل رايت لنعق قال ما رايت لنعق حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت هل كان لهم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 ما رايت مناخل حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت فكيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول قال نعم كنا ننفقه في طير منه ما طار وما بقى ثرينا
 حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث اخبرني بكر بن سواد عن حنش بن عبد الله حدثني عن ابي ايمن انها
 غرقت دقيقا فصنعتة للنبي صلى الله عليه وسلم رغيفا فقال ما هذه قالت طعمه فصنعتة بارضاها فاحبت ان اصنع منه لك رغيفا فقال رديه فيه ثم
 اعجبت حل ثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا محمد بن عثمان ابو الجاهل ثنا سعيد بن بشير ثنا قتادة عن انس بن مالك قال راى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم رغيفا محورا بواحد من عينيه حتى باله يا رب الرقاق حل ثنا ابو عمير عيسى بن مهمل النخاسي لم يلى ثنا ضمير بن ربيعة عن ابن
 عطاء عن ابيه قال راى ابو هريرة قومه ابينا ينعق قربة فانوه برقاق من رقاق الاول فيك وقال ما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا بعيني
 قط حل ثنا اسحق بن منصور واحد بن سنان الدارمي قال ثنا عبد القدر بن عبد الوارث ثنا همام ثنا قتادة قال كنا ناتي انس بن مالك قال
 اسحق وخياره قائم وقال لا سرى وخوانه موضوع فقال يوما كوا فما اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رغيفا مرققا بعين حتى باله
 ولا شاة سميها قط باب الفالودج حل ثنا عبد الوهاب بن الفعالي السلمي ابو الحارث ثنا اسمعيل بن عياش ثنا محمد بن طلحة عن عثمان بن عيسى
 عن ابن عباس قال اول ما سمعنا بالفالودج ان جابر بن عبد الله لسلم ابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امتك تغمق عليهم لارض فيفاض عليهم
 من الدنيا حتى انهم لما يكون من الفالودج فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما الفالودج قال يخالطون السمن والعسل جميعا فشق النبي صلى الله عليه
 وسلم لذلك شهقة باب الخبز الملبق بالسمن حل ثنا هدية بن عبد الوهاب ثنا الفضل بن موسى السنياني ثنا الحسين بن واقد عن ايوب
 عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وددت لو ان عندنا خبزة بيضاء من برة سمراء ملبقة بسمن ناكلها
 قال فسمع بذلك رجل من الانصار فأتها فجاء به اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اى شىء كان هذا السمن قال في عكة ضيفاني
 ان يأكله حل ثنا احمد بن عبد الله بن عثمان بن عبد الرحمن ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك قال صنعتام سليمان النبي صلى الله عليه وسلم خبزة
 صنعت فيها شيئا من سمن ثم قالت اذ هب لي لينة صلى الله عليه وسلم فادعه قال فأتيت فقلت اى تدعوك قال فقام وقال لمن كان عندك من
 الناس قوموا قال فسبقتهم اليها فاخذت منها فجاء به اليه صلى الله عليه وسلم فقال هاتي هذا فقال هاتي فقال يا
 انس ادخل على عشرة عشرة قال فما ازلت ادخل عليه عشرة عشرة فاكوا حتى شعوا وكانوا ثمانين باب اخذ البرحل ثنا يعقوب بن حميد بن
 كاسب ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة انه قال والذى نفسي بيدك ما شبع نبى الله صلى الله عليه وسلم ثلاث
 ايام تباعا من خبز الخنطة حتى توفاه الله عز وجل حل ثنا محمد بن يحيى ثنا معاوية بن عمرو ثنا ابن ابراهيم عن الاسود عن عائشة
 قالت ما شبع اهل بيتي صلى الله عليه وسلم منذ قدموا المدينة ثلاث ايام تباعا من خبز برجة توفى صلى الله عليه وسلم باب خبز الشعير حل ثنا
 ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لقد توفى النبي صلى الله عليه وسلم وما في بيتي من شىء يأكله

باب النهي عن قران القران
 باب الخوارق
 باب الخبز الملبق بالسمن
 باب اخذ البرحل
 باب خبز الشعير

له قوله كوا السلم بالتمر البلح حركة بين الخلال والبسر كذا في القاموس والحديث ضعيف قال ابن جرير بن محمد يخطئ كثيرا قال العراقي هذا الحديث معناه ريك لا يطبق على جاسن الشرية
 لان الشيطان لا يفضح من حياة ابن آدم بل من حياته موصافا كذا في العزيزي في شرح جامع الصغير **له قوله** ان يعمر الرجل الخ قال النووي وهذا النهي متفق عليه حتى
 يستاذنهم فاذا اذ نوا فلا يسن اختلافوا في ان هذا النهي على التمر او على الكراهة والادب فنقل لفظه عياض عن اهل الظاهر انه للقرآن وعن غيره انه للكراهة والادب والصواب التفصيل فان كان
 الطعام مشركا بينهم فالقران حرام الا برضاهم ويحصل الرضا بقرانهم به او بما يقوم مقام القران من قرينة حال اود الال عليهم كالمهر حيث يعلم يقينا او ظاهرا او قريبا انهم يرضون به ومضى شك في
 رضاهم فهو حرام وان كان الطعام بغيرهم او لا حد هو اشتراط رضاهم وحده فان قران بغيرهم لم يضرهم ويستحب ان يستاذن الاطربن معه ويجب ان كان الطعام لنفسه قد ضيعه فله ان يرضاهم
 عليه لقمان ثم ان كان في الطعام قلة فمن ان لا يقربن لتساويه وان كان كثيرا بحيث يفضل عنهم فلا بأس بقراءته لكن الادب مطلقا للادب في الاول وتراءء الشر ان يكون مستجلا و
 يريد الاسراع بشغل اخر وقال الخطابي انما كان هذا في زمنهم حين كان الطعام ضيقا فلما اليوم مع استسار الحال فلا حاجة الى الاذن وليس كما قال بل الصواب ما ذكرنا من التفصيل
 فان الاعتبار لعموم اللفظ لا خصوص السبب لو ثبت السبب كيف وهو غير ثابت **له قوله** باب الخوارق الخوارق بضم الخاء وشدة الواو وفيه الراء الدقيق الالمس وهو لبا باليق
 قلت هو في الهمزة يسمي ميلا **له قوله** هل رايت النقي اى الخبز الحالى من الغالة وثرينا بشدة الراء اى عينا وخبزنا **له قوله** في قوله توفى صلى الله عليه وسلم اى روى الغالة
 في الحديث ثم اعني هذا من غاية زهد صلح وروى عن قرة الاولياء خواجه بهاء الدين نقشبند رضى الله عنه انه امر اهله ان يخبزوا رغيفا من دقيق غير منخول فلما فعلوا ذلك عدت
 ايام ووجدوا من ذلك الوجع في بطونهم فواظفهم فقال رضى الله عنه ردوا على ما كنتم عليه فاننا لانطق باتباع السنة على وجه الكمال وقد تركنا الادب في ذلك حيث قصدا الاتباع في كل
 من امور صلح **له قوله** باب لوقان الرقان الخ الرقان الواحد رقاوة ولا يقال رقاوة بالكسر فلا اجمع قيل رقاق بالكسر كذا في القاموس **له قوله** في قوله لظن قال
 ابنا لعله تصغير اى وهو يخطئ بضم الاول موضع كذا في القاموس قوله من الرقاق الاول اى من الخبزات التي خبزت اولها فانها التي لا يقتل الخوارق والله اعلم **له قوله** ولا شاة
 سميها قط قال في النهاية اى مشوية واصله ان يزرع من الشاة بللاء الحار تشوى قال الكرماني هو ان يسمط الشعر اى ينف من جلدا ثم تشوى بجلدها وهذا ما كل المترين وغيره انما كانوا
 يأخذون جلدا لشاة ينتعون به ثم يشويونها ولا يزرعون من كونه ليرشاة سمومة انه لو رخصوا سموما فان الاركارع لا توصل الا كذا وقد اظها وفيه اشار الى ان المراد بالسموم كان حيا
 عند انس حيث قال كل الخ **له قوله** حدثنا عبد الوهاب بن الحارث في التامث قال ابو داود عبد الوهاب يرضع الحديث واسمعيلى حدثنا عن الدريسي في تخطيط وجهه بن طلحة سدى صديق زعيم
 به وثمان بن يحيى **له قوله** شق النبي صلى الله عليه وسلم في البكاء في العهد كذا في القاموس قال الشوكاني رواه ابن ابي الدنيا عن ابن عباس مرفوعا ولا اصل له قلت وعبد الوهاب
 ابن الفعالي هذا متروك كذا به ابو داود كذا في **له قوله** الفضل بن موسى السنياني بجملة مكسور ونونين ذكرنا ابن جرير قوله ملبقة بسمن اى مخلوطة بسمن اى
 وهذا الحديث مخالف لسيرة صلى الله عليه وسلم وقد لوحظ في الحديث ومن ثم انكر ابو داود كذا في الجمع والعلة بضم عين وتشديد كاف وعلم من جلود مستدير يغمس بالسمن والعسل وهي بالسمن اخص

باب النهي عن قران القران
 باب الخوارق
 باب الخبز الملبق بالسمن
 باب اخذ البرحل
 باب خبز الشعير

ذو كبد الا شطر شعير في رقبتي فاكلت منه حتى طال علي فكلت ففطن حل ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبه عن ابي اسحق سمعت عبد
ابن يزيد يحدث عن الاسود عن عائشة قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير حتى قبض حل ثنا عبد الله بن معاوية الجهني
ثنا ثابت بن يزيد عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعه طاويا واهله لا
يجدون العشاء وكان عامه خبزهم خبز الشعير حل ثنا يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا بقيقه ثنا يوسف بن ابي كثير عن نوح
ابن ذكوان عن الحسن بن انس بن مالك قال لبس رسول الله صلى الله عليه وسلم الصوف واحذى الفصوف وقال اكل رسول الله صلى الله
عليه وسلم يشعرا وليس خشنا فقبل للحسن ما البشع قال غليظ الشعير ما كان يسيغه الا يجمره ماء باب الاقصاد في الاكل وكراهة الشبع
حل ثنا هشام بن عبد الملك الحمصي ثنا محمد بن حبيب عن ابي عبد الله سمعت القدام بن معد يكرب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ما ملأ ادي وعاء شرا من بطن حسيب الا ادي ليقم يقيم صلب فان غلبت الا ادي نفسه فثلك للطعام وثلك للشراي ثلك للنفس
حل ثنا محمد بن رافع ثنا عبد العزيز بن عبد الله ابو يحيى عن يحيى بن بكير عن ابن عمر قال تبشأ رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال كف جشأ لك
عنا فان اطولكم يوما يوم القيمة اكثركم شبعاً في دار الدنيا حل ثنا داود بن سليمان العسكري وعنه بن الصباح قال ثنا سعيد بن محمد الثقفي عن
موسى بن يحيى عن زيد بن وهب عن عطية بن عامر الحمصي قال سمعت سلمان واكره على طعام يأكله فقال حسبي اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان اكثر الناس شبعاً في الدنيا اطولهم يوما يوم القيمة باب من الاسراف ان تاكل كل ما اشقيت حل ثنا هشام بن عمار وسوي
ابن سعيد يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي قالوا ثنا بقيقه بن الوليد ثنا يوسف بن ابي كثير عن نوح بن ذكوان عن الحسن بن
انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اسرف ان تاكل كل ما اشقيت باب النهي عن القاء الطعام حل ثنا ابراهيم بن
محمد بن يوسف الغريابي ثنا وساج بن عقبة بن وساج ثنا الوليد بن محمد المقرئ ثنا الزهر عن عروة عن عائشة قالت دخل لبي صلى الله عليه وسلم
البيت فرأى كسراً ملقاة فاخذها فمسحها ثم اكلها وقال يا عائشة اكرهي كرمي فانهما ما نفرت عن قوم قط فعاتت اليهم باب التعود من الجوع
حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسحق بن منصور ثنا هريم عن ليث عن كعب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم
اني اعوذ بك من الجوع فانه يشي الغنيم واعوذ بك من الخيانة فانهما يثبتان لبطانة باب ترك العشاء حل ثنا محمد بن عبد الله الرقي ثنا
ابراهيم بن عبد السلام بن عبد الله بن بابويه الخزازي ثنا عبد الله بن ميمون عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تدعوا العشاء ولو بكف من تمر فان تركه يهرم باب الضيافة حل ثنا جابر بن المغلس ثنا كثير بن سليمان عن انس
ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبز اسرع الى البيت الذي يغتسه من الشجرة الى سنم البعير حل ثنا جابر بن المغلس
ثنا الحارثي ثنا عبد الرحمن بن نهد عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبز اسرع الى البيت الذي
يوكل فيه من الشجرة الى سنم البعير حل ثنا علي بن ميمون الرقي ثنا عثمن بن عبد الرحمن عن علي بن عروة عن عبد الملك عن عطاء عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من السنة ان يخرج الرجل مع ضيفه الى بابك للدار باب اذا اراد الضيف منك ان يرجع حل ثنا
ابو كريب ثنا وكيع عن هشام بن سنان عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن علي قال صنعت طعاما فدعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء
فراى تصاور فرجع حل ثنا عبد الرحمن بن عبد الله الخزازي ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة ثنا سعيد بن جهمان ثنا سفينة ابو عبد الرحمن

ذو كبد

ثنا

ذو كبد

له قوله الا شطر شعير في رقبتي ليس فيه مقدار يكون ما اشار اليه نصفه كانهما اشركت الى جوع ميمون في شيء من شعير والوف بقوم الرواء وتشديد الغناء خشية
عريضة يترزطر فاهما في الجوار ويوضع شيء عليها وهو يشبه الطاق وقولها فكلت ففطن فيه ان البركة اكثر ما يكون في الجهولات والبهائم وحكمت ان الكامل يكون متكل على مقدرة لئلا يفتقر
في تركه متكل على الله تعالى وهو منتهى البركة وحديث كبلوطا مكمو مباركة لكر قال اراد ان يبيعه عند الاخر من ثمنه لئلا يخرج اكثر من الحاجة او اقل بشر ان يقع الباقي بجهول كان في الجوع
قوله ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم ان لفظ ال مهم لانه لا يولد الا فانه صلح كما في قوله جل ذكره اصطفى ال ابراهيم وال عمران على العالمين وهذا هو علم هذا وسفاه صلح فانه قد كثرت الفتوحا
بعد اختياره ولكن كان محمود بهما في ذوي القرين واليتيم والمسكين وان كان المراد من ال محمد صلح اهل بيت في اول هذا الحديث على هذا النمط ايضا والافكان التي صلح يعطى ازواجه قوت سنة مائة
وسن من عمر وشعره والله اعلم **ابحاج ١١** **قوله** واحذى الفصوف وقطع النعل وتعدى وما والبا من الخبز وتعدى الاحتذاء لبس فلا قال في لغا موس حذا النعل حذا واحدا قد حذاها وقطعها
وارجل نعلها لبس اياها كما حذاها الله وفي الجمع الاحتذاء لبس الخبز وهو النعل انتقمه الفصوف النعل والمخيط المرقم اي لبس النعل المرقم والمخس الخفيف من اللباس المشكك من الطعام الكرم في جوار
ومراة **ابحاج ١٢** **قوله** باب الاقصاد في الاكل الاقصاد من القصد اصله القصد الاستقامة في الطريق كقوله تعالى وعلى الله قصد السبيل ومهما اثر ثبو استعير للتوسط في الامور وسئل
صلح القصد القصد اي عليكم القصد من الامور في القواخ القفل والتوسط بين طريق الافراط والتعريط حذا عليكم هذا بقصد اي طريقا مستقيما وحديث ما قال من اقمتم اي ما انتم من لا يبرها
في الانفاق ولا يتر **ابحاج ١٣** **قوله** تبشأ رجل القمعي بالهمزة في الاخر تنصرف لعداها كالبشعة والاسم كهمزة كذا في القاموس في الجمع الجشأ بوزن العباس صرحت مع وجه عجزهم من
القمع عند الشبع اي قلت هم صرحتهم من اقمتم سوا الهضم لحيان يخرج من اجزاء الرياح في اللدق وللذموم هو الاول **ابحاج ١٤** **قوله** ان من السنة ان يخرج الرجل مع ضيفه الى بابك للدار في غير اهل في بيتكم
الله تعالى والوعيد ثابت في حقه في التنزيل انه لا يجب لبس في **ابحاج ١٥** **قوله** فانهما ما نفرت عن قوم قط فعاتت اليهم من الشجرة الى سنم البعير حل ثنا جابر بن المغلس
ما نفرت عن قوم سبب كراهة الاول بعد اليهم اي اخرجهم يعني ان الرزق لا يعود اليهم بعد النفور عنهم بسبب كراهة قال الله تعالى فويل للذين كفروا من مثلي قريمة كانت امنة مطمئنة ياتها
من ربها من كل مكان فكفرت بانعم الله فاذا نزلها الله ليا من الجوع والخوف ما كانوا يصنعون وروى الكرمي الخبز فانهما نزلت من بركات السماء وانهما اعلم **ابحاج ١٦** **قوله** فانهما يثبتان
البطانة البطانة بكسر اللام ما يكون تحت الثوب القوقان القهار او يطلق على الرقيق الخالص كما في قول الله عز وجل لا تقنوا وبطانة من دونكم ولا يالوكم خيال قال في الجمع بطنان
الرجل صلح سرور لخله امره الذي يشاور في احواله فانهما يثبتان لبطانة هو ضد الظهار واصله في الثوب فاقسم فيما يستعمل الرجل من اسن **ابحاج ١٧** **قوله** فان تركه يهرم
قال الشوكاني حديث تعش ولو بكف من خشف فان تركه العشاء هم ممة رواه الترمذي من حديث انس مرفوعا وقال حديث منكر لا تعرفه الا من هذا الوجه وعنده نسخة ضعيف في الحديث
وعبد الملك بن علق جهول قلت واما رواة ابن ماجه فكلهم ما مؤنون الا ابراهيم بن عبد السلام بن عبد الله بن بابويه فانه ضعيف **ابحاج ١٨** **قوله** اسرع الى البيت الذي يغتسه
بينما المقول له يغتسه الضيفان غشية يغتسه غشياً اذا جاء ومن في قوله من الشجرة تغشيت من الشجرة والشجرة هي كفة سيكون عرض نية سرعة وصول الخبز الى البيت
الذي تناوبه الضيفان بسر ومول السكين الى السنم لانه اول ما يقطع بعد الخبز ويوكل لاستلذا ذلك كان في الجمع والبركة **ابحاج ١٩** **قوله** من السنة اي من العادة القائمة او من
سنتي وطريق ان يخرج الرجل مع ضيفه الى بابك للدار وروى البيهقي ايضا هذا الحديث في شعب الايمان عن ابي هريرة وعن ابن عباس وقال في اسناده ضعف **ابحاج ٢٠** **قوله**
فراى تصاور فرجع بهم من الحديث ان وجود المنكر في البيت مانع عن الدخول فيه قال ابن بطال فيه انه لا يجوز الدخول في الدخول يكون فيه منكر ما في الله عنه ورسوله صلحها في
ذلك من الظهار الرضي بها ونقل مذاهب القدماء في ذلك وحاصله ان كان هناك محرم وقد نزلت ازالته فلا باس وان لم يقدر فيرجع وقال صاحب ليداية لا باس ان يقدر و
ياكل اذا لم يكن يقدر به فان كان من يقدر به ولو يقدر على منعهم فيخرج لما فيه من شين الدين وفق باب العصية قال وهذا كله بعد الحضور وان علم قبله لم يلزمه الاجابة
كذا في فتح الباري

ان رجلا ضاقت على بن ابى طالب فصنع له طعاما فقالت فاطمة لودعوا النبي صلى الله عليه وسلم فاكل معا فدعوه فجاء فوضعه يداه على عشاءا فدنا
فراى قرما فى ناحية البيت فرجع فقالت الفاطمة لعل الحى فقل له ما سجعك يا رسول الله قال انه ليس لى ان ادخل بيتا مزوقا باب الجمع
بين السم والسم حل ثنا ابوكريب ثنا يحيى بن عبد الرحمن الاسرجى ثنا يونس بن ابى يعفور عن ابيه عن ابن عمر قال دخل علي عمر وهو على ماثلته
فاوسع له عن صلب الجلس فقال بسم الله ثم ضرب بيده فلقم لقمه ثم شى باخرى ثم قال انى لاجد طعاما دسم ما هو يدسم اللحم فقال عبد الله يا
امير المؤمنين انى خرجت الى السوق اطلب السم لاشترىه فوجدته غاليا فاشتريت بدهم من المهزول وجمعت علي بدهم سمنا فاشترت ان يتردد
عيالى عظماء فقال عمر ما اجتمع عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قط الا اكل احدهما وتصدق بالآخر قال عبد الله خذ يا امير المؤمنين فلن يتجسس
عندى الا فعلت ذلك قال ما كنت لا فعل باب من طهر فليكثر ماء حل ثنا محمد بن بشار ثنا علقم بن عمر ثنا ابو عامر الخزاز عن ابى عمران
الجوفى عن عبد الله بن الصامت عن ابى ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا عملت مرقة فاكثر ماء واغترف بجيرانك منها يا ابى اكل الثوم
البصل والكراث حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا اسمعيل بن علي بن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن سالم بن ابى الجعد ليعطاني عن
معدان بن ابى طلحة العمري ان عمر بن الخطاب قام يوم الجمعة خطيبا فحمد الله واثنى عليه ثم قال يا ايها الناس انكم تأكلون شجرين لا ازارهما الا
خبثتين هذا الثوم وهذا البصل ولقد كنت ارى الرجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوحى منه فيؤخذ بيده حتى يخرج به الى
البقيع من كان اكلها لا يدفنها فلما حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا اسفين بن عيينة عن عبيد الله بن ابى يزيد عن ابيه عن امر ابوب
قالت صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فيه من بعض لبقول فلم ياكل وقال انى ان اودى صاحبى حل ثنا حرملة بن يحيى ثنا
عبد الله بن وهب نيا ابوشريح عن عبد الرحمن بن عمران الجهمى عن ابى الزبير عن جابر بن نفيل التوالتى صلى الله عليه وسلم فوجد من الكراث
فقال انى انى نعتكم عن اكل هذا الشجرة ان الملائكة تتاذى مما يتاذى من الانسان حل ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب خبير بن
لهيعة عن عثمان بن نعيم عن المغيرة بن نهيك عن ذكين الجهمى انه سمع عقبة بن عامر الجهني يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا صواب له الا اكل البصل ثم قال كلمة خفية النى باب اكل الجبن والسم حل ثنا اسمعيل بن موسى لسنا سيف بن هاشم عن سليمان
التميمي عن ابى عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السم والخبث والقرع قال الحلل ما احل الله في كتابه
والحلل ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو متعلق باب اكل الثمار حل ثنا عمر بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا ابى
ثنا محمد بن عبد الرحمن بن عرق عن ابيه عن عثمان بن بشير قال اهدى النبي صلى الله عليه وسلم عنب من الطائف فدعا فقل هذا العنق
فابلغ امك فاكنت قبل ان ابلغ اياها فلما كان بعد ليل قال لي ما فعل العنق هل بلغت امك قلت لا قال فسماى عن حل ثنا اسمعيل بن هاشم
الطلي ثنا نقيب بن حبيب عن ابى سعيد عن عبد الملك الزبيرى عن طلحة قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم بيده سفرجلة فقال ذكرونها يا طلحة
فانها تخمر القوادى باب النقى عن الاكل منبج حل ثنا محمد بن بشار ثنا كثير بن هشام ثنا جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم عن ابى نجي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياكل الرجل وهو منبج على وجهه ابواب الاشربة باب الخمر مفتاح كل شر حل ثنا الحسين بن الحسن المروزي
ثنا ابن ابى عمير وحل ثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا عبد الوهاب جميعا عن راشد بن ابي عمار عن شهر بن حوشب عن امر الدرداء عن ابى الدحاء
قال اوصانى خليلي صلى الله عليه وسلم لا تشرب الخمر فانها مفتاح كل شر حل ثنا الجاس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا منير بن الزبير
انه سمع عبادة بن نسي يقول سمعت خباب بن الارت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اياك والخمر فان خبطتها تقرع الخطايا كما
ان شبيها تقرع الشجر باب من شرب الخمر فى الدنيا لم يشربها فى الآخرة حل ثنا علي بن هاشم ثنا عبد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر فى الدنيا لم يشربها فى الآخرة الا ان يتوب حل ثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة

السم والسم
الخبث والخبث
الخبث والخبث

له قوله فرأى قوما يوسر قان مترقن وقيل مفرق من شؤدى الوان وقيل سترقن وورا الستر انظف ولما اصيف وقيل قرام ستر وقيل صرية مثل جملة العرس وقيل ان سرتا منقشا كذا في الحديث
الخبث **له قوله** ان ادخل بيتا مزوقا أى مزينا قيل اصله من الزاد وق وهو الزين لانه يطل به مع الذهيب ثم يدخل لتأقيد هب الزين ويقال ذهابه **له قوله** اذا عملت مرقة فاكثروا لها لتطبخ وتقم
على المساكين والجران كما ثبت عن ابى الدرداء انه كان يوكده في زوجته لتكثر الماء في المرقة قالت لم يقل لان ينفعك رقيبى على خلاف هذا الوعيد يقول الله عز وجل فى حق الكافر الزبور من با الله العظيم ولا
يخص طعام المسكين **له قوله** لاراهما الا خبثت ين بضم الخمر أى لاراهما وهذا اجتهاد منه وان الله تكلم بحبائث قال الله تعالى جعل لهم لطيفا وعمر عليهم لطيفا وسأل ابواب ابوب
قال يا رسول الله احرام هو اى الثوم قال لا ولكن الره من اجل روعه قال لم تزدى هذا الخمر الحسن عيسى **له قوله** هذا الثوم المزوى مسلم بن ابى يوبى انه قال فسالت احرام هو قال لا ولكن
اروه من اجل روعه قال لا والله لا روعه بالهنة الثوم وهو روعه عليه لكن يكره ان اراد حضور السعد او حضور جمع في غير السعد او حاطبة الكبار ويحق بالثوم كل ماله رائحة كريمة من البصل والكراث وغيرها
واختلف حكم الثوم وغيره في حقه صلح فقال بعض اصحابنا هو حرام عليه الا وهو عندنا انما كرمه كراهة تزينة ليست حرم لثوم صلح لاقى جواب قول ابى يوبى احرام هو من قال بالاصل يقول منبج
ليس حرام فى حقه الله اعلم **له قوله** عن الحسن بن الجوزي الفراء الذين بالضم ويقعون بكس الهمزة وكس اللام في الهمزة والفراء بكس الفاء واللام جمع الفراء بفتح الفاء مد وقصل وهو المزار الوخش قيل هو مضاف
جمع الفراء الذى يلبس بشبهه له صنيع بعض المحدثين كذا فى الترمذى فانه ذكره فى باب ليس الخمر واما ما سألوا عنها احد راس من ميم امه لكفر من اقوال الفراء من جلاليت من غير باعة **له قوله** فهو
ملح عنه أى غير مؤخذ ارباء الله تكا فى بعض روايات وتلا بيان ان لا تخمرى الا اذى قل لا تجد اذى لى لى مما على طبعه الى اخر الآية **له قوله** ذكرونها أى ذكروها في السفر جملة
فانما يقام القوادى تريه وقيل جمعها وكل صلح ونشأ له كذا فى الترمذى السفر جمل ثم من قاض مقصد ريشه مسكن للعطش اذا اكل على الطعام اطلق وانفعه ما قوتوا بخرجه وجعل مكانه غسل ليدن شوى
كذا فى القاموس الحديث ليس ثابت لان فيه تلا من الرواة جمهوره نقيب بن جابر وهو سعيد الذى يروى عن عبد الملك بن الربيعى وكثير من رواة المؤلف ما اخذ عنهم من السنة ذكره فى الاصل
جم **له قوله** الخمر الحرة المشرك المجدد الذى هو كذا فى الترمذى **له قوله** وهو منبج على وجهه أى واتم على وجهه بطبخ كسوا لقا على وجهه فانطوى كذا فى القاموس هذا مذهب بعض علماء الطب شيئا باهل الدنيا
يوسرهم فى النار على وجهه وقوام منبج **له قوله** وهو منبج على وجهه قال لم يوق عبد المطلب ابغداد هذا الهيئة لى عنها تمد من حسن الاستمراء فان المرعى اجزاء الا مزج زاد تقصير وكان الله العبد
لا يتبع على وضعها الطبيعي لانها تقصر على البطن بالارزق مما على ظهر الجبل لغاصل بين الالات الغذاء والالات النفس انما تكون اللدغة وضهرها الطبيعي اذ كان الانسان قاعا **له قوله** باب
الخمر مستح كل شر ما كان الافعال ابوابا ليلغته لا تقربك للمفتاح كذا فى ابواب الشربة لا تزرن لا تخمس بدن من شرب الخمر ووقى بعض روايات الحيات وسالها وحل **له قوله** فان خطبت بها فقم
الظايا اى تلوها وتخطها كالفراغ وذلك لان العقل هو الذى يصف الانسان من الشربة اذ هبل العقل ويكتب كل قبح كما ان شجرها الذى تعلو وتخطاى ان فرغ مما يشتمل على ذم الشجر **له قوله**
فان خطبت بها فقم قال لم يوق معتمرا من طول ففاه كما ان الكرا طول يساوى الشجر لى متعلق بما تنسج عليها حتى تلوها وادنى هذا القشعين احد ما تشبهه العقول بالسوس وحول الاطعام الشرعية فى حكم الروايات
والاخران المرطوب الى الفواش فانها متعلق بالشجرة الدنية من حلوها وقوامها وسما وطرقها وسواها ورواة مشرب الخمر ملة الى الخطايا كما ان شجرها واصله الى كل شجر تخلوها **له قوله** انما
لو يشربها فى الآخرة المرقاة والنوم منها انه يعم شربها فى الجنة وان دخلها فانها من فخر شرب الجنة فيمنعها هذا الداعى لشربها فى الدنيا قبل انه يشي شوقها لان الجنة فيها كل ما يشتهى وقيل لا يشتهى بها وان
ذكروها ويكون هذا نقص نعم فى حقه تميز ايمن بين تارك شربها وفى هذا الحديث دليل على ان التوبة تكفر المعاصى كلها انما هو وهم عليه المختلف متكرر الال سنة فى ان تكفيرها اقله وان هو الا ترى انه

حدثني زيد بن واقد ان خالد بن عبد الله بن حسين حدثه قال حدثني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة باب مد من الخمر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن الصباح قال ثنا محمد بن سليمان بن الاصبهاني عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر كعابد من حاد ثنا هشام بن عمار ثنا سليمان بن عتبة حدثني يونس ابن ميسرة بن جليس عن ابي ادريس عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من شرب الخمر لم يقبل له صلوة احد ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الاوزاعي عن ربيعة بن يزيد عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر وسكر لم يقبل له صلوة اربعين صباحا وان مات دخل النار فان تاب تاب الله عليه ان عاد فشرب فسكر لم يقبل له صلوة اربعين صباحا فان مات دخل النار فان تاب تاب الله عليه ان عاد فشرب فسكر لم يقبل له صلوة اربعين صباحا فان مات دخل النار فان تاب تاب الله عليه وان عاد كان حقا على الله ان يسقيه من ردة الخبال يوم القيمة قالوا يا رسول الله وما ردة الخبال قال عصارة اهل النار يا ما يكون منه الخمر حدثنا يزيد بن عبد الله اليماني ثنا عكرمة بن عمار ثنا ابو كثير السلمي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب حدثنا محمد بن رجاء ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب بن خالد بن كثير الهذلي حدثنا ان السمر بن اسمعيل حدثنا ان الشعبي حدثنا انه سمع النعمان بن بشير يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الخطة خمر ومن الشعير خمر ومن الزبيب خمر ومن التمر خمر ومن العسل خمر يا ابى لعنت الخمر على عشرة اوجه حدثنا علي بن محمد وعبد بن اسمعيل قالوا ثنا وكيع ثنا عبد العزيز بن علي بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عاصم عن ابي طعمة مولاهما سمعا ابن عمر يقول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنت الخمر على عشرة اوجه بعينها وعاصرها ومعتصرها وبانعها ومبتاعها وحاملها والمحمولة اليه واكل ثمنها وشاربها وساقها حدثنا محمد بن سعيد بن يزيد بن ابراهيم التستري ثنا ابو عاصم عن شبيب سمعت انس بن مالك اوحى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الخمر عشرة عاصرها ومعتصرها والمحمولة وحاملها والمحمولة اليه وساقها والمستقاة له حتى عد عشرة من هذا الضرب باب التجارة في الخمر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالوا ثنا ابو مغوية ثنا الامشش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت لما نزلت الايات من احرسورة البقرة في الياخوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحرم التجارة في الخمر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسفان بن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال بلغ عمر ان سمرق باء خمر فقال قاتل الله سمرق الذي يعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فحلبوها فباعوها باب الخمر يمتونها بخمر اسمها حدثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا عبد السلام بن عبد القدوس ثنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ابي مائة الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذهب للياالي والايام حتى تشرب فيها طائفة من امق الخمر يمتونها بغير اسمها حدثنا الحسين بن ابي السري ثنا عبد الله ثنا سعد بن اوس العنسي عن بلال بن عبيد بن ابي بكر بن حفص عن ابن جوير عن ثابت بن السبط عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب ناس من امق الخمر باسم يمتونها اياه باب كل مسكر حرام حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسفان بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة تبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال كل شراب اسكر فهو حرام حدثنا هشام ابن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا يحيى بن الحارث الزمري سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يحدث عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام حدثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب خيرا بن جريح عن ايوب بن هاني عن مسروق عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام قال ابن ماجه هذا حديث المصيرين حدثنا علي بن ميمون الرقي ثنا خالد بن حبان عن سليمان بن عبد الله بن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنت الخمر على عشرة اوجه حدثنا ابن جوير عن ابن جوير عن ثابت بن السبط عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنت الخمر على عشرة اوجه حدثنا ابن جوير عن ابن جوير عن ثابت بن السبط عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنت الخمر على عشرة اوجه حدثنا ابن جوير عن ابن جوير عن ثابت بن السبط عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنت الخمر على عشرة اوجه

١٩

وجوه

والبنتاعة له

في نسخة من نسخة

له قوله مد من الخمر قال الخطابي مد من الخمر الذي يتخذها ويصيرها وواو قال يفرق بين شرب الخمر اذا وجدها فهو مد من الخمر الذي يشربها ولا يفرق عنه اي يديه هو تاكيد وزجر شديد لعل تشبهه بعابد من حيث انه يتم هواه وخالف امر الله تعالى وقد قرن الله تكايب الخمر والعنم في قوله انما الخمر والميسر الاضباب الالية ٢ اجماع الجاهلية قوله لم يقبل له صلوة اي لو كان له ثواب وان برئ الذمة وسقط القصد بلدا اذ كانه مع شراطه كذا قالوا وتخصيص الصلوة بالذم لانه على ان عدم قبول الصلوات الاخرى من كونها افضل بالطريق الاولى وقوله اربعين صباحا التبادر الى فهم من هذا اللفظ ان المراد صلوة الصبح وهي افضل الصلوات ويحتمل ان يراد به اليوم اى صلوة اربعين يوما ١٢ المعات ١٧

قوله الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب وفي رواية المسلم الكرمه والنخلة قال النووي هذا دليل على ان الانذة المقدسة من التمر والزهو والزيب وغيره لا تشمل وهي حرام اذا كانت مسكرة وهومذاهب الجمهور وليس فيه نية الخمرية عن نبيذ الذرة والعسل والشعير غير ذلك فقد ثبت في تلك الالفاظ احاديث صحيحة بانها كلها خمر وحرام ووقم في هذا الحديث تسمية العنب كما وثبت في الصحيح الفصحى عنه فيقول ان هذا الاستعمال كان قبل الفصحى ويحتمل انه استعماله ببيان الجواز وان الفصحى عنه ليس للتحريم بل تكراهية التنزيه ويحتمل انه في قوله الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب في استعمالهما في قوله ان من الخطة خمر ان الخمر اسم لكل شراب مسكر سواء كان من العنب او التمر او غيرها من الاشياء الخمسة المذكورة في هذا الحديث بل قالوا ليس خصصنا في هذه الخمسة ايضا هذا هو الذي عليه لامة الثلاثة وغيره من جملة السلف الخلف قالوا كل مسكر حرام وما اسكر كثيرا فقليله حرام غير ان الامام الاجل ابو حنيفة خصص اسم الخمر بالتمتع من العنب اذا اشتد قوف بالزبد وادعى ان ذلك هو المعروف عند اهل اللغة فانه لا يطلقون الخمر على غيره وقال هو حرام قليله وكثيره اسكر اولها ما سواه من المسكرات فهي حرام لطله الاسكار وليست بنخسة وليس قليلها حرام ولا يكفر مستقلا فان حرمها اجتمعا دية لا قطرية ونجاستها خفيفة في رواية وغليظة في اخرى ويحتمل لو جاز اذا اسكر بخلاف ماء العنب فان نجاستها غليظة رواية واحدا وكفر مستقلا ويجب ان يشرب قطرة منها ١٢ المعات ١٧

قوله لعنت الخمر على عشرة اوجه وعنه حديث الرقيين الرقة بالغزو وتشديد لقات بلد على الفرات واسطه ودار بعبية واخرى عوف بغداد وقريه ١٢ نقلها بغيره وبلد بقومستان وموضعان اخوان كذا في لقاموس ١٢ اجماع

قوله وما اسكر كثيرا فقليله حرام قال ابن الملك من احتير الاسكار بالحق ستر شرب الثلث ومن اعتبره بالفعل كافي حنيفة واني يوسف لم يبعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر حرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه قال مالك وعنه بن الحسن الشيباني والشافعي وغيره ان كل شراب تناق منه الاسكار حرام منه كثيرا وقيل به وبه افق كثير من الحنفية على اننا نقول قد تقرر في مذاهب حنيفة ان اجماع المتأخرين من الخلف لا يتقدم ولا شك انه ثبت لجماع المتقدمين من بعد عمر ابي حنيفة على تحريم جميع المسكرات مطلقا قال في الذم به يفتي ذكوة الزبيد وغيره واختلف شرح الوهبانية وذكره انه مروى عن النبي ونظمه فقال شعير وفي عصره بالخمر صمد او تعوا طلاقا لمن اسكر الحب يسكره وعن كلهم يروى ولقته بها بقرم ما قد قل وهو الخمر قلت وفضل البرازية قال محمد ما اسكر كثيرا فقليله حرام وهو عجين ايضا ولو اسكره الخمر في زماننا انه يعد ١٢ اجماع

لاجل سقاء ولا يفتح باباً ولا يكشف اناء فان لم يجد احد كرم الا ان يعرض على اناؤه عودا ويذكر اسم الله فليقبل فان الغوي سقعة تضرهم على
اهل البيت يتهمون حل ثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي ثنا خالد بن عبد الله عن سهيل بن ابي هريرة قال قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بتغطية الاناء واكفاء السقاء واكفاء الاناء حل ثنا عصمة بن الفضل ثنا حري بن عمار بن ابي حفصة ثنا حريش بن خريز ان ابا ابن ابي ليلى
عن عائشة قالت كنت اضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة انية من الليل حمرا اناؤه لظهوره واناؤه لسواكه واناؤه لشرايه التراب في انية
الفضة حل ثنا محمد بن سرح ان ابا الليث بن سعد عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر عن امرئته انها اخبرته عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان الذي يشرب في ناء الفضة اناؤه يجر في بطنه نار جهنم حل ثنا محمد بن عبد الملك بن ابي لشوارب ثنا ابو عوانة عن
ابي بشر عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من انية الذهب الفضة وقال
في لهو في الدنيا وهي لكم في الاخرة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن نافع عن امرأة ابن عمر عن عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب في اناء فضة فكا ثما عجز في بطنه نار جهنم يسا الشرب بثلثة انفا من حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا ابن مهدي ثنا عن بن ثابت الاصبهاني عن ثمامة بن عبد الله عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار عن ابي اسحق بن عمار
كان يتنفس في الاناء ثلثا حل ثنا هشام بن عمار عن بن عمار عن بن عمار عن بن عمار عن بن عمار عن بن عمار عن بن عمار عن بن عمار
ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب فتتنفس فيه مرتين يسا الشرب من في السقاء حل ثنا بشر بن هلال بن عوف ثنا عبد الوارث بن سعيد عن
ابوب عن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من في السقاء حل ثنا ابو بكر بن خلف بن ابي هريرة ثنا بن زبير
ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي ان يشرب من في السقاء باء اختناك الاسقية حل ثنا
ابن بن عمر بن السرح ثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم عن اختناك الاسقية ان يشرب من افواهها حل ثنا محمد بن بشر ثنا ابو عامر ثنا زينة بن صالح عن سلمة بن وهام عن عكرمة عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناك الاسقية وان رجلا بعد ما في رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قام من الليل الى
سقاء فاخذته فخرجت عليه منه حية يسا الشرب ثلثا حل ثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن عاصم عن الشعبي عن ابن عباس قال سقيت
النبي صلى الله عليه وسلم من شرب فاشرب ما في ذلك لعكرمة فحلف بالله ما فعل حل ثنا محمد بن ابي الصباح ان ابا سفيان بن عيينة عن
يزيد بن يزيد بن جابر عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن جده له يقال لها كبشة الانصارية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعند
قربة معلقة فشراب منها وهو قائم فقطعت فم القربة تنبع بركة موضع في رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثنا حميد بن مسعد ثنا ابي
بن الفضل ثنا سعيد عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن الشرب قائما يسا اذا شرب على الايمن فالايمن حل
هشام بن عمار ثنا مالك بن انس عن الزهر عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بلدين قد شيب بماء وعن يمين اعرابي
وعن يسار بن ابي بكر فشراب ثم اعطى اعرابي وقال لا يمن فالايمن حل ثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا ابن جريح عن ابن شهاب
عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلدين وعن يمين ابن عباس عن يسار بن خالد بن الوليد
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمن فالايمن قال ابن عباس ان ابا اسحق الخدري قال ان ابا اسحق الخدري قال ان ابا اسحق الخدري قال ان ابا اسحق الخدري
نفسه احل فالخذ ابن عباس فشراب شرب خالد باب التنفس في الاناء حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا داود بن عبد الله عن عبد العزيز
ابن محمد عن الحارث بن ابي ذباب عن عه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء

١٠٠
١٠١
١٠٢
١٠٣
١٠٤
١٠٥
١٠٦
١٠٧
١٠٨
١٠٩
١١٠

له قوله الان يعرض النور في ضبطه فم الماء وضم الراء هكذا قاله الاصمعي والجمهور ورواه ابو عبيد كبر الرواد والاصمعي الاول معناه ان علي بن ابي طالب لولول وهذا عند
ما يظنه كما هو معروف في الحديث وذكر العلماء الامور التي فيها ثوابها الفائدتان اللتان وردتا في هذا الاحاديث وهما بيانته من الشيطان فان الشيطان لا يكشف غفلة ولا يحل سقاء و
صيانته من الوباء الذي ينزل في ليلة من الليلة والثانية والفائدة الثالثة بيانته من الجحاسة والقدرات والارباعه صيانته من الحشرات والهوام فمن عاوقه شيء منها فشربه وهو غافل او في الليل فيفتن
به وقال في حديث اذا كان وجه الليل او اسقيتم فكنوا صبيبا فكل هذا الحديث فيه حمل من احوال الخيرواد اب الجاهلية لصلح الاخرة والدينا فامر صلح هذه الاداب التي هي سبيل السلامة من
ابناء الشيطان وجعل الله عز وجل هذا الامتياز اسبابا للسلامة من اباء الشيطان لا يكشف غفلة ولا يحل سقاء ولا يذوق باب ولا يذوق باب ولا يذوق باب ولا يذوق باب ولا يذوق باب
العصم ان العبد اذا سقى عند دخول بيته قال شيطان لا يبيت في السقاء انما هو في البيت عند فلوله وكذلك اذا قال الرجل عند جوار اهل البيت جنبا للشيطان وجنبا للشيطان ما رزقتا كان
سببا للسلامة للملوك من ضم الشيطان وكذلك شبه هذا ما هو مشهور في الاحاديث العجيبة وفي هذا الحديث المثلث على ذكر اسم الله تعالى في هذه المواضع ويحكي بها ما في معناها قال اصبهان
يسقون يذوق اسم الله تعالى على كل امرئ بال وكذا كعب بن اشرف في اول كل امرئ بال الحديث المشهور في السنة ١٢ **قوله** انما يجز في بطنه نار جهنم بكسر الجيم الثانية من جرح
ونصب نجرهم ابي عن الشارب بل النار في بطنه يوم القيمة والجمرة صوت وقوق الماء في الجوف في جرحه نار وجبت النار صانته بحارها وحقيقة باتداه تعالى هذا حاصل ما في الجمع ١٢
اجماعه قوله كان يتنفس في الاناء ثلثا في الشرب منه وفي اخرى في عن التنفس في الاناء وهما صيغتان بلخلاف تقديرين احد هما ان يشرب هو يتنفس في الاناء من غير ان يبعث
من فيه وهو مكره والاخر ان يشرب في الاناء ثلثة انفا يفضل فيها فانه عن الاناء ومع التنفس في الاناء في اثناء شربه من الاناء وقيل وجه الجمع بينهما ان النفي هو التنفس فيه
مع من يكره نفسه ويتنفس في الاناء والاسم المسمى مع من يعبه يتبرك به وحكمة التثنية انه اتم للعطش اولى للبهيم اقل اثر في ايراد اللغز وضعف الاعصاب كذا في الجمع ١٢ **اجماعه قوله**
فتنفس فيه مرتين هذا بيان الجواز واكثر الروايات في التثنية لرعاية الوتر ١٢ **قوله** في ان يشرب من في السقاء النفي فيه للمعان الاول انه يتغير به فم القربة ويجعل فيه
العقوبة فينادي بما ليس الاخر اذا شرب منه والثاني انه قد يكون في فم السقاء من القذارة والهوام ما يؤذي في فصل الجوف لشارب بفتة لا يطيق دفعه لانجاب الماء بل لا يشرب بذلك
والثالث انه لا يحصل الامساك لغيره فيقع الماء على الشارب وهو ايضا ترك الادب ثم النفي ليس للتحريم بل هو مكره كما سياتي من حديث كبشة الانصارية ١٢ **اجماعه قوله** عن اختناك
الاسقية الاختناك ان يكسر اي يقرب شفة القربة ولامها ويشرب منها اختناك السقاء اذا شرب منه وشرب منه ويقال قصبة اذا اغتبه الى داخل وورث البصحة والعل النفي خاص بالسقاء
البيكرودون الادوية او اباحتها للضرور والحلية والنهي عن الاعتياز لوالثاني ناسخ الاول كذا في الجمع والطيب وبين الشرب من في السقاء وبين الاختناك عموم من وجه اذ في الاول لا يشرب لثني
راسه الى داخل اواخره وفي الثاني شرب والاول مقيد بوضع فم الشارب على فمه والشرب الثاني غير مقيد ولذا اعتد لمؤلف لهما باين ولم يكلف باحدهما ١٢ **اجماعه قوله** اذا شرب احدكم فلا
تكره له في الظاهر انه قول النبي وحلف مكره يعسب والاعتقاد اشهر من الاضطرار من علم شرب قائما وهو رواية الشيخين عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب احدكم فلا
تكره له في غيرها الا اذا كان ضرورا والمطلوب في ما ذكر من وصول بركة اليه من الاعضاء وكذا في فصل الوضوء وقال القاري وكذا في حالة القيام وهو قال السيوطي هذا بيان الجواز وقد تقدم
مثله عن النووي وقد عمل على انه لم يعد موضعا للفقهاء لانه حرام الناس على ما ذكره من ضرورة وابتلال المكان مع احتمال التهم لما روى عن جابر ان ابا اسحق بن عمار قال قد رأيت من ذلك ثم
رأيت من ذلك فحسب ١٢ **اجماعه قوله** فلا يتنفس في الاناء يحل ان يكون النفي عن ذلك من اجل ما يخاف ان يبرز من ريقه ورطوبة فيه شيء فيقع في الماء فيعاني من ذلك كما سبق ١٢ **اجماعه قوله**

ابن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي معصية سمع وحده ثنا محمد بن بشر ثنا ابو عمرو ابوداود قال ثنا فليم بن سليمان عن ايوب بن عبد الرحمن
 عن يعقوب بن ابي يعقوب عن امر المنذر بنت قيس الانصارية قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي بن ابي طالب وعلي ناقة
 من مرض ولنا دوالي معلقة وكان النبي صلى الله عليه وسلم ياكل منها فتناول على لياكل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي يا علي انك
 ناقة قالت فصنعت للنبي صلى الله عليه وسلم سلقا وشعيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي من هذا فاصب فانه انفع لك حد ثنا عبد الرحمن
 بن عبد الوهاب ثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابن المبارك عن عبد الحميد بن عيسى من ولد صهيب عن ابيه عن جد صهيب قال قدمت على النبي صلى الله
 عليه وسلم بين يديه خبز وتمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذن فكل فاخذت اكل من التمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم تاكل تمارا وبك رمد قال
 فقلت اني امضخ من نأحية اخرى فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم لاني لا تاكل التمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاني لا تاكل التمر فقال النبي صلى الله
 ابن يونس بن بكير عن موسى بن عبيد بن سراجه عن ابيه عن عتبة بن عامر الجعفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تاكلوا تمرا مرضا
 الطعام والشراب فان الله يطعمهم ويسقيهم التليبية حد ثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري ثنا اسمعيل بن علي بن عثمان بن السائب بن بركة
 عن امه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ اهل البيت والوعك امر بالحساء قالت وكان يقول انه لا يرتو فواد الحزين ويسمن
 فواد السقيم كما تسر احد من الوسخ عن وجهها بالدماء حد ثنا علي بن ابي الخصب ثنا وكيع عن ابي بن نابل عن امرأة من قريش يقال لها
 كلثمة عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالبيض النافع التليبية يعني الحساء قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
 اشتكى احد من اهله لم تزل لبرمة على النار حتى ينشف احد طرفيه يعني يبرأ او يموت باب الحبة السوداء حد ثنا محمد بن سرح ومحمد بن الحارث
 المصريان قال ثنا الليث بن سعد عن عقيل بن ابن شهاب بن خيري ابو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة اخبرها انه
 سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام والسم والموث والحبة السوداء الشونيز حد ثنا ابو سلمة
 بن عمار بن خلف ثنا ابو عاصم عن عثمان بن عبد الملك سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بهذه
 الحبة السوداء فان فيها شفاء من كل داء الا السام حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبيد الله انبا اسرائيل عن منصور بن خالد بن سعد قال
 خرجنا ومعنا غالب بن الجبر فمرض في الطريق فقدمنا المدينة وهو مريض فعاد ابا بن ابي عتيق وقال لنا عليكم بهذه الحبة السوداء فخذوا منها
 خمسا او سبعا فاسحقوها ثم اقطرها في انفه بقطرات زيت في هذا الجانب في هذا الجانب فان عائشة حد ثتم انهما سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول ان هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء الا ان يكون السام قلت وما السام قال الموت باب العسل حد ثنا محمد بن
 ابن خديش ثنا سعيد بن زكريا القراشي ثنا الزبير بن سعيد له اسمع عن عبد الحميد بن سالم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من لعق العسل ثلاث غدوات كل شهر لم يصبه عظيم من البلاء حد ثنا ابو بشر بكر بن خلف ثنا عمر بن سهل ثنا ابو حمزة العطار
 عن الحسن بن جابر بن عبد الله قال اهدى النبي صلى الله عليه وسلم عسل فقسم بيننا العقة لعقة فاخذت لعقة ثم قلت يا رسول الله ان اردت ان
 قال نعم حد ثنا علي بن سلمة ثنا زيد بن الحباب ثنا سفين بن ابي اسحق عن الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليكم بالشفائين العسل والقران باب الكماة والعجوة حد ثنا محمد بن عبد الله بن عمار ثنا اسباط بن محمد ثنا الامام عن جعفر بن اياس
 عن شهر بن حوشب عن ابي سعيد جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكماة من المن وماءها شفاء للعين والعجوة من الجنة وهي
 شفاء من الجنة حد ثنا علي بن ميمون ومحمد بن عبد الله الرقيان قال ثنا سعيد بن مسلمة بن هشام عن الامام عن جعفر بن اياس عن ابي بصير
 عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله حد ثنا محمد بن ابي اسحق عن عبد الملك بن عمار سمع عمر بن حوشب
 يقول سمعت سعيد بن زيد بن عمر بن نفييل يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكماة من المن الذي انزل الله على بني اسرائيل وماءها شفاء

١٣٥

له قوله وعلى ناقة يقال نقه المريض ينقه فهو ناقة اذا ابرأ وافاق فكان قريبا للهد بل مرض لم يرجع اليه كمال صغته وقوته وقوله ولنا دوالي مطقة الدوالي جمع دالية والواو فيه منقلبة عن
 الالف وهي العذق من البسر يعلق فاذا رطب اكل **له قوله** لا تاكلوا تمرا مرضا كذا في ان لم ياكلوا برغتهم ولا تقولوا انه يضعف لعدم الاكل فان الله تبارك وتعالى يطعمهم
 يسقيهم اي يرضيهم ويبرأ وقوله فان الصبر والقوة من الله حقيقة لان الطعام والشراب ولا من جهة الصبي قال القاضى اي يمدد وهو يحفظ قواهم بما يقيد فائدة الطعام والشراب فخطا
 الروح وتقوم اليدين **له قوله** لا تاكلوا تمرا مرضا كذا في ان لم ياكلوا برغتهم ولا تقولوا انه يضعف لعدم الاكل فان الله تبارك وتعالى يطعمهم يسقيهم اي يمدد وهو يحفظ قواهم بما يقيد فائدة الطعام والشراب فخطا
 لا تستعمل طبيعته بمقدامة المرض فاعطه الغذاء في هذا الحال يضر حد قوله فان الله يطعمهم يسقيهم اي يمدد وهو يحفظ قواهم بما يقيد فائدة الطعام والشراب فخطا
 بابا لطيفة هي حساويل من دقيق او نخالة وربما جعل فيها عسل يشبه اللبن في اللبائض والرقرة والحساء بالقمح واللدليم يتخذ من دقيق وماء ودهن وقد يخلو بكون رقيقا يحس كذا في الجمع وفي العلق
 حد زيد اللق شربة شيا بعد شئ كصاها ولصاها واسم ما يقبض به الحسية والحساء يمدد الحسوك ولو لمسوكه وانفق قوله ليرتو فواد الحزين اي يقويه ويسرع في فواد السقيم اي يكشف عن العلم
 ونزله ويدفعه **له قوله** الوبق الوبق الوبق اول المرض قبل ان يقوى وقال في النهاية هو الحصى وقيل لها وقوله امر الحساء قال في النهاية هو بالقمح واللدليم يتخذ من
 دقيق وماء ودهن وقد يخلو بكون رقيقا يحس وقوله ليرتو فواد الحزين اي يمدد وهو يحفظ قواهم بما يقيد فائدة الطعام والشراب فخطا **له قوله** عليكم بالبيض النافع
 بالطمير والنافع من حيث المعنى **له قوله** شفاء من كل داء اي ما كان منه من الرطوبة والبلغم لانه جاريا بس وقيل في العموم **له قوله** انما الحبة السوداء الشونيز حد ثنا ابو سلمة
 الداهية **له قوله** والحبة السوداء الشونيز حد ثنا ابو سلمة عن الحسن انما الحبة السوداء الشونيز حد ثنا ابو سلمة عن الحسن انما الحبة السوداء الشونيز حد ثنا ابو سلمة
 ومنه سواد العرق لخصه به بالاشجار وتسمى الاسوا ايضا **له قوله** انما الحبة السوداء الشونيز حد ثنا ابو سلمة عن الحسن انما الحبة السوداء الشونيز حد ثنا ابو سلمة
له قوله عليكم بالشفائين العسل والقران **له قوله** انما الحبة السوداء الشونيز حد ثنا ابو سلمة عن الحسن انما الحبة السوداء الشونيز حد ثنا ابو سلمة
 شيئا من اللق فيشتري به العسل ويخلط بماء السماء فيشربه يبرأ بان الله تعالى قلت انما امره كذلك لان الله تعالى قال في تنزيل في حق العسل فيه شفاء لنا من وقال في حق التمر فان
 طاب لكم عن شئ منه نفسا فكلوه هليا مريثا وقال في شان ماء السماء وانزل لكم من السماء ماء ليدل هب عنكم رجسا الشيطان في ربط على قلوبكم ويثبت به الاقدام **له قوله**
 الكماة من المن الخ الكماة نبات مشتمل وفي بعض الروايات ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم الكماة جدى الارض الجدى يضم الحليم وقر اللب الحملة وكسر اللب الحقة
 هو الحلبى بالشور والى ظهر في جسد العبيد شبه الكماة بظهورها من بطن الارض كما يظهر الجدى من بطن الجمل ارا دابة ذمها فقال صلح الكماة من المن اي ما من الله تعالى به على عباده حيث انبتها بالارض
 ومشفة وقيل من المن الذي نزل على بني اسرائيل وهو العسل بحام الذي نزل عليهم من السماء صلبا وقيل هو الذي نزل عليهم بلا تعب الا علام كذلك الكماة لا تروى فيها يندر وسقى
 وماؤها شفاء للعين قال النووي قيل هو نفس الماء جردا وقيل ان كان لتبريد ما في العين من الحرارة فاعادها جردا شفاء وان كان من غير ذلك فمر بما مر غيره والصواب ان ماءها جردا شفاء
 للعين مطلقا قال ابو هريرة فاخذت ثلاث اكماء او خمسا او سبعا فعمهم وجعلت ما فيهن في قارورة وكولت به جارية لي عشاء وهو ضعف في الرواية ثم سيلن الماء في اكثر الاوقات عشاء فبرأت كما
 ذكره الترمذي والعجوة فوجد من التمر **له قوله**

طحا

الاول

عن عبد الله بن مسعود

عن عبد الله بن مسعود

عن عبد الله بن مسعود

عن عبد المهيمن بن عباس بن مهمل بن سعد الساعدي عن ابي عبد الله قال اني لا اعرف يوم احد من جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومن كان يرقى الكحل من وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلاويه ومن يحل الماء في الجفن وياد ووي به الكحل حتى يرقى اما من كان
يحل الماء في الجفن ففعله واما من كان يداوي الكحل ففاطمة احرقت له حين لم يرقا قطعة تصير خلق قوضت رماده عليه فرقى الكحل باب
من تطيب ولم يعلم منه طب حدثنا هشام بن عمار وراشد بن سعيد الرمي قال ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن جريح عن عمرو بن شعيب عن
ابي عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تطيب ولم يعلم منه طب قبل ذلك فهو ضامن **باب** دواء ذات الجنب حدثنا
عبد الرحمن بن عبد الوهاب ثنا يعقوب بن اسحق ثنا عبد الرحمن بن يونس حدثنا ابي عن زيد بن اسلم قال نعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم من ذات الجنب ور ساوقسطا وزيتا يلبد به حدثنا ابو طاهر احمد بن عمرو بن السرح المصنف ثنا عبد الله بن وهب ان ابا يونس وابن
سمعان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ام قيس بنت مخضن قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالعود
الهندى يعني به الكسيت فان فيه سبعة اشغية منها ذات الجنب قال ابن سمعان في الحديث فان فيه شفاء من سبعة ادواء منها ذات الجنب
باب الحى حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن علقمة بن مرثد عن حفص بن عبيد الله عن ابي هريرة قال ذكرت
الحى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فسها رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبها فانها تنفع الذنوب كما تنفع النار خشب الحى حدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابواسامة عن عبد الرحمن بن يزيد عن اسمعيل بن عبيد الله عن ابي صالح الاسعري عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه عاد مريضا ومعه ابو هريرة من وعك كان به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر فان الله يقول هي نارى
اسلطها على عبيك المؤمن في الدنيا لتكون حظها من النار في الآخرة **باب** الحى من فيهم جهم فابردوها بالماء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
عبد الله بن غير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحى من فيهم جهم فابردوها بالماء حدثنا علي بن محمد
ثنا عبد الله بن غير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان شدة الحى من فيهم جهم فابردوها بالماء
حدثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا مصعب بن المقدام ثنا اسرائيل بن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحى من فيهم جهم فابردوها بالماء فدخل على ابن لعمار فقال اكشف لباس ريد للناس اله الناس حدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد بن سليمان عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر انها كانت توتى بالراة للموعظة فتت
بالماء فتصبه في جيبها وتقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابردوها بالماء وقال انها من فيهم جهم حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلف ثنا عبد
عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحى كير من كير جهم ففوها عنكم بالماء البارد **باب**
الحجامة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسود بن عامر ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان كان في شئ مما تدا وون به خير فالحجامة حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا زياد بن الربيع ثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما امرت ليلة اسرى بي بلاء من الملائكة الا كلهم يقول لي عليك يا محمد بالحجامة حدثنا ابو بشر بكر بن
خلف ثنا عبد الله بن مسعود عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم العبد الحجامة يذهب بالدم و
ينفع الصلابة يجلو البصر حدثنا جابر بن المغلس ثنا كثير بن سليم سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما امرت
ليلة اسرى بي بلاء الا قالوا يا محمد مر امتك بالحجامة حدثنا محمد بن سعد عن ابي الزبير عن جابر ان امر سلمة
بزوج النبي صلى الله عليه وسلم سلمة استاذت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجامة فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يحجها وقال حسنت
انه كان اخاها من الرضاة او غلاما لم يحتملها **باب** موضع الحجامة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال حدثنا
علقمة بن ابي علقمة قال سمعت عبد الرحمن بن اعرج قال سمعت عبد الله بن مجينه يقول اجتمع رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل و
هو محرم وسط رأسه حدثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن سعد الاسكاف عن الرضاة بن بناته عن علي قال نزل جبرئيل على النبي

له قوله اني لا اعرف يوم احد من جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم المشهور هو عبد الله بن قتيبة وقيل غيره والذين عاهدوا من الكفار قتل النبي صلى الله عليه وسلم اربعة عبد الله بن قتيبة وعتبة
ابن ابي وقاص وعبد الله بن شهاب لزهري واقي بن خلف وقال النودى في التهذيب عتبة بن ابي وقاص هذا هو الذي شتم وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسر رايته يوم احد قال
وما علمت له اسلاما ولم يذكر احد من المتقدمين في الصحابة قيل انه مات كافر او ذكره ابن مندة **قوله** الحى **قوله** الحى من فيهم جهم **قوله** الحى من فيهم جهم **قوله** الحى من فيهم جهم
عينه وكان يراذق فجمعت فعليه نصف لدية اشياء **قوله** الحى من فيهم جهم **قوله** الحى من فيهم جهم **قوله** الحى من فيهم جهم **قوله** الحى من فيهم جهم **قوله** الحى من فيهم جهم
قوله الحى من فيهم جهم **قوله** الحى من فيهم جهم **قوله** الحى من فيهم جهم **قوله** الحى من فيهم جهم **قوله** الحى من فيهم جهم **قوله** الحى من فيهم جهم **قوله** الحى من فيهم جهم
قال السيوطي والاول اولى **قوله** فابردوها بالماء **قوله** فابردوها بالماء **قوله** فابردوها بالماء **قوله** فابردوها بالماء **قوله** فابردوها بالماء **قوله** فابردوها بالماء
على بعض البدن كاليدن وكفوف اليردى والامرجل والله اعلم قيل هو خاص في بعض الجهات المأثرة عند شدة الحرارة وبعض الأشخاص كاهل الجوزة ذكره القاسم قلت ان عم الماء باودا
كان او حارا كان معنى الحديث اعم فان صب الماء الحار لا يسمى المثل فيه السد والحلى ينفع الحميات عموما لانه يخرجه عن الحرارة الذي ما يوجب انصبابه على الرطبات وهو مشهور عند الأطباء
قوله فابردوها بالماء **قوله** فابردوها بالماء **قوله** فابردوها بالماء **قوله** فابردوها بالماء **قوله** فابردوها بالماء **قوله** فابردوها بالماء **قوله** فابردوها بالماء
ومعنى العارو يعكس الحرارة الى داخل الجسم فيكون سببا للتلف واجيب عنه بان العارض يقول على النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقل فانه صلى الله عليه وسلم لم يقل اكثر من قوله ابردوها بالماء ولم يبين كيف
وحالته والاطباء يسلون ان الحى العفراوية يدبر صاحبها يسبق للماء البارد الشديد البرد وقد يسقونه الشجر ويضلون اطرافه بالماء البارد فلا يبعد انه صلى الله عليه وسلم المراد هذا النوع من الحى
بنته وقال القاسم انه على ظاهره وعمومه قال ولولا القرابة اسماء والسلمين لمنفعة لما استعملوا **قوله** الحى كير من كير جهم **قوله** الحى كير من كير جهم **قوله** الحى كير من كير جهم
به النار واللبنة من الطين الكور **قوله** الحى كير من كير جهم **قوله** الحى كير من كير جهم **قوله** الحى كير من كير جهم **قوله** الحى كير من كير جهم **قوله** الحى كير من كير جهم
وبغلبة يزداد اجاع النفس فاذا ارتق يورثها خبوا عاوبه ينقطع الاذخنة من النفس الامارة **قوله** الحى كير من كير جهم **قوله** الحى كير من كير جهم **قوله** الحى كير من كير جهم
الطيب الى موضع الداء جائز ويفض البصر ما استطاع **قوله** الحى كير من كير جهم **قوله** الحى كير من كير جهم **قوله** الحى كير من كير جهم **قوله** الحى كير من كير جهم **قوله** الحى كير من كير جهم

(يقصه صفح ٢٢٨) وقوله الية شاة اعرابية الخ قال ثوني هذه للعلاجية تقطع الاغراب والذين يعرض لهم هذا المرض من يمس وقد ينفع ما كان من مادة غليظة لزجة بالانفاس والاصم
فان الالية تنفع وتلين وتسهل وقد يمشى بالاشاة الاعرابية قلة فهو لها دلفن فتمحوها وبعثها اشبال البر الحامسة اللطيفة كالشعر والقصوم وامثال ذلك **قوله** الحى كير من كير جهم **قوله** الحى كير من كير جهم

بشيرة

عليكم بالاشد فانه يجلو البصر وينبت الشعر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اسحق بن عمار عن محمد بن المنكدر
عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عليكم بالاشد عند النوم فانه يجلو البصر وينبت الشعر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا يحيى بن ادم عن سفين بن ابي حنيفة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير لكم الاكحل الا شدا
يجلو البصر وينبت الشعر يا ايها الناس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير لكم الاكحل الا شدا
عن ابي سعد الخيري عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكحل فليوتر من سج فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج حل ثنا ابو بكر
ابن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت للنبي صلى الله عليه وسلم معلقة يكفها بها ثلثا
في كل عين يا ايها الناس ان يتداوى بالخمير حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة انبا سماء بن حرب عن علقمة بن وائل
المصري عن طارق بن سويد الحضرمي قال قلت يا رسول الله ان باس رضنا اعنا با نقصرها فنشر بها فما قال لا فرا جعت قلت انا نستشف به
للمريض قال ان ذلك ليس بشفاء ولكنه داء **باب الاستشفاء بالقران** حل ثنا محمد بن عبيد بن عتبة بن عبد الرحمن الكندي ثنا علي بن
ثابت ثنا سعد بن سليمان عن ابي اسحق عن الحارث بن اعين عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الداء القران **باب الحناء حل ثنا ابو بكر**
ابن ابي شيبة ثنا يزيد بن الحباب ثنا فائد مولى عبيد الله بن علي بن ابي سرفع حدثني مولاى عبيد الله حدثني جدتي سلمة ام سلمة مولاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان لا يصيب النبي صلى الله عليه وسلم قرحة ولا شوك الا اوضع عليه الحناء **باب ابوال كابل حل ثنا**
نصر بن علي الجهمي ثنا عبد الوهاب ثنا حميد عن انس ان ناسا من عريضة قد سوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتروا المدينة فقال
صلى الله عليه وسلم لو خرجتم الى ذودنا فشر بتم من البانها وابوالها ففعلوا **باب الذباب يقع في الاناء حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا**
يزيد بن هارون عن ابن ابي ذئب عن سعيد بن خالد عن ابي سلمة حدثني ابوسعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في احد جناح
الذباب هم وفي الاخر شفاء فاذا وقع في الطعام فامطوخ فيه فانه يقدم السم ويؤخر الشفاء حل ثنا سويد بن سعيد ثنا مسلم بن خالد
عن عتبة بن مسعود عن عبيد بن حنين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في شرابكم فليغمسه فيه ثم ليطرح
فان في احد جناحه داء وفي الاخر شفاء **باب العين حل ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا معوية بن هشام ثنا عمار بن زرير عن عبد الله**
ابن عيسى عن امية بن هند عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العين حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا اسحق بن عمار عن الجهمي عن مضارب بن حزن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حل ثنا محمد بن بشر
ثنا ابو هشام الخزاز عن ابي وهيب عن ابي واقد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استعينا
بالله فان العين حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن الزهري عن ابي امامة بن بهل بن حنيف قال مر عمار بن زرير بربيعة بن سهل بن
حنيف وهو يغتسل فقال لمراسك اليوم ولا تجلد مخبأة فما لبثت ان لبط به فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقل له ادرك سهلا صريحا
قال من تقمون به قالوا عامر بن ربيعة قال على ما يقتل احدكم اخاه اذا لاي احدكم من اخيه ما يجبه فليدع له بالبركة ثم دعاء فامر فامر
ان يتوضأ فغسل وجهه ويديه الى المرفقين وركبتيه ودخلة اذراسه وان يصب عليه قال سفين قال معمر بن الزهري وامر
ان يكف الاناء من خلفه **باب من استرق من العين حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عميرة عن عمرو**
ابن دينار عن عمرو بن عروة بن عامر عن عبيد بن سرفاعة الزرقي قال قالت اسماء يا رسول الله ان بني جعفر تصيد بهم العين

له قوله عليكم بالاشد اي الاموا عليكم بالكل الاصغاري ويحوي طريقة الاستعمال في رواية اخرى وفضلتها ونفعها لا يحصى **ابحاج له قوله** عليكم بالاشد بلسان
والميم وسكون للملثة بينهما يقول عليكم بالاشد عند النوم روى ابن الجار في تاريخه عن ابي عمر الزاهد قال اخبرني الطائي قال اخبرني بعض ندماء المتوكل قال قال المتوكل
الكبير ما تقول في كل بالليل قال لا تقر به فقال له لو قال لان العين شحة وكل حجر فلو اخل الخمر بالشفة اذا بها فقال له علي بن ابي طالب يا امير المؤمنين لا تقبل من هذا الكافر ما قال
لان سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم كان يكفل بالليل فقال له الطبيب نظر ما قلت لان سيدكم مسلم كان لا ينام الا بالليل عبادة وصلوة فاما كان الكليل يصرف من اصحاب الكليل فيكف
كما فعل **ابحاج له قوله** من اكحل فليوتر من سج فلان الاكحال فليوتر في الاكحال في كل عين وقيل ثلثا في اليمن واثنين في اليسر ليكون المجموع وترا والتثنية علوم تعدل
انه كانت معلقة يكفل بها كل ليلة ثلثة في هذا وثلثة في هذا **ابحاج له قوله** من فعل فقد احسن اي فعل فعلا حسنا ثاب عليه لانه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خلق باخلا
الله فان الله وترعت الترو وهدى لى على استجابك لا يتار في الامور **ابحاج له قوله** ولكنه داء قال لنور وفيه التصريح بانها ليست بداء فيجزم التداوى بها لانها ليست بداء
فكانه يتناولها بلا سبب هذا هو الصحيح عند اصحابنا انه يجزم التداوى بها وكذا يجزم شربها واما اذا غرس بلغمه ولم يجد ما يسيغها به الا عمل فيلزمه الاساعة مما لان حصول الشفاء بها
مقطوع به بخلاف التداوى بالقول الخطين استعمل لقتل الداء في الاثر كما استعمل في العيب في قوله داء اردا من الضل فقلها من اموال تيا الى امرا الاخرة وحولها من باب
الطبيعة الى باب الشريعة وهذا كقوله في الرقب هو الذي لم يمت له ولد ومعلم ان الرقب في كلام العرب هو الذي لا يعيش له ولد وكقولهم في الصرا وفي المقسط فكل هذا
ضربا للثل وتحويله عن اموال الدنيا وقال السج كما يقول الأطباء وغيرهم في الخمر من اللذات فهو شئ كان عند شهادة القرآن بان فيها منافع للناس قبل عريمها واما بعد نزول التورم فان
الله الخالي لكل شئ سلبها اللذات جملة وعلى هذا يدل قوله صلعم ان الله لو جعل شفاء امق فيما حرم عليها **ابحاج له قوله** خير الداء القران كونه خيرا للدواء موافق للتزليل ونزل
من القرآن ما هو شفاء ومرجة للمؤمنين بل في كل سورة واية شفاء ومرجة للمؤمنين كما قال الخبير الصادق في فضل القرآن انها دواء من كل داء على ان في كل لغة وحرف منه
شفاء لكل داء ظاهرا كان او باطنا حسيا او معنويا **ابحاج له قوله** من اكحل فليوتر من سج في تحرير فضائل الاكحال والمجرا كالبياض منزلة الاقدام **ابحاج له قوله** ثم ليطرحه اي الذباب ومن ثم ذهب ابو حنيفة
ان موت الذباب لا يفسد الماء **ابحاج له قوله** من اعرج من ربيعة هو معانيها جوهريان وشهد بدلا وسهل بن حنيف هو الاضغاري شهد بدلا واحدا **ابحاج له قوله** ولا
جلد مخبأة هي بجملة فوجدت من التفعيل الجارية التي في خدرها لم تزوج بعد لان ميانتها ابنت من قد تزوجت وجلد ما انعم من خبائه فاختبا اي سترته فاستتر
معطوف على لوانه وذوق اي لوانه واذ رأت اليوم ولا تجلد مخبأة فقوله كالبرصفة يعني كان جلد سهل لطيفا **ابحاج له قوله** فابث ان لبط اي مبرم وسقط الى
الارض من تاثير عين عامر وقوله فليدع له بالبركة اي ليقل له بارك الله عليك حتى لا تؤثر عينه **ابحاج له قوله** فامر عمار ان يتوضأ ثم قال لنور وفيه وصف العين عند
العلماء ان يوقى بقدر ماء ولا يوضع القدر على الارض فيلخذ العائن حرقا فيقضم ثم يحس في القدر ثم لاخذ منه يفضل به وجهه ثم ياخذ بشماله ماء يفضل به كفه اليمنى ثم يمسك
يفضل به مرفقه الايسر ولا يفضل ما بين المرفقين والكفين ثم يفضل قدامه اليمنى ثم اليسرى على الصفة المتقدمه وكل ذلك في القدر ثم داخل اذراع واذا استعمل
هذا مبهته من خلفه على رأسه وهذا للعين لا يمكن تعليقه ومعرفة وجهه اذ ليس في قوة العقل الاطلاع على جميع احوال المعلومات ذكره الطبيب **ابحاج**

فاسترق لهم قال نعم فلو كان شيء سابق القدر لسبقته العين حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا سعيد بن سليمان عن عباد بن الجهم يروي عن ابي
 نضرة عن ابي سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من عين الجان ثم اعين الانس فما نزل المعوذتان اخذها وتركها ما سوى
 ذلك حدثنا علي بن ابي الخصيب ثنا وكيع عن سفيان ومسمع عن معيد بن خالد عن عبد الله بن شداد عن عائشة ان النبي صلى الله عليه
 وسلم امرها ان تسترق من العين باب ما رخص فيه من الرقاه حدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا اسحق بن سليمان عن ابي جعفر الرازي
 عن حصين عن الشعبي عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقية الا من عين او حمة حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله
 ابن ادريس عن محمد بن عمار عن ابوبكر بن محمد ان خالدة بنت انس ام بني حزم الساعديتة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فعرضت عليه
 الرق فامرها بها حدثنا علي بن ابي الخصيب ثنا عيسى بن عيسى عن الاربعين عن ابني سفيان عن جابر قال كان اهل بيت من الانصار يقولون لهم
 ال عمر بن حزم يرقون من الحمة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نعى عن الرقاه فاتوا فقالوا يا رسول الله انك فهمت عن الرق
 وانترق من الحمة فقال لهم اعرضوا علي فعرضوها علي فقال لا بأس بهذا هكذا موثوق حدثنا عبد الله بن عبد الله ثنا معاوية بن هشام
 ثنا سفيان عن عاصم عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الرقية من الحمة والعين والتملة
 بسا رقية الحمة والعقرب حدثنا عثمان بن ابي شيبة وهناد بن السمر قال ثنا ابو الجوز عن مغيرة عن ابراهيم عن الاسود عن
 عائشة قالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من الحمة والعقرب حدثنا اسمعيل بن هرام ثنا عبد الله بن جعفر عن
 سفيان عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال لدغت عقرب رجلا فلم يم ليلى فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم ان فلانا
 لدغته عقرب فلم يم ليلى فقال اما انه لو قال حين امسه اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ما ضره لدغ عقرب حتى يصوم
 حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عثمان بن حكيم حدثني ابوبكر بن عمرو بن حزم عن عمر بن حزم قال
 عرضت او عرضت النهشة من الحمة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بها النبي صلى الله عليه وسلم وما عوذ به حدثنا
 ابوبكر بن ابي شيبة ثنا جابر عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي المريض
 فدعاه قال ذهب لباؤك يا رسول الله اشفاك الشافي لا شفاء الا شفاء لا يغادر سقما حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا سفيان
 عن عبد ربه عن عمر عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ما يقول للمريض بزاوة يا صبي بسم الله تربة ارضنا برقية بعضنا لبعض
 سقيمتا باذن ربنا حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة بن ابي بكر بن ابي هريرة عن محمد بن يزيد بن خصيفة عن عمرو بن عبد الله بن كعب عن نافع بن جابر
 عن عثمان بن ابي لعاصم ليقف انه قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم في وجع قد كاد يبطنه فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اجعل يدك
 لي بين يدي قل بسم الله اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد واحاذر سبع مرات فقلت ذلك فشفاني الله حدثنا بشر بن هلال لقواف
 ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز بن كهيب عن ابي نضرة عن ابي سعيد ان جابر بن ابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اشتكيت قال نعم
 قال بسم الله اريقك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس او عين او حاسد الله يشفيك بسم الله اريقك حدثنا محمد بن بشر وحفص بن عمر قال
 ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن زياد بن ثوب عن ابي هريرة قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم بي فقال لي لا اريقك
 برقية جاءني بها جابر ثيل قلت باي واسمي يا رسول الله قال بسم الله اريقك والله يشفيك من كل داء فيك من شر النخس في العقد
 ومن شر حاسد اذا حسد ثلاث مرات حدثنا محمد بن سليمان بن هشام البغدادي ثنا وكيع ح وحديثنا ابوبكر بن خالد الباهلي ثنا ابو عامر
 قال ثنا سفيان عن منصور عن مهال عن سعيد بن جابر عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين يقول
 اعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة قال وكان ابونا ابراهيم يعوذ بها اسمعيل وقال اسمعيل و
 يعقوب هذا حديث وكيع بسا ما يعوذ به من الحمة حدثنا محمد بن بشر ثنا ابو عامر ثنا ابراهيم الاشعري عن داود بن حصين عن عكرمة

باب ما رخص فيه من الرقاه

باب ما رخص فيه من الرقاه

له قوله فاسترق لهم قال نعم قال في النهاية قد تكهروا الرقية والرقية العودية التي يرق بها من كل شيء كالحمل والهرم وغير ذلك وفي نحو لا يسترقون ولا يتكفون والحدود في التفسيرين كثيرة والجمع
 بينهما ان ما كان يغير اللسان العري ويغير كلام الله تعالى واسماؤه وصفاته في كنية للذلة او ان يعتقد ان الرقيا ناضة قطعا فيعمل عليها فكفر ولا وهو المراد بقوله ما تترك من استرق وما كان
 بخلاف ذلك فلا يترك ولذا قال من رقى بالقران واخذ الجوز من اخذ برقية باطل فقد اخذت برقية حتى ومنه قوله اعرضوها علي فعرضوها فقال لا بأس بها انما هي مواثيق كانه خاف ان
 يقع فيها شيء ما كان يتلفظون به ويصدقون به من الشرك في الجاهلية وما كان يغير العربي مما لا يوق عليه في الجوز استعمله وما عهد لارقيه اولى وانتم كلامه الا على ولما
 حديث لا يسترقون ولا يتكفون فهو صفة الاولياء المحرمين عن الامتناع لا ينفعون الى شيء من العلائق وتلك درجة الخواص والعوام رخص لهم التداوي واللعينات ومن صد على البلاء وانما الرق
 من الله بالداء كان من جملة الخواص ومن لو رخص رخصه في الرقية والعلاج والدواء الا ترى انه قبل من القهدين جميع ماله وانكر على آخر في مثل بيضة المأمومة انما **له قوله** لا
 رقية الا من عين او حمة هو للتملة السم وقد يشق ويطلق على ابرة العقرب الجوز لان السم يخرجه واصله هو ماء وحى سمه والماء عروس عن لامة الحذوكة كذا في الجمع **له قوله** لا
 رقية الا من عين او حمة اي من ذوات السموم في شهر السنة لوروده بفجواز الرقية من غير ما بل يجوز الرقية بكراهة تعالى في جميع الاعضاء ومضى الحديث لارقية اولى وانتم من رقتيما كما يقال
 لا تخف الا على لوسيف الذوالفقور لانه صلى الله عليه وسلم كان يرقى اصحاب المرض والوجع بالتملات التامة والافات وكان ان يكون مع الحديث وانما اعلم لارقية ضرورية تجلب من جهة اسببه
 العين والحمة فانها ماله كان برهة لوموتان في مشقة عظيمة كذا في المراتك **له قوله** والتملة هو بقر نون وسكون حيم قهرح تحرير بالجنب كانها سميت تلة لغشها وانتشارها **له قوله**
 باب ما عوذ به النبي صلى الله عليه وسلم ما عوذ به النبي صلى الله عليه وسلم في الرق والذوات والافات والثاني بصيغة المبني للمفعول اي ما عوذ به في غير اي جبريل لسكون
 حيث عوذ النبي صلى الله عليه وسلم سلو حيا اشك كاسياتي من حدي ابي سعيد وابي هريرة **له قوله** تربة ارضنا خيرا حدثنا في اي هذه تربة ارضنا برقية بعضنا لعل على انه كان يتقل عند
 الرقية قال النروي مع الحديث انه اخذ من ريق نفسه على اصبعه الشابة ثم وضعها على لراب خنان به شيء ثم سحبه به للوضع الطيل او الجهمي تارة للسلام للذكور في حالة المسح **له قوله**
 ليشفق يقينا تتعلق محذوف اي قلنا هذا القول او صنعنا من الصنيع ليشفق يقينا **له قوله** من شر ما اجد واحاذر سبع مرات من وجع وكبره هرقية وما يتوقم حصوله في المستقبل من الكون
 والخوف فان الحذر الاحراز عن خوف **له قوله** من شر النخس في العقد والوجع والتملة التامة والافات وقال لارقيه النبي صلى الله عليه وسلم **له قوله**
له قوله اعوذ بكلمات الله التامة قال الطيب هي على او كلامه او القران وقيل الله اسماء الحسن وكنته للذلة لحتو عن الموازل والعارض بخلاف كلمات التامة في وقيل الكثر ان الازد كل كلمة
 عموما وغرفا للذين والتملة صفة لامة اذ كل كلمة تامة اي ليس في شيء من كلامه نقص او عيب قيل اي النافعة للمؤمنين وتحتفظ من الافات وقال لارقيه التامة للباركة وتامها ففضلها وزيادتها
له قوله من كل شيطان وهامة كل ذات سم يقتل وجهه الهوام وما يسم ولا يقتل فاسمه كالعقرب والنور وقد يقع الهامة على ما يدب من الحيوان وان لو يقتل كذا في الجمع **له قوله**
له قوله ومن كل عين لامة اي ذات الهام طرف من العيون بل بالانسان اي يقرب منه ويعتبه والاصل لامة لانها من الميت ودعا لامة المزاوجة اي لشاكلة هامة وتامة كذا في القدير **له قوله**

عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الحج ومن الاوجاع كلها ان يقولوا بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من شر
عرق نعار ومن شر النار قال ابو عامر نا اخالف لنا في هذا قول يعارحل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا ابن ابي قديك
اخبرني ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة الاشعري عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم عنك وقال
من شر عرق يعارحل ثنا عمر بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا ابي عن ابن ثوبان عن عميرانه سمع جنادة بن ابي امية قال
سمعت عباد بن الصامت يقول اتى جبرئيل عليا للسلام النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعدك فقال بسم الله اسرقيك من كل شيء يؤذيك
من حسد احد من كل عين الله يشفيك **باب النفث في الرقية** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعلى بن ميمون الرقي وسهل بن ابي سهل قالوا
ثنا وكيع عن مالك بن انس عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث في الرقية حدثنا سهل بن ابي سهل
قال ثنا معمر بن عيسى عن محمد بن ابي بكر بن عمار قال ثنا مالك بن ابي نعيم عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث فلما اشتد وجعه كنت اقرأ عليه اسمع عليه بيدي رجاء بركتها **باب تعليق الماء** حدثنا
ايوب بن محمد الرقي ثنا معمر بن سليمان ثنا عبد الله بن بشر عن الاعمش عن عمر بن مرة عن يحيى بن الحارث عن ابن ابي عمير عن زينب امراة عبد الله
عن زينب قالت كانت عجمي تدخل علينا ترقي من الحجر وكان لنا سريطويل لقواتر وكان عبد الله اذا دخل فنفخ وصوت فدخل يوما فلما
سمعت صوتا خرجت منه فجاء فجلس الي جانبيه فنفث في عنقه فقال ما هذا فقالت سرق لي فيه من الحجر فخذ به فقطعه فربى به وقال
لقد اصبر آل عبد الله اغنياء عن الشرك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقي والتائم والتولة شرك قلت فاني خرجت يوما
فاصبر في فلان فدمعت عيني التي تليه فاذا اسرقيتها سكنت ودمعتها واذا تركتها دمعت قال ذلك الشيطان اذا اطعته تركك واذا عصيت طعن
باصبعه في عينك ولكن لو فعلت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خيرا لك واجد ان تشفين تنفخين في عينك الماء وتقولين اذهب
الباس رب الناس شف انت الشافي لا شفاء الا شفاه لك شفاه لا يغادر سقما حدثنا علي بن ابي الغصيب ثنا وكيع عن مباركة عن الحسن
عن عمران بن الحصين ان النبي صلى الله عليه وسلم سري رجلا في يده حلقة من صفر فقال ما هذه الحلقة قال هذه من لواهنة قال
انزعها فانها لا تزيدك الا وهنا **باب النسفة** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن ابي زياد عن سليمان بن
عمر بن الاحوص عن امرئ القيس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في جمر العقبة من بطن الوادي يوما الفجر ثم انصرف وتبعته
امراة من خثعم معها صب لها به بلاء لا يتكلم فقالت يا رسول الله ان هذا ابني وبقيته اهل وان به بلاء لا يتكلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ايتوني بشيء من ماء فاني بماء فغسل يديه ومضمض فاك ثم اعطاها فقال اسقيه منه وصبي عليه منه واستشف الله له
قالت فلقيت المراة فقلت لو وهبت لي منه فقالت اما هو لهذا المبلى قالت فلقيت المراة من الحول فسألتها عن الغلام فقالت برا وعقل
عقلا ليس كعقول الناس **باب الاستشفاء بالقران** حدثنا محمد بن ابي بكر بن عبيد بن عتبة بن عبد الرحمن الكندي حدثنا علي بن ثابت حدثنا
ابن سليمان عن ابي اسحق عن الحارث عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا للذي واء القران **باب قتل في الطفيتين** حدثنا ابو بكر
ابن ابي شيبه ثنا عبد الله بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت امر النبي صلى الله عليه وسلم يقاتل ذى لطفيتين فانه
يلتمس لبعصر يصيب الجبل يعني حية خبيثة حدثنا احمد بن محمد بن السرح ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سأل عن
ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قتلوا الحيات واقتلوا ذى لطفيتين والابتر فانهما يلتمسان البصر ويسقطان الجبل **باب**
من كان يعجه الغال ويكره الطيرة حدثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا عبد الله بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجه الغال الحسن ويكره الطيرة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يزيد بن هارون انبا شعبة عن قتادة
عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة وامس الغال الصالح حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا وكيع عن سفيان

القول
القول
القول
القول
القول
القول

له قوله من شر عرق نعار يغم النون وتشديد العين للمهمله اي المظن من الدم يقال لعرق اذا ذر منه الدم واليعار بغير صوت الغم واللعن والشكر من اصوات الشاء فكانه الاذ من العرق
الصوات الباعى والطائى والله اعلم **باب العمامة الحليمة** **له قوله** من شر عرق نعار يغم النون وتشديد العين من شر عرق بالدم اذا ارتفع وعلا ويعار بغير الماء التحية وفتح العين وتشديد
الراء من العمامة وهي الشدة وسوء الخلق ومنه اذا استعرك عليك شيء من الغنمى ناد واستعص واما ما ذكر فلقد ورد في كتب اللغة معنى ما سئل للمقام **له قوله** كان ينفث في الرقية
اي كان يقرأ بالمعوذات ثم ينفث على المريض او على نفسه كما بينته الحديث الاق **باب العمامة الحليمة** **له قوله** ترقي من الحجر اي الحجر تعلق الجسد من المرض **باب العمامة الحليمة** **له قوله** ان الرقي والتائم
والتولة الخ التائم جمع تيمم وهي التورية التي تعلق بالجمع وقيل هي خزرات كانت العرب تعلق على القميص لدفع العين بزعمهم وهو باطل ثم اتسعوا فيها حتى تنوعت كل عودا والتولة بكسر التاء
وتضم وفتح الواو نوع من السحر وقيل هي ما يعبل المرأة الى شرا وتهاذ كرهه الطبيب وخط يقرأ فيه من السحر الحجة او غيرها وهذه الاشياء كلها باطلة لا يبطال الشرع اياها لان اعادها يدل على
اعتقاد تأثيرها وهو ينفذ الى الشرك ذكره الفاسق **باب العمامة الحليمة** **له قوله** قال هذه من لواهنة قال في جمع البحار هي عرق ياخذ في التلث في اليد كلها فترقي منها وقيل هو مرض ياخذ في
العضد او يعلق عليها جنس من الجن فيقال لها خزرا لواهنة وهي تأخذ الرجال دون النساء وانما في عنائها لانه اخذ ما على ما تنصه من الاله كالتائم الذي عن **باب العمامة الحليمة** **له قوله** ابا لشرا هو
بالغم فيه من الرقية والعلاج لمن ظن به من الجن وسيمت شرا لانهم كانوا يرون انه ينشر بما عنه ما خاره من الاله اي تكشف عقلا ليس يعقول لانس اي بل هو عقول خمر **باب العمامة الحليمة** **له قوله** ابا لشرا هو
له قوله ذى لطفيتين وهي حية خبيثة على ظهرها طمان السودان والطفية بالضم عوصبة للقل اي ورقه وجعلها في شبه الخطان به **باب العمامة الحليمة** **له قوله** ابا لشرا هو
يسو الطيرة فيما يور ان نادرنا تقالت به وتقال على الخفيف والقلب وقد اولى الناس بتره هزا خفيفا والطيرة بكسر طاء وفتح ياء وقد سكن التشاؤم كشي وهو مصدق تطير طيرة كقبر خيرة ولو
من المصدقا هكذا غيرها واصلة التطير بالسواخر والبواخر من الطيور والنباه وغيرها وانهم كانوا يعفرون الطباء والطير فاذ الخبزات التي يتروكوها السواخر وان اخذت ذات الشمال منه ما روي
الباسم وكان يصعد هو عن مقاصد هرففناه الشرح ونها عنه واخذ ان لا تأكله في جلب نفعه او دفع ضرره النقاؤل مثلا ان يصعب العليل للمريض او طالب لصالة يأسا له او باوجد خلق برؤه
ووصلن مطلوبه وقد حوت الطيرة بمعنى البس والذكال بمعنى النوم ومنه اصيد الطيرة او احسنها او خيرها الغال وانما اصعب لعل لان الناس اذا املاوا فواتد الله ورجعوا ثمة عند كل سبب ضعيف
او قوى فهم على خير وان غلظوا في حجة الرجاء فان الرجاء لهم خير لو ادخلوا المهر رجاء هو من الله كان ذلك من الشراة الطيرة فيها سوء الظن بالله تعالى وتوقم البلاء هذا ملحق من جمع البحار قال
القاضي لا يجوز العمل بالطيرة وهو النقاؤل بالطير والتشاؤم كما كانوا يعملون العيرة في ذلك تاسرا بالاسماء وتارة بالاصوات وتاسرا بالسود والبروج وكانوا يمجون بها من اماكنها لذلك ثرا الباسم هو
الذي يرم من مياستك الى مياستك والسواخر عكس ذلك **باب العمامة الحليمة** **له قوله** لا عدوى ولا طيرة اي اسم من الاعداء كالبعوض من الابقاء اعداء الله بان يصيبه مثل ما يصاحب اللد واهنا بما ذكره
العله من صاحباته لا عدوى ولا طيرة وقد اختلف العلماء في تأويل هذا منهم من يقول ان الملوذ منه نفي ذلك وابطاله على ما يدل عليه ظاهر الحديث ومنهم من يروى انه لو يربطك
كما يدل عليه قوله عليه السلام فمن الجنود والحديث وانما لا بد من ذلك في ما اعتقد ان العلال له به مؤثرة لاي حاله فاعلم انه ليس كذلك بل هو متعلق بلكشية ان شاء كان وان لو يشا لو يكن
ويشير الى هذا المعنى قوله في اعتقاد الاول وروى بقوله فمن الجنود ان مدانة ذلهم من اسباب لعله خلقه فالاعتقاد منه كافتائه من الجنود والملائك كما قال الطبيب **باب العمامة الحليمة**

عن سلمة بن عيسى بن عاصم عن نرسع بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيرة شرك وما أنا الا ولكن الله يذهب به بالتوكيل
 حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابوالاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا هامة
 ولا هامة ولا هامة ولا هامة فقام اليه رجل فقال يا رسول الله البعير يكون به الجرب فاجر به الابل قال ذلك القدر فمن اجره لا قول حدثنا
 ابوبكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمر بن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤذي المرء
 على الصب الجذام حدثنا ابوبكر ومجاهد بن موسى وعبد بن خلف لعسقلان قالوا ثنا يونس بن محمد ثنا مفضل بن فضالة عن جيب بن
 الشهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد رجل مجذوم فاذا دخلها معه في القصبة ثم قال
 كل ثقة بالله وتوكل على الله حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا عبد الله بن نافع عن ابن ابي الزناد ح وحده ثنا علي بن ابي الخصيب ثنا
 وكيع عن عبد الله بن سعيد بن هند جميعا عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة بنت الحسين عن ابن عباس ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا تدوموا النظر الى الجذوم ومن حدثنا عن رافع ثنا هشيم عن يعلى بن عطاء عن رجل من آل شريد يقال له
 عمر عن ابيه قال كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فاسرسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم اسرح فقد يا بعدك سمعنا الحديث ثنا ابوبكر بن
 ابي شيبة ثنا عبد الله بن نيار عن هشام بن ابيه عن عائشة قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يهود بنى نزل في ليلته
 ابن الاعصم حدثني كان النبي صلى الله عليه وسلم يخل اليه انه يفعل الشيء ولا يفعلها قالت حتى اذا كان ذات يوم او كان ذات ليلة دعا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوردا ثم دعا ثورا يا عائشة اشعرت ان الله قد افانق فيما استفتيته فيه جاءني رجلان فجلس احدهما
 عند رأسي والآخر عند رجلي فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي اللذي عند رأسي ما اوجع الرجل قال مطبوث قال من
 طبه قال لبيد بن الاعصم قال في ابي شيبة قال في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر قال واين هو قال في يردى اريوان قالت فانا ما
 لبني صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه ثورجاء فقال والله يا عائشة لكان ماء هانقا من الحناء وكان غمها روث من الشياطين قالت
 قلت يا رسول الله اقلوا حرقته قال لا اما انا فقد افانق الله وكوهت ان اثير على الناس منه شرفا من هانقا فنزلنا علي بن
 عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا بقر بن ابي بكر العنسي عن يزيد بن ابي حبيب عن يزيد بن زبير عن ابي حبيب عن ابن عمر
 قال قلت امرئ يا رسول الله لا يزال يصيبك كل عام وجع من الشاة السعوية التي اكلت قال ما اصابني شيء منها الا وهو مكتوب علي
 واودم في طينته ساء الفزع والاسرق وما يتعود منه حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا وهب ثنا محمد بن مجلان عن يعقوب
 ابن عبد الله بن الاشج عن سعيد بن المسيب عن سعد بن مالك عن خولة بنت حكيم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان احدكم اذا
 نزل منزلا قال اعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لربضرة في ذلك المنزل شيء حتى يرسل منه حدثنا محمد بن ابي حنيفة بن
 عبد الله الانصاري حدثني عيينة بن عبد الرحمن حدثني ابي عن عثمان بن ابي العاص قال لما استعملني رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخائف
 جعل يعرض لي شيء في صلوتي حتى ما ادرك ما اصيل فلما سرى في ذلك رحلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن ابي العاص قلت نعم
 يا رسول الله قال ما جاء بك قلت يا رسول الله عرض لي شيء في صلوتي حتى ما ادرك ما اصيل قال ذلك الشيطان اذن فذوت منه فجلست
 على صدي رقدي قال فضرب صدري بيدي وتفل في في وقال اخرج عدوا لله ففعل ذلك ثلاث مرات ثم قال الحق بعدك قال فقال عثمان
 فلعن ما احسبه خالفني بعد حدثنا حماد بن حيان ثنا ابراهيم بن موسى ان ابا عبد الله بن سليمان ثنا ابو جناب عن عبد الرحمن بن ابي
 ليلى عن ابيه ابي ليلى قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه اعرابي فقال لي اخاوجعا قال ما اوجع اخيك قال به لم قال

صحيح
 حديث
 صحيح
 صحيح
 صحيح

له قوله وما أنا الا ولكن الله يذهب ذلك الكفرة والتوكيل عليه كمن يتوب الى الدين وقد
 ظهر وجهه يذهب بالتوكيل منه اذا خلع عارض الظن فكل على علم عليه ليرى به عقوله ومدى المستغنى لانه من سوء حال فاهم يرون ما يشاء من سبب مؤثرا وملاحظة الاستبصار
 فكيف اذا انعم اليه سوا اعتقاد الله في التوراة سمعت محمد بن اسمعيل بن ابي عمير يقول كان سليمان بن حبيب يقول في هذا الحديث هذا حديث قوله وما أنا الا ولكن الله يذهب ذلك الكفرة
 ولا علة بتقديف الليم اي اسم طيرة يشتمر به النائم هو طيرة كبير يرضف بهن في النهار ويطلع بالليل فيموت ويقال هو البومة وقيل كانت العرب تزعم ان عظام البوم اذا بليت تصير امرأة تخرج من قبر
 تتردد وتاتي باخبارها وقيل كانت تزعم ان روح القليل الذي لا يدرك بشر لا يبراهمة فيقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بنا لا طلقت فابل صلصها الفادع والاعوم في انما قوله
 ولا يصغر بمقتن كانت العرب تزعم انه حية في البطن وللذئب الذي يضرب انسان عند الجموع من عضه وقيل هو شمش الخرف كانوا يشتمرون خوله ويزعمون ان فيه يكثر الذئب والهي القنن وقيل اراد
 به النسيق فلما لم يجد كليلية جلونه علماء وغيره ما وجدوا الحوم من غمر وعجولون من غمر من اشهر الحوم قال رجل في انما النسيق زيادة في الكفر الآية فابل على هذا المزعمات ونفيا للشارح في
انما قوله لا يؤذي المرء على الصب الجذام حدثنا ابوبكر ومجاهد بن موسى وعبد بن خلف لعسقلان قالوا ثنا يونس بن محمد ثنا مفضل بن فضالة عن جيب بن
 مطرب اي صبور الشاة ما يستط من شعر الرأس الحوية عند التشرع بالمشط وهي في بعض جيب شدا فادعاه طلع الفخ هو الفخ الذي عليه ابناء في اللغة الى ذكرو ان الفخ نوعان ذكر واتى رواه
 ذي اريوان بطريق المنذر فوضه بعضهم ذريان بطريق النذل المجهة وسكون الراء الحمله ثم الواو المشوكة من يربن يزيد بلدينة في انما قوله وكان غمها روث قال لعاري قال التوريشي
 اراد بالفخ طلع الفخ اي اناضافه اليه لانه كان سد فرنا قهها واما تشبيه ذلك روث من الشياطين فاهما فولا عليه من البومة والنقر او قول النظم كانت العرب تزعم ان شياطين من اقم للناظرها
 في التوريشي الى ما يقتضيه اللفظ انتهى ثم الحكمة في تأويل الصب في الجسم الشريف صلصها ان الصب هو ثوب جرت به السنة الالهية او انها راحة ثوب صلصها فان الصب يورث في التلوكن في المعات في انما قوله
كقوله كوهت ان اثير على الناس منه شرفا من هانقا فنزلنا علي بن ابي حنيفة بن عبد الله بن الاشج عن سعيد بن المسيب عن سعد بن مالك عن خولة بنت حكيم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان احدكم اذا
 نزل منزلا قال اعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لربضرة في ذلك المنزل شيء حتى يرسل منه حدثنا محمد بن ابي حنيفة بن عبد الله بن الاشج عن سعيد بن المسيب عن سعد بن مالك عن خولة بنت حكيم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان احدكم اذا
 نزل منزلا قال اعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لربضرة في ذلك المنزل شيء حتى يرسل منه حدثنا محمد بن ابي حنيفة بن عبد الله بن الاشج عن سعيد بن المسيب عن سعد بن مالك عن خولة بنت حكيم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان احدكم اذا
 نزل منزلا قال اعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لربضرة في ذلك المنزل شيء حتى يرسل منه حدثنا محمد بن ابي حنيفة بن عبد الله بن الاشج عن سعيد بن المسيب عن سعد بن مالك عن خولة بنت حكيم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان احدكم اذا
 نزل منزلا قال اعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لربضرة في ذلك المنزل شيء حتى يرسل منه حدثنا محمد بن ابي حنيفة بن عبد الله بن الاشج عن سعيد بن المسيب عن سعد بن مالك عن خولة بنت حكيم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان احدكم اذا

اللبس
اللبس

اذهب فاتني به قال فجاء به فجلسه بين يديه فسمعته عوده بقائمة الكتاب واسرع آيات من اول البقرة وايتين من وسطها والهمم
 اله واحد واية الكرسي وثلاث آيات من خاتمتها واية من آل عمران احسبه قال شهد الله انه لا اله الا هو واية من الاعراف ان
 ربكوا لله واية من المؤمنين ومن يدع مع الله الها اخر لا يبرهان له به واية من الجن وانه تعالى جذربنا وعشر آيات من اول
 الصافات وثلاث آيات من آخر الحشر وقل هو الله احد والموذنين فقام الاعرابي قد برأ ليس به باس كتاب اللباس **ب** لياس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزاهر عن عروة عن عائشة قالت صلى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم في خميسة لها اعلام فقال شيخنا اعلام هذه اذ هو ياتيها الى ابي جهم واتوني بانجانية حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو
 أسامة اخبرني سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن ابي بردة قال دخلت على عائشة فأخرجت لي ازارا غليظا من القطن تصنع باليمن
 وكساء من هذه الاكسية التي تدعى للبدن واقسمت لي لقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعلت ثوبا احمر من ثياب الجند ثنا
 سفيان بن عيينة عن الاوص بن حكيم عن خالد بن معدان عن عبادة بن القيس عن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في ثمالة
 قد عقد عليها حدثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب ثنا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنت مع
 النبي صلى الله عليه وسلم وعليه رداء نجواني غليظ الحاشية حدثنا عبد القدوس بن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا ابن لهيعة حدثنا ابو الاسود
 عن عاصم بن عمر بن قتادة عن علي بن الحسين عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس احدا ولا يطوي له ثوبا
 حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ببردة قال وما البردة قال الشملة قالت يا رسول الله اني نسجت هذا بيدي لا كسوكها فاخذها رسول الله صلى
 الله عليه وسلم محتجا اليها فخرج علينا فيها وانها لا تزرار فحاجها فلان بن رجل سماه يومئذ فقال يا رسول الله ما احسن هذا
 البردة اكسنيها قال نعم فلما دخل طويها واسرسل بها اليه فقال له القوم والله ما احسنت كسها النبي صلى الله عليه وسلم محتجا اليها
 ثم سألته ايها وقد علمت انه لا يبرد سائلا فقال اني والله ما سألته ايها الا لبسها ولكن سألته ايها ليكون كفنني فقال سهل فكانت
 كفننه يوم مات حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا بقيق بن الوليد عن يوسف بن ابي كثير عن نوح بن
 ذكوان عن الحسن بن انس قال لبس رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص واحذى الخوص ولبس ثوبا خشنا خشنا يا ب ما يقول
 الرجل اذ لبس ثوبا جديدا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون قال ثنا اصيبغ بن زيد ثنا ابو العلاء عن ابي امامة قال
 لبس عمر بن الخطاب ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما اوارى به عورتي واجعل به في حيوتي ثم قال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما اوارى به عورتي واجعل به في حيوتي ثم عد الى الثوب
 الذي اخلت اوالق فتصدق به كان في كنف الله وفي حفظ الله وفي ستر الله حيا وميتا قالها ثلثا حدثنا الحسين بن مهدي ثنا
 عبد الرزاق انبا مهران عن الزهري عن سالم بن ابي عمير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى على عمر قبيصا ابيض فقال ثوبك
 هذا غسيل امر جديد قال لا بل غسيل قال اللبس جديد او عيش حميدا ومث شهيدي **ب** ما كنع عنه من اللباس حدثنا ابو بكر ثنا
 سفيان بن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن لبستين فاما اللبستان
 فاشتمال القميص والاحتباء في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شي حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن عمرو وابو اسامة عن
 عبيد الله بن عمر عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن لبستين عن

له قوله في خميسة قال في النهاية هي ثوب خز او صوف منكم وقيل لا تسمى خميسة الا ان تكون سوداء منجدة وكانت من لباس الناس قديما وجمعها ثياب
 اذ هو ياتيها الى ابي جهم بن ميمون وكسرتهم روى انه صلحوا في خميصتين فلبس احدهما وبعث بالآخرى الى ابي جهم ثم بعث اليه بعد القبلون لللبوسة وطلب منه الاخرى **له قوله**
 بانجانية قال لطيف المحفوظ بكسر الباء للوحدة ويروى بفتحها وهو منسوب الى منجد المدينة المشهور وهو كسوة الباء ففت في النسبة وابدلت الميم حمزة وقيل انه منسوب الى موضع اسمه ابيج
 وهو شبهه والاول فيه تصف وهو كساء يتخذ من القميص وله ثوب ولا علم له وهو من ادون الثياب الغليظة والهمزة فيها زائد وقيل منسوب الى اذريجان وقد حذف بعض حروفها ووجب
 وقيل انما ارسل لي ابي جهم لانه الذي ارسل تلك الخميسة اليه صلحوا طلب ابجانية فلعلما فيه ان لا يتأذى قلبه برد هالبي وفيه ايذان بان للعبودية الاشياء الظاهرة تأثيرا في النفوس
 الظاهرة والقلوب الزاكية **له قوله** تدعى للبدن قال العلماء اللبدي بفتح الباء وهو المرقع يقال لبدي القميص للبدن بالتحفيف فبهم الباء والبدن بالتشديد قيل هو الذي خرجت
 عنه صارة للبدن قال الشيخ في المعاني وفي هذا الحديث وامثاله بيان ما كان صلوات الله وسلامه عليه من الزهادة في الدنيا والاعراض من متاعها وقد جاء في بعض الروايات انه صلح
 قد لبس في بعض الاحيان احسن اللباس واعلاها ما بيا نال الجواز واجتاز القلب مهادها اورفعا للتكليف حين حضر ذلك والاكثر انه حين لبس الاصح منه في ساعة والبسه غير
 وتحقيق للمقام ان الاحاديث كما ذكرت في باب فضيلة الزهد وترك التعمير في ملاذ الدنيا وما يلبسها ومتاعها والترتيب والتميز عليه كذلك وقعت في شأن القميص والزينة اظهار التعمير
 الغنى وترك التكلف والاعتدال في ذلك القصد والنية فترك القميص وليس ادون الثياب ان كان البخل والخساسة واطهار الفقر والزهدي والطعم في ايدى الناس ومرائيا جهم فهو منسوم
 وعلى قصد الزهد والتواضع والرياسة جهم وكذلك الثوب البخل والترفع ولبس اغز الملايس ان كان على وجه التكبر والخيلاء والتفاخر والبطر والاملاف فهو قيم وجرام وان
 كان لظهور المنعة والفتنة او التعفف وسائر المال فهو حسن هذا هو القول الفصيح **له قوله** في شملة لثوب الشملة ما يشتمل به فهو عمر من البردة وقد عقد عليها اشار الى
 منفرها **له قوله** ولا يطوي له ثوب اما لانه كان يطويه غيره ولا يدخر او للضعف انه كان يخدم نفسه الشريفة ولا يخل الى غيره **له قوله** فجاء فلان بن فلان هو
 عبد الرحمن بن عوف وقوله فكانت كفننه يوم مات وفيه التبرك بانما الصالحين حيا وميتا **له قوله** فاشتمال القميص لثوب قال النووي ولما اشتمال القميص لثوب فقال لا يصح هو ان
 يشتمل بالثوب حتى يجعل به جسدا لا يرفع منه جانبا فلا يبيع ما يخرج منه يدك وهذا يقوله اكثر اهل اللغة قال ابن قتيبة سميت صماء لانها سد لنا فذكلها كالمخزاة الصماء التي ليس فيها خرق ولا
 صدم قال ابو عبيد واما الفقهاء فيقولون هو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد جانبيه قال العلماء فعله تفسير اهل اللغة يكرم الاشتمال المنكور لظهور
 تعرض له حاجة من دفع بعض الهوام وغوها او يبرد ذلك فيعصر عليه او ينعذ قطعة البصر على تفسير الفقهاء يحرم الاشتمال للذكور ان تكشف به بعض العورة والا فيكره واما الاحتباء بللد
 فهو ان يقعد الانسان على التربة ينصب ساقيه ويحوي عليهما بثوب او نحو اودين وهذا القعد يقال لها الحوية بضم الحاء وكسرها وكان هذا الاحتباء عادة للعرب في الجاهلية فان انكشف عنه شيء
 من عورته فهو حار والله اعلم **له قوله** فاشتمال القميص بجملة وشديم ومن هو ان يخل الرجل بثوب لا يرفع منه جانبا ويشتمل عليه ورجليه للثوب كالمخزاة الصماء التي ليس
 فيها خرق ولا صدم ويقول الفقهاء هو ان يلف بثوب واحد ليس عليه غيره فيرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبيه فتكشف عورته ويكره على الاول لثلا يعرض له حاجة من دفع بعض الهوام
 او غيرا فيتعذر عليه او يصير يحرم على الثاني ان انكشف بعض عورته والا فيكره والاحتباء الاحتباء الاشتمال او الجمع بين ثمره وساقية بهامة ونحوها **له قوله**

رسول الله صلى الله عليه وسلم من القميص **باب** طول قميص كره هو حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الحسين بن علي عن ابن ابي رواد
 عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا سيال في الاثر والقميص العامة من جرس شيتا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة
 قال ابو بكر ما اغربة **باب** كره القميص كره يكون حد ثنا احمد بن عثمان بن حكيم الوددي ثنا ابو غسان حد ثنا ابو كريب ثنا عبيد بن محمد
 قال ثنا حسن بن صالح بن وحيد ثنا سفيان بن وكيع ثنا ابي عن الحسن بن صالح عن مسلم عن مجاهد عن ابن عباس قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يلبس قميصا قصيرا ليدين والطول بأب حل لانه ارسل ثنا ابو بكر ثنا ابن ذكوان عن زهير عن عروة بن عبد الله بن
 قيس حد ثنا معاوية بن قرة عن ابيه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته وان زسر قميصه لمطلق قال عروة فما رأيت محاورة
 ولا ابنة في شتاء ولا صيف الا مطلقه **باب** لبس السراويل حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعل بن محمد قال ثنا وكيع حد ثنا محمد
 ابن بشير ثنا يحيى وعبد الرحمن قالوا ثنا سفيان عن سماك بن حرب عن سويد بن قيس قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم فساونا سراويل
باب ذيل المرأة كره يكون حد ثنا ابو بكر ثنا المعتمر بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سليمان بن يسار عن امر سملة قالت
 سئل النبي صلى الله عليه وسلم كره تخر المرأة من ذيلها قال شبرا قلت اذا ينكشف عنها قال لا تزيد علي حد ثنا ابو بكر ثنا عبد الرحمن
 ابن مهدي عن سفيان عن زيبك عن ابي القتيبي عن الناجي عن ابن عمر ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم رخص لهن في الذيل ذراع
 فكن ياتيتا فندس رهن بالقصب ذراع حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هاشم عن ثناء بن سماعة عن ابي الهيثم عن ابي هريرة ان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لغاطة اول امر سملة ذلك ذراع حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا عبد الوارث ثنا حبيب المعلم عن
 ابي الهيثم عن ابي هريرة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في ذيل النساء شبرا فقالت عائشة اذا تخرجن سوقهن قال فذاع
باب العامة السوداء حد ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن مساور عن جعفر بن عمر بن حريث عن ابيه قال رأيت النبي صلى
 الله عليه وسلم يخطب على المنبر وعليه عمامة سوداء حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا حماد بن سميعة عن ابي الزبير عن جابر ان النبي
 صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن
 ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء **باب** ارجاء العامة بين التمتين حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
 ابواسامة عن مساور عن جعفر بن عمر بن حريث عن ابيه قال كان في نظر النبي صلى الله عليه وسلم عمامة سوداء قد
 اسرخي طرفها بين كتفيه **باب** كراهية لبس الحرير حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسمعيل بن عبيد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن
 مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبس الاخرة حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر
 عن الشيباني عن اشعث بن ابي الشعثاء عن معوية بن سويد عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الديبايح والحرير و
 الاستبرق حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من لبس الحرير والذهب قال هو له في الدنيا ولنا في الاخرة حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن
 عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر بن الخطاب راى حلة سدا من حرير فقال يا رسول الله لو ابعت هذه الحلة للوفد ولقوم الجمعة
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه من الاخلاق له في الاخرة **باب** من رخص له في لبس الحرير حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا محمد بن بشر ثنا سعيد بن عروة عن قتادة عن انس بن مالك ثنا هم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص للزبير بن العوام و
 لعبد الرحمن بن عوف في قميصين من حرير من وجع كان بهما حكة **باب** الرخصة في العلم في الثوب حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حفص
 ابن غياث عن عاصم عن ابي عثمان عن عمارة كان في عن الحرير والديبايح الا ما كان هكذا ثم اشار باصبعه ثم الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة
 فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسها ناعنا حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن مغيرة بن زياد عن ابي عمير مولى اسماء قال رأيت
 ابن عمر اشترى عمامة لها علم فذاعا بالقلمين فقصه فدخلت على اسماء فذكرت لك لها فقالت بوشا لعبد الله يا جارية هاتي جبة رسول
 صلى الله عليه وسلم فجاءت بجبة مكفوفة الكمين والجيب والفريقين بالديبايح **باب** لبس الحرير والذهب للنساء حد ثنا ابو بكر ثنا عبد الرحيم

٣٥٦

٣٥٦

٣٥٦

له قوله ما اغربه بصفة التجب قلت ذكره اللزى اخبر ابو داود في اللباس من مناد والنسائي في الزينة عن محمد بن ربيع وابن ماجه في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة ثلاثين عن
 حسين بن علي الجعفي والغريبي في الحسين وابن رواد هو عبد الجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد بن عوف الراء وتشدوا او اومد في محلي كان مرسما وافرا ابن جان فقال متروك فزاد في ابن
 ابن رواد الغريبي مع الضعف ايضا فلقد طعن فيه ابو بكر والله اعلم **باب** اجناس **له قوله** يلبس قميصا قصيرا ليدين اي قصيرا ليدين وكان الى الرسخين كما جاء في الرواية الاخرى و
 المراد من الطول لقامة **باب** اجناس **له قوله** من لبس الحرير الخ قال القاري لبس الحرير الخ حرام في الحرير غيره وكما ذكر في حق الباليغ كبر اللباس القبيحان للذكور ايضا ويكون الاثم
 على من البهيم وان كان الثوب سدا غير حرير ولحمته حرير يكره لبسه في غير الحرير اما ما كان سدا حريرا ولحمته غير حرير جاز لبسه في كل حال عند هو وقال ابو حنيفة حر لا يلبس بالحرير
 الحرير والنور عليها وكن الوسايد والملاقي والبسط والستور منه اذ لم يكن فيها تامل وقال الزكري جميع ذلك وحاصله ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لها وعندنا على التنزيه كان الامام
 جعل له دليل قطعي على كون النبي صلى الله عليه وسلم رخص لها لبس الحرير لا يشتمل لان الفتوى على شيء لا يطاق عليه لبسه فهذا حكم على التنزيه وهذا من ورعه في الفتوى واما عمله بالفتوى
 فشمي رخصه في حقها **له قوله** راي حلة سدا في مشارق الحلة ثوبان رداء والاداسيا بذلك لانه لا يعمل كل واحد منهما على الاخر قال في النجاة سيولكس سين فقرباء ومدن من البرود
 يخاط حريرا كاسير فهو فعلاء من السدا القن كذا يروي بالصفة وقيل بالافراقة وشرح بالحرير النفاق يعني حلة حريرا نقة وقوله من الاخلاق له الاخلاق النصيب قال ابن بطال يريد انما لباس
 الكفار في الدنيا ومن لاحظ له في الاخرة **باب** اجناس **له قوله** من وجع كان بهما حكة جكة بالحرير بدل من وجع وفي رواية لمسلم انما شكوا القمل فرخص لها في قميص الحرير **باب** اجناس **له**
قوله لدا ما اغربه وفي بعض الحواشي بالجليل وهو القماش وقال في القاموس في بيان معاني القلم منها الجمل والقرينك ثم قل في الجمل حركة ما يجز به **باب** اجناس **له قوله** بوشا لعبد الله
 بوشا مصد بش يلبس كشم مع معناه الشدا والفقر اي اصابه الله بدهية وشدة هذا امهله والآن يستعمل عند التجب لا يراد معناه الحقيقي وهو الذي جاء قلت معارضة الاسماء لابن عمر
 انما تعهدا كان العلم اقل من اربعة اصابع فانه قد رخص في ذلك لا الكبر منه ولعل ابن عمر فعل ذلك للكثير على التقدير الجوزية في الدرر عامه طرزا قد راسم اصابع من ابريم
 من اصابع عمر رضي الله عنه وذلك قيس بشرا يرض فيه انما قلت نقل هذا القول عن القنية وهو رجل معاذي واكثر من اربعة ضعيفة كما نقل في كشف الظنون عن المولى البركاج كان
 طولا لكن لا بهذا الحد وهو يابن من قريه لان رجلا اخبرني ان الشرا من حجة امر المؤمنين عائشة وقد خرجت ايام الوليد تحت الجدار كما في رواية البخاري والجب انه قد راسم اصابع النبي صلى
 مع انه في رواية الشيخين في رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الحرير الا هكذا ورفم رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية الحديث عمر رضي الله عنه ساعى الله **باب** اجناس
له قوله حبة مكفوفة الكمين لانه عمل على كفيها وجيبها وفريقها كفاف من حرير وكفة كل شيء بالعلم طرقة او حاشيته من كل مستطيل كفة ككفة الثوب وكل مستطيل وكفة بالكمس
 ككفة الليزان كذا في الجمع **باب** اجناس

ابن سليمان عن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن عبد العزيز بن ابي لصعبة عن ابي ارفعة الهذلي عن عبد الله بن زهير الغنقي سمعت يقول
سمعت علي بن ابي طالب يقول خذ رسول الله صلى الله عليه وسلم حذرا بشكائه وذهباً يمينه ثم رفع يديه فقلت ان هذين حرام علي ذكوري
امتي حل لانا ثم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن ابي زياد عن ابي فاختة حدثني هبيرة بن يريم عن
علي انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة مملوكة بخرى ما سداها واما لحمتها فارسل بها الي فاتيته فقلت يا رسول الله ما اصنع
بها اليسما قال لا ولكن اجعلها خيراً بين الغواطم حدثنا ابو بكر ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن افرقيع عن عبد الرحمن بن رافع عن عبد الله بن
عمر قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في احتكاك يديه ثوب من حريري الاخرى ذهب فقال ان هذين حرام علي ذكوري امتي حل
لانا ثم حدثنا ابو بكر ثنا عيسى بن يونس عن معمر بن الزهري عن انس قال رأيت علي بن ابي طالب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبص حريم سائر
رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة عن شريك بن عبد الله القاضي عن ابي اسحق عن البراء قال ما رأيت احمل من رسول
صلى الله عليه وسلم متزجلاً في حلة ختمها حدثنا ابو بكر ثنا ابو عامر عبد الله بن عامر بن براد بن يوسف بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري ثنا يزيد
ابن الحباب ثنا حسين بن واقد قاضي مرو حدثني عبد الله بن يزيد ان ابا عبد الله قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطلب فاقبل حسن
وحسين عليهما فضيضان احمران يعثران ويقومان فانزل النبي صلى الله عليه وسلم فاخذها فوضعهما في حجره فقال صدق الله ورسوله انما اموالكم
واولادكم فنته رأيت هذين فلم اصبر ثم اخذ في خطبته باب كراهية المعصم للرجال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن يزيد
ابن ابي زياد عن الحسن بن مهمل عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المقدم قال زيد قلت للحسن ما القدم قال المشيم
بالعصم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن حنين قال سمعت علياً يقول نهاني رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولذا قول نهاكم عن لبس المعصم حدثنا ابو بكر ثنا عيسى بن يونس عن هشام بن الغزاة عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده قال
اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثنية اذ اخرا فالتقت الي وعلى ربطة مضرحة بالعصم فقال ما هذا ففكرت ما كره فاتيته اهلي
وهي ليبيحون تنورهم فقد فتمها فيه ثم اتيته من الغد فقال يا عبد الله ما فعلت الربطة فاخبرته فقال الاكسوتها بعض اهلك فانه لا يباس
بذلك للنساء باب الضميمة للرجال حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن ابن ابي ليلى عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن شريحيل عن قيس
ابن سعد قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه على ماء يتبرده فاغسل ثرايته بمحقة صفراء فأتيت اثر الورس على عكنا باب اللبس
ما شئت ما اضطرك سرفا وخيلة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هاشم عن ابي هاشم عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا و تصدقوا والبسوا ما لم يخالف اسلاف او خيلة باب من لبس ثمراة من الثياب حدثنا
محمد بن عبادة ومحمد بن عبد الملك الواسطيان قال ثنا يزيد بن هاشم عن ابي شريك عن عثمان بن ابي شريعة عن مهاجر عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوب ثمراة البسه الله يوم القيامة ثوب من ثوب حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب
ثنا ابو عوانة عن عثمان بن المغيرة عن المهاجر عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوب ثمراة في الدنيا
البسه الله ثوب من ثوب يوم القيامة ثم اذهب فيه نازحل ثمراة العباس بن يزيد الحارثي ثنا وكيع بن محمد بن النابج ثنا علقم بن جهم عن زهير بن
حبيش عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لبس ثوب ثمراة عرض الله عنه حتى يضعه متى وضعه ثوب اللبس جلود الميتة اذا
دُبغت حدثنا ابو بكر ثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعله عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ايما اهاب دُبغ فقد طهر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن
ابن عباس عن يهونه ان شاة لولة يهونه مر بها يعنى النبي صلى الله عليه وسلم قد اعطيتها من الصدقة ميتة فقال هلاخذواهاها فادبغوا
فانتفعوا به فقالوا يا رسول الله انها ميتة قال انما حرام اكلها حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ابي هاشم عن شمر بن
عوشب عن سليمان قال كان لبعض اهل المدينة شاة فأتت فتمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها فقال ما هذا اهل هذا لو انتفعوا
بهاها بهل حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد عن مالك بن انس عن يزيد بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن عن امه عن عائشة
قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسقم جلود الميتة اذا دبغت ثوب من كان لا ينتقم من الميتة باهاب لا عصب حدثنا
ابو بكر ثنا جرير عن منصور حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني ح وحدثنا ابو بكر ثنا غندر عن شعبة كلهم عن

باب

له قوله بين الغواطم اي فاطمة بنت اسد ام علي رضي الله عنه وفاطمة بنت حمزة وفاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم **له قوله** في حله حله الخلة بضم الاز ورجاء البراد
ملا ولا يكون حله الا من ثوبين او ثوب له بطانة في اللد ناطق عن النبي والقسمتان وشهر النهاية لابي المكارم لا يباس بلبس الثوب الا حله ومفاد ان الكراهة تنزيهية لكن مروح في
الفتحة بالحرمه فالد انما حرمية وهي العمل عند تعدد الاطلاق قاله المصنف قلت للشريفي رسالة نقل فيها ثمانية اقوال منها انها مستحب التي مما رواه في الجملة حله من دون بيان
منسوجان يخطوط حرمه سواء **له قوله** قيصان احمران يعثران اي يزل اقداما المعصم والتاويل في الحديث بان الباس من المعصم للبرود والاحمر جاز كما هو مذهب بعض الرواة
واما عندنا فيقول على البرود كونه قبل اللبس بحسب الروايتين **له قوله** عن المقدم بقوله ودال عملة هو الثوب المشيم حرمه كانه الذي لا يقدر على الزيادة عليه لثما حرمه فهو كالميتة
من قبول المشيم من معصم الزواجة لسبب **له قوله** ولا اقول فما كره انما قال بحسب الملة الا قد حرم عند سلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال لذي رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين حصفرين
فقال لهذا من ثياب الكفار فالتبسها وفي رواية قلت بنفسها قال بل هو حرام **له قوله** من ثنية اذ اخر موضع بين المؤمنين سمى حرم اخر وقوله وعلى ربطة مضرحة بالعصم
في القاموس ربطة بالفتح كل ملاة غير ذات الفقين كلها نسج واحد قطعة واحدة او كل ثوب رفيع لين كالرابط جمعها رباط ورواية مضرحة بالفتح والجمع مضرحة من مضرحة
الثوب مضرحة بالفتح كذا في القاموس رباطا **له قوله** على عكنا قال في القاموس لعكنا بالضم ما انطوى وتضم من الحوليد من سمنا جمع عن كصر **له قوله** انما اللبس المشيم على اللبس
الميتة الذي هل **له قوله** من لبس ثوب ثمراة البسه الله يوم القيامة ثوب من ثوب حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن وعله عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الشفاء وما يشعر به المتصد من علامة الشيادة كالثوب او خضر او ما يتخذ من الشاة لوجه حكمة او ما يراى به كناية بالثوب عن العالج الثاني انهم لثوب لياس قوله ثوب من ثوب من ثوب
المعالية بالضم **له قوله** اي اهاب الخ قال هل لغة الاهداب هو الجلد مطلقا وقيل هو الجلد قبل الدباغ فاما بعد فلا يسماها باستل به او حنيفة والشاة على نه بطر بالد باغ جهم
لديته الا الحوزة عن ابي حنيفة والكلب ايضا عند الشاة ويطهر بالد باغ ظاهر الجلد وبالطه ولا فرق بين ما كره اللحم وغذاه وقال ابن ابي عمير في المشيم عن بطر الجهم الا انه يطهر ظاهره دون باطنه فيستعمل في اليا بساود والباغ
رواية عن مالك ايضا وقال الازواغ اسحق بن راهوية وابن المبارك يطهر بالد باغ جهم مأكول اللحم فقط قال مالك في المشيم عن بطر الجهم الا انه يطهر ظاهره دون باطنه فيستعمل في اليا بساود والباغ
وقال داود اهل الظاهر انه يطهر الجهم والكلب الحوزة وظاهرها وبالطه وقال الزهري ينتقم بجلود الميتة وان لم تدبغ وعجز استعمالها في ليا بساود والمناجات قلت هذا الاقوال كلها موروثة الاما قاله لوجيفة

باب

وايفاء بعهودهما من بعد موتيهما واكثر مهاديقهما وفضلته الرحم التي لا توصل الا بهما لبنا والاحسان الى البنات حل ثنا ابو بكر
 ابن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قدمت ناس من الاعراب على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
 اتقبلون صديبا نكم قالوا نعم فقالوا لکننا والله ما نقبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله ان كان الله قد نزع منكم الرحمة حل ثنا
 ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا وهب ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن ابي راشد عن علي بن عامر انه قال جاء الحسن والحسين
 يسعيان الى النبي صلى الله عليه وسلم فمضيهما اليه وقال ان الولد بمخله بمخله حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن عبد الجبار عن موسى
 ابن علي سمعت ابي يذکر عن سراقه بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ادلك على افضل لصدقة ابنتك مردودة اليك ليس
 لها كما سب غيرك حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن بشر عن مسعر اخبرني سعد بن ابراهيم عن الحسن عن صعصعة عم الاحنف قال
 دخلت على عائشة امرأة معها ابنتان لها فاعطتهما ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة منهما تمره ثم صدعت الباقية بينهما قالت فاتي النبي صلى
 الله عليه وسلم فحدثته فقال ما اعجبك لقد دخلت به الجنة حل ثنا الحسين بن الحسن المرزى ثنا ابن المبارك عن حرملة بن عثمان قال
 سمعت ابا عثمان العافري قال سمعت عقبة ابن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان له ثلاث بنات فصبر
 عليهن واطعمهن وسقاهن وكساهن من جدته كن له حجابا من النار يوم القيامة حل ثنا الحسين بن الحسن ثنا ابن المبارك عن فطيم
 عن ابي سعد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل تدرك له ابنتان فيحسن اليهما ما صحبتاه او صحبهما الا
 ادخلتا الجنة حل ثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا علي بن عياش ثنا سعيد بن عامر اخبرني الحارث بن النعمان سمعت انس بن مالك
 يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اكرموا اولادكم واحسنوا ادبهم باب حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن
 عيينة عن عمر بن دينار سمع نافع بن جابر يخر عن ابي شريح الخزازي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
 فليقل خيرا او ليسكت حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون وعبد بن سليمان ح وحدهما عن ابي بصير عن ابي الليث بن سعد
 جميعا عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمارة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما زال جبرئيل
 يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا يونس بن ابي اسحق عن جاهد عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه باب حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة
 عن ابن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي شريح الخزازي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم
 ضيفه وجأثرته يوم وليلة ولا يحل له ان يتوى عند صاحبه حتى يخرج الضيافة ثلثة ايام وما انفق عليه بعد ثلثة ايام فهو صديق حل ثنا
 محمد بن سعد عن ابي الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر انه قال قلنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 انك تبعنا فنتزل بقوم فلا يقربونا فما ترمي في ذلك قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامروا لکم بما يفيغ للضيف
 فاقبلوا وان لم يفعلوا فخذوا منهم حتى الضيف الذي يفيغ لهم حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفين بن منصور عن الشعبي عن المقدام بن
 كريمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الضيف واجبة فان اصم بفنائه فهو دين عليه فان شاء اقتض وان شاء ترك باب
 حل اليتيم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن سعيد بن ابي عجلان عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول
 صلى الله عليه وسلم اللهم اني اخرج حق الضعيفين اليتيم والمرأة حل ثنا علي بن محمد ثنا يحيى بن ادم ثنا ابن المبارك عن سعيد بن ابي

والوفاء

الاحسان

ابن سعد

له قوله واكرم صديقهما قال النوري وفي هذا فعل صفة اصداء الاب والعمامان اليهم واكرامه لكونه بسببه وتلقى به اصداء الام والاحقاد والمشاغور
 الروح والنزوة وقد جاءت الاحاديث في اكرامه صلواته على من اكرمه صلواته على من اكرمه صلواته على من اكرمه صلواته على من اكرمه صلواته على من اكرمه
 ليس بصفة للمضائي بل للمضائي في القربة للموتى بانها خالصة عنهم ورضاهم لا لغيرهم ورجوع المعنى الى الاول فتدبروا ما اعتادوا من لينة وتعمير الطوية فعتبر في كل قضية غير مضمرا
 في جزئية معان ما ذكره من ان الامام في الاجراء ان العباد امر بان لا يعبدوا الا الله ولا يريدوا بطاعتهم غير ذلك وكذلك من غير اية لا يفيغ ان يحرم الطلب منزلة عند ما الامن
 حيث ان رضاه الله في رضاه الوالدين ولا يجوز له ان يراني بباطلته لئلا يمانزله عند الوالدين فان ذلك معصية في الحال سيكشف الله عن رايته فيسقط منزلة من قبلها ايضا انما
 فتعلم كلام الحجة حجة عليه لا علينا ١٢ رواية **له قوله** وصلته الرحم التي لا توصل الا بهما حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن عبد الجبار عن موسى
 الولادة فان الولد لا يتعلق باوى ابيه الا بسببه به فيكون التخصيص معنى **له قوله** ان الولد بمخله بمخله من المخل والمخلن اي سبب المخل الاب وجننه ومخل ابيه على
 المخل وكذلك على الجن فانه يتقاعد من الغزوات والسرايا بسبب حب الاولاد ويمسك ماله لغيره عن ابي عبد الرحمن السلمي القتيبي انه تمشق بحاله كانه حزين ولدا فقبل له في ذلك فقال
 ان كان صلبك ارفع مني لغيري وان كان فليقل خيرا ويكون الامرا مستعملهما يعني الاذن الذي هو مشترك بين الملباس وغيره ان يقال
 اي ليخرج بسببه ليريد من عند سواهن الحاجة منه **له قوله** من كان يؤمن بالله الخ قال شيخنا عز الدين بن عبد السلام فيه اشكال وذلك ان الكلام منه ما هو
 مباح قطعان انداخ في قوله اوليسك لزمن يكون ممنوعه قال والجواب انه انداخ في قوله فليقل خيرا ويكون الامرا مستعملهما يعني الاذن الذي هو مشترك بين الملباس وغيره ان يقال
 يلزم ان يكون للملباس خيرا والخيرا ان يكون محظوظا اما لا مطعة فيه فكيف يكون خيرا والجواب انه احد المذاهب للعلماء ان للملباس حسن وخير ولذا قال تعالى ويحرم لهم الجواهر باحسن
 ما كانوا يعملون مع ان احسن اعلى من الحسن ويلزم ان لا يجازيهم على الحسن فان اعتقد ان للملباس حسن استقام الكلام لان للملباس ارجح ارجح عليه ١٢ رواية **له قوله** يوصي بالجار
 اي يوصي بان امر الامة برعاية حقوق الجار فيكون معنى قوله انه سيورثه اي يحكم بتوريث الجار من الاخرى من هذا لانه من يكون له صلوات من اهل البيت ولو سلم ان معنى الكلام يوصي بنفسه بولاية
 حتى الجار حتى ظننت انه سيورثه من فيكون هذا قبل ان يوصي اليه ان الانبياء ليرثون ما ورث في الصبي والمراة كمال الباقية في ذلك حتى انه ظن بالتوريث فيما ليس فيه فافهم **له قوله**
 وجأثرته اي الطعام المكلف وهو من اجاز كذا اي اعطاه والطفه ووجوبها كانت في ابتداء الاسلام عند الجمهور من مكارم الاخلاق وفي قوله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اشار الى ان هذه
 الفصل من خصال المؤمنين واول من سنه ابراهيم عليه السلام وذكر العارف الجاهلي في النفاذ ان القطب ارباب ابا اسد بن الغرير قيل له يا ابا اسد ما لك لا تعرف قال للضيف اذا نزل عندك
 كرم حتى ضيافته قالوا لانه يوم وليلة وضيافته ثلثة ايام قال الله اكبر انما نزل من الدنيا ويصعدنا على رتبنا فما نقتل من ماتت من فاننا ضيفا في الدنيا ضيفا على رتبنا فيبقى عليه
 بقيات وقوله ان يتوى من ثوى اذا اقم وجهه لربه اي يوجهه في الحرم والبيت **له قوله** وجأثرته يوم وليلة قال في النهاية اي يبيت ثلثة ايام فيكف في اليوم الاول مما اتسم
 له من بوالطاف ويقدم في اليوم الثاني والثالث ما حضره عادة ثم يعطيه ما يحويه مسافة يوم وليلة وتسمى العيزة وهي قدما يحجز به من مفضل الى مفضل فاما كان بعد لك فهو صفة تحريفه وكراهة المقهر
 بعد ما يوصي به اقامته ١٢ معيار الزجاجة **له قوله** فخذوا منكم هذا مشورتهم عن الجوار مشروط على قومي شرطواخذ الامام العمد عليهم ضيافة السرايا والجوار اذا مروا فخذوا منكم هذا العمل الذي
 الجاه **له قوله** ليلة الضيف واجبة اي ضيافة الليل للذي نزل للضيف فيما هو بولاية طلب للضيف حقه اولادته يتعب عليه الحاكم في الليل اما بعد الصبح فيمكن طلبها الا ان الحق لم يستطع دمة
 اهل بيت ان شاء الضيف طلب حقه وان شاء تركه فهو كالتين ١٢ **له قوله** اللهم اني اخرج حق الضعيفين اي افيقه واحرمه على من ظلمها من حرج على ظلمك اي حرمة كذا في جمع الجوار
 الجاه

باب رد السلام حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم ثنا عبد الله بن عمر ثنا سعيد بن ابي سعيد لمقبري عن ابي هريرة ان
 رحلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد فصلى ثرجاء فسلم فقال وعليك السلام حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن الشعبي عن ابي سلمة ان عائشة حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها ان جبرئيل يقرا
 عليك السلام قالت وعليك السلام ورحمة الله بك **باب رد السلام على اهل الذمة** حدثنا ابو بكر ثنا عبد بن سليمان بن سليمان بن بشير عن سعيد
 عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سلم عليكم احد من اهل الكتاب فقولوا وعليكم السلام حدثنا ابو بكر ثنا
 ابو معاوية عن الامام عن مسلم بن مسروق عن عائشة انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم ناس من اليهود فقالوا السلام عليك يا ابا القاسم فقال
 وعليكم السلام حدثنا ابو بكر ثنا ابن نعيم عن محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن ابي عبد الرحمن الجعفي قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اني راكبت غدا الى اليهود فلا تبذروهم بالسلام فاذا سلموا عليكم فقولوا وعليكم **باب رد السلام على الصبيان** و
 النساء حدثنا ابو بكر ثنا ابو خالد الاحمر عن حميد بن انس قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن صبيان فسلم علينا حدثنا
 ابو بكر ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي حنينة سمعه من شهر بن حوشب يقول اخبرته اسماء بنت يزيد قالت مر علينا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم في نسوة فسلم علينا **باب المصافحة** حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن جابر بن جابر عن حنظلة بن عبد الرحمن السلمي
 عن انس بن مالك قال قلنا يا رسول الله ايتمن بعضنا بعضا قال لا ولكن تصافحوا حدثنا ابو بكر بن
 ابن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر وعبد الله بن نعيم عن الاحمر عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا **باب الرجل يقبل يد الرجل** حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل
 ثنا يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابن عمر قال قبلنا يد النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر ثنا عبد الله بن ادريس عن
 وابو اسامة عن شعبة عن عمر بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال ان قوما من اليهود قبلوا يد النبي صلى الله عليه وسلم
 ورجليه **باب الاستئذان** حدثنا ابو بكر ثنا يزيد بن هارون انبأ داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري ان ابا موسى
 استاذن على عمر ثلثا فلم يؤذن له فانصرف فارسل اليه عمر ما ردك قال استاذنت للاستئذان الذي امرنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ثلثا فان اذن لنا دخلنا وان لم يؤذن لنا رجعنا قال فقال لتأتيني على هذا بيينة او لا فعلن فاتي مجلس قومه فناشدوه فشهدوا له
 فجلس سبيله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن واصل بن السائب عن ابي اسحق عن ابي ايوب انهما سارا قال قلنا
 يا رسول الله هذا السلام فما الاستئذان قال يتكلم الرجل بسبحة وتكبيرة وتحميدة ويتختم ويؤذن اهل البيت حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن الحارث عن عبد الله بن يحيى عن علي قال كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخلان مدخل
 بالليل ومدخل بالنهار فكنت اذا اتيتيه وهو يصلي يتختم لي حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال
 استاذنت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا فقلت انا فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا **باب الرجل يقبل له كيف صحبت** حدثنا
 ابو بكر ثنا عيسى بن يونس عن عبد الله بن مسلم عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر قال قلت كيف صحبت يا رسول الله قال بخير من رجل
 لم يصم صائما ولم يعد سقيما حدثنا ابو اسحق الهروي ابراهيم بن عبد الله بن ابي حاتم ثنا عبد الله بن عثمان بن اسحاق بن سعد بن ابي
 وقاص حدثني جدي ابواسمى مالك بن حمزة بن ابي اسيد الساعدي عن ابيه عن جده ابي اسيد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لعل عباس بن عبد المطلب اذ دخل عليهم فقال لسلام عليكم قالوا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته قال كيف اصحتم قالوا بخير
 فنهى الله فكيف صحبت يا يبينا واما يا رسول الله قال اصحتم بخير احمد **باب الله يا ابا بكر** قوموا فاكموه حدثنا محمد بن القتيبي
 ابن مسleme عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم كريم قوم فاكموه **باب تسمية العاطس**

باب رد السلام - باب رد السلام على الصبيان - باب المصافحة - باب الرجل يقبل يد الرجل - باب الرجل يقبل له كيف صحبت - باب الله يا ابا بكر - باب تسمية العاطس

له قوله وعليكم السلام والروايات بايات الواو وحدها واكثر الروايات باياتها فاختار بعض العلماء حذف الواو والاحتراز عن التشريك فقد يرد عند هؤلاء عليهم السلام واختار بعضهم اياتها لكن قالوا ان الواو
 من الاستيناف لا للطف التشريك فقد يرد عليهم ما تحققت من الروايات والروايات ان الواو وحدها فاختاروا ان الواو وحدها وان الواو وحدها كما هو في اكثر الروايات وانه للطف والتشريك والروايات
 فيه لان السلام الموثق هو علينا وعليهم في حق المتوفية سواء وكلنا نؤمن بغيره **قوله** في شؤنا فليعلمنا قال ابن مالك وهذا مختص بالنبي صلى الله عليه وسلم من الوقوع في الغنمة واما غيره فكيف له ان يعلم على الرواية
 الاجنبية الا ان تكون بخير بعد من مظنة الغنمة وقيل وكثير من العلماء لم يكرهوا التمسك بها على الاخرى ومما قيل بالكرامة على ما هو الصحيح ثبت استحقاق الجواب ١٢ مرة **قوله** ايماننا بعضنا
 بعضا الخ قال لادبه قال ابو حنيفة انه يكره المعاقبة وما روى الترمذي انه صلح على زيد بن حارثة حين قدم المدينة فذكر على جوارحه ان القلم من السفر فيقول القادم ولا يجوز غيره وقال النووي المعاقبة تقبل
 الوجه مكره ما من صرح به بقوى الصحاح في المعنى عنها اذ هو تزييه لا تقبله ولا التيمم اما المعاقبة فالصحيح ان لا يكون هناك خوف فتنة لما ورد في حديثه زيد بن حارثة وجعفر بن ابي طالب نقل عن
 الشيخ ابو المنصور الترمذي في التوفيق بين الاحاديث ان الكرم من المعاقبة ما كان على وجه الشهوة والمصلحة وجه البر والكرامة في قوله **قوله** ولكن تصافحوا العلم ان المصافحة سنة عند كل لقاء
 وعلمها اول المصافحة فما اعتاده الناس بعد صلوة الصبح والعصر والاصل في الشرع بل يكون هذا المصافحة مكرهة لانها ليس عليها المشقة ١٢ **قوله** قبلنا يد النبي صلى الله عليه وسلم في الدواما تقبل يد
 جدها عند اللقاء فكيف كان اجابا وكان ما يفعلونه من تقبل لارض من بين يديك العلم والعطاء والغافل الراض به امان لانه يشبهه عبد الاوثان هل يكفر ان على وجه الجلالة والتعظيم يكفر وان على وجه التمية
 لا يصح انما تركها للكبرية وفي المصافحة التواضع بغير الله حرام في الوصاية يجوز بل يدب لغيره تعظيم المقادير وما يجوز التواضع بين يدي العالم فكذلك قيل لتقبل على خمسة اوجه قبلة المودة لولد على الحد وقبلة الرحمة لوالده
 على الرأس قبلة الشفقة لوجه على الجبهة وقبلة الشهوة لامرأته وامته على القرة قبلة القوية للمؤمنين على اليدين في القية تقبل المعصوم قيل بل يمكن روى عن عمر انه كان يأخذ المعصوم كل غدا لا يقبله ويقول ...
 محمد بن منصور بن عزيق وكان عثمان يقول للمعصوم خمسة على وجهه ولما تقبل النبي صلى الله عليه وسلم من ابي بكر بن ابي حنيفة **قوله** انما انا انزلت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا الا ان لي في الثاني والثاني
 للتأمل والثالث الذي اوعده **قوله** في الاستئذان اي الذي يرد في التنزيل يا ابا خالد بن اسود الا انه دخلوا ابوا غابروا يكره حتى تستاسروا تسلموا على اهلها وهو طلب لانه المعبر عنه بالاستئذان
 ١٢ **قوله** انا انا هذا انكرته صلح على قوله انا وانما انكره لان هذا القدر ليس بكاف في الجواب عند الغيبوبة عن التمهيد بل ينبغي ان يعرف باسمه وهذا المعرفية الوجودية الى انه انما انكره لانه
 اثبت وجوده مع ان وجوده العلين عند وجوده كما هو وقال ليس من الود بل ينسب لرجل شيئا الى نفسه كما زارني نعي هذا ليس يستلزم في الكتاب السنة في مواضع شتى ١٢ **قوله** من
 رجل لم يصم لم من البيان فيه اشارة الى انه ينبغي للعباد ان يظهر تقاضيه كما ينبغي له ان يظهر تقاضيه فكان ان تعاد انما الله لا تحصىها **قوله** اذا اتاكم كريم قوم فاكموه هذا الكلام معنيا
 الاول انه اذا كان شخص ذكرا في قومه بان كان رئيسا وسيدا فيهم فاكموه فانه اذا لم يكن كذلك كان له ولقومه من محقق منه ومجمل له الا الذي من محقق هذا اذا كان القوم جملة ولكن ينبغي
 ان يحل هذا الامر الا كرام على ما اذ المرء يحمل له ضروري في دينه فان تجميل الكفر كفر وفي الحديث من قهر محابدة فقد اعان على هذا الاسلام هذا اذا كان الرجل شديدا في دينه كما ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب
 الى هرقل عظيم الروم ولم يلقه في سلطنته ولما اذ كان ضميرها ناعما منهم الضمير في جسد اوماله فايجزه اكرامه لقوله تعالى الا من اكرهه وقبلة مطحن بالاجمان والثاني ما روت عائشة امر النبي صلى الله عليه وسلم ان
 نزل الناس منازلهم من جاء سائلا اعطيت كسرا خبز ومن جاء عطشا فمس كفاهما ١٢ **قوله**

حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن سليمان التيمي عن انس مالك قال عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فسمت
احدهما او سمت ولم يسمت الاخر فقيل يا رسول الله عطس عندك رجلان فسمت احدهما ولم تسمت الاخر فقال ان هذا حمد الله وان هذا
لمحمد الله حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يشتت العاطس ثلاثا فما زاد فهو مزكوم حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن ابن ابي ليلى وعيسى بن ابي ليلى عن علي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليرد عليه من حوله يرحمك الله وليرد عليهم يكره الله ويثقل بالكم
الكرام الرجل جليسه حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن ابي يحيى الطويل رجل من اهل الكوفة عن زيد العنبي عن انس بن مالك قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا لقي الرجل فكلمه لم يصراف وجهه عنه حتى يكون هو الذي يصراف واذا اصافحه لم يزرع يدا من يدا حتى يكون هو الذي
يزرعها ولم يرتد ما بركبته جليسا قط باب من قام عن مجلس فرجع فهو احق به حل ثنا عمر بن رافع ثنا جابر بن عبد الله عن ابي صالح عن
ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به **باب العاذر** حل ثنا علي بن محمد
ثنا وكيع ثنا سفين بن ابي جريح عن ابن مينا عن جود بن ابي جريح عن ابي جريح عن ابي جريح عن ابي جريح عن ابي جريح عن ابي جريح عن ابي جريح
عليه مثل خطيبته صاحب مكس حل ثنا محمد بن اسمعيل ثنا وكيع عن سفين بن ابي جريح عن ابي جريح عن ابي جريح عن ابي جريح عن ابي جريح
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **باب المزاح** حل ثنا ابوبكر ثنا وكيع عن زمعة بن صالح عن الزهري عن وهب بن عبد بن زمعة عن امر
سليم وحول ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا زمعة بن صالح عن الزهري عن وهب بن عبد بن زمعة عن امر سلمة قالت خرج ابوبكر في تجارة
الى بصرى قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بعامة نعيان وسويط بن حرملة وكانا شهدا بدوا وكان نعيان على الزاد وكان سويط يرحل
مزاحا فقال لنعيان اطعمني قال حتى يجيء ابوبكر قال فلا تعطيك قال فخرجوا فقاموا فقال لهم سويط تشدرون مني عبد الله قالوا نعم قال انه
عبد الله وهو قائل لكم اني حرفان كنت اذ قال لكم هذا المقالة تركتموه فلا تقصدوا على عبد الله قالوا الا بل نشتره منك فاشتره منه بعشر
قلائص ثم اتوه فوضعوا في عنقه عمامة او جلا فقال نعيان ان هذا يستهزئ بكرواني حرست بعهد فقالوا قد اخبرنا خبرك فانطلقوا به فجا
ابوبكر فاخبروه بذلك قال فاتبع القوم ورجع عليهم القلائص واخذ نعيان قال فلما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه قال فضحك النبي
صلى الله عليه وسلم واصحابه منه **باب العاذر** حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن شعبة عن ابي لتياح قال سمعت انس بن مالك يقول كان رسول
صلى الله عليه وسلم يخالطنا حتى يقول لا تخ لي صغيرا ابا غير ما فعل لتغير قال وكيع يعني طيرا كان يلعب به **باب نعت لشيب** حل ثنا ابوبكر
ابن شيبة ثنا عبد بن سليمان عن محمد بن اسحق عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جدك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نعت لشيب
وقال هو نور المؤمن **باب الجالوس** بين الظل والشمس حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن الحباب عن ابي المنيب عن ابن بريد عن ابيه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان يقع بين الظل والشمس **باب النهي** عن الاضطجاع على لوجه حل ثنا محمد بن الصباح ثنا الوليد بن مسلم
عن الوداعي عن يحيى بن ابي كثير عن قيس بن طهفة الغفاري عن ابيه قال اصابني رسول الله صلى الله عليه وسلم تأتما في المسجد على بطني
فركضت برجليه وقال مالك ولهذا النور هذه نومة يكرهها الله او يبغضها الله حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا اسمعيل بن عبد الله ثنا
محمد بن نعيم بن عبد الله الجعفي عن ابيه عن ابن طهفة الغفاري عن ابي ذر قال مررت بالنبي صلى الله عليه وسلم انا مضطجع على بطني فركضت
برجليه وقال يا جنيد بل تأخذ فجمعة اهل لنا حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا سلمة بن رجاء عن الوليد بن جميل له مشقة انه سمع
القاسم بن عبد الرحمن يحدث عن ابي امامة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على رجل نائم في المسجد منبط على وجهه فركضت برجليه وقال قم
او اقع فانتها نومة **باب تعلم النجوم** حل ثنا ابوبكر ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن الاخنس عن الوليد بن عبد الله عن يوسف
ابن ماهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من النجوم زاد ما زاد **باب**

امال غيظك

الجمعة

له قوله نمت احداهما وبشيت وسين الداء بالخير والبركة والجمعة اعلاها سمته وسمت عليه تيمنا واشتق من الشوامت وهي القوارير كما نعت بالثبات على العظمة وقيل اي بعدك الله عن الشوائب
وجنك ما نمت به عليك قاله في التمهية وفي جامع الأصول ومنه الهداية جعلك الله على صمت حسن هو ان يرحمك الله انما **قوله** فاذ زاد فهو مزكوم اي مريض فربما تكرر عطسه وحيا وفي الجواب عنه كل مرة خرج لا
سيامع عند تكرر العطس في المجلس وثبت ما ذكرته ما روى اودا وودود الترمذي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عطس ثلثا فادوا فان شئت فسمته وان شئت فلا حديث مزكوم **قوله** فليقل الحمد لله وليرد عليه من حوله يرحمك الله وليرد عليهم يكره الله ويثقل بالكم
غير وعائه للعاطس وقع في غير هذه الاحكام الحديث ان التسميت واجب وستة مؤكدا على الخلاف في ثلاث مرات ما زاد فهو مزكوم بين السكوت هو خصصة وبين التسميت هو مستحب
والله اعلم **قوله** اذا كان في المرات **قوله** ويصلم بالكر البيل القبل يقال ما يظن به اي يقبله الجبال بخلاف العيش يقال فلان رعى البائل واسم العيش البائل الجبال تقول ما بالك اي مالك والبائل في الحديث
يعقل لعان الثلاثة والحل على التمسك انك انسب النعم العيين الاولين ايضا كما في المعاقم والاول اول فانه اذا اعطى القلب لم الجبال **قوله** صاحبكس وهو من يخذ من التجار اموالكمسا اي
ضريبة باسم العشر فيه ان النكس اعظم الذنوب وذلك لكثره مطالبات الناس وظلمهم فمر بها في غير وجهها **قوله** ما فعل لتغير نعم فقوم تغير نعم نعم النون ونحو الذين الجمعة ما روي في نسخة المعصوم
احمر المتعارف قبل هو مع قوم غير المتعارف الامم الراشدين قيل اهل المدينة يسمونه الببل المصعب ما جرى له حيث امره ملك في الحديث جواز نصر غير الاسماء وتكنية المقار ورعاية الجمع في الكلام والجمعة تلب
البيس بالبطواد المريد به واباحة ميراثه كماله من حيث ان المدينة ليس بجزم وانما هي حرما بمعنى الاحترام والتعظيم لاحرمة القبيل الكلاب ولزوم الجزاء **قوله** وقال
هو نور المؤمن في رواية نور نور العقلة اي سبب النور نور العقلة وفي حديث آخر فانه نور المسلم والنور نور الاخرة على ما قرره الطيب لكان اللورد نورانية حسن جعل حجة وما يحصل للشئ من صلاح السريرة
والاعلاء واظهار الجلالة له فان قلت فلم يجرى النصف لرجل هذا المعنى قلت النصف استيصال الشيب من امهله ومنع في الاخرة الى تشويه الوجه وسوء النظر بخلافه لخصاب فانه زيادة وصف على الاصل
فبينهما فرق على انه قد يروى عن ابي حنيفة جواز النصف اذا لم يقبل الاذن والتكليف من محمد انه لا يابى به نهر الخارفي للذهب خلاف ذلك **قوله** من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من النجوم
العلم اقتبس اذ قيل ان النجوم شعلة من النار واقبالها لاند ما تشبهها وانما تشبه صلح علم النجوم بالبحر لان حرمة منع ما يطلع به التنزيل قال جرح كوكب وما ييطان من احد حتى يقول انما نحن فتنه فلا تكفر
وفي رواية اخرى عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتبس بايا من علم النجوم لغاير ما ذكر الله فقد اقتبس شعبة من النجوم ما من سحر والسحر ما هو في الغارى تعليقا عن قتادة
قال خلق الله تعالى هذه النجوم لثلاث جعلها زينة للسماء ووجوه للنسائيين وعلامات يهتدى بها فمن اولها فيها بغير ذلك اخطا واضاع نصيبه وتكلف ما لا يعلم بقوله لا خير ما ذكر الله تعالى شعرا بان تعلم مقال
ما يدور به اوقات الصلوة لاجرح فيه ولذا يجوز قهرا وانما علم النجوم بهذا المقدار داخل مما جعل لنا في العلم الهام علم الفلاسفة والشعير والتنجيم والبرق علوم الطبايعين والسموات الكهانة **قوله**
زاد وما زاد من النجوم وقيل يحتمل انه من كلام الرازي اي نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في التمجيد ما زاد **قوله**

ابن وقاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يمتلئ جوف احدكم قتيلا حتى يريه خير له من ان يمتلئ شعرا احدنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله
 عن شيبان عن الامش عن عمر بن مروة عن يوسف بن ماهر عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 اعظم الناس فرية لرجل هاجي رجلا فهجا القبيلة باسمها ورجل انتفى من ابيه وزنى امه باب اللعب بالاندر حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا
 عبد الرحيم بن سليمان وابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن ابي هند عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من لعب بالاندر فقد عصي الله ورسوله حل ثنا ابوبكر ثنا عبد الله بن ندير وابو اسامة عن سفيان بن علقمة بن مرثد عن سليمان
 ابن بريد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالاندر شير فكا كما شمس يدا في لحم خنزير ودمه باب اللعب بالاندر حل ثنا
 عبد الله بن عامر بن زرارعة ثنا شريك عن هب بن عمرو عن ابي سيلة بن عبد الرحمن عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم نظر الى انسا
 يتبع طائرا فقال شيطان يتبع شيطانا حل ثنا ابوبكر ثنا الاسود بن عامر عن حماد بن سيلة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان
 النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانه حل ثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن سليم الطائفي ثنا ابن جريح عن الحسن
 ابن ابي الحسن عن عثمان بن عفان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا وراء حمامة فقال شيطان يتبع شيطانه حل ثنا ابونصر عن محمد بن
 خلف لعسقلاني ثنا واد بن الجراح ثنا ابوساعد الساعدي عن انس بن مالك قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يتبع حمامة فقال
 شيطان يتبع شيطانا باب كراهية الوحل حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن عامر بن محمد عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لو تعلم احدكم ما في الوحل ما سار احد ليل وحل باب اطفاء النار عند البيت حل ثنا ابوبكر ثنا سفيان بن عيينة عن
 الزهري عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا
 ابواسامة عن يزيد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال احترق بيت بالمدينة على اهله فحدث النبي صلى الله عليه وسلم بشانهم
 فقال انما هذه النار عد ولكم فاذا انحتم فاطفئوها عنكم حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن عمر عن عبد الملك عن ابي الزبير عن جابر
 قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونها فامرنا ان نطفئ سرنا باب النهي عن النزول على الطريق حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا
 يزيد بن هارون ان ابا هشام عن الحسن بن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنزلوا على جواد الطريق ولا تقضوا عليها الحاجات
 باب ركوب ثلثة على دابة حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عامر بن مورو قال حدثني عبد الله بن جعفر
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر تلقى بنا قال فقلت بي ويا الحسن او بالحسين قال فحل احدنا بين يديه والآخر خلف
 حتى قد منال المدينة باب ترتيب الكتاب حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هاشم ان ابا بقر بن ابي شيبة ثنا ابي الزبير
 عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تروا صحفكم انجر لها ان التراب مبارك لا يتنجس الا بدم او ببول او بدماء او بدمع او بدمع
 عبد الله بن عمر ثنا ابو مغوية ووكيع عن الامش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثا فلا يبين
 اثنان دون صاحبهما فان ذلك يحزنه حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان يتنجس اثنان دون الثالث باب من كان معه سهمان فليأخذ بهما لئلا ينجس حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفيان بن عيينة
 قال قلت لعمر بن دينار سمعت جابر بن عبد الله يقول مر رجل بهما في المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بهما لئلا
 قال نعم حل ثنا محمّد بن عجلان ثنا ابواسامة عن يزيد بن جابر عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مر احدكم في
 مسجد او في سوق او مع نبل فليمسك على نصلها بكفه ان تصيب احدنا من المسلمين بشئ او فليقبض على نصلها باسم الله الرحمن الرحيم
 باب ثواب لقراءة القرآن حل ثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن زرارة بن ابي عن سعد بن هشام عن
 عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماهر بالقران مع السفرة الكرام البررة والذي يقرؤه يتعتق فيه وهو عليه شاق له اجران
 اثنان حل ثنا ابوبكر ثنا عبيد الله بن موسى ان ابا شيبان عن فلان عن عطية عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقال لصاحب القرآن اذا دخل الجنة اقرأ واصعد فيقرأ ويصعد بكل آية درجة حتى يقرأ اخر شيخ معه حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع
 عن بشر بن ماهر عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيئ القرآن يوم القيمة كالرجل الشاحب فيقول

له قوله في اية قال النوري هو من الذي وهو داء يقصد الحرف ومعناه قهرا كل جوفه ويقصد وقال ابو عبيد قال جعفر بن الزبير هذا الشعر شعر يحيى به النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيد والعلامة كانه هذا
 التفسير كاسد لانه يقتض ان اللبس من الهاء ان يمتلئ منه دون قلبه وقد اجتمع المسلمون على ان الكلمة الواحدة من هاء النبي صلى الله عليه وسلم موجبة لكفره قالوا ان الالف القواب للزاد ان يكون الشعر غالباً
 عليه مستولياً عليه بحيث يشغله عن القرآن او غيره من العلوم الشرعية وقد كراهه تعالى وهذا من مؤمن من ابي شعر كان فاما اذا كان القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية هو الغالب عليه
 فلا يضر حفظه للسير من الشعر مع هذا لان جوفه ليس بمنزلة وقال العلامة كانه ان الشعر سلب ما لم يكن فيه خش وخفا قالوا وهو كلام حسن وحسن وقبحة طيبة وهذا هو القواب فقد سمع النبي صلى الله
 عليه وسلم استشهد امره شيان في هاء المشركين واشد اهما به بعضه في لاسفار وفراها وانما المثلثاء والهاء والفاء والسلف ولو يكثر احد فيهم في الغلظة وانما انكر اللبس وهو
 الخش وخفا في قوله ورفق امة الظاهر انه من ابا لعنفل اي نسابة الى الان فان الانتفاء من ابيه مستلزم لزمانه في اجماع له قوله من لعب بالاندر شير الخ قال قال
 النوري عن ابن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالاندر شير الخ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعب بالاندر شير الخ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انتفى في اجماع له قوله فقال شيطان الخ قال النبي صلى الله عليه وسلم انتفى في اجماع له قوله فقال شيطان الخ قال النبي صلى الله عليه وسلم انتفى في اجماع له قوله فقال شيطان الخ قال النبي صلى الله عليه وسلم
 جاز في اجماع له قوله فقال شيطان الخ قال النبي صلى الله عليه وسلم انتفى في اجماع له قوله فقال شيطان الخ قال النبي صلى الله عليه وسلم انتفى في اجماع له قوله فقال شيطان الخ قال النبي صلى الله عليه وسلم
 بالليل ويحتمل ان يكون عاماً اي ما سائر امواد ذلك عند هلاكة الاجرول فان الله تعالى بيث من خلقه ما يشاء في اجماع له قوله لا تنزلوا على جواد الطريق جمع جادة يشد يد الابل فيهما وهو
 معظم الطريق كذا في القاموس اي وسطها وقضاء الحاجة كناية عن البول والغائط في اجماع له قوله تروا صحفكم اي استقرها على التراب اعتماد على الحق تعالى في ايمانه اللقصة
 اواراد ذلك التراب على المكتوب ليف من الحرف كان رطبا ولا تضي او خاطبوا فيها خطا بلغة غاية التواضع اقول كذا في اجماع له قوله فلا يتنجس اثنان الخ في هذا الحديث عن ابي شيبة
 الرقيقين مع الفري والانتفاء من الرفق الثالث كيد عزه وهذا الضمير بعين عن الرفاة والهمة وغير معقول عن الادمية وكل امر يجي الى الالوه والنور والسرور خلق خلق اثنان المسلمون المسلمون
 من سلم للمسلمون من لسانه وبع في اجماع له قوله لا يهر بالقران اي الحاذق في الحفظ وجود اللفظ اواراد ما هو معتمداً منها والسفر جمع ساكنين الكاتب او السافر الرسول او غيره للمصنف
 بين قوم البررة جمع بار والمراد بهم الملائكة او الانبياء الذين يسخون ويكتوبون الكتب السماوية ويبلغون احكامها الى اليتامى او الخلق ويصلون بين الناس قيل هو صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قوله يتعتق انتفاء
 فالظلم التورق فيه من حصره في اجماع له قوله له اجران اثنان اي اجر القران واجر المشقة لانه يفعل في الاجر على الماهر فانه لا شك ان الماهر افضل ممن يتعب في تمهيد وقيل بالتكسر
 لان الاجر يقبل التعتق الاول اشبه بملعب له قوله كالرجل الشاحب اي متغير اللون والجسم لمرض او سفر من شيب شيبا ثوبا يتغير من احوال او جوع او سفر كانه يمتلئ بهمورا قارنه

ابن ابي شيبة عن محمد بن عبيد الله عن عائشة -

انا الذي اسهرت ليلتك واظلمت نهارك حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة و علي بن محمد قالوا ثنا وكيع عن الامام عمن عن ابي صالح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايمت احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلاث خلفات عظام سماه قلنا نعم قال فثلاث آيات
يقراها احدكم في صلواته خير له من ثلاث خلفات سماه عظام حمل ثنا احمد بن الزهر ثناء عبد الرزاق انبا مهران عن ايوب عن نافع عن
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القرآن مثل الابل للعقلة ان تعاهد صاحبها بعقلها امسكها عليه ان اطلق
عقلها ذهبت حدثنا ابو مروان محمد بن عثمان العثماني ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل قسمت الصلوة بيني وبين عبد شطرين فنصفها لي ونصفها لعبدى ولعبدى
ما سأل قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقر وايقول العبد الحمد لله رب العالمين فيقول الله عز وجل حمدني لعبدى ولعبدى ما
سأل فيقول الرحمن الرحيم فيقول الله عز وجل حمدني لعبدى فيقول الله عز وجل حمدني لعبدى فيقول الله عز وجل حمدني لعبدى
بينى وبين عبدى نصفين يقول العبد اياك نعبد واياك نستعين يعني فهذا بينى وبين عبدى ولعبدى ما سأل واخر السورة لعبدى يقول
العبد اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فهذا لعبدى ولعبدى ما سأل حدثنا ابو بكر بن ابي
شيبه ثنا عبد الرحمن بن جبيب بن عبد الرحمن بن حفص بن عاصم عن ابي سعيد بن المعلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا اعلمك اعظم سورة في القرآن قبل ان اخرج من المسجد قال فذهب لئبى صلى الله عليه وسلم ليجري فاذكرته فقال الحمد لله رب العالمين
وهي السبع المثاني والقران العظيم الذي اوتيته حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو اسامة عن شعبة عن قتادة عن عبا بن الحسن عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان سورة في القرآن ثلاثون آية شفعت لصحابها حتى غفر لهم تبارك الذي بيده الملك حدثنا ابو بكر
ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال حدثني شهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل هو الله احد تعدل
ثلث القرآن حدثنا الحسن بن علي الخلال ثنا يزيد بن هارون عن جرير بن حازم عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن حدثنا علي بن ابي بصير عن ابي هريرة عن ابي سعيد بن ابي قيس الاودي عن عمرو بن ميمون عن
ابي مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله احد الواحد العهد تعدل ثلث القرآن فضل الذكر حدثنا يعقوب بن
حميد بن كاسب ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن زياد بن ابي زياد مولى ابن عباس عن ابن جهمية عن
ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ابيكم بخير ايمانكم وارضاهم عند مليككم وارضاهم في درجاتكم وخير لكم من اعطاء الذهب و
الورق ومن ان تلقوا عدوكم فقتلوا عن اعدائكم قالوا وماذا يا رسول الله قال ذكر الله وقال معاذ بن جبل ما عمل امرؤ
يعمل اجرا له من عذاب الله عز وجل من ذكر الله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يحيى بن ادم عن عمار بن زريق عن ابي اسحق عن الاعرابي
مسلم عن ابي هريرة و ابي سعيد يشهدان به علي النبي صلى الله عليه وسلم قال ما جلس قوم مجلسا يزكرون الله فيه الاحقهم الملك تكة ويشتتم
الرحمة وتزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده حدثنا ابو بكر ثناء محمد بن مصعب عن الازداعي عن اسمعيل بن عبد الله عن ابي الدرداء
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يقول انما مع عبدي اذا هود كرتي وتحركت بي شفتا كما حدثنا ابو بكر ثناء زيد بن
الحباب اخبرني معاوية بن صالح اخبرني عمر بن قيس لکندي عن عبد الله بن بسر ان اعرابيا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان شرا ما
الاسلام قد كثرت على فانبئني منها بشئ انشبت به قال لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله عز وجل فضل لاله الا الله حدثنا ابو بكر

قل هو الله احد الصلوة و قوله

قوله مثل الابل للعقلة اي المربوط في حقاها وهو الحمل الذي يربط بها الابل اجاز **قوله** وهي السبع المثاني وفي النهاية قيل هي الفاتحة لانها سبع آيات وقيل السور
الطوال من القرآن الى التوبة على ان حصد التوبة والافتقار بولحدا ولذا التفضل بالسهولة ورمي سبعا من المثاني ومن لتبيين الجنس والتبقيص اي سبع آيات وسبع سور من جملة
ما ينبت به على الله من الآيات التي وقال لكر ما في اي سبع كلمات متكررة وهي الله والرحمن والرحيم واياك وصراطك عليهم ولا يحض غير اوهي تكرر في العلقه فهو من التثنية بمعنى التكرار
قيل من التثنية لما فيه من التثنية والدعاء والقرآن عطف صفة على صفة النطق وقال لطيبه اي سبع آيات تكرر على مرور الاوقات فلا ينقطع والقرآن عطف عام على خاص النطق **قوله**
لانها تحته في كل صفة او انها نزلت مرتين وعطف القرآن عليه اما للتفسير والتمثيل لثلاثها حيث عد لها من القرآن مع انها منه وقيل سبع سور وهي الطوال وسبعا من الآيات والنوابة فانها
في حكم سورة واحدة او المراد سبع السبع وقيل سبع مواضع وهي الاربعة والثاني من التثنية والثالث ان كل ذلك متفق تكرر قرآنه والغاظة وقصصه ومواعظه او متفق عليه بالبلاغة والبيان
وجوزان يراود للمثاني القرآن فيكون من التبصير فظهر انه صلح صحتها السبع للمثاني مبالغة بلغات **قوله** شفعت بالتعريف خبران كذا قال لطيبه والظاهر ان قوله ثلاثون خير
لان وقوله شفعت خبرتان وقال في الامراء شفعت على بناء الجمهور مشددا اي قبلت شفعا عنها وقيل على بناء الغافل تخففا وهذا اقرب بالنطق وقال الشيخ الذمعي ان حمل قوله شفعت على
معنى اللغو كما هو ظاهر كان اخبارا من الغيب ان يجعل بمعنى شفعت كان تحميرا على المواظبة عليها النطق **قوله** تعدل ثلث القرآن قال في النهاية وهذا لان القرآن امارا شادا الى سورة
ذات الله وقد ربه او معرفة صفاته واسمائه او معرفة افعاله وسننه في عبادة والاضلال مشتمل على التقديس لان منها ما ان يكون وحدا في ثلثة امور لا يكون حاصله من
هو من نوعه وشبهه ولا يكون هو حاصله من هو نظيره ولا يكون في درجة من هو مثله وان لم يكن له اصلا ولا قرأ ما جعلت تعميل لاله الا الله وقال الكرماني اي تعدل ثوابك
القرآن بلا تصنيف واما قراءة الثلث فلها عشر امثال النطق ومعنى تعدل تساوي والمساوات بين الشبهين قد يكون باعتبار الوزن وقد يكون باعتبار الساحة وقد يكون باعتبار القوه
فلساوات من كل وجه ليست بغيره فان كان المراد به الثواب فلا بد ان يكون بقراءة ثلثة اقسام القرآن ثوابا كثيرا وفي رواية الترمذي والدارمي من قرأ يس كتب الله بقراءة ثلثة اقسام
مئات فلو بعد من جهة الله ان يحط بقراءة القرآن خفة طحا ثواب الفخائم مثلا وليس ذلك على الله بعزيب **قوله** قال ذكر الله قال ابن الملك المراد الذي ذكره القليل فانه هو الذي له
الميزة الزائدة على ذلك الاموال والانفس لانه على نفسه وقيل القلب هو اشد من عمل الجوارح بل هو الجهاد الاكبر الذي ذكره باللسان المشتمل على جميع اركانها وشدة تحريكها والصوت والالتفات
كما يقوله بعض الناس زاجرون ان ذلك جالب للبهو وموجب للسرور حاشا لله بل سبب للغبية النطق **قوله** ما جلس قوم قرأ وفي رواية لمسلم ما اجتمع قوم في بيت من بيوت
الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه لم يقل للراد بالسكينة فهنا الرحمة وهو الذي اختار القافض عياض وهو ضعيف لعطف الرحمة على قيل الطائفة والوقار وهو احسن
وفي هذا دليل لعطف الاجتماع على ذكر الله وتلاوة القرآن في المسجد وهو من هبنا ومن هبنا وهو الجهور وقال مالك يكره وتاولة بعض صحابه ويلحق بالمسجد في تحصيل هذا الغرض
الاجتماع في مدة ورابط ونحوها ويدل عليه عن الكتاب فانه مطلق يتناول جميع المواضع ويكون التقيد في حديث لمسلم خرج على الغالب لاسيما في ذلك الزمان فلا يكون له مفهوم
يعمل به النطق مع تغيير **قوله** وتزلت عليهم السكينة اي الرحمة ويضعفه عطف الرحمة قيل الاظفر نزلت الملكة قاله النووي وقال لطيبه هي ما يحصل به السكون وصفة لفظ
وذهاب الظلمة النفسانية ونزول فيباء الرحمانية وصحوا للذوق النطق

عليه سلم فقال ابن انت من الاستغفار تستغفر الله في اليوم سبعين مرة حل ثنا عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي
 ثنا ابي ثناء بن عبد الرحمن بن عرق سمعت عبد الله بن بسر يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم طوبى لمن وجد في صحيفته استغفارا
 كثير حل ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا الحكم بن مصعب عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس انه حدثه عن عبد الله بن عباس
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لزم الاستغفار جعل الله له من كل فجرا ومن كل ضيق مغزجا ومن كل هم فرجا ومن كل حزن فرجا
 حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ابي عثمان عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يقول اللهم اجعلني من الذين اذا احسنوا استبشروا واذا اساءوا استغفروا **باب فضل العمل حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن ابي
 عن المعمر بن سويد عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تبارك وتعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
 واذا جاء بالسئية فجزا سبعا مثله او اغفر ومن تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه
 باعا ومن اتاني بمشقة هرولة ومن لقيت بقربا لارض خطيئة ثم لا يشرك بي شيئا لقيتها بمثلها مغفرا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 وعلي بن محمد قال ثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله سبحانه
 ان عندنا ظن عبدي وانامعه حين يذكرني فان ذكرني في نفسي ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم وان اقرب
 الى شبرا اقربت اليه ذراعا وان اتاني بمشقة هرولة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معوية ووكيع عن الاعمش عن ابي صالح
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن ادم مضاعف له الحسنة بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف قال الله
 سبحانه الا الصوم فانه لي وانا اجزي به **باب ما جاء في الاحول ولا قوة الا بالله** حل ثنا محمد بن الصباح ان ابا جبر عن عاصم الاحول عن
 ابي عثمان عن ابي موسى قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ولا قوة الا بالله قال يا عبد الله بن قيس الا ادلك على كلمة
 من كنوز الجنة قلت بلى يا رسول الله قال قل لا حول ولا قوة الا بالله حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش عن مجاهد عن عبد الرحمن
 ابن ابي ليلى عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ادلك على كنز من كنوز الجنة قلت بلى يا رسول الله قال لا حول
 ولا قوة الا بالله حل ثنا يعقوب بن حميد المديني ثنا محمد بن معن ثنا خالد بن سعيد عن ابي زبني مولى حازم بن حرملة عن حازم بن
 حرملة قال مررت بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال لي يا حازم اكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها من كنوز الجنة **باب ما جاء في
 التحليل ابواب الدعاء** **باب فضل الدعاء** حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع ثنا ابو الميمون المدني سمعت ابا صالح
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع الله سبحانه غضب عليه حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن الاعمش
 عن ذر بن عبد الله الهمداني عن يسيع الكندي عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدعاء هو العبادة ثم
 قرأ وقال ربكم ادعون استجب لكو حل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابو داود ثنا عثمان القطان عن قتادة عن سعيد بن ابي الحسن عن ابي
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس شيء اكرم على الله سبحانه من الدعاء **باب دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حل ثنا
 علي بن محمد ثنا وكيع في سنة خمس وتسعين ومائة** قال ثنا سفين في مجلس الاعمش منذ خمسين سنة ثنا عمرو بن مرة الحلبي في زمن
 خالد بن عبد الله بن الحارث المكتب عن قيس بن طلحة الحنفي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعائه رب**

باب ما جاء في الاحول ولا قوة الا بالله
 باب ما جاء في التحليل ابواب الدعاء
 باب فضل الدعاء
 باب دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 باب ما جاء في سنة خمس وتسعين ومائة

له قوله تقربت ذراعا للذراع من رومن لاصحاب الى الرقي واليام قد روي في الرواية واليه والعداد والقربان بضم القاف وكسر هاء بمثلها ولاما وقد روي بفتح القاف
 افعال **له قوله** ان عندنا ظن عبدي الى ان ظن بن العرفه ذلك وان ظن العقوبة فكذلك وكذا ان اذا اعتمد على الله تعالى في امر من الامور يعامله الله تعالى بلطفه وكبره
 ما ظن وهذا مقام يشهد بمكان التوكل والاعتماد على الله ولهذا اخذوا من قوله لا حول ولا قوة الا بالله وثقوا بالله وقالوا لغيره فمن الجن ومركبهم
 التمس من بعضهم انه سافر في التوكل ومعه خادم له فلما سئل عن الخادم قال له هل عندك شيء من المعلوم فقال لا ثم سار بعض السير فقال مثل مقالته وقال الخادم كذا كذا ثم سار
 ساعة فاجتمع عن السير وجلس قال الخادم ان عبيت وليس فيك الا شيء من المعلوم فافترق فقال الخادم ليس معي شيء الا شرا له اخذتها الصلح فطع فقال هل فسد نعلك قال لا قال فاطرحه
 فانه يسير فكان الخادم يسير الجهد حتى ينتفض الشرا له فيلزم الشجر حتى انتفض فوجد شرا كاقدمه فقدم وقال الشجر هكذا من يعامل الله تعالى فهذا معنى حسن الظن بالرب **باب
 له قوله** فان ذكرني في نفسي الخ اشار الى فضيلة الذكر الخ الخ فان الظاهر ان ذكره تعالى في نفسه خير من ذكره في ملأ وقد جاء الذكر الذي لا يحميه الحفظه خير سبعين
 ذرية وجاء ذكره في كل الحفظ وخير الرزق ما يكتف وقد علم بذلك فضيلة ما حقا التمشيدية المحذية له وهذا الامر منصوص وقال الشجر هذا سعيد ولد الشجر الجند يبيع للذكار ان يشغل
 بالذكار بحيث لا يحصل الجوارح اش فان الحفظه تشتم بالحركة **باب الغلام** **له قوله** وان اتريه فيهم من هذا ان الطلب تقرب ضروري قال شيخ الاسلام الانصاري لا يردونه بالطلب
 ولكن الطالب يجد اي نفس للطلب لا يوجب التقرب بل جذبه من الجذبات التي توارى عمل المتقين وانه تعالى يشكر عبده والفرح ان فعل العبد لا يتغيره في القرب بل القرب تقرب
 من الله تعالى يطمع له طلب كل اوسع من ارضه من ظن ان يبذل الجهد يعمل لثمنه ومن ظن انه يغير ذلك الجهد يعمل لثمنه وقال ابو يزيد ما وصلت اليه حتى قطعت عنى وقطعت
 عنى حتى وصلت اليه لا ادري ما كان اوله وقال الشجر ابو علي سياه يقول اهل ما وراء النهر ما لم تقطع عنك لا تقبل اليه وقال العمريون ما لم تصل اليه لا تقطع عنك ثم قال الكوزي على لغير او
 الجهر على الكوزي لانه انما مع العارفين لان السبق لمن اوله وقال الخوازمي من عمركت المطلب واجد نفسه والحين اطلب نفسه ليجد وقال دليل لطريقه الشجر ابو سعيد بن ابي الخير من انى نازدين
 شتى اركبت من من معشوق شرم من شتى ركبت و اى انى فزيت وان محطت فلا يجد غير محبوبى واليه اشار في حديث القدسي **باب ما جاء في الدعاء** **له قوله** الا الصوم فانه لي الخ قال الامام ابو الخليل الطالق
 في اضافة هذه الصلوات الى تعالى خمسة وخمسون قولها انا اضافة اليه لانه اذا كان يوم القيامة تعلق خصا وكذا في اخذ زكوة واخرجه واخرجه اذك واخر صلواته واخر تسبيحه ويبيع على
 الصلح مقابل فزيد بن ان يخذل وهو يومه فيقول لعل الرب تعالى الصوم لي وليس له حتى تاخذ واو لا سبيل لكم على شيء هو لي ومنها ان جميع الطاعات يقع عليها من الخلق الا الصوم
 فانه سر بين الله وبين عبدا لا يطعم عليه الا الله تعالى ومنها ان هذه الصلوات الحايضة لا يطعم الشيطان في افسادها ولا يقاسم على ابطالها ومنها انه ما من طاعة يفعلها العباد
 الى الله الا وتاتي الكفارة بصورتها الا الصوم ومنها ان فيه الامسالة عن مجرب لطعام من الاكل والشرب والجمام والشهوات ففيه مخالفة النفس ومخالفة النفس موافقة الحق
 ومنها ان فيه الامسالة عن قول الزور وسائر الخالفات ومنها انه عبادته استوى في احكامها الا حرام العبيد ومنها انه عبادته تشاكل طيبام الملائكة القربان لانهم لا يكونون و
 لا يشربون ومنها انه عبادته خالية عن مع العبد لانه لا يسأل عن الشيء فهو الله حيث خلا من مع العبد فيه ومنها ان المقصود اظهره فقبله على سائر العبادات كما انما للمسجد
 الى نفسه وان كانت بقاع الارض كلها اظهره ليعمل تلك البقاع على غيرها ومنها ان الصلوات يشبه في موهبه بمهفة الله ويقطع خلقه وان كانت مفعلة عالية عن ان يشبهها
 قال تعالى وهو يطعم ولا تطعم **باب ما جاء في الدعاء** **له قوله** الا ادلك على كنز من كنوز الجنة قال في النهاية له اجروها تدخلها والمصنف بها كما يدخر الكنز الخ وقال النووي وجانها
 النعم والنعامة لانه استسلام وقبول من الله وانه ليركك شيئا من امر الخ **له قوله** ان الدعاء هو العبادة له تساهل ان في عبادته لانه على الاقبال عليه والاعراض
 عما سواه ويكن ارادة فنه له الدعاء ليس الا اظهار التذلل قاله الطيبي والحبر للمبالغة

شكر لك ذكراك ذكراك

ان العبد يرضى

الذليل

اعني ولا تعن علي وانصرفي ولا تنصري علي وامكر لي ولا تمكر علي واهدني ويسر الهدى لي وانصرني علي من بغي علي رب اجعلني لك شكرا
 لك ذكرا لك رها بالاك مطيعا اليك محبنا اليك او اها منيبارت تقبل توبتي واعمل خوبي واجب دعوتي واهد قلبي وسد لساني و
 ثبت حجتي واسئل سنيمة قلبه قال ابو الحسن الطنطا فسي قلت لو كعب اقولك في قنوت الوتر قال نعم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا
 ابن ابي عبيد لا ثنا ابي عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال الله عليه سلم تسالنه خادما فقال لها ما
 عندي ما اعطيك فرجعت فاتاها بعد ذلك فقال الذي سألت احب اليك او ما هو خير منه فقال لها على قولي لا بل ما هو خير
 منه فقالت فقال قولي اللهم سرت السموات السبع وسرت العرش العظيم ربنا ورب كل شيء منزل للتوراة والانجيل والقران العظيم
 انت الاول فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس بعدك شيء وانت الباطن فليس دونك شيء اقض
 عنا الدين واغننا من الفقر حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدرق و محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن ابي اسحق عن
 ابي الريح عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم اني اسألك الهدى والعفاف والغنى حدثنا ابو بكر بن ابي
 شيبة ثنا عبد الله بن عمر عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم
 انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزدني علما والمحمد لله على كل حال واعوذ بالله من عذاب النار حدثنا محمد بن عبد الله بن عمر ثنا ابي
 ثنا الاعمش عن يزيد بن الرقاشي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثرا ان يقول اللهم ثبت قلبي على دينك
 فقال رجل يا رسول الله تخاف علينا وقد اصابك وصدقتك بما جئت به فقال ان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن عز وجل
 يقبها واسألك الاعمش باصبعيه حل ثنا محمد بن ربح ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو بن
 العاص عن ابي بكر الصديق انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمتني دعاء ادعوه في صلوتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما
 كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمي انك انت الغفور الرحيم حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن مسعر
 عن ابي مرزوق عن ابي واثل عن ابي امامة الباهلي قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متكئ على عصي فلما رأينا قننا
 فقال لا تقبلوا كما يفعل اهل فارس بعضهم انما قلنا يا رسول الله لودعوت الله لنا قال اللهم اغفر لنا وارحمنا واسرنا عنا وتقبل
 منا وادخلنا الجنة ونجنا من النار واصلم لنا شأننا كله قال فكانا احببنا ان يزيدنا فقال اوليس قد جمعت لكم الامم حدثنا ابي عيسى بن
 حماد المصيري انبا الليث بن سعد عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن اخيه عباد بن ابي سعيد انه سمع ابا هريرة يقول كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن ومن الغم والحزن ومن الهم والحزن ومن الغم والحزن ومن الهم والحزن
 رب ما تعوذ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهذه الكلمات اللهم اني اعوذ بك من فتن النار و
 عذاب النار ومن فتن القبر وعذاب القبر ومن شر فتن الغنى ومن شر فتن الفقر ومن شر فتن مسيح الذجال اللهم اغسل خطاياي
 بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب
 اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهمم والمأثم والمغرم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن ابي بصير عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 عن قروة بن نوفل قال سألت عائشة عن دعاء كان يدعو به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يقول اللهم اني اعوذ بك
 من شر ما علمت ومن شر ما لم اعلم حدثنا ابراهيم بن المنذر الخزازي ثنا بكر بن سليمان حدثني حميد الخزازي عن كريب بن ابي عبد
 عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا هذا الدعاء كما يعلمنا التسوية من القرآن اللهم اني اعوذ بك من عذاب

له قوله واسألك في النهاية كرا الله ايقام بلائه باذنه دون اوليائه وقيل هو استدراج العبد بالطاعات فيتوهم انها مقبولة وهي مردودة والهيبة التي تكملها بامتثال
 بذكر الخلق ١٢ زجاجة **له قوله** اليك غنماي مطيعة ومعصية فاذ ما ابي ثمر التواضع والتواضع والتواضع واخذت الله بحبته وامهله من الخبز المطبوخ من الارض قوله او اها تال في النهاية الاواة للتاوية
 قوله اليك غنماي قال في النهاية له خاشعا مطيعة والاحياء المشوم والتواضع واخذت الله بحبته وامهله من الخبز المطبوخ من الارض قوله او اها تال في النهاية الاواة للتاوية
 المتهم وقيل هو الكثير البكاء وقيل الكثير الدعاء وقوله منيما قال في النهاية الاواة البروج الى الله تعالى بالتوبة اناب ينيب اناة فهو منيب اذا قبل ومرجع وقوله واعمل خوبي
 قال في النهاية له افي وقوله واسئل سنيمة قلبه هي المقصد في النفس اي اخبره ١٢ زجاجة **له قوله** وانت الاخر هو الباقي بعد فناء خلقه كله ناطقه وصامتة وقوله وانت الظاهر
 هو الذي ظهر فوق كل شيء وعلاوية قيل هو الذي عرف بطرق الاستدلال العقلي ما ظهر للمعقول من آثار افعاله وادبائه وقوله وانت الباطن هو المحجب من البصائر الخفية واوها هو فلا
 يدركه بمرور الايحاط به وهو قيل هو العالم بما بين يديك بطن الامم اذا عرفت باطنه ١٢ زجاجة **له قوله** فان ملينا فانك مأمون عن الغلول فليس هذا الدعاء الا لتعلمنا ومن قبلنا على
 لسناك ولذا لم يرد في مجموع قوله بل من قبلنا فله بالحق سؤالا ١٢ زجاجة **له قوله** ان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن كذا في الحديث والاشياء المبرومة كذا في الحديث والاشياء المبرومة كذا في الحديث
 الزكرا في الاول بغيرها والثاني بغيرها ثلثا وقوله من اصابع الرحمن يقبلها كل في النهاية الاواة المبرومة من اصابع ومن المبرومة من اصابع ومن المبرومة من اصابع
 عليه جازك الطلاق اليد العين والسمع وهو جازي القليل والكناية عن سرامة تغلب القلوب وان ذلك امر محقق بمشيئة الله تعالى وتخصيص كراهية عن اجزاء القدر والبطش
 لان ذلك باليد الاصابع اجزاها افي ١٢ زجاجة **له قوله** لا تعلموا كما يفعل الخوذ لك لان الاعاجير يقومون عند صلواتهم من غير ان يعرفوا في بلاد الهند فافهموا كما من اهل
 فارس فلما تادوا بمثل عادتهم الا فالصيام تعظيم القادر ثبت من روايات كما في رواية البخاري وسلمة بن صالح قال لا تضار قوموا الى سيدكم حين جرد سعد بن معاذ يوم خيبر وفي رواية
 البيهقي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جرد يوم ازلجه واما سبب كراهته صلواته ذلك كما في رواية الترمذي فنكاه
 التواضع والموانسة من غير اللزوم وما في رواية الترمذي وابي داود من سر ان يمثل له الرجل قياما فليتبوا من التواضع قال البخاري هو ان يقفوا بين يدي قائمون كذا في حديثه من قوله مثل
 بين يديه مؤنثاى انتصب قائما كذا ذكره بعض الشارح والظاهر انهم اذا كانوا قائمين للخدمة لا للتعظيم فلا يأمرون به كما في حديث سعد بن علي حدث سعد بن علي ان العظم
 اذا كان امرئ لك او يعبه ذلك فله ذلك الوعيد ان كان للتأديب لغيره ولا يراد به تليس هو دخل في هذا الوعيد كما روي عن ابي جعفر القوي ان اتباعه كانوا يقولون وهو جالس
 فقيل له في ذلك فقال ادب لظاهرون ادب لباطن فما يظن بان الله الخيم الكبير السر بهذا الافعال ١٢ زجاجة **له قوله** ومن نفس لا تشيع اي عن حوص الدنيا ومن دعاء لا
 يسمع له لا يستجاب ولا يصد به فكونه غير مسموع ١٢ زجاجة **له قوله** من فتن النار وعذاب النار فتنه القبر هي ما تؤدي الى عذابها الا العذاب ثلاثي كذا في الحديث
 حامل ما في الجمع ١٢ زجاجة **له قوله** ومن شر ما لم اعلم قيل استعاذ من ان يدخل في مستقبل لزمان ما لم يرضاه الله فانه لا يرضاه من مكر الله الا تقوم الحاسرات وقيل من ان يكون مجبها
 بنفسه في قوله القابل وماله ان يرى ذلك من فضل ربه ١٢ زجاجة

بصحة

ابن مهران الصنعاني ثنا ابو المنذر زهير بن مهران القمي ثنا موسى بن عقبة حدثني عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا انه وتر يحب من تحفظها دخل الجنة وهي الله الواحد القهار الاول الاخر الظاهر الباطن الخالق البارئ المصور الملك الحق السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الرحمن الرحيم اللطيف الخبير السميع البصير العليم العظيم البار المتعال الجليل المحيى القيوم القادر القاهر العلي الحكيم القريب المجيب الغنى الوهاب الودود الشكور للماجد الواجد الوالي الراشد العفو الغفور الخليم الكريم التواب الرب المجيد الولي الشهيد المبين البرهان الرؤف الرحيم المبدي المعيد الباعث الوارث القوى الشديد القهار النافع الباقي الوافي الخافض الرافع القابض الباسط المعز المذل المقسط الرزاق ذو القوي المتين القاهر الدائم الحافظ الوكيل القاهر السامع المعطي المحيى المميت المانع الجامع الهادي الكافي الابد العالم الصادق النور المنير التام القديم الوتر الاحد القهار الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد قال زهير فبلغنا من غير واحد من اهل العلم ان اولها يغتم بقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله له الاسماء الحسنه **باب** دعوة الوالد ودعوة المظلوم حدثنا ابو بكر ثنا ابو بكر ثنا عبد الله بن بكر السهمي عن هشام الدستواني عن عيسى بن ابي كثير عن ابي جعفر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث دعوات يستجاب لمن ارشك فيهن دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد لولده حدثنا محمد بن عيسى ثنا ابو سلمة حدثنا جارية ابنة عمار عن ابيها امر حفص عن صفية بنت جبر عن امر حكيم بنت وداع الخزاعية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دعاء الوالد يقضى الى الجواب **باب** كراهية الاعتداء في الدعاء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة ان ابا سعيد الجري عن ابي نعام ان عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول اللهم اني اسألك القصر الابيض عن يمين الجنة اذا دخلتها فقال اي بنى سل الله الجنة وعذبه من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيكون قوم يعتقدون في الدعاء **باب** رفع اليدين في الدعاء حدثنا ابو بشر بكر بن خلف ثنا ابي عدي عن جعفر بن يمين عن ابي عثمان عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان رجلا جاءه كرم يستحي من عبد ان يرفع اليدين فيدريهما صفرا وقال خائبين حدثنا محمد بن الصباح ثنا عائذ بن حبيب عن صالح بن حسان عن محمد بن كعب القرظي عن ابي عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعوت الله فادع بطون كفيك ولا تدع بظهورها فاذا فرغت فاسمهم بهما وجهك **باب** ما يدعيه الرجل اذا اصبح واذا امسى حدثنا ابو بكر ثنا الحسن بن موسى ثنا حماد بن سلمة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي عياش الزرقي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير كان له عدل رقبة من ولد اسمعيل وخط عنه عشر خبيثات ورفعه له عشر درجات وكان في حرز من الشيطان **باب** في الدعاء اذا امسى فمثل ذلك حتى يصبح قال فرأى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقال يا رسول الله ان ابا عياش يروي عنك كذا وكذا فقال صدق ابو عياش حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن سهيل بن ابي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصبحتم فقولوا اللهم بك اصبحنا وبك امسينا وبك نحيا وبك نموت واذا امسينتم فقولوا اللهم بك امسينا وبك اصبحنا وبك نموت واليك المصير حدثنا محمد بن بشر ثنا ابو داود ثنا ابن ابي الزناد عن ابيه عن ابيان بن عثمان قال سمعت عثمان بن عفان يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات فيضرك شئ قال وكان اباان قد اصاب طرفه من الفالج فجعل الرجل ينظر اليه فقال له اباان ما تنظر الي ان الحديث كما قد حدثت لك ولكني لم اقله يومئذ ليخبر الله على قدر حاجتك ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا مسعر حدثنا ابو عقيل عن سابق عن ابي سلام خادم النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم

الواحد

دعوتك ان يرفع اليدين

له قوله انه وتر يحب الوتر الفرم ومعناه في حق الله تعالى الواحد الذي لا شريك له ولا نظير ومعنى يحب الوتر تفصيل الوتر في الاعمال وكثير من الطاعات تجعل الصلوة تسما و الطهارة ثلاثا والطواف سبعا والسعي سبعا ورمي الجمار سبعا وايا من التشرية ثلاثا والاستسقاء ثلاثا والاكفان في الزكوة خمسة اوسق وخمس اراق من الورق ونصاب الايل وغير ذلك وجعل كثيرا من عظيم مخلوقاته ونزاهتها السموات والارضون والجار سبعا وايام الاسبوع وغير ذلك وقيل ان معناه منصرف الى صفة من يعبد الله بالواحديّة والتفرغ لخصاله **قوله** من حفظها دخل الجنة وفي الرواية السابقة من احصاها قال النووي واختلفوا في المراد بلحها فقال الغزالي وغيره من المحققين معناه حفظها وهذا هو الراجح لان معناه من حفظها وقيل احصاها معناه في الدعاء بها وقيل اطاعتها احسن المراد بها والحافظة على ما يقضيها وقيل معناه العمل بها والطاعة بكل اسمها والاطاعة بما لا يقضى عملها وقال بعضهم المراد حفظ القرآن وتلوته كله لانه مستوف لها وهو ضعيف والصحاح الاول في **قوله** الله الواحد الخ اعلم ان تعدد اسمائه تعالى في هذه الرواية والرواية التي رواه الترمذي والبيهقي مائة الا ولما لان في روايتها اسماء مخالفة ما في هذه الرواية والباينة بينهما وبينه ولعل كلا التعدادين يحفظهما تأثر في دخول الجنة والله واسم عليه **قوله** الاول الاخر الظاهر الباطن واما تسمية سبحانه تعالى بالآخر فقال الامام ابو بكر بن الباقلاني معناه الباقي بصفاته من العلم والقدر وغيرهما التي كان عليها في الازل ويكون كذلك بعد موت ثلاثين وذهاب علومهم قد رهم وحواهم وتفرق اجسامهم قال وتعلقت للعترة بهذا الاسم فاجوابه لئلا يهمل في فناء الاجساد ما بها بالكلية قالوا ومعناه الباقي بعد فناء خلقه ومن ذهب اهل الحق خلاف ذلك وان المراد الاخر بصفاته بعد ذهاب صفاتهم ولهذا يقال اخر من بقى من بني فلان يراد حيوته ولا يراد فناء اجسامهم وهذا كلام ابن الباقلاني واما معنى الظاهر اسم الله فقيل هو من الظهور بمعنى الظاهر والغلبة وكما لقدره ومنه ظم فلان على فلان وقيل لظاهره بالذات القطعية والباطن المحتجب عن خلقه وقيل لعالم بالفيضات **قوله** ان ركب حتى الخ هو كسر اولي اليائين مخففة ورفعه الثانية مشددة يعني ان الله تعالى تارك للقبائح ساتر العيوب وانعناهم وهو تعريض للعباد وحث لهم على تحمى المياه قوله فيرد ما صغرا اي خالية من صغر بالكسر صغرا بالحركة اذ خلقها اصغرا اخليته قوله اوقال خائبين المنيبة الحم مان والحضمان خاب محجب مطوب وهذا الحديث يدل على ان رفع اليدين للدعاء مستحب **قوله** ولا تدع بظهورها هذا في غير الاستسقاء واما فيه فقد ورد في رواية المسلمين التي صلحوا مستسقى فاشار بظهور كفي الى السماء **قوله** كان له عدل رقبة العبد بفتح العين وكسر ها روايتان بمعنى للثل من ولد اسمعيل هو بفتح العين وبالفهم وسكون اللام جمع ولد اي كان له ثواب عتق رقبة **قوله** اللهم بك اصبحنا وبك امسينا متعلق بمذوق هو خيرا ومع ولابد من تعدد رميتها اي اصبحنا متلبسين بفتحك اي عياشك وكلاءك اوبذرك واسمك قوله بك نجية وبك نموت حكاية عن الحال لا تية يعني يستعمل لنا على هذا في جميع الاوقات وسائر الاعمال ومعناه انت تحيى وانت تميت **قوله** وكان اباان هو بفتح الهمنة وتخفيفها لوجه يصرف في الاصل اشهر لكونه على وزن فعال وعلى الثاني يجعل على وزن يفعل وقوله قد اصابته طرف من الغالب وهو بفتح اللام على معرفة والعلم يسكون اللام ومعرفة النصف وهما فلان قوله جعل الرجل بين الرجل الذي كان يروي الحديث عنه ينظر اليه تعبيرا وانكر بانك كنت تقول هذا التعليل على صباح ومساء وكيف اصابك الفيران كان الحديث صحيحا فقال اباان رضى الله عنه ان الحديث صحيح لكنه لم اقله يومئذ ليخبر الله من الاستسقاء واللام فيه للعاقبة والاعتقاد برب ليرفع الله به ليخبر الله على قدره **قوله** عن ابي سلام خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاصل والثواب عن ابي سلام واسمه مطور الاسم الجليل عن رجل خدم رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال ما من مسلم او انسان او عبد يقول حين يمسه وحين يعجم رضيت بالله ربنا وبالاسلام ديننا وبمحمد نبيا الا كان حقا على الله ان يرضيه يوم القيامة **قولنا** علي بن محمد التناجيس ثنا وكيع ثنا عباد بن مسلم ثنا جابر بن ابي سليمان بن جابر بن مطعم قال سمعت ابن عمر يقول لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الدعوات حين يمسه وحين يعجم اللهم اني استلك العفو والعافية في الدنيا والاخرة اللهم اني استلك العفو والعافية في ديني ودنياي واهلي ومالي اللهم استر عوراتي وامن روعاتي واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي واعوذ بك ان اغتال من غتي قال وكيع يعني الخسف حل ثنا علي بن محمد ثنا ابراهيم بن عيينة ثنا الوليد بن ثعلبة عن عبد الله بن بريد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انت ربى لوالدي الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء بذنبي فاغفر لي فان لا يغفر الذنوب الا انت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قالها في يومه وليلته مات في ذلك اليوم او تلك الليلة دخل الجنة انشاء الله تعالى **قولنا** ما يدعوه اذا اوى الى فراشه حل ثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل عن ابي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اذا اوى الى فراشه اللهم رب السموات ورب الارض ورب كل شئ فائق الحب والنوى منزل التوراة والانجيل والقران العظيم اعوذ بك من شركك دابة انت اخذ بناصيتها انت الاول فليس قبلك شئ وانت الاخر فليس بعدك شئ وانت الظاهر فليس فوقك شئ وانت الباطن فليس دونك شئ اقض عن الدين واغنني من الفقر حل ثنا ابو بكر ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اراد احدكم ان يضحك على فراشه فليترجم داخله ازارك ثم لينفض بها فراشه فانه لا يدرى ما خلفه عليه ثم ليضم طبعه على شقه الايمن ثم ليقل رب بك وضعت جنبي وبك ارفعه فان امسكت نفسي فارحها وان ارسلتها فاحفظها بما حفظت به عبادك الصالحين حل ثنا ابو بكر ثنا يونس بن محمد وسعيد بن شرحبيل ان ابا الليث بن سعد عن عقيل بن ابي شهاب ان عروة بن الزبير اخبره عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه نفض في يديه وقرأ بالمعوذتين ومسح بهما جسده حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفين بن ابي اسحق عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل اذا اخذت مضجعا او اويت الى فراشك فقل اللهم اسلمت وجهي اليك والجات ظهري اليك وفوضت امري اليك رغبة ورهبة اليك لا محجرا ولا مبحرا منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت ونبيك الذي ارسلت فان مت من ليلتك مت على لفظة وان اصبحت اصبحت وقد اصبت خيرا حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن اسرائيل بن ابي اسحق عن ابي عبيدة عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه وضع يده اليمنى تحت خده ثم قال اللهم قني عذابك يوم تبعث او تجمع عبادك يا ب ما يدعوه اذا انتب من الليل حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازداعي حدثني عمير بن هاني حدثني جنادة بن ابي امية عن عباد بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعاز من الليل فقال حين يستيقظ لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد هو على كل شئ قدير سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثم دعارت اغفر لي غفر له قال لوليد او قال دعاء استجيب له فان قام فتوضأ ثم صلى قبلت صلواته حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا معاوية بن هشام ان ابا شيبان عن يحيى بن ابي سلمة ان ربيعة بن كعب الاسدي اخبره انه كان يبني عند باب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من الليل سبحان الله رب العالمين الهوى ثم يقول سبحان الله وبحمده حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفين بن عبد الملك بن عمير عن ربيعة بن حراش عن حذيفة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتب من الليل قال

القول

القول

له قوله اما لك العفو والعافية العفو العفو من الذنوب والعافية استقامة من الافات والشدة واستر عوراتي وهي بسكون الواو جمع عورة وهي كل ما يستحي منه ويسوء صاحبه ان يرى منه قوله وامن روعاتي هي جمع روعة وهي اللزوم من الروع الفزع **قولنا** اعوذ بك ان اغتال بلفظ المحول اي اذهب من حيث لا تشعر في القاموس غاله اهلكه كغثاله واخذ من حيث لو يدرك في الغمات قال السيد عم الهجات لان الافات منها وبالغ من جملة السفل لرواية الافة **قولنا** اللهم رب السموات والارض اشار الى اصول الاسباب العلية ببقاء العالم وقوله ورب كل شئ تعميم لروية تعالي اي من العناصر والمواليد واقل دها وجزياتها وفائق الحب والنوى اشار الى الارزاق الجسمانية التي بها بقاؤها والحب يستعمل في الطعام والنوى في الثمر ونحوه ومنزل التوراة والانجيل والقران اشار الى الامراق الروحانية المتعلقة بتدبير احوال الاخرة واحكامها ولهم يد كر الزبور لعدم استماله على الاحكام والثناء كذا قيل قوله اخذ بناصيتها هذا عبارة عن القدر والغلبة قوله فليس دونك هو ههنا يعني تقبض فوق والظاهر يكون فوق الشئ فالباطن يكون تحت فنعى القوية يناسب لظهور ونفى الدونية البطون فافهم **قولنا** ثم لينفض بها اي بدأخلة الاثر اي بطرفة وحاشيته من داخل اي يستحب ان ينفذ فراشه حذر عن حية او عقرب او قمل او قراد او قذاة قال في النهاية وامر يداخلت لان الموت يرد اخذ الارزاق يمينه ثم يضع ما يمينه فوق داخله فحاجله امر وحشى سقوط ازاره اسكبه بشماله ودفع عن نفسه يمينه فاذا صار الى فراشه على الازل فانه يخل يمينه خارقة الازار ويتبع الداخله معلقة وبها يقم النفس لانها غير مشغول اليد اي نفضه قوله فانه لا يدرى ما خلفه اي قلم مقامه بعد **قولنا** فانه لا يدرى ما خلفه عليه قال في النهاية لعل مائة ريت فصار في بعد واخره الخ المظلي في مكارم الاخلاق عن ابي امامة قال ان الشيطان ليأتي لي فراش الرجل بعد ما يفرشه اهله ويتهيئ فيلقى العن والخب ليغضب على هله فاذا وجد احدكم ذلك فلا يغضب على اهله فانه عمل الشيطان **قولنا** معصية الزحاجة الامام جلال الدين السيوطي **قولنا** فنفث في يديه وقرأ وفي رواية الترمذي فقرأ بالفأل فاهله ان نفث اوله ثم قرأ ولم يقل به احد لان النفث ينفث ان يكون بعد التلاوة ليومل بركة القران التي بشرته فقيل اراد النفث وقرأ وهو القبول وقيل لعل سر تقديمه مخالفة السحرة البطللة فائتة النفث التبرك بالهوى والنفس للباشر الرقية بما يتبرك بهسالة ما يكتب من الذكرو والاسماء الحسنة **قولنا** فنفث في يديه وقرأ بالمعوذتين فيه تقديم وتأخير لان النفث بعد قراءة المعوذتين وفي رواية الترمذي عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم مسح بهما استطام من جسده بدأ بهما على راسه ووجهه وما قبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات فاهله ايضا انه نفث اوله ثم قرأ قال في المفاتيح لم يقل به احد وليس فيه فائدة وعل هذا من كتاب او من الراوي قلت بالغ الطيبة في تشريح هذا القول وقال غلبة العدل والمقات او من بيت العنكبوت فهلا قاس على قوله تعالي فتروا الي باركركم فاتقوا انفسكم **قولنا** ولا محجرا ولا مبحرا وما دونه بلاهه لانه من الغفارة وهذا للمراوجة وقد يخفف همرا الجمل لهذا الزواجه ايضا **قولنا** من تعاز من الليل بضم تاء وراء مشددة بعد الف اي استيقظ ولا يكون الا بقظة مع كلام الله انتبه بصوت من استغفار او تسبيح او غيرها وقوله فقال حين يستيقظ لا اله الا الله لتفسيره وانما يوجد ذلك لمن تعاز في صراحة صراحة حديث نفسه في نومه ويقظته وقيل هو يخط كذا في الجمع وذكر في القاموس التعاز السهر والتلقب الغرائب يعلام كلام **قولنا** سبحان الله وبحمده **قولنا** الهوى بالفتح والعوى بالضم والليل كذا في الجمع فهو مفعول فيه لقوله يقول من الليل او لقوله كان يسمع اء كان ربيعة يسمع قوله صلواته هذه العلية زمانا طويلا **قولنا** اجحاج

المجنون الذي اجيانا بعد ما ماتنا واليه لنشور حد ثنا علي بن محمد ثنا ابو الحسين عن عماد بن سلمة عن عاصم بن ابي النضر عن شهر
ابن حوشب عن ابي طيبة عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد بات على ظهوره ثم تعار من الليل
فسأل الله من امر الدنيا او من امر الآخرة الا اعطاه الله ما يشاء عند الكرب حد ثنا ابو بكر ثنا محمد بن بشر حد ثنا علي بن
محمد ثنا وكيع جميعا عن عبد العزيز بن عمرو بن عبد العزيز حد ثنا هلال مولى عمر بن عبد العزيز عن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله
ابن جعفر عن ابيه اسماء ابنة عميس قالت علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن عند الكرب الله الله ربي لا اله الا الله
حد ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن هشام صاحب لد ستواني عن قتادة عن ابي لعالية عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول
عند الكرب لا اله الا الله الخليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم قال وكيع
مررة لا اله الا الله فيها كتاب ما يدعوه الرجل اذا خرج من بيته حد ثنا ابو بكر بن شيبه ثنا عبيد بن حميد عن منصور عن
الشيعة عن امر سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من منزله قال اللهم اني اعوذ بك ان اضل او ازل او اظلم او اظلم
او اجهل او يجهل على حد ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا ابن اسحاق عن عبد الله بن حسين عن عطاء بن يسار عن جميل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من بيته قال بسم الله الاحول ولا قوة الا بالله
التكوان على الله حد ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ثنا ابن ابي فديك حد ثنا هارون بن هارون عن الاعرج عن
ابن هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا خرج الرجل من باب بيت او من باب داره كان معه ملكان مؤكلان به فاذا قال
بسم الله قالا هديت واذا قال لا حول الا بالله قالا وقيت واذا قال توكلت على الله قالا كفيت قال فيلقاه قريبا
فيقولان ما هذا تريدان من رجل قد هدى وكفى ووقى باب ما يدعوه اذا دخل بيته حد ثنا ابو بشر بن بكر بن خلف ثنا ابو عاصم
عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير عن جابر بن عبد الله انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله
وعند طعامه قال الشيطان لامبيت لكم ولا عشاء واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت فاذا لم يذكر
الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء باب ما يدعوه الرجل اذا سافر حد ثنا ابو بكر ثنا عبد الرحيم بن سليمان وابو معوية
عن عاصم عن عبد الله بن سرجس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وقال عبد الرحيم يتعوذ اذا سافر اللهم اني اعوذ
بك من غناء السفر وكابة المنقلب والخور بعد الكور ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الاهل والمال زاد ابو معاوية فاذا رجع قال لها
باب ما يدعوه الرجل اذا راى السحاب المطر حد ثنا ابو بكر بن ابي شيبه ثنا يزيد بن المقدام بن شريح عن ابيه للمقدام عن
ابيه عن عائشة اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا راى سحبا مقبلا من ارض من الافاق ترك ما هو فيه وان كان في
صلوته حتى يستقبله فيقول اللهم انا نعوذ بك من شر ما ارسل به فان امطر قال اللهم صبها نافعا مرتين او ثلثة وان كشف الله
عز وجل ولم يطر حمد الله على ذلك حد ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب بن ابي العشرين ثنا الاوزاعي اخبرني نافع بن
القاسم بن محمد اخبره عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا راى المطر قال اللهم اجعله صبيا هنيئا حد ثنا ابو بكر
ابن ابي شيبه ثنا معاذ بن معاذ عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا راى غيظة تلون
وجهه وتغير ودخل وخرج واقبل وادبر فاذا امطرت سري عنه قال فذكرت له عائشة بعض ما رأت منه فقال وما يدريك
لعله كما قال قوم هوود فلما ساروه عارضا مستقبلا اوديتهم قالوا هذا عارض مطرنا بل هو ما استجلبتم به الاية باب ما يدعوه الرجل
اذا نظر الى اهل لبلاء حد ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن خارجة بن مصعب عن ابي يعقوب بن عمرو بن دينار وليس بصاحب بن عيينة
مولى آل الزبير عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فحشه صاحب بلاء فقال الحمد لله الذي
عاقب من ابتلاه به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا وعوفي من ذلك البلاء كما ثنا ما كان بسم الله الرحمن الرحيم ابواب تعبير

وروي في باب تعبير
فسأل الله شيئا

له قوله ايما نابعدا ما ماتنا واليه لنشور وقيل الموت في العرب يطلق على السكون كما مات الرحيم اذا سكنت ويقوم على انواع بمسبل نواع الحيوة
بازله القوم النامية في الحيوان والنبات كحي الارض بعد موتها ونزوال نفوس الحسية كما يفتن مت قبل هذا ونزوال لقوة العاقلة وهي الجهل كما ومن كان ميتا فاحيىناه والجن والمو
لكة لحيوة كما يتيه الموت من كل كان النامر التي لم تمت في منامها وقد قول المنام الموت الحقيقي ويستعار للاحوال الشاقة والفقر والذل السؤال والحرم والمصيبة وغيرها **س**
قوله كان يقول عند تكبيره فان قيل فما ذكر وليس فيه دعاء بزل الكرب فجزاه من وجهين احدهما ان هذا الذكر يستقيم به الدعاء ثم يدعوا ما شاء والثاني بان الدعاء قد يكون
صريحا كما تقول اللهم اعطني وقد يكون تعريضا كما اذا نشى على الله تعالى فان الشاء على الكريم سوال كما قيل **س** المعات **س** قوله قال وكيع مررة لا اله الا الله فيها كتاب كل
واحدة من الكلمات الثلاثة فقال لا اله الا الله الخليم الكريم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم **س** قوله اني اعوذ
بك ان اضل من القبلة او ازل من ذلة القدر كناية عن وقوع الذنب من غير قصد او اجمل الى فعل فعل الجهال من الاضرار والابلاء او يجهل على اي يفعل الناس بناء ذلك
س المعات **س** قوله فيلقاه قريبا من الشياطين لان كل رجل معه قرين من الملائكة وقرين من الجن ثم هذا الحديث يدل على ان لكل رجل قرينين من الملائكة وقرينين
من الشياطين وفي حديث مسلم عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احد الا وقد وكل به قرين من الجن وقرين من الملائكة فيعمل على ان يكون لكل انسان قرين مع
بعضهم قريبان او يكون الواحد كالرئيس والثاني كالتابع والله اعلم **س** قوله من غناء السفر وكابة المنقلب هو بفتح كاف وهو هزاة قال في النهاية هو تقدير النفس
بالانكسار من شد الغم والحزن من كاب وكتاب بمعنى ان يرجع من سفره بامر غيره باقاة اصحابه من سفره او يعود غير مقصود الحاجة او اصابت ماله انة او تقام على اهل جودهم
مريض لو فقد بعضهم **س** قوله من غناء السفر وكابه مقولية مصباح الزجاجة **س** قوله وكابة المنقلب هو بفتح كاف وهو هزاة قال في النهاية هو تقدير النفس
وقيل من الرجوع عن الجماعة بعد ان كنا منهم واصله من نفضل لعامة بعد لفظها كذا قال ابن الاثير في النهاية قال الطيب وروي بعد التون بنون الى الرجوع من الحالة السخسة
بعد ان كان عليها وفي شرح جامع الاصول الكون من كان التامة الى من التغيير جدا لثبات انتهى **س** قوله اللهم صبها نافعا قال في النهاية الى عطاء ويجوز ان يريد
سطل ما نابا الى جارية **س** قوله صبها اي منصرفا من فاعله صبيوب لانه من منسوب اذ انزل فابدات الاو اء وادخلت كسيد من ساد يسود **س** قوله اذا راى
غيظة قال في النهاية الغيظة موضع الخيل هو الظن كالظنة وهي السحابة الخليفة بالمطر ويجوز ان يكون مسماة بالغيظة لانه هو مصدق للغيظة من الحيس **س** قوله اذا راى غيظة
قال الكرماني هو بفتح الميم وانما تغلوثه خوفا ان يعيب ائمة عقوبة ذنب لعامة انتهى **س**

عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن ابن ابي ليلى عن عطية عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رآني في المنام فقد
 رأى فان الشيطان لا يمثلي بي حدثنا محمد بن يحيى ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ثنا سعدان بن يحيى بن صالح الحمصي ثنا احمد
 ابن ابي عمير عن عمار بن عنون بن ابي جحيفة عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رآني في المنام فكأن رأى في اليقظة
 ان الشيطان لا يستطيع ان يقبل بي حدثنا محمد بن يحيى ثنا ابو الوليد قال ابو عوانة ثنا عن جابر عن عمار هو الدمشقي عن ابي سعيد
 ابن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رأى فان الشيطان لا يمثلي بي في الرويا
 ثلاث حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا هود بن خليفة ثنا عوف بن عمرو بن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لو رآي ثلاث فبشرى من الله وحدث النفس وتوقيف من الشيطان فاذا رأى احدكم في شيء فليقتض ان شاء وان رأى
 شيئاً يكرهه فلا يقصه على احد وليقر به صلى الله عليه وسلم حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا يزيد بن عبد الله بن ابي عبد الله مسلم بن
 مشكم عن عوف بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرؤيا ثلاث منها ما اويل من الشيطان ليحزن بها ابن آدم
 ومنها ما يهيم به الرجل في يقظته فيراه في منامه ومنها جزء من ستة واربعين جزء من النبوة قال قلت له انت سمعت هذا من رسول
 صلى الله عليه وسلم قال ان سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رأى من رأى من رآني
 يكرهها لثلاث فبشرى من الله وحدث النفس وتوقيف من الشيطان فاذا رأى احدكم في شيء فليقتض ان شاء وان رأى
 قال اذا رأى احدكم في شيء فبشرى من الله وحدث النفس وتوقيف من الشيطان فاذا رأى احدكم في شيء فليقتض ان شاء وان رأى
 محمد بن يحيى ثنا الليث بن سعد عن ابي سعيد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وسلم قال لو رآي من الله والحلم من الشيطان فان رأى احدكم شيئاً يكره فليصق عن يساره ثلاثاً وليستعد بالله من الشيطان الرجيم
 ثلاثاً وليقول عن جنبه الذي كان عليه حين قال صلى الله عليه وسلم قال اذا رأى احدكم في شيء فليقتض ان شاء وان رأى
 صلى الله عليه وسلم اذا رأى احدكم في شيء فليقتض ان شاء وان رأى ثلاثاً وليسأل الله من خيرها وليتعوذ من شرها
 من لعب به الشيطان في منامه فلا يحدث به الناس حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير عن عمر بن سعيد
 ابن ابي حسين حدثني عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى رأيت رأسي ضرب
 فأتيت به يتد هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل الشيطان الي احدكم فيقول له تم ريغدا ويخبر الناس حدثنا علي بن محمد ثنا
 ابو مغوية عن الامش عن ابي سفين عن جابر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقال يا رسول الله رأيت البارحة
 فيما يرى النائم كأن عنقك ضربت وسقط رأسي فأتيت فأخذته فأعدته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا العبد للشيطان بأحدكم
 في منامه فلا يصح شئ به الناس حدثنا محمد بن يحيى بن ابي الليث بن سعد عن ابي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال اذا حلم احدكم فلا يخبر الناس بتلعب الشيطان به في المنام الا اذا عبرت وقعت فلا يقصها الا على واحد حدثنا ابو بكر ثنا
 هشيم بن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدي بن لعقبة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأى احدكم في شيء فليقتض ان شاء وان رأى
 ما لم يعبر فاذا عبرت وقعت قال والرويا جزء من ستة واربعين جزء من النبوة قال واحسبه قال لا يقصها الا على واحد او
 ذي رأى صلى الله عليه وسلم ما تعبر الرويا حدثنا محمد بن عبد الله بن نعيم ثنا ابي ثناء الامش عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتبروها بأسمائها وكنوئها بكنائها والرؤيا لا تدرى الا بالصدق عابدين بن سلمة بن سلمة بن سلمة
 ابن هلال الضواف ثنا عبد الوارث بن سعيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلم
 حلاً كاذباً كيف ان يعقد بين شعيرتين ويعذب على ذلك باب اصدق الناس رؤيا اصدقهم حديثاً حدثنا احمد بن عمرو
 ابن السرح المصري ثنا بشر بن بكر ثنا الوزاعي عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ

وايقظوه

فليصق

قوله وتوقيف من الشيطان في رواية الرؤيا من تعزير الشيطان له من فعل الشيطان يلعب بالإنسان ويبره ما يحسنه وله مكانة محزنة بنى آدم ١٢ انما **قوله** ومنه ما جزء
 من ستة واربعين لمر قال في النهاية اذا كان عمر ثلاثاً وستين ومداً ووجه ثلاثاً وعشرين ومداً الرؤيا ستة اشهر وجزء من خمس واربعين ووجه انه مات في اثناء السنة الثالثة
 بعد الستين وروى من اربعين فيقول على من روى ان عمر ستين سنة قال لنوى وجه الطبري اختلاف الروايات في عدد ما في جزء منه باختلاف حال لوانى بالصلاح والعتق وقيل باعتبار
 السنة والحلي من الرؤيا وقيل كان مدة النبوة ثلاثاً وعشرين ومداً الرؤيا قبلها ستة اشهر في جزء من ستة واربعين وفيه نظر ان مدة ما قبلها ستة اشهر ولانه رأى بعدها من كان كثير
 ولانه لا يطرق في جميع الروايات ولتوكل وقيل ان لما مات شيخاً ما حصل له وميزه من النبوة جزء من ستة واربعين لكان له وجه ٢ عن **قوله** الرؤيا من الله والحلم من
 الشيطان ذكر في الجهم مما رواه للناس لكن غلب الرؤيا على الخبر والحسن والمعنى والقيل قوله فليصق عن يساره ثلاثاً يعني طرد الشيطان ١٢ انما **قوله** الرؤيا على رجل طائر الرجل
 طائر كسر له وسكون جهم اي على رجل قد روى وقضاء ما من غير اوشر وانه هو الذي قسمه الله تعالى جميعاً من قولهم اقسموا ارا فاطوا وهم فلان في توجيهها اي وقع فهمم وخوم وحل حركته من
 كلمته وشى تحمى لك فهو ما اثر في ان الرؤيا هي التي يعبرها العبر الاول فكانت على رجل طائر سقطت حيث عبرت كما يسقط ما يكون على رجل طائر ان حركة كذا في الجهم وقيل شبه رجل طائر انما
 لا يثبت في مكان فكذا لك الرؤيا لم تقبل تكن ثابتة فاذا عبرت سقطت واستقرت ١٢ انما **قوله** الرؤيا على رجل طائر كيف يكون على رجل طائر وكيف يؤخر ما تبشر او تذر منه
 بتأخير التغير وتقرم اذا عبرت وفلان على انما لم تعبر لم تقم الجواب انه من قولهم هو على رجل طائر انما لم يستقر يريد انه لا يقطن ولا يقف فالمراد انما تقول في الهواء حتى تعبر فاذا عبرت وقعت
 وليرود ان كل من عبرها من الناس وقت كما يقول اراد العالم المعبر للمعنى وكيف يكون لها مثل الحلي عابدين بن سلمة بن سلمة بن سلمة بن سلمة بن سلمة بن سلمة بن سلمة بن سلمة بن سلمة
 يكون عن غلبة طبيعة او خشن نفس او شيطان وانما العفة ما يأتي ملك الرؤيا من ام الكتاب الحين بعد الحين قال المغيث ٢ **قوله** اعتبروها بأسمائها وكنوئها بكنائها اي اخبروا بتعبيرها من الاسم واجعلوا عبوة
 وتها ما مشاله ما روى مسلم عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رؤيا رجل طائر انما لم يستقر يريد انه لا يقطن ولا يقف فالمراد انما تقول في الهواء حتى تعبر فاذا عبرت وقعت
 الأخرى وان دينا قد طاب ١٢ انما **قوله** وكنوئها بكنائها اي كنهها بكنها من كونت عنه وكنيت عنه اذا امرت عنه بغيره اراد مثلوها امثالاً اذا عبرت فها وهي التي يفسر بها ملك الرؤيا والرجل
 في منامه لا يهيم به من ايمان الامم كقولهم في تعبیر الغل فارجال ذوو احناء من العزس في الجوز فارجال من العجم لرون الغل كثيراً يكون في بلاد العرب الجوز كثيراً يكون في بلاد الجهم ذكره في الجهم ١٢
 انما **قوله** من حلمها كاذب اي ادعى الرؤيا كاذباً كيف ان يعقد بين شعيرتين وانما زاد عقوبة مع ان كذب في منامه لا يزيت كذبه في يقظته لان الرؤيا يحكم هذا الحديث جزء من النبوة
 وهي في ذلك كذبه ان الله وهو اعظم من الكذب على الخلق او على نفسه وقال الکر من الرؤيا والحلم ما زاد فان لغت والقسم شري والكلف بالعقد نوع تمديب فلا يراعى على تكليف ما لا يطرق
 يقظة ٢ عن **قوله** اذا قرأ القرآن من انى قرأه او انى قرأه الا ان قرأه في صلاة الزمان حتى يكون السنة كلها بالحديث وهو زمان للهدى قيل يقرب زمان المؤمن
 وهما الرجل في سن الكبر للوعد ان العليم حينئذ وقيل اراد به تساوى الزمان بين الصيف والشتاء وحينئذ يقدر لمزلة الانسان لعن فساد الاضلاط الروية لان وساوس النفس كثرة ما يكون من غلبة تلك الاطراف

قال في تفسيره

المسلم

هذا يكون بين الولاة والقائم سستان وشهران فظنوا على هذا بالي حنيفة بان الرضا كان يدين بها والله اعلم

تلف

الاجازة

الاجازة

انهم ضعفوا في الامة في رجب سنة اثنى عشر من الهجرة وظهرت في الناس قلة

الزمان لم تكن سر يا المؤمن تكذب واصد قهرم رؤيا اصد قهرم حديثا وسر يا المؤمن جزء من ستة واربعين جزء من النبوة **ب**
 تعبيرا الرؤيا احد ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب المديني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
 قال اني لنبى صلى الله عليه وسلم رجل منصرفه من احد فقال يا رسول الله اني سريت في المنام ظلة تنطف سمناء وعسل ورأيت
 الناس يتكفون منها فالمستكثر والمستقل ورأيت سببا واصلا الى السماء رأيتك اخذت به فعلوت به ثم اخذ به رجل بعدك فعلا
 به ثم اخذ به رجل بعدك فعلا به ثم اخذ به رجل بعدك فانقطع به ثم وصل له فعلا به فقال ابو بكر دعني اعبرها يا رسول الله قال
 اعبرها قال اما الظلة فالاسلام واما ما ينطف منها من العسل والسمن فهو القرآن خلوته ولينه واما ما يتكف منه الناس فالأخذ
 من القرآن كثيرا وقليل واما السبب الواصل الى السماء فما انت عليه من الحق اخذت به فعلا بك ثم اخذك رجل من بعدك فيعلو
 به ثم اخذ فيعلو به ثم اخذ فينقطع به ثم يصل له فيعلو به قال اصبت بعضا واخطأت بعضا قال ابو بكر اقسمت عليك يا رسول الله
 لتخبرني بالذي اصبت من الذي اخطأت فقال لبيته صلى الله عليه وسلم لا تقسم يا ابى بكر حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق انما
 معمر بن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال كان ابو هريرة يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
 الله رأيت ظلة بين السماء والارض تنطف سمناء وعسل فذكر الحديث ثم حدثنا ابراهيم بن المنذر الجعفي ثنا عبد الله بن معاذ الصنعاني
 عن معمر بن الزهري عن سالم بن ابن عمر قال كنت غلاما شابا عزيزا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنيت ابيت في المسجد
 فكان من رأى يتأسرؤيا يقصرها على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اللهم ان كان لي عندك خير فارني رؤيا يعبرها لي النبي صلى الله
 عليه وسلم فممت فرأيت ملكين اتيانى فانطلقا بي فليقهما ملك اخر فقال لم ترع فانطلقا بي الى لنا فاذا هي مطوية كطي البير واذا فيها
 ناس قد عرفتم بعضهم فاخذوا بي ذات اليمين فلما اصبحت ذكرت ذلك لحفصة فرجمت حفصة انها قصتها على رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال ان عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلوة من الليل قال فكان عبد الله يكثر الصلوة من الليل حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا الحسن بن موسى الاشيب ثنا احمد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن المسيب بن رافع عن خريشة بن الحر قال قدمت المدينة
 فجلست الى شجرة في مسود النبي صلى الله عليه وسلم فجاء شيخ يتوكأ على عصي له فقال لقوم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة
 فلينظر الى هذا فقام خلف سارية فصلى ركعتين فقامت اليه فقلت له قال بعض لقوم كذا وكذا قال الحمد لله الجنة لله يدخلها من
 يشاء واني رأيت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا رأيت كان رجلا اتاني فقال لي انطلق فذهبت معه فسلك بي في مخرج
 عظيم فعرضت على طريق على يساري فارتدت ان اسلكها فقال انك لست من اهلها ثم عرضت على طريق عن يميني فسلكتها حتى اذا
 انقشبت الى جبل زلق فاخذ بيدك فزجرت بي فاذا انا على ذروته فلما اتقارولم اتماسك واذا عمود من حديد في ذروته حلقة من ذهب فاخذ
 بيدي فزجرت بي حتى اخذت بالعمود فقال استمسك قلت نعم فصرير العمود برجله فاستمسكت بالعمود فقال قصصتها على النبي صلى الله
 عليه وسلم قال رأيت خيرا اما المنهج العظيم والمخسر واما الطريق التي عرضت عن يسارك فطريق اهل النار ولست من اهلها واما الطريق التي
 عرضت عن يمينك فطريق اهل الجنة واما الجبل الزلق فمنازل الشهداء واما العمود التي استمسكت بها فحروة الاسلام فاستمسكت بها
 حتى يموت فانا اسرجوان اكون من اهل الجنة واذا هو عبد الله بن سلام حدثنا محمود بن غيلان ثنا ابو اسامة ثنا بريد بن ابي بردة
 عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهبت وهي الى انها حامة او هجر
 فاذا هي المدينة يثرب ورأيت في رؤياي هذه اني هزيت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم احد ثم هزته فعاد
 احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الغنم واجتمع المؤمنون ورأيت فيها ايضا بقرا والله خير فاذا هم النفر من المؤمنين يوم احد و
 اذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد وثواب الصدق الذي اتانا يوم بدر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن ابي بكر بن
 عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت في يدي سوارين من ذهب فنفضتهما فاولتهما هذين
 الكذابين مسيلمة والعبس حدثنا ابو بكر ثنا معاذ بن هشام ثنا علي بن صالح عن سماك عن قابوس قال قالت امر الفضل يا رسول الله
 رأيت كان في بيتي عضوا من اعضائك قال خيرا رأيت تله فاطمة غلاما فترضعيه فولدت حسينا او حسنا فارضعه تله بلن ثم قالت

له قوله اني رأيت في المنام ظلة - الظلة بضم الظاء الحماة القريبة من الرأس كما تظلل تنطف اي تظفر قليلا قليلا قوله وبتنشقون اي ياخذون بالأكف فتمتموا للسكر والاخت
 ونظر المستقل فيه والسبب هو الجبل والواصل من الوصول بمعنى الوصول الاخذون بالسبيل كخفاء والذي انقطع به ووصل له هو عمر قتل فوصل له باهل الشوخر بشان **ب** **قوله**
 اصبت بعضا واخطأت بعضا قال الكوفي الخطأ تعبيرا للسمن والعسل بالقران وحده ان يعبر بالكتاب والسنة او اقلها للتعبير بضرورة صلعم او قوله ثم وصل له اذ ليس في الرؤيا
 الا اوصل وهو قد يكون لغيرة او تركه تعيين الرجال الاخذون بالسبب ليريبين صلعم خطاه لغاسد فيه مثل بيان قتل عثمان وفي انكار جارية العديرة تويجه بينهم وبرز مقصدهم خض بالامسدة
 فيه او لا يكون فيه اطلاق على الغيب انتهى وقال النووي الخطأ في ثم وصل له فيعلو به عثمان قد دخل وولى غيره فالصواب ان يحمل وصله على ولاية غيره من قومه ولو بينه لغسدا
 في بيان الحرب والغنم انتهى **له قوله** اصبت بعضا الخ قيل اراد به انك اصبت في التعبير واخطأت في قوله الادب حيث لم تكن للتعبير وقيل ان اللذان له ان يعبر العسل والسمن
 بالكتاب السنة وانه ذكر في التعبير ان فقط **ب** **قوله** في فم هو الطريق الواضح كذا في القاموس والزلق الذي يزل عليه لا تقدم **ب** **قوله** فزجرت بي من الانزحيل
 وهو التقوية له قوي بي وفي رواية السفيان في فضل لي ارقه فقلت لا استطيع فانا ان منصف لمرغ ثيابي من مظهر فرقيت حتى كنت في اعلا قلت والمنصف الحاد وهو بكر اليم وقد تغفر من
 نصفته اذا خذ منه **ب** **قوله** فذهبت وهي الى انها حامة او هجر **ب** **قوله** فذهبت وهي الى انها الحامة في القاموس الحامة القصد كاليام وجارية ارقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة فلاة
 ايام وبلاد الجومسوبة اليها سميت باسمها اكثر تخيلا من سائر الجاز وبها تبنى مسيلة الكذاب وهي دون المدينة في وسط الشراق عن مكة على ستة عشر مرحلة من البصرة وعن الكوفة
 نحوها والنسبة يامى انتهى او هجر بفتح الهاء والجيم هو غير منصف وقد يتصرف باعتبار البقعة في القاموس هجر حركة بلد باليمن قوله فاذا هي المدينة يثرب قد جاء في الحديث النهي عن تسميتها
 يثرب لكرهه لفظ التثريب فقيل يحمل ان هذا قيل النهي وقيل انه لبيان الجواز وان النهي للتثريب وقيل غوطب به من يعبرها ولهذا جمع بينه وبين اسمها الشهري **ب** **قوله** فمزة فتمت **ب**
قوله والله خير مبتدا وخبري ورأيت كان تأثرا يتول والله خير قوله فاذا هم النفر من المؤمنين يوم احد اي اصيبوا واستشهدوا فكان ذم البقر كما في رواية كذا قال النووي كناية من اصحابهم
 يوم احد **ب** **قوله** سوارين من ذهب فاما يعبر بالذهب من الذهب الذي يباطل الزائل والعنق تله فيروز الدلمي في مرض وقائه صلعم والمسيلة قتله وحشي قاتل حمزة في خلافة
 الصديق **ب** **قوله** بلن قهر هو ابن عباس وامر الفضل بزوجته لكن يشك عليه ان قدم امر الفضل على النبي صلعم سنة الفقه وهي سنة ثمانية من الهجرة وذلك الزمان كان الحسن والحسين
 فطمان لان ولادة الحسن في السنة الثالثة وولادة الحسين في الرابعة غاية ما في الباب لو هو رواية فتادة على حسب ذكر ابن الاثير في اسد الغابة ان ولادته اي الحسين سنة ست وخمسة

فجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فوضعت في حجره فقال لي صلى الله عليه وسلم اوجعت ابني رحك الله حل ثنا محمد
 ابن بشير ثنا ابو عامر اخبرني ابن جريح اخبرني موسى بن عقبة اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن رؤيا النبي صلى
 الله عليه وسلم قال رأيت امرأة سوداء نائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بالمهيعة وهي الجحفة فأولتها وباء بالمدينة
 فنقل الى الجحفة حل ثنا محمد بن سرح انبا الليث بن سعد عن ابن الهادي عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن
 طلحة بن عبيد الله ان رجلا من بني قداما على رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اسلامهما جميعا فكان احدهما اشد اجتهادا من
 الآخر فغزا المحمدي منهما فاستشهد ثم مكث الاخر بعد سنة ثم توفي قال طلحة فرأيت في المنام بينا انا عند باب الجنة اذا انا بهما فخرجت خارج
 من الجنة فاذن للذي توفي الاخر منهما ثم خرج فاذن للذي استشهد ثم سجع الى فقال سجع فانك لم يأن لك بعد فأصبح طلحة
 يحدث به الناس فجهوا لذلك فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثوا الحديث فقال من ادى ذلك تجبون فقالوا يا رسول الله
 هذا كان اشد الرجلين اجتهادا ثم استشهد ودخل هذا الاخر الجنة قبله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس قد مكث هذا بعد
 سنة قالوا بلى قال ادركه رمضان فصام وصلى كذا وكذا من سجود في السنة قالوا بلى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فما بينهما ابعدا مما بين
 السماء والارض حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا ابو بكر الهذلي عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكره
 الغل واحب لقيد القيد ثبات في الدين بسم الله الرحمن الرحيم **ابواب الفتن باب الكف عن قول لاله الا الله حل ثنا ابو بكر بن**
ابي شيبة ثنا ابو معاوية و حفص بن غياث عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت
ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله فاذ قالوها عصموا مني دما وهم واموالهم الا بحقوقها وحسابهم على الله عز وجل حل ثنا سويد
ابن سعيد ثنا علي بن مسهر عن الاعمش عن ابي سيفين عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله عصموا مني دما وهم واموالهم الا بحقوقها وحسابهم على الله حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن
ابن بكر السهمي ثنا حاتم بن ابي صغيرة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن اوس اخبرنا ان اباها اوسا اخبرنا قال انا لقيت رسول الله صلى
صلى الله عليه وسلم وهو يقص علينا ويذكرنا اذا اتاه رجل فاسأله قال لي صلى الله عليه وسلم اذهبوا فكلوا فلو اولى الرجل دعاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل تشهد ان لا اله الا الله قال نعم قال اذهبوا فكلوا سبيله فانما امرت ان اقاتل الناس حتى
يقولوا لا اله الا الله فاذا فعلوا ذلك حرمت على دما وهم واموالهم حل ثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن عاصم عن السميط بن السهمي
عن عمران بن الحصين قال اتي نافع بن الاضرقي واصحابه فقالوا هلكت يا عمران قال ما هلكت قالوا بلى قال ما الذي اهلكني قالوا قال الله
قاتلوهم حتى لا تكون قننة ويكون الدين كله لله قال قد قاتلناهم حتى نفيناهم فكان الدين كله لله ان سئمتهم حتى تكلموا حل ثنا سمعت من
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وانت سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد بعث جيشا من المسلمين الى المشركين فماتوا القوهم قاتلوهم قتالا شديدا فماتوا منهم رجل من سحتمى على رجل من المشركين
بالرمح فمال غشيه قال اشهد ان لا اله الا الله اني مسلم فطعن فقتله فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال ما
الذي صنعت مرة او مرتين فاخبره بالذي صنع فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما في قلب قال فقلت ما في قلب قال
يا رسول الله لو شققت قلبه كنت اعلم ما في قلبه قال فلا انت قبلت ما تكلم به ولا انت تعلم ما في قلبه قال فسكت عنه رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلم يلبث الا يسيرا حتى مات فدنا فاصبهم على ظهر الارض فقالوا للعل عد وانبش فدنا ثم امرنا غلنا نايح سونا فاصبهم
على ظهر الارض فقلنا للعل لغلان نغسوا فدنا فاصبهم على ظهر الارض فالتقينا في بعض تلك الشعاب حل ثنا
السميع بن حفص الا بلى ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن السميط عن عمران بن الحصين قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في
مربة فمحل رجل من المسلمين على رجل من المشركين فذكروا الحديث وشراذ فيه فنبتت الارض فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم وقال
ان الارض لتقبل من هو اشر منه ولكن الله احب ان يريك تعظيم حرمة لا اله الا الله يا ب حرمه دم المؤمن وماله حل ثنا
هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع

وقال النبي صلى الله عليه وسلم

قالوا بلى

قال

له قوله حل ثنا محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
 منها **قوله** انزل لونه صفة اهل النار قال الله تعالى ان الاغلال في اعناقهم والسلاسل يسبحون في الجحيم ثم في النار يجرهم **قوله** القيد ثبات في الدين قال
 البيهقي في سنة كونه يمتعه من القلب وكذا الودع يمتع من القلب في المشقة وهذا اذا كان مقيدا في مسجد ادى في عمل الخيرات وسبل لطاعات فان ذلك مساقم فماتة من السفر وان
 ذلك مريض او محزون طال مرضه وجبه او مكرب طال كربه والعل كبر لقوله تعالى غلت ايدهم ولعنوا وقد يكون بخلافه بان يرى لرجل مسلم روى انه رأى ابو بكر قد جمع يداه الى
 عنقه فذبح فقال الله اكبر جمعت بيدي عن الشرا الى يوم القيامة **قوله** اني سئمتهم حتى تكلموا حل ثنا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من قتل نفس او غراما اطلاق ما في قوله صلى الله عليه وسلم قلت انك لا خير هو هذا لسانك **قوله** امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذ قالوا لا اله الا الله
 فمروا ان الرئيس امره يقول لي صلى الله عليه وسلم ان الله امره واذا قال لعربي امرت فمرته صلوات الله وقال الخطابي ومن للمؤمن ان يتراد بهذا اي بالناس حل الاوثان دون اهل
 الكتاب لا يقر قولون لا اله الا الله ثم يقاتلون ولا يرفعون السيف انتهى وقال الخطابي في كتابه ان الناس عبد الاوثان دون اهل الكتاب الظاهر المهور الاستغرابى قل تكلموا
 يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا الآية **قوله** حرمت على دما وهم واموالهم في مسلم قد عم من ماله ونفسه قال لسانك اذ تصاب من عصمة المال والنفس من قال لا اله الا الله تجاير عن
 الواجهة الى الزمان وان المراء هذا مشرك العرب اهل الاوثان ومن لا يؤمن وهم كافوا اول من دعى الى الاسلام وقول عليه فلما غيرهم من يقر بالتحديد فلا يكتفي في عصمة بقوله لا اله
 الا الله او كان يقولها في كبره وهي من اعتقده فلذلك جاء في الحديث الاخر والى رسول الله وقدم الصلوة وروى في الزكاة **قوله** وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله امره
 جاء في رواية اخرى لابي هريرة المذكورة في مسلمة بهذا ان لا اله الا الله ويؤمنون وعلقت به **قوله** هذا نزل به ما في المشركين **قوله** فماتوا منهم رجل من سحتمى على رجل من المشركين
 بالرمح فمال غشيه قال اشهد ان لا اله الا الله اني مسلم فطعن فقتله فقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال ما الذي صنعت مرة او مرتين
 فاخبره بالذي صنع فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما في قلب قال فقلت ما في قلب قال فقلت ما في قلب قال فقلت ما في قلب قال فقلت ما في قلب قال
 يا رسول الله لو شققت قلبه كنت اعلم ما في قلبه قال فلا انت قبلت ما تكلم به ولا انت تعلم ما في قلبه قال فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فلم يلبث الا يسيرا حتى مات فدنا فاصبهم على ظهر الارض فقالوا للعل عد وانبش فدنا ثم امرنا غلنا نايح سونا فاصبهم على ظهر الارض فقلنا للعل لغلان
 نغسوا فدنا فاصبهم على ظهر الارض فالتقينا في بعض تلك الشعاب حل ثنا السميع بن حفص الا بلى ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن السميط عن عمران بن الحصين قال بعثنا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في مربة فمحل رجل من المسلمين على رجل من المشركين فذكروا الحديث وشراذ فيه فنبتت الارض فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم وقال
 ان الارض لتقبل من هو اشر منه ولكن الله احب ان يريك تعظيم حرمة لا اله الا الله يا ب حرمه دم المؤمن وماله حل ثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس
 ثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع

الان احرم الايام يومكم هذا الاوان احرم الشهر شهركم هذا الاوان احرم البلد بلدكم هذا الاوان دماءكم واماواكم عليكم حرام
 كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الاهل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد حدثنا ابو القاسم بن ابي غنيم بن زهير
 ابن سليمان الحمصي ثنا ابي ثناء عبد الله بن ابي قيس المصري ثنا عبد الله بن عمرو قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالكعبة
 ويقول ما اطيبك واطيب ريحك ما اعظمك واعظم حرمتك والذي نفس عجل بيدة لحمة المؤمن اعظم عند الله حرمة منك ماله
 ودمه وان نظرت به الاخيرا حل ثنا بكر بن عبد الوهاب ثنا عبد الله بن نافع ويونس بن يحيى جميعا عن داود بن قيس عن ابي سعيد
 مولى عبد الله بن عامر بن كرز عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه
 حل ثنا احمد بن عمرو بن السرح المصري ثنا عبد الله بن وهب عن ابي هاشم عن عمرو بن مالك الجعفي ان فضالة بن عبيد حدثه ان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن من آمنه الناس على اموالهم وانفسهم والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب **باب النهي عن النهية**
 حل ثنا احمد بن بشار وعبد بن المنذر قالوا ثنا ابو عاصم ثنا ابن جريج عن ابي لؤي عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم من انتهب نهبه مشهور فليس منا حل ثنا عيسى بن حماد ان ابا الليث بن سعد عن عقيل بن ابن شهاب عن ابي بكر بن
 عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزين الزاني حين يزين وهو مؤمن ولا يشرب
 الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينهب نهبه يرفع الناس اليه ابصارهم حين ينتهبها
 وهو مؤمن حل ثنا حميد بن مسعدة ثنا يزيد بن زريع ثنا حميد بن الحسن بن عثمان بن الحصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال من انتهب نهبه فليس منا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن سماك عن ثعلبة بن الحكم قال اصبنا غنما للعدو فانتهبناها
 فنصبنا قدورا فنها النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فامرنا فاكفيت ثم قال ان النهية لا تغل **باب سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**
 حل ثنا هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا الامام عن شقيق بن ابي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم
 فسوق وقتاله كفر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا احمد بن الحسن بن ابي اسحق عن ابي اسحق عن محمد بن سعد عن سعد قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر **باب لا ترجعوا بعدي كفرا يضرب بعضهم رقاب بعض** حل ثنا
 محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالوا ثنا شعبه عن علي بن مذك قال سمعت ابا سرة عن ابن عمر بن جرير عن
 جرير بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع استنصت الناس فقال لا ترجعوا بعدي كفرا يضرب بعضهم

قال ابن ماجه في صحيحه ابو بكر رواه وحده

له قوله وان نظرت به الاخيرا الظاهر انه عطف على ماله ودمه وهامم ما عطف عليها بالجر بدل من المؤمن في قوله حرمة المؤمن ودمه وحرمة الظن به سوى الخمر اعظم
 حرمة منك اي حرام علينا ان نظن بالمسلم الا ظن الخير قال في الجمع هو عطف عن الظن بالسوء على المسلمين فيجب له القطع في الاعتقادات فلا يباقي ظن المجتهد وللقدر في الاحكام والمكلف
 في المشتبهات ولا تخد الخرم سوا الظن فانه في احوال نفسه خاصة فنت المراد من احوال نفسا خاصة ان الاعتقاد بكل احد من الناس محترمة وماله لا سيما في زماننا كثرة الخدام والغرور
 وقد وخر احقرسوا من الناس سوء الظن وما رواه الطبراني في الاوسط وابن عدي في الكامل في ذكره السيوطي في الجامع الصغير وما قال حرمة المؤمن اعظم عند الله حرمة منك لان فيهم الانبياء و
 الصلحاء لا سيما النور الاول المهدي صلوات الله عليهم اجمعين انما يعرف الكعبة لتعبد المؤمن اليه فهذا يدل على عبودية وان اليهودية لا تدل على التفيلية الطيبة وفضل الكعبة فضل جزئي وفضل الانسان على ومثال
 ان نبينا صلوات الله عليهم اجمعين انما يعرف الكعبة لتعبد المؤمن اليه فهذا يدل على عبودية وان اليهودية لا تدل على التفيلية الطيبة وفضل الكعبة فضل جزئي وفضل الانسان على ومثال
 وعرضه هو تكسره عين قال في النهاية هو موضع للدم والذم من الانسان سوله كان في نفسه او سلفه ومن يلزمه الامانة وقيل هو جانب الذي يمتون من نفسا حسب وعيها عن ان ينقص ويطلب
 وقيل نفسه وبدا لا غير **باب النهي عن النهية** لا تغل **باب سباب المسلم فسوق وقتاله كفر** حل ثنا احمد بن محمد بن ابي اسحق عن محمد بن سعد عن سعد قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر **باب لا ترجعوا بعدي كفرا يضرب بعضهم رقاب بعض** حل ثنا
 محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالوا ثنا شعبه عن علي بن مذك قال سمعت ابا سرة عن ابن عمر بن جرير عن
 جرير بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع استنصت الناس فقال لا ترجعوا بعدي كفرا يضرب بعضهم
له قوله وان نظرت به الاخيرا الظاهر انه عطف على ماله ودمه وهامم ما عطف عليها بالجر بدل من المؤمن في قوله حرمة المؤمن ودمه وحرمة الظن به سوى الخمر اعظم
 حرمة منك اي حرام علينا ان نظن بالمسلم الا ظن الخير قال في الجمع هو عطف عن الظن بالسوء على المسلمين فيجب له القطع في الاعتقادات فلا يباقي ظن المجتهد وللقدر في الاحكام والمكلف
 في المشتبهات ولا تخد الخرم سوا الظن فانه في احوال نفسه خاصة فنت المراد من احوال نفسا خاصة ان الاعتقاد بكل احد من الناس محترمة وماله لا سيما في زماننا كثرة الخدام والغرور
 وقد وخر احقرسوا من الناس سوء الظن وما رواه الطبراني في الاوسط وابن عدي في الكامل في ذكره السيوطي في الجامع الصغير وما قال حرمة المؤمن اعظم عند الله حرمة منك لان فيهم الانبياء و
 الصلحاء لا سيما النور الاول المهدي صلوات الله عليهم اجمعين انما يعرف الكعبة لتعبد المؤمن اليه فهذا يدل على عبودية وان اليهودية لا تدل على التفيلية الطيبة وفضل الكعبة فضل جزئي وفضل الانسان على ومثال
 ان نبينا صلوات الله عليهم اجمعين انما يعرف الكعبة لتعبد المؤمن اليه فهذا يدل على عبودية وان اليهودية لا تدل على التفيلية الطيبة وفضل الكعبة فضل جزئي وفضل الانسان على ومثال
 وعرضه هو تكسره عين قال في النهاية هو موضع للدم والذم من الانسان سوله كان في نفسه او سلفه ومن يلزمه الامانة وقيل هو جانب الذي يمتون من نفسا حسب وعيها عن ان ينقص ويطلب
 وقيل نفسه وبدا لا غير **باب النهي عن النهية** لا تغل **باب سباب المسلم فسوق وقتاله كفر** حل ثنا احمد بن محمد بن ابي اسحق عن محمد بن سعد عن سعد قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر **باب لا ترجعوا بعدي كفرا يضرب بعضهم رقاب بعض** حل ثنا
 محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالوا ثنا شعبه عن علي بن مذك قال سمعت ابا سرة عن ابن عمر بن جرير عن
 جرير بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع استنصت الناس فقال لا ترجعوا بعدي كفرا يضرب بعضهم
له قوله وان نظرت به الاخيرا الظاهر انه عطف على ماله ودمه وهامم ما عطف عليها بالجر بدل من المؤمن في قوله حرمة المؤمن ودمه وحرمة الظن به سوى الخمر اعظم
 حرمة منك اي حرام علينا ان نظن بالمسلم الا ظن الخير قال في الجمع هو عطف عن الظن بالسوء على المسلمين فيجب له القطع في الاعتقادات فلا يباقي ظن المجتهد وللقدر في الاحكام والمكلف
 في المشتبهات ولا تخد الخرم سوا الظن فانه في احوال نفسه خاصة فنت المراد من احوال نفسا خاصة ان الاعتقاد بكل احد من الناس محترمة وماله لا سيما في زماننا كثرة الخدام والغرور
 وقد وخر احقرسوا من الناس سوء الظن وما رواه الطبراني في الاوسط وابن عدي في الكامل في ذكره السيوطي في الجامع الصغير وما قال حرمة المؤمن اعظم عند الله حرمة منك لان فيهم الانبياء و
 الصلحاء لا سيما النور الاول المهدي صلوات الله عليهم اجمعين انما يعرف الكعبة لتعبد المؤمن اليه فهذا يدل على عبودية وان اليهودية لا تدل على التفيلية الطيبة وفضل الكعبة فضل جزئي وفضل الانسان على ومثال
 ان نبينا صلوات الله عليهم اجمعين انما يعرف الكعبة لتعبد المؤمن اليه فهذا يدل على عبودية وان اليهودية لا تدل على التفيلية الطيبة وفضل الكعبة فضل جزئي وفضل الانسان على ومثال
 وعرضه هو تكسره عين قال في النهاية هو موضع للدم والذم من الانسان سوله كان في نفسه او سلفه ومن يلزمه الامانة وقيل هو جانب الذي يمتون من نفسا حسب وعيها عن ان ينقص ويطلب
 وقيل نفسه وبدا لا غير **باب النهي عن النهية** لا تغل **باب سباب المسلم فسوق وقتاله كفر** حل ثنا احمد بن محمد بن ابي اسحق عن محمد بن سعد عن سعد قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر **باب لا ترجعوا بعدي كفرا يضرب بعضهم رقاب بعض** حل ثنا
 محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالوا ثنا شعبه عن علي بن مذك قال سمعت ابا سرة عن ابن عمر بن جرير عن
 جرير بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع استنصت الناس فقال لا ترجعوا بعدي كفرا يضرب بعضهم

سرقاب بعض حد ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم اخبرني عمر بن محمد عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويحكم او ويحكم لا تزجوا بعدى كفارا يضرب بعضهم رقاب بعض حد ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا ابي ومحمد بن بشر قال ثنا اسمعيل بن قيس عن الصنائع الاحمسي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اتي فرطكم على الخوض واتى مكاربكم الا لم فلا تقتلن بعدى المسلمون في ذمة الله عز وجل حد ثنا عمر بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ثنا احمد بن خالد الوهبي ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة المأجشون عن عبد الواحد بن ابي عون عن سعد بن ابراهيم عن جاسل يمان عن ابي بكر الصديق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا تخفروا الله في عهدا فمن قتله طلبه الله حتى يكفه في النار على وجهه حد ثنا محمد بن بشر ثنا شرح بن عباد ثنا اشعث بن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى الصبح فهو في ذمة الله عز وجل حد ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا حماد بن سلمة ثنا ابو الهيثم يزيد بن سفيان سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن اكرم على الله عز وجل من بعض ملثكت

باب العصبية حد ثنا بشر بن هلال الصواف ثنا عبد الواسع بن سعيد ثنا ايوب بن غيلان بن جرير عن زياد بن رباح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل تحت راية عمية يد عوالي عصبية او يغضب لعصبية فقتلته جاهلية حد ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا زياد بن الربيع اليهمكا عن عباد بن كثير الشامي عن امرأة مفرمة يقال لها فسيمة قالت سمعت ابي يقول سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله امن العصبية ان يجب الرجل قومه قال لا ولكن من العصبية ان يعين الرجل قومه على الظلم **باب السواد الاعظم** حد ثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا معان بن رفاعة السلامي حد ثنا ابو خلف الاثري قال سمعت انس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي لا تجتمع على ضلالة فاذا رايتهم اختلفا فاعلمكم بالسواد الاعظم **باب ما يكون من الفتن** حد ثنا محمد بن عبد الله بن غير وعلى بن محمد قال ثنا ابو معوية عن الاعمش عن رجاء الانصاري عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن معاذ بن جبل قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما صلوة فاطال فيها فلما انصرف قلنا او قالوا يا رسول الله اطلت اليوم الصلوة قال اتي صلوت صلوة رغبة ورهبة سألت الله عز وجل لا امق ثلثا فاعطاني اثنتين وخرج على واحدة سألت ان لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فاعطانيها وسألت ان لا يهلكهم غرقا فاعطانيها وسألت ان لا يجعل باسهم بينهم فردها علي حد ثنا هشام بن عمار ثنا محمد بن شعيب بن شابور ثنا سعيد بن بشير عن قتادة ان حد ثنا عن ابي قلابة الجرمي عبد الله بن زيد عن ابي اسماء الرجعي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زويت لي الارض حتى رأيت مشارقا ومغاربها واعطيت الكافرين الاصفرا والاحمر والابيض يعني الذهب الفضة وقيل لي ان ملكك الى حيث زوي لك واني سألت الله عز وجل ثلثا ان لا يسلط على امتي جوعا فيهلكهم به عامة وان لا يلبسهم شيئا ويدين بعضهم باس بعض وانه قيل لي اذا قضيت قضاء فلا مرد له واني لن اسلط على امتك جوعا فيهلكهم ولن اجمع عليهم من بين اقطارها حتى يفني بعضهم بعضا ويقتل بعضهم بعضا واذا وضع السيف في امتي قلن يرفع عنهم الى يوم القيمة وان فما تخوف على امتي ائمة مضلين وستعبد قبائل من ائمة الاوثان وستلحق قبائل من امتي بالمشركين وان بينك الساعة دجالين كذا ابي بن قريبا من ثلثين كلهم يزعمونه نبي ولن تزال طائفة من امتي على الحق منصورين لا يضرهم من خالفهم حتى ياتي امر الله عز وجل قال ابو الحسن ما فرغ ابو عبد الله من هذا الحديث قال ما اهلوه حد ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن زينب ابنة ام سلمة عن حبيبة عن ام حبيبة عن زينب بنت جحش انها قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حشم وهو وهو يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شرقوا قرب فقرب اليوم من حرم يا جوج وما جوج وعقد بيدك عشرة قالت زينب قلت يا رسول الله انهم لك وفينا الصالحون قال اذا كثرت الخبيث حد ثنا راشد بن سعيد الرملي ثنا الوليد بن مسلم عن الوليد بن سليمان بن ابي السائب عن علي بن يزيد عن القاسم ابي عبد الرحمن عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن يصح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا الا من احياها الله بالعلم حد ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا ابو معوية وابي عن الاعمش عن شقيق

بالتكلم
فقتلته
الزخارف
ان اذا قضيت
من قومه

له قوله من قاتل تحت راية عمية لم يكسر عين وضمها وكسر سيم وبياء مشددين اي الامم الا على ذمتين وجهه كقاتل لقوم عصبية فهو في ذمة الله من العصبية ما وانه علم تصعب والجماعة وللرافعة عن يزلوك امه او تلتزمه لغرض وقوله فقتلته جاهلية اي من صنيع اهل الجاهلية والكفر والجاهلية زمان الفترة بين نبينا وبينهم عليهم لقبوات **ابحاح** **له قوله** ضلوكم بالسواد الاعظم اي جملة الناس معظمهم الذين يجتمعون على طاعة السلطان وسلوا العجم للمستقيم كذا في الجمع هذا الحديث معيار عظيم لاهل السنة والجماعة شكر الله سبحانه وتعالى هم السواد الاعظم ذلك لا يحتاج الى برهان فانك لو نظرت الى اهل الازواء باجمعهم مع اهل الشام وسبعون فرقة لا يبلغ عددهم عشرة اهل السنة واما اهل السنة والجماعة فلا يوجد فيهم فتنهم وكان ذلك لاختلاف التصوفية الكرام والحنابين العظام والقراء الاعلام فهو اختلاف لا يصل احد من الاخرين قيل القسوفية غير ما تقرأ او قال شيخ الاسلام الانصاري اي ما لم يامر احد من الاخر بالعرف والرش والاعتدال لمهيات لو يكن فيهم خير قال امام الحنابين السيوطي في اتمام الدراية تعتقد ان امامنا الشافعي وما لا والحنيفية واحمد رضوا الله تعالى عنهم سائر الامم على الهدى من ربه في العقائد وغيرها وتعتقد ان الامم باالحسن لا شرع امام في السنة اي الطريقة المتقدمة وقد سوية فيها على غيرك وتعتقد ان الطريقة ان القاسم الجليل سيد الطائفة القسوفية علما وعلا طريق مقدر فهو خال عن البداء اثر على التدبير والتسليم الثوري على نفس يبيد على الكتاب والسنة كذا في جمل الذاهب **ابحاح** **له قوله** زويت لي الارض اي جمعت في هذا الحديث اشارته الى ان ملكه يكون معظم امتداده في جهة المشرق والمغرب هكذا وقع قوله النور قلت وفي هذا الحديث معجزات ظاهرة وقد وقعت كلها بعهد الله واما الملك فقد بلغ من اول المشرق من بلاد الترك الى آخر المغرب من بحر الهند الى بلاد البربر ولم ينسج في جنوب الشمال المراد بالكنز كنز كسرى وقصر ملك العراق والشام **له قوله** وان بينك الساعة دجالين اي خلاطين بين الحق والباطل يدعون النبوة والالهية وبه فارق الدجالين الدجال الاعظم فانه يدعي الالهية ويحفل ان يراهم جماعة يدعون اهواء قاسية ويسندون اعتقادهم القاسم اليه يعلم كمال ليدم كلهم **له قوله** دجالين كذا ابي بن قريبا من ثلاثين الحد قال ابن حجر في فتح الباري في غير الباري في غير مسيلة العنسة والخنازير وطيرة بن خويلد وسجاس العجمية وقاب طيرة مات على الاسلام في خلافة عمر ليس المراد من يدعي النبوة مطلقا فانهم لا يصحون كثرة تكون قالهم ينشأ لهم عن جنون او سوداء وانا المراد من قامت له شوكة وبدات له شهمة وهو المختار بن عبيد غلب على كوفة زمن ابن الزبير فانهم عبت اهل البيت على الناس الى طلب قتلة الحسين فقتل كثير من اشرارهم باشر ذلك ادعان عليه فاجبه الناس ثم انه زين له الشيطان دعوى النبوة **له قوله** الا من احياها الله بالعلم اشارة الى قوله جل جلاله او من كان ميتا فاحييناه وجعلنا له نورا يشبه به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها والمراد من هذا العلم العلم الكسوف الحاصل بعد الفناء في الله والبقاء بالله الذي يحيل بالسواد والرايات فهو تفضل من الله على من يشاء من عباده واما العلم الاستدلال في فليس حظ في ذلك الوطن لان الدليل لا يؤمن عليه قد نقلت النبوة عليهم لقبوات التسليمات لشك

البحار
فانما القوم والارض
الله شك فانما القوم والارض
سائر العلم والاصح

عن حذيفة قال كنا جلوسا عند عمر فقال ايكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال حذيفة فقلت انا قال ذلك
 لجرى قال كيف قال سمعته يقول فتنة الرجل في اهله وولده وجارته تكفها الصلوة والصيام والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن
 المنكر فقال عمر ليس هذا اريد انما اريد التي تخرج كوج البحر فقال مالك ولها يا امير المؤمنين ان بينك وبينها باها مغلغا قال فيكسر
 الباب او يفتح قال لا بل يكسر قال ذلك اجل ان لا يغلق قلت حذيفة اكان عمر يعلم من الباب قال نعم كما يعلم ان دون غد
 الليلة اتى حديثه حديثا ليس بالاعاليط فبهتت ان نساله من الباب فقلنا لمسرق سله فساله فقال عمر احب لنا ابو كريب ثنا ابو
 معوية وعبد الرحمن الحاربي ووكيع عن الاعمش عن زريد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد ربه الكعبي قال انتهيت الى عبد الله
 ابن عمر بن العاص وهو جالس في ظل كعبه والناس يجمعون عليه فسمعت يقول بيننا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرنا
 اذ نزل منزلنا فمنا من يضرب خباءه ومنا من ينتقل ومنا من هو في جثرا اذ نادى مناديه الصلوة جامعة فاجتمعنا فقام رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فخطبنا فقال انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا علي ان يدل امتي على ما يعلم خيرا لهم وينذرهم ما يعلم شرا لهم و
 ان امتكم هذه جعلت عافيتها في اولها وان اخرها يصيبهم بلاء وامور تنكرونها ثم يحيى فان ترقق بعضها فبقول المؤمن من هذه
 مهلكة ثم تنكشف ثم يحيى فتنة فيقول المؤمن هذا مهلكة ثم تنكشف فمن سره ان يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتا كه
 موتة وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت الى الناس الذي يحب ان يا تواليه ومن بايع اماما فاعطاه صنفقة جينة وثمرا قلبه
 فليطعه ما استطاع فان جاء اخرين اذ فاضر بوا عنق الاخر قال فادخلت رأسي من بين الناس فقلت انشدك الله انت سمعت هذا
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاشار بيدي الى اذنيه فقال سمعت اذناى ووعا قلبى التثبت في الفتنة حدثنا هشام
 ابن عمار وعنه بن الصبياح قال ثنا عبد العزيز بن ابي حازم حدثني ابي عن عمار بن حزم عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال كيف بكر وبزمان يوشك ان ياتي يغربل الناس في غربة وتبع حائلة من الناس قد مرجحت عهدهم واما انهم
 فاختلفوا وكانوا هكذا وشبك بين اصابعه قالوا كيف بنا يا رسول الله اذ كان ذلك قال تاخذون بما تعرفون وتدعون بما تكفرون
 وتقبلون على خاصتكم وتذرون امر عوامكم حدثنا احمد بن عبد الله ثنا احمد بن زيد عن ابي عمران الجوني عن المشعث بن طريف
 عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انت يا اذرو موتا يصيب الناس حتى يقوم البيت
 بالوصيف يعني القبر قلت ما خارا لله لي ورسوله او قال الله ورسوله اعلم قال تصبر قال كيف انت وجوعا يصيب الناس حتى تاتي مسجدا
 فلا تستطيع ان توجه الى قبرك ولا تستطيع ان تقوم من قبرك قال قلت الله ورسوله اعلم ما خارا لله لي ورسوله
 قال عليك بالعفة ثم قال كيف انت وقتلا يصيب الناس حتى تغرق بجارة الزيت بالدمر قلت ما خارا لله ورسوله قال الحق بمن انت
 منه قال قلت يا رسول الله افلا اخذ سيفي فاضرب به من فعل ذلك قال شاركت القوم اذ اوكلن ادخل بيتك قلت يا رسول الله
 فان دخل بيتي قال ان خشيت ان يهرك شعاع السيف فالتى طرف رداك على وجهك فيبذوا ثمه واشك فيكون من اصحاب النار حدثنا
 محمد بن بشير ثنا محمد بن جعفر ثنا عوف عن الحسن بن اسيد بن المشتمس ثنا ابو موسى حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
 يدي الساعة لهرجا قال قلت يا رسول الله ما الهرج قال بعض المسلمين يا رسول الله انا نقتل الا في العام الواحد من
 المشركين كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بقتل المشركين ولكن يقتل بعضهم بعضا حتى يقتل الرجل جارة و
 عمه وذا قرابته فقال بعض القوم يا رسول الله ومعنا عقولنا ذلك اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنزع عقول اكثر
 ذلك الزمان ويخلف له هباء من الناس لا عقول لهم ثم قال الاشعرى وايم الله اني لا اظنها مداركتي واياكم وايم الله مالي ولكم منها
 مخبر ان ادركتنا في عهد النبينا صلى الله عليه وسلم ان لا يخرج منها كما دخلنا فيها حدثنا محمد بن بشير ثنا صفوان بن عيسى ثنا عبد
 ابن عبيد مؤذن مسجد جردان قال حدثني عدلي بن ابيان قالت لما جاء علي بن ابي طالب ههنا البصرة دخل على ابي فقال
 يا ابا مسلم اليتيم على هؤلاء القوم قال بلى قال فدا عارية له فقال يا جارية اخبرني سيفي قال فاخرجته فسئل من قدر شبر فاذا
 هو خشب فقال ان خليلي وابن عمك صلى الله عليه وسلم عهد الى اذا كانت الفتنة بين المسلمين فاخذ سيفي من خشب فان شئت
 خرجت معك قال لاجابة لي فيك ولاف سيفك حدثنا عمران بن موسى الليثي ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا محمد بن جادة عن

قلت

قلت

قلت

قلت

قلت

له قوله قال انك لجرى له ذروا وشجاعة تحت حفظ من علم الغيب وقال في الجمع لجرى بقر جيم ومدى كثيرا السؤال عن الفتنة في ايامه صلعم فانت لجرى على ذكره عالموا قاله على حجة
 الانكار انك لجرى مقدم على قول النبي صلعم غير ما شب جاشم على ما لا اعرفه ولا يعرفه اصحابك **قوله** فيكس الباب او يفتح قيل للرواية انكس شهادة عمر وبالفتح موته فقلت
 اشار الى فتنة عثمان لانها ابتداء الفتنة فكان ابتداء بعد شهادة عمر ثم بعد ذلك وقعت فتنة تميم عن سماها الاذان اعادها الله من شارفتنا ما ظهر منها وما بطن وقوله بالاعاليط بجمع
 اغلوط وهي المسئلة يغلظها **قوله** في جثرا هو بفتح الجيم في اوله قوم مخربون بذواهم الى المرعى ويموتون كما تموت الجثرا بالفتح اخرب الدواب الى المرعى **قوله** اخراج
قوله ترقق بعضها بعضا بالفتح في بعض الفتن بعضها رقيقا بعضا عظيما بعضا قويا وبعضا ضعيفا وقيل يشبه بعضها بعضا وقيل يدور بعضها
 في بعض وينهب بعضي به وروي يرفق بفتح ياء وسكون راء ففاء مفهومة وروي يدق بدل ساكنه وفاء مكسورة اي يدق ويصعب **قوله** وليات الى الناس من الح اشارت
 الى ان يجب المؤمن ما يجب لنفسه قوله وثمرا قلب اي خالص هذا **قوله** فاعطاه صنفقة عين اي هذا وميثاقه لان المتعاهد من يضم احد ما يدا في يد الاخر كقول المتبايعين وهي المروءة
 من التصديق باليد بن قوله وثمرا قلب كناية عن الاخلاص في العهد التزام **قوله** مصباح الزجاجة وجامع الاصول **قوله** يغربل الناس غربة اشارت الى انه يهلك الغطاء ويبيد ما لا
 منفعة فيه كما ان الغراب ينقذ الدقيق وينقذ الحنطة بلا منفعة في لغوس الحنطة اما ترمى ورقا ثم يجمع **قوله** قد مرجحت عهدهم واما انهم بين اصابه
 اي يجمع بعضهم بعضا وليس مرد يجمع فلا يعرف الا من من الحاشي ولا البر من الفاجر وتقبلون على خاصتكم رخصة في ترك امر يعرف اذا اكثر الاشارة وضعف الاختيار **قوله** حتى
 يقوم البيت بالوصيف والمراد بالبيت القبر والوصيف الخادم والعباد يكون الصنفقة القبر بسبب كثرة الاموات لعل هذا اشارت الى طاعون عمواس وقعت في الشام كانت القبيلة تسمى
 باسمه وذلك في خلافة عمر **قوله** اخراج جارة الزيت بالدم جارة الزيت اسم موضع بالمدينة وعل هذا اشارت الى وقعة الحراطين نقض اهل المدينة بيعة يزيد وبعث
 عسكرا عظيما فلما توجه عسكرا الى مكة مات هو بالشام **قوله** لا تنزع عقول اكثر ذلك الزمان فقله لا تنزع عقول اكثر ذلك الفتى اي لا يكون ذلك مع عقول كثير يذبح
 عقول اكثر ذلك الزمان لشد الغرض والجهل والهباء الذرات التي تظهر في الكون بشعاع الشمس المراد ههنا الحائلة من الناس **قوله** هباء من الناس اي رعا ع والهباء في الغبار
 ما ارتفع من تحت سناك الخيل والشئ المنبت الذي تراه في ضوء الشمس فيهبوا به **قوله** جردان هو بفتح جيم واد بين طويقين كذا في لقا موسى وقوله فلتنزع سيفي من خشب كناية

من بركة القتل

عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بيني وبين الساعة فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي فكم اقسيتكم وقلعوا اوتاسركم واضربوا بسيفكم الجحاش فان دخل على احدكم فليكن كخيرا ابني آدم حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارث عن حماد بن سلمة عن ثابت او علي بن زيد بن جده عن شريك ابوبكر عن ابي بردة قال دخلت على عبيد بن مسلمة فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انهما ستكون فتنة وفرقة واختلاف فاذا كان ذلك فأت بسيفك احد افاضريه حتى ينقطع ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة او مينة فاضيه فقد وقعت وفعلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ التقي المسلمان بسيفهما حل ثنا سويد بن سعيد ثنا مبارك بن سفيان عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلمين اتقيا باسيا فبهما الا كان القاتل والمقتول في النار حل ثنا احمد بن سنان ثنا يزيد بن هارث عن سليمان التيمي وسعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ التقي المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه لم يد قتله صاحبه حل ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن منصور عن ربي بن حراش عن ابي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذ التقي المسلمان حل احدهما على اخيه السلاح فمما على جرف جهنم فاذا قتل احدهما صاحبه دخلاهما جميعا حل ثنا سويد بن سعيد ثنا مروان بن معاوية عن عبد الحكيم السدي ثنا شهر بن حوشب عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة عبد اذهب اخوته بدنياه **قوله** كلف اللسان في الفتنة حل ثنا عبد الله بن معاوية بن يحيى ثنا حماد بن سلمة عن ليث عن طاووس عن زياد سمين عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون فتنة تستنطف العرب قتلها في النار اللسان فيها اشد من وقع السيف حل ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن الحارث ثنا محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والفتن فان اللسان فيها مثل وقع السيف حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن عمرو حدثني ابي عن ابيه علقمة ابن وقاص قال مر به رجل له شرف فقل له علقمة ان لك رجوا وان لك حقا وان رأيتك تدخل على هؤلاء الامراء وتكلم عندهم بما شاء الله ان تتكلم به وان سمعت بلال بن الحارث المزني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احداكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت فيكتب الله عز وجل له بها رضوانه الى يوم القيمة وان احداكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت فيكتب الله عز وجل عليه بها سخطه الى يوم يلقاها قال علقمة فانظر ويحك ماذا تقول وماذا تكلم به فرب كلام منعه ان أتكلم به ما سمعت من بلال بن الحارث حل ثنا ابوبسيف القبيدي عن محمد بن احمد الرازي ثنا محمد بن سلمة عن ابن اسحق عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يدرى بها ياسا فيموت بها في نار جهنم سبعة اشهر خريف حل ثنا ابوبكر ثنا ابوالاحوص عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان يوم من بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت حل ثنا ابومروان محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب

قوله كلف اللسان في الفتنة

تفضل

قوله كقطع الليل المظلم اراد فتنة مظلمة سوداء وقوله يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي فكم اقسيتكم وقلعوا اوتاسركم واضربوا بسيفكم الجحاش فان دخل على احدكم فليكن كخيرا ابني آدم حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارث عن حماد بن سلمة عن ثابت او علي بن زيد بن جده عن شريك ابوبكر عن ابي بردة قال دخلت على عبيد بن مسلمة فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انهما ستكون فتنة وفرقة واختلاف فاذا كان ذلك فأت بسيفك احد افاضريه حتى ينقطع ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة او مينة فاضيه فقد وقعت وفعلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ التقي المسلمان بسيفهما حل ثنا سويد بن سعيد ثنا مبارك بن سفيان عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلمين اتقيا باسيا فبهما الا كان القاتل والمقتول في النار حل ثنا احمد بن سنان ثنا يزيد بن هارث عن سليمان التيمي وسعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ التقي المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه لم يد قتله صاحبه حل ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن منصور عن ربي بن حراش عن ابي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذ التقي المسلمان حل احدهما على اخيه السلاح فمما على جرف جهنم فاذا قتل احدهما صاحبه دخلاهما جميعا حل ثنا سويد بن سعيد ثنا مروان بن معاوية عن عبد الحكيم السدي ثنا شهر بن حوشب عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة عبد اذهب اخوته بدنياه **قوله** كلف اللسان في الفتنة حل ثنا عبد الله بن معاوية بن يحيى ثنا حماد بن سلمة عن ليث عن طاووس عن زياد سمين عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون فتنة تستنطف العرب قتلها في النار اللسان فيها اشد من وقع السيف حل ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن الحارث ثنا محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والفتن فان اللسان فيها مثل وقع السيف حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن عمرو حدثني ابي عن ابيه علقمة ابن وقاص قال مر به رجل له شرف فقل له علقمة ان لك رجوا وان لك حقا وان رأيتك تدخل على هؤلاء الامراء وتكلم عندهم بما شاء الله ان تتكلم به وان سمعت بلال بن الحارث المزني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احداكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت فيكتب الله عز وجل له بها رضوانه الى يوم القيمة وان احداكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن ان تبلغ ما بلغت فيكتب الله عز وجل عليه بها سخطه الى يوم يلقاها قال علقمة فانظر ويحك ماذا تقول وماذا تكلم به فرب كلام منعه ان أتكلم به ما سمعت من بلال بن الحارث حل ثنا ابوبسيف القبيدي عن محمد بن احمد الرازي ثنا محمد بن سلمة عن ابن اسحق عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يدرى بها ياسا فيموت بها في نار جهنم سبعة اشهر خريف حل ثنا ابوبكر ثنا ابوالاحوص عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان يوم من بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت حل ثنا ابومروان محمد بن عثمان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب

اخذه كذا ١٢ اجاز

عن محمد بن عبد الرحمن بن ماعز العامري ان سفين بن عبد الله الثقفي قال قلت يا رسول الله حدثني بما رخصتم به قال قل ربي
الله ثم استقم قلت يا رسول الله ما اكثر ما تخاف علي فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بلسان نفسه ثم قال هذا حد ثنا محمد بن
ابي عمير عن ابي عبد الله بن معاوية بن عاصم بن ابي الفجود عن ابي واغل عن معاوية بن جبل قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
في سفر فاصبحت يوما قريبا منه ونحن نسير فقلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخل الجنة ويباعدني من النار قال لقد سالت عظيما
وانه ليسير علي من يسرك الله عليه تعبد الله وتشارك به شيئا وتقيم الصلوة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتعم البيت ثم قال الا ذلك
على ابواب الخير الصوم حنة والصدقة تطفي الخبيثة كما يطفي النار الماء وصلوة الرجل في جوف الليل ثم قرأ تغابي جنوهم عن المضاجع
حتى يلججوا بما كانوا يعملون ثم قال انا اخبرك برأس الامور وعمودها وذروة سنامه الجهاد ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله قلت بلى
فاخذ بلسانه فقال تكف عليك هذا قلت يا ابي الله وانما اخذون بما تكلم به قال تكلمت امك يا معاوية هل يكتب الناس علي وجوههم
في النار الا حصائد السمهم حد ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن يزيد بن خنيس لي قال سمعت سعيد بن حسان الخزومي قال حدثتني
امرء صالح عن صفية ابنة شيبة عن امرء حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اله الا الله
الا امر بالمعروف والنهي عن المنكر وذكر الله عز وجل حد ثنا علي بن محمد ثنا خالي يعقوب عن الاعمش عن ابراهيم عن ابي
الشعفاء قال قيل لابن عمر انا ندخل علي امرئنا فنقول لقول فاذا خرجنا قلنا غيرك قال كنا نعد ذلك علي محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم المتفاق حد ثنا هشام بن عمار ثنا محمد بن شعيب بن شابور ثنا الاوزاعي عن قرعة بن عبد الرحمن بن حيوي عن الزهري
عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه باب الغزاة حد ثنا
محمد بن الصباح ثنا عبد العزيز بن ابي حازم اخبرني ابي عن جعبة بن عبد الله بن بداح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال خير معايش الناس لهم رجل ممسك بعتان فرسه في سبيل الله ويطيء علي متنه كلما سمع هيعة او فرعة طار عليه ايها يبتغ
الموت او القتل مظانه ورجل في غنمه في رأس شعبة من هذه الشعاف او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكاة
ويعبد ربه حتى ياتي اليقين ليس من الناس الا في خير حد ثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا الزبيدي حد ثنا الزهري عن
عطية بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي الناس افضل قال رجل يهاهد في سبيل
الله بنفسه وماله قال ثم من قال ثم امرأ في شغب من الشعاب يعبد الله عز وجل ويديع الناس من شرب حد ثنا علي بن محمد ثنا
الوليد بن مسلم حد ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حد ثنا بسير بن عبيد الله حد ثنا ابوداود ريس الخولاني انه سمع حد يفة
ابن اليمان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون دعاء علي ابواب جهنم من اجابهم اليها قد فوج فيها قلت يا رسول الله
صفهم لنا قال هم قوم من جلدتنا يتكلمون بالسنتنا قلت فما تارقي ان ادركني ذلك قال فالزم جماعة المسلمين واما هم فان
لم يكن لهم جماعة واداموا فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت كك حد ثنا ابو كريب ثنا
عبد الله بن عمير عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري عن ابيه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدين من الفتن حد ثنا محمد
ابن عمر بن علي المقدسي ثنا سعيد بن عمار ثنا ابو عامر الخزاز عن محمد بن هلال عن عبد الرحمن بن قرط عن حد يفة بن اليمان
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون فتن علي ابواب دعاة الى النار فان تموت وانت عاش علي جدل شجرة خير لك
من ان تتبع احدا منهم حد ثنا محمد بن الحارث المصري ثنا الليث بن سعد حد ثنا عقيل بن ابي شهاب اخبرني سعيد بن المسيب
ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين حد ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا ابواسحق

الحنة

او

شعبة من هذه الشعاب

لمن

م السلس فان تعبدوا لله من غير تعلق بخلق الله لم يره من الله ولا يره من الله ولا يره من الله ولا يره من الله

له قوله قل ربي الله ثم استقم وفي رواية مسلوقة المنة بالله ثم استقم قال ابن حجر وها تان الجلسان متزعتان من قوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا...
انه فسر ما قبله من قوله تعالى ثم استقم وفي رواية مسلوقة المنة بالله ثم استقم قال ابن حجر وها تان الجلسان متزعتان من قوله تعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا...
من معاصدا ليدع واليقول من ثم قال الاستاذ ابو القاسم القشيري من لم يكن مستقيما في حاله من سعيه وخاب جدا ونقله انه لا يطيق الا الاوكار بلا غما الحزم عن المالموفات ومفارقة الرشد والهدى
والقيام بين يدي الله علي حقيقة الصلوة ولغزها اخبر صلح ابن الناس لا يطيقوا فقد اخرج احمد استقيموا ولن تطيقوا ولذلك قال ابن عباس ما تزل علي لجة مسلم يمشي من هذا اذية وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الشيطان شيبته هو انتم وما اخرج ابن ابي حاتم ان هذا الاية اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ارى ضاحكا ثم الجمل الكنية سبينة علي ابن اعظم ملا ابي استقلته بعد الغلب من الجوارح القسطن
فان تزعم الفلك العبوي ومن ثم اخرج احمد لا يستقيم الا بان عبيد حتى يستقيم قلب لا يستقيم قلب حتى لا يستقيم لسان لا يستقيم لسان الا اذا سلك في لسانك لسانا فان لم يكن لسانك في لسانك
لسانك وانما يخالف تارة الشيطان في اجازة الحاجة **له قوله** الاوصال السنتهم اي عموما فما جمع صيد يعني حصوة شها كسبا لست من العلوم لغرام جميعها ان الزم امر الكسبي للجمع وشيا للشد في كسب بناء
العلم عد الجهر الذي يصدا لمن به الزم في اجازة الحاجة **له قوله** من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه قال ابن عبد البر انه ثقات وهذا الحديث روي الا سلام علي قاله ابوداود بل قال ابن حجر هو نصف
الاسلام لانه لا يخلو عن فعل الا يعنيه وترويه ما لا يعنيه فان نظرا لظنونة المصمم الثاني كان نصفه وان نظرا لظنونة كان كلاهما اصل كغيري فهدى للنفس ما يوجها وعليه مدار الطائفة الصوفية رحمهم الله تعالى
وعن الحسن بن علي بن فضال في قوله صلى الله عليه وسلم ان من لم يترك ما لا يعنيه فقد جاهد الله في نفسه على اربعة احاديث هذا الحديث وحديث الصوفيين في يوم من ايامهم
حتى يربح فيه ما يحب لنفسه حد الشيطان ايضا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا وليصمت وحدث البخاري ان رجلا قال يا رسول الله اوصني فقال لا تعصب ثم مررا فقال لا تعصب **له قوله**
قوله خير معايش الناس لهم رجل ممسك بالمعايش جميع معايش قال النووي هو العيش هو الحق وتقديره لا والله اعلم من خير
الرجال عيشهم رجل ممسك قوله ويطيء علي متنه معناه يسارع علي ظهره وهو متعلق بالامر جميعا وهو ليس بعبد العبد وهي بقية الهاء واسكان الياء والغنة باسكان الراء فهو من الى العبد ومعنى يتبع القتل
مظان طيبه مواظبه ليري فيها الشدة رقت والشهادة وفي هذا الحديث فضيلة الجهاد والرباط والحزم عن الشهادة وتره رجل غنية في رأس شعبة الغنم بضم الغين تصغير الغنم اي قطعتها والشعبة بضم الشين و
الدين علي الجبل يفي **له قوله** اي الناس افضل قال رجل بمأذون قال قلنا هذا من فضل الله انما العلماء افضل من الناس الا العلماء افضل كذا الصديقون كما جاءت به الاحاديث قوله ثم امره في حديثه
فيه ليل من قال يتفضل لغيره علي الصلوة وفي ذلك خلاف مشهور فذهب الشافعي واكثر العلماء ان الصلوة افضل بشرط رجاء التسليم من الفتن مذهب طوائف ان الاعتزال افضل لاجاب المحرم عن هذا الحديث بان
محول علي الاعتزال في زمن الفتن والفرق وهو في زمن الناموس ولا يصبر عليهم او في ذلك من النصوص من قد كانت لانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين والتابعين العلماء والزهراء غنطين فيصحبوا منافر
الاعتزال في كثير من احوالها والناظر في عبادة المذنبين في ذلك مما لا يزدادك انما الشعب فهو انهم بين جبلين ليس للمل و نفس الشعب خصوا بالمواد الانفراد والاعتزال ذكر الشعب مثلا لانه حال عن الناس عابا
وهذا الحديث نحو الحديث الاخرين شغل علي عن لغاة فقال امسك عليك لسانك ليسدك بذك وابك علي خبيثتك **له قوله** لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين لانه من جرب الجرب حلقت

الزيري ثنا مرة بن صالح عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلدخ المؤمن من من حجر مرتين
 باب الوقوف عند الشبهات حدثنا عمرو بن سرفع ثنا عبد الله بن المبارك عن سركري بن ابي زائدة عن الشعبي قال سمعت النعمان
 ابن بشير يقول على المنبر وهو يابصبعيه الى اذنيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام بين وبينهما
 مشبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي حول الحمى
 يوشك ان يرتع فيه الاوان لكل ملك هي الاوان حيي الله محارمه الاوان في الجسد مضغ اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت
 فسد الجسد كله الا وهي لقلب حدثنا حميد بن مسعدة ثنا جعفر بن سليمان البجلي بن زياد عن معوية بن قررة عن معقل بن يسار قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العباد في الهرج كهرج الى رب ابدوا الاسلام غريبا حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ويعقوب بن
 حميد بن كاسب وسويد بن سعيد قالوا ثنا مروان بن معاوية القراري ثنا يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابدوا الاسلام غريبا وسيعو غريبا فطوني للغرباء حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب
 انبا عمر بن الحارث وابن لهيعة عن يزيد بن ابي حبيب عن سنان بن سعد عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال ان الاسلام بدأ غريبا وسيعو غريبا فطوني للغرباء حدثنا سفيان بن وكيع ثنا حفص بن غياث عن الامامش عن ابي اسحق عن
 ابي لاجوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاسلام بدأ غريبا وسيعو غريبا فطوني للغرباء قال قيل ومن
 الغرباء قال النزاع من القبائل **باب** من ترجى له السلامة من الفتن حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب اخبرني ابن
 لهيعة عن عيسى بن عبد الرحمن عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب انه خرج يوما الى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد
 معاذ بن جبل قائدا عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم يكي فقال ما يبكيك قال يبكيه شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان يسير الزبىء شرك وان من عادى الله وليا فقد باسر الله بالحاربة ان الله يحب الابرار
 الاتقياء الاخفاء الذين اذا غابوا لم يفتقدوا وان حضر والمريد عوا ولم يعرفوا فلو هم مصابيح الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة
 حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي ثنا زيد بن اسلم عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الناس كابل مائة لا تكاد تجد فيها رحلة باب افتراق الامم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن عمرو عن
 ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تفرقت اليهود على احد وسبعين فرقة وتفرقت امتي على ثلاث و
 سبعين فرقة حدثنا عمر بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار **باب** ثنا عباد بن يوسف ثنا صفوان بن عمرو عن راشد بن سعد
 عن عوف بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افتقرت اليهود على احد وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وسبعون في النار
 وافتقرت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة فاحدى وسبعون في النار وواحدة في الجنة والذي نفس محمد بيده لتفترق امتي على
 ثلاث وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وثنان وسبعون في النار قيل يا رسول الله من هم قال الجماعة حدثنا مشام بن عمار
 ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو عمرو ثنا قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني اسرائيل افتقرت على
 احد وسبعين فرقة وان امتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة وهي الجماعة حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا يزيد بن هاشم عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتبعن سنة من كان
 قبلكم باغا بباع وذراعا بذراع وشبرا بشبر حتى لو دخلوا في جرح ضيب لدخلتم فيه قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن
 اذ **باب** فتنه المال حدثنا عيسى بن حماد المصري انبا الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن عياض بن عبد الله انه سئل عن ابا سعيد

الزيري

الزيري

الزيري

له قوله استبرأ لدينه وعرضه استبرأ بالهجرة اي طلب البراة لدينه من التقصير لعرضه من الطعن فيه قال النووي اتفق العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده فانه احد الاحاديث التي
 عليها مدار الاسلام والحج هو الموعود الذي سماه السلطان قتال الحلال لبيع ومثال الحرام الربوا فانه احل الله البيع وحرم الربوا فان الربوا فان الاشياء الستة منصوصة عليها وما عدا ذلك امرهم بخلاف
 اراء المجتهدين فيه فالبيع جعل العلة الاضرار والتقويت والبعض المعيار والكيل والنازوي ابن ماجه والداري عن عمر بن الخطاب ان اخر ما نزلت آية الربوا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى لم يقصرها لنا
 فدخروا الربوا والريبة حتى قالوا بتركه سبعون جزء من الحلال الحرام واحد واليه الاشارة بقوله صلوات الله عليه وسلم لا يربوا الا بالربوا وقد اورد البخاري في هذا الباب مثلا واورد حديثا اخر هو ان
 من عبد بن زمة مع اثبات النسب من زمة شمه بعتية بن ابي وقاص الذي اوصى ابيه سعد بن ابي وقاص بن عبد بن زمة منى فاقبضه صلوات الله عليه وسلم الى النبي صلى الله عليه وسلم فبعتية وقال اجعبي
 منه يا سودة وشمل عتقة الحارث انه تزوج ابنة ابي اهاب فانت امرأة فالت عتقة والى تزوج بها لو لم يبع عتقة ولا احد من اهل بيت المأثرة ذلك فاق النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول
 صلوات الله عليه وسلم قد قيل لربيت صلوات الله عليه وسلم ولكن عرضيه بللفارقة بقوله كيف وقد قيل لعمر بن الخطاب بالمشاهدة ثم في قوله ان في الجسد مضغ اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت
 الله تعالى حتى يسرى الى الجسد كله فله درهم ما احسن بوجهه **قوله** بادل الاسلام غريبا قال في النهاية اي كان في اول امره كجهد الاهل عند القلة وسيعوا يقولون في اخر الزمان فخر
 اي الجنة للغرباء اي المسلمين اوله واخره لم يبره على اذى الكفار ونزولهم الاسلام **قوله** وقال النووي قيل معناه في المدينة وظاهر العموم روى تفسير الغريب بالذم من الغريب لان ذكروا المعنى الا لا يروا الايتام
قوله ان الاسلام بدأ غريبا قال الرفع في تاريخه فزود قوله بدأ ان قوى بغريه له فظواهره يقال بدأ الشيء اي ظهر قد يسين الذم الى لفظ بدأ بالهجرة لانه ذكر المعنى الا لا يروا الايتام
 الاعاد استقابلان بدأ بالشيء وابتأ به وعلى هذا فالمبتدأ به عند وف كانه قال ابتأ الاسلام بجملة القرن الاول والغريب لبعيد عن الوطن وسمى الاسلام في اول الامر غريبا لبعده كما كان عليه من لشركه
 اعمال الجاهلية ويعود غريبا للساد الناس انما وظهور الفتن وبعد هجرته عن القيام بواجب الايمان **قوله** النزاع من القبائل ذكر في القاموس النزاع الغريب كالتنازع جمعة نزاع
 اتفق وفي رواية الترمذي وخر تفسيره الذين يصطون ما افسد الناس من يقاس من سنة اي يجلون بها ويظنهم على ذلك فاقهم هذا الرجل يجمع في قومه معتزلا هجولا والغريب لانه سنة الله التي قد دخلت
 من قبل بالرسول الانبياء ولكن الله يعينهم فان العاقبة للمتقين ولذا امر العباد في الهرج كهرج الى رب ابدوا **قوله** يخرجون من كل غبراء مظلمة اي من غبراء كل مظلمة و
 بليتة معضلة قال الطيب هو كناية عن حجارة مساكهم انما مظلمة مخبرة لفقدان اداة ما يتنورد يستغف به وومر الابدال من الموالي حالهم كذلك وهذا الفقر اختياري والاخر سلطانين
 الدنيا والاخرة ونعم ما قيل بالفارسية **قوله** در سالين كاسه نمان بخاراي مشريره كين بريغان غديت جام جهان بين كروه انده قدسيان بهر انه الزيرة كاس الحرام هان تطاول بين كبا عشاق مسكين
 كروه انه **قوله** لا تكاد تجد فيها رحلة فكل الناس لا تجد فيهم من يحل الامانة من العلو والعرفان الا واحدا بعد واحد وهذا في اوان النبي صلوات الله عليه وسلم الا فلا تجد في الف الف على هذا المثال
 قال الله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فابن ان يعنها واشفقن منها وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا قال الشيخ الاسام الربواني الحمد الالف لثاني انه ظلوما
 على نفسه بحيث يغنى نفسه في ذات الله تعالى لا يبيع لها اثر ثم يجعل يتبرو وهذا لا يخبره مقامر العلماء الصديقين وعدا الشيمه مقامر الخيرة والكاراة اعلى مقام المعرفة اذا عرف الله كل لسان
 ولما سمع جفن لا كابر عن بعض المشائخ انه يعبر عن القرب فقالوا قولوا له للمقام الذي ظن فيه القرب هو عين الجود **قوله** النزاع

الخديجة يقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب لنا من فقال لا والله ما اختفى عليكم بها الناس الا ما يخرج الله لكم من زهر الدنيا فقال له رجل يا رسول الله آياتي الخيرة بالشر فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة ثم قال كيف قلت قال قلت وهل آياتي الخيرة بالشر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخيرة لآياتي الا بخير او خيرا هو ان كل ما ينبت الربيع يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اكلت حتى اذا امتلأت خاصرتاها استقبلت الشمس فتلطت وبالت ثم اجترت فعادت فاكلت فمن ياخذ ما لا يجتة يبارك له ومن ياخذ ما لا يغير حقه فمثلته كمثل الذي يأكل ولا يشبع حدثنا عمر بن سواد المصري اخبرني عبد الله بن وهب انبا عمر بن الحارث بن بكر بن سواد لا حدث ان يزيد بن رباح حدثه عن عبد الله بن عمر بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا فتحت عليكم خزائن فارس واليمن واليمن واليمن بن عوف تقول كما امرنا الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او غير ذلك تتناسون ثم تناسلون ثم تناسلون او نحو ذلك ثم تنطلقون في مسكين المهاجرين فيجعلون بعضهم على رقاب بعض حدثنا يونس بن عبد الوكيل المصري اخبرني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان المسويين مخرمة اخبره عن عمر بن عوف وهو حليف بني عامر بن لؤي وكان شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبد الله بن الجراح الى البحرين ياتي بجزيتهما وكان النبي صلى الله عليه وسلم هو صاحب اهل البحرين وامر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم ابو عبد الله بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدمه وراى عبدا فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فغضبوا له فبكتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من البحرين قالوا اجل يا رسول الله قال ابشروا واتلوا ما يسر لكم فوالله ما الفقرا خشي عليكم ولكني اخشي عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها فهلككم كما اهلككم باب فتنه النساء حدثنا بشر بن هلال لقوا ثناء عبد الوارث ابن سعيد عن سليمان التيمي وجد ثناء عمر بن رافع ثناء عبد الله بن المبارك عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ادع بعك فتنه اضرا على الرجال من النساء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن خارجة بن مصعب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صبيح الا وملك ان يناديان ويل للرجال من النساء وويل للنساء من الرجال حدثنا عثمان بن موسى التيمي ثنا جاد بن زيد ثنا علي بن زيد بن جدعان عن ابي نصره عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام خطيبا فكان فيما قال ان الدنيا خضرة حلوة وان الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون الا فاتقوا الدنيا واتقوا النساء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا عبد الله ابن موسى عن موسى بن عبيدة عن داود بن مدرك عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس في المسجد اذ دخلت امرأة من مزينة ترفل في شريفة لها في المسجد فقالت النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان هؤلاء نساء كرهن لبس الزينة والتخمر في المسجد فان بنى اسرائيل لم يلصوا حتى لبس نساء هم الزينة والتخمر في المسجد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن عاصم عن مولى ابي سهر اسمع عبد الله بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اني قد بعثت اليكم نساء من اهل الجنة قالوا نعم قال فان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما امرأتكم تطيبت ثم خرجت الى المسجد لم تقبل لها صلوة حتى تغسل حدثنا محمد بن رجاء عن ابي الليث بن سعد عن ابن الهادي عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يا معشر النساء تصدقن واكثرن من الاستغفار فان رأيتكن اكره لئلا تار فقالت امرأة منكم

له قوله زهر الدنيا اي نعيمها وقوله آيات الخيرة اي حصول نعمتها الذي هو خير مما يكون سبب الشر **ايضا** قوله آيات الخيرة اي نعيمها وقوله آيات الخيرة اي نعيمها وقوله آيات الخيرة اي نعيمها وقوله آيات الخيرة اي نعيمها
 انه حب الخيرة لشدة قوله صلوات الله عليه وسلم ان الخيرة لآياتي الخيرة بالشر ولكن هذا ليس خيرا حقيقيا بل من الفتنة والاشتغال عن الاقبال الى الله وقوله او خير بفتح واو انما يكون على الزهر خيرا بل فيما يؤول الى اللذات **قوله** يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر
 من اصلها وجيدها وتلط البعير يملط اذا لقي بعير - مملوقا يقر به في هذا الحديث مثلهما لفرط في جمع الدنيا والسم من حبهما والشر للفتنة في اخذها والتغمر بها فقوله ان كل ما ينبت الربيع يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر
 من غيبت وما تعما من المستحق قد تعرض للهلاكة بالنار وبأذى وحسد هراءه وغروره وقوله الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر
 تنم ذلك من البقول لثقلها والمواشي بعد غلها يقول ويبسها حتى لا تجد سواها وتعل الجنة فلا تنكث للاشياء مما فاقها مثل من يقتصر في اخذ الدنيا فهو ينجو من وبالها كما يجت اكله الخضر فانها اذا شبت مما يركب مستقبله عين الشمس تسمى ما اكلت وتقر وتلط فتزول الحيط فانه بالامتلاء وعند الثلث وانتاع الحرف به التقي **قوله** يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر
 على التقي او لم اي يقرب من العقل قوله فتلطت وبالت ثم اجترت فعادت فاكلت فمن ياخذ ما لا يجتة يبارك له ومن ياخذ ما لا يغير حقه فمثلته كمثل الذي يأكل ولا يشبع حدثنا عمر بن سواد المصري اخبرني عبد الله بن وهب انبا عمر بن الحارث بن بكر بن سواد لا حدث ان يزيد بن رباح حدثه عن عبد الله بن عمر بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا فتحت عليكم خزائن فارس واليمن واليمن بن عوف تقول كما امرنا الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او غير ذلك تتناسون ثم تناسلون ثم تناسلون او نحو ذلك ثم تنطلقون في مسكين المهاجرين فيجعلون بعضهم على رقاب بعض حدثنا يونس بن عبد الوكيل المصري اخبرني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان المسويين مخرمة اخبره عن عمر بن عوف وهو حليف بني عامر بن لؤي وكان شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبد الله بن الجراح الى البحرين ياتي بجزيتهما وكان النبي صلى الله عليه وسلم هو صاحب اهل البحرين وامر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم ابو عبد الله بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدمه وراى عبدا فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فغضبوا له فبكتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من البحرين قالوا اجل يا رسول الله قال ابشروا واتلوا ما يسر لكم فوالله ما الفقرا خشي عليكم ولكني اخشي عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها فهلككم كما اهلككم باب فتنه النساء حدثنا بشر بن هلال لقوا ثناء عبد الوارث ابن سعيد عن سليمان التيمي وجد ثناء عمر بن رافع ثناء عبد الله بن المبارك عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ادع بعك فتنه اضرا على الرجال من النساء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن خارجة بن مصعب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صبيح الا وملك ان يناديان ويل للرجال من النساء وويل للنساء من الرجال حدثنا عثمان بن موسى التيمي ثنا جاد بن زيد ثنا علي بن زيد بن جدعان عن ابي نصره عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام خطيبا فكان فيما قال ان الدنيا خضرة حلوة وان الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون الا فاتقوا الدنيا واتقوا النساء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا عبد الله ابن موسى عن موسى بن عبيدة عن داود بن مدرك عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس في المسجد اذ دخلت امرأة من مزينة ترفل في شريفة لها في المسجد فقالت النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان هؤلاء نساء كرهن لبس الزينة والتخمر في المسجد فان بنى اسرائيل لم يلصوا حتى لبس نساء هم الزينة والتخمر في المسجد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن عاصم عن مولى ابي سهر اسمع عبد الله بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اني قد بعثت اليكم نساء من اهل الجنة قالوا نعم قال فان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما امرأتكم تطيبت ثم خرجت الى المسجد لم تقبل لها صلوة حتى تغسل حدثنا محمد بن رجاء عن ابي الليث بن سعد عن ابن الهادي عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يا معشر النساء تصدقن واكثرن من الاستغفار فان رأيتكن اكره لئلا تار فقالت امرأة منكم
له قوله زهر الدنيا اي نعيمها وقوله آيات الخيرة اي حصول نعمتها الذي هو خير مما يكون سبب الشر **ايضا** قوله آيات الخيرة اي نعيمها وقوله آيات الخيرة اي نعيمها وقوله آيات الخيرة اي نعيمها
 انه حب الخيرة لشدة قوله صلوات الله عليه وسلم ان الخيرة لآياتي الخيرة بالشر ولكن هذا ليس خيرا حقيقيا بل من الفتنة والاشتغال عن الاقبال الى الله وقوله او خير بفتح واو انما يكون على الزهر خيرا بل فيما يؤول الى اللذات **قوله** يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر
 من اصلها وجيدها وتلط البعير يملط اذا لقي بعير - مملوقا يقر به في هذا الحديث مثلهما لفرط في جمع الدنيا والسم من حبهما والشر للفتنة في اخذها والتغمر بها فقوله ان كل ما ينبت الربيع يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر
 من غيبت وما تعما من المستحق قد تعرض للهلاكة بالنار وبأذى وحسد هراءه وغروره وقوله الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر
 تنم ذلك من البقول لثقلها والمواشي بعد غلها يقول ويبسها حتى لا تجد سواها وتعل الجنة فلا تنكث للاشياء مما فاقها مثل من يقتصر في اخذ الدنيا فهو ينجو من وبالها كما يجت اكله الخضر فانها اذا شبت مما يركب مستقبله عين الشمس تسمى ما اكلت وتقر وتلط فتزول الحيط فانه بالامتلاء وعند الثلث وانتاع الحرف به التقي **قوله** يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر اي يقتل حبطا او يلما الا اكله الخضر
 على التقي او لم اي يقرب من العقل قوله فتلطت وبالت ثم اجترت فعادت فاكلت فمن ياخذ ما لا يجتة يبارك له ومن ياخذ ما لا يغير حقه فمثلته كمثل الذي يأكل ولا يشبع حدثنا عمر بن سواد المصري اخبرني عبد الله بن وهب انبا عمر بن الحارث بن بكر بن سواد لا حدث ان يزيد بن رباح حدثه عن عبد الله بن عمر بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا فتحت عليكم خزائن فارس واليمن واليمن بن عوف تقول كما امرنا الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او غير ذلك تتناسون ثم تناسلون ثم تناسلون او نحو ذلك ثم تنطلقون في مسكين المهاجرين فيجعلون بعضهم على رقاب بعض حدثنا يونس بن عبد الوكيل المصري اخبرني ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان المسويين مخرمة اخبره عن عمر بن عوف وهو حليف بني عامر بن لؤي وكان شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبد الله بن الجراح الى البحرين ياتي بجزيتهما وكان النبي صلى الله عليه وسلم هو صاحب اهل البحرين وامر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم ابو عبد الله بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدمه وراى عبدا فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فغضبوا له فبكتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من البحرين قالوا اجل يا رسول الله قال ابشروا واتلوا ما يسر لكم فوالله ما الفقرا خشي عليكم ولكني اخشي عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها فهلككم كما اهلككم باب فتنه النساء حدثنا بشر بن هلال لقوا ثناء عبد الوارث ابن سعيد عن سليمان التيمي وجد ثناء عمر بن رافع ثناء عبد الله بن المبارك عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ادع بعك فتنه اضرا على الرجال من النساء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا وكيع عن خارجة بن مصعب عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صبيح الا وملك ان يناديان ويل للرجال من النساء وويل للنساء من الرجال حدثنا عثمان بن موسى التيمي ثنا جاد بن زيد ثنا علي بن زيد بن جدعان عن ابي نصره عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام خطيبا فكان فيما قال ان الدنيا خضرة حلوة وان الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون الا فاتقوا الدنيا واتقوا النساء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ثنا عبد الله ابن موسى عن موسى بن عبيدة عن داود بن مدرك عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس في المسجد اذ دخلت امرأة من مزينة ترفل في شريفة لها في المسجد فقالت النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان هؤلاء نساء كرهن لبس الزينة والتخمر في المسجد فان بنى اسرائيل لم يلصوا حتى لبس نساء هم الزينة والتخمر في المسجد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن عاصم عن مولى ابي سهر اسمع عبد الله بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اني قد بعثت اليكم نساء من اهل الجنة قالوا نعم قال فان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما امرأتكم تطيبت ثم خرجت الى المسجد لم تقبل لها صلوة حتى تغسل حدثنا محمد بن رجاء عن ابي الليث بن سعد عن ابن الهادي عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يا معشر النساء تصدقن واكثرن من الاستغفار فان رأيتكن اكره لئلا تار فقالت امرأة منكم

جزلة وما لنا يا رسول الله اكثر اهل النار قال تكثرون اللعن تكفرون العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذ لم يكن لذي لب منكن
 قالت يا رسول الله وما نقصان العقل والدين قال اما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا من نقصان العقل
 ونكمت الليالي ما تصلى وتفطر في رمضان فهذا من نقصان الدين **سبع** الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة
 ثنا محمود بن هشام عن هشام بن سعد عن عمرو بن عثمان عن عاصم بن عمرو بن عثمان عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول مروا بالمعروف والنهي عن المنكر قبل ان تدعوا فلا يستجاب لكم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن عمرو ابواسامة
 عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال قام ابو بكر فحمد الله واثنى عليه ثم قال يا ايها الناس انكم تقرؤن هذه الآية يا ايها
 الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم وانا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا راءوا المنكر فلا
 يغيرونه اوشك ان يعجزهم الله بعقاب قال ابواسامة مرة اخرى فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حدثنا محمد بن بشار ثنا
 عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان بن علف بن بديعة عن ابي عبيدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني اسرائيل لما وقع فيهم
 النقص كان الرجل يرى اخاه على الذنوب فينهاه عنه فاذا كان الغد لم يجد ما رآه من ان يكون اكيلا وشريفا وخليط فضرب الله قلوب
 بعضهم ببعض ونزل فيهم القرآن فقال لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم حتى بلغ ولوكا نوا يؤمنون بالله
 والنبى وما انزل اليه ما اتخذوا هم اولياء ولكن كثيرا منهم فاستقون قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس قال لا تحتمل
 تاخذوا على يدي الظالم فتأطروا على الحق اطرا حدثنا محمد بن بشار ثنا ابو داود املا عن علي ثنا محمد بن ابي الوضاح عن علي بن بديعة
 عن ابي عبيدة عن عبد الله بن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله حدثنا عمران بن موسى اثبتا محمد بن زهير بن جده عن ابي نضر عن ابي
 سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام خطيبا فكان فيما قال الا لا يمنع من رجل هيبته الناس ان يقول بحق اذا علم قال فبكت ابوسعيد
 وقال قد والله رأينا شيئا فهبنا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابي الجهم بن ابي الجهم
 عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحقر احدكم نفسا قالوا يا رسول الله كيف يحقر احدنا نفسه قال يرى امر الله
 عليه فيه مقال ثم لا يقول فيه فيقول الله عز وجل له يوم القيمة ما منعك ان تقول في كذا وكذا فيقول خشية الناس فيقول فياي
 كنت احق ان تخشى حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن اساميل عن ابي اسحق عن عبيد الله بن جوير عن ابيه قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم اعزتهم وهم لا يغيرون الا تختمهم الله بعقاب حدثنا اسويد بن سعيد ثنا يحيى بن
 سليمان عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن ابي الزبير عن جابر قال لما رجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جئت اليه
 قد ثوبت باعاجيب ما سألته بم بارض الحبشة قال فتية منهم بلى يا رسول الله بينا نحن جلوس مرت بنا عجوز من بني اسرائيل
 على رأسها قلعة من ماء فماتت بغتة منهم فحمل احدا يديه بين كتفيها ثم دفعها فخرت على رجليها فانكسرت قلعتها فلما ارتفعت الغدغدة
 اليه فقالت سوف تعلم يا غدا اذا وضع الله الكرمى وجمع الاولين والآخرين وتكلمت الايدي والارجل بها كانوا يكسبون فسوف تعلم
 كيف امرى وامرك غدا قال يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من صدقت كيف يقدر الله امته لا يؤخذ لضيعتهم من شديدهم
 حدثنا القاسم بن مزكريا بن دينار ثنا عبد الرحمن بن مصعب وحدثنا محمد بن عباد الواسطي ثنا يزيد بن هارون قال ثنا اساميل
 ان ابا محمد بن جادة عن عطية العوفى عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان
 جائر حدثنا اساميل بن سعيد الرملى ثنا الوليد بن مسلم ثنا محمد بن ابي غالب عن ابي امامة قال عرض لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم رجل عند الجمرة الاولى فقال يا رسول الله اى الجهاد افضل فسكت عنه فلما رمى الجمرة الثانية سألته فسكت عنه فلما رمى الجمرة الثالثة
 وضع ربهله في الغرار ليتركب قال ابن السائل قال انما يا رسول الله... قال كلمة حق عند ذي سلطان جائر حدثنا ابو بكر
 ثنا ابو معاوية عن الاشمس عن اسمعيل بن رجاء عن ابيه عن ابي سعيد الخدري وعن قيس بن مسلم عن طاسق بن شهاب عن
 ابي سعيد الخدري قال اخبر مروان المنبر في يوم عيد فبدأ بالخطبة قبل لقول فقال رجل يا مروان خالفت السنة اخرجت

سبع

سبع

له قوله قبل ان تدعوا فلا يستجاب لكم اى قبل ان يزل عليك البلاء بسبل المعاصى لان البلاء اذا نزل لا ينظم الذم حينئذ غاليا وفيه اشعار انه لابد للعلماء ان يأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر
 والافهم ايضا اشارة للمعصية في الوتر **سبع** اخاف الله انكم تقرؤن هذه الآية حتى تجتمها على علموا ويعتقون عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وليس الامر كذلك فانما سمعت الخدري وذكر
 هذا لان الآية نزلت في اقوام امروا ونهوا فلم يتفهم ذلك منهم وحينئذ فقد اتوا بما عليهم واهتدوا فلا يغيرونهم ضلالا اولئك بعد اتيانهم باعليهم وقيل ذلك اذا علم عدم التاثير فيسقط اليه
 ذكره السيد **سبع** اخاف الله ان يكون اوله الخ الاكيل ليعمل من الاكل والشرايب فيعمل من الشرايب اى يكون مهلجا في الاكل الشرايب لا يغير منه **سبع** اخاف الله ان يكون
 على الحق المراد لا يغيرون من العذاب حتى يعيلوهم من جانبا الكفر والنسب الى جانب الحق والتقوى من الطرات القوم اذ الحية بما اى يمنعهم من الظلم ويعيلوهم عن الباطل الى الحق وفى
 رواية ابي داود لنقص من على الحق قتلوا اى قتلواهم عليه **سبع** اخاف الله ان لا يمنع من رجل هيبته الناس ان يقول بحق اذا علم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الاجماع على ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيسقط في هذا الحالة بل يجوز اجراء كلمة الكفر على اللسان لقوله تعالى الا من اكره وقله مطعون بالايان وقد يحق في ليا ب لوق ما يدل على ذلك لكن العريية فعله
 لان افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر وقد فعل ذلك ابوسعيد حين سئى كثر من القتل معبرا في المعصية وقدم مروان الخطبة على التوبة في يوم العيد واما الهيبة بسبب الملالة
 فليست بشئ ولا بعد ان تكون هي مرادة في الحديث فقد ورد في الحديث ان كان من اولئك الذين يفترون على الله لومه لا يظفر هذا الحديث على ظاهره ليس للتأويل فيه **سبع** اخاف الله ان يكون
 منهم وانتم اى الشوكه وللمنة لهم والمركبون اقله فاما اذا كان اكثر من ضعفين فقد دخلوا في حد المنعة والشوكه فيسقط عنهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر **سبع** اخاف الله ان يكون
 بينهم قال في نهاية الرهبان جمع رهاب وقد يقع على رهابين ورهابية والرهبنة فعلت او فعلت والرهبانية مسبوقة الى الرهبنة ومنه الرهبانية في الاسلام كان انصار
 يترهبون بالقتل من اشغال الدنيا وركبوا ملاذها ونزلوا عن اهلها وتعد مشاقها منهم من يخضع نفسه ويضع التسلسلة في عنقه فيؤذي ذلك من انواع التعذيب فتفاه عن الاسلام وعلمهم
 بالجهاد فانه رهبانية اشد يريد ان الرهبان وان تركوا الدنيا فلا تركوا اكثر من بدال لنفسه وكما انه لا افضل من التهرب عند هزيمة الاسلام لان افضل من الجهاد اى قوله
 لمن ماء هو بضم القاف جرة عظيمة تسم قريتين او اكثر وقال الطيبى هو جرة تسم خمس مائة رطل وجمد قول **سبع** اخاف الله ان يكون من اولئك الذين يفترون على الله لومه لا يظفر
 باكسر اى سقطت الى الارض قوله يا غدا هو كعبه معدل من غادر والفتنة غدار كقوله كيف يقدر الله امته اى كيف يظهرها **سبع** اخاف الله ان يكون من اولئك الذين يفترون على الله لومه لا يظفر
 كور بل اذا كان من جلنا او خشب وقيل هو لكونه مطلقا كالركاب السرم انفق

المذنب في هذا اليوم ولم يكن يخرج ويدلت بالخطبة قبل لصلاة ولم يكن يتدأ بها فقال ابو سعيد اما هذا فقد قطع ما عليه سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم منكراً فاستطاع ان يخبره فليخبره بيدك فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فقلبه و
ذلك اضعف الايمان يا ب قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم حد ثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد حدثني عتبة بن ابي
حكيم حدثني عبيد بن جارية عن ابي أمية الشعبي قال اتيت ابا ثعلبة الخشني قال قلت كيف تصنع في هذه الآية قال آية
آية قلت يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهدى يتم قال سألت عنها خبيراً سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال بل اثموا والمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنياً مؤثرة واجاب كل ذي رأى برأيه ورأيت امرأ
لا يبدان لك به فعليك خويصة نفسك ودع امر العوام فان من ورائكم ايام الصبر صبر فيهن على مثل قبض على الجمل للعامل فيهن مثل
اجر خمسين رجلاً يعملون بمثله حد ثنا العباس بن الوليد الدمشقي ثنا زيد بن يحيى بن عبد الحميد ثنا الهيثم بن حميد ثنا ابو معوية بن جهم
ابن غيلان الرعي عن مكحول عن انس بن مالك قال قيل يا رسول الله متى نترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال اذا ظهر
فيكم ما ظهر في الامة قبلكم قلنا يا رسول الله وما ظهر في الامة قبلنا قال الملك في صغاركم والفاحشة في كباركم والعلم في ذنوبكم قال
زيد تفسير معنى قول الله صلى الله عليه وسلم والعلم في رذلتكم اذا كان العلم في الفساق حد ثنا محمد بن بشر ثنا عمر بن عاصم ثنا حماد
ابن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن بن جندب عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ينبغي للمؤمن ان يذل نفسه
قال يتعرض من البلاء لما لا يطيقه حد ثنا علي بن محمد ثنا يحيى بن فضيل ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبد الله بن عبد الرحمن ابو طوالة ثنا
نهراس العبد انه سمع ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يسأل العبد يوم القيمة حتى يقول ما
منعك اذا رأيت المنكر ان تنكره فاذا التقى الله عبداً حجت قال يارب رجوتك وفرقت من الناس العقبان حد ثنا محمد بن عبد الله
ابن خيرو على بن يحيى قال ثنا ابو معاوية عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الله يملئ للظالم فاذا اخذ له ريقاً ثم قرأ وكذلك اخذ منك اذا اخذ القرأى وهي طالمة حد ثنا محمد بن خالد الخدري
ثنا سليمان بن عبد الرحمن ابو ايوب عن ابن ابي مالك عن ابيه عن عطاء بن ابي رباح عن عبد الله بن عمر قال اقبل علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر المهاجرين خمس اذا ابتليتم بهن واعوذ بالله ان تدركونهن لم يظهر الفاحشة في قوم قط حتى
يطنوا بها الا قسمة فيهم الطاعون والوجاع التي لم تكن مضت في اسلافهم الذين مضوا ولم ينقصوا المكيال والميزان الاخذوا بالسنين
وشدة المؤنة وجور السلطان عليهم ولم ينسوا ركوة اموالهم الا منعوا القطم من السماء ولو انك اليها لم يطرأ ولم ينقصوا عهدا لله وعهد
رسوله الا سلط الله عليهم عدوا من غيرهم فاخذوا بعض ما في ايديهم وما لم يحكم الله عليهم بكتاب الله ويتخبروا بما انزل الله الا
جعل الله بأسهم بينهم حد ثنا عبد الله بن سعيد ثنا معن بن عيسى عن معاوية بن صالح عن حاتم بن حريث عن مالك بن ابي مريم
عن عبد الرحمن بن عوف الاشعري عن مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من امتي الخمر يستمرها
بخير اسمها يعرف على رؤسهم بالمعازف والمغينات يخسف الله بهم الارض ويجعل منهم الغرادة والخنازير حد ثنا محمد بن الصباح ثنا عمار
ابن محمد عن ليث عن المنهال عن نراذان عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون قال
ذوات الارض حد ثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن ابي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله

قال ابن ماجه
قال ابن ماجه
قال ابن ماجه

له قوله ولم يكن يتدأ بها هذا الحديث يدل على ان اول من قدم الخطبة على صلوة العيد مروان والظاهر انه فعله هذا في ايامه وقيل في خلافة معاوية وقال بعضهم ان اول من قدمها
معاوية وقيل زياد باليمامة في خلافة معاوية وقيل فعله ابن الزبير في ايامه قال القاضى المتفق عليه من مذاهب علماء الامصار وائمة الفتوى واختلف بين ائمة فيه هو ان خطبة العيد
بعد الصلاة وهو فعل ابنه صلح والفتاوى الراشد بن عبد الامار بن عثمان في شرط خلافة الفخر قد مر الخطبة لانه رأى من الناس من تقوته الضلوك وروى مثله عن عمر وليس بهجتم عند فتوى
وجه تقديم الخطبة ما مر في الخبر **له قوله** فقال ابو سعيد اما هذا فقد قطع ما عليه في رواية مسلم عن ابي سعيد انه فعل ذلك بذاته فقال ابن ابي عمير قال له يا ابا سعيد قد ترك ما
تعلم قال ابو سعيد كلا والذي نفسي بيده لا تاؤن غير ما علم فعل ابا سعيد انكر بنفسه اولاً ترك ذلك الرجل ثانياً او بالعكس فاعاد في ابي سعيد لعله انجاء **له قوله** فان لم يستطع فقلبه بان
لا يرضى به وينكره في باطن على متعاطيه فيكون تغيراً معنوياً وليس في وسعه الا هذا القدر من التغيير قوله وذلك اضعف الايمان اي شعبة او خصال اهله والمخبة انه اقلها ثمرة فمن تركه المراتب مع
القدرة كان عامياً ومن تركها بلا قدرة ادبرى النفس اكثر ويكون منكراً بقلبه فهو من المؤمنين وقيل معناه اضعف زمن الايمان اذ لو كان ايمان اهل زمانه قوياً لقد راعى ذلك القطع
والقول اذ ذلك الشخص المنكر بالقلب فقط اضعف هل الايمان فانه لو كان قوياً صلحاً في الدين لما اكتفى به وقيل الاصل الاول للابراء والثاني للعلم والثالث لعامة المؤمنين قيل انكر الصبية
بالقلب فضعف مراتب الايمان ثم اعلم انه اذا كان المنكر جراً ما وجب لزوجه وادان كان منكرها يندب الامر بالمعروف ايضاً تبع لما يؤثر به فان وجب وجب ان ندب ندب **له قوله** بل اثموا اي امتثلوا
وسنة الامرية وتناهلوا اي اثموا واجتنبوا عن المنكر من الامتناع عن شيء او الامتناع عن التمازك او التمازك عن التمازك وروى في التمازك والتمتع اي امر بهم بغيره بعضاً بالمعروف ويحفظ طائف
منكراً تدهن عن المنكر فينا مؤثراً قال لطيب مفعولة من الاثر الذي يختارون الدنيا على الآخرة ويحرصون على جمع المال واجاب كل ذي رأى برأيه قال لقارى له من غير نظر الى الكتاب السنة
والجماع الامة والقياس على اقوى الادلة وتراه الاقتداء بخوالفة الاربعة والاجاب بكسر الهمزة هو جودان الشئ حسناً وروية مستحسناً بحيث يصير صاحبها به محبباً وعن قبول كلام الغير فيها وان كان
قبيحاً نفس الامر وقال لطيب واجاب لما برأيه ان يرجع الى العلماء فيما فعل بل يكون ملحق نفسه فيه ورأيت امر الايمان لك قال في المعانيق شرح للمصنف يرضى رأيت الناس يعملون المعاصي ولا يد
لك من الشكوت لهنه فعليك بنفسك اترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قلت وفي رواية الترمذي لزيدك بضم اللوحد وتفيد لهمله قال لطيب معناه لا فرق لك منه اي رأيت امر اعمل اليه هو لك
ونفسك من الصفات الذميمة فان ائمت بين الناس لا محالة ان تقع فيها فعليك بنفسك واعتزل الناس حدرا من الوقوع ومعناه على تقدير ان يكون بالتحذية لا يد لك كما في بعض نسخ
المصنف او لا يدان لك كما في هذا الكتاب لاقدرة ولا طاقه اي فان كان امر لطاقه لك من دفعه فعليك بنفسك هذا زيد ما في الشرح **له قوله** لا يدان لك به بكسر الهمزة اي
لاقدرة ولا طاقه لك على دفعه وانما لان ذلك فاعانما يكون باليد فكاهما معدن متان لجزء من دفعه والقياس لما يدان بالياء **له قوله** يتعرض من البلاء لما لا يطيقه مطا
بالترجمة بانه اذا سقط الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بسبب ليلية والفتن فليس لكل واحد ان يتعرض بالعمومية لانه لا بد ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ان يصيبه البلاء البتة فلا يطيق
كلمه فيكون سبباً له هاجباً بانه فان الصبر فيه كما يقبض على الجمل ولا يطيق كل احد نعمة بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن **له قوله** فاذا التقى الله عبداً حجت فاذا جئت ولم يقبله حجته اطما
الله ثنا والقاضي طلب **له قوله** لم يفت اي لم يخلص اي ان كان مشركاً ومن طويلاً ان كان مؤمناً **له قوله** اذا ابتليتم بهن جزاؤه وعذوب وهو حل بكم من اوقات العذاب
الذي يذركم بئراً وقوله واعوذ بالله للجملة معترضة وقوله لم يظهر بيان الخبيث **له قوله** يمتحنها بغير اسمها كالتميز والمثلث والمعازف جمع معزف هي دفوف غيرها ما يضرر و
قيل كل لعب عزف بمفتوحة وسكون زاء فقاء كذا في الجملة **له قوله** قال ذوات الارض اي قال في تفسير قوله اللاعنون ذوات الارض اي سكانها من اللذات والحشرات وغيرها
وهي آية ان الذين يكفون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون **له قوله**

قال ابن ماجه

صلى الله عليه سلم لا يزيد في العمر الا البر ولا يرد القدر الا الداء وان الرجل ليحمر الرزق بالذنوب يصيبه بسب الصبر على البلاء
 حل ثنا يوسف بن حماد المعنى ويحيى بن درست قال ثنا حماد بن زيد عن عامر عن مصعب بن سعد عن ابيه سعد بن ابى وقاص
 قال قلت يا رسول الله اى الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثال فالامثال ينبت العبد على حسب دينه فان كان في دينه صلها
 اشد بلاء وان كان في دينه رقة ابتلى على حسب دينه فما يبرح بالبلاء بالعبد حتى يتركه يمشى على الارض وما عليه من خطيئة محمل ثنا
 عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا ابن ابى فديك حدثني هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى قال دخلت
 على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يدعى فوضت يدي عليه فوجدت حركه بين يدي فوق الخفاف فقلت يا رسول الله ما اشدها عليك
 قال انا كيك يضعف لنا البلاء ويضعف لنا الاجر قلت يا رسول الله اى الناس اشد بلاء قال الانبياء قلت يا رسول الله ثم من قال
 ثم الصحاحون ان كان احد هم ليست بالفقير حق ما يجد احد هم العباءة يجرها وان كان احد هم ليفرح بالبلاء كما يفرح احدكم
 بالبلاء حل ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا وكيع ثنا الاشمس عن شقيق عن عبد الله قال كانى انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو يمشى نبيا من الانبياء فيه قوه وهو يمشى الادم عن وجهه ويقول رب اغفر لقوى فانهم لا يعلمون حل ثنا حمله بن يحيى وبنون بن
 عبد الله بن علي قال ثنا عبد الله بن وهب اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن
 المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارنى كيف يحيى الموتى قال
 اولم تومن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى ويرحم الله لو طاق لك ان ياوى الى ركن شديد ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف
 اوحيت الياى حل ثنا نصر بن علي بن كهمس وعمر بن المشيئة قال ثنا عبد الوهاب ثنا حميد عن انس بن مالك قال لما كان يوم احد كسرت
 رباغية رسول الله صلى الله عليه وسلم وشجر فجعل لدا مر يسيل على وجهه وجعل يمسح الدم عن وجهه ويقول كيف يقلم قوم خضبوا وجهه
 نبيهم بالدم وهو يدعوهم الى الله فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شئ حل ثنا محمد بن طريف ثنا ابو معاوية عن الاشمس
 عن ابى سفيان عن انس قال جاء جبرئيل عليه السلام ذات يوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس حزين قد خضب بالدم
 قد ضربه بعض هل مكة فقال مالك فقال فعل بي هؤلاء وفعلوا قال اتحت ان اريك اية قال نعم ارنى فنظر الى شجرة من وراى
 الوادى فقال ادع تلك الشجرة فدعاها فجاءت تشبه حتى قامت بين يديه قال قل لها فلترجع فقال لها فرجعت حتى عادت الى مكانها
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حسبى حل ثنا محمد بن عبد الله بن زياد بن علي بن محمد قال ثنا ابو معاوية عن الاشمس عن شقيق
 عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا لى كل من تلفظ بالاسلام قلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين السماء
 الى السبع مائة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم لا تدرون لعلمكم ان تبتلوا قال فابتلينا حتى جعل لرجل منا ما يطيل الاسر حل ثنا
 هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن مجاهد عن ابن عباس عن ابي بن كعب عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان ليلة اسرى به وجد رجا طيبة فقال يا جبرئيل ما هذه الريح الطيبة قال هذه ريح قبر لداشطة وابنيها وزوجها قال وكان بدأ
 ذلك ان الحضرة كان من اشرف بنى اسرائيل وكان يهاج في صومعته فيطلب عليه لراهب فيجلب الاسلام فلما بلغ الحضرة زوجها ابى

فان

له قوله لا يزيد في العمر الا البر ولا يرد القدر الا الداء وان الرجل ليحمر الرزق بالذنوب يصيبه بسب الصبر على البلاء
 القدر الا الداء اى والى القدر المعنى ١٢ الجاه **له قوله** لا يزيد في العمر الا البر قال المغيث قبل ادا زيادة الرزق فقد روى ادى الى موسى ان يموت عندك ثوراك موسى بعد فقال يا
 رب وعدتني بامتته فقال قد افترته ولنا قيل الفقر هو الموت الاكبر فقياسه على لغنى حيويا زيادة في عمره قيل ادا انه يوفى لصلة الليل فان التمس اخر الموت قيل يغفل له التشاء الحسن فانه
 العراى تلى وقيل فقه له ان وصل رجة فتم كذا والا فكذا وقيل هو على ظاهره فانه هو الله ما يشاء وشبهت قال لورثى واعترض بعض فضلاء العصر بان نحو زيادة الرزق وغيره من اللقبات في ذلك
 كالعلم فلا يزيد التأويل به قلت لعل غرض التأويل سنا فانه فها فاذ اجاء اجلم لا يستخرون من معارضة القضاة وانهم وقال لطيفة معناه اذ ابراهيم عزم فكانه زاد فان من بورك في عمره تبارك
 في يوم واحد من فضل الله ما لا يتدارك غيره في لست وقيل في اعمال البر سببا بالظلمة وحى زيادة باعتبار طولها **له قوله** قال الانبياء اى هما مثل الناس بله اى في الامم لا يهملون دون بالبلاء كما يتلذذ
 غيرهم بالسما لا يهملون ليمتثلوا يوم القيامة ليوث من على لامة المبر على بلية هذا ما قاله على لغارى في البرقاة ولان من كان اشد بلاء كان اشد تقربا والى الله فذكر الله فذكر الله فذكر الله فذكر الله
 من كلام الغزالي ثم الاشكال فالاشكال على المذمة والمزلة فالاشكال والاشكال **له قوله** من اخذ من اشد بلاء كان اشد تقربا والى الله فذكر الله فذكر الله فذكر الله فذكر الله
 الجاه ان العار في الكمال حتى توجه الى هداية خلق عرضت له مناسبة العلوم لانه لو لم يكن لاسد بالانفع من كان رجوا الى خلق كحل كان ارشادا او فورا لمرتش ما وجد يا فنى بياطن الخواص لا يوجد ظاهر
 لا يهاب الحق وهذا من التقم لاني كما انك اذ سمعت صوت زيد في الظلمة تشق ان ترى شخصك ليس لك شك بل الايضاح عليه بل قوله تكا فان كنت في شك ما انزلنا اليك فاستل الذين يقران الكتاب من قبلك
 لكان شاكيا في ذلك فلذلك قال لم اشك ولم اسأل **له قوله** من اخذ من اشد بلاء كان اشد تقربا والى الله فذكر الله فذكر الله فذكر الله فذكر الله
 انك اشك وان ادوته فكيف يشك هراجه قال النوى اى اشك مستعمل الانبياء والاكنت اى به منه وقد علمت ان لم اشك والى الله فذكر الله فذكر الله فذكر الله فذكر الله
 الخبز الطينة **له قوله** ويوم الله لو طاق هذا استنظام ما بدأ من اذ لا تكن اشك اوى من الله سبحانه وعصمته اياه وقوله لا يجبت لداى في اجماع صبر يوسف على السلام **له قوله** ليس لك من الامر
 شئ اى ايك لا تهم من لحيته من ليشاء وعليك ان صبر على اذ اهر فالك بعدت رجة العارلين وقد ورع عن علمهم قومي فانهم لا يعملون الجملة الاوى وحى قوله كيف يقلم قوم لم يلبس الكساء
 على ربي فجب من قلمهم نبي الله عز وجل لك الحمد انتم ما قبله كركم كركم سياه كركم يا يومه فوهمه امير روى ١١٠ اجاز الخاب **له قوله** ما ليصط الا سملا وتم ذلك في فتنة الخبى روى عن سعيد بن المسيب انه
 اختفى في بيتك صبر من لعمرا فلا كان لا يرفوت لثقل الابهمة يسعها من فبر الثوب صبر روى الدوى لكن لا يخفى ان حذيفة لم يبق اى زمن الكرابل ساى في خلافة على فقل استاربه الى فتنة عثمان رضى الله تعالى
 عنه **له قوله** ان الحضرة قال لندوى جهور العلماء على انه من موجودين انهم اوردوا ذلك متفق عليه القوية واهل القتل والمعرفة وحكاياهم في روية الاجتهاد به والاضاعته سؤلة جواب وجوده في
 المواهم الشريفة ومواطن الخير اكثر من ان يحصرها وانهم من ان تسطر وقال الشيخ ابو عمر بن القلزم هو من عند جماهير العلماء والفقهاء والعامة مهم في ذلك قال انما شد بان كان بعض الحدادين قال لجرى الفرس
 وابومر هونى واختلوا في كونه ثم صلا وقال القشيرا وكثيرون هونى وحكيما وردى في تفسيرا ثلاثة احوال احدا بى والثاني روى والثالث انه من الملاحة ولها غريب باطل قال لما سري اختل العلماء في
 الحضرة هل هونى اذولى قال اجته من قال بنو بقوله وما فعلت من امر قد دل على اني اولى ليه بان علم من سى ويبعد ان يكون ولى العلم من بنى اهل الجحون يانه يجوز ان يكون قد ادعى الله الى بنى في ذلك الصبر
 ان يامر الحضرة بذلك وقال ثعلب لفسر الحضرة بنى من جميع الاقوال تجوب عن الايهام بينه عن ايهما اكثر الناس قال قيل انه لا يموت لاني في آخر الزمان حين يرفع القرآن ذكر الطلبة ثلاثة اقوال في ان الحضرة كان في زمر ابراهيم
 الخليل عليه السلام ام بعد قليل ام بكبريكية الحضرة ابو العباس اسمه بلاء يوجد مقفومة ثم لام ساكنة ثم مشاة تحتية بن مكان بفتح الهم واسكان اللام وقيل كيان قال بن قتيبة في المعارف قال وهب بن منبه اسم
 الحضرة بيا بن ملكان بن قائم بن عمرو بن شالم بن ارفقش بن سام بن نوح قالوا وكان ابو من الملوك واختلفوا في لقب الحضرة فقال لا ترون لانه جلس فرمة بيضاء فصارته خضرا والفرقة وجه الارض قيل لانه
 كان اذ اصطلغ الحضرة سؤله والعلم الاول فقد هم في الغارى عن هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما بي الحضرة به جلس فرمة فاذا هم تها من خلف خضرا انتم والحضرة بلقحاء وكسها وسكون منلو وكسها واكثر فيتم
 خاد وكسها ١٢

حل ثنا نصر بن علي ثنا خاتم ابو محمد لعشري ثنا المسور بن الحسن عن ابي معن عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم امتي على خمس طبقات كل طبقة اربعون عاماً واما طبقتي وطبقة اصحابي فاهل علم وایمان واما الطبقة الثانية ما
 بين الاربعين الى الثمانين فاهل بزو تقوى ثم ذكر نحوه باب الخسوف حل ثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا ابو احمد ثنا بشير بن سليمان
 عن سيار عن طارق عن عبد الله عن ابي سلمة قال بين يدي الساعة مسخ وخسف وقذف حل ثنا ابو مصعب ثنا
 عبد الرحمن بن زهير بن اسلم عن ابي حاتم بن دينار عن سهل بن سعد انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون في اخر امتي خسف
 ومسخ وقذف حل ثنا محمد بن بشر بن وهب بن المثنى قال ثنا ابو عاصم ثنا حيوة بن شريح ثنا ابو بصير عن نافع ان رجلا اتى ابن عمر
 فقال ان فلانا يقرئك السلام قال انه بلغني انه قد احدث فان كان قد احدث فلا تقرئه متى للسلام فاني سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول يكون في امتي اوفى هذه الامة مسخ وخسف وقذف وذلك في اهل لحد رحل ثنا ابو كريب ثنا ابو مخوية ومحمد
 ابن فضيل عن الحسن بن عمر عن ابي الزبير عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في امتي خسف
 ومسخ وقذف **باب** جيش لبيداء حل ثنا هشام بن عمار ثنا سفين بن عيينة عن امية بن صفوان بن عبد الله بن صفوان
 سمع جده عبد الله بن صفوان يقول اخبرني حفصة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليؤمن من هذا البيت جيش
 يغزونه حتى اذا كانوا ببليداء من الارض خسف باوسطهم ويتنادى اولهم اخرهم فيخسف بهم فلا يبقى منهم الا الشريد الذي
 يخبر عنهم فلما جاء جيش الجحاح ظننا انهم هم فقال رجل اشهد عليك انك لم تكذب على حفصة وان حفصة لم تكذب على النبي
 صلى الله عليه وسلم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا الفضل بن دكين ثنا سفين بن عيينة عن سلمة بن كهيل عن ابي ادريس المرهبي عن مسلم بن
 صفوان عن صفية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينقذني الناس عن غزو هذا البيت حتى يغزو جيش حتى اذا كانوا ببليداء
 او بليداء من الارض خسف باوسطهم ولم يبق اوسطهم قلت فان كان فيهم من يكفر قال يعذبهم الله على ما في انفسهم حل
 ثنا بن الصباح ونصر بن علي وهارث بن عبد الله الحمال قالوا ثنا سفين بن عيينة عن محمد بن سوقة سمع نافع بن جابر يخبّر عن
 امر سلمة قالت ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الجيش الذي يخسف بهم فقالت امر سلمة يا رسول الله لعل فيهم المكلف قال انهم يبعثون
 على نياهم **باب** اية الارض حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يونس بن محمد ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن اوس بن خالد
 عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يخرج الدابة ومعها خاتم سليمان بن داود وعصا موسى بن عمران عليهما السلام
 فقبول وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر بالخاتم حتى ان اهل الحوا يجمعون فيقول هذا يا مؤمن ويقول هذا يا كافر قال ابو الحسن
 القطان حل ثنا ابراهيم بن يحيى ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة فذكر نحوه وقال فيه مرة فيقول هذا يا مؤمن وهذا يا كافر
 حل ثنا ابو عسان بن محمد بن عمرو وثريثي ثنا ابو قميله ثنا خالد بن عبيد ثنا عبد الله بن بريدة عن ابيه قال ذهب بي رسول الله صلى
 الله عليه وسلم الى موضع بالبادية قريب من مكة فاذا ارض يابسة حولها رمل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدابة من هذا
 الموضع فاذا فتر في شبر قال ابن بريدة فخرجت بعد ذلك بسنين فاسرا ناعصا له فاذا هو بعصاى هذه كذا وكذا **باب** طلوع الشمس من
 مغربها حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابي ذرعة عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول لا يقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت وراها الناس امن من عليها فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها
 لو تكن امنت من قبل حل ثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفين بن عيينة عن ابي حيان التميمي عن ابي ذرعة بن عمرو بن جابر عن عبد الله بن
 عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ايات خروج الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى قال عبد الله فانها
 ما خرجت قبل الاخرى فالأخرى منها قريب قال عبد الله ولا اظنها الا طلوع الشمس من مغربها حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله
 ابن موسى عن اسباط بن عمرو عن زرارة عن صفوان بن عسال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من قبل مغرب الشمس
 بايا مفتوحا عرضه سبعون سنة فلا يزال ذلك الباب مفتوحا للتوبة حتى تطلع الشمس من نحوها فاذا طلعت من نحوها لم ينفع نفسا ايمانها
 لو تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها **باب** فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم وخروج ماجوج وحل ثنا محمد بن

له قوله امتي على خمس طبقات هذا الحديث ايضا ورد في الجوزي في الموضوعات من طريق كامل بن طلحة عن عباد بن عبد الله عن انس وقال لا اهل له والمهم به عباد وقد تبين
 ان له سابعين عن انس بوله عباد ثراهد ستمها في الموضوعات **له قوله** ليؤمن من هذا البيت جيش اي بقصدته حتى اذا كانوا ببليداء من الارض وفي رواية ببلياء المدينة قال
 العلماء البلياء وكل ارض سماء لا شيء بعاد وبياء المدينة الشريفة الذي قد مر في الحليفة اي الى جهة مكة **له قوله** خسف باوسطهم واخرهم اي يقع الهلاك في الدنيا على جميعهم قوله يعذبهم
 الله على ما في انفسهم اي يعذبون مختلفين على قدر نياتهم فيازون بحسبها وفي هذا الحديث من الفقه التباع من اهل العلم والتدبر ومن يوالستهم بالغة ونحوهم من اللطيلين المثلين
 ما يعاقبون به وفيه ان من كثر سواد قوم جرى عليهم حكم في ظاهرعقوبات الدنيا قاله النووي **له قوله** يخرج الدابة قال في النهاية دابة الارض قيل طولها ستون ذراعا ذات
 قوائم وبروقيل مختلفة الخلقه يشبه عدا من الحيوانات بقصد جمل لصفها فخرج منه ليلة جمع ومعها عصا موسى وخاتم سليمان عليهما السلام لا يدركها طالك لا يعجزها هارب تقرب لؤين
 بالهصا وتكتب في وجهه ثومن وتقطع الكا فربلنا تم وتكتب في وجهه كافر انق **له قوله** فاذا فتر في شبري القاسوس الفترا لكسر ما بين طرف الاجام وطرف المشيرة اي السبابة اي اشار
 مبلغ الى موضع فاذا هو بهذا المقدار اي كالفتر في الشبر وهذا الحديث تقدم به ان ملحة من السنة كما ذكرنا في الاطراف **له قوله** اول ايات خروج الشمس قال ابن
 كثير اي اول ايات التي ليست مالوفة وان كان الدجال ونزل عيسى عليه السلام من السماء قبل ذلك وكذلك خروج ماجوج وماجوج كل ذلك امور مالوفة لا غم لهم بشرا مشاهدتهم
 امثالهم مالوفة فاما خروج الدابة على شكل غريب غير مالوف ومخاطبتها الناس وسماها اياهم باليمان والكفر فامراض عن جاري العادات وذلك اول ايات الارضية كما ان طلوع
 الشمس من مغربها على خلاف عادتها مالوفة اول ايات السماوية وقد ظن عبد الله بن عمر وان طلوع الشمس من مغربها يتقدم على الدابة وذلك محتمل مناسب انتهى **له قوله** **له قوله**
 اول ايات خروج الشمس من مغربها ليس اول ايات لان الدخان والدجال قبله قلنا الايات اما امارات لقراب قيا الساعة واما امارات دالة
 على وقوع الساعة وحصولها ومن الاول خروج الدخان وخروج الدجال ونحوها ومن الثاني ما عن فيه من طلوع الشمس من مغربها والرجفة وخروج النار وطرد ما للناس الى المحشر ومن
 ثم قبل اول ايات خروج الدجال ثم نزل عيسى عليه السلام ثم خروج ماجوج وماجوج ثم خروج الدابة ثم طلوع الشمس فان الكفار يسلون في زمان نزول عيسى عليه السلام حتى تكون الدعوى
 واحدة ولو كانت الشمس طلعت من مغربها قبل نزول عيسى عليه السلام لم يكن الايمان مقبول من الكفار **له قوله** قال عبد الله ولا اظنها الا طلوع الشمس من مغربها الذي ذكره صلعم
 قبلها الا طلوع الشمس فجدد الله سمع منه صلعم قبيلة احد ما على اليقين الا انه نسي **له قوله**

عبد الله بن عمرو بن علي بن محمد قالنا ابو معاوية ثنا الامام عن شقيق عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال
 اعور عين اليسرى جفال الشعر معه جنة وناسر فناسر جنة وجنته نار حبل ثمانين بن علي بن محمد بن بشر بن عثمان بن المثنى قالوا
 ثنا فرج بن عباد ثنا سعيد بن ابي عروبة عن ابي التياح عن المغيرة بن سبيع عن عمر بن حريث عن ابي بكر الصديق قال حدثنا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدجال يخرج من ارض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه اقوام كان وجوههم الحان المطر حننا
 محمد بن عبد الله بن عمرو بن علي بن محمد قالنا ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن سبيعة قال ما سأل
 احد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال اكثر مما سألته وقال ابن نمير ان سئل قال لي ما تسال عنه قلت انهم يقولون
 ان معه الطعام والشراب قال هو هو عن علي بن ابي طالب من ذلك حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابي تينا اسمعيل بن ابي خالد عن محمد بن
 عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وصعد المنبر وكان لا يصعد عليه قبل ذلك الا يوم
 الجمعة فاستند ذلك على الناس فمن بين قائم ومجالس فاشار اليهم بيده ان اعدوا فاني والله ما قتت مقامى لا من يتفكروا لغبة ولا
 لهبة ولكن فيما الدارى اتاني فاخبرني خيرا من القيلولة من الفرح وقررة العين فاحببت ان افشر عليكم فرح نبيكم الا ان ابن عم لقيم
 الدارسي اخبرني ان الريح الجاهم الى جزيرة لا يبرقونها ففقدوا في قوارب السفينة فخرجوا فيها فاذا هم بشي اهداب اسود قالوا له
 ما انت قالت انا الجساسة قالوا اخبرينا قالت ما انا بخبرتك شيئا ولا ساقلتك ولكن هذا الذي يردكم مقوما فأتوه فان في رجلا بالاشواق
 الى ان تخبركم وتخبركم فأتوه فدخلوا عليه فاذا هم بشي موتق شديد الوفاق يظهر الحزن شديد التمسك فقال لهم من اين قالوا من الشام
 قال ما فعلت العرب قالوا نحن قوم من العرب عما تسال قال ما فعل هذا الرجل الذي خرج فيكم قالوا اخيرا ناولي قوما فآظروا الله عليهم
 فامرهم اليوم جميع الفهم واحد ويهم واحد قال ما فعلت عين زغر قالوا اخيرا يسقون منها زروهم ويسقون منها لسقيمهم قال فما فعل
 نخل بين عمان وبيسان قالوا يطعم ثمر كل عام قال ما فعلت بحيرة الطبرية قالوا تد في جنباتها من كثرة الماء قال فتر ثلاث زفرا
 ثم قال لو انفلت من وثاق هذا لمر ارضها الاوطنتها برجلها تين الاطية ليس لي عليها سبيل قال النبي صلى الله عليه وسلم الى
 هذا تين فرجى هذا طيبة والذي نفسي بيده ما فيها طريق ضيق ولا واسع ولا سهل ولا جبل الا وعليه ملك شاه سيفه الى يوم القيمة
 حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر بن عبد الرحمن بن جابر بن نفيذ ثنا ابي انه سمع النواص
 ابن سمعان الكلبي يقول ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال الغلاة فخفض فيه وسرق حتى ظننا انه في طائفة الغل فلتنا
 رحنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عرف ذلك فينا فقال ما شانكم فقلنا يا رسول الله ذكرت الدجال الغلاة فخفضت فيه ثم
 سرفت حتى ظننا انه في طائفة الغل قال غير الدجال اخوفني عليكم ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه ووتكم وان يخرج ولست فيكم فامرؤ
 جميع نفسه والله خليفته على كل مسلم انه شاب قطط عين قاتمة كاني اشبهه بهما العزى بن قطن فمن رآه منكم فليقره عليه فواتح سورة
 الكهف انه يخرج من خلة بين الشام والعراق فعات يمينا وعات شمالا يا عباد الله اثبتوا قلنا يا رسول الله وما لبثت في الارض قال

بنتهم
 بنو النضر
 بنو النضر
 بنو النضر

له قوله الدجال هو فعال بفتح اوله والتشديد من الدجل وهو التظية ويسمى الكذاب دجالا لانه يظن الحق باطله يقال بعد من اجل مطر بالظلم ان وقال تغلب الدجال المني سيف مدجل
 اذ طلع وقال ابن زبير دجالا لانه يظن الحق بالكذب وقيل لغرضه نواحي الارض يقال دجل مخففا ومشددا اذ فعل ذلك وقال لكرمانى الدجال هو شخص بعينه ابتلى الله عباده
 به واقدره على اشياء من مقدرات الله من احياء الميت واتباع كؤوس الارض وامطار السماء وانبات الارض بامر الله تعالى بعد ذلك فلا يقدر على شئ منها وهو يكون
 مدعي الالهية وهو في نفس دعواه يكذب لها يوم موته حاله من انتقامه بالورع وعجزه عن ازالة الشاهد بكفره للكتاب بين عينيه فان قلت اظهار الهجر على
 يد الكذاب ليس يمكن قلت انه يدعي الالهية واستحالت ظاهرا فلا يكون ورفعه بخلاف مدعى النبوة فانها ممكنة فلو ان الكذاب فيها لم يجزى لا وليس النبي بالمتنب فان قلت ما فائدة تمكين من
 هذا الخوارق قلت امتحان العباد الحق **له قوله** يقال لها خراسان وهو بلد معروف بين بلاد ما وراء النهر بلدان العراق معظمها الآن بلاد الهرات قوله كان وجوههم الحان المطر حننا
 الجان بنهم الميم وتشديد النون جمع عن بكسر الميم وهو اللزس واما المطرقة باسكان اللام فمخفف لانه في حوضها وتوجناها بالترسة المطرقة قال النوري وقد وجدنا قائلهم جميع صفتهم
 الجلاء هي لقي البست العقب واطرقت به طاقة فوق طاقة قالوا ومعناه تشبيهه وجوه الترك في حوضها وتوجناها بالترسة المطرقة قال النوري وقد وجدنا قائلهم جميع صفتهم
 في نرمانا مرات والى الآن موجود **له قوله** ما قاله الشراخ **له قوله** هو هو عن علي بن ابي طالب من ذلك حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا ابي تينا اسمعيل بن ابي خالد عن محمد بن
 التشديدات وليس الاغفل محض ليس من نفس الامرية شئ كما هو مشاهد من اهل التزيجات والطلسمات في زماننا **له قوله** لرسنة اى في شئ من امور الدنيا
 والاخرى ولا لهية اى في التوفيق والتأدير من عذاب كقولهم لا من عيب هو موافق خبرهم لا خبارى في شأن الدجال وقوله انا الجساسة اى الجاسوس من قبل الدجال لخصم من
 الناس **له قوله** شديد التمسك اى شديد الشكاية اى يظهر من حزنه شدة شكايته والتسك والشكاية بمعنى واحد قوله ناوى اى عاوى واغض قوما وهو القراش فراه لهر
 بسبب عبادة الاصنام والشرارة بالله عز وجل في القاموس نوااة مناواة وفواة فاخرة وعاداة فهو محمود اللام **له قوله** ما فعلت عين زغر بالزغ والغزير الجهد والقلم
 زغر كزفر ابو قبيلة وامم بنت لوط عليها السلام ومنه زغر قرية بالشام لانها نزلت بها وبها عين غور ما فيها علامة خروج الدجال الحق **له قوله** نخل بين عمان وبيسان
 هما قريتان بالشام قوله بحيرة الطبرية البحيرة تصغير البحر والطبرية قصة بالآثرين قوله الى هذا تين فرجى الى لان المدينة الطيبة لا سبيل للدجال فيه **له قوله** اخبرني
له قوله فخفض فيه ورفع قال في النهاية اى عظم فتنته ورفع قدره ثم ومن امره وقدره وهوته وقيل اذا اراد ان يرفع صوتا وخفضه في
 اتصاف امره وقال القرطبي في التذكرة ما تخفيف لعله اى اكثر من الكلام فيه فأتى برفع صوتهم من بعد وتارة يخفض ليسترهم من قبل لانه في حالة المستكثر من الكلام وروى
 بتشديد اللام فهما على التضعيف والتكثير **له قوله** زجاجة **له قوله** فخفض فيه ورفع قال النوري هما بتشديد فاء خفضه حقا امره بانه اعور وهو عن علي بن ابي طالب
 اى عظم امره جعل الخوارق بيضا وخفض صوت بعد تعبته ككثرة الكلام فيه ثم رفعه بعد الاستراحة ليبلغ كاملا **له قوله** غير الدجال اخوفني قال الشيخ جمال الدين بن مالك
 تضمن هذا اللفظ اضافة اخوف الى ياء المتكلم مقربة من الوقاية وهو ما يعتاد مع الفعل للتشديد لان هذا النون تصهون الفعل من عذورات لان الفعل لتفضيل شيئا
 بالفعل وخصوصا بفعل المتعجب فجاز ان يدخل النون المذكورة كما حقت اسم الفاعل في قوله ما سألته اى سألته الى قومي شرابي وهذا الجود ما قيل فيه ويجوز ان يكون الاصل اخوف
 في فبدلت اللام نونا كما بدلت في فعل ورفق لعن ورفق قال واما معناه فآظروا الاحتمالات فيه ان يكون اخوف من الفعل لتفضيل المصوغ من فعل المفعول كقولهم اشغل
 من ذات الجبين فتقديرة غير الدجال اخوف مخوفاتي عليكم ثم حذف المضاف الى الياء فانقبل بها اجوف مهوراة بالنون على ما تقرر **له قوله** غير الدجال اخوفني
 قال لكرمانى بنون بعد ذاء وعند البعض بعد فهما والاول لرعاية شبه الفعل او يكون معناه اخوف لي ففعل اللام نونا يفتي غير الدجال اخوف مخوفاتي عليكم ومنه اخوف ما احدث
 على امق الاثمة المفضلون او يكون اخوف من اخاف بمعنى خوف اى غير الدجال اشدهم وجاؤا في عليكم الحق **له قوله** وانه يخرج من خلة بين الشام والعراق فقلت الطريق
 يفتن في الرمل والتأذي بين الرملين او التأذي في الرمل المتراكم كذا في القاموس **له قوله** اخاف

اسرعون يوماً يوم كسنته ويوم كشهرو يوم كجمعة وسائر ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنته تكلفينا فيه صلواتك
يوم قال فاقدروا له قدره قال قلنا فما اسرعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح قال فياتي القوم فيدعونهم فيستجيبون له
ويؤمنون به فيامر السماء ان تمطر فتطر ويامر الارض ان تنبت فتنب وتروح عليهم سائر حتمها طول ما كانت ذرا واسبعه ضروعا
واملا خواصر ثم ياتي القوم فيدعونهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصيحون محمدين ما يبايدهم شيء ثم يخرجون بالخزبة فيقول لها
اخرجي كنوزك فينتقل فتتبعه كنوزها كيعاسيب لفل ثم يدعون رجلا مثلثا شبا بافضربه بالسيف ضربة فيقطعها جزئين رمية الغرض ثم
يدعون فيقبل يقبل وجهه يضحك فيبناهم كك اذ بعث الله عيسى بن مريم فينزل عند منارة البيضاء شرقي دمشق بين همدان وسين
واضح كفيه على اجنحة ملكين اذا طأ رأسه قطر واذا رفع يخر منه جان كاللؤلؤ ولا يعل لكافر ان يجد سريره نفسه الامات ونفسه
ينتهي حيث ينتهي طرقة فينتقل حتى يدركه عند باب لد فيقتله ثم ياتي بنى الله عيسى قوما قد عصمهم الله فيهمس وجوههم وعبدتهم
بدرجاتهم في الجنة فيبناهم كك اذ اوحى الله اليه يا عيسى ان قد اخرجت عبادي الى كيدان لا احد بقتالهم فاحرض عبادي الى الطور وبعث
الله يا جوج وما جوج وهم كما قال الله من كل حدب ينسلون فيمراوا ثلهم على بحيرة الطيرة فيشربون ما فيها ثم يخرجونهم فيقولون لقد
كان في هذا ماء مرة ويصبر بنى الله عيسى واصحابه حتى يكون رأس الثور لاجد هو خيرا من مائة دينار لاجد كما اليوم فيرغب بنى
الله عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله عليهم النخف في رقابهم فيصيحون فرسي موت نفس واحد ويهبط بنى الله عيسى واصحابه فلا
يجدون موضع شبرا الا قد ملاه من ههم و نتههم ودماهم فيرغبون الى الله سبحانه فيرسل عليهم طيرا كاعناق البخت فتعلمهم فتظفرهم
حيث شاء الله ثم يرسل الله عليهم مطرا لا يكن من بيت مد ولا وير فيفسله حتى يتركه كالزلقة ثم يقال للارض انبتي ثم ترك
وخرى بركتك فيومئذ تاكل لعصا به من الرمانة فتشجعهم ويستظلمون بحفرها وبارك الله في الرسل حتى ان اللقحة من الابل
تكفي الفئام من الناس واللحمة من البقر تكفي القبيلة واللحمة من الغنم تكفي الفخذ فيبناهم كك اذ بعث الله عليهم رجلا طيبة
فتاخذ تحت اباظهم فتقبض روح كل مسلم ويبقى ساثر الناس يتهاجون كما تهاجر الحمار فعليهم تقوم الساعة حللنا هشام
ابن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا ابن جابر عن يحيى بن جابر الطائي حدثني عبد الرحمن بن جابر بن نفي عن ابيه انه سمع النواس
ابن سمعان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيوقلوا المسلمون من قسه يا جوج وما جوج وفتا بهم و انزلتهم سبع سنين
حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الرحمن الحاربي عن اسمعيل بن رافع بن رافع عن ابي ذريرة الشيباني عن يحيى بن ابي عمير عن ابي امامة
الباهلي قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اكثر خطبة حديثا حدثنا عن الدجال وحدثنا انا فكان من قوله ان
قال انه لم تكن فتنة في الارض منذ ذرأ الله ذرية آدم اعظم من فتنة الدجال وان الله لم يبعث نبيا الا وحذرت امة الدجال و
انا اخرا الانبياء وانتم اخرا الامم وهو خارج فيكم لا محالة وان يخرج وان يخرج وان يظن انكم قانا جميع لكل مسلم وان يخرج من بعدى
فكل يجهم نفسه والله خليفة على كل مسلم وانه يخرج من خلة بين الشام والعراق فيبعث يمينا ويعيث شمالا يا عباد الله فاثبتوا فان

الارض

الجنة

الجنة

له قوله عند منارة البيضاء شرقي دمشق قل المانظ ابن كثير هذا هو الاصح في موضع نزوله وقد حدثت منارة في زماننا في سنة احدى واربعين وسبع مائة من حجارة بيض ولعل هنا
يكون من دلائل النبوة التي اقرها الله بنائه هذه المنارة فينزل عيسى بن مريم عليه السلام عليها قلت هو من دلائل النبوة بلا شك فانه صلعم اوحى اليه بجميع ما يحدث بعد ما يكون
في زمانه وقد رويت مرة هذا الحديث الصحيح وهو قوله صلعم ان الله تعالى يبعث على رأس كل مائة سنة من عبادنا امة امرؤيتها فليخضع عن بعض من لا علم عنده انه استكتم اليك
وقال ما كان التاريخ في زمن النبي صلى الله عليه وسلم علم جميع ما يحدث بعد ما علم انه يحدث وان لم يكن موجودا في زمانه ومن الغيب ذلك ان كان لما جرح
القرآن في المصاحف روى له ابو هريرة انه سمع النبي صلعم يقول ان الله تعالى يبعث على رأس كل مائة سنة من عبادنا امة امرؤيتها فليخضع عن بعض من لا علم عنده انه استكتم اليك
رايت المصاحف فخرج بذلك عثمان واجاز ابا هريرة بعشر الاف درهم وقال انه تحفظ علينا عند نبينا فليت شمري اذا عرض علينا الحديث الصحيح الثابت في صحيح مسلم وغيره يقول
دمشق كانت في زمن النبي صلعم دار كبر ولو يكن بها جامع ولو منارة فينزل عيسى بن مريم عليه السلام و يرد ذلك نعوذ بالله من غلبة الجهل ثم قال الحافظ ابن كثير وقد ورد في بعض الروايات
عليه السلام ينزل بيبي المقدس وفي رواية بالارمن وفي رواية بمسكن المسلمين كانه اعلم قلت حديث نزوله بيت المقدس عندنا مصنف وهو عندى ادم ولايتا في سائر الروايات
لان بيت المقدس هو شرقي دمشق وهو مسكن المسلمين اذ ذاك والاردن اسم الكورة كما في الصحاح وبيت المقدس داخل فيه فاتفقت الروايات فان لم يكن في بيت المقدس لان
منارة بيضاء فلا بد ان تحت قبل نزوله ازلجه صلعم قوله ليدن بكسرتون ثنية يداى اى لقدرة ولا طاعة يقال مالى هذا لمرسيدى الى بهيدان لان المياش والدم انما يكون باليد وكان يدا
سعدتين يجران عن دفته قوله فاحرض عبادي قال في النهاية اى منهم اليه اجده لهم حوز الحوزة اذ حفظت فيمنه اليك وصنعت عن النور وقال النووي وروى حزين بقاء وذى واء اى اجمعهم وحوز
بواو وذى شمس والزهري عن طريقه لال طور قوله من كل حدب يصح للملك ما ارتفع وغلظ من الظهور من الارض اى من كل طرف ينسلون اى يشبون مسرعين قوله فيرسل الله عليهم النخف
وهو منون وغين مفتوحان ثم فاه وهو دود يكون في ارض الابل والتمم الواحدة نخفة فيصيحون فرسي موت نفس واحد هو فرسي اى يهلكون باو في شئ في اوى ساعة بالتمم الابل
قوله قد ملاه من ههم و نتههم ودماهم فيرغبون الى الله عيسى قوما قد عصمهم الله فيهمس وجوههم وعبدتهم بدرجاتهم في الجنة فيبناهم كك اذ اوحى الله اليه يا عيسى ان قد اخرجت عبادي الى كيدان لا احد بقتالهم فاحرض عبادي الى الطور وبعث
الله يا جوج وما جوج وهم كما قال الله من كل حدب ينسلون فيمراوا ثلهم على بحيرة الطيرة فيشربون ما فيها ثم يخرجونهم فيقولون لقد كان في هذا ماء مرة ويصبر بنى الله عيسى واصحابه حتى يكون رأس الثور لاجد هو خيرا من مائة دينار لاجد كما اليوم فيرغب بنى
الله عيسى واصحابه الى الله فيرسل الله عليهم النخف في رقابهم فيصيحون فرسي موت نفس واحد ويهبط بنى الله عيسى واصحابه فلا يجدون موضع شبرا الا قد ملاه من ههم و نتههم ودماهم فيرغبون الى الله سبحانه فيرسل عليهم طيرا كاعناق البخت فتعلمهم فتظفرهم
حيث شاء الله ثم يرسل الله عليهم مطرا لا يكن من بيت مد ولا وير فيفسله حتى يتركه كالزلقة ثم يقال للارض انبتي ثم ترك وخرى بركتك فيومئذ تاكل لعصا به من الرمانة فتشجعهم ويستظلمون بحفرها وبارك الله في الرسل حتى ان اللقحة من الابل
تكفي الفئام من الناس واللحمة من البقر تكفي القبيلة واللحمة من الغنم تكفي الفخذ فيبناهم كك اذ بعث الله عليهم رجلا طيبة فتاخذ تحت اباظهم فتقبض روح كل مسلم ويبقى ساثر الناس يتهاجون كما تهاجر الحمار فعليهم تقوم الساعة حللنا هشام
ابن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا ابن جابر عن يحيى بن جابر الطائي حدثني عبد الرحمن بن جابر بن نفي عن ابيه انه سمع النواس ابن سمعان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيوقلوا المسلمون من قسه يا جوج وما جوج وفتا بهم و انزلتهم سبع سنين
حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الرحمن الحاربي عن اسمعيل بن رافع بن رافع عن ابي ذريرة الشيباني عن يحيى بن ابي عمير عن ابي امامة الباهلي قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اكثر خطبة حديثا حدثنا عن الدجال وحدثنا انا فكان من قوله ان
قال انه لم تكن فتنة في الارض منذ ذرأ الله ذرية آدم اعظم من فتنة الدجال وان الله لم يبعث نبيا الا وحذرت امة الدجال وانا اخرا الانبياء وانتم اخرا الامم وهو خارج فيكم لا محالة وان يخرج وان يخرج وان يظن انكم قانا جميع لكل مسلم وان يخرج من بعدى
فكل يجهم نفسه والله خليفة على كل مسلم وانه يخرج من خلة بين الشام والعراق فيبعث يمينا ويعيث شمالا يا عباد الله فاثبتوا فان

الجنة

محمد

سأصقه لكم صفة لم يصفها آية نبي قبلي انه يبدأ فيقول انا نبي وكلامي بعدى ثم يلعن فيقول انا راكم ولا ترون راكم حتى تموتوا
 وانه اعور وان راكم ليس بأعور وانه مكتوب بين عينيه كافر يقرأه كل مؤمن كاتب او غير كاتب وان من فتنته ان معه
 جنة ونازلها النار جنة وجنته ناس فمن ابتلى بنارها فليستغث بالله وليقرأ فواتح الكهف فتكون عليه بردا وسلاما كما كانت النار
 على ابراهيم وان من فتنته ان يقول لا عرابي ارايت ان بعثت لك اباك وامك اقشدها اني سرك فيقول نعم فيمثل له شيطانان
 في صورتي ابي وامه فيقولان يا بني اتبعه فانه ربك وان من فتنته ان يسلم على نفسه واحدا فيقتلها وينشرها بالنيشار حتى يلقى
 شقين ثم يقول انظر والى عبدى هذا فان ابغته الان ثم يزعم ان له ربا غيرى فيبعثه الله ويقول له الخبيث من ربك فيقول
 ربى الله وانت عدو الله انت الدجال والله ما كنت اشد بصيرة بك مني اليوم قال ابو الحسن الطائفي قد ثنا الحارثي ثنا عبد الله
 ابن الوليد الوصافي عن عطية عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الرجل ارفع امتي درجة في الجنة
 قال قال ابو سعيد والله ما كنا نزي ذلك الرجل الا عن ابن الخطاب حتى مضى لسبيله قال الحارثي ثم رجعت الى حديث ابي سرفع
 قال وان من فتنته ان يامر السماء ان تمطر فقطر ويامر الارض ان تنبت فتنبت وان من فتنته ان يامر بالحق فيكذبونه فلا يفتي
 لهم سائمة الا هلك وان من فتنته ان يامر بالحق فيصدونه فيامر السماء ان تمطر فقطر ويامر الارض ان تنبت فتنبت حتى تروى
 مواشهم من يومهم ذلك اسمن ما كانت واعظها واما كواصر وادراسه وانه لا يبيع شيئا من الارض الا وطئها وظهر عليها ك
 مكة وللدينة لا ياتيها من نعب من نقايها الا لقيت الملائكة بالستيوف صلته حتى ينزل عندا نظريا لا حمر عند منقطع السينة
 فترجف المدينة باهلها ثلاث رجفات فلا يبيع مناقي ولا منافقة الا خرج اليه فتنقه الخبيث منها كذا تنق الكبر خبيث الحديدي
 ذلك اليوم يوم الخلاص فقالت ام شريك بنت ابي السركي يا رسول الله فابن العرب يومئذ قال هو يومئذ قليل وجهم بيت المقدس
 واما هم رجل صالح فيبنا امامهم قد تقدم يصلي بهم الصبح اذ نزل عليهم عيسى بن مريم الصبح فرجع ذلك الامام ينكص عيسى الصبح
 ليقدّم عيسى يصلي فيضع عيسى يدا بين كتفيه ثم يقول له تقدم فصل فانها لك اقيمت فيصلي بهم امامهم فاذا انصرف قال عيسى عليه السلام
 افتحوا الباب فيفتح ووراءه الدجال معه سبعون الف يهودى كلهم ذوسيف محلى وساج فاذا انظر اليه للدجال ذاب كما يذوب الملح
 في الماء وينطلق هاربا ويقول عيسى عليه السلام ان لي فيك هزيمة لن تسبقني بها فيدركه عند باب اللد الشرقي فيقتله فيحضره الله
 اليه فلا يبيع شيئا مما خلق الله يتوارى به يهودى الا انطلق الله ذلك الشيء لا تخرو ولا شجر ولا حائط ولا دابة الا الغرقدة فانها
 من شجرهم لا تنطق الا قال يا عبد الله المسلم هذا يهودى فتعال اقتله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان ايام اربعون سنة
 السنة كنصف السنة والسنة كالشهر والشهر كالجمعة واخر ايام كالشجرة يصعب احدكم على باب المدينة فلا يبلغ بابها الا خرجت عيسى
 فقيل له يا رسول الله كيف نصلي في تلك الايام القصار قال تقدرون فيها الصلوة كما تقدرون في هذه الايام الطوال ثم صلوا
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون عيسى بن مريم عليه السلام في امتي حكما عدلا واما ما مقسطا يدق الصليب يذبح الخنزير
 ويضع الجزية ويترك الصداقة فلا يبيع على شاة ولا يعير وترفع الشعاء والتباغض وتزرع حمة كل ذات حمة حتى يدخل الوليد
 يدا في في الحية فلا تضره وتفر الوليدة الاسد فلا يضرها ويكون الذئب في الغنم كانه كلبها وتعلأ الارض من السلم فاما على الاناء
 من الماء وتكون الكلمة واحدا فلا يعبد الا الله وتضع الحرب اوزارها وتسلب قرابيش ملكها وتكون الارض كفا ثور الفضة تنبت نباتها
 بعهد آدم حتى يجتمع النفر على لتطف من العنب فيشبعهم ويجتمع النفر على الرمان فتشبعهم ويكون الثور يكدن وكذا من الماء تكون

له قوله الا عمر بن الخطاب لشدة في الدين ونصرة الامراءيين وقيل ان الرجل هو الخضر عليه السلام **قوله** ان يامر السماء ان تمطر فقطر قال المازني ان قيل انهارا الجوزة
 على يد الكذاب ليس يمكن وكيف ظهر هذا القوارق للعادة على يد الكذاب انه انما يدعى الرومية رادلة الحدوث قيل ما دعا وكذا به واما النبي فاما يدي النبوة وليست مستحيلة في البشر فذا في
 بدليل لم يعارضه شيء **له قوله** حتى تروى اي تجم اخرا النهار قوله واما خروهم وكذا املاهما من الشيعم وادراسه وادراسه وادراسه وادراسه وادراسه وادراسه وادراسه وادراسه وادراسه وادراسه وادراسه
 نقب هو بقر فسكون الطريق بين الجهلين وانجاب بكر المنون جمعة قوله صلته بهم صنادقهما اي مسلوقة يقال صلته السيف جوده من غدا والغريب جبل صغير ومنه تحت النهر على لا كمر
 والظراب اي الجبال لصغار **له قوله** عند منقطع السينة السينة بسين وموحدة حركة ومسكنت ارض ذات زوم كما في لغاوس **له قوله** فترجف المدينة اصل لرجف الحركة
 والاضطراب اي تزول وتضطرب بسبب هلعها ليقف على الدجال كما في المناق **له قوله** فتنقه الخبيث قال في لغاوس هو ما تلقيا النار من وجه الفضة والخاسم غيرهما اذ اذبت الخبيث
 الطيب هو بقرتين ما يرض النار من الجواهر المعدنية فتنقهها ويروي بغير سكن اي الشيء الخبيث والاول اشبه بالناسبة الكبري **له قوله** كما يشق الكبر هو بالكسر كبر الهماد وهو المنع من
 الطين وقيل رقى ينق به النار والمني الكور قال لركشي اراد المنق فهو ينق عن النار الدخان حتى يبق خالصا لغيره ان اراد للوضع المشتمل على النار فهو لشدة حرارته يذرع خبيث الحديدي يخرج خلصة
 ذلك والمدينة لشدة العيش ضيق المال فتلص بالنفس من شهرتها فان قيل مشابه به الكبري او كبريتا الكبريت قلت ظاهر اللفظ انه الكبري للناسب للتشبيه انه مما حبه النبي وقال لفضه هو شخص يرض
 صلح لم يبع على الجهر والصلح هو الا المؤمن اما النافقون جملة العرب فلا ورد ان الدجال يقصد المدينة فترجف المدينة ثلاث رجفات يخرج الله منها كل منافق وكافر وعمل انه
 في ازمان متفرقة **له قوله** الا قال يا عبد الله هذه الجملة بدل من جملة الاستثناء السابقة وهو قوله الا انطق الله والمستثنى منه قوله فلا يبيع شيئا من خلق الله **له قوله**
له قوله وان ايامه اربعون سنة هذا يخالف ما جاء في الرواية ان مكثه في الارض اربعون يوما ومكثه في الارض اربعون سنة والرواية فالرواية انه باعبار هذا الزمان بالسنن اما
 وباعبار غروب الشمس فلو عماد لوفى زمن قليل سماه سنين ولهذا لم يعتد في اداء الصلوة قصر الوقت وطوله بين الزمان المعهود سابقا اعمر من ان تقصر الايام وتطول لان خروق العبادة
 لا دخل لها في ازالة حكم الشريعة فلو فرض مثلا ان يكثر بحيث ترجع الشمس من مغربها بعد اداء الصلوة لا يكثر فترضية اداء المغرب ففي دو سج الدجال خرق في مرور الزمان حينما
 بطول اليوم وحينما يقصره والله اعلم قال لغاري هول على سرة انقصه كما ان ما سبق من قوله يوم كسنة هو ان الشك في غاية الاستقامة على انه يمكن اختلافه باختلاف
 الاحوال والرجال **له قوله** ويضع الجزية اي يحل للناس على دين الاسلام فلا يبيع ذي يردى الجزية وقيل اي لا يبيع تقير كثرة الاموال فلا تؤخذ الجزية لانها اذا اشرفت
 معها تدعى اي وضع الجزية على كل كفار وصار كلهم ذمة ويضع الحرب اوزارها والاول للمراب لقوله اقرا وان شئتم وان من اهل الكتاب الا يؤمن به قبل موته اي ما
 مضى في زمان عيسى عليه السلام الا امن به وقيل غير موته لاجل اي كل احد منهم مؤمن بعيسى وقت موته حال مشاعرا مبدعنا للزوم ولكن لا ينفعه ايمانه فانه في النهاية و
 النوى **له قوله** ويترك الصلوات اي يترك احد الصلوات ككثرة اللال وغنغلة الفقراء والظواهر انه اراد ان عيسى عليه السلام لا يبعث سائعا الا رجل اخذ الصلوات كما هو متعارف اليوم
 بان يبعث الامام عاملا وسائعا على اهل الصلوات لان الزكوة لا تجب على الاغنياء لان هذا نعم للشرعية المهدية صلوات الله تعالى وسلامه على صاحبها والى ما قلنا في تفسير قوله صلح
 فلا يبيع على شاة ولا يعير **له قوله** كل ذات حمة اي ذات سم ككثيره والعقرب وقوله تسلب قرابيش ملكها اي من ايدي الكفرة والظلمة لان اليهودي عليه السلام من سلالة
 قريش **له قوله** مولانا للعظيم الشيخ عبد الله الجدي الداهلي

الفر من الدنيا ما قالوا يا رسول الله وما يرخص الفرس قال لا تركب كحوب ابد اقبل له فما يغلب الثور قال تحرت الارض كلها
وان قبل خروج الدجال ثلاث سنوات شداد يصيب الناس فيها جوع شديد يا مر الله السماء في السنة الاولى ان تعبس ثلث
مطرها ويا مر الارض فتعبس ثلث نباتها ثم يا مر السماء في الثانية فتعبس ثلث مطرها ويا مر الارض فتعبس ثلث نباتها ثم يا مر الله
السماء في السنة الثالثة فتعبس مطرها كله فلا تقطر قطرة ويا مر الارض فتعبس نباتها كله فلا تنبت خضراء فلا تبقى ذات ظلف
الا هلكت الا ماشاء الله قيل فما يعيش الناس في ذلك الزمان قال التهليل والتكبير والتسبيح والتمجيد ويحرقون ذلك عليهم محرق
الطعام قال ابو عبد الله سمعت ابا الحسن الطنابسي يقول سمعت عبد الرحمن الحارثي يقول ينبغي ان يدفع هذا الجمل يث الى المود
حتى يعلم الصبيان في الكتاب حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى ينزل عيسى بن مريم حكما مقسطا واما ما عدل لا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير
ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد حدثنا ابو كريب ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق حدثني عاصم بن عمر بن قتادة
عن محمود بن لبيد عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يفتح يا جوج وما جوج فيخرجون كما قال الله
تعالى وهم من كل حدب ينسلون فيعمون الارض ويغزون المسلمين حتى تصير بقية المسلمين في ملائمتهم وحموتهم يفهمون
اليهم مواشيهم حتى انهم ليهرون بالنهر فيشربون حتى ما يذرون فيه شيئا فيم اخرجهم على اثرهم فيقول قائلهم لقد كان بهذا المكان
مرة ماء ويظهرون على الارض فيقول قائلهم هؤلاء اهل الارض قد فرغنا منهم ولتنازلن اهل السماء حتى ان احدهم ليهن
حريته الى السماء فترجع محضبة بالدم فيقولون قد قتلنا اهل السماء فبينما هم كذلك اذ بعث الله دواب كنعف الجراد فتأخذ
اغنا قهرهم فيموتون موت الجراد يركب بعضهم بعضا فيصبر المسلمون لا يسمعون لهم حسا فيقولون من رجل يشري نفسه وينظر
ما فعلوا فينزل منهم رجل قد وطن نفسه على ان يقتلوه فيجد هم موق فيناديهم الا بشرا وا فقد هلك عدوكم فيخرج الناس
ويخلون سبيل مواشيهم فاما يكون لهم رعي الا كحومهم فتبتكر عليهم كما حسن ما شكرت من نبات اصابته قط حدثنا ازمهر بن
مروان ثنا عبد الله بن عتبة ثنا سعيد بن قتادة قال حدثنا ابو اسحق عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يا جوج وما جوج
يغفرون كل يوم حتى اذا كادوا يرون شعاع الشمس قال الذي عليهم ارجعوا فسفر غدا افعيدا الله اشد ما كان حتى اذا بلغت مدتهم
واراد الله ان يبعثهم على لناس حفر واجت اذا كادوا يرون شعاع الشمس قال ارجعوا فسفر غدا انشاء الله تعالى واستثنوا
فيعودون اليه وهو كهية حين تركوا فيحفرونه ويخرجون على الناس فينشقون الماء ويتحصن الناس منهم في حصونهم فيرون
بهاهم الى السماء فترجع عليها الدم الذي احفظ فيقولون قهرنا اهل الارض وعلونا اهل السماء فيبعث الله نغفا في اقطاعهم
فيقتلهم بها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي نفسه بيد ان دواب الارض لتسمن وتشكر شكرا من كحومهم حدثنا
محمد بن بشار ثنا يزيد بن هارون ثنا العوام بن حوشب حدثني جبلة بن سحيم عن مؤثر بن عفازة عن عبد الله بن مسعود قال
لما كان ليلة اسارى برسول الله صلى الله عليه وسلم لقي ابراهيم وموسى وعيسى فتذاكروا الساعة فبدا ابراهيم فسالوا عنها فلم
يكن عندها منها علم ثم سألوا موسى فلم يكن عندها منها علم فردد الحديث الى عيسى بن مريم فقال قد عهدت الي فيمادون وجبتها فاما
وجبتها فلا يعلمها الا الله فذا كرخروج الدجال قال فانزل فاقته فيرجع الناس الى بلادهم فيستقبلهم يا جوج وما جوج وهم من كل
حدب ينسلون فلا يرون بقاء الا شربوه ولا شئ الا افسدا فيجأرون الى الله فادعوا الله ان يميتهم فتنت الارض من ريحهم
فيجأرون الى الله فادعوا الله فيرسل السماء بالماء فيهلهم فيلقونهم في البحر ثم تنسف الجبال وتسد الارض ملا اليديم فعهد الى متى
كان ذلك كانت الساعة من الناس كالحامل التي لا يدري أهلها متى تنجأهم بولادها قال العوام ووجد تصديق ذلك في كتاب
الله تعالى حتى اذا فتحت يا جوج وما جوج وهم من كل حدب ينسلون فيخرجهم المهدى حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا معاوية
ابن هشام ثنا علي بن صالح عن يزيد بن ابي زياد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قبل فتية من بني هاشم فلما را هم النبي صلى الله عليه وسلم اخروقت عينا له وتغير لونه قال فقلت ما نزال نرى في وجهك شيئا
نكرهه فقال انا اهل بيت اختار الله لنا الاخرة على الدنيا وان اهل بيتي سيقتلون بعدى بلوء وتشريدا او تطريد حتى ياتي قوم من قبل
المشرق معهم رباب سود فيستلون الخبز فلا يعطونه فيقاتلون فينصرن فيعطون ما سألوا فلا يقبلونه حتى يدفعوها الى رجل من
اهل بيتي فيملاها قسطا كما ملوا جورا فمن ادرك ذلك منهم فليأتمهم ولو جوا على الشلم حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا

ويحرقون ذلك عليهم محرق

عنه بالام

وقد

اذا

الجم

له قوله فيسلب الصليب قال في نهاية هرونية صاد هو البرج من الخشب للتصاري يدعون ان عيسى عليه السلام صلب على خشبة على تلك العبوة والتماليك لتصارى الصليب للتصاري
ابطال لشريعة التمسك انما له قوله تنف الجراد النعف بنون وغيا من جهة مفتوحين ثرفاه وهو ود يكون في انوف الابل والغنم الواحد نغفة ١٢ نوى له قوله فأيكون
لهم رعي الا حومهم قلت ان ثبت فهذا ايضا من حرق العادة لان اللواشى لا تأكل الحمر ١٢ انما له قوله فتشكرى تمن وتمتل شها من شكر الشاة بالكسر شكر بالحركة سمعت وامتلأ
موتها البنا ٢ نهاية له قوله فترجع عليها الدم الذي احفظ اي ملاءها اي ترجع السهم عليهم حال كون الدم محفوقا وممتلأ عليها فكان قوله عليها الدم احفظ جملة حالية من قوله فترجع
نلفظ اجف من ياله حمر من الجفظ القاموس الجفظ للقرن المنقذ واللفظ للذات ١٢ انما له قوله مؤثر بن عفازة في التعريب هو فترجع اوله وسكون الواو وكسر اللام في
عفازة بفتح الميملة والقاف ثم زاي ابو المثنى الكوفي مقبول من الثالثة ١٢ له قوله قد عهدت الي فيمادون وجبتها الوجبة البيضة مع الهدا كذا في القاموس وتطلق على وقوم المشى بذكره
وجبت الشمس اي وقت وغربت والوراد انه عهدت الي في نزول الى الارض قبل وقوم الساعة بزمن يسير ١٢ انما له قوله فانزل فاقته قال لعافى نزول عيسى عليه السلام وقوله
للدجال من معهم عند اهل السنة للاحاديث الصحيحة في ذلك وليس في العقل لاق للشهم ما يطله فوجب ايمانه وانكر ذلك بعض المعتزلة واليهيمية ومن واقفهم وزعموا ان هذا الاحداث
مردودة بقوله تعالى وخاتم النبيين وبقوله صلى الله عليه وسلم اني اجد في نفسي نورا من نور نبيي صلى الله عليه وسلم وان شريته مؤيدا الي يوم القيمة لا تنسخ وهذا
استدلال فاسد لانه ليس لمولد ينزل عيسى عليه السلام انه ينزل نبيا بشرا ينسخ شريعنا ولا في هذه الاحاديث ولا في غيرها شئ من هذا بل سمعت الاحاديث في الصحاح وغيرها انه
ينزل حكما مقسطا يحكم شرعنا ويحج من امور شرعنا ما لجره الناس انما له قوله ولوجوا على الشلم حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا
ولوليفه اسئل لصوبات ١٢ انما

فيهم
وغيرهم

ابن مروان العجلي ثنا عمار بن ابى حفصه عن زيد العلى عن ابى صديق الناجى عن ابى سعيد الخدرى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يكون فى امتى المهدي ان قصه فسيبم والا فستعظم فيه امتى نعمة لم ينفوا مثلها قط توتى اكلها ولا تدخرهم شيئا والمال يؤمئذ كدوس فيقوم الرجل فيقول يا مهدي اعطني فيقول خذ حلثنا محمد بن يحيى واحمد بن يوسف قال ثنا عبد الرزاق عن سفين الثوري عن خالد الخذاء عن ابى قلابه عن ابى اسعء الرضى عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتتل عند كزكركم ثلثة كلهم ابن خليفه ثم لا يصير الى واحد منهم ثم تطلم الروايات السنود من قبل المشرق فيقتلونكم قتلا لم يقتله قوم ثم ذكرو شيئا لا احفظه فقال فاذا رايتهم قبايعا ولو جوا على لثج فان خليفه الله المهدي حدثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا ابوداود والحكم بن ابى اسبين عن ابراهيم بن محمد بن الحنفية عن ابيه عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المهدي متا اهل بيت يعطى الله في ليلة حدثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا احمد بن عبد الملك ثنا ابو الميمون الرقى عن زياد بن بيان عن علي بن نقييل عن سعيد بن المسيب قال كنا عند امر سلة فتذاكرنا المهدي فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المهدي من ولد فاطمة حدثنا هذبة بن عبد الوهاب ثنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر عن علي بن زياد اليمامي عن عكرمة بن عمار عن ابي عثمان بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عن ولد عبد المطلب سادة اهل الجنة انا وحمزة وعلي وجعفر والحسن والحسين والمهدي حدثنا حرمله بن يحيى المصري وابراهيم بن سعيد الجوهري قال ثنا ابوصالح عبد الغفار بن داود الخزازي ثنا ابن لهيعة عن ابى زرعة عمرو بن جابر الحضرمي عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج ناس من المشرق فيوطون المهدي يعني سلطانه باب الملاحم حدثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا عيسى بن يونس عن الازداعي عن حسان بن عطية قال مالي مكول وابن ابى زكرياء الى خالد بن معدان ومثلت معهما حدثنا عن جبير بن نفير قال قال لي جبير انطلق بنا الى ذي فخر وكان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت معهما فسأله عن الهدنة فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ستصالحكم الروم صلحا انا ثم تغزون انتم وهم عدوا فتنصرون وتغنون وتسلمون ثم تصرفون حتى تنزلوا بمرج ذي ثلول فيرفع رجل من اهل الصليب لصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين فيقوم اليه فيدهقه فعند ذلك تغذروا الروم ويجمعون للملحمة حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا الازداعي عن حسان بن عطية باسنادة نحو وزاد فيه فيجمعون للملحمة فيأتون تحت ثمانين غايه تحت كل غايه اثنا عشر الفاح حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا عثمان بن ابى العاتكة عن سليمان بن جبيب الحاربي عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقعت الملحمة بعث الله بعثا من الموالي هم اكرم العرب فرسا وابو حدة سلاحا يؤتى الله بهم الدين حدثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا الحسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن نافع بن عتبة بن ابى وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تقالون

فمنهم من يجمعون

له قوله يكون في امتى المهدي قال الثوري المهدي من هذا الله الى الحق وعلقت عليه لاسمية ومنه مهدي آخر الزمان وقال الزكشي اي الذي في زمن عيسى عليه السلام ويهمل معه ويقتلان الدجال ويقم القسطنطينية ويملك العرب الحمر ويملا الارض عدو قسما ويولد بالدينه ويكون بيعة بين الركن والقام كرها علي ويقا تل لسفيا في ويليا اليه ملكه الهند مغلقين الى غير ذلك وما اقل حياء وانحى عقلا واهل دينا وريانة قوما اتخذوا ديمهم لهما ولما كذب تعبين بالخون والهمما فيجعل بضيا اميرا وبعضها سلطانا ومهاذير واخرها ساوجنود اهكذا هؤلاء لما بن جعلوا واحدا من غزاة لسافر من همدان غزاة الكلابه بلاسند وشهت جاهلا بجهلا بلاخفاء لم يشم نعمة من علوم الدين والحقيقة فضلا من فون اللدب يغسر لهم معاني الكلام الرباني ويتوآبه متاعدي النار يسفهم بالاجحاج بايات اللثاني بحسب ما ياولها فاشتم لهم عن عقائد ظمات فسادها عند العبيان واذا اقيم الحجج النبوية الدالة على شرو المهدي يقول هي غيرهم ويعل بان كل حديث يوافق او ينافه فهو صحيح وما يخالفه فهو غير صحيح ويقول ان مفتاح الايمان بيدي فكل من يمسني يمسني بالمهدوية فهو مؤمن ومن ينكرها فهو كافر فيفضل ولايته على نبوة سيد الانبياء وينسبه الى الله عز وجل ويحفل قتل العلماء واخذ الجزية وغيرها ذلك من خرافاتهم ويؤمنون واحدا بابائكم القديين واخر باخو وبعضهم المهاجرين والانصار وعاثمة وفاطمة وغير ذلك وبعض انبياءهم جعلوا شخصا من السند عيسى فل هذا الالعب الشيطان لولا ان لم يهر من المثلوث في الضباب لم يزل والنيران وكانوا على ذلك من كثرة وقتلوا من العلماء عددا الى ان سلط الله عليهم جنود المبروها فاجل اكثرها وقتل كثيرا وتوب اخرون توبة وديرا ولعل ذلك يسع هذا للذنب المحذور وسجاية لدعوة القديرو الله الموفق لكل خير فالمهدي الذي نتمت تتم الصالحات هذا كله من جمع الحار ١٢ له قوله وذلك بوثن كزكركم اي هو كزكركم في القتل من فكركم بالظن وكرمان الملك ليعبر الجوع انتم وفي فهم الكدس الجمع ومنه كدس الطعام وتكدس السائل اذ اذوحت وركب بعضها على بعض انتهى ١٢ انما له قوله ثم ذكر شيئا لا احفظه ياتي في طريق اخر فخرجه الحسن بن ميقان في مسند ابونعيم في كتاب المهدي من طريق ابراهيم بن مويذ الشامي عن عبد الرزاق فقال بعد قوله لو يقتله ثم يحيي خليفه الله المهدي فاذا سمعتم به فأتوه قبايعا فانه خليفه الله المهدي ١٢ نجاة له قوله المهدي منا اهل بيت اختلف في انه من بنى الحسن او من بنى الحسين ويكن ان يكون جمعا بين النسبتين الحسين بن الاظم من جهة الاب حسني ومن جهة الامر حسيني قبايعا على ما وقع في ولدي ابراهيم وهما اسماعيل واسحاق عليه السلام حيث كان انبياء بنى اسرائيل كلهم من بنى اسحاق ونبي من ذرية اسمعيل نبيا عليه السلام والسلام وقام مقام النمل ونعم العوض وصار اخر الانبياء فكان ذلك لما ظمات اكثر الامة واكثر الامة من اولاد الحسين فانسب ان يخبر الحسن بان اعلى له ولد يكون خاتم الاولياء ويقوم مقام سائر الانبياء قاله القاري قلت وما يدل على ان المهدي من اولاد الحسن ما روى ابوداود عن ابى اسحق قال قال علي ونظراي ابن الحسن قال ان ابني هذا سيد كما سماه رسول الله صلعم ويصير من صلب رجل يسمى باسم نبيكم يشبه في الخلق ولا يشبهه في الخلق وقال بعضهم من جهة الاب حسني ومن جهة الامر حسيني جمعا بين الالفة ١٢ غير له قوله يعطيه الله في ليلة اي يعطيه الامارة والخلافة نباهة وبهتة ١٢ انما له قوله المهدي من ولد فاطمة قال ابن كثير فاما الحديث الذي اخرجوه الدار قطن في الاصل وعن عثمان بن عفان مرفوعا المهدي من ولد العباس عني فانه حديث غريب كما قال الدارقطني تفرد به محمد بن الوليد مولى بنى هاشم ١٢ نجاة له قوله فيوطون المهدي يعني سلطانه اي يهدون المهدي خلافته ويؤيدونه ويتبعونه ١٢ انما له قوله باب الملاحم هو جمع ملحمة وهي القتال ونبي الملحمة نبينا صلعم فهو اما بهذا المعنى واما بمعنى الملاحم وتكليف الناس كانه يولف امر الامة والحرب اشتدت كذا في القاموس ١٢ انما له قوله حتى تنزلوا بمرج ذي ثلول بمرج هو بفتح فسكون اي روضة وفي النهاية ارض واسعة ذات نبات كثيرة قوله ذي ثلول بفتح الطاء جمع تل بفتحها وهو مرتفع الصليب هو خشبة مربعة يدعون ان عيسى عليه السلام صلب على خشبة كانت على تلك الصورة ١٢ مرعاة له قوله ويجمعون للملحمة هي الحرب موضع القتال مأخوذ من اشتباك الناس واختلاطهم فيها كاشتباك الحبة التراب بالسد او قيل هو من الحمر لكثرة حمر القتل فيهما ١٢ نجاة له قوله بعثا من الموالي والمولى الملك والعبد المعتق وقد اشهر في المصنوع غالبا وعلى الرجل لذي اسلم على يد رجل مسلم فالذي اسلم مولاه ولعل المراد ههنا هذا لان الله تعالى آيد هذا الدين في زمن الصحابة والتابعين على ايدي امتال هؤلاء الرجال سيما اهل الفارس حتى درس لو كان الايمان تحت الثريا لناولوه رجالا من ابناء فارس وورث الابدال من الموالي ١٢ انما له قوله الملحمة للملحمة هي الحرب

جزيرة العرب فيفتقها الله ثم تقا تلون الروم فيفتقها ثم تقا تلون الدجال فيفتقها قال جابر فما يخرج الدجال حتى تقم الروم
 حل ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم واسماعيل بن عياش قال ثنا ابو بكر بن ابي مريم عن الوليد بن سفيان بن ابي مريم عن
 يزيد بن قسيط لسكون قال الوليد يزيد بن قطبة عن ابي جحرية عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المحممة الكبرى
 وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة اشهر حل ثنا اسويد بن سعيد ثنا ببيعة عن جابر بن سعد عن خالد بن ابي بلال
 عن عبد الله بن بشر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الموحدة وفتح المدينة ست سنين ويخرج الدجال في السابعة
 حل ثنا علي بن يمام الرقي ثنا ابو يعقوب الحيني عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جدك قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يكون ادنى مسالم للمسلمين بيولاء ثم قال يا ابا علي يا ابا علي قال يا ابا علي قال انكم ستقاتلون بني
 الاصفى ويقا تلهم الذين من بعدكم حتى تخرج اليهم روضة الاسلام اهل كجواز الذين لا يخافون في الله لومة الاثم فيفتقون
 القسطنطينية بالتسليم والتكبير فيصيبون غنائم لم يصيبوا مثلهما حتى يقتسموا بالارسة وياتي ات فيقول ان المسم قد خرج في بلادكم
 اكلوهي كذبة فالخذنا نادم والتارك نادم حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء حدثني بسر
 ابن عبيد الله حدثني ابود ريس الخولاني حدثني عوف بن مالك الاشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون بينكم و
 بين بني الاصفى هدنة فيغدرون بكم فيسيرون اليكم في ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا باب الترك حل ثنا ابو بكر بن
 ابي شيبة ثنا سفيان بن عيينة عن ابي زهري عن سعيد بن مسيب عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم
 الساعة حتى تقا تلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقا تلوا قوما صغار الاعين حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفيان بن
 عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقا تلوا قوما صغار الاعين
 ذلف الا نون كان وجوههم الجان المطرقة ولا تقوم الساعة حتى تقا تلوا قوما نعالهم الشعر حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اسود بن
 عامر ثنا جابر بن جازم ثنا الحسن بن عمر بن تغلب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان تقا تلوا قوما
 عراض لوجج كان وجوههم الجان المطرقة وان من اشراط الساعة ان تقا تلوا قوما ينتعلون الشعر حل ثنا الحسن بن عرفة ثنا
 عامر بن محمد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقا تلوا قوما
 صغار الاعين عراض لوجج كان اعينهم حدق الجراد كان وجوههم الجان المطرقة ينتعلون الشعر ويتخذون الدارق يربطن خيلهم
 بالفل **ابن الزهد** باب الزهد في الدنيا حل ثنا هشام بن عمار ثنا عمرو بن واقد القرشي ثنا يونس بن ميسرة بن حبيب بن ابي
 ادريس الخولاني عن ابي ذر الغفاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لزهادة في الدنيا بقريم الحلال ولا في اضاة
 المال ولكن الزهادة في الدنيا ان لا تكون بها في يديك او ثقتك بما في يدي الله وان تكون في ثواب المصيبة اذا اصبحت بها

ع
ل

ع
ل

له قوله المحممة الكبرى في هذا الحديث والذي يليه من الحديث المسممة لولا ان يكون بين اول الموحدة واخرها ست سنين يكون بين اخرها وفتح المدينة و
 على القسطنطينية مائة قرية بحيث يكون ذلك مع خروج الدجال في سبعة اشهر وسبب الزيادة **له قوله** وفتح القسطنطينية قال النووي في بعض النسخ ان بين الموحدة والاولى وكسر الثانية
 ويعد اياها ما كانت ثم نون هكذا ضبطها وهو المشهور في النسخ القديمة والاشارة عن اللطيفين والاشارة عن بعض زوايد ايام مشهورة بعد ان يكون في مدينة مشهورة من اعظم مدن الروم التي وقال
 الطيبي قد فتحت زمن الصغاية وفتح عند خروج الدجال قال النووي وقال القزويني قد فتحت في زمن عثمان وفتح عند خروج الدجال انتهى وقال في القاموس قسطنطينية حصن بعد اذ فرقت او
 قسطنطينية بزيادة ايام مشهورة وقد يعنى الطاء الاولى فكل اولك الروم فتحها من اشراط الساعة ونسب الرومية بوزن ليليا وارتقاء سورة احد وعشرين ذراعا وكنيتها مستطلة وبعينها عموال
 في دولابرة ابرام تقريبا وفي رامة فراس من غاسم وعليه فارم في احدى يديه كوة من ذهب قد فتح اصابعها الاخرى مشددا وهو صورة قسطنطين بانها انتهى **له قوله** بين
 المحممة وفتح المدينة ست سنين هذا عطف ما مر من حديث عثمان بن جبل وقد اخبره الترمذي وابوداود واحمد والحاكم والبيهقي وغيرهم عن ابي هريرة وحاصله ان بين المحممة العظمى هذا وبين خروج
 الدجال سبع سنين وهو من سبعة اشهر ذكره علي القاري وقال وما قيل من انه لا يوجد من ان السنة سبع سنين بسبعة اشهر فغاية العداة وان يكون ست سنين وعرض لسابع ذلك
 حدثنا لسابع حدثنا كسر الذي عدنا بعض كلامنا يقال سمعت عثمان بن عيسى قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة ان تقا تلوا قوما ينتعلون الشعر من
 العداة لا فهم يكونون ذوى سلاح اولاهم يسكنون المسلة وهي كاشف والترقب يكون فيه اقرم يرقون العداة لا يطير قهر على غفلة فاذا اذوا اعلموا اصحابهم لياتها هو اله انتهى وقوله بيولاء
 قل في النهاية هو اسم موضع كان يسمى فيه الاعراب متاع الجاه انتهى **له قوله** بن الاصفى قال في النهاية يعنى الروم لان اباهم الاول كان اصغر النون وهو روم وعصيون
 اصحاب بن ابراهيم قال الكرماني لان جد هوروم بن عيسى تزوج بنت ملك الحبشة فجاء ولدان البياض والسمود وقيل ان حبشيا غلب بلاد هوروم في وقت فوطى نسا فهو فولدت كذلك و
 قال النووي نسبوا الى الاصفى بن روم بن عيص بن ابي **له قوله** روضة الاسلام اي خيال المسلمين وسواهم جمع رائق من رائق الشئ اذا صفا وخلص ويقال لو اجدت جمع كقلام روضة
 وغلان روضة زجاجة **له قوله** نعالهم الشعر اللد طول شعرهم حتى اطرافها في ارجلهم موضع النعال او ان نعالهم من شعر بان يجعلوا نعالهم في شعرهم فظهوره في نعالهم **له قوله**
 ذلف الا نون قال في النهاية هو بضم الذال المعجمة وسكون اللام وفتح الجيم اذ لم يزل بالقرنك وهو قهر لانف وانبطحة وقيل ارتقاء طرفه من صخر ارتبت زجاجة **له قوله** ذلف
 الا نون هو بالذال المعجمة والمهملتان المشهورتان المعجمة ومن كل الوجوه فيه صاحب اللشارق والمطالع فالرواية الجهور بالمعجمة وبعضهم بالمهمل والقوي بالمعجمة وهو بضم الذال و
 اسكان اللام جمع اذلف كاحمر وهو مضاعف فطس الا نون قصارها مع انبطاح وقيل هو غلظ في ازمة الانف وقيل الطابن فيها وكله متقارب قاله النووي **له قوله** كان
 وجوههم الجان المطرقة قال النووي اما الجان فجمع الجيم وتشديد اليم وتشديد اليم وتشديد اليم وهو اليمز واما المطرقة فاسكان لطاء وتخفيف الراء الفصح المشهور في الرواية وفي كتاب اللغة والغزوة
 حتى فتح الشام وتشديد الراء والعرض الاول قال العلماء هي التي البست العقبة اطرت به طاقة فوق طاقة قالوا ومعناه تشبيهه وجوه الترك في عرقها وتوروجناها بالقرن المطرقة
 انتهى **له قوله** ينتعلون الشعر وفي رواية لمسلم يلبسون الشعر وفي اخرى له يمشون في الشعر للجنة واحد قال النووي وقد وجد في زماننا هكذا وفي رواية مما لوجه اي يبيض
 الوجوه مشوية بخرم وهذا كلها معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد وجد قتال هؤلاء الترك جميع معاقمهم لذكروا صلح صغار الاعين جمل لوجج ذلف الا نون عراض الوجوه كان وجوههم الجان
 المطرقة ينتعلون الشعر فوجدنا بهذا كالعقبات كلها في زماننا وقائلهم المسلمون مرات وقائلهم الان ونسأل الله الكريم احسان العاقبة للمسلمين في امرهم وامر غيرهم وسائر
 احوالهم وادامة اللطف بهم والحماية وصلى الله على رسوله الذي لا ينطق عن الهوان هو الا وحى يوحى انتهى **له قوله** بقرير الحلال كما يقطعه بعض الجوال زعمهم ان هذا من
 فكما ل فيفتق من اكل اللحم والحلواء والذواكه وليس ثوب لم يدي من التزوح وغذو لك وقد قل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تحموا ليليات ما احل الله لكم ولا تقعدوا ان الله يحب
 للمتقدين قوله اربغ منك فيها الخ خلاصته ان يكون رغبتك في صور المصيبة لاجل ثوابها اكثر من رغبتك في عدمها قاله القاري وقال ليطيب قوله اربغ منك فيها لوانها اقيمت لك معناه
 ان تكون في حصول المصيبة وقت اصابها اربغ من نفسك في المصيبة حال كونك غير متصبا بالاك تآب بومولها اليك ويفوتك الثواب اذ لم تقبل اليك فوضع اقيمت موضع لم
 تصيب يريد ان المصيبة تمنعك من ان يكون اربغ منك في الاخرة والعاقلة لا يربط به انتهى

ارغب منك فيها لو انها بقيت لك قال هشام قال ابود ريس الخولاني يقول مثل هذا الحديث في الاحاديث كمثل لو برز الذهب
 حدثنا هشام بن عمار ثنا الحكم بن هشام ثنا يحيى بن سعيد عن ابي فروة عن ابي خلاد وكانت له صمعة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اذا رايتك الرجل قد اعطى زهدا في الدنيا وقله منطلق فاقتربوا منه فانه يلقي الحكمة حدثنا ابو عبيد بن ابي السفر ثنا
 شهاب بن عباد ثنا خالد بن عزم القرشي عن سفين الثوري عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال اتى النبي صلى الله عليه
 وسلم رجل فقال يا رسول الله دلتني على عمل اذا انعمت اجبت الله واحببني الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارحم في الدنيا
 يحبك الله وازهد فيما في ايدي الناس يحبوك حدثنا محمد بن الصباح انبا ناجر عن منصور عن ابي واثل عن سمرة بن سمرة عن رجل
 من قومه قال قلت لابي هاشم بن عتبة وهو طعين فأتاه مغوية يعوده فبكا ابو هاشم فقال مغوية ما يبكيك اي حال اوجع
 يشترك امر على الدنيا فقد ذهب صفوها قال على كل لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الي عهدا اوددت ان كنت تبعته
 قال انك لعلك تدرك اموالا تقسم بين اقوام وانما يبكيك من ذلك خادم ومركب في سبيل الله فادركت فجمعت حدثنا
 الحسن بن ابي الربيع ثنا عبد الرزاق ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس قال اشكيتك سليمان فعادك سعد فراه بك فقال له سعد ما
 يبكيك يا اخي اليس قد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم اليس ليس قال سليمان ما ابكي واحدا من اثنتين ما يبكيك ضننا للدنيا
 ولا كراهية للاخرة ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الي عهدا فمأرا في الا قد تعديت قال وما عهد اليك قال عهد الي
 انه يبكي احدكم مثل زاد الراكب ولا اراق الا قد تعديت ولما انت يا سعد فائق الله عند حكمك اذا حكمت وعند قسمك اذا قسمت
 وعند همتك اذا همت قال ثابت فبلغني انه ما ترك الا بضعة وعشرين درهما من نفقته كانت عندك يا الهه بالدنيا حدثنا محمد
 ابن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمر بن سليمان قال سمعت عبد الرحمن بن ابان بن عثمان بن عفان عن ابيه قال خرج زيد
 ابن ثابت من عند مروان بنصف نهار قلت ما بعث الي هذه الساعة الا شئ سأل عنه فسالت فقال سألنا عن اشياء سمعناها من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كانت الدنيا همه فمق الله عليه مرة وجعل فقرا بين
 عينيه ولم ياته من الدنيا الا ما كتب له ومن كانت الاخرة نيته جمع الله له امرة وجعل غناة في قلبه واثرة الدنيا وهي راحة
 حل ثنا علي بن محمد والحسين بن عبد الرحمن قال ثنا عبد الله بن عمار عن مغوية النصرى عن هشل عن الضحاك عن الاسود بن
 يزيد قال قال عبد الله سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول من جعل الهموها واحدا هم المعاد كفاة الله هم الدنيا ومن تشعبت
 به الهمو احوال الدنيا لم يبال الله في اي اوديته هلك حدثنا نصر بن علي الجهضمي ثنا عبد الله بن داود عن عثمان بن زائدة
 عن ابيه عن خالد الوالبي عن ابي هريرة قال ولا اعد الا قد رفعه قال يقول الله سبحانه يا ابن ادم تفرغ لعبادتي املأ صدرك
 غنا واسد فقرك وان لم تفعل ملأت صدرك شغلا ولم اسد فقرك يا ب مثل الدنيا حدثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا ابي و
 محمد بن بشر قال ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال سمعت المستورد الخابري فم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول ما مثل الدنيا في الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه في اليمر فليظرب ما يرجع حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابوداود ثنا المسعودي
 اخبرني عمر بن مرة عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال اضجع النبي صلى الله عليه وسلم على حصير فاثرني جلدا فقلت يا بى و
 اى يا رسول الله لو كنت اذنتا فمرا شئت عليك شيئا يقيك منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انا والدينا انا والدينا
 كراكت استظل شجرة ثم راح وتركها حدثنا هشام بن عمار وابراهيم بن المنذر الخزازي ومحمد بن الصباح قالوا ثنا ابو يحيى زكريا بن
 منظور ثنا ابو حازم عن سهل بن سعد قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يذى الحليفة فاذا هو بشاة مبيتة شائلة برجلها فقال
 اترون هذا هينة على صاحبها فوالذي نفسي بيد الله انى اهلها من هذا على صاحبها ولو كانت الدنيا تزن عند الله جناح
 بعوضة ما سقى كافرا منها قطرة ابد حدثنا يحيى بن حبيب بن عري ثنا حماد بن زيد عن جالد بن سعيد الهمداني عن قيس بن ابي
 حازم الهمداني قال ثنا المستورد بن شداد قال ان لفي الركب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى على شملة منبودة قال
 فقال اترون هذا هانت على اهلها قال قيس يا رسول الله من هو انها القوها او كما قال قال فوالذي نفسي بيد الله الدنيا
 اهون على الله من هذا على اهلها حدثنا علي بن ميمون الرقي ثنا ابو خليل عتبة بن حماد الدمشقي عن ابن ثوبان عن عطاء
 ابن قرة عن عبد الله بن ضمير السلولي قال ثنا ابو هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول لاني ملعون ملعون

٧٥
٧٦

له قوله اوجع يشترك اي يفتلك شذ وشيز فهو مشذوز واشذته من الشاذ وهو موضع غليظ كثير الحارة قاله في النهاية **له قوله** عهد الى عهد اي او مان قال في النهاية
 العهد يكون بمعنى اليقين والامان والذمة والحفاظة ورعاية الحزمة والوصية ولا يخرج الاحاديث عن احداها **له قوله** الا بضعة وعشرين قال في النهاية هو الكسر
 وقد تقو ما بين الواحد الى العشر او الثلاث الى التسع ونسبه الجوهرى مع العشرين وهذا الحديث وغيره يخالفه في نقله وهو خاص بالاعشار الى التسعين فلا يقال يضم
 مائة **له قوله** واثرة الدنيا وهي راحة دليله تأييد له اي تقصدا طوعا وكرها ومنه ولو رآته من الدنيا الا ما كتب له اي ياتيه ما كتب وهو راحة **له قوله**
 من جعل الهموها واحدا اي ترك ما اثر الهمو حيث اقصرت عن واحد وهو هو الاخرة ويبدل عليه قوله ومن تشعبت به الهمو به احوال الدنيا **له قوله**
 من جعل الهموها واحدا هو للعاد هو يدل من ثلثي مفعول جعل ومن تشعبت به الهمو احوال الدنيا هو يدل من الهمو وعمل عن الظاهر قوله وجعل هو الدنيا هو ما يكون
 بغيرها الهموية وتفرقها اياها في اودية الهلاك فان الله تعالى تركه وهو **له قوله** فليظرب ما يرجع فليظرب موضع قوله فلا يرجع شئ كانه جعل الله عليه سلب يعقرك تلك الحالة
 في مشاهدتنا سمع ثم امر بالتفكير والتأمل هل يرجع شئ ام لا وهذا تمثيل على سبيل التقريب والاقلين للناس بين التمام وغير التمام **له قوله** كراكت استظل تحت
 شجرة اي طلب الظل والراحة تحت الشجرة في السبيل ليرجع ساعة ثم يروح هذا المثال للدنيا كانه مثل المسافر السائر في الطريق ارتاح فانه لا يرجع الا قليلا **له قوله** ثنا ابو يحيى
 زكريا بن منظور قال ابن حجر زكريا بن ميمون بن منظور بن ثعلبة ويقال زكريا بن يحيى بن منظور فم يذى جلد القرني ابو يحيى المديني ضعيف من الثامنة **له قوله** جناح بعوضة
 مثل لقطة والمقارة لانه لو كان لها ادنى ادنى قدر ما نمت الكافر منها ادنى ادنى **له قوله** للمستورد بن شداد قال ابن حجر المستورد بن شداد بن عمرو القرشي الفهمي
 جازى نزل الكوفة له ولابيه صمعة مات سنة خمس اربعين **له قوله** على شملة بغير سبعين فمعة ولد مغرا وضمان ذكرا وانى وجمعه سخال **له قوله**

ما فيها الا ذكر الله وما والاه او عالما او متعلما ثنا ابو مروان محمد بن عثمان لغثاني ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن
 عن ابي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا بين المؤمن وجنة الكافر حدثنا يحيى بن حبيب بن عري ثنا
 حماد بن زيد عن ابي ثعلبة عن ابي هريرة قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي فقال يا عبد الله كن في الدنيا كأنك
 غريب او كأنك عابر سبيل وعد نفسك من اهل القبور **قوله** من لا يؤبه له حدثنا هشام بن عمار ثنا سويد بن عبد العزيز عن زيد
 ابن واقد عن بسر بن عبيد الله عن ابي ادريس الخولاني عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم عن ملوك
 الجنة قلت بلى قال رجل ضعيف مستضعف ذو ظمير لا يؤبه له لو اقسر على الله لا يره حدثنا محمد بن بشر ثنا عبد الرحمن بن محمد
 ثنا سفيان عن معبد بن خالد قال سمعت جارية بن وهب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ابلغكم باهل الجنة كل ضعيف
 متضعف الا ابلغكم باهل النار كل عتيل جواز مستلكر حدثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن ابي سلمة عن صدقة بن عبد الله عن ابراهيم بن
 مرة عن ايوب بن سليمان عن ابي امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اعطيت الناس عندي مؤن خفيف الحاذ وذو حظ
 من صلوة غامض في لناس لا يؤبه له كان رزقه كفا وصابر عليه تجلت منيته وقل ترائه وقلت بواكب حدثنا محمد بن عبيد الله
 ثنا ايوب بن سويد عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن ابي امامة الخارقي عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البناذة
 من الايمان قال البناذة القشافة يعني التقشف حدثنا سويد بن سعيد ثنا يحيى بن سليمان عن ابن خنيس عن شهم بن حوشب عن سماء
 بنت يزيد انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا ابلغكم بخياركم قالوا بلى يا رسول الله قال خياركم الذين اذا امروا
 ذكروا الله عز وجل **قوله** فضل لفقير حدثنا محمد بن القيس بن الربيع عن ابي حازم حدثني ابي عن سهل بن سعد الساعدي
 قال مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم رجل فقال لبي صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هذا الرجل قالوا رايتك في هذا نقول هذا
 من اشرف لناس هذا حري ان خطبان يخطب وان شفع ان يشفع وان قال ان يسمع لقوله فسكت لبي صلى الله عليه وسلم
 ومرتجل اخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هذا قالوا نقول والله يا رسول الله هذا من فقهاء المسلمين هذا حري ان
 خطب لهم بهم وان شفع لا يشفع وان قال لا يسمع لقوله فقال لبي صلى الله عليه وسلم لهذا خير من ملائكة الارض مثل هذا حدثنا
 عبد الله بن يوسف الجبيري ثنا حماد بن عيسى ثنا موسى بن عبيدة اخبرني القاسم بن مهرا عن عمران بن حصين قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان الله يحب المؤمن الفقير المتعفف يا عيال **قوله** منزلة الفقراء حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر
 عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل الاغنياء
 بنصف يوم خمس مائة عام حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا بكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن ابي ليلى عن عطية

قوله الا ذكر الله وما والاه له اوجه الله من اعمال البر وافعال القرب او معناه ما والى ذكر الله اي قاربه من ذكره واقتباض امره ونهيه لان ذكره يوجب
 ذلك وقال الظهري ما يحبه الله في الدنيا وللولاة المحبة بين اثنين وقد يكون من واحد وهو المراد ههنا يعني ملعون ما في الدنيا الا ذكر الله وما احبه الله ما يحري في
 الدنيا قوله او عالما او متعلما عطف على ذكر الله وهو منصوب على الاستثناء من الكلام الموجب اي لا يحسن الا ذكر الله او عالما او متعلما كذا في المعاني **قوله** الا ذكر
 الله وما والاه قال الطيبي المولاة المحبة له ملعون ما في الدنيا الا ذكر الله وما احبه الله ما يحري في الدنيا وقيل من المولاة المتابعة ويجوز ان يراد بما والى ذكر الله طاعة
 واتباع امره واجتناب فيه لان ذكره يقتضيه عالما بالنسب وتكريرا وعند ابن ماجه وهو الظاهر وفي جامع الأصول والترمذي بالرفع يعني لا يحسن الا ذكر الله وعالم
 اني **قوله** الا ذكر الله وما والاه قال الزركشي له اوجه الله فاعله الله ومفعوله ضميرا او المولاة بمعنى المتابعة فالفاعل ضمير ما والمفعول ضمير الذكر وكذا اذا
 اراد بما والى ذكر الله طاعة الله وقوله او عالما او متعلما تخصيص لعلم بعد تميم لشمول ما والاه جميع الخبرات تنبيه على ان جميع الناس سواء هم وعلى ان المراد بالعلماء
 بالله **قوله** الدنيا بين المؤمن والذين من الله من اللثمة وجنة الكافر في جنب ما عدله من العقوبة وقيل المؤمن يعني نفسه عن اللذات ويأخذها بالشدائد والكافر بعكسه
 اني وقال النووي لانه ممنوع عن الشهوات المحرمة والمكروهة مكلف بالطاعات فاذا مات انقلب الى التعمير ثم والكافر بعكسه **قوله** ان اعطيت الناس اي الذي يعطيه
 الناس على منازل قربه في يوم القيمة اعطاه الله من فضله وكونه **قوله** ان اعطيت الناس اي خفيف الحاذ اي خفيف الحال واصله طريقة اللذات وما يقع عليه اللب من علم الغم من
 خفيف الظمير من العيال ليس له عيال وكثرة شغل فكذا في الجموع في مادة الموذ وقال في القاموس وحاذ اللذات موضع البدنة والحاذ الظهور والشجر وخفيف الحاذ قليل
 المال والعيال **قوله** غامض في لناس اي الخفي فيهم بحيث لا يشار في دينه والمراد بهم اهل الباطن لان توجههم الى الحق لا يعطو غير الله تعالى بخلاف
 الاوراق فان اهلهم يظهر على كل احد فاذا حصل لهم حظ في القبول اي الاستراحة بها مناجيا بالله عن التعب الذي يوجب صارا من اهل الباطن وتركوا عمل الظاهر الاما ليد
 منه وهذا الفرقة تسمى للملازمة ورئيسهم الصديق الاكبر رضي الله عنه فانه لم يتقل عنه ما نقل عن غيره من العوابة والتابعين العلماء الكاملين من العبادات لكثرة الشاغل
 كان يكتفي على المقدار القروض ومع ذلك وحرفه لو وزن ايمان امق مع ايمان ابي بكر لزوج ايمان ابي بكر وحقق ذلك الشيخ محمد بن ابي حنيفة والشيخ عبد الوهاب الشحام في
 في البواقيت والخواص وانما سواهم بالملازمة لانهم لا يوافقون في الله لومة لائم لعدم التماثل في الخلوقات كافة لئلا يشتمر بين الناس اهلها ونون في بعض امور الشرايع ما شاعروا
 ذلك وتعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا هكذا ذكر العارف الحامي قدس سره في النجاشي حاكيا عن شيخ الاسلام ولا يخفى ان مثل هذا الرجل يلام في العوام وقالوا لهذا الرسول
 يا كل لظلمة ويخشى في الاسواق فصدق ان النهاية هي الرجوع الى البداية قوله ان هذا الصفة التي ذكر في الحديث من كونه خفيف الحاذ اي المال وقلة الرزق والقروض في الناس
 والحظ في القبول وتجيل لمينة اي الموت وقلة الترات اي اللذات وقلة البواقي كانت في عهد النبي الاكبر رضي الله عنه على وجه التكال فانه لم يقع في زمانه فتوحات ولوجيش بعد
 التصلح الا سنين واشهر وحظه في القبول بحيث لا يلتفت الى غيرها مشهور في الاحاديث القوام والقروض في الناس على حرفة البرازين وقلة توامه لقله العيال فالخفيف على التامل **قوله**
 ان اعطيت الناس اي قلة الزينة اشارة للتواضع في اللباس وغيره ولذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يتزين الا بما لا يتزين به كثير الاقفاة ويكون ثوبه احبانا كقول النبي
 ويظهر اني احبانا لظهور نعمته الله تعالى عليه فكان حاله على الاعتدال في كل شئ لا يظن الا قراط والتعريف **قوله** ان اعطيت الناس اي نقل عن ساداتنا
 المتقشفين وهم الله تعالى انهم قالوا انهم لا يرفعون لرجل رؤية الشيخ وسكوته لونه وعضه ولذا كانوا لا يمنعون احد من المنكرات حتى لا يجره الى ما ياتر من بركاتهم وفيهم
 ويتركه ساعة ساعة هذا من الادب صبرهم ومن جاء زائرا يعطونه بالرفق لكي يتأثر فيه كما هو دأب الامم العربية **قوله** قالوا رايتك الخ له الراي الحقيقي ما كان
 رايتك فيه واما رايتنا في هذا فنقول الخ والمولى اللائق **قوله** ان اعطيت الناس اي ان الله يحب الخ قال الراعي في تاريخ قرون اعتباره لربان ثلاث صفتا الفقراء والتعفف وابع العيال اما بوجه
 العيال والاهتمام بشاغلهم ففضلهم ظاهر في الحديث الكاد على عياله كالجاهد في سبيل اما الجمع بين الفقر والتعفف فلان الفقير قد يكون من ضرورية وطلبه غير صابر عليه لا راض به وقد يكون مجرم
 وكسل في طلب الكفاية من جهات المكاسب فلهذا انعم الله بها بالتعفف اشهر ذلك بالصبر والقناعة والقرس واللبثا وركوب الهوى **قوله** ان اعطيت الناس اي بنصف يوم خمس مائة عام فكذا في رقا
 الترمذي وفي رواية مسلم اربعين خريفا لكن فيه ان فقراء المهاجرين وقيل ان الفقراء الذين في قلوبهم ميل ورجية الى الدنيا يقدمون بأربعين خريفا والزهاد بخمسة عشر عام ويؤتمروا
 ان الفقراء يتقدمون على الاغنياء من الاغنياء ايضا ولعل غرضه من اظهار فضل الفقراء ولو سلمه فقيره جزية ثم الظاهر ان الاغنياء المتكلمين بطوى عليهم الزمان فلا يعينون الكلفة
 كما يعيدون اهل المعاش لان الغنى في نفسه ليس معصية **قوله** ان اعطيت الناس

العوفي عن ابى سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل اغنياهم بمقدار خمس مائة سنة حل ثنا اسحق بن منصور رابعا ابو غسان بهلول ثماموسى بن عبيد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال اشتك فقراء المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فضل الله به عليهم اغنياهم فقال يا معشر الفقراء الا ابشركم ان فقراء المؤمنين يدخلون الجنة قبل اغنياهم بنصف يوم خمس مائة عام ثم تلا موسى هذا الآية وان يوما عند ربك كالف سنة ما تعدن **باب** مجالسة الفقراء حل ثنا عبد الله بن سعيد الكندى ثنا اسمعيل بن ابراهيم التيمي ابو يحيى ثنا ابراهيم ابو اسحق الخزومي عن المقبرى عن ابى هريرة قال كان جعفر بن ابى طالب يحب المساكين ويجلس اليهم محمد بن محمد ثونه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكنىه ابا المساكين حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة وعبد الله بن سعيد قال ثنا ابو خالد الاحمر عن يزيد بن سنان عن ابى المبارك عن عطاء عن ابى سعيد الخدرى قال احبوا المساكين فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم اجن مسكيننا وامتنى مسكيننا واحسننى في زمرة المساكين حل ثنا احمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان ثنا عمر بن محمد العنقري ثنا اسباط بن نصر عن السدى عن ابى سعد الازدى وكان قارى الازد عن ابى لكونود عن خباب في قوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي الى قوله تعالى فتكون من الظالمين قال جاء الاقرع بن حابس التيمي وعيينة بن حصن الغماري فوجدا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع صهيب وبلال وعمار وخباب قاعدا في ناس من الضعفاء من المؤمنين فلما رأوه حول النبي صلى الله عليه وسلم حرقوه وهم فاتوه فغلبوا به وقالوا انا نريد ان تجعل لنا منك مجلسا تعرف لنا به العرب فضلنا فان وفود العرب تايتك فنسيت ان ترانا العرب مع هذه الاعبد فاذا نحن جئناك فاقفهم عنك فاذا نحن فرغنا فاقعد معهم ان شئت قال نعم قالوا فاكتب لنا عليك كتابا قال فدعا بصحيفة ودعا عليا ليكتب ونحن تعود في ناحية فنزل جبرئيل عليه السلام فقال ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شئ وما من حسابك عليهم من شئ فتطردهم فتكون من الظالمين ثم ذكر الاقرع بن حابس وعيينة فقال وكذلك قتنا بعضهم ببعض ليقولوا هو كاهن من الله عليهم من بيننا اليس الله باعلم بالشاكرين ثم قال واذا اجاء لك الذين يؤمنون باياتنا فقل سلاما عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة قال فدنا منه حتى وضعا ركبنا على ركبته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس معنا فاذا اراد ان يقوم قام وتركنا فانزل الله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم ولا تجانس المشركين ولا تفرق من اعقلنا قلب عن قريتنا يعني عيينة والاقرع واتبع هواه وكان امره فرطاً قال هلا كما قال امر عيينة والاقرع ثم ضرب لهم مثل لرجلين ومثل الحياة الدنيا قال خباب فكننا نقعد مع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا بلضا الساعة التي يقوم قينا وتركنا حتى يقوم حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا ابو داود ثنا قيس بن الربيع عن المقدام بن شريح عن ابيه عن سعد قال نزلت هذه الآية فبناستة في وفي ابن مسعود وصهيب وعمار والمقداد وبلال قال قالت قرينش لرسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا نرضي ان نكون اتباعا لهم فاطردهم عنك قال فدخل قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ما شاء الله ان يدخل فانزل الله عز وجل ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه الآية **باب** في اكثر من حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب قال ثنا بكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن ابى ليلى عن عطية العوفي عن ابى سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ويل للكثيرين الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا وهكذا وهكذا وعن شماله ومن قلنا ومن وراثته حل ثنا العباس بن عبد العظيم الخبزي ثنا النضر بن محمد ثنا عكرمة بن عمار حدثني ابو زميل هو ساءك عن مالك بن مرثد الخنفي عن ابيه عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاكثرون هم الاسفلون يوم القيامة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وكسب من طيب حل ثنا يحيى بن حكيم ثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عثمان عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاكثرون هم الاسفلون الا من

ابن ماجه

له قوله اللهم اجن مسكيننا الذي اذا اوجرت التي انتقد ما لم يظلم له من الدين القوي على الصائم وزعم انه موضوع وقال الما فظلموا من الدين الملاق في اجوبته هو حديث ضعيف السنن لكن لا يحكم عليه بالوضع والبول المبالغة وان قال فيه الترمذي يقول فقد عوقب ابن جبان وذكر في النقائ ونزيد بن سنان هو قرا الروادى قال فيه ابن معين ليس بشئ وقال البخاري مقاربه الحديث الا ان امه محمد بن يزيد يروي عنه ثنا اكرو قال اوجها تم محله القبول ولا يحجز ويأتى روايته مشهورون وذكر العلاني في كتاب بسط الوقات انه يلقى مجموع طرقة الى ذك العصة وقد اوردت ابى البوزي ايضا في الموضوعات قال الزكري في تحريز احاديث الراشع اسما ابن البوزي في ذلك وله طريق اخر عن عطية ابن ابي رباح عن ابى سعيد الخدرى الها كرفي المستنك وصحة واقرا الذي في تحصيله واخوه البيهقي في سننه من تلك الطريق وله شواهد من ثنا انس اخوجه الترمذي ومن ثنا عباد بن الصامت اخوجه الطبراني والبيهقي وصحة ايضا المقدسي في المختار ومن ثنا ابن عباس اخوجه الشيرازي في اللقب وقال الحافظ ابن حجر في تحريز احاديث الراشع اورد ابن البوزي هذا الحديث في الموضوعات وكانه اقدم عليه لما رأينا لجمال بن ماتي عليه النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان مكفيا قال البيهقي وجهه عندي انه لم يسأل حال المسكينة التي يرجع معنا الى العلة وانما سأل المسكينة التي يرجع معنا الى الاخيات والتواضع انتم في زججه **له قوله** اللهم اجن مسكيننا قال في النهاية قد تكررت الحديث ذك المسكينة والمسكين ومبارك على الضعفاء والذلة وقلة المال والحال السيئة واستكان اذ انهم والمسكينة فقر الضعف عسكن اذا تشبه بالمسكين وهو من لا شئ له وقيل من لا بعض شئ وقد يقع على الضعيف وفيه اجن مسكيننا الله به التواضع والوهاب وان لا يكون من بخارين المتكبرين انتم وقال البيهقي من المسكينة وهي الذلة والافتقار اراد اظهار تواضعه واضعانا الى ربه ارشادا لامته للتواضع انتم **له قوله** فان وفود العرب قال في النهاية الوفود قوم يحتمون ويهدون البلاد الواحد واقدا وكذا من يقصد الامراء بالزيادة او الاستفلاء والاتفاق وقد يقصدون به فريدا او قد على الشئ فهو موافق اذا اشرف النعم وقال صاحب فهرست الروائد الجملة الختارة من الترمذي بقدر موهب في العطاء والمهيد اليهم في المهمات ولما هو وافدا انتم **له قوله** ويل للكثيرين الويل الحزن والهلاك والمشقة من العذاب قوله الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا انتم من معرفة عن الناس قال في النهاية العرب تجعل لقول عباد عن جميع الافعال نحو قال بيدنا اي اخذ وقال بطول اي مشي وكانت له العينان سمعا وطاعة اي اومأت وقال بالماء على يد اي قلب وقال بتوبه رفته وكلمه بجاز كاردى في حديث السهو ما يقول ذواليد بن قاروا حديث روى انما ورواه بروثهم اي نعم لم يتكلم او يحيى عن اقبل ومال واستقام وفرض غلبت نقي وقال البيهقي الا من قال هكذا اي اشار الى جميع الجوارب وهكذا صفة معبدا عن ذوق اي اشار الى اشارة مثل هذا الاشارة ومن يروي عنه كما في رواية بيان للاشارة والاظهار ان يتعلق بالعلم الجيوع وعن عيينة كما في هذا الكتاب وعن العبد والمجاور انتم **له قوله** الاكثرون هم الاسفلون اي في الدرجة السفلى من فداد اهل الاسلام الا من يعرف ماله في رضه الرب المولى كما ياتي في حديث اخر ويستفيد من لفظ هكذا وهكذا هذا الموضع **باب** جناح

قال هكذا وهكذا ثلاثا حل ثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا عبد العزيز بن محمد عن ابي سميل بن مالك عن ابيه عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احب ان احدا اعندى ذهابا فتاتي على ثالثه وعندى منه شئ الا شئ ارضى في قضاء دين
حدثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا يزيد بن ابي مريم عن ابي عبيد الله مسلم بن مسكين عن عمرو بن غيلان الثقفي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم من امن بي وصدقني وعلما ان ماجئت به هو الحق من عندك فاقلل ماله وولدك ووجب
اليه لقائك وجعل له القضاء ومن لم يؤمن بي ولم يصدقني ولم يعلم ان ماجئت به هو الحق من عندك فاكثر ماله وولدك واطل عمره
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا غسان بن بزيح وحده ثنا عبد الله بن معوية الجعفي ثنا غيثان بن بزيح ثنا سيار
ابن سلامة عن البراء السلمي عن نقادة الاسدي قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل يستقنه ناقة فرداه ثم بعث
الى رجل اخر فارسل اليه بناقة فلما ابصرها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك فيها وفيمن بعث بها قال نقادة فقلت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم وفيمن جاء بها قال وفيمن جاء بها ثم ابرها فقلت فذرت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اكثر
مال فلان لما تم الاول واجعل رزق فلان يوما بيوم للذي بعث بالناقة حدثنا الحسن بن حماد ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي حميد
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعس عبد الدينار وعبد الدراهم وعبد القطيفة وعبد الخبيصة
ان اعطى رضى وان لم يعط لم يرض حل ثنا يعقوب بن حميد ثنا اسحق بن سعيد عن صفوان بن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن
ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعس عبد الدينار وعبد الدراهم وعبد الخبيصة تعس وانتكس واذا انتكس فلا تنتكس
بالتقاة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا سفين بن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليس لعنة عن كثرة العرض ولكن العنة غنى النفس حل ثنا محمد بن ربح ثنا عبد الله بن لهيعة عن عبيد الله بن ابي
جعفر ومحمد بن هاني الخولاني انهما سمعا ابا عبد الرحمن الجعفي يخبر عن عبد الله بن عمر بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قال قد افهم من هدى الى الاسلام ورسوق الكفاف وقنع به حل ثنا محمد بن عبد الله بن عمرو بن علي بن محمد قال ثنا
وكيع ثنا الاعمش عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق
ال محمد قوتا حل ثنا محمد بن عبد الله بن عمار ثنا ابي يعلى عن اسمعيل بن ابي خالد عن نعيم عن انس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما من غني ولا فقير الا و يوم القيمة انه اوتي من الدنيا قوتا حل ثنا سويد بن سعيد وجماد بن موسى قال ثنا مروان
ابن معوية ثنا عبد الرحمن بن ابي شملة عن سلمة بن عبيد الله بن عاصم الانصاري عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اصبم متكوما في جسد امثا في بيته عينا قوت يومه فكانما حيزت له الدنيا حل ثنا ابو بكر ثنا وكيع وابو معوية عن
الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا الى من هو اسفل منكم ولا تنظروا الى من هو

تأكل
تأكل
تأكل
تأكل

له قوله ارضى في قضاء دين اي اسكبه لقضاء دين لولم يكن الدائن حاضرا عندى وانما قال ياتي على ثالثه لانه لو ان التقسيم هذا للقدر من زمان والا فكان لا ياتي عليه الا كان
يقمه فان في رواية الغاري ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى العشاء فقتل رقاب بعض الناس الى حجر بعض نسائه وامتنان بانه خلف بالبيت بيرا من الصلوة فكرر ان بيته ١٢ اجاح
وهو قوله القضاة اي الموت ثم لا يخفى ان ظاهر هذا الحديث يخالف ما ورد في رواية اخرى لاجل والتردى والدري عن ابي بكر ان رجلا قال يا رسول الله انى الناس خير قال من طال عمره وحسن
عمله وكذلك ما عرفت من ان اخرون ما قاتلوا احداهما في سبيل الله ومات الاثنان بعد جمعة ففضل النبي صلعم الثاني وقال ابن صلوته بعد صلوته وعلمه بعد عمله او قال صهر بعد صلوته
كعبد ما بين السماء والارض كما في رواية ابي داود والساقى قلت يختلف هذا الامر باعتبار الاشخاص والحوال فجل كثرة المال وطول العمر خيرا له واخر عكس ذلك وتقدره الى مقدار الامور
حيث قل ولو بسط الله الرزق لمادة لبغوا الارض ونطق بمثل قولنا الحديث الوردي في ذلك فاهل الاعمال يعطون اجرهم على اعمالهم فطول العمر وكثرة المال خير لهم بشرط الا من عن الغش او العارفين
بغناء هو لا يتوقف على اعمال البر بل يقفون على حسن عرقهم ولا يخفى ان المعرفة تزيد في البرزخ ثم في العرش ثم في دار النور ساعة ساعة تحسبون انكم الى كمال المعرفه وهو التقرب و
رويه الله لكما فيكون الموت ناعا لهم كما حققه الشيخ المحدث رضي الله عنه في مكائيبه واما البرار فالله خلق حال البشرين لانه بالمرء تنقطع اعماله طول العمر لهذا المعنى خير لهم من الحائزين
يون بيده وجه الفرق ان اعمال البر لا تكون الا طلبا للجنة والبر من النار والاهل لعرفان لا يتفتنون الى شئ من ذلك بل لو فرض ان الله تعالى لا يعد بل احدا من الخلق كان طاعتهم
اشد من التائب او مثله روى عن بعض الصحابة انه حضر عند موت ابن الفارسي فمرض الشيبان بن الفارسي فمرض الشيبان بن الفارسي فمرض الشيبان بن الفارسي فمرض الشيبان بن الفارسي
مازلي في الحب عند كرمه ما قدر ايت ضبيعة ايامه امينة فظرت روى بمراضها اليوا حسيها ايضا احلامه فزال عنه ذلك نرسه فغيبه رحمه الله تعالى ١٢ اجاح
يستمنحه ناقة في القاموس من موه كمنعه وضره اعطاك ومنه الناقة جعل له وبراها وولدها وهي المنية واستمنحه طلب عطية وعلته كان ذلك لفقراء اهل القرية وغيرهم والله
اعلم ١٢ اجاح قوله تعس عبد الدينار وعبد الدراهم اي ذلك ومنه قوله تعالى ان الذين كفروا فمتصا لهم واهل عا لهم قوله لم يف اي بيعة الامام ١٢ اجاح
تعس عبد الدينار قال النووي هو يفتق بين وكسها اي عثر او هلك اولزمة الشر اقول الحق قال الطيب وقد يفتق العين وانكسر اي انقلب على راسه وهو دعاء بالانقلاب اعوت تعس لذي
هو الانكباب على لوجه ليعم معه الانكاس من لذي هو من الانقلاب على الرأس ليرقى من الامون الى الاغظ واذا اشيك اي ساكبه شوكة فلا انتكس اي لا يقدر على انتكاسها وهو الخراب
بالمعاش اي اذا وقع في ليلته لا يبرح عليه اذ بالتحور بها ان الخليل عليه خصص المعاش الشوك لانه امون ما يتصور من المعاونة فاذا نفع فافوقها اولى انتكاس
اي يقع في النار منكسا راسه وهو دعاء عليه بالجنية او انتكس امره لوق من انتكس امره فقد خاب قوله واذا اشيك فلا انتكس اي اذا احدثت فيه شوكة فلا اخرجها اي اذا وقع
في ليلته لا يبرح عليه هو بيتاء الجمهور في الفعلين هذا دعاء عليه منته صلعم ١٢ اجاح قوله قد افهم من هدى الى الاسلام ورسوق الكفاف قال في النهاية الكفاف ما لا يقبل عن
الشئ ويكون بقدر الحاجة وقال الطيب رزق الكفاف اي قوت يكفه عن الجوع او عن السؤال وهو يختلف باختلاف الاشخاص والازمان والاسلام يشمل جميع فروعها فالحديث من جوامع الكلم
التي ١٢ قوله ما من غني ولا فقير الا و يوم القيمة انه اوتي من الدنيا قوتا قوله انظروا الى من هو اسفل منكم وهو مخبر في مستند احمد وله شواهد من محمد بن اسحق بن عيسى
الخطيب في تاريخه ٢٢ فاجبه قوله امثا في بيته هو بالكسر اي في نفسه هو واسم الشرب اي رضى البال ويرى بالفتح وهو المسك والطريق ٢٢ مصباح الزجاجة له قوله
فكانما حيزت له الدنيا اي جمعت واعطيت من حازة يجوز اذ اقبضه وملكه استبد به اي فلا يبيعه له ان يصرف مته الى رزق الغد فانه الى الان ما يحتاج اليه فكما ان الله
تعالى رزقه اليوم فقد عليه بعد ذلك ايضا قيل الخبر كله في كلمة واحدة لا تطلب ما كفت ولا تقبم ما استكفيت ٢٢ اجاح الجاه له قوله انظروا الى من هو اسفل منكم
اجد راحي وتزدرم تحتها وقال ابن جرير وغيره هذا حديث جامع لافوا من الخير لان الانمان اذا ادى من فضل عليه في الدنيا طلبت نفسه مثل ذلك واستمع من عند
من نعمه الله تعالى وحرص على الامانة ياد ليعنى بذلك اذ يقاربه هذا هو الوجود في غالب الناس اما اذا انظر في امور الدنيا الى من هو دونه فيها ظهرت له نعمه الله تعالى عليه
فشكرها وقواضم ونعل فيه الخير ٢٢ زوى

فوقه فانه احد ان لا تزوروا نعمة الله قال ابو مغوية عليكم حل ثنا احمد بن سنان ثنا كثير بن هشام حدثنا جعفر بن برقان ثنا
 يزيد بن الاصم عن ابي هريرة ^{اي لا تظنوا بها} رَفَع الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا ينظر الى صوركم واموالكم ولكن انما ينظركم الى اعمالكم
 وقلوبكم **باب** معيشة آل محمد صلى الله عليه وسلم حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن عمرو وابو اسامة عن هشام بن عروة عن
 ابيه عن عائشة قالت ان كنا آل محمد صلى الله عليه وسلم لم نكلمنا شهما ما نوقد فيه بنا ما هو الا القمح والماء الا ان ابن عمر قال نلبث
 شهرا حل ثنا ابو بكر بن شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن عائشة قالت لقد كان ياتي علي آل محمد صلى
 الله عليه وسلم الشهر ما يترى في بيت من بيوتهم الدخان قلت ما كان طعامهم قالت الاسود ان القمح والماء غير انه كان لنا جيران
 من الانصار جيران صلوات كانت لهم رباب فكانوا يبعثون اليها ليا بها قال محمد بن عمرو وكانوا تسعة ابيات حل ثنا نصر بن علي ثنا بشر بن
 عمر ثنا شعبة عن سماك عن النعمان بن بشير قال سمعت عمر بن الخطاب يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس في اليوم
 من الجوع ما يجمل من الدقل ما يملأ به بطن حل ثنا احمد بن منيع ثنا الحسن بن موسى ان ابا شيان عن قتادة عن انس بن مالك قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مرارا والذي نفس محمد بيده ما اصبحت عند آل محمد صبا ح ولا اصباح تم وان له يومئذ
 تسع نسوة حل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابو المغيرة ثنا عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن علي بن بديهة عن ابي عبيدة عن عبد الله قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصبحت في آل محمد الا متا من طعام او ما اصبحت في آل محمد متا من طعام حل ثنا نصر بن علي
 اخبرني ابي عن شعبة عن عبد الاكرم رجل من اهل الكوفة عن ابيه عن سليمان بن صرد قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فكنتنا ثلاث ليال لا نقدر او لا يقدر على طعام حل ثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن ابي عمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
 قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بطعام سخن فاكل فلما فرغ قال الحمد لله ما دخل بطني طعام سخن منذ كنا وكذا **باب** ضياع
 آل محمد صلى الله عليه وسلم حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن عمرو وابو خالد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت
 كان ضياع رسول الله صلى الله عليه وسلم ادم احشولا ليف حل ثنا واصل بن عبد الله بن علي ثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن
 ابيه عن علي بن ابي طالب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا علي بن ابي طالب اني انا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهرجها بها ووشادها محشوة اذ خرا وقربة حل ثنا محمد بن بشر ثنا عمر بن يوسف ثنا عكرمة بن عمار
 حدثني سماك الخنفي ابو زميل حدثني عبد الله بن العباس حدثني عمر بن الخطاب قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على
 حصير قال فجلست فاذا علي ازار وليس عليه غيره واذا الحصير قد اثر في جنبه واذا انا بقبضة من شعير نحو الصباغ وقرظ في ناحية
 في الغرزة واذا اهاب معلق فابتدرت عيناي فقال ما يبكيك يا ابن الخطاب فقلت يا نبي الله وما لي لا ابكي وهذا الحصير قد
 اثر في جنبك وهذه خزانتك لا اري فيها الا ما اري وذلك كسرى وقيصر في الثمار والانهار وانت نبي الله وصفق وهذا خزانتك
 قال يا ابن الخطاب الا ترعى ان تكون لنا الاخرة ولهم الدنيا قلت بل حل ثنا محمد بن طريف واسحق بن ابراهيم بن حبيب قال ثنا محمد
 ابن فضيل عن مجالد عن عامر عن الحارث عن علي قال اهديت ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فما كان فراشنا ليلة اهديت
 الا مسك كبش **باب** معيشة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حل ثنا محمد بن عبد الله بن عمرو وابو كريب قال ثنا ابو اسامة عن زائدة
 عن الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بالصدقة فينطلق احدنا يتعامل حتى يحى بالمد ان
 لاحد هم اليوم مائة الف قال شقيق كانه يعرض بنفسه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن ابي نعانة سمعه من خالد بن
 عمير قال خطبتنا عتبة بن غزوان على المنبر فقال لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعامنا كله الا ورق
 الشجر حتى قرحت اشدا فتنا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اخنوخ بن شعبة عن عمار بن الجريدي قال سمعت ابا عثمان يحدث عن ابي
 هريرة انهم اصابهم جوع وهم سبعة قال فاعطاني النبي صلى الله عليه وسلم سبع تمرات لكل انسان تمرا حل ثنا محمد بن يحيى بن
 ابي عمير العدني ثنا سفين بن عيينة عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الله بن الزبير بن العوام عن ابيه
 قال لما نزلت ثم لتسألن يومئذ عن النعم قال الزبير وروى النعم قال انما هو الاسود ان القمح والماء قال اما انه سيكون

منه زوجه
 ما توفى في بيتنا نار
 من النعمان بن بشير قال سمعت عمر بن الخطاب يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس في اليوم من الجوع ما يجمل من الدقل ما يملأ به بطن حل ثنا احمد بن منيع ثنا الحسن بن موسى ان ابا شيان عن قتادة عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مرارا والذي نفس محمد بيده ما اصبحت عند آل محمد صبا ح ولا اصباح تم وان له يومئذ تسع نسوة حل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابو المغيرة ثنا عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن علي بن بديهة عن ابي عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصبحت في آل محمد الا متا من طعام او ما اصبحت في آل محمد متا من طعام حل ثنا نصر بن علي اخبرني ابي عن شعبة عن عبد الاكرم رجل من اهل الكوفة عن ابيه عن سليمان بن صرد قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنتنا ثلاث ليال لا نقدر او لا يقدر على طعام حل ثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن ابي عمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بطعام سخن فاكل فلما فرغ قال الحمد لله ما دخل بطني طعام سخن منذ كنا وكذا **باب** ضياع آل محمد صلى الله عليه وسلم حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن عمرو وابو خالد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان ضياع رسول الله صلى الله عليه وسلم ادم احشولا ليف حل ثنا واصل بن عبد الله بن علي ثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن علي بن ابي طالب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا علي بن ابي طالب اني انا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهرجها بها ووشادها محشوة اذ خرا وقربة حل ثنا محمد بن بشر ثنا عمر بن يوسف ثنا عكرمة بن عمار حدثني سماك الخنفي ابو زميل حدثني عبد الله بن العباس حدثني عمر بن الخطاب قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حصير قال فجلست فاذا علي ازار وليس عليه غيره واذا الحصير قد اثر في جنبه واذا انا بقبضة من شعير نحو الصباغ وقرظ في ناحية في الغرزة واذا اهاب معلق فابتدرت عيناي فقال ما يبكيك يا ابن الخطاب فقلت يا نبي الله وما لي لا ابكي وهذا الحصير قد اثر في جنبك وهذه خزانتك لا اري فيها الا ما اري وذلك كسرى وقيصر في الثمار والانهار وانت نبي الله وصفق وهذا خزانتك قال يا ابن الخطاب الا ترعى ان تكون لنا الاخرة ولهم الدنيا قلت بل حل ثنا محمد بن طريف واسحق بن ابراهيم بن حبيب قال ثنا محمد ابن فضيل عن مجالد عن عامر عن الحارث عن علي قال اهديت ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فما كان فراشنا ليلة اهديت الا مسك كبش **باب** معيشة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حل ثنا محمد بن عبد الله بن عمرو وابو كريب قال ثنا ابو اسامة عن زائدة عن الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بالصدقة فينطلق احدنا يتعامل حتى يحى بالمد ان لاحد هم اليوم مائة الف قال شقيق كانه يعرض بنفسه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن ابي نعانة سمعه من خالد بن عمير قال خطبتنا عتبة بن غزوان على المنبر فقال لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعامنا كله الا ورق الشجر حتى قرحت اشدا فتنا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اخنوخ بن شعبة عن عمار بن الجريدي قال سمعت ابا عثمان يحدث عن ابي هريرة انهم اصابهم جوع وهم سبعة قال فاعطاني النبي صلى الله عليه وسلم سبع تمرات لكل انسان تمرا حل ثنا محمد بن يحيى بن ابي عمير العدني ثنا سفين بن عيينة عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الله بن الزبير بن العوام عن ابيه قال لما نزلت ثم لتسألن يومئذ عن النعم قال الزبير وروى النعم قال انما هو الاسود ان القمح والماء قال اما انه سيكون

له قوله لمك شهما ما نوقد فيه بنا ما هو الا القمح والماء الا ان ابن عمر قال نلبث شهرا حل ثنا ابو بكر بن شيبة ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن عائشة قالت لقد كان ياتي علي آل محمد صلى الله عليه وسلم الشهر ما يترى في بيت من بيوتهم الدخان قلت ما كان طعامهم قالت الاسود ان القمح والماء غير انه كان لنا جيران من الانصار جيران صلوات كانت لهم رباب فكانوا يبعثون اليها ليا بها قال محمد بن عمرو وكانوا تسعة ابيات حل ثنا نصر بن علي ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سماك عن النعمان بن بشير قال سمعت عمر بن الخطاب يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس في اليوم من الجوع ما يجمل من الدقل ما يملأ به بطن حل ثنا احمد بن منيع ثنا الحسن بن موسى ان ابا شيان عن قتادة عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مرارا والذي نفس محمد بيده ما اصبحت عند آل محمد صبا ح ولا اصباح تم وان له يومئذ تسع نسوة حل ثنا محمد بن يحيى ثنا ابو المغيرة ثنا عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن علي بن بديهة عن ابي عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصبحت في آل محمد الا متا من طعام او ما اصبحت في آل محمد متا من طعام حل ثنا نصر بن علي اخبرني ابي عن شعبة عن عبد الاكرم رجل من اهل الكوفة عن ابيه عن سليمان بن صرد قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنتنا ثلاث ليال لا نقدر او لا يقدر على طعام حل ثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن ابي عمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بطعام سخن فاكل فلما فرغ قال الحمد لله ما دخل بطني طعام سخن منذ كنا وكذا **باب** ضياع آل محمد صلى الله عليه وسلم حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا عبد الله بن عمرو وابو خالد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان ضياع رسول الله صلى الله عليه وسلم ادم احشولا ليف حل ثنا واصل بن عبد الله بن علي ثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن علي بن ابي طالب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا علي بن ابي طالب اني انا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهرجها بها ووشادها محشوة اذ خرا وقربة حل ثنا محمد بن بشر ثنا عمر بن يوسف ثنا عكرمة بن عمار حدثني سماك الخنفي ابو زميل حدثني عبد الله بن العباس حدثني عمر بن الخطاب قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حصير قال فجلست فاذا علي ازار وليس عليه غيره واذا الحصير قد اثر في جنبه واذا انا بقبضة من شعير نحو الصباغ وقرظ في ناحية في الغرزة واذا اهاب معلق فابتدرت عيناي فقال ما يبكيك يا ابن الخطاب فقلت يا نبي الله وما لي لا ابكي وهذا الحصير قد اثر في جنبك وهذه خزانتك لا اري فيها الا ما اري وذلك كسرى وقيصر في الثمار والانهار وانت نبي الله وصفق وهذا خزانتك قال يا ابن الخطاب الا ترعى ان تكون لنا الاخرة ولهم الدنيا قلت بل حل ثنا محمد بن طريف واسحق بن ابراهيم بن حبيب قال ثنا محمد ابن فضيل عن مجالد عن عامر عن الحارث عن علي قال اهديت ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فما كان فراشنا ليلة اهديت الا مسك كبش **باب** معيشة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حل ثنا محمد بن عبد الله بن عمرو وابو كريب قال ثنا ابو اسامة عن زائدة عن الاعمش عن شقيق عن ابي مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بالصدقة فينطلق احدنا يتعامل حتى يحى بالمد ان لاحد هم اليوم مائة الف قال شقيق كانه يعرض بنفسه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن ابي نعانة سمعه من خالد بن عمير قال خطبتنا عتبة بن غزوان على المنبر فقال لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعامنا كله الا ورق الشجر حتى قرحت اشدا فتنا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا اخنوخ بن شعبة عن عمار بن الجريدي قال سمعت ابا عثمان يحدث عن ابي هريرة انهم اصابهم جوع وهم سبعة قال فاعطاني النبي صلى الله عليه وسلم سبع تمرات لكل انسان تمرا حل ثنا محمد بن يحيى بن ابي عمير العدني ثنا سفين بن عيينة عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الله بن الزبير بن العوام عن ابيه قال لما نزلت ثم لتسألن يومئذ عن النعم قال الزبير وروى النعم قال انما هو الاسود ان القمح والماء قال اما انه سيكون

سعيد ابن مسleme جميعا عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان حد ثنا هناد بن السمر ثنا ابو الاوصى عن عطاء بن السائب عن الاخرابي مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله سبحانه الكبرياء رداي والعظمة ازارى من نازعني واحدا منهما القيت في جهنم حد ثنا عبد الله بن سعيد وهارون ابن اسحق قال ثنا عبد الرحمن الحاربي عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله سبحانه الكبرياء رداي والعظمة ازارى فمن نازعني واحدا منهما القيت في النار حد ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان دراجا حدثه عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يتواضع لله سبحانه درجة يرفعه الله به درجة ومن يتكبر على الله درجة يضعه الله به درجة حتى يجعله في اسفل لسافلين حد ثنا نصر ابن علي ثنا عبد القاهر وسلم بن قتيبة قال ثنا شعبة عن علي بن زيد عن انس بن مالك قال ان كانت الامة من اهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاي نزع يدك من يدها حتى تذهب به حيث شاءت من المدينة في حلة بها حد ثنا عمرو ابن رافع ثنا جابر بن مسلم الا عور عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعثر المريض ويشيع الجنازة و يجيب دعوة المملوك ويركب الحمار وكان يوم قريظة والنضير على حمار ويوم خيبر على حمار خطوم برسن من ليف وعنته اكاف من ليف حد ثنا احمد بن سعيد ثنا علي بن الحسين بن واقد ثنا ابي عن مطر عن قتادة عن مطرف عن عياض بن حمار عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خطبهم فقال ان الله عز وجل اوصى الى ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد **باب الحياء حد ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد بن عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبة عن قتادة عن عبد الله بن ابي عتبة مولى لانس بن مالك عن ابي سعيد الحداد** قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشده حياء من عذراء في خدتها وكان اذا كره شيئا رثي ذلك في وجهه حد ثنا اسمعيل بن عبد الله الرقي ثنا عيسى بن يونس عن معاوية بن يحيى عن الزهري عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل دين خلقا وخلق الاسلام الحياء حد ثنا عبد الله بن سعيد ثنا سعيد بن محمد الوراق ثنا صالح بن حبان عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل دين خلقا وان خلق الاسلام الحياء حد ثنا محمد بن رافع ثنا جابر بن منصور عن ربي بن حراش عن عقبة بن عمر ابي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تسق فاصنع ما شئت حد ثنا اسمعيل بن موهبي ثنا هشيم عن منصور عن الحسن بن ابي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان والايان في الجنة والبذاء من الجفاء والنجفاء في النار حد ثنا الحسن بن علي الخلال ثنا عبد الرزاق ابن انا معاوية بن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كان الفحش في شيء قط الا شانه ولا كان الحياء في شيء قط الا ازاله **باب العلم حد ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب حد ثنا سعيد بن ابي ايوب عن ابي مرحوم عن سهل بن معاوية بن انس عن ابي** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو قادر على ان ينفذه دعاه الله على رؤس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره في اى الحور شاء حد ثنا ابو كريب محمد بن العلاء الهمداني ثنا يونس بن بكير ثنا خالد بن دينار الشيباني عن عمارة العبدى ثنا ابو سعيد الحداد قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتاكم وفود عبد القيس وما يرضى احد فيينا نحن كلك اذ جاؤا فنزلوا فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وثب الاشج العصري فجاء بعد فنزل منزلا فاناخ لاحلته ووضع ثيابه جانبا ثم جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا شيخ ان فيك خصلتين يجتهد الله الحكم والتوعدة فقال

عن ابن ماجه قال ابو علي سمعت ابا عبد الله يقول عياض بن حمار يبيعنا عن ابن عباس

عن ابن ماجه

له قوله لا يدخل الجنة الا من اتى الله به من غير ان يذوق الخطايا فيه وغيره احدهما ان المراد التكبر عن الايمان فصاحبه لا يدخل الجنة اصلا اذ اقامت عليه الثاني انه لا يكون في قلبه كبر حال دخوله الجنة كما قال الله عز وجل ونزعنا ما في صدورهم من غل وهدانا للتاويلان فهما بعد فان هذا الحديث ورد في سياق النهي عن الكبر المعروف وهو الارتراف على الناس انتقار هو وقدم الحق فلا ينبغي ان يعمل على هذين التاويلين المتجهين له عن المطلوب بل نظام ما كتبه القلم عياض وغيره من المتفقين انه لا يدخلها دون مجازاة ان جازاه وقيل هذا جزاؤه لو جازاه وقد تكلم به ابي عماره بل لا بد ان يدخل كل واحد من الجنة اتما واولا واما ثانيا بعد تعذيب صاحب كبر الا الذين ماتوا من غير ان يعلموا قيل لا يدخلها مع المتقين اول هلة واما قوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار الا من دخلها فلو ربه دخول كلفار وهو دخول الخلود التي قلت حبة من خردل من ايمان مثل في القلة لا في الوزن لان الايمان ليس بجم **قوله** الكبرياء رداي للرحمة قال في النهاية خبرنا مثالا في انقلاو هبة العظمة والكبرياء اى ليستا كساثر انصفا الذي قد يتصف بها غيره بجازا لوجهه وانكرهم كما لا يشاء في اذا واحد ورد انه اخراجه وقال ليبي قوله الكبرياء رداي هو العظمة والملك وقيل كمال لذات و كمال لوجود ولا يوصف بها الا الله **قوله** ان لكل دين خلقا قال في النهاية هو يضم لام وسكوها الديك والطبع والسجية حقيقة انه لصورة الانسان الباطنة وهي نفسه وادبها فكل ما عينها المتصبة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وادبها ومعانيها ولها اوصاف حسنة وقيية والثواب والعقاب يتعلقان باوصافها لاعتقاداتها كثيرا ما يتعلقان باوصافها الصورية الظاهرة ولذا تكلم ربه حسن الخلق وذم سوءها في الاحاديث **قوله** خلق الاسلام الحياء اى الغالب على اهل كل دين سمية سوى الحياء والغالب على ديننا الحياء لانه مقيم على الاخلاق التي بعثت بها الله النورى **قوله** ان ما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى ان كل دين خلقا قال في النهاية ما ادركه الناس اى ما بلغه الناس قوله من كلام النبوة الاولى اى ما اتى عليه الانبياء ولم يسبق في شريعة الا انه امر اطقت العقول على حسنة والشرعية اعم لان تتقد بر القول او غيره ساويل من البصيرة واصنع امر يحسن الخيرا او امر قد يد اى اصنع ما شئت فان الله عز وجل ومقتنا انظر الى ما توعد فعله فان كان ما لا يسبق منه فافعله والقدرة اى انك اذا لم تسبق من الله بان كان ذلك ما يمت ان لا يسبق منه بحسب الدين فافعله او لم يبين فغسله الحياء يعني لم يجز منهم ما شئت لو لم يترك الحياء انفق وقال ليبي وقيل النبوة بالوقى اشعارا باستحسان اولهم واخرهم واصنع اى يحسن الخيرا اى اذا لم يمنعك الحياء فعلت ما تدعوا اليه نفسك من القبول او يمنع ان اذا ان يعمل الخير فيه عياض من الناس كانه يخاف من هيب الرباء فلا يمنعك الحياء من الله لما اردت وهذا نحو ابداء الشيطان وانت تعصم فقال انك تراقى فردة انك اذا لم تسبقه فاصنع ما شئت يقال تسبقه يسبقه واسحق وسبقى والذوق على واكثر اى اذ لم يسبقه من العيب لم يفسد العار ما تفعله فافعل ملوقك به نفسك من الخواص لم تستا او قبيحا فاصنع لله يد فيه اشعار بان الراد عن المساوى هو الحياء فاذا اغلغ عنه كان كذا سوريات كتاب من ضلالة انفق **قوله** والبذاء من الجفاء البذاء بلفظ المحرم الفحش في القول **قوله** الاشارة اى عابه من الشين بالفتح وهو اديب اى لو قدر اى كونه في شئ ما حقه للماد عابه وجعله قبيحا كذا في الجمع وزانه يحسن زينه اى جعله مزيينا في القاموس زانه وازانه وزينه وازينه فاذن هو انفق **قوله** عياض بن يحيى عن الزهري عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل دين خلقا وان خلق الاسلام الحياء حد ثنا محمد بن رافع ثنا جابر بن منصور عن ربي بن حراش عن عقبة بن عمر ابي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تسق فاصنع ما شئت حد ثنا اسمعيل بن موهبي ثنا هشيم عن منصور عن الحسن بن ابي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان والايان في الجنة والبذاء من الجفاء والنجفاء في النار حد ثنا الحسن بن علي الخلال ثنا عبد الرزاق ابن انا معاوية بن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كان الفحش في شيء قط الا شانه ولا كان الحياء في شيء قط الا ازاله **باب العلم حد ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب حد ثنا سعيد بن ابي ايوب عن ابي مرحوم عن سهل بن معاوية بن انس عن ابي** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو قادر على ان ينفذه دعاه الله على رؤس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره في اى الحور شاء حد ثنا ابو كريب محمد بن العلاء الهمداني ثنا يونس بن بكير ثنا خالد بن دينار الشيباني عن عمارة العبدى ثنا ابو سعيد الحداد قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتاكم وفود عبد القيس وما يرضى احد فيينا نحن كلك اذ جاؤا فنزلوا فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وثب الاشج العصري فجاء بعد فنزل منزلا فاناخ لاحلته ووضع ثيابه جانبا ثم جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا شيخ ان فيك خصلتين يجتهد الله الحكم والتوعدة فقال

يارسول الله اشئ جبلت علي امرشئ حدث لي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل شئ جبلت علي حل ثنا ابو اسحق الهروي ثنا
 العباس بن الفضل الانصاري ثنا قرق بن خالد ثنا ابو جهم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للاشعث العمري ان فيك
 خصلتين يجبهما الله الحلم والحياء حل ثنا زيد بن اخزم ثنا بشر بن عمر ثنا جاد بن سلمة عن يونس بن عبيد عن الحسن بن علي بن عمر
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من جرعة اعظم اجرا عند الله من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله **باب الحزن**
 والبكاء حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة انا عبيد الله بن موسى انا اسرائيل بن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن مورق الجعفي عن
 ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اري ما لا ترون واسمع ما لا تسمعون ان السماء اطت وحق لها ان تنط ما فيها موضع
 اربع اصابع الا وملك واضع جبهته ساجدا لله والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء على افشائهن
 وخرجتم الى الصعدات تجأرون الى الله والله لوددت اني كنت شجرة تعضد حل ثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث
 ثنا همام عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا حل ثنا
 عبد الرحمن بن ابراهيم ثنا محمد بن ابي قديك عن موسى بن يعقوب لم يسمع عن ابي حازم ان عامر بن عبد الله بن الزبير اخبره ان
 اباة اخبره انه لم يكن بين اسلامهم وبين ان نزلت هذه الآية يعاتبهم الله بها الا اربع سنين ولا تكونوا كالذين او توالكتنا
 من قبل فطال عليهم لا مد فقست قلوبهم وكثير منهم فاستقون حل ثنا ابو بكر بن خلف ثنا ابو بكر الحنفي ثنا عبد الحميد بن جعفر عن
 ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكثروا الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب
 حل ثنا هناد بن السري ثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن ابراهيم بن علقمة عن عبد الله قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ علي
 فقلت علي بسورة النساء حتى اذ بلغت فكيف اذاجتئا من كل امة بشهيد فجئت بك على هو له شهيدا فنظرت اليه فاذا عيناه تدمعا
 حل ثنا القاسم بن زكريا بن دينار ثنا اسحق بن منصور ثنا ابو رجاء الخراساني عن محمد بن مالك عن البراء قال كنا مع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في جنازة فجلس على شفير القبر فبكى حتى احق بل التري ثم قال يا اخواني مثل هذا فاعدوا حل ثنا عبد الله بن
 احمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو رافع عن ابن ابي مليكة عن عبد الرحمن بن السائب عن سعد بن
 ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابكوا فان لم تبكوا فابتكوا حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم بن ابراهيم بن
 المنذر قال ثنا ابن ابي قديك حدثني حماد بن ابي حميد لزرقي عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابيه عن عبد الله بن مسعود
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد مؤمن يخرج من عينيه دموع وان كان مثل راس لذياب من خشية الله شعر
 يصيب شيئا من حرمه الله على النار **باب التوق على العمل** حل ثنا ابو بكر ثنا وكيع عن مالك بن مغول عن عبد الرحمن
 ابن سعد الهذلي عن عائشة قالت قلت يا رسول الله الذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة اهو الرجل الذي يزني ويسرق و
 يشرب الخمر قال لا يا بنت ابي بكر او يا بنت الصديق ولكن الرجل يصوم ويتصدق ويصلي وهو يخاف ان لا يتقبل منه حل ثنا عثمان بن
 اسمعيل بن عمران الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثني ابو عبد الله قال سمعت مغوية بن ابي سفيان
 يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال كالوعاء اذا طاب اسفله طاب اعلاه واذا فسد اسفله فسد اعلاه حل
 كثير بن عبد الله بن عبيد بن عمير ثنا بريدة بن عبد الله بن ذكوان ابو الزناد عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا صل في لعلانية فاحسن صل في السر فاحسن قال الله عز وجل هذا عبد يخاصك حل ثنا
 عبد الله بن عامر بن زرارة واسمعيل بن موسى قال ثنا شريك بن عبد الله عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول

٤٧

٤٨

له قوله حدثنا ابو جهم قال لندوي واما ابو جهم هذا فهو بالميم والراء اسمه نصر بن عمران بن عاصم الضبي بضم القاء المجهة البصري قال صاحب المطاليس في التعيين و
 الموطا ابو جهم ولا جهم بالميم الامروقت وقد ذكرنا الحاكم ابو احمد الحافظ الكبير شيخنا الحافظ ابو عبد الله في كتابه الاسماء والكنى ابو جهم هذا النعمان بن عمران في الاقوال فليس عندنا في الحدتين
 من يكن ابو جهم بالميم سواة ويروي عن ابن عباس ايضا وابو جهم بالحاء والزاي اسمه عمران بن ابي عطاء القصباء يبيع القصباء لواسطى الثقة روى عن ابن عباس حديثا واحدا
 فيه ذكر مغوية بن سفيان وارسال النبي صلى الله عليه وسلم اليه ابن عباس من تأخره واعتاد رواة مسلم في التعيين **قوله** العلم والحيا هما كان لهما جارا للفرق وللهلة اطلق عليهم اقامة للمسبب
 مقارن للسبب **قوله** اطلس السماء الاطيط صوت الانتاب وحسين الابل اي كثرة ملائكتها قد اقلتها حتى املت وهو مثل ايدان لكثرة ما اريد به تقر وعظيمة تعالى وان لم يكن
 ثمة اطيط قوله وحق لها ان تنط بلغظ الجهور اي ينبغي لها ان تعيب من جهة اذ حامر للاذنة ومن خشية الله تعالى **قوله** على الفرسات جمع فرس بضم فاء وفتح فرس
 قوله وخرجتم الى الصعدات جمع صعد وهو جمع صعيد مثل طريق وطرق وطرقات اي خرجتم الى الصحارى ترتفعون اصواتكم اليه تعالى والقصيد التراب ووجه الارض **قوله** **قوله**
 والله لوددت اني كنت شجرة تعضد لظاهرا في هذا اللفظ مدرج لان الترمذي قال ويروي من غير هذا الوجه ان ابا ذر قال لوددت اني كنت شجرة تعضد ويروي عن ابي ذر موقفا
 اني كلام الترمذي **قوله** لم يكن بين اسلامهم وبين ان نزلت الخ ان مصداقه ويعاتبهم الله جملة معترضة بيان لحالهم وسبب لنزول الآية اي لم يكن بين
 اسلامهم وبين نزول هذه الآية وكان نزولها لمعاتبهم الاربع سنين والامد محرمة الغاية والنتيجة كذا في القاموس والانسان امدان مولد وموت اي قرأ على عليهم زمان
 الموت فوقوا في اعمارهم لذات الدنيا وكانت هذه الآية سببا لدخول الشيم نظام الدين دهلوي في طريق الرياضة والشهوف لانه سمع في وقت السفر من حردن منارة جامع
 الداهلي فرق قلبه وظهر عليه الانوار والحاطت من كل جانب فاصبح وتوجه الى شيخه الشيخ الفريد وكان قبل ذلك في اوان طليل العياطيا للقضاء وطلبه لادعاء بهذا المقصد من الشيم
 بخيل لذي من المتوكل ناجاب الشيم للذكور بانك لا تصعب للقضاء بل شئ اخر فوقع كما قال وجه الله تعالى **قوله** بل الذي اي الامراض قوله مثل هذا فاعدوا اي
 لمثل هذا القبر فاعدوا والمثبت في رواية انا بيت الغربة وانا بيت التراب **قوله** فان لم تبكوا فابتكوا اي تكفوا بالبكاء لتذكر الخيرة فانه من تشبه بقوم فهو
 منهم **قوله** من حروجه بضم الحاء وشدة الراء المهملتين ما قبل عليك وبنالك منه كذا في القاموس **قوله** ابو عبد رب قال في التقييد
 دمشق زاهد ويقال ابو عبد ربه او عبد رب العزة قيل اسمه عبد الجبار وقيل عبد الرحمن وقيل فلسطين وقيل فلسطين وعرفه منقول من الثالثة ما من سنة اشئ
قوله اذا طاب اسفله طاب اعلاه اشار الى ما قيل كل اناء يترشح بما فيه والظاهر عنون الباطن من المارة ومن عمل عملا صالحا تكن بفساد طويته لا يحفظ على المنظر
 للتأمل قال تعالى لو نشاء لاريناكم فلعرفهم بيما هم ولنعر فهم في حق القول والله يعلم اعمالكم **قوله** قال الله عز وجل هذا عبد يخاصك اي هذا الذي لا يشاء ولا يوافق
 قال احمد بن حنبل بن ابي سليمان الداراني صليت في القلعة فاستلذت بها لونه لم يطلع عليها احد فقال ابو سليمان انك لتضعف حيث تظن سالك غيره ولذا قالوا تراه العمل لله اس ربه
 وفعله شريك فينبغي للعارف ان يكون الانسان والمجانر عندك سواء وهذا اكمل الاحوال واما البسدي فكتبان العبادات له معطوفا لانه لم يفرق بين نفسه وذل اشار اليه ابو سليمان
 بانك ضعيف **قوله** **قوله**

صلى الله عليه وسلم قاربوا وسددوا فانه ليس احدكم يغيبه عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتعدني الله برحمته
 منه وفضل **باب الرياء والسمعة** حدثنا ابو مروان العثماني ثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل انا اغنى الشركاء عن الشرك فمن عمل لي شركا فيه غيرى فانا منه بريء و
 هو الذي اشرك حل ثنا محمد بن بشار وهارون بن عبد الله الجمال واسحق بن منصور قالوا ثنا محمد بن بكر البرساني ان ابا عبد الحميد بن
 جعفر اخبرني ابى عن زياد بن ميناء عن ابى سعد بن ابى فضالة الا نصارى وكان من الصحابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيامة ليوم لا ريب فيه نادى مناد من كان اشرك في عمل عمله لله فليطلب ثوابه من عند
 غير الله فان الله اغنى الشركاء عن الشرك حل ثنا عبد الله بن سعيد حدثنا ابو خالد الاحمر عن كثير بن زيد عن سفيان بن عيينة
 ابن ابى سعيد الخدرى عن ابيه عن ابى سعيد قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتذاكر المسيح الدجال فقال الا اخبركم
 بما هو اخوف عليكم عندي من المسيح الدجال قال قلنا بلى فقال الشرك الخفي ان يقوم الرجل يصلي فيزين صلواته لما يرى من
 نظر رجل حل ثنا محمد بن خلف الصقلي ثنا ارواد بن الجراح عن عامر بن عبد الله عن الحسن بن ذكوان عن عبادة بن نسي عن شاذل
 ابن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخوف ما تخوف على امتى الا شرك بالله اما انى لست اقول يعبدن شمسا و
 لا قمر او لا وثنا ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة وابو كريب قالوا ثنا بكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى
 ابن المختار عن محمد بن ابى ليلى عن عطية العوفى عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من يتكلم بيمين الله به و
 من يرائى يرائى الله به حل ثنا هارون بن اسحق حدثني محمد بن عبد الوهاب عن سفيان بن سلمة بن كهيل عن جندب قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرائى يرائى الله به ومن يسمع يسمع الله به **باب الحسد** حل ثنا محمد بن عبد الله بن عمر ثنا ابى
 ومحمد بن بشر قالوا ثنا اسمعيل بن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله ما لا فضله على هلكته في الحق ورجل اتاه الله حكمة فهو يقض بها ويعلمها حل ثنا يحيى بن حكيم
 ومحمد بن عبد الله بن يزيد قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا
 في اثنتين رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ورجل اتاه الله ما لا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار
 حل ثنا هارون بن عبد الله الجمال واحمد بن الاشهرى قالوا ثنا ابن ابى فديك عن عيسى بن ابى عيسى الخياط عن ابى الزناد عن انس ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحسد يا كل حسنا كما تاكل النار الحطب الصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار والصلوة نور
 المؤمن والقيام جنة من النار **باب البغي** حل ثنا الحسين بن الحسن المروزي ان عبد الله بن المبارك وابن عيينة بن
 عبد الرحمن عن ابيه عن ابى بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذنب اجدر ان يعجل الله لصاحبه العقوبة في لذنيامع
 ما يدخوله في الآخرة من البغى وقطيعة الرحم حل ثنا سويد بن سعيد ثنا صالح بن موسى عن معاوية بن اسحق عن عائشة بنت طلحة
 عن عائشة ام المؤمنين قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرع الخيرات ثواب البر وصلة الرحم واسرع الشر عقوبة البغى وقطيعة
 الرحم حل ثنا يعقوب بن حميد المديني ثنا عبد العزيز بن محمد عن داود بن قيس عن ابى سعيد مولى بنى عامر عن ابى هريرة ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حسب مرئى من الشران يحقر اخاه المسلم حل ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ثنا
 عمرو بن الحارث عن يزيد بن ابى حبيب عن سنان بن سعد عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
 اوحى الى ان تواضعوا ولا يبغي بعضهم على بعض **باب الورع والتقوى** حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا هاشم بن القاسم ثنا ابو عجيل

الاصح

الاصح

له قوله تارواى اطلبوا ربه الله وطقته بقدر ما تطيقونه وقال السيد اى حافظ القصد في الامور بل غلو ولا تقصروا وقيل تقربوا الى الله بكثرة القربات وقال الكرماني وقيل اى لا تبلغوا النهاية
 باستيعاب الاوقات كلها بل اغتفروا اوقات نشاطكم وهاول النهار واخره وبعض الليل وادعوا انفسكم فيما بينكم كيلا ينقطع بكم ايته وقوله سدواى اطلبوا باعنا كثر السداد اى الصواب بين الافراط و
 التقريط وكانه تأكيد لقاروا **قوله** انا اغنى الشركاء عن الشرك اعم التقصير مجرد عن الزيادة والمراد بالشرك الشريك اى الاغنى من المشاركة فمن عمل شئيا ولو غيرى لم اقبله **قوله** طيب
 له قوله ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية قال عبد الغافر الفارسي في مجمع الغرائب قيل هو شهوة النساء قال ابو عبيد هو عندي ليس بخصوص لكنه في كل المعاصى نعمها المراد
 ويصير عليه قيل هو ان يري جاريا حسنا فيغض طرفه ثم ينظر اليها بقلبه كما ينظر بعينه وقيل هو ان ينظر الى ذات محرم حسنا وذكر الاشهرى وهما اخراطينا وهوانه نصب للشهوة على ان يمتنع
 معه كانه قال اخوف ما تخاف على امتى الرياء مع الشهوة الخفية ومع ذلك انه يرى الناس انه تارك للمعاصى والشهوة ويحفي الشهوة لها في قلبه فاذا خلا بنفسه عملها في خفية انفق وقال ابن
 الجوزى في غريب الحديث الرياء ما كان ظاهرا والشهوة الخفية اطلاق الناس على العمل ولم يحك خلافة قلت وهو تفسير حسن الا انه وسر في بعض طرف الحديث التفسير بغير ذلك
 مستند احد نوادر الاصول المستدل به زيادة قيل وما الشهوة الخفية قال يعصب الجسد صانعا فيعرض له شهوة من شهواته فيوافقها ويؤيد صومها ويحتملها ورد التفسير في تمة الحديث
 من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعبد الله على غير ما امر به ولا يمشى على غير ما امر به ولا يركب على غير ما امر به ولا يمشى على غير ما امر به ولا يمشى على غير ما امر به
 التسميم للناس والتشهير ازال الخمول بتشهير الذي كرهه الله عيوبه يوم القيامة وفضحه وقيل يفهم سريره للناس في الدنيا اى الاعمال التي يخفيها او يئنه الفاسد ويظهر
 للناس ان عمله لم يكن خالصا وقيل يشهر الله تعالى ذكره في الدنيا جزاء له ثم يأخذ الله عليه في الآخرة قال جل ذكره من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ومن كان
 يريد حرث الدنيا نؤمته منها وما له في الآخرة من نصيب ويدل عليه حديث مسلم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول الناس يقض عليه يوم القيمة ثم ذكر
 الحديث بطوله وفيه قال كذبت ولكن قطعت على ليقال عالم او قرأت القرآن ليقال هو قارى فقد قيل لك عالم قارى فمالك عند اجراء **قوله** لا حسد الا في اثنتين
 المراد به الغيبة لان الحسد لا يجوز في شئ والمعنى ان الايقن بالقبطة على وجه الكمال هذان الشيطان والافكل خير يغيب عليه **قوله** لا حسد الا في اثنتين قال في
 التهاية الحسد تنة نعمة غيره بزوالها عنه والغيبة تمتنى مثلها بدون زوال يعنى ليس حسد لا يضر الا في اثنتين انفق وقال الطيب لا حسد الا في الغيبة وقيل هو مبالغة في
 تحصيل الصفتين ولو بحسد في هلكته تنبيهه على انه لا يبيع شيئا من المال وفي الحق دفع المسرف وفي اثنتين اى خصمتين خصلة رجل وروى في اثنتين فجل بدل بلا حذف
 اى لا يبيع ان يبيع كونه كذى نعمة الا ان تكون تلك النعمة مقربة الى الله انفق وقال الكرماني فان قيل كل خير يبيع فواجبه المحصر لجيب بانه غير مراد بل مقابلة ما في المباح
 يضر فانها تحسد على جمع المال تدم ببذله فقال لا حسد الا في ايمان من والناسبة بين الخصمتين انهما يزيدان بالاتفاق والمراد الغيبة او معناه لا حسد الا فيهما وما فيها
 ليس حسد فلا حسد او هو مخصوص من الحسد المنهى كاياحة نوع من الكذب وحرمانه يلزم منه اياحة تنة زوال نعمة مسلم قائم بحق النعم انفق ١٢

ثنا عبد الله بن يزيد حدثني ربيعة بن يزيد وعطيبة بن قيس عن عطية السعدي وكان من اصحاب نبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذر لما به التباس حل ثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة ثنا زيد بن واقد ثنا مغيث بن سفي عن عبد الله بن عمر قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ائى الناس افضل قال كل من هوم القلب صدق اللسان قالوا صدق اللسان نعرفه فما هوم القلب قال هو التلق التلق لا اثن فيه ولا بغى ولا غلى ولا حسد حل ثنا علي بن محمد ثنا ابو مغوية عن ابي رجاء عن برد بن سنان عن مكحول عن واثلة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها هريرة كن ورعا تكن اعبد الناس وكن قنعا تكن اشكر الناس واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمنا واحسن جوار من جاورك تكن مسلما واول الضحك فان كثرة الضحك تفتت القلب حل ثنا عبد الله بن محمد بن ربح ثنا عبد الله بن وهب عن الماخض بن عمار عن علي بن سليمان عن القاسم بن محمد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغفل كالتدبير ولا وترع كالكف ولا حسب كالحسب الخلق حل ثنا محمد بن خلف العسقلاني ثنا يونس بن محمد ثنا سلمة بن مطيع عن قتادة عن الحسن بن سمرق بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسب المال والكرم التقوى حل ثنا هشام بن عمار وعثمان بن ابي شيبة قال ثنا المعتمر بن سليمان عن كهمس بن الحسن عن ابي السليل قبيص بن تغلب عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لارسل الله اية لو اخذ الناس كلهم بها تكفتم قالوا يا رسول الله اية اية قال ومن يتق الله يجعل له مخرجا وسائرا حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون انا نافع بن عمر الجمحي عن امية بن صفوان عن ابي بكر بن ابي زهير الثقفي عن ابيه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنباوة او البناوة قال والنباوة من لطائف قال يوشك ان تعرفوا اهل الجنة من اهل النار قالوا بئرا ذلك يا رسول الله قال بالثناء الحسن والثناء السيئ انتم شهداء الله بعبادته على بعض حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن جامع بن شداد عن كثر الخراشي قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله كيف لي ان اعلم اذا احسنت ان قد احسنت واذا اسأت ان قد اسأت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال جيرانك قد احسنت فقد احسنت واذا قالوا انك قد اسأت فقد اسأت حل ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن ابي عمير عن منصور بن ابي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف لي ان اعلم اذا احسنت واذا اسأت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمعت جيرانك يقولون ان قد احسنت فقد احسنت واذا سمعتهم يقولون قد اسأت فقد اسأت حل ثنا محمد بن يحيى وزيد بن اخزم قال ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا ابو هلال ثنا عتبة بن ابي ثبيت عن ابي الجوزاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة من ملائكة الله اذنيه من ثناء الناس خيرا وهو يسمع واهل النار من ملائكة اذنيه من ثناء الناس شرا وهو يسمع حل ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت له الرجل يعمل الله فيحبه الناس عليه قال ذلك عاجل بشري المؤمن حل ثنا محمد بن بشر ثنا ابوداود ثنا سعيد بن سنان ابوسنان الشيباني عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله اني اعمل العمل فيطلع عليه فيعجبني قال لك اجران اجر السر واجر العلانية **باب النية** حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا يزيد بن هارون وحده ثنا محمد بن ربح ابا الليث بن سعد قال انا يحيى بن سعيد ان محمد بن ابراهيم التيمي اخبره انه سمع علقمة بن وقاص انه سمع عمر بن الخطاب وهو يخطب الناس فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله ومن كانت هجرته لغيره فليجأه الله الى ما هلك اليه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلی بن محمد قال ثنا وكيع ثنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن ابي كبشة الانباري قال قال رسول الله

ابن ماجه

ابن ماجه

ابن ماجه

ابن ماجه

ابن ماجه

ابن ماجه

له قوله كل هوم القلب في القاموس المهوم القلب بالخاء المعجمة النقية من الغل والحسد خور البيت والبير كسرهما والتمهمة بالهمز الكناسة لفظه **قوله** لا تغفل كالتدبير في معاشه و معادته بالانتماء في العمل وحسن الصحابة مع الناس قال في القاموس التدبير النظر في عاقبة الامور **قوله** ولا وترع كالكف الوترع من الحارم وترع يترع بكسر بينهما وورعة ثم استعيرت للكف عن المباح والحلال فان قلت فغيتت بعد السنن المسند اليه قلب المراد به كف الوردى او كف اللسان اي لا وترع كالكف عن اذى المسلمين **قوله** ولا وترع كالكف الوردى عن الحارم وللشبهات كما قال من حارم حرام الحرام يوترع في عاقبة الامور **قوله** الحسب المال والكرم التقوى قال في النهاية الحسب في الرجل الشرف بالاباء وما بعد الكرم من مفاخرهم وقيل الحسب الكرم يكونان في الرجل وان لم يكن له اباء لهم شرف والجد والشرف لا يكونان الا بالاباء فجعل المال كشراف النفس او الاباء يعني ان الفقير ذو الحسب لا يوقر والغني الذي لا حسب له يوقر ويجل في العيون **قوله** والطيب الحسب اي من مائة وما اثر ابائه والكرم الجمع بين انواع الخير والشرف والفضائل وهذا لغة فراهها على الله صلى الله عليه وسلم الى ما هو المتعارف والى ما عند الله فالحسب عند يه من رزق الثروة ويوقرون والكرم عند الله التلق **قوله** ومن يتق الله لرون التقوى يزيد لوزنق والطمينان القلب كما قال نعم الزاد التقوى **قوله** والنباوة من الطائف قال في القاموس في مادة ن ب و النبوة يكون فباء موحدة مفتوحة من الارض كالنبوة والنبى وموضع بالطائف **قوله** انتم شهداء الله المراد ان المؤمنين الصالحين الذين هم اهل الشهادة اذا اتوا على رجل خيرا يجب له الجنة وكذلك بالعكس كما في رواية الشيخين عن انس قال مر بجماعة فاشوا عليها خيرا فقال صلوا وجبت ثم مروا بآخرى فاشوا عليها شرا فقال وجبت فقال عمر ما وجبت فقال هذا اتيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اتيتم عليه شرا فوجبت له النار وروى قال ان المراد بهذا الخطاب الصحابة لانه ورد في الرواية العجيبة المؤمنون شهداء الله في الارض فما ذكر اهل الكلام انه لا يقطع لحد بالجنة والنار فهو قول على التاديب ولذا زجر النبي صلح امر العلاء الانصارية حين شهدت بعثان بن مضعون بالكرامة فعلم منه ان ائمة الدين والاولياء المشهودين الذين اتفقت الامة على خيرهم يستدل عليهم بالجنة وانما هي من القطع بالقول تاديبا باداب الشريعة وعدم الجسارة على علم الله تعالى **قوله** الرجل يعمل العمل لله اي ما حال من يعمل لله لا للناس فيجونه ويمدونه قال ذلك عاجل بشري المؤمن يعني ليس مراد في عمله لكن يعطيه الله تعالى ثوابين ثواب في الدنيا والثواب في الآخرة بما اعتد له وفي الحاشية وفيه دليل قبول ذلك العمل لان البشارة لا يكون الا لقبول **قوله** يعني بان يلع الله تعالى لحد في قلب المؤمن فينتع على فكون من اهله فليس المراد الحب بالنفس فانه يبطل العمل لان ادق الرواء شركه وهذا بغير قصد **قوله** الحسب المال للمعظم الشيخ عبد الله بن الجدي الذي هو **قوله**

تفسير
ما لا يخلو
من
الاعمال
والعبادات

الخط
مربع
وخط
وسط
الخط
المربع
وخطوط
الخط

صلى الله عليه وسلم مثل هذه الامة كمثل اربعة نفر رجل انا الله مالا وعلما فهو يعمل بعلم في ماله ينفقه في حقه ورجل انا الله
علم ولم يؤته مالا فهو يقول لو كان لي مثل هذا علمت فيه مثل الذي يعمل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهما في الجحيم سواء
ورجل انا الله مالا ولم يؤته علما فهو يخطب في ماله وينفقه في غيره حقه ورجل لم يؤته الله علما ولا مالا فهو يقول لو كان لي
مثل مال هذا علمت فيه مثل الذي يعمل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهما في الوزر سواء حل ثنا اسحق بن منصور المرزوقي ثنا
عبد الرزاق انبا معمر عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن ابن ابى كيثبة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وحده ثنا محمد بن
اسماعيل بن سمرة ثنا ابواسامة عن مفضل عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن ابن ابى كيثبة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو
حل ثنا احمد بن سنان ومحمد بن يحيى قال ثنا يزيد بن هارون عن شريك عن ليث عن طاووس عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بعثت الناس على نياتهم حل ثنا زهير بن محمد انما زكريا بن عدى انما شريك عن الاعمش عن ابى
سفين عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس على نياتهم **الخط** الاصل والاجل حل ثنا ابوبشر بكر بن خلف
وابوبكر بن خلاد الباهلي قال ثنا يحيى بن سعيد ثنا سفين بن حذافى عن ابى يعلى عن الربيع بن خيثم عن عبد الله بن مسعود عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه خط خطا مربعا وخط وسط الخط المربع خطوطا الى جانب الخط الذي وسط الخط المربع وخطا خارجا من الخط المربع
فقال اتدرون ما هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هذا الانسان الخط الاوسط وهذا الخطوط الى جنبه الاعراض تمشا او تنفسا
من كل مكان فان اخطاه هذا اصابه هذا والخط المربع الاجل والخط الخارج الاصل حل ثنا اسحق بن منصور ثنا النضر بن شمير
انبا حماد بن سلمة عن عبد الله بن ابى بكر قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ابن ادم و
هذا اجله عند قفاه وبسط يدا امامه ثم قال وثم اجله حل ثنا ابومروان محمد بن عثمان العثمانى ثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن
العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلب لشيوخ شاب في حيا اثنتين في حيا
الحياة وكثرة المال حل ثنا بشر بن معاذ النضرى ثنا ابوعوانة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهر ما
ادم وتشب منه اثنتان الحرص على المال والحرص على العمل حل ثنا ابومروان العثمانى ثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن العلاء بن
عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان لابن ادم واديين من مال لاحت ان يكون
معهما ثالث ولا يملك نفسه الا التراب ويتوب الله على من تاب حل ثنا الحسن بن عرفة حدثنى عبد الرحمن بن محمد الحارثى عن محمد
ابن عمر عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعلم انى ما بين الستين الى السبعين واقبلهم من
يجوز ذلك **الخط** اللدا ومة على العمل حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا ابوالاحوص عن ابى اسحق عن ابى سلمة عن امرئ القيس قال قال
ذهب بنفسه صلى الله عليه وسلم مامات حتى كانت اكثر صلواته وهو جالس كان احب الاعمال الي العمل الصالح الذى يدمر عليه
العبد وان كان يسيرا حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا ابواسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كانت عندي
امرأة فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا قلت فلانة لا تمارتنى من صلواتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم
بما تطيقون فوالله لا يعمل الله حتى تملوا قالت وكان احب الدين الي الذى يدمر عليه صاحبه حل ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا
الفضل بن دكين عن سفين بن عمار عن ابى عثمان عن حفظة الكاتب التميمى الا سبى قال كنا عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكرنا الجنة والنار حتى كنا نرى العين فقمنا الى اهلنا وولدى فضحكت ولعبت قال فذكرت الذى كنا فيه فخرجت
فلقيت ابا بكر فقلت نأفقت نأفقت فقال ابوبكر انما لنفعله فذهب حفظة فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا حفظة لو كنتم

له قوله فهو يخط في ماله اي ينفق فيه بطول المصروف الحسن او القبيح والخط فعل الشيء على غير نظام وكذا في القول وقوله فما في الوزر سواء لان الوسوسة معقولة والهم ليس بمعقول لان الاول ليس
دفعه في وصم الانسان والثاني فيه العزم على السوء بحيث لو وجد لك لم يتركه البتة ومع ذلك لو تركه فما من الله تعالى كعبت له حسنة وحدا كما جاء في الحديث **الخط** فما في الوزر سواء قال
ابن اللالك هذا الحديث لا يوافق الخبر ان الله تعالى تجادى عن امي ما وسوست به صديقا ما لم يعمل به لانه عمل بالقول الساني والتجاوز هو القول النفساني **الخط** والاعتماد ما قاله العلماء المحققون
ان هذا المثل يؤمن نفسه فان عزم واستمر يكتب معصيته ولو لم يعمل ولو لم يعمل **الخط** قوله انما بعثت الناس على نياتهم الغرض ان من كره شيئا بالقلب ولو نظر بسبب الخوف والذم انشغل
ببعث بحسب نيته مع القليلين كما بالعكس لكن اللذان فاسدا لئلا يفتنوا لان كل اداء يتوهم ما فيه فلو كانت نيته صالحة لم يخالطهم اذ لانه ليس له ما تم شغري في تركه والا فينسب باب الامر بالمعروف
الخط **له قوله** باب الاجل والاصل كمال الحرف والجراد هنا طول الاجل وقوله نفسه بالستين المهيمة وقيل بالجمعة اي تقريبا تعبه **الخط** **له قوله** نفسه قال في **الخط**
وعرض عرض لوفة بالفسح هو لوفه ذات التسمي بالغة في الصباية وتلك الانسان بها او كعبت في الاعراض والافات لان الغالب موت الانسان بالامراض وان تجاوز عنه هذا الافات ولم
يمت بالوت الامراض فلزيد ان يموت بالوت الطبيعي قالوا الامم مضمرة الاللاء فانه لولا المهر طولها لما صغرنا واوجهد في تحصيل الكسب ونحو والاحلة الى هذا الاستثناء لان المذموم طول
الاجل على سبيل النور وما يطرق الظن فلا تفتن محققا **الخط** **له قوله** قلب الشجرة شارب الخ قال النورى هذا مجاز واستعارة ومعناه ان قلب الشجرة كمال الحب للمال محبتك في ذلك كالمكلمة القاتل
في شيا به هذا وابه وقيل تفسيره غير هذا ما لا يرتفع قوله ونشبت في الحديث الا في بقم التاء وكما شين وهو معنى قلب الشجرة شاب على حب استين **الخط** **له قوله** لو ان لابن ادم
راد بين الخ قال النورى في ذم الحرص على الدنيا وحيل ملكا في بها الرغبة فيها ومعنى لا يلاؤفوه الا للزاب انه لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلى جوفه من تراب فذره وهذا الحديث يخرج
على حكم غالب بن ادم في الحرص على الدنيا ويؤيد قوله صلعم ويتوب الله على من تاب وهو متعلق بما قبله معناه ان الله يقبل التوبة من الحرص من الذموم وغيره من الذموم **الخط** **له قوله**
له قوله ولا يلاؤفوه الا للزاب قال لكرمان بن ابي ايزال حريص على الدنيا حتى يموت ويمتلى جوفه من تراب فذره **الخط** وقال الطيبى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله
يتوفى التوبة عن هذه الجملة يريد ان ازالته ممن يتوفى قوله ويتوب الله على من تاب اي يوفقه للتوبة او يرجع عليه من التذمير الى التحفيف او يرجع عليه بقوله اي من تاب من
الحرص من الذموم وغيره من الذموم **الخط** **له قوله** ولا يلاؤفوه الا للزاب اي القبر فانه هادم لجميع الاماني والاعراض هذا الحديث يخرج على حكم غالب بن ادم في الحرص
على الدنيا ويؤيد قوله ويتوب الله على من تاب **الخط** **له قوله** يدوم عليه صلعمه قال لكرمان بن ابي ايزال ان ياتي كل يوم وكل شهر بحسب ما يسمى دوما عا لا يشتمول
الازمان فالذم امر بهما القليل حتى يزيد على الكثير للمتعلم اضعا فالكثيرة **الخط** **له قوله** كانا نرى العين ينصب رأى العين اي كانا نرى الله والجنة والنار رأى العين مقول
مطلق باخبار زكريا في نسخة بالرفع اي كانا نرى العين على انه صلعم الغافل ويصح كون المصنف خبرا بالمبالغة كزيد عدل **الخط** **له قوله** لمولانا المعظم الشيخ عبد الغنى الجردى
الدهلي **له قوله** نأفقت وفي النهاية اراد انه اذا كان عند صلعم اخلص زهدا في الدنيا واذا خرج عنه كان بخلافه فكانه نوع من الظاهر والباطن ما كان يرضى ان يسامح
به نفسه **الخط** وكذلك كان التعابة كما نوابواخذون باقل الاشياء وقال النورى وخاف لتفارق حيث عدم خشيتها يجدها في مجلس لوعظ واشتغل بامور وعاشه عند غيبته
عنه فاعلموا لئلا صلعمهم لا يكفون الدوام عليه بل ساعة فساعة **الخط** **له قوله**

عن ابن ثوبان عن ابيه عن مكحول عن جبير بن نفير عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل ليقبل توبة العبد ما لم يغتر حل ثنا اسحق بن ابراهيم بن حبيب ثنا المعتمر سمعت ابي ثنا ابو عثمان عن ابن مسعود ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر انه اصاب من امرأة قبله فجعل يسأل عن كفارتها فلم يقل له شيئا فانزل الله عز وجل اقم الصلوة طرفي النهار ورتبها من الليل ان الحسنات يذنبهن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين فقال له رجل يا رسول الله الى هذه فقال هي لمن عمل بها من امة حدثنا محمد بن يحيى واسحق بن منصور قال ثنا عبد الرزاق ان ابا ميمون قال قال الزهري الا احدنك بعد يثين عجيبين اخبرني حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اشرف رجل على نفسه فلما حضرته الموت اوضى بنيه فقال اذا نامت فاحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في البحر فوالله لان قدر على ربي ليعذبني عذابا ما عذب به احدا قال ففعلوا به ذلك فقال للارض ادي ما اخذت فاذا هو قائم فقال له ما حملك على ما صنعت قال خشيتك او خافتك يا رب فغفر لي ذلك قال الزهري وحدثني حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلا هي اطعمتها ولا هي ارسلتها تاكل من خشايش الارض حتى ماتت قال الزهري لثلاث يتكل رجل ولا يياس رجل حل ثنا عبد الله بن سعيد ثنا عبد بن سليمان بن موسى بن المسيب الثقفي عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى يقول يا عبادي كلكم مذنب الا من عافيت فسئلوا عن المغفرة فاغفر لكم ومن علم منكم ان ذوقه على المغفرة فاستغفرني بقدرتي غفرت له وكلكم ضال الا من هديت فسلوني الهدى اهداكم وكلكم فقير الا من اغنيت فسلوني اسرا فكم ولوان حيكروم وميتكم واوكم واخركم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا فكانوا على قلب اتقى عبد من عبادي لم يزد في ملكي جناح بعوضة ولو اجتمعوا فكانوا على قلب اتقى عبد من عبادي لم ينقص من ملكي جناح بعوضة ولو ان حيكروم وميتكم واوكم واخركم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا فسأل كل سائل منهم ما بلغت امنيت ما نقص من ملكي الا كما لو ان احداكم مر بشفقة البحر فمخس فيها ابرة ثم نزعها ذلك ياتي جواد ماجد عطائي كلاما اذا اردت شيئا فانما اقول له كن فيكون **قوله** ذكر الموت والاستعداد له حل ثنا محمد بن غيلان ثنا الفضل بن موسى عن محمد بن عمر عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا ذكرها ذم اللذات يعني لموت حل ثنا الزبير بن بكار ثنا انس بن عياض ثنا نافع ابن عبد الله عن فرقة بن قيس عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عمر انه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل من الانصار فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال يا رسول الله ابي المؤمنين افضل قال احسنهم خلقا قال فابي المؤمنين اكيس قال اكثرهم لموت ذكر او احسنهم لما بعد الاستعداد اوليك الاكياس حل ثنا هشام بن عبد الملك الحنظلي ثنا ببيعة بن الوليد حدثني ابن مريم عن شهر بن حبيب عن ابي يعلى شداد بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت العاجز من اتبع نفسه هواها ثم غنى على الله حدثنا عبد الله بن الحكم بن ابي زياد ثنا ثيبان ثنا جعفر عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على شاب وهو في الموت فقال كيف تجدك قال ارجو الله يا رسول الله واخاف ذنوبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان في قلب عبد في مثل هذا الموطن الا اعطاه الله ما يرجو وامنه فاما يخاف حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شيبان بن ابي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت تحضره الملائكة فاذا كان الرجل صالحا قالوا اخرجي ايتها النفس لطيفة كانت في الجسد الطيب اخرجي حميدة وابشري بروح وريحان ورب غير غضبان فلا يزال يقال لها حتى يخرج ثم يعرج بها الى السماء فينقم لها فيقال من هذا فيقولون فلان فيقال مرحبا بالنفس لطيفة كانت في الجسد الطيب اخرجي حميدة وابشري بروح وريحان ورب غير غضبان فلا يزال يقال لها ذلك حتى ينتقم بها الى السماء التي فيها الله عز وجل واذا كان الرجل لسوء قال اخرجي ايتها النفس الخبيثة كانت في الجسد

فانسلوا

نفسه

له قوله ما لم يغتر اي ما لم يغتر به الى الخلق وظاهره الطلاق وقيد بعض الحنفية بالكفار ذكرا القارى وليس هذا التثنية بسديدة لان القبيص لا يرد له من ليل ١٢ انما **قوله** ثم ذروني في البحر قال الكرماني نعم ذال من اللذات التفريق ونيتها من التذرية وروي فاذروا في اليم بوجه كره وقيل بتقطعها من اذيتها رمية والاول اليق بالرياح وقوله لان قدره بالتخفيف للجهل بمعنى غرق والتشديد لبعض بمعنى قد على العذر بل تعني قال لنوي قد بالتخفيف التشديد اي تقها وليس هو شك من القدر ليكون شك في القدرة والاكثر فلا يغتر وقيل قاله وهو مغلوب على عقله بالخوف والرهس او هو بالشك حمل صفة الله بالقدر والجاهل لا يكره بل ليأخذ على الامم انهم اذا كان في شهرهم جوار غفلة الكفر وقال الطبري وعنه ضيق ونقصه في الحساوان لما هل بالثبوت عند البعض فان العارف بها طيل ولذا قال الحارثيون خلص حجاب عيسى هل يستغفر ربك ان ينزل اذ في زمان الفارسية حين ينظم شعر التوحيد **قوله** فوالله لان قدر على ربي اي ضيق من قوله تكا والله ييسر الرزق لمن يشاء ويقدر قال العاصم عياض روايتا في عن الجهل بالتخفيف قيل في تاوله هذا الرجل مؤمن ولكن جعل صفة من صفة الربوبية وقد اختلف المتكلمون في جاهل صفة هل هو كراهام لا يقول هذا من جاز الكلام المسموع بجاهل العارف او يهزم الشك باليقين كقوله تكا انا اديك لعل هدى او في ضلال مبين كذا في المعاني قلت اجتمع فيه اشياء مثل الخوف والهيبه وعلم بصفت ربه عز وجل وذو له في السموات عن حالة العفة وظن بعد الفروغ على الله تعالى لا يحسن اجزائه وكل ذلك من حمرة وبلاهة وورح اكثر اهل الجنة البله فوالله عن سيمانه ١٢ انما **قوله** يا عبادي كلكم مذنب الا من عافيت قال الطبري خطاب مع الثقلين خاصة لوجه من التكليف وتوابع التقوى الفجور ولذا فعلوا لجاهل بالانس والجن كما في رواية وعمله كونه عاملا ذوى العلم من اللذات والقليل ويكون ذكر الملائكة مطويا في جنك لتشمول الاجتنان لهم ولا يقتضيه صلا والفقير عنهم ولا مكانه لونه كلام على الفرض اقول يمكن كون الخطاب عاما ولا يدخل الملائكة في الجن لان الاضائة في جنك يقتضيه المغايرة فلا يكون تفضيلا بل اخراجا للقبيلين اللذين هم اتقوا كل منهما بالتقوى والفجور ان الضلال العدل عن الطريق المستقيم سموا او عدلا بسرا او كثيرا والطريق المستقيم واحد والعدل عنه جهات يكوننا مصيبين من وجه وكوننا ضالين من وجوه فان جوارب الطريق كلها ضلال ولذا نسب لضلال الى الانبياء والى الكفار وان كان بين القبلاين بنو بعيدا **قوله** وكلكم ضال الا من هديت ظاهره انه خلقوا ضالة الا من هداة فبنا في حديث كل مولود يولد على الفطرة الا ان يراه بالاول ما كانا عليه قبل معيته صلعم او فخر لولا تركوا ما في طباعهم من اشار الشهوة ففعلوا وهذا ظهر شرح حسن حميد **قوله** ورطبكم ويابسكم اي اهل البحر والبر والبراد بالوطب النبات والشجر واليابس الجمر والمد اي لوصار كلها انسانا واجتمع فسأل الخ اقول الرطب واليابس عبارتان عن الاستيعاب لتمام ولا رطب ولا يابس الا في كتاب تبيين واضافتهما الى خير الخاطبين يقتضيه استيعاب نوع الانسان فيكون تأكيدها للشمول بعد تأكيد **قوله** اكثروا ذكرها ذم اللذات الهذم الكسر وروي بدل لهمة من الهدم والرواية بالذات كالمعنى اكثروا **قوله** انما يخاف حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شيبان بن ابي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت تحضره الملائكة فاذا كان الرجل صالحا قالوا اخرجي ايتها النفس لطيفة كانت في الجسد الطيب اخرجي حميدة وابشري بروح وريحان ورب غير غضبان فلا يزال يقال لها حتى يخرج ثم يعرج بها الى السماء فينقم لها فيقال من هذا فيقولون فلان فيقال مرحبا بالنفس لطيفة كانت في الجسد الطيب اخرجي حميدة وابشري بروح وريحان ورب غير غضبان فلا يزال يقال لها ذلك حتى ينتقم بها الى السماء التي فيها الله عز وجل واذا كان الرجل لسوء قال اخرجي ايتها النفس الخبيثة كانت في الجسد

الحديث اخرجي ذميمة و اشري مجيم وغساق واخر من شكله ازواج فلا يزال يقال لها ذك حتى تخرج ثم يعرج بها الى السماء فلا يقف لها فيقال من هذا فيقال فلان فيقال لا مرحبا بالنفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث ارجعي ذميمة فانهما لا تغفر لك ابواب السماء فيرسل بها من السماء ثم تصير الى القبر حل ثنا احمد بن ثابت الجعفي وعمر بن شيبه بن عبدة قال ثنا عمر بن علي اخبرني سمع ابا عبد الله بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان اجل احدكم باس مرض او تبنت اليها الحاجة فاذا بلغ اقصى اثره قبضه الله سبحانه فتقول لارض يوم القيمة سرت هذا ما استودعتني حل ثنا يحيى بن خلف ابو سلمة ثنا عبد الله بن علي عن سعيد بن قتادة عن زرارة بن اوفي عن سعد بن هشام عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاء الله فليل له يا رسول الله كراهية لقاء الله في كراهية الموت فكلنا يكره الموت قال انما ذلك عند موته اذا بشر برحمة الله ومخافته احب لقاء الله فاحب لقاء الله واذا بشر بعذاب الله كره لقاء الله وكره لقاء الله حل ثنا عثمان بن موسى ثنا عبد الوارث بن سعيد ثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقيني احدكم الموت لضر نزل فان كان لا بد ممتنيا الموت فليقل اللهم احيني ما كانت الحيوة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي **باب ذكر القبر واليه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة** ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شئ من الانسان الا يبلى الا عظم واحد وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيامة حل ثنا محمد بن اسحق حدثني يحيى بن معين ثنا هشام بن يوسف عن عبد الله بن جابر عن هاني بن مولى عثمان قال قال ابن عثمان بن عفان اذا وقف على قبر يبك حتى يبيل بحيث فليل له تذكر الجنة والنار ولا يبك وتبكي من هذا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان القبر اول منازل الاخرة فان نجما منه فما بعدك اليس منه وان لم ينجم منه فما بعدك اشد منه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت منظر قط الا والقبر افظع منه حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا شعبة عن ابن ابي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يصير الى القبر فيجلس الرجل الصالح في قبره غير فزع ولا مشغوف ثم يقال له فيم كنت فيقول كنت في الاسلام فيقال ما هذا الرجل فيقول يجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء نأب البينات من عند الله فصد قنأه فيقال له هل رأيت الله فيقول ما ينبغي لاحد ان يرى الله فيفرج له فرجة قبل النار فينظر اليها يحطم بعضها فيقال له انظر الى ما وراك الله ثم يفرج له فرجة قبل الجنة فينظر الى زهرتها وما فيها فيقال له هذا مقعدك ويقال له على اليقين كنت عليه من الله تبعت ان شاء الله ويجلس الرجل لسوء في قبره فرع مشغوف فيقال له فيم كنت فيقول ادرى فيقال له ما هذا الرجل فيقول سمعت الناس يقولون قولا فقلت فيفرج له قبل الجنة فينظر الى زهرتها وما فيها فيقال له انظر الى ما صرف الله عنك ثم يفرج له فرجة قبل النار فينظر اليها يحطم بعضها فيقال له هذا مقعدك على الشك كنت عليه من الله تبعت ان شاء الله تبعا حل ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عبد الله عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الاخرة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن نعيم ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مات احدكم عرض على مقعدك بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار فيقال هذا مقعدك حتى تبعث يوم القيمة حل ثنا سويد بن سعيد انبا مالك بن انس عن ابن شهاب

عمر بن علي

ابو

عبد الله

له قوله قيل له يا رسول الله كراهية لقاء الله في كراهية الموت الكراهية منسوب مفعول به لفعل محذوف اي جعلت كراهية لقاء الله في كراهية الموت فلما كان الامر كذلك فكلنا يكره الموت او الكراهية مرفوعة وبالجملة متضمنة بمعنى الشرط اي لما كانت كراهية لقاء الله تعالى في كراهية الموت فكلنا يكره الموت فكان السائل انكر حديث لم يتفطن لمعنى الحديث ثم لا يخفى ان مراد الظاهر لا يخفى على الباطن فان الوجود والمصائب اذا ما ابانت الدين يألم البتة لكن العارف اذا عرف رضى الرب تعالى يجد في باطنه حلوة تغلب هذا المرارة ومثاله اذا قدم الرجل المسافر باشد التلعب في محبته نال اقصى المقام ومن ذلك من في جسد خذروه شعث شعرا وكان السائل حل الحديث على ظاهره فيقول النبي صلى الله عليه وسلم بقوله انما ذلك عند موته الخ اي يحصل له عند موته اليقين وكان قبل ذلك في علم اليقين وكرهيهما من التفاوت **باب** الخ **قوله** وهو عجب الذنب هو عبقر هامة وسكون جيم عظم في اسفل الصلب عند العجز وهو الصيب من الداب والمراد به جيبه في اخر ما علق واول ما علق الارب به طول بقائه لانه لا يبلى اصله لانه خلاف المحسوس كذا في الجمع وفي ايها هو اول ما علق من الاربى ويقتضيه ليعاد تركيب الخلق عليه **باب** الخ **قوله** ان الميت يصير الى القبر الخ قال النووي من ذهب اهل السنة اثبات عذاب القبر وقد تظاهرت عليه دلالات كتاب السنة قال الله تعالى النار يحرقون عليها غدا وغدا عشا الاية وتظاهرت به الاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية جماعة من الصحابة في مواطن كثيرة ولا يخفى في لعن ان يعبد الله تعالى الحيوان في جزء من الجسد يذبحه واذا لم يعبد العقل ومن الشبه به وجب قبوله واعتقاده وقد ذكر مسلم والبخاري واصحاب السنن احاديث كثيرة في اثبات عذاب القبر وسام النبي صلى الله عليه وسلم من يعذب فيها وسام الموتى فمن تعال داخبتهم وكلامه صلعم لاهل القليب وقوله ما انتم باسمهم منهم سوال الملكين للميت واطعاهما اياه وجوابه لهم والفقير له في قبره وعرض مقعدك عليه لغداة والعشي وبالجملة من ذهب اهل السنة اثبات عذاب القبر خلافا للخارج ومعظم المعتزلة وبعض الجعية فانهم نقوا ذلك ثم المذهب عند اهل السنة الجسد بعينه او بعضه بعد اعادة الروح اليه او الى جزء منه وخالف فيه محمد بن جرير وعبد الله بن كرام وطائفة فقهاء الايشية اعدوا الروح قال اصحابنا وهذا فاسد لان الارب والاحساس انما يكون في الخ والارب والاحساس من ذلك كون الميت قد تفرقت اجزائه كما تشاهد في العادة او اكلته السباع وحياتان الجسد او نحو ذلك فكلمات الله تعالى يصير الجسد وهو سبحانه وتعالى قادر على ذلك فكذلك يصير الحيوان الى جزء منه او اجزاء وان اكلت السباع والحياتان فان قيل لئن نشأ هذا الميت على حاله في قبره فكيف يسأل ويقدر ويضرب بمطارق من خلل ولا يظهر له اثر الجواب ان ذلك غير مستعمل له نظير في العادة وهو الناظر فانه يجد لذة والام لا يخش عن شيئاً منه وكذا يجد اليقظان لئلا او للملايكة او يفكر فيه ولا يشاهد ذلك جلسه منه وكذا كان جبرائيل عليه السلام ياتي النبي صلى الله عليه وسلم بالقرآن الكريم ولا يركب له الحاضر ومن وكل ذلك جلي وظاهره واما اعادة الخلق ان يكون محتضرا بالقبور دون المنبر من اكلته السباع والحياتان واما غيره بالمطارق فلا يخفى ان يوسف له في قبره مقعد يضرب الخ **قوله** ولا مشغوف اي ولا مضطرب والشغف في الاصل شغاف القلب وهو حيابه والشغوف من وصل في غلظة الارض من الحزن والتعب **باب** الخ **قوله** ما هذا الرجل يعني بهذا الرجل النبي صلى الله عليه وسلم وانما يقول بهذا العبارة التي ليس فيها تعظيم انما للاستئذان لا ليلتقن تعظيمه من عبارات السائل قال النووي قيل يكشف للميت حتى يرى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بشري عظيم اللو من ان هو ذلك ولا تعلم حديثا صحيحا مرويا في ذلك والقائل به انما استند لجم ان الاشياء لا تكون الا للحاضر لكن يحتمل ان يكون الاشارة لما في الذم من لكون مجازا **باب** قسطان

ابن ماجه

عن عبد الرحمن بن كعب بن زهير انه اخبره ان اباة كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجرة الجنة حتى يرجع الى جسده يوم يبعث حيا ثنا اسمعيل بن حفص الا يلى ثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابي سفين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل الميت القبر مثلت الشمس عند غروبها فيفلس ميسم عينيته ويقول دعوني اصلح نسمة ذكروا البعث حيا ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عباد بن العوام عن جابر عن عطية عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صاحب الصور بايديهما او في ايديهما قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران حيا ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رجل من اليهو يسوق المدينة والذي اصطفى موسى على لبشر فرفع رجل من الانصار يده فلطمه قال تقول هذا اوفينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان عز وجل ونظر في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون فاكون اول من رفع رأسه فاذا انا بموت اخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري ارفع رأسه قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل ومن قال انا خير من يونس بن متى فقد كذب حيا ثنا هشام بن عمار وحماد بن الصباح قال ثنا عبد العزيز بن ابي حازم حدثني ابي عن عبد الله بن مقسم عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول ياخذ الجبار سمواته وارضيته بيده وقبض يد فجعل يقبضها ويبسطها ثم يقول انا الجبار انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون قال ويتأيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يمينه وعن شماله حتى نظرت الى المنبر يتخذه من اسفل شيء منه حتى اني لا قول اساقط هو برسول الله صلى الله عليه وسلم حيا ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن حاتم بن ابي صغيرة عن ابن ابي مليكة عن القاسم قال قلت عائشة قلت يا رسول الله كيف يجشم الناس يوم القيامة قال حفاة عراة قلت والنساء قال والنساء قلت يا رسول الله فما نسيتي قال يا عائشة الامر اهر من ان ينظر بعضهم الى بعض حيا ثنا ابو بكر ثنا وكيع عن علي بن علي بن ربيعة عن الحسن بن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات فاما عرضتان فجدال ومعاد يروا ما الثالث فعند ذلك تطير الصحف في الاريدي فلخذ بيمين واخذ بشمال حيا ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عيسى بن يونس وابوخالد الاحمر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احد هره في ريشته الى انصفا اذ نيه حيا ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن داود عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات فابن يكون الناس يومئذ على الصراط حيا ثنا ابو بكر ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحق حدثني عبد الله بن المغيرة عن سليمان بن عمر بن عبد بن العتوري احد بني ليث قال و كان في حجر ابي سعيد قال سمعته يعني ابا سعيد يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوضع الصراط بين ظهراني جحهم على حسك كحسك السعدان ثم يستبزين الناس فتابح مسلم ومخدر به ثم تاجر ومختبس به ومنكوس فيها حيا ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر عن امر مبر عن حفصة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لا ارجو ان لا يدخل النار احد ان شاء الله تعالى ممن شهد بدرا والحديبية قالت قلت يا رسول الله اليس قد قال الله وان منكم الا وارجها كان على ربك حقا مقضيا قال المر تسميه يقول ثم نجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثثا بصفة امته حيا ثنا الله

له قوله انما نسمة المؤمن طائر النعمة بفتحين هي الروح والنفس قال في الجهر ياول بالشهداء لا تهم يرضون في الجنة وغيرهم انما يعرض عليه مقعدا بالخراة والعشي وقيل اسراد المؤمن الداخلة الجنة بغير حساب فيدخلونها الا ان ١٢ ابحاث الحجة **له قوله** مثل الشمس اي شمت وذاتي من المؤمنين وعله عند نزول الملكين اليه يمكن كونه بعد السؤال تنبيه على غاية ١٢ ابحاث **له قوله** ان صاحب الصور بايديهما او في ايديهما قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران حيا ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن داود عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات فابن يكون الناس يومئذ على الصراط حيا ثنا ابو بكر ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحق حدثني عبد الله بن المغيرة عن سليمان بن عمر بن عبد بن العتوري احد بني ليث قال و كان في حجر ابي سعيد قال سمعته يعني ابا سعيد يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوضع الصراط بين ظهراني جحهم على حسك كحسك السعدان ثم يستبزين الناس فتابح مسلم ومخدر به ثم تاجر ومختبس به ومنكوس فيها حيا ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر عن امر مبر عن حفصة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لا ارجو ان لا يدخل النار احد ان شاء الله تعالى ممن شهد بدرا والحديبية قالت قلت يا رسول الله اليس قد قال الله وان منكم الا وارجها كان على ربك حقا مقضيا قال المر تسميه يقول ثم نجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثثا بصفة امته حيا ثنا الله

له قوله انما نسمة المؤمن طائر النعمة بفتحين هي الروح والنفس قال في الجهر ياول بالشهداء لا تهم يرضون في الجنة وغيرهم انما يعرض عليه مقعدا بالخراة والعشي وقيل اسراد المؤمن الداخلة الجنة بغير حساب فيدخلونها الا ان ١٢ ابحاث الحجة **له قوله** مثل الشمس اي شمت وذاتي من المؤمنين وعله عند نزول الملكين اليه يمكن كونه بعد السؤال تنبيه على غاية ١٢ ابحاث **له قوله** ان صاحب الصور بايديهما او في ايديهما قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران حيا ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن داود عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض والسموات فابن يكون الناس يومئذ على الصراط حيا ثنا ابو بكر ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحق حدثني عبد الله بن المغيرة عن سليمان بن عمر بن عبد بن العتوري احد بني ليث قال و كان في حجر ابي سعيد قال سمعته يعني ابا سعيد يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوضع الصراط بين ظهراني جحهم على حسك كحسك السعدان ثم يستبزين الناس فتابح مسلم ومخدر به ثم تاجر ومختبس به ومنكوس فيها حيا ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر عن امر مبر عن حفصة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لا ارجو ان لا يدخل النار احد ان شاء الله تعالى ممن شهد بدرا والحديبية قالت قلت يا رسول الله اليس قد قال الله وان منكم الا وارجها كان على ربك حقا مقضيا قال المر تسميه يقول ثم نجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثثا بصفة امته حيا ثنا الله

عليه سلم حدثنا ابو بكر شايحي بن زكريا بن ابى زائدة عن ابى مالك الا شيبه عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تردون علي غل مجليلين من الوضوء سباء أمتي ليس لاحد غيرهما حل ثنا يحيى بن بشر ثنا يحيى بن محمد بن جعفر ثنا شعبة عن ابى اسحق عن عمر بن ميمون عن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة فقال اترضون ان تكونوا سباع اهل الجنة قلنا بلى قال اترضون ان تكونوا ثلاث اهل الجنة قلنا نعم قال والذي نفسي بيده ان لاسرجوان تكونوا نصف اهل الجنة وذلك ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة وما انتم في اهل لشرك الا كالشعر البيض في جلد الثور الاسود او كالشعر السواد في جلد الثور الاحمر حدثنا ابو كريب واحمد بن سنان قال ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينجى النبي ومعه الرجلان ويحج النبي ومعه الثلاثة واكثر من ذلك واقل فيقال له هل بلغت قومك فيقول نعم فيدعى قومه فيقال هل بلغكم فيقولون لا فيقال من شهدك فيقول هم وامتته فتدعى امة هم فيقال هل بلغ هذا فيقولون نعم فيقول وما عليكم بذلك فيقولون اخبرنا نبينا بذلك ان الرسل قد بلغوا قصد فناة قال قد لكم قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يحيى بن مصعب عن الازد عن ابى عبيد بن ابي كثير عن هلال بن ابى ميمونة عن عطاء بن يسار عن رافة الجهني قال صدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والذي نفسي بيده ما من عبد يؤمن ثم يسد الاسك به في الجنة واسرجوان لا يدخلوها حتى تبوءوا انتم ومن صلح من ذراسيكم مساكن في الجنة ولقد وعدتني ربي عز وجل ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا بغير حساب حدثنا هشام بن عمار ثنا اسمعيل بن عياش ثنا يحيى بن زياد الازداني قال سمعت ابا امامة الباهلي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وعدتني ربي سبعانة ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا الاحساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا وثلاث حثيات من حثيات ربي عز وجل حدثنا عيسى بن محمد بن الغساس لمي وايوب بن محمد الرقي قال ثنا ضمير بن ربيعة عن ابن شوذب عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جدك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكمل يوم القيمة سبعين امة نحن اخرها حل ثنا يحيى بن خالد بن خلاش ثنا اسمعيل بن علي بن بهز بن حكيم عن ابيه عن جدك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم وفيتم سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله حل ثنا عبد الله بن اسحق الجوهري ثنا حسين بن حفص الازدي ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اهل الجنة عشرون ومائة نصف ثمانون من هذا الامة واسربعون من سائر الامم حل ثنا يحيى بن عبيد بن اسحق بن سفيان عن سعيد بن اياس بن جريزي عن ابى نصره عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال غن احوال امرؤ اقل من يحاسب يقال اين الامة اليمية ونبيها فحن الاخرون الا ولون حل ثنا جارية بن المغلس ثنا عبد الله بن ابى المساور عن ابى بردة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اجمع الله الخلائق يوم القيمة اذن لامة محمدي في السجود فيسجدون له طويلا ثم يقال ارفعوا رؤسكم قد جعلنا عدتكم فداءكم من النار حل ثنا جارية بن المغلس ثنا كثير بن سليم عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا الامة مرحومة عذابها بايديها فاذا كان يوم القيمة دفع الى كل رجل من المسلمين رجلا من المشركين فيقال هذا فداءك من الناس **باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيمة** حل ثنا ابو بكر بن ابى شيبة ثنا يزيد بن هارون ان ابا عبد الملك عن عطاء عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله مائة رحمة قسم منها رحمة بين جميع الخلائق فيها يتراحمون وبها يتعاطفون وبها تقطف الوحش على اولادها واخر تسعة وتسعين رحمة يرحم بها عباده لا يوم القيمة حل ثنا ابو كريب واحمد بن سنان قال ثنا ابو معاوية

عن ابى بصير عن ابى جهم عن ابى بصير عن ابى بصير

له قوله غر مجليلين الغر بالغم هم اغر من الغر وهي البياض في لوجه من غير سوء والتجمل بياض القوارير من الايدي والاقلام قوله سباء امتي السبب بالقصر وقد يمد وهو العلة ١٢ انما العلية له قوله غر مجليلين قال في لغته ذهب بعضهم الى اختصاص هذا الامة بالوضوء وقال اخرون انما يخص به الغرة والتجمل لا الوضوء الحديث هذا وضوء الانبياء ومرادياته حديث معروف القصف على انه يحمل تخصيص الانبياء بالوضوء دون الامم انما قلت والتجمل من خواص هذه الامة لا اهل الوضوء ١٣ غن له قوله فيقال من شهدك الخ وفي رواية البخاري وعاء يوم القيمة فيقال له الحديث انما طلب الله من نوح شهداء على تبليغ الرسالة امته وهو علم اقامة الحج طهارة الاكابر هذا الامة فيقول محمدا وامتته المعصان امته شهداء وهو منى له وفيهم في الذكر العظيم ولا يعد انه صلحهم لئلا يظن عليهم السلام ايضا لانه على النصف قوله وسطا اي عدلا شهيدا اي زكيا ١٤ سورة له قوله ثم يسد اي يستقيم على الايمان وقوله حتى تبوءوا انتم اي حتى تأخذوا انتم معاكم ومساكنكم ١٥ انما له قوله من ذراسيكم قال في النهاية الامة جمع نسل الانسان من ذروائه واصوله المرحم غنن وهم على ذرات وذراري مشددة وقيل صلحها من الذر جمع التفرق لان الله ذرهم في الارض الخ ١٦ له قوله وثلاث حثيات قال الزركشي هو بالنصب عطف على سبعين وهو مقول يدخل فيكون حينئذ ثلاث حثيات مرة فقط وبالرفع عطف على سبعين الذين مع كل الف فيكون ثلاث حثيات سبعين مرة الخ قلت والرفع بلفظ وقال في النهاية هو كناية عن المبالغة في كثرة ولا تكن ثرو ولا يسهل عنه وتقال الخ ١٧ له قوله تكمل يوم القيمة المراد بالاكمال الختم وفي رواية انتم تكون سبعين امة انتم خيرها واكرمها ١٨ انما له قوله انكم وفيتم اي اكتمتم واتمتم سبعين امة انتم خيرها المراد بالسبعين التكثير لا العدد وفيتم علة للتبوية لان المراد به الختم فكما ان نبيكم خاتم الانبياء جاء معترف من الكمال كذلك انتم مع الامم السالفة ١٩ كذا في الطيبة له قوله فمن الاخرون بكسر الخاء اي المتأخرون زمانا في الدنيا والاقلون اي المتقدمون في الآخرة على اهل الاديان منزلة وكرامة وفي العشر والقضاء لهم قبل الخلائق وفي قول الجنة ٢٠ كرماني له قوله قد جعلناكم عدتكم اي مقدار عدتكم هذا اليهود والنصارى والمشركين ٢١ انما له قوله فيقال هذا فداءك من النار قال النووي ويصح هذا الحديث لمجاه في حديث ابى هريرة لكل احد منزل في الجنة ومنزل في النار فلو من اذ دخل الجنة تخلف الكافر في النار واستحقاق ذلك بكفره ومعنى فداءك من النار بانك كنت مع هذا الكافر في النار وهذا فداءك لان الله تعالى قد لهاعد ايمانها فادخلها الكفار بكفرهم وذنوبهم صاروا في الجنة القلاء عن المسلمين الخ وقال في اللغات ولما كان لكل مكلف مقعد في الجنة ومقعد في النار فادخل المؤمن الجنة وصار الكافر كالقلاء للؤمن خالص به عن النار ولو به به تقديرك لكتاني بما ارتكبه المسلم من الذنوب لانه لا يعذب احد بذنوب احد وتخصيص اليهود والنصارى بالذكر لاشتهارهم بمضاربة المسلمين ومعنى الكفر في غيرهم بطريق الاول الخ ٢٢ له قوله مائة رحمة الله ذلك القاصص صل الله بهم بحذف الهاء وبهم الراء قال وروينا بضم الراء ويجوز فتحها ومعناه الرحمة قال النووي هذا الحديث من احاديث النبوة والبشارة للمسلمين قال العلامة لانه اذا حصل للانسان من رحمة واحدة في هذه الدار فبئس منه على اكداء الاسلام والقران والصلوة والرحمة في قلبه وغير ذلك ما انعم الله تعالى به فكيف القن بآفة واحدة في الدار الآخرة وهي دار القار ودار الجهاد الله اعلم الخ ٢٣

عن الامتش عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق الله عزوجل يوم خلق السموات والارض مائة سرجة تجعل الارض منها رحمة فيها تعطف الولاة على ولدها والهيا ثم بعضها على بعض والطيروا اخر تسعة وتسعين الى يوم القيامة فاذا كان يوم القيامة اكملها الله بهذ ك الرحمة حد ثنا محمد بن عبد الله بن عمرو وابوبكر بن ابي شيبة قال ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن جابر بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عزوجل لما خلق الخلق كتب بيده على نفسه ان رجعتي تغلب غضبي حد ثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك بن عمرو عن ابن ابي ليلى عن معاذ بن جبل قال مررتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما على سمار فقال يا معاذ هل تدري ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركون به شيئا وحق العباد على الله اذ افعلوا ذلك ان لا يعذبهم على ما فعلوا حد ثنا هشام بن عمار ثنا ابراهيم بن ايعين ثنا اسمعيل بن يحيى الشيباني عن عبد الله بن عمر بن حفص عن نافع عن ابن عمر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته فمتر يقوم فقال من القوم فقالوا نحن المسلمون وامرأة فصعب تنورها ومعها ابن لها فاذا ارتفع وهج التنور تحت به فابت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت انت رسول الله قال نعم قالت يكنى انت واقى ليس الله ارحم الراحمين قال بلى قالت اوليس الله ارحم بعباده من الامم بولدها قال بلى قالت فان الامر لائمتي ولدها في النار قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يعذب من عبادته الا المارد المتمرد الذي يتمرد على الله واى ان يقول لا اله الا الله حد ثنا العباس بن الوليد المدمشي ثنا عمر بن هاشم ثنا ابن لهيعة عن عبد ربه بن سعيد عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار الا المشقة قيل يا رسول الله ومن المشقة قال من لم يعمل لله بطاعة ولم يترك له معصية حد ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن الجبابر ثنا سمير بن يحيى بن عبد الله بن اخو حزم القطع ثنا ثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ اوتى هذه الآية هو اهل التقوى واهل المغفرة فقال قال الله عزوجل انا اهل ان اتق فلا يجعل معى اله اخر فمن اتق ان يجعل معى الهما اخر فانا اهل ان اغفر له قال ابو الحسن القطان حد ثنا ابراهيم بن نصر ثنا هدية بن خالد ثنا سمير بن ابي حزم عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في هذه الآية هو اهل التقوى واهل المغفرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بكم انا اهل ان اتق فلا يشر لنا عبي وانا اهل لمن اتق ان يشر لنا حد ثنا محمد بن يحيى ثنا ابن ابي عمير بن يحيى ثنا ابي مرهم ثنا الليث حد ثنا عامر بن يحيى عن ابي عبد الرحمن الجبلي قال سمعت عبد الله بن عمرو ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القيامة على رؤس الخلائق فينشر له تسعة وتسعون سجلا كل سجل مملوء بما عمل من قومك خيرا او من قومك شرا فيقول لا يارب فيقول اظلمت كفتي الحافظون ثم يقول الك عن ذلك حسنة فيها ب الرجل فيقول لا فيقول بلى ان لك عندها احسانات وانه لا ظلم عليك اليوم فتخرج له بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال فيقول يارب ما هذا البطاقة مع هذه السجلات فيقول انك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات ثقلت البطاقة قال محمد بن يحيى البطاقة الرقعة واهل مصر يقولون للرقعة بطاقة بساذ كر الخوض حد ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا زكريا ثنا عطية عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لي حوضا ما بين الكعبة وبين المقدس ابيض مثل اللبن انيت عدد النجوم واتى لاكثر الانبياء تبعا يوم القيامة حد ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن ابي مالك سعد بن طارق عن ربي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حوضي لا يعد من ايلة الى عدن والذي

شوارب

تبطا

يحيى

الليث

الاعرج

القيامة من ايلة الى عدن واهل مصر يقولون للرقعة بطاقة بساذ كر الخوض حد ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا زكريا ثنا عطية عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان لي حوضا ما بين الكعبة وبين المقدس ابيض مثل اللبن انيت عدد النجوم واتى لاكثر الانبياء تبعا يوم القيامة حد ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا علي بن مسهر عن ابي مالك سعد بن طارق عن ربي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حوضي لا يعد من ايلة الى عدن والذي

له قوله ان رجعتي تغلب غضبي وفي رواية لم يمتحى غضبي قال العلماء غضب الله تعالى ورضاه يرجعان الى معنى الارادة فالارادة الاثابة للطبع ومنفعة العبد متى رضوا وادارته عقاب العاصم وخذ لانه نعمه غفيرا وادارته سبحانه وتعالى صفة له قديمة تروى به جميع المرادات قالوا والمراد بالسبح والخلية هنا كثرة الرحمة وشمولها كما يقال غلب على فلان الكرم والشجاعة اذ اكثره منه في نوى له قوله ان رجعتي تغلب غضبي قال الكرماني اي تعلق ارادتي بايمصال الرحمة اكثر من تعلقها بايمصال العقوبة فان الاول من تنقييات صفت والغضب باعتبار المعصية وتعلقه والطيب يعني ان تغلبهم من الرحمة اكثر من تغلبهم من الغضب فيل تهم ولا رحمة بالايجاد وما يتبعه من النعم وما استحق الغضب فيهم ايضا خلقهم للعبادة شكر الله وعلم ان احد لا يقد على اداء حقه فكيف يبين رحمة وكرمه وحفظه فوق العرش وكان اللوح تحتة لجلالة قدره وهو تمثيل لكثرة ما يرضى عن عباده من ذنوبهم اكثر مما يحاسبهم في ذلك وفي رواية سبقت بدل تغلب معناه واحد يعني تعلق ارادته بايمصال الرحمة اكثر والافيشل بان جميع الصفات متساوية لان كلها غير متناهية في نفسه قوله وما حق العباد على الله اي تواجبه الذي وعدهم به فهو واجب لا يخار ثابت يوم القيامة قال الكرماني فان قلت فيه دلالة لمذهب المعتزلة القائلين بالرحوب على الله قلت لا الا ان الحسنة التي تتحق الثابت والجدوى وهو واجب شرعا بلخار الله تعالى او وعدا او هو كالواجب في حقيقته وتاكدا او كالموجوب في سبيل المقتضيات في نفسه ما توفقه وهو التور وهو الفريق والناظر وبالسكون مصداق قوله يجرى اي يرفع الامهات لطلب رجل وذلك لتشهيره عليه المغفرة والسجل كتاب العهد وغوا في اخراج له كتيبة فيعطينهم كتيبة كطيبة جمع طالب وهو الكرام الكاتبون في اخراج له بطاقة قال في الحفاية البطاقة بانكسر رقعة صغيرة ثبتت فيها مقدار ما يحصل فيه ان كان عينا فوزنه او عددا وان كان متاما فتمتته قيل سميت به لانها تشبهه بطاقة من الثوب فتكون الباء حينئذ زائدا وهي كلمة كثيرة الاستعمال بمعنى رزقي له قوله فيها اشهد ان لا اله الا الله قال الحكيم الترمذي ليست هذه شهادة التوحيد لان من شأن الميزان ان يوضع في كفته شئ وفي الاخرى في كفته المشى في كفته والشيطان في كفته فهذا غير مستعمل لان العبد ياتي بهما جميعا ويستعمل ان ياتي بالكفر والايمان جميعا عند احد من موضع الايمان في كفة والكفر في كفة فلذلك استعمل ان يوضع شهادة التوحيد في الميزان واما بعد ما نطق العبد فان النطق منه بلاالة الا الله حسنة توضع في الميزان مع سائر الحسنات في اخراج له قوله ان لي حوضا ما بين الكعبة وبين المقدس اي طوله مقدسا المسافة التي بين مكة وبين المقدس وفي رواية الشيخين وزواياك سواء اي الطول والعرض وقيل العمق والتوفيق بين هذا الحديث وبين ما بين عدن و عمان وما بين صنعاء والمدينة ونحو ذلك ان هذا بطرين المقرب لعدة القديس وذلك لاختلاف بين اقوال الساميين في الاحاطة به علا وكذلك قوله عد النجوم المراد به التكبير لا التعداد في اخراج له قوله وان لاكثر الانبياء تبعا كما في رواية وان لا رجوان اكون اكثرهم واردة في اخراج له قوله ان حوضي لا يعد من ايلة الى عدن قال الرازي في تاريخ قزوين حد ثنا معمر بن ايلة مدينة من بلاد الشام على ساحل البحر وايلة ايضا جبل ينبع بين مكة والمدينة وفي حديث ابن عمر انا من حوض كما بين جزايد اذ ذرمت بصورة الخط تظن ان يكون جواريا لليل وكذلك روى في صحيح البخاري وقيل جزيرة بالقصر من بلاد الشام واذبح بالحما مدينة من ادنى الشام ويقال انها فلسطين وفي رواية ابن عمر وحوض مسيرة شمر وهذا الاختلافات فتشعر بان ذكروا جزيرة على التقرير دون الحقير بان المقصود بان بعد ما بين حافيته وسبوة لا التقدير بمقدار مسيرته ويمكن ان ينزل بعضها على طول الحوض وبعضها على عرضة وفي رواية ما بين المدينة والرقما قال انس يقال انه على غومر

ان رجعتي تغلب غضبي وفي رواية لم يمتحى غضبي قال العلماء غضب الله تعالى ورضاه يرجعان الى معنى الارادة فالارادة الاثابة للطبع ومنفعة العبد متى رضوا وادارته عقاب العاصم وخذ لانه نعمه غفيرا وادارته سبحانه وتعالى صفة له قديمة تروى به جميع المرادات قالوا والمراد بالسبح والخلية هنا كثرة الرحمة وشمولها كما يقال غلب على فلان الكرم والشجاعة اذ اكثره منه في نوى له قوله ان رجعتي تغلب غضبي قال الكرماني اي تعلق ارادتي بايمصال الرحمة اكثر من تعلقها بايمصال العقوبة فان الاول من تنقييات صفت والغضب باعتبار المعصية وتعلقه والطيب يعني ان تغلبهم من الرحمة اكثر من تغلبهم من الغضب فيل تهم ولا رحمة بالايجاد وما يتبعه من النعم وما استحق الغضب فيهم ايضا خلقهم للعبادة شكر الله وعلم ان احد لا يقد على اداء حقه فكيف يبين رحمة وكرمه وحفظه فوق العرش وكان اللوح تحتة لجلالة قدره وهو تمثيل لكثرة ما يرضى عن عباده من ذنوبهم اكثر مما يحاسبهم في ذلك وفي رواية سبقت بدل تغلب معناه واحد يعني تعلق ارادته بايمصال الرحمة اكثر والافيشل بان جميع الصفات متساوية لان كلها غير متناهية في نفسه قوله وما حق العباد على الله اي تواجبه الذي وعدهم به فهو واجب لا يخار ثابت يوم القيامة قال الكرماني فان قلت فيه دلالة لمذهب المعتزلة القائلين بالرحوب على الله قلت لا الا ان الحسنة التي تتحق الثابت والجدوى وهو واجب شرعا بلخار الله تعالى او وعدا او هو كالواجب في حقيقته وتاكدا او كالموجوب في سبيل المقتضيات في نفسه ما توفقه وهو التور وهو الفريق والناظر وبالسكون مصداق قوله يجرى اي يرفع الامهات لطلب رجل وذلك لتشهيره عليه المغفرة والسجل كتاب العهد وغوا في اخراج له كتيبة فيعطينهم كتيبة كطيبة جمع طالب وهو الكرام الكاتبون في اخراج له بطاقة قال في الحفاية البطاقة بانكسر رقعة صغيرة ثبتت فيها مقدار ما يحصل فيه ان كان عينا فوزنه او عددا وان كان متاما فتمتته قيل سميت به لانها تشبهه بطاقة من الثوب فتكون الباء حينئذ زائدا وهي كلمة كثيرة الاستعمال بمعنى رزقي له قوله فيها اشهد ان لا اله الا الله قال الحكيم الترمذي ليست هذه شهادة التوحيد لان من شأن الميزان ان يوضع في كفته شئ وفي الاخرى في كفته المشى في كفته والشيطان في كفته فهذا غير مستعمل لان العبد ياتي بهما جميعا ويستعمل ان ياتي بالكفر والايمان جميعا عند احد من موضع الايمان في كفة والكفر في كفة فلذلك استعمل ان يوضع شهادة التوحيد في الميزان واما بعد ما نطق العبد فان النطق منه بلاالة الا الله حسنة توضع في الميزان مع سائر الحسنات في اخراج له قوله ان لي حوضا ما بين الكعبة وبين المقدس اي طوله مقدسا المسافة التي بين مكة وبين المقدس وفي رواية الشيخين وزواياك سواء اي الطول والعرض وقيل العمق والتوفيق بين هذا الحديث وبين ما بين عدن و عمان وما بين صنعاء والمدينة ونحو ذلك ان هذا بطرين المقرب لعدة القديس وذلك لاختلاف بين اقوال الساميين في الاحاطة به علا وكذلك قوله عد النجوم المراد به التكبير لا التعداد في اخراج له قوله وان لاكثر الانبياء تبعا كما في رواية وان لا رجوان اكون اكثرهم واردة في اخراج له قوله ان حوضي لا يعد من ايلة الى عدن قال الرازي في تاريخ قزوين حد ثنا معمر بن ايلة مدينة من بلاد الشام على ساحل البحر وايلة ايضا جبل ينبع بين مكة والمدينة وفي حديث ابن عمر انا من حوض كما بين جزايد اذ ذرمت بصورة الخط تظن ان يكون جواريا لليل وكذلك روى في صحيح البخاري وقيل جزيرة بالقصر من بلاد الشام واذبح بالحما مدينة من ادنى الشام ويقال انها فلسطين وفي رواية ابن عمر وحوض مسيرة شمر وهذا الاختلافات فتشعر بان ذكروا جزيرة على التقرير دون الحقير بان المقصود بان بعد ما بين حافيته وسبوة لا التقدير بمقدار مسيرته ويمكن ان ينزل بعضها على طول الحوض وبعضها على عرضة وفي رواية ما بين المدينة والرقما قال انس يقال انه على غومر

نفسه بيده لانيته اكثر من عدد النجوم ولهواشد بياضا من اللين واحلى من العسل والذي نفسه بيده اني لاذوددعت الرجال كما
 يزود الرجل كابل الغريبة عن حوضه قيل يا رسول الله اتعرفنا قال نعم تردون على غرا مجلين من اثر الوضوء ليست لاحد
 غيركم حدثنا محمود بن خالد الدمشقي ثنا مروان بن محمد ثنا محمد بن مهاجر حدثني العباس بن سالم الدمشقي نبتت عن ابي
 سلام الحبشي قال بعث الى عمر بن عبد العزيز فاتيته على بريد فلما قدمت عليه قال لقد شققنا عليك يا ابا سلام في مرتبك
 قال اجل والله يا امير المؤمنين قال والله ما اشرحت المشقة عليك ولكن حديث بلغني انك تحدث به عن ثوبان مولى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في الحوض فاجبت ان تسألهني به قال فقلت حدثني ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال ان حوضي ما بين عدن الى ايلة اشده بياضا من اللين واحلى من العسل اكا ويكب بعد دغوم السماء من شرب
 منه شربة لم ينظما بعدها ابد واكل من يرده على فقراء المهاجرين الذين ثيابا والشعث رؤسا الذين لا يتكفون المنعمات و
 لا يفقه لهم السدا قال فيك عن حتى اخضلت لحيته ثم قال الكوفي قد تكلمت المنعمات وفتحت لي السدا لاجر مني لا اغسل ثوبي الذي
 على جسدي حتى يتسحر ولا ادهن رأسي حتى يشعث حل ثنا نصر بن علي ثنا ابي ثنا هشام عن قتادة عن انس قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والدينة او كما بين المدينة وثمان حل ثنا حميد بن مسعود ثنا خالد بن الحارث
 ثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة قال قال انس بن مالك قال نبي الله صلى الله عليه وسلم يرى فية ابا سريق الذهب والقضبة
 كعدن نجوم السماء حل ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه اتى المقبرة فسلم على المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله تعالى بكم
 لاحقون ثم قال وددنا انا قد راينا اخواننا قالوا يا رسول الله اولسنا اخوانك قال انتم اخواني الذين ياتون من بعدي
 وانا فرطكم على الحوض قالوا يا رسول الله كيف تعرف من لريات من امتك قال ارأيت لو ان رجلا له خيل غر مجلبة بين ظهري
 خيل دهم وهم الم يكن يعرفها قالوا اجل قال فاتهم ياتون يوم القيمة غرا مجلين من اثر الوضوء قال انا فرطكم على الحوض ثم قال
 لينذرت رجال عن حوضي كما يتراد البعير الضال فاناد بهم الاهلوا فيقال انهم قد بدوا بعلوا ولم يزالوا يرجعون على اعقابهم
 فاقول الا سحفا سحفاي ذكر الشفاعة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة فتجمل كل نبي دعوته وان اختبات دعوتي شفاعة لامتي فهي نائلة من مات منهم لا يشرك
 بالله شيئا حل ثنا مجاهد بن موسى وابو اسحق الهروي ابراهيم بن عبد الله بن حاتم قال ثنا هشيم بن ابي علي بن زيد بن جلدان
 عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اناسيد ولد آدم ولا فخر وانا اول من تنشق الارض عنه
 يوم القيمة ولا فخر وانا اول شافع واول مشفع ولا فخر ولواء الحمد بيدى يوم القيمة ولا فخر حل ثنا نصر بن علي واسحق بن
 ابراهيم بن حبيب قال ثنا بشر بن المفضل ثنا سعيد بن يزيد عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا
 اهل النار الذين هم اهلها فلا يموتون فيها ولا يحيون ولكن ناس اصابتهم نار يريدونهم او يخطاياهم فاماتتهم امة حتى اذا كانوا
 فيما اذن لهم في الشفاعة فحي بهم ضربا ثوبا ثوبا على انهار الجنة فقيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم فينبون بدبات الجنة تكون
 في شمائل السبل قال فقال رجل من القوم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في البادية حل ثنا عبد الرحمن بن ابراهيم
 الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 شفاعة يوم القيمة لاهل الكباثر من امةي حل ثنا اسمعيل بن اسد ثنا ابو زيد ثنا زياد بن خيفة عن نعيم بن ابي هند عن ابي
 جراح عن ابي موسى الا شعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرت بين الشفاعة وبين ان يدخل نصف امتي الجنة
 فاخترت الشفاعة لانها اعمر واكف ترونها للفقير لا ولو كانت لذي النبين الخطائين المتلوثين حل ثنا نصر بن علي ثنا خالد بن الحارث
 ثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجتمع المؤمنون يوم القيمة يلهمون او يصومون شيك
 سعيد فيقولون لو تشفعنا الى ربنا فارحنا من مكاننا فياتون ادم فيقولون انت ادم ابوالناس خلقك الله بيده وبعث لك
 ملائكة فاشفع لنا عند ربك يرجحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم ويزكرو ويشكوا اليهم ذنب الذي اصاب فيسحق من ذلك

الاول

الاول
 من ياتي من الكوفة الشافعية وهو صاحبها
 من ياتي من الكوفة الشافعية وهو صاحبها
 من ياتي من الكوفة الشافعية وهو صاحبها
 من ياتي من الكوفة الشافعية وهو صاحبها
 من ياتي من الكوفة الشافعية وهو صاحبها
 من ياتي من الكوفة الشافعية وهو صاحبها
 من ياتي من الكوفة الشافعية وهو صاحبها
 من ياتي من الكوفة الشافعية وهو صاحبها
 من ياتي من الكوفة الشافعية وهو صاحبها
 من ياتي من الكوفة الشافعية وهو صاحبها
 من ياتي من الكوفة الشافعية وهو صاحبها

له قوله اني لاذوددعت اي اذفع لعدم ليا تموم الورد عليه وفي الرواية الاخرى لاذودت عن الامام محمد بن يعقوب بن يونس ثم يحال بيني وبينهم قيل هو الذين ارتدوا من ابي بكر رضي الله تعالى عنه الذين
 يقول في حقهم اصحابي اصحابي اذ يفتح له قوله فالتين على بريد البريد وواب ترف على منازل مرتبة وتكب عليه الرسول وغيرها واحدا واحدا وذلك لاسراهم السير اذ يفتح له قوله اكا وب
 جمع اواب جمع كوب وهو كوز لا عروة له قوله ولا يفقه لهم الشذوه نعم سين وفقر دال جمع سد اي لا يفقه لهم الابواب قوله حتى اخضلت بشد يدا لام ابتلت وزنا ومضه اذ يفتح له قوله كفي قد
 تكلمت المنعمات لانه تكلم فاطمة بنت عبد الملك وهي بنت الخليفة وجدته ما خليفة وهو مروان واخواتها الاربعة سليمان ويزيد وهشام ووليد خلفاء زوجها خليفة فهذه من الغرائب وفيها قال
 الشاعر بنت الخليفة جدتها خليفة زوج الخليفة بنت الخليفة اذ يفتح له قوله فيه اباريق الذهب اباريق جمع ابريق قل في القاموس الابريق معرب اب رزق جمع اباريق اذ يفتح له قوله
 لمولا نا العظيم الشيخ عبد الله بن عبد الله بن محمد بن ابي نبي دعوته مستجابة اي مستجابة البتة وهو على يقين من اجابتها ببقية دعواتهم على بقاء اجابها ومخاضه لكل نبي دعوته لامة وقال
 الطيب مستجابة في اهلاك كل امت نبينا صلوات الله عليه وسلم بالشفاعة وقال جعفر دعوات الانبياء مستجابة وللرادة الائمة لاهلاك قومه ويحى بالامة منامة الدعوى واما دعاه على منظر طيس الملاحة
 بل ليتروا ويرتدوا واما على رعل وذكوان فما قائل لاكل لامة مع انه لم يقبل بل قيل ليس لك من الامور شي انما قوله كل نبي دعوته مستجابة اي قد اوجب الله تعالى على نفسه تصديقان
 يستجيب لكل نبي دعوته واحدا واما ما سواها فان شاء استجاب وان شاء رد فدعا حوض عليه لسلام رب لا تدرك على الارض من الكافرين دينا وادعوا سليمان عليه السلام رب هب لي ملكا لا يخلف لاحد
 من بعدك وادع ابراهيم عليه السلام ربنا اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع الا اريد دعاء اسمعيل عليه السلام مع ابيه ربنا وابتعد فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلو عليهم اياتك الالية دعاهم وحدهم
 عليهما السلام ربنا اظن على امورهم اشده على قلوبهم دعائيتهم صلواتهم اشياء كثيرة فاستجيب به بعد الله تعالى الا النوادر كما سلام ابي طالب وغيره لكن لو يدع هذا الدعوى التي قبولها حضور
 اذ يفتح له قوله فحين جمع حيا نفعها او القبا اجمع فيها رة بقم ضاد وكسرها واكل بجمع فبانه ويرى ضبابا وهي جمع سلامة لها وللرادة للجماعات والا فواجم اذ يفتح له قوله في شمائل السبل
 هو معنى بالسبل من بطن ابو تين او غشاء او غشا بجمع حمولة فاذا التقت فيه حبة واستقرت على شطري السبل تثبت في يوم وليلة فتبجس بفسحة تحمها ابدانهم واجسامهم بعد الحراق النار لها كذا
 في الجمع اذ يفتح له قوله شفاعتي قال في النهاية الشفاعة تكلمت في الحديث وتعلق يا مولد الدنيا والاخرة وهي السؤال في القادوس الذي توب الخالق شفع فهو شافع وشفيع والشفاع من يقبلها والشفاع
 من يقبل شفاعة انما له قوله لاهل الكباثر اي شفاعتي لوجه السيئات واما الشفاعة لوضع الدارجات فللكل من الاتقياء والاولياء وذلك متفق عليه بين اهل السنة والجماعة

داوود الله تعالى في تونني فياذن فادخلهم

ولكن ايتوا نوحا فانه اول رسول بعثه الله الى اهل الارض فياتونه فيقول لست هناكم ويدا كر سواله ربه ما ليس له به علم
 ويسمى من ذلك ولكن ايتوا خليل الرحمن ابراهيم فياتونه فيقول لست هناكم ولكن ايتوا موسى عبدا كلمه الله واعطاه التوراة
 فياتونه فيقول لست هناكم ويدا كر قتله النفس بغير النفس ولكن ايتوا عيسى عبدا كلمه الله وروحه فياتونه
 فيقول لست هناكم ولكن ايتوا محمدا غفرا الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال فياتوني فانطلق قال فذكر هذا الحرف عن الحسن
 قال فاشتم بين السامطين من المؤمنين قال ثر عاده الى حديث انس قال فاستاذن علي بن ابي طالب فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعي
 ما شاء الله ان يدعي ثم يقال اسرف يا محمد وقل تسمع وسل تعطى واشفع تشفع فاحمدا بتحميد يعلمني ثم اشفع فيحدي لي حدا فيدخلهم
 الجنة ثم اعود الثانية فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعي ما شاء الله ان يدعي ثم يقال لي اسرف يا محمد وقل تسمع وسل تعطى واشفع
 تشفع فاحمدا بتحميد يعلمني ثم اشفع فيحدي لي حدا فيدخلهم الجنة ثم اعود الثالثة فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعي ما شاء الله
 ان يدعي ثم يقال اسرف يا محمد وقل تسمع وسل تعطى واشفع تشفع فاحمدا بتحميد يعلمني ثم اشفع فيحدي لي حدا فيدخلهم
 الجنة ثم اعود الرابعة فاذا رايته ما بقى الا من حبسه القرآن قال يقول قتادة على اثر هذا الحديث وحد ثنا انس بن مالك ان رسول
 صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه مثقال شعيرة من خير ويخرج من النار من قال لا اله
 الا الله وكان في قلبه مثقال برة من خير ويخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه مثقال ذرة من خير حد ثنا
 سعيد بن مروان ثنا احمد بن يونس ثنا عنبسة بن عبد الرحمن عن علق بن ابي مسلم عن ابان بن عثمان عن عثمان عفان قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشفع يوم القيمة ثلثة الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء حد ثنا اسمعيل بن عبد الله الرقي ثنا
 عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن ابي بن كعب عن ابي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان
 يوم القيمة كنت امام النبيين وخطبهم وصاحب شفاعتهم غير فخر حد ثنا محمد بن بشر ثنا يحيى بن سعيد ثنا الحسين بن ذكوان
 عن ابي رجاء العطاردي عن عمران بن الحصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرجون قوم من النار يشفاعتني يسمون الجهمة يسمون
 حل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عفان ثنا وهيب ثنا خالد بن عبد الله بن شقيق عن عبد الله بن ابي الجداء انه سمع النبي صلى
 الله عليه وسلم يقول ليدخل الجنة بشفاعة رجل من امتي اكثر من بني قميم قالوا يا رسول الله سواك قال سواي قلت انت سمعته
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان سمعته حل ثنا هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا ابن جابر قال سمعت سليمان بن عامر
 يقول سمعت خوف بن مالك الاشجعي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما اخبرني ربي الليلة قلنا لا الله ورسوله
 اعلم قال فانه خيرني بين ان يدخل نصف امتي الجنة وبين الشفاعة فاخبرت الشفاعة قلنا يا رسول الله ادعوا الله ان يجعلنا من
 اهلها قال هي لكل مسلم بشفاعة النار حد ثنا محمد بن عبد الله بن نيار ثنا ابي يعلى قال ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن نعيم بن ابي اؤد
 عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ناركم هذا كجزء كبر من سبعين جزء من نار جهنم ولولا انها اطفئت
 بالماء مرتين ما انتفعتم بها وانما لتدعوا الله عز وجل ان لا يعيد لها فيها حد ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس عن
 الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكت النار الى ربها فقالت يا رب اكل بعضه بعضا
 فجعل لها نفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فشد ما تجدون من البرد من زمهريرها وشد ما تجدون من الحر من سهرها
 حد ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا شريك عن عاصم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال اوكدت النار الف سنة فابيضت ثم اوكدت الف سنة فاسمرت ثم اوكدت الف سنة فاسودت فهي سوداء كالليل المظلم حد
 ثنا الخليل بن عمرو ثنا محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن اسحق عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يوتي يوم القيمة بانعم اهل الدنيا من الكفار فيقال انمسون في النار خمسة فيخمس فيها ثم يقال له اي فلان هل اصابك نعيم قط

له قوله فانه اول رسول قيل ومن قبله اي قبل نوح كما قالوا انبياء غير مسلمين كما ورد في قوله تعالى ما ذكره المورخون قال القاضى عياض قيل ان ادريس هو الياس وهو في اسرائيل
 فيكون متخرا عن نوح فيقول ان نوح اول نبي سبواى رسول مع كون ادريس نبيا مرسل واما ادم وشيث فهما وان كانا رسولين الا ان ادم ارسل الى بنيه ولم يكونا كقدايل امرت عليهم الزمان
 وطاعة الله شيئا كان خلفهم بعدا بخلاف نوح فانه رسول الى كفار الارض وهذا اقرب من القول بان ادم وادريس لم يكونا رسولين قيل اول نبي بعثه الله اى من اولي العزم وعلى هذا فلا اشكال
 سيد **له قوله** غفرا الله لما تقدم من ذنبه وما تأخر فليكن له ما من من مقام الشفاعة قال القاضى قيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتأخر عمت بعدها وقيل المراد به ما تقدم منه صلح من هو
 تاويل حكاة الطبرى وقيل ما تقدم من ذنوبه وما تأخر من ذنوب امته وقيل المراد به مغفوره غير مؤخذ بذنوب لو كان وقيل هو تزيه له من الذنوب ١٢ مرارة **له قوله** فاشتم بين السامطين
 السامط الصف من الناس يقال بين السامطين اى بين القومين ١٢ اجاز **له قوله** فاشتم بين السامطين ثلثة الخ اى بطريق العزم يؤذن لهم والافقد هم ان القبيح يشفع لربوبه وشفاعته مقصورة عليهم واذا كان يؤذن من قرأ القرآن فاستظلم لكل خطيئة له وحرم حرام في عشر من اهل بيته كلهم
 قد وجبت له النار كما رواه احمد وابوداود والترمذي وابن ماجه والدارمي ١٢ اجاز **له قوله** كنت امام النبيين الخ قال العلماء لم يقل هذا لغير ايل مر حجة الغر بقوله غير فخر وانما تاله
 لوجهين احدهما امتثال قوله تعالى واما نعمة ربك فحدث والى الثاني انه من البيان الذي يجب عليه تليقه الى متلبروق او بعتقته ويعلوا بعتقته ويوفى به صلح ما يقضى مرية كما امره الله تعالى
 هذا الحديث دليل تفصيله صلح على الخلق كما هو لان هذا هل السنة ان الادميين افضل من الملائكة وهو صلح فضل الادميين غيرهم اما العدة الاخر لا تفصلوا بين الانبياء فغراب من خمسة اوجه احدها
 ان صلح قال قيل ان يعلم انه امام النبيين وانه سيد ولد ادم فاعلم خبرية والثاني تاله ادبا وتواضعا والثالث ان الله انما هو عن تفصيل يؤدى الى تفصيل الراجح انما هي عن تفصيل يؤدى
 الى التفصيل والفقته كما هو المشهور في سبيل الحق والخاص ان الله يختص بالتفصيل في نفس النبوة فلا تفصل فيها وانما التفصيل فيها بالتميز في فضلها الاخرى ولا بد من اعتقاد التفصيل فقد
 قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ١٢ كذا في النورى **له قوله** يسمون الجهمة يسمون جهمة يسمون الجهمة يسمون جهمة يسمون جهمة يسمون جهمة يسمون جهمة يسمون جهمة
 ابتهاج وليكون ذلك علما لكونهم عتقاء لله **له قوله** ان يدخل نصف امتي بشفاعة المعروف من الحج وفي نسخة بشفاعة الجاهل بقوله نصف في الوجهين مرفوع ويروي بالعلوم
 من الادخال فقوله نصف منهم **له قوله** اشتكت النار الى ربها الخ قال القاضى اختلف العلماء في معناه فقال بعضهم هو على ظاهره واشتكت على حقيقته وشد الحار من وجهها و
 فيها وجعل الله تعالى فيها ادم كما وتميز بحيث تكلمت بهذا وهذا من اهل السنة ان النار مخلوقة وقيل ليس هو على ظاهره بل هو على وجه التشبيه والاستعارة والتعريب وتقدر
 ان شد الحار يشبه نار جهنم فاحذر رولا واجتنبوا حرام والاول اظهار النية وقال النورى قلت القوا بالاول لانه ظاهر الحديث ولا مانع من حمله على حقيقته فوجب الحكم بانه على
 ظاهره ١٢ **له قوله** نفس في الشتاء الخ النفس بفتح فاء ما يخرج من الجوف ويخرج من الهواء واشتكت وجود الزمهرير في النار ولا اشكال لان المراد بالنار اهلها وفيه طبقة
 زمهريرية ١٢ فخر

فيقول لا ما أصابني نعيم قط وروثي بأشد المؤمنين ضرًا وبلاء فيقال ان غموم خمسة في الجنة فيغس فيها خمسة فيقال له اي فلان هل اصابك ضر قط او بلاء فيقول ما اصابني قط ضر ولا بلاء حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا بكر بن عبد الرحمن ثنا عيسى ابن المختار عن محمد بن ابي ليث عن عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الكافر لي عظم حتى ان ضره لا عظم من احد وفضيلة جسدك على ضره كفضيلة جسد احدكم على ضره حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن عن داود بن ابي هند ثنا عبد الله بن قيس قال كنت عند ابي بردة ذات ليلة فدخل علينا الحارث بن اقيش فحدثنا الحارث ليلى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من امتي من يدخل الجنة بشفاعته اكثر من مضر وان من امتي من يعظم للنار حتى يكون احد زواياها حل ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا محمد بن عبيد عن الاعمش عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسل البكاء على اهل النار فيكون حتى ينقطع الدموع ثم يكون الدم حتى يصير في وجوههم كهيئة الاخدود لو ارسلت فيه السفن لجرت حل ثنا محمد بن بشر ثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان بن عباد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون ولو ان قطرة من الزقوم قطرت في الارض لافسدت على اهل الدنيا معيشتهم فكيف بمن ليس له طعام غيره حل ثنا محمد بن عباد الواسطي ثنا يعقوب بن محمد الزهري ثنا ابراهيم بن سعد الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تاكل النار ابن آدم الا اثر السجود حرما لله على النار ان تاكل اثر السجود حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمر عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتي بالموت يوم القيامة فيوقف على الصراط فيقال يا اهل الجنة فيطلعون خائفين وجلين ان يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه ثم يقال يا اهل النار فيطلعون مستبشرين فرحين ان يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه فيقال هل تعرفون هذا قالوا نعم هذا الموت قال فيؤمر به فيذب على الصراط ثم يقال للفرقيين كلاهما خلود فيما تجدون لا موت فيها ابدا **قوله** الجنة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل اعدت للعباد الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر قال ابو هريرة ومن بله ما قد اطلعكم الله عليه اقروا ان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرأ عين جزاء بما كانوا يعملون قال وكان ابو هريرة يقرأها من قرأت عين حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطية عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لشبر في الجنة خير من الارض وما عليه حل ثنا هشام بن عمار ثنا زكريا بن منظور ثنا ابو حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها حل ثنا سويد بن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان معاذ بن جبل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجنة مائة درجة كل درجة منها ما بين السماء والارض وان اعلاها الفردوس وان اوسطها الفردوس وان العرش على الفردوس منها تفرج انهار الجنة فاذا سالتم الله فستلوا الفردوس حل ثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا محمد بن مهران الانصاري حدثني الفخاك المعافري عن سليمان ابن موسى عن كريب مولى ابن عباس قال حدثني اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم لاصحابه الا مشتمر الجنة فان الجنة لا خطر لها هي ورب الكعبة نوريلا وريحانة تهنز وقصر مشيد وهر مطرد وفاكهة كثيرة نضيجة

له قوله ان غموم خمسة في الجنة اي في انهاره او الماد به الدخول اما الغس في النار فيحيطه فالتائيه المشاهدة **قوله** ان الكافر لي عظم حتى ان ضره لا عظم اي انكفار زيادة في تعذيبه بسبب زيادة المسامة للنار قال لقرطبي هذا يكون للكفار فانه قد جلدوا احاديث يدل على ان الكافر بن يحترق يوم القيامة امثال الذر في صور الرجال اقول الاظم في الحكم ان يكون امثال الذر في موقف يداسون فيه ثم يعظم اجسادهم ويدخلون النار ويوزن فيها كذا **قوله** وان من امتي من يعظم للنار حتى يكون احد زواياها حل ثنا محمد بن ابي ليث عن عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الكافر لي عظم حتى ان ضره لا عظم من احد وفضيلة جسدك على ضره كفضيلة جسد احدكم على ضره حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن عن داود بن ابي هند ثنا عبد الله بن قيس قال كنت عند ابي بردة ذات ليلة فدخل علينا الحارث بن اقيش فحدثنا الحارث ليلى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من امتي من يدخل الجنة بشفاعته اكثر من مضر وان من امتي من يعظم للنار حتى يكون احد زواياها حل ثنا محمد بن عبد الله بن غير ثنا محمد بن عبيد عن الاعمش عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسل البكاء على اهل النار فيكون حتى ينقطع الدموع ثم يكون الدم حتى يصير في وجوههم كهيئة الاخدود لو ارسلت فيه السفن لجرت حل ثنا محمد بن بشر ثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان بن عباد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون ولو ان قطرة من الزقوم قطرت في الارض لافسدت على اهل الدنيا معيشتهم فكيف بمن ليس له طعام غيره حل ثنا محمد بن عباد الواسطي ثنا يعقوب بن محمد الزهري ثنا ابراهيم بن سعد الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تاكل النار ابن آدم الا اثر السجود حرما لله على النار ان تاكل اثر السجود حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمر عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتي بالموت يوم القيامة فيوقف على الصراط فيقال يا اهل الجنة فيطلعون خائفين وجلين ان يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه ثم يقال يا اهل النار فيطلعون مستبشرين فرحين ان يخرجوا من مكانهم الذي هم فيه فيقال هل تعرفون هذا قالوا نعم هذا الموت قال فيؤمر به فيذب على الصراط ثم يقال للفرقيين كلاهما خلود فيما تجدون لا موت فيها ابدا **قوله** الجنة حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل اعدت للعباد الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر قال ابو هريرة ومن بله ما قد اطلعكم الله عليه اقروا ان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرأ عين جزاء بما كانوا يعملون قال وكان ابو هريرة يقرأها من قرأت عين حل ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطية عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لشبر في الجنة خير من الارض وما عليه حل ثنا هشام بن عمار ثنا زكريا بن منظور ثنا ابو حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها حل ثنا سويد بن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان معاذ بن جبل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجنة مائة درجة كل درجة منها ما بين السماء والارض وان اعلاها الفردوس وان اوسطها الفردوس وان العرش على الفردوس منها تفرج انهار الجنة فاذا سالتم الله فستلوا الفردوس حل ثنا العباس بن عثمان الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا محمد بن مهران الانصاري حدثني الفخاك المعافري عن سليمان ابن موسى عن كريب مولى ابن عباس قال حدثني اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم لاصحابه الا مشتمر الجنة فان الجنة لا خطر لها هي ورب الكعبة نوريلا وريحانة تهنز وقصر مشيد وهر مطرد وفاكهة كثيرة نضيجة

الجنة

ابن ابي - في دار - يخطون - في خطون - علم - ولاء مسكون

ومروجة حسناء جميلة وحلل كثيرة في مقام ابدا في حبرة ونفيرة في دور عالية سليمة بهية قالوا نحن المشركين لها يا رسول الله
قال قولوا ان شاء الله ثم ذكر الجهاد وحض عليه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابي
زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ثم الذين
يلونهم على ضوء اشد كوكب دري في السماء اضاءه لا يبولون ولا يتخوطون ولا يتفنون امشاطهم الذهب
ورشهم المسك ومجامرهم الالوة ازواجهم الحور العين اخلاقهم على خلق رجل واحد على صورة ابيهم ادم مستون ذراعا حل
ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو معوية عن ابي كمش عن ابي صالح عن ابي هريرة مثل حديث ابن فضيل عن عمارة حل ثنا واصل
ابن عبد الله بن عبد الله بن سعيد بن علي بن الميزر قالوا ثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن عمار بن دينار عن ابن
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكوثر نهر في الجنة حافاه من ذهب مجراه على الياقوت والدر ثربت الطيب من
المسك وماؤه احلى من العسل واشد بياضا من الثلج حدثنا ابو عمر الضمير ثنا عبد الرحمن بن عثمان عن محمد بن عمرو عن
ابن سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة ولا يقطعها
واقرا وان شتم وظل ممدود حدثنا هشام بن عمار ثنا عبد الحميد بن حبيب بن ابي العشرين حدثني عبد الرحمن بن عمرو الاودي
حدثني حسان بن عطية حدثني سعيد بن المسيب انه لقي ابا هريرة فقال ابو هريرة اسأل الله ان يجمع بيني وبينك في سوق
الجنة قال سعيد او فيها سوق قال نعم اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل الجنة اذا دخلوها نزلوا فيها بفضيل اعلمهم
فيؤذن لهم في مقدار يوم الجمعة من ايام الدنيا فيزودون الله عز وجل ويبرز لهم عرشا ويتبدل لهم في روضة لمن
رياض الجنة فتوضع لهم منابر من نور ومنابر من لؤلؤ ومنابر من ياقوت ومنابر من زبرجد ومنابر من ذهب ومنابر من فضة
ويجلس اذ ناههم وما فيهم دقي على كنان المسك والكا فورما يرون ان اصحاب الكراسي بافضل منهم يجلسا قال ابو هريرة
قلت يا رسول الله هل نرى ربنا قال نعم هل تتمازون في روية الشمس والقمر ليلة البدر قلنا لا قال كل لا تتمازون في
روية ربكم عز وجل ولا يبقى في ذلك المجلس احد الا حاضره الله عز وجل محاضرة حتى انه يقول للرجل منكم الا تكريا
فلان يوم علمت كذا وكذا يذكره بعض عذراته في الدنيا فيقول يا رب اقم تغفلي فيقول بلى فسعة مغفرت بلغت
منزلتك هذه فينظرهم كك غشيتهم سخابة من فوقهم فامطرت عليهم طيبا لم يجدوا مثل ريحه شيئا قط ثم يقول قوموا الى مالي
اعدت لكم من الكرامة فخذوا ما استقيتم قال فنادى سواق قد حقت به الملائكة فيه ما لم تنظر العيون الى مثله ولم يسمع الا اذا
ولم يخطر على القلوب قال فيعمل لنا ما استقينا ليس يباع فيه شيء ولا يشتري وفي ذلك السوق يلقي اهل الجنة بعضهم بعضا
فيقبل الرجل ذوالمنزلة المرتفعة فيلق من هودونه وما فيهم دن فيروعه ما يرى عليه من اللباس فما ينقصه اخر حديثه
حتى يمثل عليه احسن منه وذلك انه لا يبيغ لاحد ان يحزن فيها قال ثم ننصرف الى منازلنا فلتقانا ازواجنا فيقبلن مرحبا
واهلا لقد جئت وان بك من الجمال والطيب افضل مما فارقتنا عليه فنقول انما جالسنا اليوم ربنا الجبار عز وجل وبعثنا ان نقله
بمثل ما انقلنا حل ثنا هشام بن خالد الامزرق ابو مروان الدمشقي ثنا خالد بن يزيد بن ابي مالك عن ابي عن خالد بن
معدان عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يدخله الله الجنة الا زوجة الله عز وجل ثنتين و
سبعين زوجة ثنتين من الحور العين وسبعين من ميراثه..... من اهل النار ما تمهن واحدا الا ولها قبل شهى وله

له قول اول زمرة لهم الزوجة الجميلة وكوكب دري فيه ثلاث اذات قرئ من في السبع والاكثرون دري بهم الدال وتشديد الياء بلا همز والثانية بضم الدال همز مد والى الثالثة بكسر الدال همز
مد وهو الكوكب العظيم قيل سمى ذرايا بيضاء كالدر و قيل لاضاءته وقيل تشبيهه بالذرة في كونه ارفع من باقي النجوم كالدر ارفع في الجوهر وقوله ولا يتفنون هو كسر الفاء وضمها كما هو الجوهري و
غيره وفي رواية لا يصحون وفي رواية لا يزفون وكه يجمع ورشهم المسك اي عرفهم بالمسك في طيب الرائحة قوله مجامير الالوة جمع حجر ياكسر الغم فيا كسر موضع وضع النار فيجوروا لغمها
ينتج به واعاد له الجهر وهو المراء همها اي ان يجور هو بالالوة وهو العود الهندي والالوة بفتح همز وضمها وتشديد واوقال كرماني فان قلت عام الدنيا كذلك قلت لا اذ في الجنة نفس لجمرة هي اهل
لنقته قوله اخلاقهم على خلق رجل واحد قال النووي قد ذكر مسلم في كتاب اختلاف ابن ابي شيبة واني كرم في ضبطه فان ابن ابي شيبة يرويه بضم الفاء واللام وابو كرم بضم الفاء واسكان اللام و
كلهما صحيح وقد اختلف فيه رواية عجم الجازي ايضا ويرجى الغم بقوله في الحديث الاخر لا يختلف بينهم لا يتماض قلوبهم قلب واحد قد يرجح الغم بقوله صلح في تمام الحديث على صورة ابيهم ادم او
على طوله انتهى ١٢ قوله كوكب دري اي شد الا نارة منسوبة الى در والروث العرق والالوة هو عود الطيب ١٣ الجاه الجاه **له قوله** الكوثر نهر قال الشيخ الكوثري في تفسيره بلغة الكوفية المنطوق
من العلم والعمل والدارين والاهل المذكور من جريته وفي القاموس الكوثر الكثير من كل شيء انتهى ونها في الجنة يتجسم منه جميع انهارها وقيل هو اولادها واتباعه او علمه بعنه وهو ايضا من
الفرادة وقد جاء الكوثر في الرجل كثير العطاء والسيد له تفسيرات ذكرت في موضعها والعمل راجع الى المعنى الاقل الذي ذكرنا في ١٢ **له قوله** في ظمها اي في كنفها والا فانظروا في المعنى
ما يقب من حوا الشمس ليس الشمس في الجنة بل الجنة للشمس التي تشرقها كظل العرش وقال الشيخ بن حجر قال ابن الجوزي ويقال لهذا الشهر طوبى قلت وشاهد ذلك عند احمد والطبراني وابن جبان
قاله في المعاني وقال النووي قال العلماء والمراد بظلمها كنفها وذراعا وهو ما يستراغصها انتهى ١٤ **له قوله** في مقدار يوم الجمعة والظاهر ان المراد يوم الجمعة فان مراد
الحدوث في ضلال يوم الجمعة انه يكون في الجنة يوم الجمعة كما كان في الدنيا ويحضر من ربه الى اخر الحديث ١٥ **له قوله** ويجلس اذ ناههم اي اقبلهم منزلة ووجبة في الجنة بالنسبة الى بعض
من عداه وقوله ما فهم في اي ليش اهل الجنة وفي اودون او خيسر اما فهم في اي اقل رتبة قوله ما يرون بصيغة المجرى من الراء اي لا يظنون ان اصحاب الكراسي اي منابر افضل منهم حتى نوا
بذلك قوله الاحاضر على محلة وضاد محبة اي يكشفها الجاه بكلمة من غير ترجان ١٦ **له قوله** ما يرون اي لا يظنون لا يعتقدون اي اصحاب كنان وهو جمع كنيث هو التل الملوقة لا فهم لو
ظنوا ذلك لحن نوا هو التادى للجنة ليست بجل التادى ١٧ **له قوله** الاحاضر الله عز وجل حاضر اي بالجلس الخاص بحيث لا يشتر فيه احد ١٨ **له قوله** في روضة اي يفرعه اي يفرعه
وذلك لاحتماله الروع الغرم وقوله احسن اي من لباس رجل قوله يحقنا اي يلين منا ١٩ **له قوله** من الحور العين الحور جمع حوراء وهي الشديدة بياض العين الشديدة سوادها والعين
جمع عيناء وهي الواسعة العين والرجل العين وجمعها بضم العين كسر الباء ٢٠ **له قوله** سبعين من ميراثه من اهل النار هذا الزيادة تفريها ابن ماجه فان السيوحي روى في طبع الصغير
وخالد بن يزيد ضعيفا جدا قال يحيى بن معين لم يرض ان يكن على ابي حتى كذب على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما روى من السنة غير اللؤلؤ ومع هذا وجهه مشكل لانه ان اراد بان
تلك الزوجات كان ازواجهم كفارا وهن مسلمات فلا يصح ان نساء الكفار يكنن كواقر الامم شله الله كيف بمقدار هذا الحد وان كان المراد انهن ايضا كنن كواقر فليس يعجز لان دخول الجنة
على الكافر حرام وان كان المراد به انه ما من احد الا قد كتب مقعدا من الجنة ومقعد من النار فلو فرضنا ان الكفار دخلوا النار بقيت مقاعدهم في الجنة والنساء من اوانم مقعدا هل الجنة فمن نوت
تلك النساء وهذا وان كان صحيحا باعتبار كثرة الكفار لكن لا يحق ان هذا النساء ايضا من الحور لان من نساء الدنيا فليس للتخصيص بان ثنتين من الحور العين سبعين من ميراثه وجهه وجيد الا
ان يقال ان قوله سبعين من ميراثه مسكوت عنه باهن من الحور ومن نساء الدنيا فتخصيص ثنتين من الحور العين لفضل كوفها من زوجات المؤمنين وسبعين من زوجات الكفار ولكن لولا
تفسير المشركين خالد حيث عد امرأة فرعون منهن الا ان يعم هذا القول على نساء الدنيا ونساء الجنة ٢١ الجاه

ذَكَرَ ابْنُ مَيْمُونٍ قَالَ هَشَامُ بْنُ خَالِدٍ مِنْ مِيرَاثِهِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ بَعْضُ رِجَالِ دُخُلِ النَّارِ قَوَّرَتْ أَهْلَ الْجَنَّةِ نِسَاءَهُمْ كَمَا وَرَّثَتْ امْرَأَةً
 فَرَعُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثنا معاذ بن هشام ثنا عن ابي عن عامر الاحول عن ابي الصديق الناجي عن ابي سعيد الخدري
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن اذا اشتكى الولد في الجنة كان حمله ووضعوه وسنته في ساعة واحدا كما يشتهي حيا
 عثمان بن ابي شيبة ثنا جوير عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اني لاعلم اخر اهل النار خروجا منها واخر اهل الجنة دخول الجنة رجل يخرج من النار حيا فيقال له اذهب فادخل الجنة فياتيها
 فيخيل اليه انها ملائ فيرجع فيقول يارب وجدتها ملائ فيقول الله اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملائ
 فيرجع فيقول يارب وجدتها ملائ فيقول الله سبحانه اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملائ فيقول يارب
 انها ملائ فيقول الله اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرا امثالها وان لك مثل عشرة امثال الدنيا
 فيقول ائتخربني او تضحك بي وانت الملك قال فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذ فكان
 يقال هذا ادنى اهل الجنة منزلا حل ثنا هناد بن السري ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن يزيد بن ابي مرجم عن انس بن
 مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الجنة ثلاث مرات قالت الجنة اللهم ادخله الجنة ومن استجار
 من النار ثلاث مرات قالت النار اللهم اجرك من النار حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة واحمد بن سنان قال ثنا ابو معوية
 عن الاحمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا له منزلان منزل في
 الجنة ومنزل في النار فادامات فدخل النار ورثت اهل الجنة منزله فذلك قوله تعالى اولئك هم الواسنون هـ

له قوله المؤمن اذا اشتكى الولد المرح قال لترمذي اختلف اهل العلم في هذا فقال بعضهم في الجنة حمام ولا يكون ولد هكذا يروى عن طائفة ومجاهد وابراهيم الفضي وقال اسحق
 ابن ابراهيم في هذا الحديث اذا اشتكى ولكن لا يشتهي وقد روى عن ابي زرير بن العنقيل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة لا يكون لهم فيها ولد **له قوله** يخرج من النار حيوا اي
 قاعدا على استه حيا الرجل يشي على يديه وبطنه والصبى جوا مشى على استه فالاول كسوم والثاني كسوم كذا في القاموس هذا بسبب احتراقه من النار **له قوله** حتى
 بدت نواجذ هي من الاسنان الضو لحك التي تبدأ عند الضحك والاكتر الا شهي انها اقبعة الاسنان والمراد الاول لانه ما كان يبلغ به الضحك حتى يبدى اخرها فاسه فوسم كل ضحك التسم
 وان اريد بها الاواخر لا شتهارها فوجهه ان يراد مبالغة مثله في ضحكه من غير ان يراد ظهور نواجذ **له قوله** هـ

بسم الله الرحمن الرحيم
 انتشرت مطبوعاتنا العربية في جميع انحاء البلاد
 وقد اشتهرت بصحتها وحسن خطها واناقة طباعتها
 ففازت بثقة جميع العلماء العظام والاساتذة الكرام
 واصبحت بين يدي كل طالب وعلی مكتب كل عالم
 —————
قارین کتب خانہ - آرام باغ - کراچی
 من اقدم المكتبات و احسن المطابع

ناشر

قارین کتب خانہ - آرام باغ - کراچی